



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه  
صباح  
الرمضان

www.ghaemiyeh.com  
www.ghaemiyeh.org  
www.ghaemiyeh.net  
www.ghaemiyeh.ir

# أَسْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ

بِالنُّصُوصِ وَالْمَجْرَمَاتِ

بِأَنَّ

شَيْخِ طَوْلَيْهِتٍ وَأَمِيهِ عَشِيرَةِ وَدَوْلَةِ تَعْنِي  
يَمْرُؤِينَ الْمَسْتَعْرِضِينَ قَائِلِينَ مِنَ الْمَسِيرِينَ بِالْمَرْكَابِ  
الْمَكْرُوبَةِ الْمَسْتَعْرِضِينَ

فَسَاءَ لَنَا

أَيُّهُ اللَّهُ الْعَلِيمُ الْبَصِيرُ شَهَادَاتُهَا الْوُجُوهُ الْمُرْتَمِلَةُ بِالْجَمْعِ الْمُرْتَمِلَةِ

لِلْمَنْزِلَةِ الْمَسَالِكِ

مَشْهُورَاتِ

مُؤَسَّسَةُ الْعِلْمِ وَالطَّبِيعَاتِ

بَغْدَاد - ١٩٥٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# اثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

كاتب:

محمد بن حسن حر عاملى

نشرت فى الطباعة:

العلميه

رقمى الناشر:

مركز القائميه باصفهان للتحريات الكمبيوترية

# الفهرس

٥	الفهرس
١٥	إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات المجلد ٣
١٥	اشاره
١٦	اشاره
١٨	الباب العاشر: النصوص على إمامه أمير المؤمنين على بن أبي طالب (عليه السلام) و خلافته و وصيته و عصمته مضافا إلى ما تقدم منها
١٨	الفصل الأول
٤٥	الفصل الثاني
٤٦	الفصل الثالث
٥٤	الفصل الرابع
٦٢	الفصل الخامس
٦٣	الفصل السادس
٧٢	الفصل السابع
٩٥	الفصل الثامن
١٠٢	الفصل التاسع
١٠٢	الفصل العاشر
١٠٤	الفصل الحادى عشر
١٠٧	الفصل الثانى عشر
١٠٨	الفصل الثالث عشر
١٠٨	الفصل الرابع عشر
١١٠	الفصل الخامس عشر
١١٦	الفصل السادس عشر
١١٧	الفصل السابع عشر
١٣١	الفصل الثامن عشر
١٣٢	الفصل التاسع عشر

١٣٣	الفصل العشرون
١٣٨	الفصل الحادى والعشرون
١٣٨	الفصل الثانى والعشرون
١٣٩	الفصل الثالث والعشرون
١٤٠	الفصل الرابع والعشرون
١٤٦	الفصل الخامس والعشرون
١٤٩	الفصل السادس والعشرون
١٥٢	الفصل السابع والعشرون
١٥٤	الفصل الثامن والعشرون
١٦٣	الفصل التاسع والعشرون
١٦٣	الفصل الثلاثون
١٦٥	الفصل الحادى والثلاثون
١٦٨	الفصل الثانى والثلاثون
١٦٨	الفصل الثالث والثلاثون
١٦٩	الفصل الرابع والثلاثون
١٧٣	الفصل الخامس والثلاثون
١٧٤	الفصل السادس والثلاثون
١٧٩	الفصل السابع والثلاثون
١٨١	الفصل الثامن والثلاثون
١٨٣	الفصل التاسع والثلاثون
١٨٤	الفصل الأربعون
١٨٦	الفصل الحادى والأربعون
١٩٠	الفصل الثانى والأربعون
١٩٤	الفصل الثالث والأربعون
١٩٦	الفصل الرابع والأربعون
١٩٧	الفصل الخامس والأربعون

١٩٧	الفصل السادس و الأربعون
١٩٨	الفصل السابع و الأربعون
١٩٩	الفصل الثامن و الأربعون
١٩٩	الفصل التاسع و الأربعون
٢٠٣	الفصل الخمسون
٢٠٤	الفصل الحادى و الخمسون
٢١٢	الفصل الثانى و الخمسون
٢٢١	الفصل الثالث و الخمسون
٢٢١	الفصل الرابع و الخمسون
٢٢٣	الفصل الخامس و الخمسون
٢٢٣	الفصل السادس و الخمسون
٢٢٥	الفصل السابع و الخمسون
٢٢٥	الفصل الثامن و الخمسون
٢٢٦	الفصل التاسع و الخمسون
٢٢٧	الفصل الستون
٢٢٧	الفصل الحادى و الستون
٢٢٧	الفصل الثانى و الستون
٢٢٩	الفصل الثالث و الستون
٢٣٠	الفصل الرابع و الستون
٢٣٠	الفصل الخامس و الستون
٢٣٢	الفصل السادس و الستون
٢٣٧	الفصل السابع و الستون
٢٣٧	الفصل الثامن و الستون
٢٣٨	الفصل التاسع و الستون
٢٣٨	الفصل السبعون
٢٣٨	الفصل الحادى و السبعون

٢٤١	الفصل الثاني و السبعون
٢٤٢	الفصل الثالث و السبعون
٢٤٢	الفصل الرابع و السبعون
٢٤٢	الفصل الخامس و السبعون
٢٤٨	الفصل السادس و السبعون
٢٤٩	الفصل السابع و السبعون
٢٥٠	الفصل الثامن و السبعون
٢٥٢	الفصل التاسع و السبعون
٢٥٣	الفصل الثمانون
٢٥٣	الفصل الحادى و الثمانون
٢٥٣	الفصل الثانى و الثمانون
٢٥٤	الفصل الثالث و الثمانون
٢٥٤	الفصل الرابع و الثمانون
٢٥٥	الفصل الخامس و الثمانون
٢٥٥	الفصل السادس و الثمانون
٢٥٥	الفصل السابع و الثمانون
٢٥٦	الفصل الثامن و الثمانون
٢٥٧	الفصل التاسع و الثمانون
٢٥٧	الفصل التسعون
٢٥٨	الفصل الحادى و التسعون
٢٥٨	الفصل الثانى و التسعون
٢٥٨	الفصل الثالث و التسعون
٢٥٩	الفصل الرابع و التسعون
٢٦٠	الباب الحادى عشر فى ذكر جمله مما ورد فى النص على على عليه السلام من طرق العامه و كتبهم المعتمده عندهم ليكون حجه عليهم
٢٦٠	اشاره
٢٦١	الفصل الأول



٢٦٢	الفصل الثاني
٢٦٣	الفصل الثالث
٢٦٣	الفصل الرابع
٢٨٣	الفصل الخامس
٢٨٣	الفصل السادس
٢٨٣	الفصل السابع
٢٩٨	الفصل الثامن
٢٩٩	الفصل التاسع
٣٠٠	الفصل العاشر
٣٠١	الفصل الحادي عشر
٣٠٤	الفصل الثاني عشر
٣٠٤	الفصل الثالث عشر
٣٠٥	الفصل الرابع عشر
٣٠٥	الفصل الخامس عشر
٣٠٧	الفصل السادس عشر
٣٠٩	الفصل السابع عشر
٣١١	الفصل الثامن عشر
٣١٢	الفصل التاسع عشر
٣١٢	الفصل العشرون
٣١٥	الفصل الحادي والعشرون
٣٢٦	الفصل الثاني والعشرون
٣٢٧	الفصل الثالث والعشرون
٣٣٠	الفصل الرابع والعشرون
٣٣١	الفصل الخامس والعشرون
٣٣٢	الفصل السادس والعشرون
٣٣٣	الفصل السابع والعشرون

٣٣٤	الفصل الثامن والعشرون
٣٣٤	الفصل التاسع والعشرون
٣٣٥	الفصل الثلاثون
٣٣٥	الفصل الحادي والثلاثون
٣٤٢	الفصل الثاني والثلاثون
٣٤٦	الفصل الثالث والثلاثون
٣٤٩	الفصل الرابع والثلاثون
٣٥٠	الفصل الخامس والثلاثون
٣٥٢	الفصل السادس والثلاثون
٣٥٢	الفصل السابع والثلاثون
٣٥٢	الفصل الثامن والثلاثون
٣٥٣	الفصل التاسع والثلاثون
٣٥٣	الفصل الأربعون
٣٥٤	الفصل الحادي والأربعون
٣٥٧	الفصل الثاني والأربعون
٣٥٨	الفصل الثالث والأربعون
٣٥٨	الفصل الرابع والأربعون
٣٥٩	الفصل الخامس والأربعون
٣٥٩	الفصل السادس والأربعون
٣٧٠	الفصل السابع والأربعون
٣٧١	الفصل الثامن والأربعون
٣٧٢	الفصل التاسع والأربعون
٣٧٣	الفصل الخمسون
٣٧٤	الفصل الحادي والخمسون
٣٧٥	الفصل الثاني والخمسون
٣٧٦	الفصل الثالث والخمسون

٤٢٩	ملحق الباب العاشر
٤٢٩	إشاره
٤٣٥	الفصل الأول
٤٣٧	الفصل الثاني
٤٣٧	الفصل الثالث
٤٤٩	الفصل الرابع
٤٥٠	الفصل الخامس
٤٥٤	الفصل السادس
٤٥٥	الفصل السابع
٤٥٥	الفصل الثامن
٤٥٦	الفصل التاسع
٤٥٦	الفصل العاشر
٤٥٧	الفصل الحادى عشر
٤٥٩	الفصل الثانى عشر
٤٧٢	الفصل الثالث عشر
٤٧٢	الفصل الرابع عشر
٤٧٣	الفصل الخامس عشر
٤٧٤	الفصل السادس عشر
٤٨٩	الفصل السابع عشر
٤٩٠	الفصل الثامن عشر
٤٩٣	الفصل التاسع عشر
٤٩٤	الفصل العشرون
٤٩٦	الفصل الحادى والعشرون
٤٩٧	الفصل الثانى والعشرون
٤٩٧	الفصل الثالث والعشرون
٤٩٩	الفصل الرابع والعشرون

٤٩٩	الفصل الخامس و العشرون
٥٠٢	الفصل السادس و العشرون
٥٠٢	الفصل السابع و العشرون
٥٠٢	الفصل الثامن و العشرون
٥٠٣	الفصل التاسع و العشرون
٥٢٧	الباب الثاني عشر: معجزات أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام
٥٢٧	اشاره
٥٣٤	الفصل الأول
٥٣٤	الفصل الثاني
٥٣٤	الفصل الثالث
٥٣٧	الفصل الرابع
٥٣٩	الفصل الخامس
٥٤٠	الفصل السادس
٥٤٨	الفصل السابع
٥٥٣	الفصل الثامن
٥٥٤	الفصل التاسع
٥٥٤	الفصل العاشر
٥٥٨	الفصل الحادي عشر
٥٦١	الفصل الثاني عشر
٥٦٩	الفصل الثالث عشر
٥٧٠	الفصل الرابع عشر
٥٧٠	الفصل الخامس عشر
٥٧٤	الفصل السادس عشر
٥٧٩	الفصل السابع عشر
٥٧٩	الفصل الثامن عشر
٥٨٤	الفصل التاسع عشر

٥٨٤	الفصل العشرون
٥٩٢	الفصل الحادى والعشرون
٥٩٣	الفصل الثانى والعشرون
٥٩٧	الفصل الثالث والعشرون
٥٩٨	الفصل الرابع والعشرون
٥٩٩	الفصل الخامس والعشرون
٦٠٠	الفصل السادس والعشرون
٦٠٢	الفصل السابع والعشرون
٦٠٨	الفصل الثامن والعشرون
٦٠٩	الفصل التاسع والعشرون
٦١٢	الفصل الثلاثون
٦١٣	الفصل الحادى والثلاثون
٦١٥	الفصل الثانى والثلاثون
٦١٦	الفصل الثالث والثلاثون
٦١٧	الفصل الرابع والثلاثون
٦١٨	الفصل الخامس والثلاثون
٦١٩	الفصل السادس والثلاثون
٦١٩	الفصل السابع والثلاثون
٦٢٢	الفصل الثامن والثلاثون
٦٢٢	الفصل التاسع والثلاثون
٦٢٣	الفصل الأربعون
٦٢٣	الفصل الحادى والأربعون
٦٢٤	الفصل الثانى والأربعون
٦٢٦	الفصل الثالث والأربعون
٦٢٧	الفصل الرابع والأربعون
٦٢٨	الفصل الخامس والأربعون

٦٢٩	الفصل السادس و الأربعون
٦٣١	الفصل السابع و الأربعون
٦٣١	الفصل الثامن و الأربعون
٦٣٦	الفصل التاسع و الأربعون
٦٣٦	الفصل الخمسون
٦٣٩	الفصل الحادى و الخمسون
٦٤٠	الفصل الثانى و الخمسون
٦٤٦	الفصل الثالث و الخمسون
٦٤٧	الفصل الرابع و الخمسون
٦٤٨	الفصل الخامس و الخمسون
٦٤٨	الفصل السادس و الخمسون
٦٤٩	الفصل السابع و الخمسون
٦٤٩	الفصل الثامن و الخمسون
٦٥٤	الفصل التاسع و الخمسون
٦٥٥	الفصل الستون
٦٥٥	الفصل الحادى و الستون
٦٥٦	الفصل الثانى و الستون
٦٥٦	الفصل الثالث و الستون
٦٥٩	الفصل الرابع و الستون
٦٥٩	الفصل الخامس و الستون
٦٦٠	الفصل السادس و الستون
٦٦١	الفصل السابع و الستون
٦٦١	الفصل الثامن و الستون
٦٨٥	تعريف مركز

نام کتاب: إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده) / اعلمی، علاءالدین (مصحح) / مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ناشر: مؤسسه الأعلمی للمطبوعات

مکان نشر: بیروت - لبنان

سال نشر: ۱۴۲۵ ق یا ۲۰۰۴ م

چاپ: ۱

موضوع: ائمه اثنا عشر - احادیث

موضوع: احادیث شیعه - قرن ۱۱ ق.

موضوع: امامت - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - نبوت خاصه

موضوع: معجزات - احادیث

موضوع: نبوت - احادیث

موضوع: نبوت خاصه - احادیث

زبان: عربی

تعداد جلد: ۵ ج

کد کنگره: ۱۴۱/۵ BP / الف ۸ ح ۱۳۸۳۴

ص: ۱







أقول: يمكن أن يستدل على ذلك بآيات كثيرة تقدم بعضها، و يأتي جملة أخرى منها في الروايات إن شاء الله.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْكَافِي عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصْتِيرٍ يَعْضِي الْمُرَادِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (١) فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، لِكَثْرَةِ مَا بَلَغَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَقَامَهُ لِلنَّاسِ وَ أَخَذَهُ بِيَدِهِ (٢). و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن عبد الله بن خالد و الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن أيوب بن الحر و عمران بن علي الحلبي عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام مثل ذلك.

٢- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ [عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٣) نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَوْلَادِهِ، وَ أَنَّهُ تَصَدَّقَ وَ هُوَ رَاكِعٌ بِحُلَّةٍ قِيمَتُهَا أَلْفُ دِينَارٍ (٤). أقول: يأتي أنه عليه السلام تصدق بخاتمه و هو راع فنزلت الآية فيه، و لا منافاه

١- ١) سورة النساء: ٥٩.

٢- ٢) الكافي: ١/٢٨٧ ح ١.

٣- ٣) سورة المائدة: ٥٥.

٤- ٤) الكافي ١/٢٨٩ ح ٣.

لإمكان الجمع بأن يكون تصدق بالحله و الخاتم فى صلاه واحده أو فى صلاتين.

٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ وَ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَّارٍ وَ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَ أَبِي الْجَارُودِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ إِنَّمَا وَ لِيَكُفُّمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ وَ فَرَضَ وَ لَايَةَ أَوْلَى الْأَمْرِ فَلَمْ يَدْرُوا مَا هِيَ؟ فَأَمَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يُفَسِّرَ لَهُمُ الْوَلَايَةَ كَمَا فَسَّرَ لَهُمُ الصَّلَاةَ وَ الزَّكَاةَ وَ الصَّوْمَ وَ الْحَجَّ، فَلَمَّا أَتَاهُ ذَلِكَ عَنْ اللَّهِ ضَاقَ بِذَلِكَ صِدْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ خَافَ أَنْ يَدْرُدُوا عَنْ دِينِهِمْ وَ أَنْ يُكَذِّبُوهُ، فَضَاقَ صِدْرُهُ وَ رَاجَعَ رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (١) فَصَدَعَ [بِأَمْرِ اللَّهِ] عَزَّ ذِكْرُهُ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ، فَنادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً وَ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُبَلِّغُوا الشَّاهِدَ الْغَائِبَ (الْحَدِيثُ) (٢).

٤- وَ عَنْهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بِشِيرٍ عَنْ هِارُونَ بْنِ خَمَارِجَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ جَالِسًا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَدِّثْنِي عَنْ وَ لَايَةِ عَلِيِّ أَمْ مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ؟ فَغَضِبَ وَ قَالَ: وَ يَحْكُكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَوْفَ لِلَّهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِهِ اللَّهُ بَلِ افْتَرَضَهُ كَمَا افْتَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ وَ الزَّكَاةَ وَ الصَّوْمَ وَ الْحَجَّ (٣).

٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَهْمٍ الْهَلَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا أَنْزَلَتْ وَ لَايَةُ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَلَّمُوا عَلَى عَلِيِّ بِإِمْْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَكَانَ مِمَّا أَكَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَهُمَا: قَوْمًا فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ بِإِمْْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَا: أَمْ مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مِنْ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ لَا تَتَّقُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا (٤) الْحَدِيثُ (٥).

٦- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ

ص: ٤

١- (١) سورة المائدة ٦٧.

٢- (٢) الكافي ١/٢٨٩ ح ٤.

٣- (٣) الكافي: ١/٢٨٩ ح ٥.

٤- (٤) سورة النحل ٩١.

٥- (٥) الكافي: ١/٢٩٠ ح ٦.

مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا أَنْ قَضَى مُحَمَّدٌ نُبُوءَهُ وَاسْتَكْمَلَ أَيَّامَهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ يَا مُحَمَّدُ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوءَتَكَ، وَاسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَكَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَآثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ فِي أَهْلِ بَيْتِكَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنِّي لَنْ أَقْطَعَ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَآثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ مِنَ الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ كَمَا لَمْ أَقْطَعْهَا مِنْ بُيُوتِ الْأَنْبِيَاءِ (الْحَدِيثُ) (١). ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب ورواه أيضا عن بعض أصحابنا عن اللؤلؤي عن محمد بن الفضيل. ورواه سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين مثله.

٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَغَيْرِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّلَيْمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَسْلِمَ لَهُ الْعَقَبُ مِنَ الْمُسِيئَةِ تَحْفَظِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ أَعْلِنَ فَضْلَ وَصِيَّتِكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ فَضْلِ وَصِيَّتِهِ ذِكْرًا، فَوَقَعَ النَّفَاقُ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَنْصَبْ وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ (٢) يَقُولُ فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَنْصَبْ عِلْمَكَ وَأَعْلِنْ وَصِيَّتَكَ، فَأَعْلِمُهُمْ فَضْلَهُ عَلَانِيَةً فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: لَأُبْعَثَنَّ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَيْسَ بَفَرَارٍ، يُعَرِّضُ بَيْنَ رَجْعٍ يُجِبُّنُ أَضْيَاعَهُ وَيُجَبُّونَهُ-. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: عَلِيُّ عَمُودُ الدِّينِ، وَقَالَ: هَذَا الَّذِي يَضْرِبُ النَّاسَ بِالسَّيْفِ عَلَى الْحَقِّ بَعْدِي، وَقَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ أَيْنَمَا مَالَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ فَكَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ حَقُّهُ الْوَصِيَّةَ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَآثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرئيلُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ فَمَا دَى النَّاسِ وَاجْتَمَعُوا وَأَمَرَ بِسَمَرَاتٍ فَقَمَّ شَوْكُهُنَّ ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ وَلِيَّكُمْ وَأَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟

ص: ٥

١- ١) الكافي: ٢٩٣/١ ح ٢.

٢- ٢) سورة الشرح ٨.

فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرِئِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوتَكَ، وَاسْتِكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ النَّبُوَّةِ عِنْدَ عَلِيٍّ، فَإِنِّي لَمْ أَتْرِكِ الْمَارِضَ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ تُعْرَفُ بِهِ طَاعَتِي، وَ تُعْرَفُ بِهِ وَ لَائِي، وَ يَكُونُ حُجَّةً لِمَنْ يُوَلِّدُ بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ إِلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ الْآخِرِ، قَالَ: فَأَوْصِي إِلَيْهِ بِالْإِسْمِ الْأَكْبَرِ وَ مِيرَاثِ الْعِلْمِ وَ آثَارِ عِلْمِ النَّبُوَّةِ، وَ أَوْصِي إِلَيْهِ بِالْفِ كَلِمَةٍ وَ أَلْفِ بَابٍ يَفْتَحُ كُلَّ كَلِمَةٍ وَ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَ أَلْفِ بَابٍ (١).

٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَ زُرَّارَةَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَفَعَ الْوَصِيَّةَ وَ الْإِمَامَةَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢). وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْاِحْتِجَاجِ مَرْسِلاً.

٩- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَضْيَاحِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ بُرَيْدِ الْكِنَاسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُجَّةً مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولُهُ عَلِيٌّ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَوْمَ أَقَامَهُ لِلنَّاسِ وَ نَصَبَهُ عَلِماً، وَ دَعَاهُمْ إِلَى وَ لَائِيهِ وَ أَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ (٣).

١٠- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَ عَلِيٌّ أَوْلَى بِهِ مِنْ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٤).

١١- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بَعْضِ أَضْيَاحِنَا عَنْ حَنَانَ بْنِ سَيْدِيرٍ عَنْ سَالِمِ الْحَنَاطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ

ص: ٦

١- ١) الكافي: ١/٢٩٣ ح ٣.

٢- ٢) الكافي: ١/٣٤٨ ح ٥.

٣- ٣) الكافي: ١/٣٨٣.

٤- ٤) الكافي: ١/٤٠٦ ح ٦.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى: نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ (١) قَالَ: هِيَ الْوَلَايَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

١٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكِينَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (٣)، الْآيَةِ قَالَ: هِيَ وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٣- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْلِمَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ: بَلْ تُؤْتِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٥) فَسَالَ، وَلَا يَتَّبِعُهُمْ قُلْتُ: وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى (٦) قَالَ: وَوَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى (٧).

١٤- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ - بِلَوْلَايَتِهِ عَلَيَّ - مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ - يَا مُحَمَّدُ مِنْ وَلَايَتِهِ عَلَيَّ - هَكَذَا فِي الْكِتَابِ مَخْطُوطَةً (٨). أقول: قد تواترت الروايات بأن بعض الآيات نزل تأويلها مع تنزيلها، بل بأن بعض الآيات سقطت أو سقط منها شيء لم يكتب، رواه الشيعة وأهل السنة في صحاحهم.

١٥- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ (٩) قَالَ: النَّبِيُّ الْعَظِيمُ الْوَلَايَةُ (١٠).

١٦- وَبِالإِسْنَادِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ: هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ قَالَ: وَوَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٧- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ:

ص: ٧

١- (١) سورة النحل ٥٨.

٢- (٢) الكافي: ١/٤١٢ ح ١.

٣- (٣) سورة البقرة ٣٣.

٤- (٤) الكافي: ١/٤١٣ ح ٢.

٥- (٥) سورة البقرة ٢٠٤.

٦- (٦) سورة البقرة ٢٠٤.

٧- (٧) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣٠.

٨- (٨) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣٢.

٩- (٩) سورة التبا ١ و ٢.

١٠- (١٠) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣٤.

سَيَأْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدِهِ (١) قَالَ: إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ هِيَ الْوَاحِدَةُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدِهِ (٢).

١٨- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا... لَنْ نُقْبِلَ تَوْبَتَهُمْ (٣) قَالَ: نَزَلَتْ فِي فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ آمَنُوا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَ كَفَرُوا، حَيْثُ عُرِضَتْ عَلَيْهِمُ الْوَلَايَةُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، ثُمَّ آمَنُوا بِالْوَلَايَةِ (٤) لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ كَفَرُوا حَيْثُ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَلَمْ يَقْرُوا بِبَيْعِهِ، ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا بِأَخْذِهِمْ مِنْ بَيْعِهِ بِالْبَيْعَةِ لَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَنْقُ فِيهِمْ مِنَ الْإِيْمَانِ شَيْءٌ (٥).

١٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ إِزْتَدُوا عَلِيَّ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى (٦) فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ إِزْتَدُوا عَنِ الْإِيْمَانِ فِي تَرْكِ وَ لَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَوْلُهُ: كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ (٧) وَ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ: مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ وَ لَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٨).

٢٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَنْ يُرَدُّ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ (٩) قَالَ: نَزَلَتْ فِيهِمْ حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَتَعَاهَدُوا وَ تَعَاقَدُوا عَلَى كُفْرِهِمْ وَ جُحُودِهِمْ بِمَا نَزَلَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَلْحَدُوا فِي الْبَيْتِ بِظُلْمِهِمُ الرَّسُولَ وَ وَ لِيَهُ فَبَعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (١٠).

٢١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضَائِلِ عَنِ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَاسْتَمْسَكَ بِإِلْدِي أَوْحَى إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١١)

ص: ٨

١- ١) سورة سبأ ٤٦.

٢- ٢) الكافي: ١/٤٢٠ ح ٤١.

٣- ٣) سورة البقرة ١١٥.

٤- ٤) في المصدر بالبيعه.

٥- ٥) الكافي: ١/٤٢٠ ح ٤٢.

٦- ٦) سورة البقرة ١٩٥.

٧- ٧) سورة البقرة ٩١.

٨- ٨) الكافي: ١/٤٢٠ ح ٤٣.

٩- ٩) سورة الرحمن ٤٥.

١٠- ١٠) الكافي: ١/٤٢١ ح ٤٥.





قَالَ: ذَلِكَ عَلَى وَلايِهِ عَلِيٌّ وَ عَلِيٌّ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ.

٢٢- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ مَنْخَلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ هَكَذَا بِسْمِ مَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي عَلِيٍّ - بَعِيًّا (١).

٢٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ هَكَذَا إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فِي عَلِيٍّ - فَأَتُوا بِسُورِهِ مِنْ مِثْلِهِ (٢).

٢٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ هَكَذَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا فِي عَلِيٍّ - نُورًا مُبِينًا.

٢٥- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ فِي عَلِيٍّ - لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ (٣) (٤).

٢٦- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ مَنْخَلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ مُحَمَّدٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ - بِمَوَالِهِ عَلِيٍّ - اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا - مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ - كَذَّبْتُمْ وَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ (٥) (٦).

٢٧- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ (٧) قَالَ: أَوْ بَدِّلْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٢٨- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ

ص: ٩

١- (١) الكافي: ١/٤١٧ ح ٢٥.

٢- (٢) سورة البقرة ٢٣.

٣- (٣) سورة النساء ٦٦.

٤- (٤) الكافي: ١/٤٢٤ ح ٦٠.

٥- (٥) سورة البقرة ٨٧. وَ فِي الْآيَةِ: أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ...

٦- (٦) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣١.

٧- (٧) سورة يونس ١٥.

٨- (٨) الكافي: ١/٤١٩ ح ٣٧.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقَعِ لِلْكَافِرِينَ -بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ- لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ (١) ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وَ اللَّهُ نَزَلَ بِهَا جَبْرِيْلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

٢٩- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمهُورٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: فَلَا- اِقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَ مَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكَ رَقَبَةٍ (٣) يَعْنِي بِقَوْلِهِ فَكَ رَقَبَةٍ وَ لَا يَهْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّ ذَلِكَ فَكَ رَقَبَةٍ (٤).

٣٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: بَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ (٥) بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٣١- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ قَالَ: وَ لَا يَهْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٦).

٣٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا -بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ- قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ (٧) (٨).

٣٣- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جَبْرِيْلُ بِهِدَاهِ الْآيَةَ هَكَذَا إِنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا- آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ- لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ (٩) إِلَى أَنْ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ -فِي وَ لَا يَهْ عَلِيٍّ- فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَ إِنْ تَكْفُرُوا -بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ- فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ (١٠) (١١).

٣٤- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَنْ بَكَارٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

ص: ١٠

١- ١) سورة المعارج ١-٢.

٢- ٢) الكافي: ٨/٥٧.

٣- ٣) سورة البلد ١٢ و ١٣.

٤- ٤) الكافي: ١/٤٢٢ ح ٤٩.

٥- ٥) سورة يونس ٢.

٦- ٦) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣٤.

٧- ٧) سورة الحج ١٩.

٨- ٨) الكافي: ١/٤٢٢ ح ٥١.

٩- ٩) سورة النساء: ١٣٧.

١٠-١٠) سورة النساء: ٤٣.

١١-١١) الكافي: ٣/٤٢٣.

هَكَذَا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَاتُهُ وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ فِي عَلِيٍّ - لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ (١).

٣٥- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ - عَلَيٍّ - مُسْتَقِيمٌ (٢).

٣٦- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ بِهِذِهِ آيَاتِهِ هَكَذَا فَأَبَى أَكْثَرَ النَّاسِ - بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ - إِلَّا كُفُورًا (٣) (الْحَدِيثُ) (٤).

٣٧- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهِورٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيِّئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ (٥) قَالَ: هَذِهِ نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ عَمِلُوا مَا عَمِلُوا يَرُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَعْيُنِ الْأَمَاكِنِ لَهُمْ فَتَسِيءُ وُجُوهُهُمْ، وَقِيلَ: هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ الَّذِي انْتَحَلْتُمْ اسْمَهُ (٦).

٣٨- وَعَنْهُ عَنِ مَعْلَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ هُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَى أَنْ قَالَ: هُدُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ هُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ، وَقَوْلِهِ: حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَ زَيَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ (٧) يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيَانَ (٨) الْأَوَّلَ وَ الثَّانِي وَ الثَّلَاثَ (٩).

٣٩- وَعَنْهُ عَنْ مَعْلَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَيْمًا وَ عَدِيًّا وَ بَنِي أُمَّيَّةَ يَزْكَبُونَ مَبْتَرَهُ أَفْطَعُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قُرْآنًا يَتَأَسَّى بِهِ: وَ إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى (١٠) ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَمَرْتُ فَلَمْ أَطِعْ، فَلَا

ص: ١١

١- ١) الكافي: ١/٤١٧ ح ٢٨.

٢- ٢) سورة آل عمران ٥١.

٣- ٣) سورة الإسراء ٨٩.

٤- ٤) الكافي: ١/٤٢٥ ح ٦٤.

٥- ٥) سورة الملك ٢٧.

٦- ٦) الكافي: ١/٤٢٥ ح ٦٨.

٧- ٧) سورة الحجرات ٧.

٨- ٨) سورة الحجرات ٧.

٩- ٩) الكافي: ١/٤٢٦ ح ٧١.

١٠- ١٠) سورة البقرة ٣٤.

تَجَزَعُ إِنْ أَمَرَتْ فَلَمْ تُطَعْ فِي وَصِيكَ! (١).

٤٠- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: يَعْنِي وَلَا يَهْدِيهِ عَلَيْهِ وَلَا يَكْفُرُونَ بِالْوَلَايَةِ (٣).

٤١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ شَيْلَمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الَّتَمِيمِيِّ عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ (٤) يَعْنِي فِي الْمِيثَاقِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا قَالَ: الْأَقْرَارُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً قَالَ: لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لِأَنَّهَا سَلَبَتْ (٥).

٤٢- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنْ صَبَّاحِ الْمَزْنِيِّ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ (٦) قَالَ: إِذَا جَحَدَ إِمَامَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَوْلَيْتَكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٧)(٨).

٤٣- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحُدَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ (٩) يَعْنِي النَّبِيَّ وَالْوَصِيَّ وَالْقَائِمَ.

٤٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ - مَا تَقُولُ فِي وَلَا يَهْدِيهِ عَلَيْهِ - قُلْ إِي وَ رَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ وَ مَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ (١٠)(١١).

٤٥- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ أَوْفُوا بِعَهْدِي قَالَ: بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْفٍ

ص: ١٢

١- (١) الكافي: ١/٤٢٦ ح ٧٣.

٢- (٢) سورة النحل ٨٣.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٢٧ ح ٧٧.

٤- (٤) سورة الأنعام ١٥٨.

٥- (٥) الكافي: ١/٤٢٨ ح ٨١.

٦- (٦) سورة البقرة ٨١.

٧- (٧) سورة البقرة ٣٩.

٨- (٨) الكافي: ١/٤٢٩ ح ٨٢.

٩- (٩) سورة الأعراف ١٥٧.

١٠- (١٠) سورة يونس ٥٣.



بِعَهْدِكُمْ أَوْفِ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ (١).

٤٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا (٢) قَالَ: بَوْلَايِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هِيَ الْوُدُّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قُلْتُ: فَإِنَّمَا يَسِّرُنَاهُ لِبَلْسَانِكَ لِيُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ (٣) قَالَ: إِنَّمَا يَسِّرُهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ حِينَ أَقَامَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِمًا فَبَشَّرَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَنْذَرَ بِهِ الْكَافِرِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَ سِوَاءِ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ بَوْلَايِهِ عَلِيٌّ مِنْ بَعْدِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا تُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ (٤) يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ حَشِيَّةَ الرَّحْمَنِ بِالْغَيْبِ فَبَشَّرَهُ - يَا مُحَمَّدُ - بِمَغْفِرَةٍ وَ أَجْرٍ كَرِيمٍ (٥) (٦).

٤٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَيَأْتِيكَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ (٧) قَالَ: يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا وِلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَفْوَاهِهِمْ قُلْتُ: وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ؟ قَالَ: وَ اللَّهُ مُتِمُّ الْإِمَامَةِ كَقَوْلِهِ: الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ النَّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا (٨) وَ النَّورُ هُوَ الْإِمَامُ قُلْتُ: هُوَ الَّذِي أُرْسِلَ رَسُولُهُ بِالْهُدَى وَ دِينِ الْحَقِّ (٩) قَالَ: هُوَ الَّذِي أُرْسِلَ رَسُولُهُ بِالْوِلَايَةِ لِرِصَالَتِهِ وَ الْوِلَايَةُ هِيَ دِينِ الْحَقِّ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (١٠) بَوْلَايَةَ عَلِيٍّ قُلْتُ: هَذَا تَنْزِيلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ أَمَّا هَذَا الْحَرْفُ فَتَنْزِيلٌ، وَ أَمَّا غَيْرُهُ فَتَأْوِيلٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَمَّى مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ رَسُولَهُ فِي وِلَايَةِ وَصِيَّتِهِ مُنَافِقِينَ، وَ جَعَلَ مَنْ جَحَدَ وَصِيَّتَهُ وَ إِمَامَتَهُ كَمَنْ جَحَدَ مُحَمَّدًا وَ أَنْزَلَ بِذَلِكَ قُرْآنًا فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ بِوِلَايَةِ وَصِيَّتِكَ إِلَى قَوْلِهِ وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ - بَوْلَايَةَ عَلِيٍّ - لَكَاذِبُونَ اتَّخَذُوا إِيمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ - وَ السَّبِيلُ هُوَ الْوَصِيَّةُ - إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا بِرِسَالَتِكَ وَ كَفَرُوا بِوِلَايَةِ وَصِيَّتِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَشْتَغِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ (١١) قَالَ: إِذَا قِيلَ

ص: ١٣

١- (١) الكافي: ١/٤٣١ ح ٨٩.

٢- (٢) سورة مريم ٩٦.

٣- (٣) سورة مريم ٩٧.

٤- (٤) سورة يس ١١.

٥- (٥) سورة يس ١١.

٦- (٦) الكافي: ١/٤٣٢ ح ٩٠.

٧- (٧) سورة الصف ٨.

٨- (٨) سورة التغابن ٨.

٩- (٩) سورة التوبة ٣٣.

١٠- (١٠) سورة غافر ١٤.

١١- (١١) سورة المنافقون ٥.

لَهُمْ إِزْجِعُوا إِلَىٰ وَلَايَةِ عَلِيٍّ يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ النَّبِيُّ لَوْ أَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِّي وَلَايَةَ عَلِيٍّ - وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: قُلْتُ: أَفَمَنْ يَمْشِي مَكْبًا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١) وَالصَّرَاطُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (٢) قَالَ: يَعْنِي جَبْرِئِيلَ عَنِ اللَّهِ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ... (الْحَدِيثُ) ، وَفِيهِ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ (٣).

٤٨- وَبِالسَّنَادِ السَّابِقِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَعْرَضَ عَنِّي ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا (٤) قَالَ: يَعْنِي بِهِ وَلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قُلْتُ: وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى (٥) قَالَ: يَعْنِي أَعْمَى الْبَصِيرِ فِي الْمَآخِرِ أَعْمَى الْقَلْبِ فِي الدُّنْيَا عَنِ وَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ (٦) قَالَ: وَلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٧).

٤٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَلَايَةَ عَلِيٍّ مَكْتُوبَةٌ فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ رَسُولًا إِلَّا بِبُؤْرِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَصِيَّهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٥٠- وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ سِنَانَ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِ نَوَّةِ اللَّهِ بِأَسْمَائِنَا، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثَلَاثًا أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ثَلَاثًا أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا ثَلَاثًا (٩). وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلُوهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ.

٥١- وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَضْيَحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا حَاضِرٌ: كَمْ عُرِجَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ: مَرَّتَيْنِ، فَأَوْقَفَهُ

ص: ١٤

١-١) سورة الملك ٢٢.

٢-٢) سورة التكوير ١٩.

٣-٣) الكافي: ١/٤٣٢ ح ٩١.

٤-٤) سورة طه ١٢٤-١٢٥.

٥-٥) سورة طه ١٢٤-١٢٥.

٦-٦) سورة البقرة ٢١٢.

٧-٧) الكافي: ١/٤٣٦ ح ٩٢.

٨-٨) الكافي: ١/٤٣٧ ح ٦.

٩-٩) الكافي: ١/٤٤١ ح ٨.



جَبْرِئِيلُ مَكَانًا فَقَالَ مَكَانَكَ يَا مُحَمَّدُ! فَلَقَدْ وَقَفْتُ مَوْفِقًا مَا وَفَقَهُ مَلَكٌ قَطَّ وَلَا نَبِيٌّ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَالَ: لَبَّيْكَ رَبِّي قَالَ: مَنْ لَأُمَّتِكَ مِنْ بَعِيدِكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ! فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَصِيرٍ: يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا جَاءَتْ وَلَا يَهُ عَلِيٌّ مِنَ الْأَرْضِ وَ لَكِنْ جَاءَتْ مِنَ السَّمَاءِ مُشَافَهَةً (١).

٥٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [لِعَلِيِّ]: يَا عَلِيُّ إِذْ فُتِنَى فِي هَذَا الْمَكَانِ، وَارْفَعِ قَبْرِي مِنَ الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ، وَرُسَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ (٢).

٥٣- وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ ابْنِ مُسِيكَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ جَاءَتْ إِلَى أَبِي طَالِبٍ لِتُبَشِّرَهُ بِمَوْلِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: إِصْبِرِي سَبْتًا أُبَشِّرُكَ بِمِثْلِهِ إِلَّا التُّبْرَةَ، فَقَالَ: السَّبْتُ ثَلَاثُونَ سَنَةً، وَكَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ثَلَاثُونَ سَنَةً (٣).

٥٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السِّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهِورٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ وَفَاهٍ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَفَنَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى وَضَعَهَا فِي الْقَبْرِ، ثُمَّ انْكَبَّ عَلَيْهَا طَوِيلًا يَنَاجِيهَا وَيَقُولُ لَهَا: إِنَّكَ إِتْنُكَ، فَسَيِّئِلٌ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي انْكَبَيْتُ عَلَيْهَا فَلَقَنْتُهَا مَا تُسْأَلُ عَنْهُ، فَإِنَّهَا سَيِّئِلَتْ عَنْ رَبِّهَا فَقَالَتْ، وَ سَيِّئِلْتُ عَنْ رَسُولِهَا فَأَجَابَتْ وَ سَيِّئِلْتُ عَنْ وَلِيِّهَا وَإِمَامِهَا، فَأَرْتَجَّ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّكَ إِتْنُكَ (٤).

٥٥- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْكَلْبِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَتِحَ لِأَمْنَةِ بِيَاضُ فَارِسَ وَ قُصُورُ الشَّامِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ أُمُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ ضَاحِكَةً مُسْتَبَشِّرَةً، فَأَعْلَمْتُهُ مَا قَالَتْ آمَنَهُ فَقَالَ لَهَا أَبُو طَالِبٍ: وَ تَعَجَّبِينَ مِنْ هَذَا إِنَّكَ تَحْبِلِينَ وَ تَلِدِينَ بَوْصِيَّهُ وَ وَزِيرَهُ (٥).

ص: ١٥

١- (١) الكافي: ١/٤٤٣ ح ١٣.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٥١ ح ٣٦.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٥٢ ح ١.

٤- (٤) الكافي: ١/٤٥٤ ح ٢.

٥- (٥) الكافي: ١/٤٥٤ ح ٣.

أقول: هذا رواه من أبي طالب للنص على النبي و الوصى عن العلماء و الأنبياء و الأوصياء.

٥٦- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدِ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَسِيدِ بْنِ صِفْوَانَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ارْتَجَحَ الْمَوْضِعُ بِالْبُكَاءِ، وَ دَهَشَ النَّاسُ كَيْوَمَ قُبُضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ حِجَاءَ رَجُلٍ بَاكِياً وَ هُوَ مُسِيرٌ مُسْتَرْجِعٌ وَ هُوَ يَقُولُ: الْيَوْمَ انْقَطَعَتْ خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَاماً [طَوِيلاً] فِي التَّعْزِيهِ وَ مَدَحِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ، وَ النَّصَّ عَلَيْهِ بِالْوَصِيهِ وَ الْأَفْضَلِيهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ سَكَتَ الْقَوْمُ حَتَّى انْقَضَى كَلَامُهُ وَ بَكَى، وَ بَكَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ طَلَبُوهُ فَلَمْ يَصِدَادِفُوهُ (١). أقول: ينبغي أن يكون هذا المتكلم من الملائكة أو الخضر عليه السلام كما ورد في بعض الأخبار فهذا نص عليه.

٥٧- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَيْمَانَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَالِسٌ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ بَعَثَنِي اللَّهُ لِأَزْوَاجِ النَّوْرِ مِنَ النَّوْرِ، قَالَ: مَنْ مِمَّنْ؟ قَالَ: فَطَاطِمَةُ مِنْ عَلِيٍّ، قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى الْمَلَكُ إِذَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مُنْذُ كَمْ كُتِبَ هَذَا بَيْنَ كَتِفَيْكَ؟ فَقَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ آدَمَ بِأَثْنَيْنِ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ عَامٍ (٢).

٥٨- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ غَانِمِ الْهِنْدِيِّ أَنَّهُمْ وَجَدُوا النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ. وَ قَدْ ذَكَرْتُ الْحَدِيثَ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

٥٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْجَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمْ يَمُتْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَّا وَ لَهُ بَعِيثٌ نَذِيرٌ، قَالَ: فَإِنْ قُلْتَ لَا فَقَدْ ضَيَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ مِنْ أُمَّتِهِ، قَالَ السَّائِلُ: وَ مَا يَكْفِيهِمْ الْقُرْآنُ؟ قَالَ: بَلَى لَوْ وَجَدُوا لَهُ مُفَسِّراً، قَالَ: وَ مَا فَسَّرَهُ

ص: ١٦

١- (١) الكافي: ١/٤٥٦ ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٦١ ح ٨.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ فَسَّرَهُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ وَفَسَّرَ لِلأَمَّةِ شَأْنَ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَيْمُ اللَّهِ إِنْ مَنْ صَدَّقَ بِلَيْلِهِ الْقَدْرَ لَيَعْلَمَنَّ أَنَّهَا لَنَا خَاصَّةٌ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ دَنَا مَوْتُهُ هَذَا وَلِيُكْمَمَ مِنْ بَعْدِي فَإِنْ أَطَعْتُمُوهُ رَشِدْتُمْ (١).

٦٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَصَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعْمَرِ الْعَطَّارِ عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: اذْعُوا لِي خَلِيلِي فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي بَرْزَيْهَمَةَ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَعْرَضَ عَنْهُمَا وَقَالَ: اذْعُوا لِي خَلِيلِي، فَأَرْسَلَ إِلَى عَلِيِّ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ أَكَبَّ عَلَيْهِ يُحَدِّثُهُ فَلَمَّا خَرَجَ لِقِيَاهُ فَقَالَ لَهُ: مَا حَدَّثَكَ خَلِيلَكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَلْفُ بَابٍ يَفْتَحُ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ (٢). و عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النُّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ عَنْ بَشِيرِ الْكِنَاسِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٦١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ أَنَّ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَذَّنَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَاجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ فَقَالَتْ: مَرْحَبًا بِالْحَاشِرِ وَ مَرْحَبًا بِالنَّاشِرِ وَ مَرْحَبًا بِالْأَوَّلِ وَ مَرْحَبًا بِالْآخِرِ، مُحَمَّدٌ خَيْرُ النَّبِيِّينَ، وَ عَلِيُّ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ (٣).

٦٢- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ حِدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لِلْمُسْلِمِينَ عِيدٌ غَيْرُ الْعِيدَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا حَسَنُ أَعْظَمُهُمَا وَ أَشْرَفُهُمَا قُلْتُ: وَ أَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟ قَالَ: يَوْمٌ نَصَبَ فِيهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِمًا لِلنَّاسِ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ أَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟ قَالَ: إِنَّ الْأَيَّامَ تَدُورُ وَ هُوَ يَوْمٌ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا يَتَّبَعِي لَنَا أَنْ نَصِيحَ فِيهِ؟ قَالَ: تَصَوْمُهُ يَا حَسَنُ وَ تُكْتَبُ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ تَبَرُّأُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّنْ ظَلَمَهُمْ، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَانَتْ تَأْمُرُ الْأَوْصِيَاءَ بِالْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يُقَامُ فِيهِ الْوَصِيَّةُ أَنْ يَتَّخِذَ عِيدًا، قُلْتُ: فَمَا لِمَنْ صَامَهُ؟ قَالَ: صِيَامُ سِتِّينَ شَهْرًا (الْحَدِيثُ) (٤). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ. وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ

ص: ١٧

١- (١) الكافي: ١/٢٥٣ ح ٩.

٢- (٢) الكافي: ١/٢٣٩ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ٣/٤٨٤.

٤- (٤) الكافي: ٤/١٤٩ ح ١.

الأعمال عن أبيه عن سعد عن إبراهيم بن هاشم عن القاسم بن يحيى. و رواه الشيخ فى التهذيب بإسناده عن محمد بن يعقوب. و رواه فى المصباح عن الحسن بن راشد مثله.

٦٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبِيدٍ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عِيدٌ غَيْرُ [يَوْمِ] الْجُمُعَةِ وَالْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ أَكْبَرُهَا حُرْمَةً، قُلْتُ: وَ أَيْ عِيدٍ هُوَ جُعِلَتْ فِدَاكَ؟ قَالَ: الْيَوْمَ الَّذِي نَصَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ قُلْتُ: وَ أَيْ يَوْمٌ هُوَ؟ قَالَ: وَ مَا تَصْنَعُ بِالْيَوْمِ، إِنَّ السَّنَةَ تَدُورُ وَ لِكِنَّهُ يَوْمٌ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ قُلْتُ: وَ مَا يَتَّبِعُنِي لَنَا أَنْ نَفْعَلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: تَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ فِيهِ بِالصَّيَامِ وَ الْعِبَادَةِ وَ الذِّكْرِ لِمُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْصَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَتَّخِذَ ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، وَ كَذَلِكَ كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تَفْعَلُ، كَانُوا يُوصُونَ أَوْصِيَاءَهُمْ بِذَلِكَ فَيَتَّخِذُونَهُ عِيدًا (١).

٦٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ إِبْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْحَجْرِ الْمَأْسُودِ: وَ إِنَّ اللَّهَ أَوْدَعَهُ يَعْنِي ذَلِكَ الْمَلَكُ الْمِيثَاقَ وَ الْعَهْدَ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالتُّبُوءِ، وَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَصِيَّةِ، إِضْطَكَّتْ فَرَائِصُ الْمَلَائِكَةِ، فَأَوَّلُ مَنْ أَسْرَعَ إِلَى الْإِقْرَارِ ذَلِكَ الْمَلَكُ. وَ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَشَدُّ حُبًّا لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ آلِ مُحَمَّدٍ مِنْهُ، فَلِذَلِكَ اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَ أَلْقَمَهُ الْمِيثَاقَ (٢). و رواه الصدوق فى العلل عن أبيه عن محمد بن يحيى مثله.

٦٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ لَمَّا حَفَرَ زَمْرَمَ بَدَأَ لَهُ قَوْلَ الْغَزَالِ وَ رَأْسُهُ، وَ فِيهِ طُبِعَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيٌّ وَ لِيُّ اللَّهِ (٣).

٦٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَافَ

ص: ١٨

١- ١) الكافي: ٤/١٤٩ ح ٣.

٢- ٢) الكافي: ٤/١٨٦.

٣- ٣) الكافي: ٤/٢٢٠ ح ٧.

بِالْكَعْبَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِي رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَرَّفَكَ وَعَظَمَكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي نَبِيًّا، وَجَعَلَ عَلِيًّا إِمَامًا، اللَّهُمَّ اهْدِ لِي خِيَارَ خَلْقِكَ وَجَنِّبْهُ شِرَارَ خَلْقِكَ (١) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ مُرْسَلًا.

٦٧- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ حَسَّانِ الْجَمَّالِ قَالَ: حَمَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ الْغَدِيرِ نَظَرُ إِلَى مَيْسِرَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ ذَاكَ مَوْضِعُ قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ حَيْثُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (الْحَدِيثُ) (٢). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ كَمَا يَأْتِي.

٦٨- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِيحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ أَيَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُسَيِّتُ حُبَّ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ الْغَدِيرِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَقَامَ فِيهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ مَوْضِعُ أَظْهَرَ اللَّهِ فِيهِ الْحَقَّ (٣).

٦٩- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ وَابْنِ سِنَانٍ وَ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: طَاعَةٌ عَلِيٌّ ذُلٌّ، وَ مَعْصِيَتُهُ كُفْرٌ بِاللَّهِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ يَكُونُ طَاعَةٌ عَلِيٌّ ذُلًّا وَ مَعْصِيَتُهُ كُفْرًا بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنْ عَلِيًّا يَحْمِلُكُمْ عَلَى الْحَقِّ فَإِنَّ أَطْعُمُوهُ ذَلَّتُمْ، وَ إِنْ عَصَيْتُمُوهُ كَفَرْتُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (٤). أَقُولُ: وَجْهُ النَّصِّ أَنَّهُ دَالٌ عَلَى وَجوب طَاعَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَدُلُّ عَلَى عَصْمَتِهِ وَ إِلا لَمْ تَجِبْ طَاعَتَهُ، وَ الْعَصْمَةُ وَ فَرَضُ الطَّاعَةِ مَخْصُوصَانِ بِالْإِمَامِ عَقْلًا وَ نَقْلًا.

٧٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا إِلَى الْيَمَنِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنْ عَلِيًّا لَيْسَ بِظُلَامٍ، وَ لَمْ يُخْلَقْ لِلظُّلْمِ، إِنَّ الْوَلَايَةَ لِعَلِيٍّ مِنْ بَعْدِي وَ الْحُكْمُ حُكْمُهُ وَ الْقَوْلُ قَوْلُهُ، وَ لَا يَرُدُّ وَلَا يَتُّهُ وَ قَوْلُهُ وَ حُكْمُهُ إِلَّا كَافِرٌ، وَ لَا يَرْضَى بِوَلَايَتِهِ وَ قَوْلُهُ وَ حُكْمُهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ (الْحَدِيثُ) (٥). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

ص: ١٩

١- ١) الكافي: ٤/٤١٠ ح ١٩.

٢- ٢) الكافي: ٤/٥٦٦ ح ٢.

٣- ٣) الكافي: ٤/٥٦٧ ح ٣.

٤- ٤) الكافي: ٢/٣٨٨ ح ١٧.

٥- ٥) الكافي: ٧/٣٥٢ ح ٨.

٧١- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ قُضَاةِ الْعَامَةِ: أَلَسْتُمْ تَزْعُمُونَ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ وَ تَزُؤُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ أَقْضَاكُمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ [قَالَ] فَقَالَ: كَيْفَ تَقْضِي مِنْ قَضَاءِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا زَعَمْتَ بِالشَّيْءِ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقْضَاكُمْ (١). أقول: وجه النص أن القضاء محتاج إلى أكثر العلوم، فيكون أعلم الناس بعده، والأعلم أفضل، والأفضل هو الإمام لما مر من الأدلة النقلية والأدلة العقلية المقررة في محلها، والنصوص على أفضليته عليه السلام أكثر من أن تحصى، لم أنقل منها إلا القليل.

٧٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَكَابَةَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ النَّصِيرِ الْفَهْرِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرِو الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ خُطْبِهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هِيَ خُطْبَةُ الْوَسِيلَةِ وَ هِيَ طَوِيلَةٌ يَقُولُ فِيهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى اِمْتَحَنَ بِي عِبَادَهُ، وَ قَتَلَ بِي أَضْدَادَهُ، وَ أَفْنَى بَسَائِفِي جُحَادَهُ، وَ جَعَلَنِي زُلْفَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، وَ حِيَاضَ مَوْتِ عَلَى الْجَبَّارِينَ، وَ سَيْفَهُ عَلَى الْمُجْرِمِينَ، وَ شَدَّ بِي أَرْزَ رَسُولِهِ وَ أَكْرَمَنِي بِنَصِيرِهِ، وَ شَرَّفَنِي بِعِلْمِهِ وَ حَبَانِي بِأَحْكَامِهِ، وَ اِخْتَصَّنِي بِوَصِيَّتِهِ وَ اصْطَلَفَانِي بِخِلَافَتِهِ فِي أُمَّتِهِ، فَقَالَ وَ قَدْ حَشَدَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ، وَ اِنْعَصَّتْ بِهِمُ الْمَحَافِلُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ عَلِيًّا مَنِّي كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فَعَقَلَ الْمُؤْمِنُونَ عَنِ اللَّهِ نُطْقَ الرَّسُولِ إِذْ عَرَفُوا أَنِّي لَسْتُ بِأَخِيهِ لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ كَمَا كَانَ هَارُونَ أَخَا مُوسَى لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ، وَ لَا كُنْتُ نَبِيًّا فَاقْتَضَى ثُبُوءَهُ وَ لَكِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ اسْتِخْلَافًا لِي كَمَا اسْتَخْلَفَ مُوسَى هَارُونَ حَيْثُ يَقُولُ: «أَخْلَفَنِي فِي قَوْمِي وَ أَصْلَحَ وَ لَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ» وَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ حِينَ تَكَلَّمْتُ طَائِفَهُ فَقَالُوا: نَحْنُ مَوَالِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ فِي حِجِّهِ الْوَدَاعِ ثُمَّ صَارَ إِلَى غَدِيرِ خُمٍّ فَأَمَرَ، فَأَصْرَحَ لَهُ مِثْلَ الْمَيْتَرِ، ثُمَّ عَلَاهُ وَ أَخَذَ بَعْضَ بِي حَتَّى رُئِيَ بِيَاضُ إِبْطِيهِ رَافِعًا صَوْتَهُ قَائِلًا فِي مَحْفَلِهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ كَانَتْ عَلِيٌّ وَ لَائِنِي وَ لَائِيَهُ اللَّهُ، وَ عَلَى عِدَاوَتِي عِدَاوَةُ اللَّهِ،

ص: ٢٠

وَ أَنْزَلَ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أْتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَكَانَتْ وَلَايَتِي كَمَالَ الدِّينِ وَ رِضَا الرَّبِّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى، وَ ذَكَرَ الْخُطْبَةَ (١).

٧٣- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْوَحْيُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: «سَأَلَ سَائِلٌ بَعِيدًا وَقَعَ لِلْكَافِرِينَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ» قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّا لَا نَقْرُؤُهَا هَكَذَا! قَالَ: هَكَذَا وَ اللَّهُ نَزَلَ بِهَا جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ كَذَلِكَ هُوَ وَ اللَّهُ مُثَبِّتٌ فِي مَصْحَفِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ (٢).

٧٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيُّ لِعَلِّيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ (الْحَدِيثُ) (٣). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ.

٧٥- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ يُونُسَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ أَبِي سَعِيدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنْ تَكُونُوا وَخَدَائِيَيْنَ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَخَدَائِيًّا يَدْعُو النَّاسَ فَلَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُ، وَ كَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَجَابَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٧٦- وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَنِ نَعْمَانَ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى جَبْرَائِيلَ عَلَى كُرْسِيِّ مِنْ ذَهَبٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ هُوَ يَقُولُ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَ لَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ (٥). أقول: هذا صريح في التفضيل على من سواه، و الأفضل هو الإمام لما مر.

٧٧- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنِ

ص: ٢١

١- (١) الكافي: ٨/٢٧ ح ٢٠.

٢- (٢) الكافي: ٨/٥٨ ح ١٨.

٣- (٣) الكافي: ٨/٧٩ ح ٣٣.

٤- (٤) الكافي: ٨/٢٦ ح ٨٠.

٥- (٥) الكافي: ٨/١١٠ ح ٩٠.

أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَبَشَّرَ مُوسَى وَ عِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا بَشَّرَتِ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى بَلَغَتْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَلَمَّا فَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نُبُوتَهُ وَ اسْتِكْمَلَ أَيَّامَهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوتَكَ وَ اسْتِكْمَلْتَ أَيَّامَكَ فَاجْعَلِ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَكَ وَ الْأِسْمَ الْأَكْبَرَ، وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ فِي أَهْلِ بَيْتِكَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنِّي لَنْ أَقْطَعَ الْعِلْمَ وَ الْإِيمَانَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ فِي الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، كَمَا لَمْ أَقْطَعْهَا مِنْ بُيُوتَاتِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ كَانُوا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ أَخِيكَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ كَمَا مَرَّ.

٧٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْخَلْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَدِّ بْنِ كَانَ عَنِ الْوَلِيدِ الْخَنْعَمِيِّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ (٢) قَالَ: نَزَلَتْ فِي وَلايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٣).

٧٩- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ مَا أَسئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ (٤) قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَتَعْلَمَنَّ نَبَأَهُ بَعِيدٍ حِينَ (٥) قَالَ: عِنْدَ خُرُوجِ الْقَائِمِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ (٦) قَالَ: يَغْنُوثُ بَوْلَايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٧).

٨٠- وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ حَيْثُ طَلَقَتْ أَمْنَةُ بِنْتُ وَهْبٍ وَ أَخَذَهَا الطَّلُقُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، حَضَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ امْرَأَةٌ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهَا

ص: ٢٢

١- (١) الكافي: ١١٧/٨ ح ٢.

٢- (٢) سورة الأنفال ٢٤.

٣- (٣) الكافي: ٢٤٨/٨ ح ٣٤٩.

٤- (٤) سورة ص ٨٦-٨٨.

٥- (٥) سورة ص ٨٦-٨٨.

٦- (٦) سورة الأنعام ٢٣.

٧- (٧) الكافي: ٢٨٧/٨ ح ٤٢٢.



أَبُو طَالِبٍ: أَلَا أَبْشُرُكَ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَقَالَ: أَمَا إِنَّكَ سَتَلِدِينَ غُلَامًا يَكُونُ وَصِيَّ هَذَا الْمُؤَلَّدِ (١). أقول: قد عرفت أن مثل هذا رواه من أبي طالب للنص عن الأنبياء السابقين، وإلا فإنه ما كان يعلم الغيب ولا يدعيه.

٨١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ غَيْرِهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَّاشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ (٣) فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ وَ اللَّهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيْنِهِ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ عَلَى لِسَانِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَعْزِي مِنْ وَ لَائِهِ عَلِيُّ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٤) لِعَلِيِّ (٥).

٨٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ أَلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ سَلْمَانَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ إِبْلِيسَ وَ رُؤَسَاءَ أَصْحَابِهِ شَهِدُوا نَصَبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِيَّايَ بَعْدَ حُمِّ بَأْمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنِّي أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَ أَمْرُهُمْ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَأَقْبَلَ إِلَى إِبْلِيسَ أَبَالَيْتُهُ وَ مَرَدَهُ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ مَعْصُومَةٌ وَ مَا لَنَا وَ لَا لَكَ عَلَيْهِمْ سَبِيلٌ، فَدُاعِلُوا إِمَامَهُمْ وَ مَفْرَعُهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ فَانْطَلَقَ إِبْلِيسُ لَعْنَهُ اللَّهُ كَنِيًّا حَزِينًا وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٦).

٨٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ وَصِيَّ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ هَبَهُ اللَّهُ بِنُ آدَمَ إِلَى أَنْ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَ لَهُ وَصِيٌّ، وَ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَهُ هَبَهُ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ، وَ وَرَثَ عِلْمِ الْأَوْصِيَاءِ وَ عِلْمِ مَنْ كَانَتْ قَبْلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِي ذُؤَابَةِ الْعَرْشِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) (٧).

٨٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْفَمَّاطِ عَنْ بُكَيرِ بْنِ أَعِينٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ

ص: ٢٣

١- (١) الكافي: ١/٣٠٢ ح ٤٦٠.

٢- (٢) سورة النساء ٦٣.

٣- (٣) سورة النساء ٦٥.

٤- (٤) سورة النساء ٦٥.

٥- (٥) الكافي: ١/٣٩٠ ح ٢.

٦- (٦) الكافي: ١/٣٤٤ ح ٥٤١.

٧- (٧) الكافي: ١/٢٢٤ ح ٢.

الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْدَعَهُ-يَعْنِي الْمَلِكَ-الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ بِالثَّبُوهِ وَ لِعَلِيِّ بِالْوَصِيَّةِ (١).

٨٥- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ عَلِيِّ الْمَازَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَصَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ وَفَاتِهِ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ لَا تُظْلِمَنَّ الْفَلَاحُونَ بِحَضْرَتِكَ وَ لَا يُزَادَ عَلَيَّ أَرْضٌ وَضِعَتْ عَلَيْهَا وَ لَا سُحْرَةٌ عَلَيَّ مُسْلِمٌ يَعْنِي الْأَجِيرَ (٢).

٨٦- وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ قَوْلَهُ: يَعْنِي الْأَجِيرَ.

٨٧- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابٍ مِنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَسَّانِ الْجَمَّالِ قَالَ: حَمَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ الْغَدِيرِ فَنَظَرْنَا إِلَى مَيْسَرَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: ذَاكَ مَوْضِعٌ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ حَيْثُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (الْحَدِيثُ) (٣). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ حَسَّانِ الْجَمَّالِ. وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ كَمَا مَرَّ.

٨٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَبْرَانًا بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنْ قِتَالِ الشَّرَاهِ وَ نَحْنُ زُهَاءٌ مِائَةٌ أَلْفٍ فَتَزَلَّ رَجُلٌ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَالَ: مَنْ عَمِيدُ هَذَا الْجَيْشِ؟ فَقَالُوا: هَذَا، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: يَا سَيِّدِي أَنْتَ نَبِيُّ؟ قَالَ: لَا النَّبِيُّ سَيِّدِي قَدْ مَاتَ فَقَالَ: أَنْتَ وَصِيُّ نَبِيِّ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اجْلِسْ كَيْفَ سَأَلْتُ عَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَنَا بَنَيْتُ هَذِهِ الصَّوْمَعَةَ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ وَ هُوَ بَرَانًا، وَ قَرَأْتُ فِي الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِهَذَا الْجَمْعِ إِلَّا النَّبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيِّ (الْحَدِيثُ) (٤). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

ص: ٢٤

١- ١) الكافي: ٤/١٨٦.

٢- ٢) الكافي: ٥/٢٨٤ ح ٢.

٣- ٣) من لا يحضره الفقيه: ١/٢٢٩ ح ٦٨٦.

٤- ٤) من لا يحضره الفقيه: ١/٢٣٢ ح ٦٩٨.

٨٩- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ وَخِيَدَةَ، وَأَوْصَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ جَمِيعًا وَكَانَ الْحَسَنُ أَمَامَهُ (الْحَدِيثُ). وَفِيهِ حُكْمُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ (١). وَرَوَاهُ فِي الْعُلَلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ مِثْلَهُ.

٩٠- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يُسْتَحَبُّ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ الْغَدِيرِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ فِيهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مَوْضِعٌ أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهِ الْحَقَّ (٢).

٩١- وَعَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَزْوَاجِهِ: إِنْ إِخْدَاكُنَّ تَبَّحُهَا كِلَابُ الْحَوَآبِ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى قِتَالِ وَصِيِّي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٩٢- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِذَا دَخَلْتَ الْعُرُوسُ بَيْتِيكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَحْكَامًا كَثِيرَةً جِدًّا إِلَى أَنْ قَالَتْ: يَا عَلِيُّ إِحْفَظْ وَصِيَّتِي كَمَا حَفِظْتَهَا عَنْ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٩٣- وَيَسِينَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي أَحْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ أَسْمَاءَهُ وَأَنَّهُ كَانَتْ لَهُ عَنَزَةٌ وَقَصِيبٌ وَقَضْعَةٌ وَثَلَاثُ قَلَانِسٍ، وَفُسْطَاطٌ وَقَعْبٌ وَفَرَسَانٌ وَبَعْلَتَانِ وَنَاقَتَانِ، وَأَرْبَعَةُ أَسْيَافٍ وَحِمَارٌ وَعِمَامَةٌ وَدِرْعٌ وَرَايَةٌ وَبَعِيرٌ وَلِوَاءٌ وَمِغْفَرٌ، وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَحْوَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ثُمَّ قَالَ: فَسَلِمَ ذَلِكَ كُلُّهُ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ مَوْتِهِ، وَأَخْرَجَ خَاتَمَهُ فَجَعَلَهُ فِي إِصْبَعِهِ. أَقُولُ: فَهَذَا نَصٌّ خَفِيٌّ بَلَّ إِشَارَةً وَاضِحَةً إِلَى أَنَّهُ وَصِيُّهُ وَخَلِيفَتُهُ وَالْقَائِمُ مَقَامَهُ وَالنَّائِبُ لَهُ.

٩٤- وَيَسِينَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَأَوْصَيْتُ إِلَيْكَ بِأَمْرِ رَبِّي، وَأَنْتَ خَلِيفَتِي، اسْتَخْلَفْتُكَ بِأَمْرِ رَبِّي، يَا

ص: ٢٥

١- ١) من لا يحضره الفقيه: ٢/٨٨ ح ١٨١٠.

٢- ٢) من لا يحضره الفقيه: ١/٢٢٩ ح ٦٨٦.

٣- ٣) من لا يحضره الفقيه: ٣/٧٤ ح ٣٣٦٥.

٤- ٤) من لا يحضره الفقيه: ٣/٥٥٤ ح ٤٩٨٩.

عَلِيٌّ أَنْتَ الَّذِي تُبَيِّنُ لِأُمَّتِي مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ بَعِيدِي، وَ تَقُومُ فِيهِمْ مَقَامِي، قَوْلِكَ قَوْلِي، وَ أَمْرِكَ أَمْرِي، وَ طَاعَتِكَ طَاعَتِي وَ طَاعَتِي طَاعَةَ اللَّهِ، وَ مَعْصِيَتِكَ مَعْصِيَتِي، وَ مَعْصِيَتِي مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (١).

٩٥-قَالَ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ، أَنَا سَيِّدُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ، وَ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ أَوْصَى إِلَيْهِ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ إِنَّ وَصِيَّ عَلِيٍّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ لَسَيِّدُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (٢).

٩٦-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعْنِهِ ثُمَّ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ (٣).

٩٧-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مَوْلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيَّ وَصِيَّتَهُ إِلَى عَلِيٍّ أَرْبَعَةَ مِنْ عُظَمَاءِ الْمَلَائِكَةِ: جَبْرَائِيلَ وَ مِيكَائِيلَ وَ إِسْرَافِيلَ وَ آخَرَ لَمْ أَحْفَظْ إِسْمَهُ (٤).

٩٨-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَرِثَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِلْمَهُ، وَ وَرِثَتْ فَاطِمَةُ تَرَكَّتَهُ (٥).

٩٩-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيَّكَ بِوَصِيَّتِهِ فَاحْفَظْهَا، فَلَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا حَفِظْتَ وَصِيَّتِي إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ كَانَ نَقْصاً فِي مُرُوءَتِهِ، وَ لَمْ يَمْلِكِ الشَّفَاعَةَ وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطُولِهَا وَ فِيهَا أَحْكَامٌ شَرْعِيَّةٌ كَثِيرَةٌ جِدّاً وَ يَقُولُ فِيهَا: يَا عَلِيُّ وَجَدْتُ إِسْمِيكَ مَقْرُوناً بِاسْمِي فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، فَأَنْسَتْ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ: إِنِّي لَمَّا بَلَغْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فِي مِعْرَاجِي إِلَى السَّمَاءِ وَجَدْتُ عَلَى صَخْرَتِهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَيْدَتْهُ

ص: ٢٦

١-١) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٧٩ ح ٥٤٠٥.

٢-٢) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٨٠ ح ٥٤٠٧.

٣-٣) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٨٨ ح ٥٤٣٢.

٤-٤) من لا يحضره الفقيه: ٤/٢٣٦ ح ٥٥٦٣.

٥-٥) من لا يحضره الفقيه: ٤/٢٦١ ح ٥٦٠٥.

بِوزِيرِهِ وَنَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ، فَقُلْتُ لِجَبْرِئِيلَ: مَنْ وَزِيرِي؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَحَدَّثْتُ مَكْتُوبًا عَلَيْهِمَا: إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَخِدِي، مُحَمَّدٌ صَفْوَتِي مِنْ خَلْقِي، أَيَّدْتُهُ بِوَزِيرِهِ وَنَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ، فَقُلْتُ لِجَبْرِئِيلَ: مَنْ وَزِيرِي؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى انْتَهَيْتُ إِلَى عَرْشِ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ جَلَالُهُ، فَرَأَيْتُ مَكْتُوبًا عَلَى قَوَائِمِهِ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَخِدِي، مُحَمَّدٌ حَبِيبِي أَيَّدْتُهُ بِوَزِيرِهِ وَنَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ (١). ورواه في كتاب الخصال بإسناده عن حماد بن عمرو عن جعفر بن محمد عليه السلام. ورواه الشيخ في كتاب المجالس والأخبار عن جماعة عن أبي المفضل عن جعفر بن محمد الموسوي عن عبد الله بن أحمد بن نهيك عن محمد بن زياد بن أبي عمير عن علي بن رثاب عن أبي بصير عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عن آبائه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. ورواه الطبرسي في مكارم الأخلاق مرسلًا.

## الفصل الثاني

١٠٠- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَسَّانَ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ صِيَامَ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ يَعْدِلُ صِيَامَ [عُمَرَ] الدُّنْيَا إِلَى أَنْ قَالَ: وَاسْمُهُ فِي السَّمَاءِ يَوْمَ الْعَهْدِ الْمَعْهُودِ، وَفِي الْأَرْضِ يَوْمَ الْمِيثَاقِ الْمَأْخُودِ، وَالْجَمْعُ الْمَشْهُودُ ثُمَّ ذَكَرَ صِيَامَ يَوْمِ الْغَدِيرِ وَتَوَابَهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَلِيَكُنْ مِنْ قَوْلِكُمْ إِذَا التَّفَيْتُمْ أَنْ تَقُولُوا: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِهَذَا الْيَوْمِ وَجَعَلَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِعَهْدِهِ إِنَّا وَمِيثَاقِهِ الَّذِي وَاتَّقْنَا بِهِ مِنْ وِلَايَةِ وَوَلَاةِ أَمْرِهِ وَ الْقَوَامِ بِقِسْطِهِ وَ لَمْ يَجْعَلْنَا مِنَ الْجَاهِلِينَ وَ الْمَكْدُوبِينَ يَوْمَ الدِّينِ» ثُمَّ قَالَ: وَ لِيَكُنْ مِنْ دُعَائِكَ فِي دُبُرِ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ أَنْ تَقُولَ: «رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا» إِلَى أَنْ قَالَ: «وَ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَ رَسُولُكَ وَ أَشْهَدُ أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَرَثَتُهُمْ وَ مَوْلَانَا رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا النَّدَاءَ وَ صَدَّقْنَا الْمُنَادِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ نَادَى بِنِدَاءِ عَنكَ بِالَّذِي أَمَرْتَهُ أَنْ يُبَلِّغَ مَا أَنْزَلْتَ إِلَيْهِ مِنْ وِلَايَةِ وَلِيِّ أَمْرِكَ فَحَدَّرْتَهُ إِنْ لَمْ يُبَلِّغْ أَنْ تَسْخَطَ عَلَيْهِ وَ أَنَّهُ إِنْ بَلَغَ

ص: ٢٧

رِسَالَاتِكَ عَصِيْمَتُهُ مِنَ النَّاسِ فَنَادَى مُبَلِّغاً وَخَيِّكَ وَرِسَالَاتِكَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ وَ مَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ أَمِيرُهُ فَقَدْ أُجِنَّا دَاعِيَتِكَ النَّذِيرِ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَبْدَكَ وَ رَسُولَكَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ جَعَلْتَهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَوْلَاهُمْ وَ وَلِيُّهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَوْمَ الدِّينِ فَإِنَّكَ قُلْتَ: إِنَّهُ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَ جَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ (١) إِلَى أَنْ قَالَ: «فَاشْهَدْ يَا إِلَهِي أَنَّهُ الْإِمَامُ الْهَادِي الْمُرْشِدُ الرَّشِيدُ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِي ذَكَرْتَهُ فِي كِتَابِكَ فَقُلْتُ: وَ إِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَعَدْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ (٢) لَا أُشْرِكُ مَعَهُ إِمَامًا وَ لَا أَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِيَّجَهً» (الْحَدِيثُ) (٣).

١٠١- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَيَّاشِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ الْهَمْدَانِيِّ وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ التُّسْتَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ الْعُرَيْضِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَيَّامِ الَّتِي تُصَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ يَوْمَ الْغَدِيرِ فِيهِ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَاهُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَمًا لِلنَّاسِ وَ إِمَامًا مِنْ بَعْدِهِ (٤).

### الفصل الثالث

١٠٢- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوَيْهِ فِي عُيُونِ أَخْبَارِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَادُوَيْهِ الْمُؤَدَّبُ وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَشِيرُورٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّبَّانِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْعَالِ وَ الْعِمْرَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْمَدِينَةَ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا (٥).

١٠٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْمَخْرَورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينِ أَخِي دِعْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ آيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَلَا هَذِهِ آيَةَ: لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ (٦) فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَصْحَابُ الْجَنَّةِ مَنْ

ص: ٢٨

١- ١) سورة الزخرف: ٥٩.

٢- ٢) سورة الزخرف: ٤.

٣- ٣) التهذيب: ٣/١٤٤ ح ١.

٤- ٤) التهذيب: ٤/٣٠٦ ح ٩٢٠.

٥- ٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٢ ح ٢٩٨.

٦- ٦) سورة الحشر: ٢٠.

أَطَاعَنِي وَ سَلَّمَ لِعَلِّي بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي وَ أَقْرَبَ بِلَوْلَايَتِهِ، وَ أَصْحَابُ النَّارِ مِنْ سَخِطِ الْوَلَايَةِ وَ نَفَضَ الْعَهْدَ وَ قَاتَلَهُ بَعْدِي (١).

١٠٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الْبُعْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْمُتَمِّعِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمْدَانُ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبَزْجِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَجْلُحُ الْكِنْدِيُّ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ إِمَامٌ كُلُّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٢).

١٠٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَعْبُودٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ صَاحِبُ لِقَائِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، وَ صَاحِبُ حَوْضِي، مَنْ أَحَبَّكَ أَحَبَّنِي وَ مَنْ أَبْغَضَكَ أَبْغَضَنِي (٣).

١٠٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرَانَ النَّقَّاشُ وَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَعَادِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَكْتَبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيُّ مَوْلَى بَنِي هِاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضَّالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَطَبَنَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ أَقْبَلَ إِلَيْكُمْ شَهْرُ اللَّهِ بِالْبَرَكَةِ-إِلَى أَنْ قَالَ بَعْدَ الْأَخْبَارِ بِقَتْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ-يَا عَلِيُّ مَنْ قَتَلَكَ فَقَدْ قَتَلَنِي، وَ مَنْ أَبْغَضَكَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي وَ مَنْ سَبَّكَ فَقَدْ سَبَّنِي، لِأَنَّكَ مَنِّي كَنَفْسِي، وَ رُوحَكَ مِنْ رُوحِي، وَ طِينَتِكَ مِنْ طِينَتِي، وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى خَلَقَنِي وَ إِيَّاكَ، وَ اصْطَفَانِي وَ اخْتَارَنِي لِلنُّبُوَّةِ وَ اخْتَارَكَ لِلإِمَامَةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتِكَ فَقَدْ أَنْكَرَ نُبُوَّتِي، أَنْتَ وَ صَبِيٌّ وَ خَلِيفَتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، أَمْرُكَ أَمْرِي، وَ نَهْيُكَ نَهْيِي، أُنْسِمُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِالنُّبُوَّةِ وَ جَعَلَنِي خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، إِنَّكَ لِحُجَّةُ اللَّهِ عَلَيَّ خَلْقِهِ، وَ أَمِينُهُ عَلَيَّ سِرِّهِ، وَ خَلِيفَتُهُ عَلَيَّ عِبَادِهِ (٤). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ مِثْلَهُ.

١٠٧- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا

ص: ٢٩

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٥٣ ح ٢٢.

٢-٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٥٤ ح ٢٦.

٣-٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٦٤ ح ٤٧.

٤-٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٢٨٦ ح ٥.

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ ذِكْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَيسألون عن وصيي هذا، وَأشار إلى علي بن أبي طالب عليه السلام، ثم قال: إن الله عز وجل يقول: إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصِيرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا (١) ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَعِزَّهُ رَبِّي إِنَّ جَمِيعَ أُمَّتِي لَمَوْقُوفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَسْئُولُونَ عَنْ وَلَايَتِهِ وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَفِوَهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (٢)(٣). ورواه في كتاب معاني الأخبار بهذا السند أيضا مثله.

١٠٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ النَّشَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْبَلْخِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أُمْسِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طُرُقَاتِ الْمَدِينَةِ إِذْ لَقِينَا شَيْخًا طَوِيلًا كَثِيفَ اللَّحْيَةِ بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، فَسَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ التفت إلي فقال: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَابِعَ الْخُلَفَاءِ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ، أَلَيْسَ كَذَلِكَ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: بَلَى، ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي قَالَ لِي هَذَا الشَّيْخُ وَتُصَدِّقُكَ لَهُ؟ فَقَالَ: أَنْتَ كَذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فِي الْكِتَابِ: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً (٤) وَالْخَلِيفَةُ الْمَجْعُولُ فِيهَا: آدَمُ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ (٥) فَهُوَ الثَّانِي وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ حِكَايَتَهُ عَنْ مُوسَى حِينَ قَالَ لِهَارُونَ: أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ (٦) فَهُوَ هَارُونَ إِذْ اسْتَخْلَفَهُ مُوسَى فِي قَوْمِهِ فَهُوَ الثَّلَاثُ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ (٧) فَكُنْتَ أَنْتَ الْمُبَلِّغُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْيَ، وَأَنْتَ وَلِيِّي وَوَصِيِّي، وَقَاضِي دِينِي وَالْمُؤَدِّي عَنِّي، وَأَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فَأَنْتَ رَابِعُ الْخُلَفَاءِ كَمَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الشَّيْخُ أَوْ لَا تَدْرِي مَنْ هُوَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

ص: ٣٠

١-١ (١) سورة الإسراء ٣٦.

٢-٢ (٢) سورة الصافات: ٢٤.

٣-٣ (٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٨٠ ح ٨٦.

٤-٤ (٤) سورة البقرة: ٣٠.

٥-٥ (٥) سورة ص: ٢٦.

٦-٦ (٦) سورة الأعراف: ١٤٢.

٧-٧ (٧) سورة التوبة ٣.

٨-٨ (٨) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٦٩ ح ٣٥.



١٠٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ وَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ وَ أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَعْيَدٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ صِدِّيقٌ وَ فَارُوقٌ، وَ صِدِّيقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ فَارُوقُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ إِنَّهُ سَفِينَةُ نَجَاتِهَا وَ بَابُ حِطَّتِهَا، وَ إِنَّهُ يُوَشِّعُهَا وَ شَمْعُونَهَا وَ ذُو قَرْيِنِهَا (١). مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي، وَ إِنَّهُ لَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، مَنْ نَارَعَهُ فَقَدْ نَارَعَنِي، وَ مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدْ ظَلَمَنِي، وَ مَنْ غَالَبَهُ فَقَدْ غَالَبَنِي، وَ مَنْ بَرَّهَ فَقَدْ بَرَّنِي، وَ مَنْ جَفَاهُ فَقَدْ جَفَانِي، وَ مَنْ عَادَاهُ فَقَدْ عَادَانِي، وَ مَنْ وَالَاهُ فَقَدْ وَالَانِي، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ أَخِي وَ وَزِيرِي، مَخْلُوقٌ مِنِّي وَ كُنْتُ أَنَا وَ هُوَ مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ (٢).

١١٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّاهُ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّيسَابُورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِيَامِرِ الطَّائِيَّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ بَكْرِ الْخُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْخُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّازِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَوِيهِ الْقَرْوِينِيُّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْفَرَا عَنِ الرِّضَا عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَائِيلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْعَلِيَّ الْأَعْلَى يُقْرَنُكَ السَّلَامُ وَ يَقُولُ لَكَ: عَلِيُّ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ، سَمَّ ابْنَكَ هَذَا بِاسْمِ ابْنِ هَارُونَ ثُمَّ هَبَطَ عَلَيْهِ عِنْدَ وِلَادِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ (٣).

١١١- وَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادَ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ أَخْذَلْ مَنْ خَدَلَهُ، وَ الْعَنْ مَنْ ظَلَمَهُ (٤).

١١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا فُرَاتُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ظَهِيرٍ قَالَ:

ص: ٣١

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٣ ح ٣٠٩.

٢-٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٣ ح ٢١٩.

٣-٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٢٨ ح ٥.

٤-٤) المصدر السابق.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَنْ مِيكَائِيلَ عَنْ إِسْرَافِيلَ عَنِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا خَلَقْتُ الْخَلْقَ بِقُدْرَتِي فَاخْتَرْتُ مِنْهُمْ مَنْ شِئْتُ مِنْ أَنْبِيَائِي، وَاخْتَرْتُ مِنْ جَمِيعِهِمْ مُحَمَّدًا نَبِيًّا وَحَبِيبًا وَخَلِيلًا وَصَفِيًّا، فَبَعَثْتُهُ رَسُولًا إِلَى خَلْقِي، وَاصْطَفَيْتُ لَهُ عَلِيًّا أَخًا وَوَزِيرًا وَمُؤَدِّيًا عَنْهُ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى خَلْقِي وَخَلِيفَتِي عَلَى عِبَادِي، يُبَيِّنُ لَهُمْ كِتَابِي، وَيَسِّرُ فِيهِمْ بِحُكْمِي، وَجَعَلْتُهُ الْعَلَمَ الْهَادِيَّ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَبَابِي الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ، وَبَيْتِي الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا مِنْ نَارِي، وَحِصْنِي الَّذِي مَنْ لَجَأَ إِلَيْهِ حَصَّنْتُهُ مِنْ مَكَارِهِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَوَجْهِي الَّذِي مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ لَمْ أَضِرِّفْ وَجْهِي عَنْهُ وَحُجَّتِي فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَنْ عَلِيٍّ جَمِيعٍ مَنْ فِيهِنَّ، لَا أَقْبِلُ عَمَلٍ مِنْهُمْ إِلَّا بِالْإِقْرَارِ بِوَلَايَتِهِ مَعَ نُبُوهِ أَحْمَدَ رَسُولِي، وَهُوَ يَدِي الْمَبْسُوطَةُ عَلَى عِبَادِي فَمَنْ أَحْبَبْتُهُ وَتَوَلَّيْتُهُ عَزَّفْتُهُ وَوَلَايَتُهُ وَمَعْرِفَتُهُ، وَمَنْ أَبْغَضْتُهُ مِنْ عِبَادِي أَبْغَضْتُهُ لِعُدُولِهِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ وَوَلَايَتِهِ، فَبِعِزَّتِي حَلَفْتُ وَبِجَلَالِي أَقْسَمْتُ أَنَّهُ لَا يَتَوَلَّى عَلِيًّا عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي إِلَّا زَحَزَحْتُهُ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُبْغِضُهُ أَحَدٌ مِنْ عِبَادِي إِلَّا زَحَزَحْتُهُ عَنِ الْجَنَّةِ وَأَدْخَلْتُهُ النَّارَ مُخَلَّدًا فِيهَا وَبَسَّ الْمَصِيرَ (١).

١١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَامٍ الْجَعْفَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّازِيِّ [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: خُلِقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ (٢).

١١٤- وَيَسْتَبْدِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (٣) قَالَ: عَنْ وَوَلَايَتِهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١١٥- وَيَسْتَبْدِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: إِنَّكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ (٥).

١١٦- وَيَسْتَبْدِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ خَيْرُ الْبَشَرِ وَلَا يَشُكُّ فِيكَ إِلَّا كَافِرٌ (٦).

ص: ٣٢

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٥٤ ح ١٩١.

٢-٢) ٢/٨٢ في الهامش.

٣-٣) سورة الصافات: ٢٤.

٤-٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٢.

٥-٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٤.

٦-٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٥.

١١٧- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ تُبْرِئُ ذِمَّتِي، وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي (١).

١١٨- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَعِنِ مَنْ أَعَانَهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ (الْحَدِيثُ) (٢).

١١٩- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا عَلِيُّ وَ لَا يَقْضِي عِدَاتِي إِلَّا عَلِيُّ (٣).

١٢٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٤).

١٢١- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَ لِيَّهُ، وَ مَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ إِمَامُهُ (٥).

١٢٢- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (٦).

١٢٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْمَارِضِ فَاخْتَارَنِي، ثُمَّ إِطَّلَعَ الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَكَ بَعْدِي، فَجَعَلَكَ الْقَيِّمَ بِأَمْرِ أُمَّتِي بَعْدِي، وَ لَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَنَا مِثْلَنَا (٧).

١٢٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي بُرَيْدَةُ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلِيَّ عَلِيٌّ (٨) بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٩).

١٢٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَتْبَسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ وَ دَارِمُ بْنُ قَبِيصَةَ النَّهْشَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: تَخْتَمُوا بِالْعَقِيقِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ جَبَلٍ أَقْرَبَ لِلَّهِ تَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَ لِي بِالنُّبُوَّةِ وَ لَكَ يَا عَلِيُّ بِالْوَصِيَّةِ وَ لِشِيعَتِكَ بِالْجَنَّةِ (١٠).

ص: ٣٣

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٦.

٢-٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٧.

٣-٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٥ ح ٢٢٨.

٤-٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٥ ح ٢٢٩.

٥-٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٥ ح ٢٣٠.

٦-٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٢ ح ٢٩٨.

٧-٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٢ ح ٢٩٩.

٨-٨) في المصدر المطبوع: أيبك.

- ٩-٩) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٣ ح ٣١٢.
- ١٠-١٠) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٥ ح ٣٢٤.

١٢٦- وَعَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَّسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَلِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيُّ وَدَارِمُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنِ الرَّضَا عَنِ آيَائِهِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا سَأَلْتُ رَبِّي شَيْئًا إِلَّا سَأَلْتُ لَكَ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: لَا تُبَوِّهَ بَعْدَكَ أَنْتَ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَعَلِيٌّ خَاتَمَ الْوَصِيِّينَ (١).

١٢٧- وَيَسِينَادُهُ عَنِ الرَّضَا عَنِ آبَائِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا خِرَانَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ مِفْتَاحُهَا فَمَنْ أَرَادَ الْخِرَانَةَ فَلْيَأْتِ الْمِفْتَاحَ (٢).

١٢٨- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ الرَّضَا عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَعَلِيٌّ خَاتَمَ الْوَصِيِّينَ (٣).

١٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّوَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ذَكْوَانَ الْقَسَمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّوَلِيُّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ بَعْدَ مَوْتِهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّكَ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا جَعَلَهُ اللَّهُ وَ جَعَلْتَهُ لَكَ، فَمَنْ أَقْرَبَ بِحَدِّكَ وَ كَانَ يَعْتَقِدُهُ صَارَ إِلَى النَّعِيمِ الَّذِي لَا زَوَالَ لَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ أَبُو ذَكْوَانَ: وَ هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّعِيمِ وَ الْآيَةِ وَ تَفْسِيرُهَا. إِنَّمَا رَوَوْا: أَنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الشَّهَادَةُ وَ النُّبُوَّةُ وَ مَوَالَاهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

١٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحْرِ الْأَهْوَازِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَنِ مِيكَائِيلَ عَنِ إِسْرَافِيلَ عَنِ اللُّوحِ عَنِ الْقَلَمِ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: وَلَا يَهُ

ص: ٣٤

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٨ ح ٣٣٧.

٢-٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٩ ح ٣٤١.

٣-٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٩ ح ٣٤٥.

٤-٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/١٣٧ ح ٨.

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حِضْنِي فَمَنْ دَخَلَ حِضْنِي أَمِنَ مِنْ عَذَابِي (١).

١٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رِيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ فِي حَدِيثٍ عَنِ الْمَأْمُونِ عَنْ آبَائِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

١٣٢- وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

## الفصل الرابع

١٣٣- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَفْسَّرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَّاتٍ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسَدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا بَعَثَ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ [قَوْمٌ] إِلَّا- أَخَذُوا عَلَيْهِمُ الْعُهُودَ وَالْمَوَاقِيقَ لِيُؤْمِنَنَّ بِمُحَمَّدٍ الْعَرَبِيِّ الْأُمِّيِّ الْمَبْعُوثِ بِمَكَّةَ الَّذِي يُهَاجِرُ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَيَقْرَنُونَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَاهُ وَوَصِيَّهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَخِذَ عَنْهُ عُلُومُهُ الَّتِي عَلَّمَهَا وَالْمَتَقَلَّدَ عَنْهُ لِأَمَانَتِهِ الَّتِي قَلَّدَهَا، وَمِذْلُ كُلِّ مَنْ عَانَدَ مُحَمَّدًا بِسَيِّفِهِ الْبَاتِرِ، وَيُفْحِمُ كُلَّ مَنْ جَادَلَهُ وَخَاصَمَهُ بِدَلِيلِهِ الْقَاهِرِ، يُفَاتِلُ عِبَادَ اللَّهِ عَلَى تَنْزِيلِ كِتَابِ اللَّهِ حَتَّى يَقُودَهُمْ إِلَى قَوْلِهِ طَائِعِينَ وَكَارِهِينَ، ثُمَّ إِذَا صَارَ مُحَمَّدٌ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَارْتَدَّ كَثِيرٌ مِمَّنْ أَعْطَاهُ ظَاهِرَ الْإِيمَانِ وَحَرَفُوا تَأْوِيلَاتِهِ وَغَيَّرُوا مَعَانِيَهُ وَضَعُوهَا عَلَى خِلَافِ وُجُوهِهَا قَاتَلَهُمْ بَعْدَ عَلِيٍّ تَأْوِيلَهُ (٤).

١٣٤- قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ السُّكْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ وَابُو بَكْرٍ الْهَدَلِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةُ بِالْحَسَنِ فَوَلَدَتْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى جَبْرَائِيلَ أَنَّهُ قَدْ وُلِدَ لِمُحَمَّدِ بْنِ فَاطِمَةَ السَّلَامِ وَهَنَّهُ مِنِّي وَمِنْكَ، وَقُلْ [لَهُ]: إِنَّ عَلِيًّا مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ سَمِّهِ بِاسْمِ ابْنِ هَارُونَ إِلَى أَنْ قَالَ وَمَا اسْمُهُ؟ قَالَ: شَبْرٌ قَالَ: لِسَانِي عَرَبِيٌّ قَالَ: سَمِّهِ الْحَسَنَ فَسَمَّاهُ الْحَسَنَ ثُمَّ ذَكَرَ فِي وِلَادَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَ ذَلِكَ (٥).

ص: ٣٥

١-١) عيون أخبار الرضا: ١/١٤٦ ح ٣٨.

٢-٢) عيون أخبار الرضا: ١/١٦٤ ح ٢٢.

٣-٣) عيون أخبار الرضا: ١/١٦٤ ح ٢٢.

٤-٤) معاني الأخبار ٢٥ ح ٤.

٥-٥) معاني الأخبار ٥٧ ح ٦.

و رواه في الأمالي و في العلل بالإسناد عن العباس بن بكار عن حرب بن ميمون عن أبي حمزة الثمالي عن زيد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عليه السلام مثله.

١٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمَفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْجُبَيْرِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قَعْنَبٍ فِي حَدِيثٍ وَلَدَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أُمَّهُ قَالَتْ بَعِيدَ مَا وَلَدْتُهُ فِي الْكَعْبَةِ وَخَرَجَتْ بِهِ: لَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَخْرُجَ هَتَيْفَ بِي هَاتِفٌ: يَا فَاطِمَةُ سَمِيهِ عَلِيًّا فَهُوَ عَلِيُّ وَالْعَلِيُّ الْمَأْعَلِيُّ يَقُولُ: إِنِّي شَقَقْتُ اسْمَهُ مِنْ اسْمِي وَادَّبْتُهُ بِأَدْبِي، وَوَفَّقْتُهُ عَلَى غَامِضِ عِلْمِي، وَهُوَ الَّذِي يَكْسِرُ الْأَصْنَامَ فِي بَيْتِي، وَهُوَ الَّذِي يُؤَدِّنُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي وَ يُقَدِّسُنِي وَ يُمَجِّدُنِي، فَطُوبَى لِمَنْ أَحَبَّهُ وَ أَطَاعَهُ، وَ وَيْلٌ لِمَنْ أَبْغَضَهُ وَ عَصَاهُ (١). و رواه في الأمالي و في العلل بهذا السند.

١٣٦- وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِالسَّنَدِ الْآتِي فِي مُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ زَادَ: وَ هُوَ الْإِمَامُ بَعِيدَ حَبِيبِي وَ نَبِيِّ وَ خَيْرَتِي مِنْ خَلْقِي مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيَّهُ (٢).

١٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُمِّيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ رَجُلٍ مَا وَطِئَ الْحَصِيصَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَفْضَلَ مِنْهُ وَ إِنَّهُ لَمَّا خُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ابْنُ عَمِّهِ وَ وَصِيُّهُ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ، وَ إِنَّهُ لَمَّا نَزَعَ مِنَ الشَّرْكَ، بَطِينٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ النِّجَاهَ فَلْيَأْخُذْ بِحُجْرَةِ هَذَا الْأَنْزَعِ يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

١٣٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَصَّامِ الْكَلِينِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلَانَ الْكَلِينِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ سَمِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذِي الْفَقَارِ: أَنَّهُ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَ لَا فَتَى إِلَّا عَلِيُّ (٤). أقول: وجه النص أنه دال على الأفضلية و الأفضل هو الإمام قطعاً لقبج تقديم المفضول عقلاً و نقلاً و كذا القول في أمثاله.

ص: ٣٦

١-١ (١) معاني الأخبار: ٦٢ ح ١٠.

١٥١١ ح ٧٠٧: ٢-٢ (٢) أمالي الطوسي: ٧٠٧ ح ١٥١١.

١-٣ (٣) معاني الأخبار ٦٥ ح ١.

٢-٤ (٤) معاني الأخبار ٦٦ ح ٢.

١٣٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الْجَعَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْخَلْفِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ شَرِيكَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ الْإِمَامُ بَعْدَهُ (١). ورواه في الأمالي بهذا السند مثله.

١٤٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الْجَعَابِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ التَّقْفِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ تَسْأَلُ عَنْ مِثْلِ هَذَا! أَعَلِمْتَهُمْ أَنَّهُ يَقُومُ فِيهِمْ مَقَامَهُ (٢).

١٤١- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَخَارِبِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ: نَصَبَهُ عَلِمًا لِيُعْرَفَ بِهِ حِزْبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ الْفُرْقَةِ (٣). ورواه في الأمالي عن الحسين بن إبراهيم بن علي بن إبراهيم عن جعفر بن سليم عن إبراهيم بن محمد عن قتاده عن علي بن هاشم بن البريد عن أبيه مثله.

١٤٢- وَعَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ أَبُو بَكْرٍ الْوَاسِطِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُ رَبِّي وَآلِهِ وَرَبِّي وَآلِ إِمَارَةٍ لِي مَعَهُ، وَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ رَبِّي وَآلِ إِمَارَةٍ مَعِي وَ عَلِيٌّ وَلِيُّ مَنْ كُنْتُ وَلِيِّهِ وَآلِ إِمَارَةٍ مَعَهُ (٤).

١٤٣- وَعَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَشِيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَسَّامِ الْحَرَائِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَّلُ بْنُ نَهَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ بَسَّامِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيِّهِ فَعَلِيٌّ وَلِيِّهِ، وَ مَنْ كُنْتُ إِمَامَهُ فَعَلِيٌّ إِمَامُهُ، وَ مَنْ كُنْتُ أَمِيرَهُ فَعَلِيٌّ أَمِيرُهُ، وَ مَنْ كُنْتُ نَذِيرَهُ فَعَلِيٌّ نَذِيرُهُ، وَ مَنْ كُنْتُ هَادِيَهُ فَعَلِيٌّ هَادِيَهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَسِيْلَتُهُ إِلَى اللَّهِ

ص: ٣٧

١- (١) معاني الأخبار ٢٥٢ ح ٤.

٢- (٢) معاني الأخبار ٦٦ ح ٤.

٣- (٣) معاني الأخبار ٦٦ ح ٥.

٤- (٤) معاني الأخبار: ٦٣ ح ١١.



سُبْحَانَهُ فَعَلِيٌّ وَسَيِّئَتُهُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ (١).

١٤٤- وَ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيٌّ إِمَامٌ كُلُّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٢).

١٤٥- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَمَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ طَلِيحٍ عَنْ أَبِي هَارُونَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ قِفْوَهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (٣) قَالَ: عَنْ وَلَايَةِ عَلِيٍّ مَا صَبَّحْنَا فِي أَمْرِهِ وَ قَدْ أَعْلَمَهُمْ اللَّهُ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ بَعْدَ رَسُولِهِ (٤).

١٤٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّسَةَ مَوْلَى الرَّشِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَارِمُ بْنُ قَيْصَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَلِيٍّ -: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ (٥).

١٤٧- قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهٍ: إِنَّا وَ مَخَالِفُونَا قَدْ رَوَيْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَ قَدْ جَمَعَ النَّاسَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلَى، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ أَخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ (٦).

١٤٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّمْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَرْزُوقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، قَالَ: اسْتَخْلَفَهُ بِذَلِكَ وَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِهِ فِي حَيَاتِهِ وَ بَعْدَ

ص: ٣٨

١- (١) معاني الأخبار ٦٣ ح ١٢.

٢- (٢) معاني الأخبار ٦٧ ح ٦.

٣- (٣) سورة الصافات ٢٤.

٤- (٤) معاني الأخبار ٦٧ ح ٧.

٥- (٥) معاني الأخبار ٦٧ ح ٨.

٦- (٦) معاني الأخبار ٦٧ ح ٨.

وَفَاتِهِ وَفَرَضَ عَلَيْهِمْ طَاعَتَهُ، فَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ لَهُ بَعْدَ هَذَا الْقَوْلِ بِالْخِلَافَةِ فَهُوَ مِنَ الظَّالِمِينَ (١).

١٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ السُّكْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَابُلِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِسَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ عَلِيٌّ، قَالَ: فَمَا يَصْنَعُونَ بِخَبْرِ مَا رَوَاهُ سَيِّدُ بْنُ الْمَسْدِيِّبِ عَنْ سَيِّدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ فَمَنْ كَانَ فِي زَمَنِ مُوسَى مِثْلَ هَارُونَ؟ (٢)!

١٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّفْرِ الصَّائِغُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا: أَحْمَدُ بْنُ [أَبِي] صَدَقَةَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ وَ كُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْتَنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ (٣) قَامَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ مَجْلِسِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ التَّوْرَةُ؟ قَالَ لَا قَالَ: فَهُوَ الْإِنْجِيلُ؟ قَالَ لَا قَالَ: فَهُوَ الْقُرْآنُ؟ قَالَ لَا قَالَ: فَأَقْبَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ هُوَ هَذَا إِنَّهُ الْإِمَامُ الَّذِي أَحْصَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيهِ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ (٤).

١٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ (٥) بْنِ عَبْدِ دَوَيْهِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ بَهْلُولٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ النَّصَبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَرَبِ فَقُلْتُ: أَلَسْتُ سَيِّدَ الْعَرَبِ؟ فَقَالَ: أَنَا سَيِّدُ وَ لِدِ آدَمَ وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، قُلْتُ: وَ مَا السَّيِّدُ؟ قَالَ: مَا أُفْتِرِضَتْ طَاعَتُهُ كَمَا أُفْتِرِضَتْ طَاعَتِي (٦). و رواه في الأمالي بهذا السند مثله. و كذا الذي قبله. و قال: حدثنا أحمد بن محمد بن السناني رضى الله عنه قال: حدثنا حمزه بن

١- (١) معانى الأخبار ٧٤ ح ١.

٢- (٢) معانى الأخبار ٧٤ ح ٢.

٣- (٣) سورة يس: ١٢.

٤- (٤) معانى الأخبار ٩٥ ح ١.

٥- (٥) فى نسخه ثانيه: الحسن.

٦- (٦) معانى الأخبار ١٠٣ ح ١.



١٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا وَالأَحْسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ السَّلُونِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْمَاسُودِ عَنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ سَيِّدِ السَّلَامِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ اليَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَهَّدَ إِلَيَّ فِي عَلِيِّ عَهْدًا قُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي؟ قَالَ: إِسْمِعْ، قُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ، قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامُ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، فَمَنْ أَحَبَّهُ أَحَبَّنِي وَ مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي (١).

١٥٦- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ لَمَّا أَحْيَاهُ اللَّهُ لَهُ وَ أَقَرَّ بِالشَّهَادَتَيْنِ: مَنْ وَثِّقَكَ يَا أَبُؤ؟ قَالَ: وَ مَا الْوَلِيُّ؟ قَالَ: هُوَ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: وَ أَنَّ عَلِيًّا وَ لِيِّي، ثُمَّ قَالَ لِأُمِّهِ آمَنَهُ لَمَّا أَحْيَاهَا اللَّهُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ (٢).

١٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّبْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِئْتُمَّ سَيِّمَةَ يَا أُمَّ سَيِّمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ أَخِي فِي الآخِرَةِ، يَا أُمَّ سَيِّمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَامِلٌ لَوَائِي فِي الدُّنْيَا وَ حَامِلٌ لَوَاءِ الْحَمْدِ فِي الآخِرَةِ، يَا أُمَّ سَيِّمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّتِي وَ خَلِيفَتِي وَ قَاضِي عِدَاتِي وَ الدَّائِمُ عَنْ حَوْضَتِي، يَا أُمَّ سَيِّمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ فَايِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ، وَ قَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ (٣). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

١٥٨- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ الْمَلَائِكَةَ: هَذَا نُورٌ مِنْ نُورِي أَضِيئُهُ نُبُوَّةً وَ فِرْعُهُ إِمَامَةً، أَمَّا النُّبُوَّةُ فَلِمُحَمَّدٍ عَبْدِي وَ رَسُولِي، وَ أَمَّا الإِمَامَةُ فَلِعَلِيِّ حُجَّتِي وَ وَلِيِّي، وَ لَوْلَاهُمَا مَا خَلَقْتُ خَلْقِي، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْ عِلِّيَّ بِعَدِيدِ خُمٍّ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيَّ بِيَاضِ إِبْطَيْهِمَا فَجَعَلَهُ مِوَلِي الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامَهُمْ، إِلَيَّ أَنْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَطِيعُوا عَلِيًّا فَإِنَّهُ مُطَهَّرٌ مَعْصُومٌ لَا يَضِلُّ وَ لَا يَشْقَى (٤). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

ص: ٤١

- ١-١) معاني الأخبار ١٢٥ ح ١.
- ١-٢) معاني الأخبار ١٧٩ ح ١.
- ١-٣) معاني الأخبار ٢٠٤ ح ١.
- ١-٤) معاني الأخبار ٣٥١ ح ١.

١٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَزِيدٍ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَدِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَزِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا فَلْيَتَمَسَّكَ بِوَلَايَةِ أَخِي وَوَصِيَّتِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ لَا يَهْلِكُ مَنْ أَحَبَّهُ وَتَوَلَّاهُ، وَلَا يَنْجُو مَنْ أَبْغَضَهُ وَعَادَاهُ (١).

١٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيِّ عَنْ حَرِيزِ بْنِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: أَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ (٢) وَاللَّهُ لَقَدْ أَخْرَجَ آدَمَ مِنَ الدُّنْيَا وَقَدْ عَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْلَدِهِ شِيثَ فَمَا وَفَى لَهُ، وَلَقَدْ أَخْرَجَ نُوحًا مِنَ الدُّنْيَا وَعَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْصِيَّتِهِ سَامَ فَمَا وَفَتْ أُمَّتُهُ لَهُ، وَلَقَدْ أَخْرَجَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الدُّنْيَا وَعَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْصِيَّتِهِ إِسْمَاعِيلَ فَمَا وَفَتْ أُمَّتُهُ، وَلَقَدْ أَخْرَجَ مُوسَى مِنَ الدُّنْيَا وَعَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْصِيَّتِهِ يُوْسُفَ بْنِ نُونٍ فَمَا وَفَتْ أُمَّتُهُ، وَلَقَدْ رَفَعَ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ عَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْصِيَّتِهِ شَمْعُونَ بْنَ حَمُونِ الصَّفَا فَمَا وَفَتْ أُمَّتُهُ، وَإِنِّي مُفَارِقُكُمْ عَنْ قَرِيبٍ وَخَارِجٍ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ وَقَدْ عَاهَدْتُ إِلَى أُمَّتِي فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَإِنَّهَا لَرَاكِبَةٌ سِنَّنٍ مَنْ قَبْلَهَا مِنَ الْأُمَمِ فِي مُخَالَفَةِ وَصِيَّتِي وَعِصْيَانِهِ وَإِنِّي مُجِدِّدٌ عَلَيْكُمْ عَهْدِي فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا، أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ، وَهُوَ وَصِيَّتِي وَوَزِيرِي وَأَخِي وَنَاصِرِي، وَزَوْجُ ابْنَتِي وَ أَبُو وَلَدِي وَصَاحِبُ شِفَاعَتِي وَحَوْضِي وَلِوَائِي، مَنْ أَنْكَرَهُ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، وَمَنْ أَنْكَرَنِي فَقَدْ أَنْكَرَ اللَّهَ، وَمَنْ أَقْرَبَ بَوْلَانِيتهِ فَقَدْ أَقْرَبَ بِنُبُوتِي وَمَنْ أَقْرَبَ بِنُبُوتِي فَقَدْ أَقْرَبَ بَوْلَانِيتهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ عَصَى عَلِيًّا فَقَدْ عَصَانِي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ رَدَّ عَلِيًّا فِي قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ فَقَدْ رَدَّ عَلِيًّا وَمَنْ رَدَّ عَلِيًّا فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ فَوْقَ عَرْشِهِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ اخْتَارَ عَلِيًّا إِمَامًا فَقَدْ اخْتَارَ عَلِيًّا نَبِيًّا، وَمَنْ اخْتَارَ عَلِيًّا نَبِيًّا فَقَدْ اخْتَارَ عَلَى اللَّهِ رَبًّا، يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيَّةِ وَقَادِمُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَمَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلِيُّهُ وَلِيَّتِي وَوَلِيَّتِي وَلِيُّ اللَّهِ، وَعَدُوُّهُ عَدُوِّي

ص: ٤٢

١- (١) معاني الأخبار ٣٦٩ ح ١.

٢- (٢) سورة البقرة: ٤٠.

وَعَدُوِّ عَدُوِّ اللَّهِ، أَيُّهَا النَّاسُ! أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ فِي عَلَيٍّ يَوْمَ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ (١).

١٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي وَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ فَارُوقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَهُوَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمِيَالُ يَعْسُوبُ الظُّلْمَةِ، وَإِنَّهُ لَهُوَ الصَّدِيقُ الْمَأْكُوبُ وَإِنَّهُ يَا أَبِي الَّذِي أَوْتَى مِنْهُ وَهُوَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٢).

## الفصل الخامس

١٦٢- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعَمَةِ بِسِنْدِ السَّابِقِ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَعْسُلُكَ إِذَا مِتَّ؟ فَقَالَ: يَغْسِلُ كُلَّ نَبِيٍّ وَصِيَّهِ، فَقُلْتُ: فَمَنْ وَصِيُّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الشَّيْبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هَرْثَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ بُحَيْرَاءَ الرَّاهِبِ بَعْدَ مَا أَخْبَرَهُ بِحَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَمَا أَنْتِ يَا عَمَّ فَارَعٍ فِيهِ قَرَابَتُكَ الْمُؤْصُولَةَ، وَ اِحْتَفِظْ فِيهِ وَصِيَّهَ أَبِيكَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا سَتَهْجُرُكَ فَلَا تَبَالِ، فَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ لَا تُؤْمِنُ بِهِ ظَاهِرًا وَ لَكِنْ سَيُؤْمِنُ بِهِ بَاطِنًا، وَ سَيُؤْمِنُ بِهِ وَلَدٌ تَلِدُهُ وَ سَيَنْصُرُهُ نَصْرًا عَزِيزًا اسْمُهُ فِي السَّمَاوَاتِ الْبَطْلُ الْهَاصِرُ وَ الشُّجَاعُ الْأَنْزَعُ، مِنْهُ الْفَرَّخَانِ الْمُسْتَشْهَدَانِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْعَرَبِ وَ رَئِيسُهَا وَ ذُو قُرَيْشِهَا، وَهُوَ فِي الْكُتُبِ أَعْرَفُ مِنْ أَصْحَابِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٦٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَ قَيْسِ بْنِ سَعِيدِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرِ الْفُقَيْمِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ آبَائِهِ قَالُوا: خَرَجَ سَنَهُ

ص: ٤٣

١-١ (١) معاني الأخبار ٣٧٢ ح ١.

١-٢ (٢) معاني الأخبار ٣١٤ ح ١.

٣-٣ (٣) كمال الدين: ٢٧.

٤-٤ (٤) كمال الدين: ١٨٧ ح ٣٤.

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الشَّامِ عَبْدَ مَنْيَافِ بْنِ كِنَانَةَ وَنُوفَلَ بْنَ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَزْوَةَ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو الْمُؤَيْبِ الرَّاهِبُ، ثُمَّ ذَكَرَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُمَا بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: هَلْ وُلِدَ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَلَدٌ يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ؟ فَقُلْنَا: لَا فَقَالَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ وُلْدًا، أَوْ يُولَدُ فِي سِنِّهِ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ، نَعْرِفُهُ وَإِنَّا نَجِدُ صِفَتَهُ عِنْدَنَا بِالْوَصِيَّةِ كَمَا نَجِدُ صِفَةَ مُحَمَّدٍ بِالنُّبُوَّةِ، وَ إِنَّهُ سَيِّدُ الْعَرَبِ وَرَبُّهَا وَذُو قَوْزِيهَا، يُعْطَى السَّيْفَ حَقَّهُ، إِسْمُهُ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى عَلِيُّ، هُوَ أَعْلَى الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ ذِكْرًا وَتَسْمِيَةً الْمَلَائِكَةُ الْبَطْلَ الْأَزْهَرَ الْمُنْفَلَجَ، لَا يَتَوَجَّهُ إِلَى وَجْهِهِ إِلَّا أَفْلَحَ وَظَفَرَ، وَ اللَّهُ لَهُوَ أَعْرَفُ [مِنْ] ابْنَيْنِ أَضْحَاهُ [فِي السَّمَاوَاتِ] مِنَ الشَّمْسِ الطَّالِعَةِ (١).

١٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَاتِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِمَامُ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ بَعْدِي، وَ مِنْ وُلْدِهِ الْقَائِمُ الْمُنْتَظَرُ الْمَهْدِيُّ (الْحَدِيثُ) (٢).

## الفصل السادس

١٦٦- وَ فِي كِتَابِ الرُّوضَةِ فِي الْفَضَائِلِ الْمُنْسُوبِ إِلَى ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ خَيْرٌ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي، مَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي (٣).

١٦٧- وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً وَفِدَ الْجَنِّ وَقَدْ تَنَفَّسَ الصُّعْدَاءُ، فَقُلْتُ: خَيْرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: نُعِيثُ إِلَيَّ نَفْسِي، فَقُلْتُ: أَلَا تُوصِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِلَى مَنْ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ؟ قُلْتُ: إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَطْرَقَ هُنَيْهَةٌ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَتَنَفَّسَ الصُّعْدَاءُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي حَقِّ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَرْضَ بِأَنْ يُوصِي إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَ تَنَفَّسَ الصُّعْدَاءُ فَقُلْتُ: فِدَاكَ أَبِي وَ أُمِّي فَقَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ نُعِيثُ إِلَيَّ نَفْسِي، فَقُلْتُ: أَلَا تُوصِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِلَى مَنْ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ؟ قُلْتُ: إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ اتَّبَعُوا آثَارَ قَدَمَيْهِ لَدَخَلُوا الْجَنَّةَ أَجْمَعِينَ (٤).

ص: ٤٤

١-١) كمال الدين: ١٩١ ح ٣٧.

٢-٢) كمال الدين: ٢٨٨ ح ٧.

٣-٣) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٣٣.

٤-٤) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١١٩.

١٦٨- قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْمَدِينَةَ فَلْيَأْتِ مِنَ الْبَابِ (١).

١٦٩- قَالَ: وَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرَأَسَهُ فِي حَجْرِ جَبْرِئِيلَ وَهُوَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ فَسَلَّمَ وَجَلَسَ فَتَمَالَ جَبْرِئِيلُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خُذْ رَأْسَ ابْنِ عَمِّكَ وَضَعَهُ فِي حَجْرِكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَيْنَ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ إِلَّا دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ كَانَ رُوحَ الْأَمِينِ أَخِي جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

١٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَدَنِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنِ مَيْمُونِ بْنِ مُضَيْبِ بْنِ الْمَكِّيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ حِزَامٍ فِي حَدِيثِ الْحَنْفِيَّةِ الَّتِي أَخَذَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ سَبِيِّ بَنِي حَنِيفَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ لَمَّا رَأَتْهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: لَعَلَّكَ الرَّجُلُ الَّذِي نَصَبَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي صَبِيحِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدِ رَحْمَةِ عَلَمًا لِلنَّاسِ؟ فَقَالَ: أَنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَتْ: مِنْ أَجْلِكَ غَضَبْنَا وَمِنْ نَحْوِكَ أُتِينَا لِأَنَّ رِجَالَنَا قَالُوا: لَا نَسَلُّكُمْ صَدَقَاتِ أَمْوَالِنَا وَطَاعَةَ نُفُوسِنَا إِلَّا لِمَنْ نَصَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِينَا وَفِيكُمْ عَلَمًا (٣).

١٧١- وَقَالَ: وَلَمَّا مَيَّاتَتْ فَطَاطِمَةُ بِنْتُ أَسِيدٍ أُمُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ حَدِيثَ دَفْنِهَا بِطُولِهِ وَفِيهِ أَنَّهُ لَمَّا أُهْبِلَ عَلَيْهَا التُّرَابُ وَارَادُوا الْأَنْصَةَ رَافَ جَعِيلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ابْنُكَ ابْنُكَ لَا جَعْفَرُ وَلَا عَقِيلُ، ابْنُكَ ابْنُكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّهَا لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهَا الْمَلَكَانِ وَسَأَلَاهَا عَنْ رَبِّهَا قَالَتْ: اللَّهُ رَبِّي وَقَالَا لَهَا: مَنْ نَبِيُّكَ؟ قَالَتْ: مُحَمَّدٌ نَبِيُّي فَقَالَا لَهَا: مَنْ وَلِيُّكَ وَإِمَامُكَ؟ فَاسْتَحْتَأْنَفَتْ أَنْ تَقُولَ وَلَدِي فَقُلْتُ لَهَا قَوْلِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَرَّ اللَّهُ بِذَلِكَ عَيْنَهَا (٤).

١٧٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَاءَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا سَيِّمَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَبْلِي، قَالُوا قَبْلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَقَبْلَ مُوسَى وَعِيسَى قَالُوا: وَقَبْلَ مُوسَى وَعِيسَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَقَبْلَ سُلَيْمَانَ وَدَاوُدَ وَ لَمْ يَزَلْ حَتَّى عَدَّ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا خَلَقَ

ص: ٤٥

١- (١) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٠.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢١.

٤- (٤) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٢.



اللَّهُ آدَمَ طِينًا خَلَقَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ دُرَّةً تُسَبِّحُ اللَّهَ وَ تُقَدِّسُهُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: لَأَسْكُنَنَّكَ رَجُلًا يَكُونُ أَمِيرَ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَسَكَنَ اللَّهُ الدَّرَّةَ فِيهِ، فَسَمَّى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ خَلْقِ آدَمَ (١).

١٧٣-قَالَ: وَ لَمَّا سَارَ إِلَى صِفِّينَ أَعْوَزَ أَصْحَابُهُ الْمَاءَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَخْرَجَ لَهُمْ عَيْنَ مَاءٍ مِنْ بُرْيِهِ، وَ ظَهَرَ لَهُمْ مِنْهَا بَرَاهِينُ وَ كَانَ هُنَاكَ رَاهِبٌ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الدَّيْرَ بِنِي عَلِيٍّ هَذِهِ الْعَيْنِ، وَ إِنَّهُ لَا يُظْهِرُهَا (٢) إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ فَأَيُّهُمَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا وَصِيٌّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ فَتَزَلْ وَ أَسْلَمْ (٣).

١٧٤-قَالَ: وَ رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: تَفُوحُ رَائِحَةُ الْجَنَّةِ مِنْ قَبْلِ قَرْنٍ وَ شَوْقَاهُ إِلَيْكَ يَا أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ! إِلَى أَنْ قَالَ: يُؤْمِنُ بِي وَ لَا يَرَانِي وَ يُقْتَلُ بَيْنَ يَدَيِ خَلِيفَتِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِصِفِّينَ (٤).

١٧٥-وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ صَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَهُمْ لِمَ بُعِثْتُمْ وَ لِمَ نُشِرْتُمْ الْآنَ؟ فَقَالُوا بِلِسَانٍ وَاحِدٍ: بُعِثْنَا وَ نُشِرْنَا لِنُقَرَّرَ لِمَحَمَّدٍ بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِعَلِيِّ بِالْوِلَايَةِ وَ الْإِمَامَةِ (٥).

١٧٦-وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَأْسُهُ فِي حَجَرٍ جَبْرَيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ لَهُ: إِنَّ لَكَ عِنْدِي مِدْحَةً أَزْفُهَا إِلَيْكَ، أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ أَنْتَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ وَالَاكَ وَ خَسِرَ مَنْ تَحَلَّى عَنِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: مَا هَذِهِ الْهَمَّهُمْ؟ فَأَخْبَرَهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ لِمَ يَكُنْ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ بَلْ هُوَ جَبْرَيْلُ سَمَّاكَ بِمَا سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ (٦).

١٧٧-وَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: اسْمَعِي وَ إِشْهَدِي إِنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ (٧).

١٧٨-وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يَرْفَعُهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي

ص: ٤٦

١-١ (١) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٢٢.

٢-٢ (٢) فِي الْمَصْدَرِ: وَ أَنَّهَا لَا يَعْلَمُ بِهَا.

٣-٣ (٣) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٢٣.

٤-٤ (٤) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٢٣.

٥-٥ (٥) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٢٦.

٦-٦ (٦) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٢٧.

٧-٧ (٧) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٢٧.

طَالِبٍ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوهُ (١).

١٧٩- وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا مَنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيَّهُ (٢).

١٨٠- قَالَ: وَ مِمَّا يَزُورِيهِ الْأَعْمَشُ يَزْفَعُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ نَارَعَ عَلِيًّا بَعْدِي فِي الْخِلَافَةِ فَهُوَ كَافِرٌ وَ قَدْ حَارَبَ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ، وَ مَنْ شَكَّ فِي عَلِيٍّ فَهُوَ كَافِرٌ (٣).

١٨١- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ يَزْفَعُهُ عَنِ النَّقَاتِ إِلَى سَيِّدِ الْأَمِّ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ عَهْدًا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي؟ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامٌ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي (الْحَدِيثُ) (٤).

١٨٢- وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ سَيِّدِ الْمَنَانِ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبِي مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ عَلِيٌّ نُورًا إِلَى أَنْ قَالَ: ائْتَقَلَ فِي صُلْبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِيهِ التُّبُوهُ وَ فِي عَلِيٍّ الْإِمَامَةُ وَ الْخِلَافَةُ (٥).

١٨٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمَاعَمَشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَنْصُورِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ لِفِطْرَتِهِ: إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعًا فَاخْتَارَ مِنْهَا مِنَ الرِّجَالِ أَبَاكَ، ثُمَّ إِطَّلَعَ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا مِنَ الْخَلَائِقِ بَعْلَكَ فَجَعَلَهُ وَصِيًّا وَ زَوْجَكَ بِهِ، وَ أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَكَ بِهِ وَ أَتَّخِذَهُ وَصِيًّا وَ وَزِيرًا (٦).

١٨٤- وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَ هَذَا حُجَّجُهُ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ (٧).

١٨٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ وَ إِنَّ وَصِيِّي وَ وَارِثِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٨).

ص: ٤٧

١- (١) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٧.

٢- (٢) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٩.

٣- (٣) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٩.

٤- (٤) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٩.

٥- (٥) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٩.

٦- (٦) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٨.

٧- (٧) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٣٢.

٨- (٨) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٣٢.

١٨٦- قَالَ: وَعَنْ الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اشْتَدَّ وَجَعُهُ فَأَحْبَبْتُ الْخُلُوهَ بِهِ وَكَانَ عِنْدَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، فَجَلَسْتُ حَتَّى نَهَضَ الْفَضْلُ وَبَقِيْتُ أَنَا وَعَلِيُّ فَتَبَيَّنَ لِرَسُولِ اللَّهِ مَا أَرَدْتُ فَقَالَ: يَا عُمَرُ جِئْتَ لِتَسْأَلَنِي إِلَى مَنْ يَصِيرُ هَذَا الْأَمْرُ بَعْدِي؟ فَقُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: هَذَا خَازِنُ سِرِّي وَوَصِيي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي فَمَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ بِبُيُوتِي، ثُمَّ أَدْنَاهُ وَقَبَلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ وَلِيُّكَ اللَّهُ نَاصِرُكَ، وَاللَّهُ مِنْ وَالِيكَ، أَنْتَ وَوَصِيي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ حَارِثَةُ: قُلْتُ: وَيْحَكَ! كَيْفَ تَقْدُمْتُمُوهُ وَقَدْ سَمِعْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِأَمْرِ كَانَتْ قُلْتُ: مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ أَوْ مِنْ عَلِيٍّ؟ قَالَ: الْمَلِكُ عَقِيمٌ وَالْحَقُّ لِابْنِ أَبِي طَالِبٍ (١).

١٨٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا (٢) مَا الْحَبْلُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِالِاعْتِصَامِ بِهِ؟ فَأَطْرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَلِيًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَأَشَارَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: هَذَا حَبْلُ اللَّهِ الَّذِي مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ نَجَا وَعَصِمَ فِي دُنْيَاهُ وَ لَمْ يَضِلَّ بِهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٨٨- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ إِنِّي إِضِيظُفَيْتُكَ بِرِسَالَتِي وَأَنْتَ أَمِينِي عَلَى وَحْيِي، ثُمَّ خَلَقْتَ عَلِيًّا مِنْ طِينَتِكَ وَهُوَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ وَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ (٤).

١٨٩- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَقَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَقِبْلَةُ الْعَارِفِينَ وَيَعْسُوبُ الدِّينِ، وَوَارِثُ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

١٩٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ حَبْرًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ

ص: ٤٨

١- (١) الزَّوْضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَالْمُعْجَزَاتِ: ١٣٣.

٢- (٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: ١٠٣.

٣- (٣) الزَّوْضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَالْمُعْجَزَاتِ: ١٣٤.

٤- (٤) الزَّوْضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَالْمُعْجَزَاتِ: ١٣٤.

٥- (٥) الزَّوْضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَالْمُعْجَزَاتِ: ١٣٤.

لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ نَبِيَّنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا بُعِثَ (١) بَعْدِي نَبِيٌّ إِسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَأَمُّوا إِلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: هُوَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَوَصِيَّهُ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ، وَهُوَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنِّي (٢).

١٩١- قَالَ: وَ مِنْ حُطْبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ بَيْعَةِ عُثْمَانَ فَقَالَ: وَ ذَكَرَ حُطْبُهُ طَوِيلَهُ مِنْهَا أَنْ قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ أَمْ هَلْ فِيكُمْ مَنْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي؟ أَمْ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ فَأَتَيْتُ - غَيْرِي؟ فَفَقَامَ جَمَاعَةٌ فَاعْتَرَفُوا بِذَلِكَ (٣).

١٩٢- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: سَلِّمُوا عَلَى أَخِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي فِي قَوْمِي وَوَلِيِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ مِنْ بَعْدِي، سَلِّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٩٣- وَعَنْ قَتَادَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى الْجَنَّةِ إِنِّي أُرِيْتُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعَةِ أَرْكَانٍ: مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَلِيٍّ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ، وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ سَيِّدَيِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَ شِيعَتِكَ فِي قُصُورِكَ مَعَ الْخُورِ الْعَيْنِ (٥).

١٩٤- وَعَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا عَلِيُّ أَنَا وَ أَنْتَ أَبَوَا هَيْدِهِ الْأُمَّةِ، فَمَنْ عَقَّنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، أَنَا وَ أَنْتَ أَجِيرَا هَيْدِهِ الْأُمَّةِ فَمَنْ ظَلَمْنَا أَجْرْنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، أَنَا وَ أَنْتَ مَوْلِيَا هَذِهِ الْأُمَّةِ فَمَنْ أَبَى مِنَّا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (٦). وَ قَدْ تَقَدَّمَ مُسْنَدًا فِي أَحَادِيثٍ مَعَانِي الْأَخْبَارِ.

١٩٥- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِفْتَرَقَتْ أُمَّهُ أَخِي مُوسَى عَلَى إِحْدَى وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، سَبْعُونَ فِي النَّارِ وَ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَ هِيَ الَّتِي اتَّبَعَتْ وَصِيَّهُ، وَ إِفْتَرَقَتْ أُمَّهُ عَيْسَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، إِحْدَى وَ سَبْعُونَ فِي النَّارِ وَ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَ هِيَ الَّتِي اتَّبَعَتْ وَصِيَّهُ، وَ تَفَرَّقَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً اثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ فِي النَّارِ وَ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَ هِيَ الَّتِي اتَّبَعَتْ

ص: ٤٩

(١-١) في المصدر: يبعث.

(٢-٢) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٣٦.

(٣-٣) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٣٧.

(٤-٤) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٣٧.

(٥-٥) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٣٨.

(٦-٦) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٣٩.

وَصِيَّ وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: وَهِيَ شِيعَتُكَ (١).

١٩٦- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرِ النَّبِيِّ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ يَوْمَ عَدِيرِ حُمٍّ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدَ مِنْكُمْ الْغَائِبَ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٩٧- وَعَنْ سُلَيْمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمُقَدَّادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ كَيْفَمَا دَارَ بِهِ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ هُوَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ، يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ هُوَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٣).

١٩٨- وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ مُوسَى وَ الْخَضِرِ، أَنَّ مَلَكًا قَالَ لَهُمَا: لِيَبْعَثَنَّ اللَّهُ نَبِيًّا إِسْمُهُ مُحَمَّدٌ، لَهُ وَصِيٌّ إِسْمُهُ عَلِيُّ (٤).

١٩٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ (٥).

٢٠٠- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَنَزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ آيَةٌ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٦) (٧).

٢٠١- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ فَسَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ مَنْ يَكُونُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ الْمُقَرَّبِينَ إِلَى اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ صِحْفَةً فَقَرَأَهَا كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ إِلَى أَنْ انْتَهَى إِلَى مُحَمَّدٍ الْعَرَبِيِّ، فَهَتَفَ بِهِ هَاتِفٌ يُسْمَعُ صَوْتُهُ وَ لَا يُرَى شَخْصُهُ: هَذَا وَارِثُ عِلْمِهِ وَ زَوْجُ ابْنَتِهِ وَ وَصِيُّهُ وَ أَبُو ذُرِّيَّتِهِ (الْحَدِيثُ) (٨).

٢٠٢- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: اجْتَمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالُوا: مِنْ شَأْنِ الْأَنْبِيَاءِ إِذَا اسْتَقَامَ أَمْرُهُمْ أَنْ يُوصُوا إِلَى وَصِيٍّ، فَقَالَ: قَدْ وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُبَيِّنَ لِي مَنْ يَخْتَارُهُ لِلْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِي وَ مَنْ

ص: ٥٠

١- (١) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٠.

٢- (٢) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤١.

٣- (٣) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٢.

٤- (٤) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٤.

٥- (٥) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٥.

٦- (٦) سُورَةُ الْمَائِدَةِ: ٥٥.

٧- (٧) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٥.

٨- (٨) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٦.

الْخَلِيفَةُ بَعْدِي بِأَيِّهِ تَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ لِتَعْلَمُوا الْوَصِيَّ بَعْدِي، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْعِشَاءَ نَزَلَ نَجْمٌ مِنَ السَّمَاءِ فِي حُجْرِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ  
وَلَهُ شُعَاعٌ هَائِلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُوَ وَاللَّهُ الْإِمَامُ مِنْ بَعْدِي وَالْوَصِيُّ الْقَائِمُ بِأَمْرِي، فَأَطِيعُوهُ وَلَا تَخَالَفُوهُ وَ  
قَدُّمُوهُ وَلَا تَتَقَدَّمُوهُ فَهُوَ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مِنْ بَعْدِي (١).

٢٠٣- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ آدَمَ رَأَى عَلَى الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ  
رَسُولُ اللَّهِ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مُقِيمُ الْحُجَّةِ مَنْ عَرَفَ حَقَّهُ زَكَا وَطَابَ، وَمَنْ أَنْكَرَ حَقَّهُ كَفَرَ وَخَابَ (٢).

٢٠٤- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةَ مَكْتُوبًا: لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ وَلِيُّ اللَّهِ (٣).

٢٠٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رُبُّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ وَعَلِيُّ هَادِيكُمْ  
(٤) وَهُوَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٥).

٢٠٦- وَعَنْ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ شَكَ فِيهِ فَقَدْ  
كَفَرَ (٦).

٢٠٧- وَعَنْ صَعْبَةَ بِنِ صُوْحَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ نَزَلَتْ عَلَيْهِ رُؤْيَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَمَصَّهَا حَتَّى  
رَوَى، ثُمَّ نَاولَهَا عَلِيًّا فَمَصَّهَا حَتَّى رَوَى، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ لَوْ لَا أَنَّ طَعَامَ الْجَنَّةِ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ  
لَأَطَعْنَاكَ مِنْهَا، فَإِنَّ طَعَامَ الْجَنَّةِ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ (٧).

٢٠٨- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَعْطَانِي اللَّهُ خَمْسًا وَ أَعْطَى عَلِيًّا مِثْلَهَا إِلَى أَنْ  
قَالَ: وَ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَهُ وَصِيًّا (الْحَدِيثُ) (٨).

٢٠٩- وَ فِيهِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ: قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيَّكَ وَ خَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَ  
قَالَ فِي آخِرِهِ: وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا خَلَقَ اللَّهُ نَبِيًّا أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنِّي وَ لَا وَصِيًّا أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ عَلِيٍّ (٩).

ص: ٥١

١- ١) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٤٨

٢- ٢) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٤٨

٣- ٣) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٤٨

٤- ٤) في نسخه ثانيه: إمامكم.

٥- ٥) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٤٩.

٦- ٦) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٥٣.

٧- ٧) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٥٦.

٨-٨) الروضه فى الفضائل و المعجزات: ١٥٦.

٩-٩) الروضه فى الفضائل و المعجزات: ١٥٦.

٢١٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ فَاسْلُكْ طَرِيقَ عَلِيٍّ وَ مِثْلَ مَعَهُ حَيْثُ مَيَّالٌ، وَارْضَ بِهِ إِمَامًا وَ عِيَادٍ مِنْ عِيَادِهِ وَ وَالٍ مِنْ وَالِيهِ، وَ لَا يَدْخُلُكَ فِيهِ شَكٌّ فَإِنَّ الشَّكَّ فِي عَلِيٍّ كُفْرٌ (١).

## الفصل السابع

٢١١- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ الْأَمَالِي وَ يُسَمِّي الْمَجَالِسَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ السَّكُونِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ السَّرِيِّ وَ أَبِي نَصِيرِ بْنِ مُوسَى الْخَلَّالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ شَوْذَبَ عَنْ مَطَرٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْمَ ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ صَوْمَ سِتِّينَ شَهْرًا وَ هُوَ يَوْمٌ غَدِيرِ حُمٍّ لَمَّا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: بَخْ بَخْ لَكَ يَا عَلِيُّ؟ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ (٢).

٢١٢- وَ عَنْهُ عَنِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْحِمَّانِيِّ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَلْعَجٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٣).

٢١٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فِرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَرْزُوقِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَقْدَمُ أُمَّتِي سِلْمًا، وَ أَكْثَرُهُمْ عِلْمًا، وَ أَصِحُّهُمْ دِينًا، وَ أَفْضَلُهُمْ يَقِينًا وَ أَجْمَلُهُمْ حِلْمًا، وَ أَسْخَاهُمْ كَفًّا، وَ أَشْجَعُهُمْ قَلْبًا وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي (٤).

٢١٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَحْطَبِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِيهِ [عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ] عَنْ

ص: ٥٢

١- ١) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٥٦.

٢- ٢) الأمالى: ٥٠ ح ٢.

٣- ٣) الأمالى: ٥٠ ح ٣.

٤- ٤) الأمالى: ٥٠ ح ٤.



يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْهٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي فَضْلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ تَوَلَّى عَلِيًّا فَقَدْ تَوَلَّى لَنَا، لَمْ يَمْشِ عَلَى الْأَرْضِ مِاشَ بَعْدِي إِلَّا كَانَ هُوَ أَكْرَمَ مِنْهُ، لَمْ يَخْرُجْ مِنْ بَطْنِ أُنْثَى بَعْدِي أَحَدٌ كَانَ أَكْرَمَ خُرُوجًا مِنْهُ، وَ لَوْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ إِلَى أَحَدٍ بَعْدِي لَأَوْحَى إِلَيْهِ (١). أقول: وجه النص أنه صريح في أفضليته، و الأفضل هو الإمام عقلا و نقلا كما مر.

٢١٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ (٢) عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُثَنَّدِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمُخَالِفُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي كَافِرٌ، وَ الْمُشْرِكُ بِهِ مُشْرِكٌ، وَ الْمُحِبُّ لَهُ مُؤْمِنٌ، وَ الْمُبْغِضُ لَهُ مُنَافِقٌ، وَ الْمُقْتَفِي لِأَثَرِهِ لَاحِقٌ، وَ الْمُحَارِبُ لَهُ مَارِقٌ، وَ الرَّادُّ عَلَيْهِ زَاهِقٌ، نُورُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ وَ حُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ وَ سَيْفُ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِ، وَ وَارِثُ عِلْمِ أَنْبِيَائِهِ، عَلِيُّ كَلِمَةُ اللَّهِ الْعُلْيَا وَ كَلِمَةُ أَعْدَائِهِ السُّفْلَى، عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَ وَصِيٌّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ وَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيْمَانَ إِلَّا بِوَلَايَتِهِ وَ طَاعَتِهِ (٣).

٢١٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أُمِّيَّةِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا عَلِيُّ وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسِيمَةَ إِنَّكَ لَأَفْضَلُ الْخَلِيفَةِ بَعْدِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ إِمَامُ أُمَّتِي، مَنْ أَطَاعَكَ أَطَاعَنِي وَ مَنْ عَصَاكَ عَصَانِي (٤).

٢١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْدِ بَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّقْفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَأْسُودِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَصِيَّتُكَ مِنْ أُمَّتِكَ فَإِنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ نَبِيٌّ إِلَّا كَانَ لَهُ وَصِيٌّ مِنْ أُمَّتِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمْ يُبْعَثْ لِي فَمَكَثْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمُوتَ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَنَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا سَلْمَانَ سَأَلْتَنِي عَنْ وَصِيِّي مِنْ أُمَّتِي فَهَلْ تَدْرِي مَنْ كَانَ وَصِيِّي مُوسَى مِنْ أُمَّتِهِ فَقُلْتُ: كَانَ وَصِيُّهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ فَتَأَهُ فَقَالَ: هَلْ

ص: ٥٣

١- (١) الأمالى: ٥٨ ح ١٤.

٢- (٢) فى نسخه ثانيه: سنان.

٣- (٣) الأمالى: ٦١ ح ٢٠.

٤- (٤) الأمالى: ٦٢ ح ٢٤.

تَدْرِي لِمَ كَانَ أَوْصِي إِلَيْهِ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَقَالَ: أَوْصِي إِلَيْهِ لِأَنَّهُ كَانَ أَعْلَمَ أُمَّتِهِ بَعْدَهُ، وَوَصِييَ أَعْلَمَ أُمَّتِي بَعْدِي عَلِيٌّ  
بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٢١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ كَثِيرِ السَّرَّاجِ  
النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ  
آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ طَاعَتِي وَنَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِي وَ أَوْجَبَ عَلَيْكُمْ إِتْبَاعَ أَمْرِي وَ فَرَضَ [عَلَيْكُمْ] مِنْ طَاعَتِهِ عَلِيٌّ  
بَعْدِي مَا فَرَضَهُ مِنْ طَاعَتِي، وَ نَهَاكُمْ مِنْ مَعْصِيَتِهِ عَمَّا نَهَاكُمْ عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَتِي وَ جَعَلَهُ أَخِي وَ زِيرِي وَ وَاثِي وَ هُوَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ،  
حُبُّهُ إِيمَانٌ وَ بُغْضُهُ كُفْرٌ، وَ مُحِبُّهُ مُجِبِّي وَ مُبْغِضُهُ مُبْغِضِي، وَ هُوَ مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ، وَ أَنَا مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَ مُسْلِمَةٍ وَ أَنَا وَ إِيَّاهُ أَبَوَا  
هَذِهِ الْأُمَّةِ (٢).

٢١٩- وَ بِالْبَاسِطِينَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنْ رَبَّكُمْ أَمَرَنِي أَنْ أُفِيمَ لَكُمْ عَلِيًّا  
عَلِمًا وَ إِمَامًا وَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ أَمَرَنِي أَنْ أَتَّخِذَهُ أَخًا وَ زِيرًا، مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنْ عَلِيًّا بَابُ الْهُدَى بَعْدِي وَ الدَّاعِي إِلَى رَبِّي، إِنْ  
عَلِيًّا مِنِّي أَمْرُهُ أَمْرِي وَ نَهْيُهُ نَهْيِي، مَعَاشِرَ النَّاسِ! عَلَيْكُمْ بِطَاعَتِهِ وَ اجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ، فَإِنَّ طَاعَتَهُ طَاعَتِي وَ مَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي، إِنْ عَلِيًّا  
صِدِّيقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ فَارُوقُهَا وَ مُحَدِّثُهَا، إِنَّهُ هَارُونَهَا وَ يُوَشِّعُهَا وَ آصِفُهَا وَ شَمْعُونُهَا، إِنَّهُ بَابُ حِطَّتِهَا وَ سَفِينَةُ نَجَاتِهَا، إِنَّهُ طَالُوتُهَا وَ  
دُو قَرْنِيَّهَا، إِنَّهُ مِخْنَةُ الْوَرَى وَ الْحُجَّةُ الْعُظْمَى وَ الْعَايَةُ الْكُبْرَى وَ إِمَامُ أَهْلِ الدُّنْيَا وَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، إِنْ عَلِيًّا مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ وَ  
عَلَى لِسَانِهِ (٣).

٢٢٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُرَيْشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ  
الْمُنْذِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَلَايَةُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلَايَةُ اللَّهِ وَ  
حُبُّهُ عِبَادَةُ اللَّهِ وَ اتِّبَاعُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ، وَ أَوْلِيَاؤُهُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ، وَ أَعْدَاؤُهُ أَعْدَاءُ اللَّهِ، وَ حَزْبُهُ حَزْبُ اللَّهِ، وَ سَلْمُهُ سَلْمُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (٤).

ص: ٥٤

١- (١) الأماي: ٦٣ ح ٢٥.

٢- (٢) الأماي: ٦٥ ح ٣٠.

٣- (٣) الأماي: ٨٣ ح ٤٩.

٤- (٤) الأماي: ٨٥ ح ٥٢.

٢٢١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُقْبِلِ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ عَلِيًّا مَنِيٌّ وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ رُوحُهُ مِنْ رُوحِي وَطِينَتُهُ مِنْ طِينَتِي وَهُوَ أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَوْتِي، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي، وَمَنْ وَافَقَهُ فَقَدْ وَافَقَنِي، وَمَنْ خَالَفَهُ فَقَدْ خَالَفَنِي (١).

٢٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَنِيٌّ بِمَنْزِلَةِ هَبَةِ اللَّهِ مِنْ آدَمَ، وَبِمَنْزِلَةِ سَامٍ مِنْ نُوحٍ، وَبِمَنْزِلَةِ إِسْحَاقَ مِنْ إِبرَاهِيمَ، وَبِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَبِمَنْزِلَةِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي، فَمَنْ جَحَدَ وَصِيَّتَكَ وَخَالَفَكَ (٢) فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ أَفْضَلُ أُمَّتِي فَضْلاً وَأَقْدَمُهُمْ سَلْماً وَأَكْثَرُهُمْ عِلْماً وَأَوْفَرُهُمْ حِلْماً وَأَشَجَّهُمْ قَلْباً وَأَسِيحَاهُمْ كَفْلاً، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ الْإِمَامُ بَعْدِي وَالْأَمِيرُ، وَأَنْتَ الصَّاحِبُ بَعْدِي وَالْوَزِيرُ، وَمَا لَكَ فِي أُمَّتِي مِنْ نَظِيرٍ (الْحَدِيثُ) (٣).

٢٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيًّا وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَزَوْجَتَهُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ابْنَتِي وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَدَايَ مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَانِي، وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَانِي (الْحَدِيثُ) (٤).

٢٢٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْرَدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَوَزِيرِي وَصَاحِبُ لِيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْتَ صَاحِبُ حَوْضِي مَنْ أَحَبَّكَ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَبْغَضَنِي (٥).

ص: ٥٥

١- (١) الأماي: ٨٨ ح ٥٩.

٢- (٢) في نسخه ثانيه: و خلافتك.

٣- (٣) الأماي: ١٠١ ح ٧٧.

٤- (٤) الأماي: ١١٢ ح ٩٠.

٥- (٥) الأماي: ١١٦ ح ١٠١.

٢٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الثَّابِتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْخَزَاعِيِّ عَنْ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنِ الْعِدْنِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمُبْتَرِ فَخَطَبَ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ وَأَنَّ ابْنَ عَمِّي عَلِيًّا مَقْتُولٌ، وَإِنِّي أَهْيَا النَّاسُ! أَخْبِرُكُمْ خَبْرًا إِنْ عَمِلْتُمْ بِهِ سَلِمْتُمْ، وَإِنْ تَرَكْتُمُوهُ هَلَكْتُمْ، إِنَّ ابْنَ عَمِّي هُوَ أَخِي وَوَزِيرِي وَهُوَ خَلِيفَتِي وَهُوَ الْمُبْلَغُ عَنِّي وَهُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَقَاتِلُ الْفِرْعَوْنِ الْمَحْجَلِينَ، إِنَّ اسْتَرْشَادَ تَمُوهَ أَرْشَادُكُمْ وَإِنْ اتَّبَعْتُمُوهُ نَجَوْتُمْ، وَإِنْ خَالَفْتُمُوهُ ضَلَلْتُمْ، وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُ فَاللَّهُ أَطَعْتُمْ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُ فَاللَّهُ عَصَيْتُمْ، وَإِنْ يَأْبَعْتُمُوهُ فَاللَّهُ بَايَعْتُمْ وَإِنْ نَكَثْتُمْ بَيْعَتَهُ فَبَيْعَةُ اللَّهِ نَكَثْتُمْ، إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ وَهُوَ الَّذِي مَنْ خَالَفَهُ ضَلَّ وَمَنْ اتَّبَعَهُ عِنْدَ غَيْرِ عَلِيٍّ هَلَكَ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٢٦- وَيَأْسَنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ: ذَلِكَ خَيْرُ الْبَشَرِ وَلَا يَشُكُّ فِيهِ إِلَّا كَافِرٌ (٢).

٢٢٧- وَيَأْسَنَادِهِ عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: ذَلِكَ خَيْرُ الْبَشَرِ وَلَا يَشُكُّ فِيهِ إِلَّا مُنَافِقٌ (٣).

٢٢٨- وَعَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ. أَقُولُ: الْأَخْبَارُ الثَّلَاثَةُ لَا يَبْعُدُ كَوْنُهَا مَرْوِيَّةً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَلَا إِحْتِمَالِ كَوْنِهَا أَقْوَالًا مِنْهُمْ غَيْرَ مَسْمُوعَةٍ مِنْهُ لَمْ أَذْكَرْ إِسْنَادَهَا.

٢٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْرَفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ بَسَّامٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْبُصَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ النَّخَعِيِّ عَنْ شَرِيكَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ الْبَشَرِ وَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٤).

٢٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ التَّمِيمِيِّ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ خَيْرُ الْبَشَرِ وَلَا يَشُكُّ فِيكَ إِلَّا كَافِرٌ (٥).

ص: ٥٦

١- (١) الأمالى: ١٢١ ح ١١٢.

٢- (٢) الأمالى: ١٣٥ ح ١٣٠.

٣- (٣) الأمالى: ١٣٥ ح ١٣١.

٤- (٤) الأمالى: ١٣٥ ح ١٣٢.

٥- (٥) الأمالى: ١٣٥ ح ١٣٠.

٢٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَمِيُّ عَنْ جَدِّهِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى وَ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى عَنْ نَصِيرِ بْنِ مَزَاحِمٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ لِي عَشْرٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، وَ لَا يُعْطَاهُنَّ أَحَدٌ بَعْدِي: قَالَ لِي يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ أَنْتَ أَخِي فِي الْآخِرَةِ، وَ أَنْتَ أَقْرَبُ النَّاسِ مِنِّي مَنْزِلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْزِلِي وَ مَنْزِلُكَ فِي الْجَنَّةِ مُتَوَاجِهَانِ كَمَنْزِلِ الْأَخَوَيْنِ، وَ أَنْتَ الْوَصِيُّ وَ أَنْتَ الْوَزِيرُ، عَدُوُّكَ عَدُوِّي، وَ عَدُوِّي عَدُوُّ اللَّهِ، وَ وَلِيِّكَ وَ وَلِيِّي، وَ وَلِيِّي وَ لِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (١).

٢٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَبْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ السُّلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ فِي عَلِيٍّ خِصَالًا لَوْ كَانَتْ وَاحِدَةً مِنْهَا لِي لَا كُتِفِيَتْ: قَوْلُهُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ مِنِّي كَنَفْسِي، طَاعَتُهُ طَاعَتِي وَ مَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي وَ قَوْلُهُ: حَرْبُ عَلِيٍّ حَرْبُ اللَّهِ وَ سَلَّمَ عَلِيٌّ سَلَّمَ اللَّهُ وَ قَوْلُهُ: وَلِيُّ عَلِيٍّ وَلِيُّ اللَّهِ وَ عَدُوُّ عَلِيٍّ عَدُوُّ اللَّهِ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ حُجَّةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلِيٌّ عِبَادُهُ وَ قَوْلُهُ: حُبُّ عَلِيٍّ إِيمَانٌ، وَ بُغْضُهُ كُفْرٌ، وَ قَوْلُهُ: حِزْبُ عَلِيٍّ حِزْبُ اللَّهِ، وَ حِزْبُ أَعْدَائِهِ حِزْبُ الشَّيْطَانِ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ قَسِيمُ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ وَ قَوْلُهُ: مَنْ فَارَقَ عَلِيًّا فَقَدْ فَارَقَنِي، وَ مَنْ فَارَقَنِي فَقَدْ فَارَقَ اللَّهَ وَ قَوْلُهُ: شَيْعَةُ عَلِيٍّ هُمْ الْفَائِزُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٤٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوَابِيَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُنْصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ حِينَ قَدِمَ بَفَتْحِ خَيْبَرَ: حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ وَ أَنْكَ مِنْنِي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَكَ وَ أَنَّ الْحَقَّ عَلَيَّ لِسَانِكَ (٣).

٢٤٤- وَ يَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثُ جَابِرٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَاشِدٌ أَرْبَعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ أَنْ يَشْهَدُوا بِمَا سَمِعُوا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ

ص: ٥٧

١- (١) الأمالى: ١٨٧ ح ١٩٤.

٢- (٢) الأمالى: ١٤٩ ح ١٤٦.

٣- (٣) الأمالى: ١٥٦ ح ١٥٠.

مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَلَمْ يَشْهَدُوا فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَاسْتَجِيبْ دُعَاؤَهُ فِيهِمْ (١).

٢٤٥- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيِّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ رُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا (٢) (الآيَةُ) قَالَ: إِنَّ رَهْطًا مِنَ الْيَهُودِ أَتَوْا مِنْهُمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، وَ أَسَدٌ، وَ ثَعْلَبَةٌ، وَ ابْنُ يَامِينَ، وَ ابْنُ صُورِيَا فَاتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ مُوسَى أَوْصَى إِلَى يُوْشَعَ بْنِ نُونٍ فَمَنْ وَصِيَّتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَ مَنْ وَلَّيْنَا بَعْدَكَ؟ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: قَوْمُوا بِنَا فَقَامُوا فَاتُوا الْمَسِيحَ إِذَا سَأَلَ خَارِجٌ فَقَالَ: يَا سَائِلُ مَا أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئًا؟ قَالَ نَعَمْ هَذَا الْخَاتَمُ قَالَ: مَنْ أَعْطَاكَ؟ قَالَ: أَعْطَانِي ذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي يُصَلِّي قَالَ: عَلَى أَيِّ حَالِهِ أَعْطَاكَ؟ قَالَ: كَانَ رَاكِعًا فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ كَبَّرَ أَهْلُ الْمَسِيحِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ لِيُكْمَ بَعْدِي، فَقَالُوا: رَضِيَ بِنَا بِاللَّهِ رَبًّا وَ بِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَ بَعَلِيٍّ وَلِيًّا، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (٣) (٤).

٢٤٦- فَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهُ لَقَدْ تَصَيَّدْتُ بِأَرْبَعِينَ خَاتَمًا وَ أَنَا رَاكِعٌ لِيُنزَلَ فِيَّ مَا نَزَلَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَمَا نَزَلَ!

٢٤٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ وَفَاتِي، مُحِبُّكَ مُحِبِّي وَ مُبْغِضُكَ مُبْغِضِي وَ عَدُوُّكَ عَدُوِّي، وَ وَلِيِّكَ وَ لِيِّي (٥).

٢٤٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عِكْرِمَةَ

ص: ٥٨

١-١ (١) الأُمَالِي: ١٨٥ ح ١٩٠.

٢-٢ (٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣-٣ (٣) سورة المائدة: ٥٦.

٤-٤ (٤) الأُمَالِي: ١٨٦ ح ١٩٣.

٥-٥ (٥) الأُمَالِي: ١٨٦ ح ١٩٤.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى آخَى بَيْنِي وَبَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَزَوْجَهُ ابْنَتِي مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ وَأَشْهَدَ عَلَيَّ ذَلِكَ مُقَرَّبِي مَلَائِكَتِهِ وَجَعَلَهُ وَصِيًّا وَخَلِيفَةً، فَعَلَيْتُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ مُحِبُّهُ مُحِبِّي وَمُبْغِضُهُ مُبْغِضِي وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّتِهِ (١).

٢٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ جَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ إِنَّكَ تُدْعَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَنْ أَمَرَكَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَمَرَنِي عَلَيْهِمْ فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ صِدْقٍ عَلَيَّ فِيمَا يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ عَلَى خَلْقِهِ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بَوْلَايِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَقْدَهَا لَهُ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ، وَأَشْهَدَ عَلَيَّ ذَلِكَ مَلَائِكَتُهُ إِنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ اللَّهِ وَحُجَّتُهُ اللَّهُ، وَإِنَّهُ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ، طَاعَتُهُ مَقْرُونَةٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَمَعْصِيَتُهُ مَقْرُونَةٌ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَمَنْ جَهِلَهُ فَقَدْ جَهِلَنِي، وَمَنْ عَرَفَهُ فَقَدْ عَرَفَنِي، وَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَهُ فَقَدْ أَنْكَرَ بُبُوتِي، وَمَنْ جَحَدَ خِلَافَتَهُ فَقَدْ جَحَدَ رِسَالَتِي، وَمَنْ جَحَدَ فَضْلَهُ فَقَدْ تَنَقَّصَنِي (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٢٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمِيدَانَ الْمَكْتَبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الدَّمَغَانِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ حَرِيزِ بْنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ لَيْلَهُ الْمِعْرَاجِ رَأَى فِي الْجَنَّةِ حُورَاءَ فَقَالَ لَهَا: مَنْ أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: خُلِقْتُ لِابْنِ عَمَّكَ وَوَصِيِّكَ وَوَزِيرِكَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٢٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٥٩

١- (١) الأُمَالِي: ١٨٧ ح ١٩٥.

٢- (٢) الأُمَالِي: ١٩٠ ح ١٩٩.

٣- (٣) الأُمَالِي: ١٥٦ ح ١٥٠.

٤- (٤) الأُمَالِي: ٢٥٠ ح ٢٧٤.

يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الصَّقْرِ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ قَدْ اشْتَمَلَ بِهَا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ كَسَاكَ هَذِهِ الْخَمِيصَةَ؟ قَالَ: كَسَانِي حَبِيبِي وَصَفِيِّي وَخَالِصَتِي، وَالْمُؤَدَّى عَنِّي، وَوَصِيَّتِي وَوَارِثِي وَأَخِي، وَأَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ إِسْلَامًا، وَأَخْلَصَهُمْ إِيْمَانًا، وَأَسَمَحَ النَّاسِ كَفًّا، سَبَدُ النَّاسِ بَعْدِي قَائِدُ الْعَرِّ الْمُحَجَّلِينَ، إِمَامُ أَهْلِ الْأَرْضِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى ابْتَلَّ الْحَصَى مِنْ دُمُوعِهِ شَوْقًا إِلَيْهِ (١).

٢٥٣- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرَزِيَابِيِّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْمَأُورَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ إِسْتِخْرَاجِ الْعَيْنِ فِي طَرِيقِ صَفِيْنٍ أَنَّ رَاهِبًا أَتَاهُ فَسَأَلَهُ عَنِ الْعَيْنِ فَقَالَ: هَذِهِ عَيْنُ رَاخُومًا، وَهِيَ مِنَ الْجَنَّةِ شَرِبَ مِنْهَا ثَلَاثِمِائَةَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ وَصِيًّا، وَأَنَا آخِرُ الْوَصِيِّينَ شَرِبْتُ مِنْهَا، قَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: هَكَذَا وَجَدْتُ فِي جَمِيعِ كُتُبِ الْإِنْجِيلِ ثُمَّ أَسْلَمَ (٢).

٢٥٤- وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ مَسَائِلِ الْيَهُودِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوَّلُ مَا فِي التَّوْرَةِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَفِي سِفْرِ (٣) الثَّلَاثِي إِسْمُ وَصِيِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، الْحَدِيثُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: لَقَدْ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلُ لَا يُخْرِجُهَا غَيْرُكَ، وَأَنَّ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تَرُدُّ عَلَيْكَ هَذِهِ الْمَسَائِلُ يَكُونُ جَبْرَيْلُ عَنْ يَمِينِكَ وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِكَ، وَوَصِيَّتُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: صَدَقْتَ هَذَا جَبْرَيْلُ عَنْ يَمِينِي، وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي، وَوَصِيَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَ يَدَيَّ فَأَمَّنَ الْيَهُودِيُّ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ (٤). وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِذَلِكَ السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٢٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِعُ الْعِدْلُ عَنْ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَمَوِيِّ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بَزِيعِ الْخَزَّازِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي عُمَرَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُوذِ الْمَكِّيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا حُدَيْفَةُ إِنَّ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَيْكَ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْكُفْرُ بِهِ كُفْرٌ بِاللَّهِ، وَالشُّرْكُ بِهِ شُرْكٌ

ص: ٦٠

١- (١) الأماي: ٢٥٠ ح ٢٧٦.

٢- (٢) الأماي: ٢٥٢ ح ٢٧٦.

٣- (٣) في المصدر: السطر.

٤- (٤) الأماي: ٢٥٩ ح ٢٧٩.



بِاللَّهِ، وَالشَّكَّ فِيهِ شَكٌّ فِي اللَّهِ، وَالْإِلْحَادُ فِيهِ إِلْحَادٌ فِي اللَّهِ، وَالْإِنْكَارُ لَهُ إِنْكَارٌ لِلَّهِ وَالْإِيمَانُ بِهِ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ لِأَنَّهُ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيُّهُ وَ إِمَامٌ أُمَّتِهِ وَ مَوْلَاهُ، وَ هُوَ حَبِيبُ اللَّهِ الْمَتِينِ وَ عَزْوَتُهُ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا، يَهْلِكُ فِيهِ اثْنَانِ وَ لَا ذَنْبَ لَهُ: مُحِبُّ غَالٍ وَ مُقْصِرٌّ، يَا حُدَيْفَةَ لَا تُفَارِقَنَّ عَلِيًّا فَتُفَارِقَنِي وَ لَا تُخَالِفَنَّ عَلِيًّا فَتُخَالِفَنِي، يَا حُدَيْفَةَ إِنْ عَلِيًّا مَنِيَّ وَ أَنَا مِنْهُ، مَنْ أَسْخَطَهُ فَقَدْ أَسْخَطَنِي، وَ مَنْ أَرْضَاهُ فَقَدْ أَرْضَانِي (١).

٢٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَيْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَاتِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي وَ حُجَّةُ اللَّهِ وَ حُجَّتِي، وَ يَا أَبُ اللَّهِ وَ يَا أَبِي، وَ صَفِيُّ اللَّهِ وَ صَفِيَّتِي وَ حَبِيبُ اللَّهِ وَ حَبِيبِي، وَ خَلِيلُ اللَّهِ وَ خَلِيلِي وَ سَيْفُ اللَّهِ وَ سَيْفِي، وَ هُوَ أَخِي وَ صَاحِبِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيُّ مُحِبُّهُ مُجِبِّي، وَ مُبْغِضُهُ مُبْغِضِي، وَ وَثِيُّهُ وَ لِيِّي، وَ عِدْوُهُ عِدْوِي، وَ حَرْبُهُ حَرْبِي، وَ سَلْمُهُ سَلْمِي، وَ قَوْلُهُ قَوْلِي، وَ أَمْرُهُ أَمْرِي، وَ زَوْجَتُهُ ابْنَتِي، وَ وُلْدُهُ وُلْدِي، وَ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ أُمَّتِي أَجْمَعِينَ (٢).

٢٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ التَّاجِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ بَدْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ وَ أَقْرَبُ النَّاسِ مَنْزِلَةً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثَ» (٣).

٢٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّسَةَ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ أَنَا أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَ لَا فَخْرَ، وَ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِائَةَ أَلْفِ وَصِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ وَصِيٍّ، فَعَلِيٌّ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَ أَفْضَلُهُمْ (٤). وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ وَ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ مِثْلَهُ.

ص: ٦١

١- (١) الأماي: ٢٦٥ ح ٢٨٣.

٢- (٢) الأماي: ٢٧١ ح ٢٩٩.

٣- (٣) الأماي: ٢٧٨ ح ٣٠٩.

٤- (٤) الأماي: ٣٠٧ ح ٣٥٢.

٢٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَشِيمِ الْوَرَّاقِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ: مَعَاشِرَ أَصْحَابِي! إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ يَأْمُرُكُمْ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالإِقْتِدَاءِ بِهِ، فَهُوَ وَلِيُّكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي لَا تُخَالِفُوهُ فَتَكْفُرُوا، وَلَا تُفَارِقُوهُ فَتَضِلُّوا إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ جَعَلَ عَلِيًّا عَلِمًا بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالنَّفَاقِ، فَمَنْ أَحَبَّهُ كَانَ مُؤْمِنًا، وَمَنْ أَبْغَضَهُ كَانَ مُنَافِقًا، إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ جَعَلَ عَلِيًّا وَصِيًّا وَمَنَارَ الْهُدَى بَعْدِي، فَهُوَ مَوْضِعُ سِرِّي وَعَيْنُهُ عِلْمِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي، إِلَى اللَّهِ أَشْكُو ظَالِمِيهِ مِنْ أُمَّتِي (١).

٢٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْيَعْقُوبِيِّ عَنْ عِيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سِرَّهُ أَنْ يَجُوزَ عَلَى الصِّرَاطِ كَالرِّيحِ الْعَاصِفِ وَيَلْجِ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَلْيَتَوَلَّ وَلِيًّا وَوَصِيًّا وَصَاحِبِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَأُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمَنْ سِرَّهُ أَنْ يَلْجِ النَّارَ فَلْيَتَرَكْ وَلَايَتَهُ، فَوَعِزَّهِ رَبِّي وَجَلَالِهِ إِنَّهُ لَبَابُ اللَّهِ الَّذِي لَا يُؤْتَى إِلَّا مِنْهُ، وَ إِنَّهُ لَصِرَاطُ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَ إِنَّهُ الَّذِي يُسْأَلُ عَنْ وَلَايَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّجِينَ، وَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ وَصِيُّ سَيِّدِ النَّبِيِّينَ يَا عَلِيُّ! إِنَّهُ لَمَّا عَرَجَ بِى إِلَى السَّمَاءِ وَ مِنْهَا إِلَى سِدْرِهِ الْمُنتَهَى، وَ مِنْهَا إِلَى حُجْبِ الثُّورِ أَكْرَمَنِى اللَّهُ بِمُنَاجَاتِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ وَ سَعْدَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَ تَعَالَيْتَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامٌ أَوْلِيَانِي وَ نُورٌ لِمَنْ أَطَاعَنِى، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِى وَ مَنْ عَصَاهُ عَصَانِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٢٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ

ص: ٦٢

١- (١) الأمالى: ٣٥٩ ح ٤٤٣.

٢- (٢) الأمالى: ٣٦٣ ح ٤٤٧.

٣- (٣) الأمالى: ٣٧٦ ح ٤٧٥.

عَنْ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كَامِلِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ صَاحِبُ حَوْضِي، وَصَاحِبُ لَوَائِي، وَمُنْجِزُ عِدَاتِي وَحَبِيبُ قَلْبِي، وَوَارِثُ عِلْمِي وَأَنْتَ مُسْتَوْدَعُ مَوَارِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَأَنْتَ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَى بَرِيَّتِهِ، وَأَنْتَ رُكْنُ الْإِيمَانِ، وَأَنْتَ مِصْبَاحُ الدُّجَى وَأَنْتَ مَنَارُ الْهُدَى، وَأَنْتَ الْعَلَمُ الْمَرْفُوعُ لِأَهْلِ الدِّينِ، مَنْ تَبِعَكَ نَجَى وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْكَ هَلَكَ، وَأَنْتَ الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ، وَأَنْتَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَأَنْتَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَأَنْتَ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَأَنْتَ مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ، وَأَنَا مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، لَا يُحِبُّكَ إِلَّا طَاهِرُ الْوِلَادَةِ وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا خَبِيثُ الْوِلَادَةِ، وَمَا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ وَكَلَّمَنِي رَبِّي إِلَّا قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ أَقْرَأَ عَلَيَّا مِنْي السَّلَامَ، وَعَرَّفَهُ أَنَّهُ إِمَامٌ أَوْلِيَايَ وَنُورُ أَهْلِ طَاعَتِي، فَهَيْئًا لَكَ يَا عَلِيُّ هَذِهِ الْكَرَامَةُ (١).

٢٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْرَقِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبِيدِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَيَّابِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ وَفَاهٍ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهَا لَمَّا وَضَعَهَا فِي قَبْرِهَا: إِنَّ أَتَاكَ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ فَقَالَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَقُولِي: اللَّهُ رَبِّي وَمُحَمَّدٌ نَبِيِّ، وَالْقُرْآنُ كِتَابِي، وَإِنِّي إِمَامِي وَوَلِيِّي (٢).

٢٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَقِيصًا عَنْ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ أَنَا الْمُصْطَفَى لِلنَّبِيِّ وَأَنْتَ الْمُجْتَبَى لِلْإِمَامَةِ، وَأَنَا صَاحِبُ التَّنْزِيلِ، وَأَنْتَ صَاحِبُ التَّوَالِي، وَأَنَا وَآلِي وَأَنْتَ أَبَوَا هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَوَزِيرِي، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِينُ أُمَّتِي، وَحُجَّهُ اللَّهِ عَلَيْهَا بَعْدِي، قَوْلُكَ قَوْلِي، وَأَمْرُكَ أَمْرِي وَطَاعَتُكَ طَاعَتِي، وَزَجْرُكَ زَجْرِي وَنَهْيُكَ نَهْيِي وَمَعْصِيَتُكَ مَعْصِيَتِي وَحِزْبُكَ حِزْبِي وَحِزْبِي حِزْبُ اللَّهِ، وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ

ص: ٦٣

١- (١) الأماي: ٣٨٣ ح ٤٨٩.

٢- (٢) الأماي: ٣٩١ ح ٥٠٥.

٢٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ بِأَمْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا وَهَلْ تَدْخُلُ الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا، وَإِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا مَدِينَةُ هُدًى، فَمَنْ دَخَلَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (٣). ورواه في كتاب التوحيد بهذا السند مثله.

٢٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّحْمِيُّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَارِثِي (٤).

٢٦٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِعُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَسِيقَنْدِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَبْرِيلَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَبَلِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مَطِيرِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَخِي وَوَزِيرِي وَخَيْرَ مَنْ أَخْلَفَهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٢٦٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ يَغْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَسْجِدِ قُبَا. وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ. يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَحْوَكُ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَ إِمَامُ أُمَّتِي بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّهُ لَمَّا عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي فِيكَ ثَلَاثَ خِصَالٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وَ سَعْدَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَ تَعَالَيْتَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْعُرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٦).

٢٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَتِيلٍ الدَّقَاقِ عَنِ

(١-١) سورة المائدة: ٥٦.

(٢-٢) الأماي: ٤١١ ح ٥٣٣.

(٣-٣) الأماي: ٤٢٥ ح ٥٦٠.

(٤-٤) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦٣.

(٥-٥) الأماي: ٤٢٧ ح ٥٦٤.

(٦-٦) الأماي: ٦٥٦ ح ٨٩١.

مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ حَازِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَنْزِلٍ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ أَقْبَلَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّاسِ أَقْبَلْ إِلَيْكُمْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدِي وَهُوَ مَوْلَاكُمْ، طَاعَتُهُ مَفْرُوضَةٌ كَطَاعَتِي، وَمَعْصِيَتُهُ مُحَرَّمَةٌ كَمَعْصِيَتِي، مَعَاشِرَ النَّاسِ أَنَا دَارُ الْحُكْمِ وَعَلَيَّ مِفْتَاحُهَا وَلَنْ يُوَصَلَ إِلَيَّ الدَّارُ إِلَّا بِالْمِفْتَاحِ، وَكَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُحْتَنِي وَيُنْغِضُ عَلَيَّ (١).

٢٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادِ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسْرِى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ انْتَهَى بِهِ جَبْرَائِيلُ إِلَى نَهْرٍ إِلَى أَنْ قَالَ: حَتَّى سَمِعَ مَا قَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا الْمَحْمُودُ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ شَقِيقْتُ إِسْمِكَ مِنْ إِسْمِي، فَمَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ بَنَيْتُهُ، انْزِلْ إِلَى عِبَادِي فَأَخْبِرْهُمْ بِكَرَامَتِي إِيَّاكَ، وَأَنْى لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَزِيرًا، وَأَنْتَ رَسُولِي وَأَنْ عَلِيًّا وَزِيرَكَ، فَهَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَكَّرَهُ أَنْ يُحَدِّثَ النَّاسَ بِشَيْءٍ كَرَاهِيَةٍ أَنْ يَتَّهَمُوهُ لِأَنَّهُمْ كَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى مَضَى لِدَلِكِ سِتَّةَ أَيَّامٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: فَلَعَلَّكَ تَارِكَ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَصَائِقُ بِهِ صَدْرُكَ (٢) فَاحْتَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ الثَّامِنِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (٣) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَهْدِيدٌ بَعْدَ وَعِيدٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَسَلَّمَ جَبْرَائِيلُ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْمِعْ الْكَلَامَ وَلَا أَحْسُ الرُّؤْيَةَ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ هَذَا جَبْرَائِيلُ أَتَانِي مِنْ قَبْلِ رَبِّي بِتَصْدِيقِ مَا وَعَدَنِي، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رِجَالًا فَرَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى سَلَّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ. ثُمَّ قَالَ: يَا بِلَالُ! نَادِ فِي النَّاسِ أَنْ لَا يَبْقَى غَدَاً أَحَدٌ إِلَّا عَلِيلٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَى غَدِيرِ حُفْمٍ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِجَمَاعِهِ أَصْحَابِهِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ بِرِسَالَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ النَّصَّ مِنَ اللَّهِ كَمَا سَبَقَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَوْلَايَ، وَأَنَا مَوْلَى

ص: ٦٥

١- (١) الأمالى: ٤٣٤ ح ٥٧٤.

٢- (٢) سورة هود: ١٢.

٣- (٣) سورة المائدة: ٦٧.

الْمُؤْمِنِينَ، فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ انْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ اخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ «الْحَدِيثَ» (١).

أقول: ما يتخيل من منافاته للمشهور من تاريخ المعراج و نص الغدير، يدفعه ما روى من عده طرق أن المعراج وقع مرارا متعده.

٢٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَيَّ أُمَّتِي، وَ لَقَدْ سَعَدَ مَنْ تَوَلَّاكَ وَ شَقِيَ مَنْ عَادَاكَ (٢).

٢٧٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (ره) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْدِيقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُوتَى بِحُكِّ يَا عَلِيُّ عَلَى نَجِيبٍ مِنْ نُورٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَأْتِي النَّدَاءُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ أَيْنَ خَلِيفَةُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَيَقُولُ: هِيَ أَنَا ذَا، قَالَ: فَيُنَادِي الْمُنَادِي يَا عَلِيُّ أَدْخِلْ مَنْ أَحْبَبَكَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ عَادَاكَ النَّارَ، فَأَنْتَ فَسِيمُ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ (٣).

٢٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ جَامِعِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ عَنْ سَعْدِ الْكِنَانِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، وَ أَنْتَ مِنِّي كَشِيبٍ مِنْ آدَمَ، وَ سَامٍ مِنْ نُوحٍ وَ كَاسِمَاعِيلَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَ كِيُوشَعَ مِنْ مُوسَى، وَ كَشْمُعُونَ مِنْ عِيسَى، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ يَعْسُوبُ الْمُتَّقِينَ «الْحَدِيثَ» (٤).

٢٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ

ص: ٦٦

١- (١) الأمالى: ٤٣٥ ح ٥٧٦.

٢- (٢) الأمالى: ٤٤٢ ح ٥٨٨.

٣- (٣) الأمالى: ٤٤٢ ح ٥٩٠.

٤- (٤) الأمالى: ٤٥٠ ح ٦٠٩.

السَّعِيدِ أَبَادِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ وَليدٍ عَنْ شَيْخٍ مِنْ ثَمَالَةَ عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ أَمَا مَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ بَعْلِي فَإِنَّهُ قَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ انْطَلِقْ فَادْعُ لِي مِائَةً مِنَ الْعَرَبِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنَ الْعَجَمِ وَثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنَ الْقَبِيطِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنَ الْحَبَشَةِ فَأَتَيْتُ بِهِمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ وَالْقَبِيطِ وَالْحَبَشَةِ أَقْرَأْتُمْ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: أَقْرَأْتُمْ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَلِيَّ أَمْرِهِمْ مِنْ بَعْدِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: انْطَلِقْ فَاتِنِي بِصَحِيفَةٍ وَ دَوَاهٍ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: أُكْتُبُ قَالَ: وَ مَا أُكْتُبُ قَالَ: أُكْتُبُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَقْرَأْتُ بِهِ الْعَرَبَ وَالْعَجَمَ وَالْقَبِيطَ وَالْحَبَشَةَ أَقْرَأُوا بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَلِيَّ أَمْرِهِمْ مِنْ بَعْدِي، ثُمَّ خَتَمَ الصَّحِيفَةَ وَ دَفَعَهَا إِلَيَّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَا رَأَيْتُهَا إِلَى السَّاعَةِ (١).

٢٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ اللَّيْثِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْحُكْمِ وَ هِيَ الْجَنَّةُ، وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ بَابُهَا، فَكَيْفَ يَهْتَدِي [الْمُهْتَدِي] إِلَى الْجَنَّةِ وَ لَا يَهْتَدِي إِلَيْهَا إِلَّا مِنْ بَابِهَا (٢).

٢٧٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْفَاضِلُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَ لَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٢٧٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ظُهَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَبْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٦٧

١- (١) الأماي: ٤٦٥ ح ٦٢١.

٢- (٢) الأماي: ٤٧٢ ح ٦٣٢.

٣- (٣) الأماي: ٤٩١ ح ٦٦٨.

عَبْدِ الْوَاحِدِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَزِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَقَدْ بَلَغَهُ عَنْ أَنَسٍ لِقْرِيشٍ إِتْكَارُ تَسْمِيَتِهِ لِعَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ رَسُولًا- وَأَمَرَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ عَلَيْكُمْ عَلِيًّا أَمِيرًا أَلَّا فَمَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَإِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُهُ تَأْمِيرًا أَمْرُهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ ذَلِكَ لِتَسْمِعُوا لَهُ وَتَطِيعُوا، إِذَا أَمَرَكُمْ تَأْتِمُرُونَ وَإِذَا نَهَاكُمْ عَنْ أَمْرٍ تَنْتَهُونَ، أَلَّا فَلَا تَيَأَمَّرَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ عَلَيَّ فِي حَيَاتِي وَلَا بَعْدِي وَفَاتِي، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ عَلَيْكُمْ وَسَمَّاهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَمْ يُسَمَّ أَحَدًا مِنْ قَبْلِهِ بِهَذَا الْإِسْمِ، وَقَدْ أْبَلَّغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ فِي عَلِيٍّ، فَمَنْ أَطَاعَنِي فِيهِ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فِيهِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَكَانَ مَصِيرُهُ إِلَى مَا قَالَ اللَّهُ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا (١)(٢).

٢٧٨- وَبِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ يُطَوَّلُ بَيَانُهَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَنْصُورِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِنَفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَاخْتَارَ مِنَ الْخَلَائِقِ أَبَاكَ، فَبَعَثَهُ نَبِيًّا ثُمَّ أَطَّلَعَ الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَ مِنَ الْخَلَائِقِ عَلِيًّا فَرَوَّجَكَ إِيَّاهُ وَاتَّخَذَهُ وَصِيًّا (٣).

٢٧٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ وَخَلِيفَتِي «الْحَدِيثُ» (٤).

٢٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَنْصُورِ الصَّنِيعَلِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِى بِي إِلَى السَّمَاءِ عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لِيَبْكَكَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَيَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٢٨١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ

ص: ٤٨

١- (١) سورة النساء: ١٤.

٢- (٢) الأُمالي: ٤٩٢ ح ٦٦٩.

٣- (٣) الأُمالي: ٥٢٤.

٤- (٤) الأُمالي: ٥٦٠ ح ٧٤٨.

٥- (٥) الأُمالي: ٥٦٣ ح ٧٥٩.



عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَحَبُّ أَهْلِ بَيْتِي وَ أَفْضَلُ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٢٨٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ بُرْذَعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْجَلِيلِ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْمَوْتِ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَفْضَلُ مَنْ تَرَكْتُ بَعْدِي (٢).

٢٨٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَا أُدْلِكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَصَلُّوا بَعْدِي أَيْدَاءً؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَحْيَى وَوَصِيِّي وَوَارِثِي وَوَزِيرِي، إِمَامِكُمْ فَأَحْبُّوهُ لِحُبِّي وَ أَكْرَمُوهُ لِكِرَامَتِي، فَإِنَّ جَبْرِئِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أَقُولَهُ لَكُمْ (٣).

٢٨٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْقَاسِمِ الْكِنْدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَالِبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أُدْلِكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِنْ اسْتَدْلَلْتُمْ بِهِ لَنْ تَهْلِكُوا وَ لَنْ تَضَلُّوا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: إِنْ إِمَامِكُمْ وَوَلِيِّكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَارِثُكُمْ وَ نَاصِحُكُمْ وَ صَدُوقُكُمْ، فَإِنَّ جَبْرِئِيلَ أَمَرَنِي بِذَلِكَ (٤).

٢٨٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي الْمُطَهَّرِ الْمَدَارِيِّ عَنْ سَلَامِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَهَدَ إِلَيَّ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَهْدًا قُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي قَالَ: اسْمِعْ قُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ، قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامُ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ أَحْبَبَنِي وَ مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي (٥).

ص: ٦٩

١- (١) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦١.

٢- (٢) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦٢.

٣- (٣) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦٣.

٤- (٤) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦٤.

٥- (٥) الأماي: ٥٦٥ ح ٧٦٥.

٢٨٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَبْرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَسْرَى بِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ قَدْ انْقَضَتْ نُبُوتُكَ وَانْقَطَعَ أَكْلُكَ فَمَنْ لَأَمَّتِكَ [مَنْ أَبْعَدَكَ؟ قُلْتُ: يَا رَبِّ [إِنِّي] أَقْدَ بَلَوْتُ خَلْقَكَ فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا أَشَدَّ حُبًّا لِي مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَ لِي يَا مُحَمَّدُ فَأَبْلِغُهُ أَنَّهُ رَأَيْهُ الْهُدَى وَ إِمَامًا أَوْلِيَانِي وَ نُورًا مَنْ أَطَاعَنِي (١).

٢٨٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِلَوْنِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَيْلَةَ أُسْرِي بِي إِلَى السَّمَاءِ كَلَّمَنِي رَبِّي حَيْلَ جَلَالُهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقُلْتُ: لَيْتِكَ، فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا حُجَّتِي بَعْدَكَ عَلَى خَلْقِي وَ إِمَامَ أَهْلِ طَاعَتِي، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ عَصَاهُ عَصَانِي فَانصِبْ بِهِ عِلْمًا لَأَمَّتِكَ يَهْتَدُونَ بِهِ بَعْدَكَ (٢).

٢٨٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَهْمَدَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَلَمَةَ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى ابْنِ أُخْتِ الْوَاقِدِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَرَّانِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ جَالِسًا وَ عِنْدَهُ عَلِيُّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيَّ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي وَ الْخَلِيفَةُ عَلَيْهَا بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٢٨٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَيْهْلِ بْنِ مَرْزُبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ مَا أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِكَرَامِهِ إِلَّا وَقَدْ أَكْرَمَكَ بِمِثْلِهَا، وَ خَصَّنِي بِالنُّبُوَّةِ وَ الرَّسَالَةِ وَ جَعَلَكَ وَ لِي فِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَ بِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا (٤) فَفَضَّلَ اللَّهُ نُبُوَّةَ نَبِيِّكُمْ وَ رَحْمَتَهُ وَ لَأَيُّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَبِذَلِكَ قَالَ بِالنُّبُوَّةِ وَ الْإِمَامَةِ فَلْيَفْرَحُوا يَعْنِي الشَّيْعَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ أَمَرَنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْ أَفْرِضَ مِنْ حَقِّكَ مَا افْتَرَضَهُ مِنْ حَقِّي، وَ إِنْ حَقَّقَكَ لَمَفْرُوضٍ عَلَيَّ

ص: ٧٠

١- (١) الأماي: ٥٦٥ ح ٧٦٦.

٢- (٢) الأماي: ٥٦٦ ح ٧٦٩.

٣- (٣) الأماي: ٥٧٥ ح ٧٨٧.

٤- (٤) سورة يونس: ٥٨.

٢٩٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَادَوَيْهِ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي فَضْلِ الْعِزَّةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَقَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمَةِ وَعَلِيُّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْمَدِينَةَ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا (٢).

٢٩١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعَفَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَا وَنَحْنُ نَفَرٌ مِنْ أَضْحَابِهِ إِذْ قَالَ: مَعَاشِرَ أَضْحَابِي إِنَّهُ يُطَلَّعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَإِمَامُ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: فَتَنظَرُوا وَكُنْتُ فِيمَنْ نَظَرَ فَإِذَا نَحْنُ بَعْلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَدْ طَلَعَ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: هَذَا إِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي، طَاعَتُهُ طَاعَتِي وَمَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي وَطَاعَتِي طَاعَةُ اللَّهِ، وَمَعْصِيَتِي مَعْصِيَةُ اللَّهِ (٣).

٢٩٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَزْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ جَاعِلٌ لِي مِنْ أُمَّتِي أَخًا وَوَارِثًا وَخَلِيفَةً وَوَصِيًّا فَقُلْتُ: يَا رَبِّ! مَنْ هُوَ؟ فَأَوْحَى إِلَيَّ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِكَ وَحُجَّتِي عَلَيْهَا بَعْدَكَ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ! مَنْ هُوَ؟ فَأَوْحَى إِلَيَّ عَزَّ وَجَلَّ يَا مُحَمَّدُ ذَاكَ مَنْ أَحَبَّهُ وَيُحِبُّنِي، ذَاكَ الْمَجَاهِدُ فِي سَبِيلِي وَالْمُقَاتِلُ لِنَائِكِي عَهْدِي، وَالْقَاسِطِينَ فِي حُكْمِي وَالْمَارِقِينَ مِنْ دِينِي، ذَاكَ وَلِيِّ حَقًّا زَوْجَ ابْنَتِكَ وَابْنَ أَبِيكَ وَوَلَدَكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٢٩٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الصَّرَافِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَشَقَرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَفْضَى أُمَّتِي وَأَعْلَمُ أُمَّتِي بَعْدِي عَلِيُّ (٥).

١- (١) الأمل: ٥٨٣ ح ٨٠٣.

٢- (٢) الأمل: ٦١٩.

٣- (٣) الأمل: ٦٣٤ ح ٨٥٠.

٤- (٤) الأمل: ٦٤١ ح ٨٦٧.

٥- (٥) الأمل: ٦٤٢ ح ٨٧٠.

٢٩٤- وَعَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حُرَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا، وَ هَلْ تُؤْتِي الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا، يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١).

٢٩٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْهَمْدَانِيِّ [عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ] عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جُوَيْرِ عَنْ الصَّحَّاحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ذَاتَ لَيْلِهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَنْقُضُ كَوْكَبَ مَنْ السَّمَاءِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَمَنْ انْقَضَ ذَلِكَ الْكَوْكَبُ فِي دَارِهِ فَهُوَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ الْإِمَامُ بَعْدِي، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْفَجْرِ جَلَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنَّا فِي دَارِهِ يَنْتَظِرُ سُقُوطَ الْكَوْكَبِ، وَ كَانَ أَطْمَعُ الْقَوْمِ فِي ذَلِكَ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ انْقَضَ الْكَوْكَبُ مِنَ الْهَوَاءِ فَسَقَطَ فِي دَارِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: يَا عَلِيُّ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالنَّبُوَّةِ! لَقَدْ وَجَبَتْ لَكَ الْوَصِيَّةُ وَ الْخِلَافَةُ وَ الْإِمَامَةُ بَعْدِي، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَ أَصْحَابُهُ: لَقَدْ ضَلَّ مُحَمَّدٌ فِي مَحَبَّةِ ابْنِ عَمِّهِ وَ عَوَى، وَ مَا يَنْطِقُ فِي شَأْنِهِ إِلَّا بِالْهَوَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: وَ النَّجْمُ إِذَا هَوَى يَقُولُ: وَ خَالِقِ النَّجْمِ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ يَعْنِي فِي مَحَبَّةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى يَعْنِي فِي شَأْنِهِ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (٢).

٢٩٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ شَيْخٌ لِأَهْلِ الرَّأْيِ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّغَرِ الصَّائِعِ الْعَدْلُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ بَسَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ السَّعِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: يَهْوَى كَوْكَبٌ مِنَ السَّمَاءِ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَيَسْقُطُ فِي دَارِ أَحَدِكُمْ (٣).

٢٩٧- وَقَالَ: وَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ شَيْخٌ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ وَهَيْهِ الْعَدْلُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

ص: ٧٢

١- (١) الأماي: ٦٥٦.

٢- (٢) الأماي: ٦٦٠: ح ٨٩٣.

٣- (٣) الأماي: ٦٦٠: ح ٨٩٤.

أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ الْجَعْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّحْرِيُّ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَشْهَدِيِّ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ رَبِيعَةَ السَّعْدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ (١) قَالَ: هُوَ النَّجْمُ الَّذِي هَوَىٰ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَسَقَطَ فِي حُجْرِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ أَبِي الْعَبَّاسُ يُحِبُّ أَنْ يَسْقُطَ ذَلِكَ النَّجْمُ فِي دَارِهِ، فَيَحُوزُ الْوَصِيَّةَ وَالْخِلَافَةَ وَالْإِمَامَةَ، وَلَكِنْ أَبِي اللَّهِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ (٢).

٢٩٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ قَاسِمِ بْنِ حَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي هَارُونَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا فَنَادَى: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، وَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣) «الحديث». وفيه أبيات لحسان بن ثابت.

٢٩٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّالِحِ النَّصِيبِيِّ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَهُوَ أَخِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي، طَاعَتُهُ فَرِيضَةٌ، وَاتِّبَاعُهُ فَضِيْلَةٌ، وَمَحَبَّتُهُ إِلَى اللَّهِ وَسَيِّدِهِ، فَحِزْبُهُ حِزْبُ اللَّهِ، وَأَنْصَارُهُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَأَوْلِيَاؤُهُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَأَعْدَاؤُهُ أَعْدَاءُ اللَّهِ، وَهُوَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَمَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمِيرُهُمْ بَعْدِي (٤).

٣٠٠- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْمَأْسُودِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي قَبَضَهُ اللَّهُ فِيهِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَهْلُ بَيْتِهِ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ حَدَّثَ بِكَ حَدَثٌ فَمَنْ لَنَا بَعْدَكَ؟ وَمَنِ الْقَائِمُ فِينَا بِأَمْرِكَ؟ فَلَمْ يُجِبْهُمْ ثَلَاثًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ إِذَا كَانَ غَدًا هَيَّطْ نَجْمٌ مِنَ السَّمَاءِ فِي دَارِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي فَانظُرُوا مَنْ هُوَ، فَهُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي وَالْقَائِمُ فِيكُمْ بِأَمْرِي، وَلَمْ

ص: ٧٣

١- ١) سورة النجم: ١.

٢- ٢) الأماي: ٦٦٠: ح ٨٩٥.

٣- ٣) الأماي: ٦٧٠: ح ٨٩٨.

٤- ٤) الأماي: ٦٧٨: ح ٩٢٤.

يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَطْمَعُ أَنْ يَقُولَ لَهُ أَنْتَ الْقَائِمُ بَعْدِي، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الرَّابِعَ جَلَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي حُجْرَتِهِ يَنْتَظِرُ هُبُوطَ النُّجْمِ إِذْ انْقَضَ نَجْمٌ مِنَ السَّمَاءِ قَدْ غَلَبَ ضَوْؤُهُ عَلَى ضَوْءِ الدُّنْيَا حَتَّى وَقَعَ فِي حُجْرَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ وَالنُّجْمِ إِذَا هَوَىٰ إِلَىٰ آخِرِ الشُّورَةِ (١).

٣٠١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ زُرَّارَةَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادِ الْقَصْرِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَانْتَهَىٰ إِلَىٰ حَيْثُ أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ نَاجِيَهُ حَيْثُ جَلَّ جَلَالُهُ، فَلَمَّا أَنْ هَبَطَ إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ نَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ! قَالَ: رَبِّي قَالَ: مَنْ اخْتَرْتَ مِنْ أُمَّيْكَ يَكُونُ لِمَكَ خَلِيفَةً قَالَ: اخْتَرْتُ لِي فَتَكُونُ أَنْتَ الْمُخْتَارَ لِي قَالَ: اخْتَرْتُ لَكَ خَيْرَتَكَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٣٠٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّارَنْجِيِّ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ الشَّعِيرِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ صَاحِبِ الْمَنْصُورِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَيِّدِيكَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَيَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ فَبَشَّرَهُ بِذَلِكَ (٣).

٣٠٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُدْبَةَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَهْرَدِي إِلَيْهِ طَائِرٌ مَشْوِيٌّ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَإِلَيَّ يَا كُلُّ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّائِرِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٣٠٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ فَضَّلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي عَلَى عَلِيٍّ فَقَدْ كَفَرَ (٥).

٣٠٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْكُوفِيِّ عَنْ

ص: ٧٤

١- (١) الأماي: ٦٨٠ ح ٩٢٨.

٢- (٢) الأماي: ٦٨٧ ح ٩٤٣.

٣- (٣) الأماي: ٧١١.

٤- (٤) الأماي: ٧٥٣ ح ١٠١٢.

٥- (٥) الأماي: ٧٥٤ ح ١٠١٣.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَنْكَرَ إِمَامَهُ عَلِيًّا بَعْدِي كَانَ كَمَنْ أَنْكَرَ نُبُوتِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ أَنْكَرَ نُبُوتِي كَانَ كَمَنْ أَنْكَرَ رُبُوبِيَّةَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ (١).

٣٠٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ عَلِيُّ إِمَامُ الْخَلِيقَةِ بَعْدِي (٢).

٣٠٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ رَجَاءِ الْجَحْدَرِيِّ عَنْ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ فَضَّلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي عَلَى عَلِيٍّ فَقَدْ كَفَرَ (٣).

٣٠٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قَوْلُ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقُّ (٤) قَالَ: يَسْتَنْبِئُونَكَ يَا مُحَمَّدُ أَهْلُ مَكَّةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِمَامٌ هُوَ؟ قُلْ: إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقُّ (٥).

## الفصل الثامن

٣٠٩- وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَيَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ حَدِيثِهِ بْنِ أَسِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ فِي الْجُحْفَةِ بَعْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ حَجَّةِ الْوُدَاعِ: إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَأَنَا مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَأَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ وَانْصِرْ مَنْ نَصِيرَهُ وَأُخِذْ مَنْ خِذْلَهُ. قَالَ مَعْرُوفُ بْنُ خَرْبُودَ فَعَرَضْتُ هَذَا الْكَلَامَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: صَدَقَ أَبُو الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا كَلَامًا وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَرَفْنَاهُ (٦).

ص: ٧٥

١- ١) الأمل: ٧٥٤ ح ١٠١٤.

٢- ٢) الأمل: ٧٥٧ ح ١٠٢١.

٣- ٣) الأمل: ٧٧١ ح ١٠٤٥.

٤- ٤) سورة يونس: ٥٣.

٥- ٥) الأمل: ٧٧١ ح ١٠٤٧.

٦- ٦) الخصال: ٦٥ ح ٩٨.

و رواه بأسانيد آخر تقدمت فى النصوص على الأئمة عليهم السلام.

٣١٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السَّكُونِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي الصَّرِيْفِيِّ عَنِ ابْنِ كَثِيرِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسِيدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: أَسْرَى بِي رَبِّي فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلَيِّ بِثَلَاثٍ: إِنَّهُ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١).

٣١١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدَانَ الْبَلْخِيِّ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَثْنَى عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهْبَعَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ. وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: -: إِنَّ عَلِيًّا يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَاقَةٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٢).

٣١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمْ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ عِيدٍ؟ فَقَالَ: أَرْبَعَةٌ أَعْيَادٌ إِلَى أَنْ قَالَ: أَعْظَمُهَا وَ أَشْرَفُهَا يَوْمُ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَقَامَ اللَّهُ فِيهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَصَبَهُ لِلنَّاسِ عِلْمًا «الْحَدِيثُ» (٣).

٣١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْأَسْتَوْبَادِيُّ الْعَدْلُ بَلَّغَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ زَافِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ عَنِ الْحَرْثِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ: قُلْتُ لِسَعْدِ أَ شَهِدْتَ شَيْئًا مِنْ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: شَهِدْتُ لَهُ أَرْبَعَ مَنَاقِبَ وَ الْخَامِسَةَ قَدْ شَهِدْتُهَا وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الرَّابِعُهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَهَا حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ وَ الْخَامِسَةُ حَلْفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي أَهْلِهِ ثُمَّ لَحِقَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

ص: ٧٦

١- ١) الخصال: ١١٦ ح ٩٤.

٢- ٢) الخصال: ٢٠٤ ح ١٩.

٣- ٣) الخصال: ٢٦٤ ح ١٤٥.

٤- ٤) الخصال: ٣١١ ح ٨٧.



٣١٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَصْرِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تُخَاصِمُ النَّاسَ بَعْدِي بِسِتِّ خِصَالٍ فَتَخْصِمُهُمْ لَيْسَتْ فِي قُرَيْشٍ مِنْهَا شَيْءٌ، إِنَّكَ أَوْلُهُمْ إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَأَقْوَمُهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ وَأَوْفَاهُمْ بِعَهْدِ اللَّهِ، وَأَرْأَفُهُمْ بِالرَّعِيَّةِ، وَأَعْلَمُهُمْ (١) بِالْقَضِيَّةِ وَأَقْسَمُهُمْ بِالسَّوِيَّةِ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (٢). وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّكُونِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ خَالِدِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ بَشْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدَانَ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَعَلِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٣١٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَعَلِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ: أُعْطِيَتْ فِيكَ تِسْعَ خِصَالٍ ثَلَاثٌ فِي الدُّنْيَا وَثَلَاثٌ فِي الْآخِرَةِ وَاثْنَتَانِ لَكَ وَوَاحِدَةٌ أَخَافُهَا عَلَيْكَ، فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي فِي الدُّنْيَا فَإِنَّكَ وَصِيَّتِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَقَاضِي دِينِي «الْحَدِيثُ» (٤). وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ يَحْيَى الْبَجَلِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ قَطَنِ بْنِ نَسِيرٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَزْنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ (٥).

٣١٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ مَقْبَرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُؤَمَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ خَلْفِ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَزَاحِمٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْوَزِيرُ وَالْوَصِيُّ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَالْأَمَالِ (٦). وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلُوهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ مَزَاحِمٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَلِيٍّ وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَرَوَاهُ

ص: ٧٧

١- ١) في نسخه ثانيه: و أعرفهم.

٢- ٢) الخصال: ٣٣٧ ح ٣٩.

٣- ٣) الخصال: ٣٦٣ ح ٥٤.

٤- ٤) الخصال: ٤١٥ ح ٥.

٥- ٥) الخصال: ٤١٥ ح ٦.

٦- ٦) الخصال: ٤٢٨ ح ٦.

٣١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصِيبِيَّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَبْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ السُّلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ وَقَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى وَقَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي كَنَفْسِي، طَاعَتُهُ طَاعَتِي، وَمَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي وَقَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٢).

٣١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَاقُ وَالْحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْتَبُ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَنْ قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ وَصِيَّتَهُ طَوِيلَةً (٣).

٣١٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ الْخَثْعَمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ثَعْلَبِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ حَفْصِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْوَرَّاقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي إحتِجَاجِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَنَا الْمَوْلَى لَكَ وَلكُلِّ مُسْلِمٍ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْغَدِيرِ أَمْ أَنْتَ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ. قَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَلَيْ الْوِزَارَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَالْمَثَلُ مِنْ هَارُونَ مِنْ مُوسَى أَمْ لَكَ؟ قَالَ: بَلْ لَكَ. قَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَلَيْ الْوِلَايَةَ مِنَ اللَّهِ مَعَ وِلَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي آيَةِ زَكَاهِ الْخَاتَمِ أَمْ لَكَ؟ قَالَ: بَلْ لَكَ. قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَلَيْ وَ لِأَهْلِ بَيْتِي وَ وُلْدِي آيَةَ التَّطْهِيرِ مِنَ الرَّجْسِ أَمْ لَكَ وَ لِأَهْلِ بَيْتِكَ؟ قَالَ: بَلْ لَكَ وَ لِأَهْلِ بَيْتِكَ. قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الْفَتَى الَّذِي نُودِيَ فِي السَّمَاءِ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَلَا فِتْنَى إِلَّا عَلِيٌّ أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ.

١- (١) الخصال: ٤٢٩ ح ٧.

٢- (٢) الخصال: ٤٩٦ ح ٥.

٣- (٣) الخصال: ٥٤٣ ح ١٩.

قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَنَا الَّذِي دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلطَّيْرِ عِنْدَهُ بِرَيْدٍ أَكَلَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ بَعْدِي أَمْ أَنْتَ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ. قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعِلْمِ الْقَضَاءِ بِقَوْلِهِ: عَلَيَّ أَقْضَاكُمْ أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ. قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ بِالْإِمْرَةِ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ (١).

٣٢٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْكِينٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ وَهَيْثَمِ وَابْنِ طَارِقٍ عَنْ عِيَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ فِي حَدِيثِ إِحْتِجَاجِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ السُّورَى وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَإِلَيَّ يَأْكُلُ مَعِيَ مِنْ هَذَا الطَّيْرِ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَالْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ غَيْبِهِ، عَدُوُّكَ عَدُوِّي وَعَدُوِّي عَدُوُّ اللَّهِ، وَوَلِيِّكَ وَوَلِيِّي، وَوَلِيُّي وَلِيُّ اللَّهِ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا إِلَى أَنْ قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْعَثَ بَرَاءَةَ فَبَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَاتَاهُ جَبْرَيْلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يُؤَدِّي عَنْكَ إِلَّا- أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ، فَبَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذْتُهَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَمَضَيْتُ بِهَا وَادَّيْتُهَا غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ إِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَنُورُ أَوْلِيَائِي وَالْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمَهَا اللَّهُ الْمُتَّقِينَ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ إِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَنُورُ أَوْلِيَائِي وَالْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمَهَا اللَّهُ الْمُتَّقِينَ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلَيَّ مَعَ الْحَقِّ، وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ لَا- يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرْدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَأَنْتَ يَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (٢). و رواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا و كذا الذي قبله.

ص: ٧٩

١- (١) الخصال: ٥٤٨-٥٥٠ ح ٣٠.

٢- (٢) الخصال: ٥٥٤ ح ٣١.

٣٢١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَائِي وَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَّاقُ وَ الْحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَكْتَبُ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّهُمْ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ بَرِيدٍ عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ عَلِمَ الْمُسْلِمُ تَحْفَظُونَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ مَنْقَبَةٌ إِلَّا شَرِكْتُهُ فِيهَا، وَ لِي سَبْعُونَ مَنْقَبَةً لَمْ يَشْرِكْنِي فِيهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالَ: وَ الْخَامِسَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِي: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الثَّانِيَةُ عَشْرَةٌ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا عَلِيُّ مَثَلُكَ فِي أُمَّتِي مَثَلُ سَيِّدِنَا نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الْخَامِسَةُ عَشْرَةٌ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْصَى إِلَيَّ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الْحَادِيَةُ وَ الْعِشْرُونَ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا وَ لَنْ تُدْخَلَ الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الْخَامِسَةُ وَ الْعِشْرُونَ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْجَنَّةُ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى أَدْخُلَهَا أَنَا، وَ هِيَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ حَتَّى تَدْخُلَهَا أَنْتَ، إِنَّ اللَّهَ بَشَّرَنِي بِأَنَّكَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الثَّامِنَةُ وَ الْعِشْرُونَ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَعَدَنِي فِيكَ وَعَدًّا لَنْ يُخْلِفَهُ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَكَ وَصِيًّا. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا السَّابِعَةُ وَ الْأَرْبَعُونَ فَإِنَّهُ أَمَرَنِي فِي وَصِيَّتِهِ لِي بِقَضَاءِ دِينِهِ وَ عِدَاتِهِ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الْحَادِيَةُ وَ الْخَمْسُونَ فَإِنَّهُ أَقَامَنِي لِلنَّاسِ كَأَنَّهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الرَّابِعَةُ وَ السُّتُونَ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَتَى بِطَائِرٍ مَشْوِيٍّ مِنَ الْجَنَّةِ فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ أَحَبُّ خَلْقِهِ إِلَيْهِ، فَوَفَّقَنِي اللَّهُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَكَلْتُ مَعَهُ مِنْ ذَلِكَ الطَّيْرِ. وَ أَمَّا الْخَامِسَةُ وَ السُّتُونَ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلُّ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَ سَائِلٌ يَسْأَلُ وَ أَنَا رَاكِعٌ فَنَاوَلْتُهُ خَاتَمِي مِنْ إِصْبَعِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيَّ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (١).

ص: ٨٠

ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا السَّابِعُ وَ السُّتُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ أَنْ أُدْعَى بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فِي حَيَاتِهِ وَ بَعْدَ مَوْتِهِ وَ لَمْ يُطَلَقْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ غَيْرِي. وَ أَمَّا الثَّامِنُ وَ السُّتُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِي: يَا عَلِيُّ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ أَيْنَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ فَأَقُومُ ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: أَيْنَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ فَتَقُومُ أَنْتَ (١). وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْتُ مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ.

٣٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَمِّيِّ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ الْمَقْدِسِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيِّ عَنْ لَيْثِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَيْلَ هَبَطَ فَقَالَ: اللَّهُ الْعَلِيُّ الْأَعْلَى يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ: مُحَمَّدٌ نَبِيُّ رَحْمَتِي وَ عَلِيُّ مُقِيمٌ حُجَّتِي (٢).

٣٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالُوا: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ اللَّوْثِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّلَيْمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَلْفِ بَابٍ، كُلُّ بَابٍ يَفْتُحُ أَلْفَ بَابٍ (٣).

٣٢٤- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَوْصِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَلْفِ كَلِمَةٍ وَ أَلْفِ بَابٍ يَفْتُحُ كُلُّ كَلِمَةٍ وَ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَ أَلْفَ بَابٍ.

٣٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبِ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بَهْلُولٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَفَاةَ دَعَانِي فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ صِيبِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَ أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي «الْحَدِيثُ» (٤).

ص: ٨١

١- (١) الخصال: ٥٧٣ ح ١.

٢- (٢) الخصال: ٥٨٣ ح ٧.

٣- (٣) الخصال: ٦٤٢ ح ٢٠.

٤- (٤) الخصال: ٦٥٢ ح ٥٣.

٣٢٦- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بِنُ يَابُوَيْهٍ أَيْضاً فِي كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَضْيَفَهَانِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِساً وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ فَقَالَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِهِ: فَنَحْنُ نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ هَذَا وَ شَيْعَتِهِ الَّذِينَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلَانِ: فَنَحْنُ نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: عَلَامَةُ ذَلِكَ أَنْ لَا تَحُلَا عُقْدَتَهُ وَ لَا تَجْلِسَا مَجْلِسَهُ وَ لَا تَكْذِبَا حَدِيثَهُ (١).

٣٢٧- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يُوسُفَ الْعَجَّازِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ حَيْدَةَ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْأَعْيَادِ غَيْرِ الْعِيدَيْنِ وَ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ لَهُمْ مَا هُوَ أَعْظَمُ: الْيَوْمَ الَّذِي أُقِيمَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَعَقَّدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَلَايَةَ فِي أَعْنَاقِ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ بَعْدَ رُخْمٍ فَقُلْتُ: وَ أَيُّ الْأَيَّامِ هِيَ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْأَيَّامَ تَخْتَلِفُ ثُمَّ قَالَ: يَوْمٌ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٢٨- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ ضَمِنَ لِلْمُؤْمِنِ ضَمَانًا قَالَ: قُلْتُ وَ مَا هُوَ؟ قَالَ: ضَمِنَ لَهُ أَنْ هُوَ أَقْرَبُ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ، وَ أَدَّى مَا أُفْتَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُسَكِّنَهُ فِي جِوَارِهِ «الْحَدِيثُ» (٣). أقول: هذا ليس بنص من الصادق عليه السلام، بل يرويه عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الله عز وجل وهو ظاهر.

٣٢٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

١- ١) ثواب الأعمال: ٧.

٢- ٢) ثواب الأعمال: ٧٤.

٣- ٣) التوحيد: ١٩ ح ٤.

الدِّقَاقُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ اللَّهَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَأْسُودِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صِدْقَانِ يَهُودِيَّانِ قَدْ آمَنَّا بِمُوسَى وَآتَيَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَسَجَعَا مِنْهُ وَكَانَا قَدْ قَرَأْنَا التَّوْرَةَ وَصُحُفَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعَلِمَ الْكُتُبِ الْأُولَى، فَلَمَّا قَبِضَ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَا يَسْأَلَانِ عَنْ صَاحِبِ الْأَمْرِ بَعْدَهُ وَقَالَا: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا وَلَهُ خَلِيفَةٌ يَقُومُ بِالْأَمْرِ فِي أُمَّتِهِ بَعْدَهُ، قَرِيبُ الْقَرَابَةِ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، عَظِيمُ الْخَطَرِ جَلِيلُ الشَّانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: هَيْلُ تَعْرِفُ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا بِالصَّفَةِ الَّتِي أَجِدُهَا فِي التَّوْرَةِ هُوَ الْأَصْبَحُ الْمُضِيءُ، فَإِنَّهُ كَانَ أَقْرَبَ الْقَوْمِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَسَأَلَ عَنِ الْخَلِيفَةِ أُرْسِدَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا نَظَرَا إِلَيْهِ قَالَا: لَيْسَ هَذَا صَاحِبِنَا، فَقَالَا لَهُ: مَا قَرَأْتِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ عَشِيرَتِهِ وَهُوَ زَوْجُ ابْنَتِي عَائِشَةَ قَالَا: هَلْ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ: لَا قَالَا: لَيْسَ هَذَا بِقَرَابَتِهِ فَأَخْبَرْنَا أَيْنَ رُبُّكَ؟ قَالَ: فَوْقَ سَمَاوَاتٍ قَالَا: هَيْلُ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ: لَا قَالَا: دَلَّنَا عَلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ فَأَنْتَ لَسْتَ بِالرَّجُلِ الَّذِي نَجِدُ صِفَتَهُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّهُ وَصِيٌّ هَذَا النَّبِيِّ وَخَلِيفَتُهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَلَّهُمَا عَلَى عُمَرَ فَقَالَا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَا لَهُ: دَلَّنَا عَلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ فَأَرَشَدَهُمَا إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ فَنَظَرَا إِلَيْهِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: إِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي نَجِدُ صِفَتَهُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّهُ وَصِيٌّ هَذَا النَّبِيِّ وَخَلِيفَتُهُ وَزَوْجُ ابْنَتِهِ، وَ أَبُو السَّبْطَيْنِ وَالْقَائِمُ بِالْحَقِّ مِنْ بَعْدِهِ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمَا سَأَلَاهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَأَجَابَهُمَا إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ الْيَهُودِيُّ مَا مَنَعَ صَاحِبِيكَ أَنْ يَكُونَا جَعَلَاكَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَنْتَ أَهْلُهُ؟ فَوَالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى إِنَّكَ لَأَنْتَ الْخَلِيفَةُ حَقًّا، نَجِدُ صِفَتَكَ فِي كُتُبِنَا وَنَقَرَاهُ فِي كِتَابِنَا، وَإِنَّكَ أَنْتَ لَمَأْتِقٌ بِهِذَا الْأَمْرِ وَأُولَى مِمَّنْ عَلَيَّكَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدَّمَا وَأَخْرَأَ، وَحَسَابُهُمَا عَلَى اللَّهِ يُوقَفَانِ وَيُسْأَلَانِ (١).

٣٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الشَّعِيرِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ تَبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ مَلَكًا عَلَى صُورِهِ الَّذِيكَ يُنَادِي إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ: أَشْهَدُ أَنَّ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ أَنَّ وَصِيَّهُ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (١).

٣٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رُمَيْحِ النَّسَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْعُقَيْلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْبَلْخِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْخُزَاعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَازْهَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ يَهُودِيًّا أَسْلَمَ بَعْدَ مَا رَأَى إِعْجَازَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقُلْتُ: وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا خَيْرُ أَهْلِی وَ أَقْرَبُ النَّاسِ مِنِّي، لَحْمُهُ مِنْ لَحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ دَمِي، وَ رُوحُهُ مِنْ رُوحِي، وَ هُوَ الْمَوْزِيْرُ لِي فِي حَيَاتِي وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدَ وَفَاتِي كَمَا كَانَ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فَاسْمَعْ لَهُ وَ أَطِعْ فَإِنَّهُ عَلِيُّ الْحَقُّ (٢).

## الفصل الحادي عشر

٣٣٢- وَ رَوَى ابْنُ يَبَوَيْهٍ فِي كِتَابِ عَلَلِ الشَّرَائِعِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَبِيعِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَحْمُهُ مِنْ لَحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ دَمِي وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِشْمَعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ هُوَ عَيْبَةُ عَلْمِي وَ بِيَابِي الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ، وَ هُوَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي عَلَى الْأَمْوَاتِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَ الْخَلِيفَةُ عَلَى الْأَخْيَارِ مِنْ أُمَّتِي وَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٣).

٣٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ يَحْيَى بْنِ ضَرْبِيسٍ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ وَ هِشَامِ الزُّمَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الظَّهْرِيِّ [الطُّهَوِيِّ] عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي فِي أَهْلِي، تَقْضِي دِينِي وَ تُبْرِئُ ذِمَّتِي (٤).

٣٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا

ص: ٨٤

١- (١) التوحيد: ٢٨٢ ح ١٠.

٢- (٢) التوحيد: ٣١١ ح ٢.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/٦٦.

٤- (٤) علل الشرائع: ١/١٥٧ ح ٤.



الْقَطَانِ عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بَهْلُولٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ لَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ عَمِّهِ وَوَصِيُّهُ، وَخَلِيفَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ وَإِنَّهُ أَنْزَعُ مِنَ الشُّرَكَاءِ، بَطِينٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ النَّجَاهَ غَدًا فَلْيَأْخُذْ بِحُجْرَةِ هَذَا الْأَنْزَعِ الْبَطِينِ يَغْنَى عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٣٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمْتَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْوَفَاءُ دَعَا الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَآمَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: يَا عَمُّ مُحَمَّدٍ! تَأْخُذُ تَرَاثَ مُحَمَّدٍ وَتَقْضِي دَيْنَهُ وَتُنْجِزُ عِدَاتِهِ؟ فَرَدَّ عَلَيْهِ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ كَثِيرُ الْعِيَالِ قَلِيلُ الْمَالِ، مَنْ يُطِيقُكَ وَأَنْتَ تُبَارِي الرِّيحَ؟ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَعَادَ الْقَوْلَ عَلَى الْعَبَّاسِ فَأَجَابَ بِهِذَا الْجَوَابِ، وَأَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَبِلَ ذَلِكَ، فَتَزَعَّ خَاتَمَهُ مِنْ إِصْبَعِهِ فَقَالَ: تَحْتَمُّ بِهَذَا فِي حَيَاتِي فَتَحْتَمُّ بِهِ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرْعَ وَالرَّايَةَ وَسَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ وَالْعِمَامَةَ وَالْجُزْدَ وَالْمَأْبْرَقَةَ وَالْقَضِيْبَ وَغَيْرَ ذَلِكَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَأُعْطِيهَا رَجُلًا يَأْخُذُهَا بِحَقِّهَا، لَا يَقُولُ لَا، يَا عَلِيُّ أَوْ تَقْبَلُ وَصِيَّتِي وَتَقْضِي دَيْنِي وَتُنْجِزُ مَوْعِدِي؟ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرْعَ وَالرَّايَةَ وَابْتِغَلَهُ (٣). وقال: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن محمد بن خالد بن خالد بن إبراهيم بن إسحاق الأزدي عن أبيه عن عمرو بن خالد بن زيد بن علي نحوه و ذكر الوصيه و النص عليه (٤).

٣٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّلَقَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَلُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبَّادَةَ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ

ص: ٨٥

١- (١) علل الشرائع: ١/١٥٩ ح ٣.

٢- (٢) علل الشرائع: ١/١٦٧ ح ١.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/١٦٨ ح ٢.

٤- (٤) علل الشرائع: ١/١٦٨ ح ٣.

أَبِي صَادِقٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ فِي بَيْتِ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى أَنَّهُ أَحَى وَوَارِثِي وَوَصِيِّي؟ فَقُمْتُ إِلَيْهِ وَ أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَقُلْتُ: أَنَا فَقَالَ: اجْلِسْ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ أَقَوْمٌ إِلَيْهِ فَيَقُولُ اجْلِسْ حَتَّى كَانَتْ فِي الثَّلَاثَةِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى يَدِي فَلِتَذَلِكِ (١) وَرَثْتُ إِنْ عَمِّي دُونَ عَمِّي (٢).

٣٣٨- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ وَ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ أَى رَهْطِكَ الْمُخْلِصِينَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ وَ هُمْ إِذْ ذَاكَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا يَزِيدُونَ رَجُلًا أَوْ يُنْقِصُونَ رَجُلًا، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَكُونُ أَحَى وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ بَعْدِي؟ فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ رَجُلًا- رَجُلًا- فَكُلُّهُمْ يَا بِي ذَلِكَ حَتَّى أَتَى عَلِيَّ فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: يَا بِنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ هَذَا أَحَى وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ بَعْدِي، فَتَقَامَ الْقَوْمُ يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَ يَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ: قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَسْمَعَ وَ تُطِيعَ لِهَذَا الْغُلَامِ (٣).

٣٣٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَصِيرِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنَى بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٤).

٣٤٠- وَ بِاللَّسِيِّ نَادٍ عَنْ نَصِيرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ سَيِّدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ سَدِّ الْأَبْوَابِ سِوَى بَابِ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مَنَى بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ رَوَاهُ أَيْضًا مُرْسَلًا فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ (٥).

٣٤١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ

ص: ٨٦

١- ١) فِي الْمَصْدَرِ: فَبِذَلِكَ.

٢- ٢) عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/١٧٠ ح ١.

٣- ٣) عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/١٧٠ ح ٢.

٤- ٤) عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/٢٠٢ ح ٢.

٥- ٥) عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/٢٠٢ ح ٣.

الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَاذَا هُوَ بِرُمَاتَيْنِ عَلَى رَأْسِهِ فَتَنَاوَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا مِنْ قُطْفِ الْجَنَّةِ فَلَا يَأْكُلُهُمَا إِلَّا أَنْتَ وَوَصِيكَكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٣٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَيْبِهَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ كُنْدَرَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبَادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ نَاصِحِ حَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ سَلْمَانَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيًّا فَمَنْ وَصَّيْتُكَ فَسَيُكِّتُ عَنِّي فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ رَأْيِي مِنْ بَعِيدٍ قَالَ: يَا سَلْمَانَ! قُلْتُ: لَبَيْكَ وَاسْرِعْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: تَعْلَمُ مَنْ كَانَ وَصِيَّيَ مُوسَى؟ قُلْتُ: يُوشَعَ بْنَ نُونٍ، قَالَ: ذَاكَ لِأَنَّهُ كَانَ يَوْمَئِذٍ خَيْرَهُمْ وَاعْلَمَهُمْ، وَإِنِّي أَشْهَدُ الْيَوْمَ أَنَّ عَلِيًّا خَيْرُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ وَهُوَ وَلِيِّ وَوَارِثِي وَوَصِيِّي (٢).

٣٤٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

## الفصل الثاني عشر

٣٤٤- وَرَوَى ابْنُ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْخَةِ (٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَصَيْبِهَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَشِيْمِ الطُّوسِيِّ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَمِّهِ قَالَ: سَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَغَضِبَ ثُمَّ قَالَ: مَا يَأَلُّ أَقْوَامٌ يَدُكُرُونَ مِنْ مَنْزِلَتِهِ مِنَ اللَّهِ كَمَنْزِلَتِي، أَلَا وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥).

٣٤٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مُسَدِّ بْنِ يَحْيَى عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ عَنْ

ص: ٨٧

١- (١) علل الشرائع: ١/٢٧٧ ح ١.

٢- (٢) علل الشرائع: ٢/٤٦٩ ح ٣٠.

٣- (٣) علل الشرائع: ٢/٤٧٤ ح ٣٥.

٤- (٤) لم نجد الأحاديث في صفات الشيعة، نعم بعضها موجود في فضائل الشيعة.

٥- (٥) فضائل الشيعة: ٢.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَضْرَبَ عَلِيَّ كَتِفِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١) ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَشِيعَتُهُ هُمُ الْفَائِزُونَ (٢).

٣٤٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي فَضْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْعَلَمُ فِي هَيْدِهِ الْأُمَّةِ، مَنْ أَحَبَّكَ نَجَا، وَمَنْ أَبْغَضَكَ هَلَكَ! يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَأَنْتَ بَابُهَا وَهِيَ تَوْتَى الْمَدِينَةِ إِلَّا مِنْ بَابِهَا، يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٣).

٣٤٧- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَقْعَدِي هَذَا بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ نُبُوتِي وَ نُبُوَّةَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي (٤).

٣٤٨- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ جَحَدَ عَلِيًّا إِمَامَتَهُ بَعْدِي فَقَدْ جَحَدَ نُبُوتِي وَمَنْ جَحَدَ نُبُوتِي فَقَدْ جَحَدَ اللَّهَ تَعَالَى رُبُوبِيَّتَهُ (٥).

٣٤٩- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي مَنْ ظَلَمَكَ فَقَدْ ظَلَمَنِي، وَمَنْ أَنْصَيْكَ فَقَدْ أَنْصَيْتَنِي، وَمَنْ جَحَدَكَ فَقَدْ جَحَدَنِي، وَمَنْ وَالَاكَ فَقَدْ وَالَانِي، وَمَنْ عَادَاكَ فَقَدْ عَادَانِي، وَمَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي (٦).

### الفصل الثالث عشر

٣٥٠- وَرَوَى ابْنُ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ الْأَعْتِقَاتِ مُرْسِيًّا قَالَ: نَزَلَ مِنَ الْوَحْيِ الَّذِي لَيْسَ بِقُرْآنٍ مِثْلَ قَوْلِ جَبْرِئِيلَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ دَارِ خَلْقِي، وَ مِثْلَ قَوْلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٧).

### الفصل الرابع عشر

٣٥١- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَهْمَدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا

ص: ٨٨

١- ١) في المصدر: منكب.

٢- ٢) فضائل الشيعة: ١٢.

٣- ٣) فضائل الشيعة: ١٤.

٤- ٤) البحار: ٢٧/٦٠.

٥- ٥) البحار: ٢٧/٦١.

٦- ٦) المصدر السابق.



عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا ذَاتَ يَوْمٍ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ أَقْبَلَ إِلَيْكُمْ شَهْرُ اللَّهِ بِإِلْبَرِكِهِ وَالرَّحْمِيهِ وَذَكَرَ فَضْلَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَالْإِحْبَارَ بِقَيْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَنِي وَإِيَّاكَ وَاضِي طِفَانِي وَإِيَّاكَ، وَاخْتَارَنِي لِلنُّبُوَّةِ وَاخْتَارَكَ لِلْإِمَامَةِ وَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَكَ فَقَدْ أَنْكَرَ نُبُوَّتِي، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ وَصِيِّي وَأَبُو وُلْدِي وَزَوْجُ ابْنَتِي وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَوْتِي، أَمْرُكَ أَمْرِي، وَنَهْيُكَ نَهْيِي، أَقْسَمُ بِاللَّذِي بَعَثَنِي بِالنُّبُوَّةِ وَجَعَلَنِي خَيْرَ الْبَرِيَّةِ: إِنَّكَ لَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَآمِينُهُ عَلَى سِرِّهِ وَخَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ (١).

٣٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَارِسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ الرَّبِيعِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ سَيِّدَ الْوَصِيِّينَ يُقْتَلُ فِي سَيِّدِ الشُّهُورِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ؟ وَمَنْ سَيِّدُ الشُّهُورِ؟ فَقَالَ: أَمَّا سَيِّدُ الشُّهُورِ فَشَهْرُ رَمَضَانَ، وَأَمَّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ فَأَنْتَ يَا عَلِيُّ (٢).

### الفصل الخامس عشر

٣٥٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُبَارِزِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّفَيْضِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعْتَبِ مَوْلَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي دَرِّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَصِيْفِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَأَمِينِي، مَكَانُكَ مِنِّي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَوْتِي كَمَا كَانَ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، مَنْ مَاتَ وَهُوَ يُحِبُّكَ حَتَمَ اللَّهُ لَهُ بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُبْغِضُكَ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ (٣).

٣٥٤- وَبِإِسْنَادٍ مَرَّ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي إِحْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّورَى قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ذَلِكَ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَتَنْتَهَنَّ يَا بَنِي وَلِيَعَهُ أَوْ

ص: ٨٩

١- (١) فضائل شهر رمضان: ٧٩ ح ٦١.

٢- (٢) فضائل شهر رمضان: ١٠٩ ح ١٠١.

٣- (٣) المجالس و الأخبار: ٥٤٥ ح ١١٦٧.

لَأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلًا كَنَفْسِي طَاعَتُهُ كَطَاعَتِي، وَ مَعْصِيَتُهُ كَمَعْصِيَتِي غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ لَوْ كَانَ نَبِيٌّ بَعْدِي لَكُنْتُه يَا عَلِيُّ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: أَنْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَقُّ بَعْدِي مَعَ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ يَزُولُ مَعَهُ حَيْثُمَا زَالَ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ آتَى الزَّكَاةَ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَزَلَّتْ فِيهِ: إِنَّمَا وَ لِيَكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (١) غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ إِسِيخَلْفَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي أَهْلِهِ وَ جَعَلَ أَمْرَ أَزْوَاجِهِ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَقُولُ كَمَا قَالَ عَبْدُكَ مُوسَى: رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي... وَ اجْعَلْ لِي وَ زِيْرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَحْسَى أَشَدُّ بِهِ أَزْرِي (٢) إِلَى آخِرِ دَعْوِهِ مُوسَى إِلَّا التُّبُوَّةَ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْيَالُ يَعْسُوبُ الظَّالِمِينَ، وَ أَنْتَ الصَّدِيقُ الْمَأْكُوبُ وَ أَنْتَ الْفَارُوقُ الْمَأْعُظَمُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ غَيْرِي قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالْجُحْفَةِ بِالشَّجَرَاتِ مِنْ حَمٍّ: مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي، وَ مَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمَّتِي مِنْ بَعْدِي وَ إِلَى اللَّهِ مِنْ وَالِيكَ، وَ عِبَادِي اللَّهُ مِنْ عِبَادِكَ، وَ قَاتَلَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَكَ بَعْدِي غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ فَكِهِهِ الْجَنَّةَ لَمَّا هَبَطَ بِهَا جِبْرَائِيلُ وَ قَالَ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يَأْكُلَهُ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ غَيْرِي قَالُوا: لَا وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ (٣).

٣٥٥- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ النَّخَعِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ كُلِّهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَزْدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَمَّادِ الْقَنَادِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيِّ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ وَ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ وَ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ كُلِّهِمْ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ فِي إِحْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّورَى قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَا قَالَ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ: إِنَّمَا أَنْتَ

ص: ٩٠

١- (١) سورة المائدة: ٥٥.

٢- (٢) سورة طه: ٢٦.

٣- (٣) المجالس و الأخبار: ٥٥١ ح ١٦٨.

مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا قَالَ: فَانْتَدُّكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (١).

٣٥٦- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الصَّيْرَفِيِّ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: لَمَّا اجْتَمَعَ أَصْحَابُ الشُّورَى وَهُمْ سِتَّةٌ نَفَرٌ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَ أَقْبَلَ [عَلَيْهِمْ] عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: أَنْتَدُّكُمْ بِاللَّهِ أَيُّهَا النَّفَرُ هَلْ فِيكُمْ مَنْ أَحَدٍ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي! هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ لِغَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ (٢).

٣٥٧- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَسْوَدِ الْقَاضِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ الْعَبْدِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهِنَائِيِّ عَنْ أَبِي حَزْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَبِي الْأَسْوَدِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَهْلِ الشُّورَى: فَإِنِّي أَسْأَلُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا وَ ذَكَرَ الْمُنَاشَدَةَ نَحْوَهُ (٣).

٣٥٨- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُنْدِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَنْصُورِ الرَّحْمَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْشَلِيِّ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا أَنَّهُمْ قَالُوا: وَهُوَ وَصِيٌّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِهِ وَ أَزْوَاجِهِ وَ هُوَ صَاحِبُ يَوْمِ غَدِيرِ خَمٍّ إِذْ نَوَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِاسْمِهِ وَ أَلَزَمَ أُمَّتَهُ وَ لَاحِقَتَهُ، وَ عَرَفَهُمْ بِخَطَرِهِ وَ بَيَّنَّ لَهُمْ مَكَانَهُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ، فَقَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ وَ هُوَ عَيْبُهُ عِلْمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ مَنْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْمَدِينَةَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَ أَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ

ص: ٩١

١- (١) المجالس و الأخبار: ٥٥٥ ح ١١٦٩.

٢- (٢) المجالس و الأخبار: ٥٥٦ ح ١١٧٠.

٣- (٣) المجالس و الأخبار: ٥٥٨ ح ١١٧١.



٣٥٩- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَزْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي الْيَقْظَانِ عَنْ أَبِي عُمَرَ زَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ مُوَادَعَتِهِ لِمُعَاوِيَةَ وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: وَقَدْ تَرَكَتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ هَارُونَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ خَلِيفَةُ مُوسَى وَاتَّبَعُوا السَّامِرِيَّ، وَقَدْ تَرَكَوا أَبِي وَبَايَعُوا غَيْرَهُ وَقَدْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا النُّبُوَّةَ، وَقَدْ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَصَبَ أَبِي يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدَ مِنْهُمْ الْغَائِبَ (٣).

٣٦٠- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطَبَ لَمَّا وَادَعَ مُعَاوِيَةَ وَذَكَرَ الْخُطْبَةَ بِطُولِهَا وَفِيهَا حَدِيثُ الْمَنْزِلَةِ وَحَدِيثُ الْغَدِيرِ (٤).

٣٦١- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَنْعَمِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ بْنِ الْهَجَرِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَأَسَطِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ إِقْبِلْ وَصِيَّتِي وَاضْمَنْ دِينِي وَعِدَّتِي فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَبِي أَنْتَ وَآمِي فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي (٥).

٣٦٢- وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ جَمَعَ بَنِي الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّكُمْ يُؤْمِنُ بِي وَيُؤَازِرُنِي فَيَكُونُ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي مِنْ بَعْدِي قَالَ: فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ وَأَحْجَمُوا عَنْهَا جَمِيعًا فَقَالَ: فَقُمْتُ وَأَنَا أَحَدُهُمْ سِنًا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكُونُ وَزِيرَكَ عَلَى مَا بَعَثَكَ اللَّهُ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فَيَكُونُ فَاسْمَعُوا لَهُ وَاطِيعُوا [فَقَامَ] قَالَ: فَقَامَ الْقَوْمُ يَضْحَكُونَ وَيَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ: قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَسْمَعَ لِابْنِكَ وَتُطِيعَ (٦).

١-١ (١) سورة البقرة: ١٨٩.

١١٧٢-٢ (٢) المجالس و الأخبار: ٥٥٩ ح ١١٧٢.

١١٧٣-٣ (٣) المجالس و الأخبار: ٥٦٠ ح ١١٧٣.

١١٧٤-٤ (٤) المجالس و الأخبار: ٥٦١ ح ١١٧٤.

١١٨٦-٥ (٥) المجالس و الأخبار: ٥٧٢ ح ١١٨٦.

١٢٠٦-٦ (٦) المجالس و الأخبار: ٥٨٣ ح ١٢٠٦.

٣٦٣- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي نُورٍ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَجْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْمَعْلَى عَنْ سَعْدِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ أَخُوهُ الدِّينِ، فَكَانَ يُوَاحِي بَيْنَ الرَّجُلِ وَنَظِيرِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: هَذَا أَخِي قَالَ حُدَيْفَةُ فَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ فِي الْأَنَامِ شُبُهَةٌ وَلَا نَظِيرٌ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخُوهُ (١).

٣٦٤- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْزُوقِ بْنِ مَحْمُودٍ وَالْأَزْهَرِ بْنِ أَبِي الْأَزْهَرِ النَّحْوِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي كَرِيمِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ صَبِيحِ الْأَشْجَرِيِّ عَنْ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَلَا تَكُنْ لَكَ نَبِيٌّ (٢).

٣٦٥- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ جَرِيرِ بْنِ أَشْعَثَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُعِيزِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ مَعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَجُلٍ جَاءَ يَشْكُو إِلَيْهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا تَعْلَمُ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ قَالَ: وَخَلْفَهُ فِي بَعْضِ أَشْيَافِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُخَلِّفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٣٦٦- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ بْنِ دَرَّاجَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ كِلَيْهِمَا عَنْ أَبِيهِمَا عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ثَقُلَ فِي مَرَضِهِ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: إِقْبَلْ وَصِيَّتِي فِي أَهْلِي وَفِي أَرْوَاجِي وَإِقْضِ دِينِي وَأَنْجِزْ عِدَاتِي وَأَبْرِئْ ذِمَّتِي، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَنَا شَيْخٌ ذُو عِيَالٍ كَثِيرٍ غَيْرِ ذِي مَالٍ مَمْدُودٍ، فَلَوْ صَرَفْتُ ذَلِكَ عَنِّي إِلَى مَنْ أَطُوقُ مِنِّي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنِّي سَأُعْطِيهَا مَنْ يَأْخُذُهَا بِحَقِّهَا وَمَنْ لَا يَقُولُ مِثْلَ مَا تَقُولُ، يَا عَلِيُّ! هَا كَهَا خَالِصَةٌ لَا يُحَاقُّكَ فِيهَا أَحَدٌ، يَا عَلِيُّ

ص: ٩٣

١- ١) المجالس و الأخبار: ٥٨٧ ح ١٢١٥.

٢- ٢) المجالس و الأخبار: ٥٩٨ ح ١٢٤٢.

٣- ٣) المجالس و الأخبار: ٥٩٩ ح ١٢٤٣.

اقْبَلْ وَصِيَّتِي وَ اَدِّ دِينِي، يَا عَلِيُّ اُخْلُفْنِي فِي اَهْلِي وَ بَلِّغْ عَنِّي مِنْ بَعْدِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِلَى اَنْ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ وَ هُوَ يَقُولُ يَسْمَعُ اَقْصَى اَهْلِ الْبَيْتِ وَ اَدْنَاهُمْ: اِنَّ اَخِي وَ وَصِيَّيْ وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي اَهْلِي عَلِيُّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ وَعْدِي يَا بِنِي هَاشِمٍ يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا تُبْغِضُوا عَلِيًّا وَ لَا تُخَالِفُوا عَنْ اَمْرِهِ فَتَضَلُّوا (١).

٣٦٧- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْقَيْسِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الطَّائِيِّ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ وَ هُوَ فِي مَنْزِلِ عَائِشَةَ اِلَى اَنْ قَالَ: فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَيْنَ كَتِفَيْهَا ثُمَّ قَالَ: وَ لِيكَ مَا تُرِيدِينَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٢).

٣٦٨- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّهْشَلِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى الْخَرَّازِ عَنْ مَنْدَلِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَنْزِيِّ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَغْدُو عَلَيْهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ يُحِبُّ أَنْ لَا يَسْبِقَهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ، فَدَخَلَ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي صَحْنِ الدَّارِ وَ إِذَا رَأْسُهُ فِي حَجَرٍ دِخِيَةٍ بِنِ خَلِيفَةِ الْكَلْبِيِّ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ: بِخَيْرٍ يَا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ اِلَى اَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهُ دِخِيَةُ اِنِّي أُحِبُّكَ وَ اِنَّ لَكَ عِنْدِي مِدْحَةً أَهْدِيهَا إِلَيْكَ، أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ اِلَى اَنْ قَالَ: فَانْتَبَهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ دِخِيَةً كَانَ ذَلِكَ جَبْرئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمَّاكَ بِاسْمِ سَمَّاكَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٣٦٩- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ السَّدُوسِيِّ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدْنَةَ عَنْ أَبَانَ وَ مُعَاوِيَةَ بْنِ الرَّيَّانِ جَمِيعًا عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا- أَخْبِرُكَ بِبَعْضِ مَا فَضَّلَكَ اللَّهُ بِهِ؟ اِنِّي خَتَمْتُ النَّبِيِّينَ وَ خَتَمْتُ يَا عَلِيُّ الْوَصِيَّةَ وَ حَقَّ عَلَى اللَّهِ اَنْ لَا- يُوقَفَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ مَوْقِفًا اِلَّا وَقَفَ مَعَهُ وَصِيَّتُهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، وَ اِنِّي أَقِفُ وَ تَوَقَّفُ وَ أَسْأَلُ وَ تُسْأَلُ (٤).

ص: ٩٤

١- (١) المجالس و الأخبار: ٦٠٠: ح ١٢٤٤.

٢- (٢) المجالس و الأخبار: ٦٠٣: ح ١٢٤٦.

٣- (٣) المجالس و الأخبار: ٦٠٤: ح ١٢٥٠.

٤- (٤) المجالس و الأخبار: ٦١٢: ح ١٢٦٥.

٣٧٠- وَيَسِينَادِ يَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ رَفَعَتْ بِالْأَبْطَحِ عَلَى سَاعِدِي، عَلِيٌّ عَنْ يَمِينِي، وَ جَعْفَرٌ عَنْ يَسَارِي، وَ حَمْرُهُ عِنْدَ رِجْلِي، فَزَلَّ جَبْرِئِيلُ وَ مِيكَائِيلُ وَ إِسْرَافِيلُ وَ رَعْبْتُ لِحَفَقِ أُجْنَحَتِهِمْ، فَ رَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا إِسْرَافِيلُ يَقُولُ لِجَبْرِئِيلَ: إِلَيَّ أَيُّ الْأَرْبَعَةِ بُعِثَتْ وَ بُعِثْنَا مَعَكَ، قَالَ: فَ رَكَضَنِي بِرِجْلِهِ وَ قَالَ: بُعِثْتُ إِلَيْ هَذَا وَ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَذَا الْآخِرُ؟ قَالَ: [هَذَا] أَخُوهُ وَ وَصِيُّهُ وَ ابْنُ عَمِّهِ «الْحَدِيثُ» (١).

## الفصل السادس عشر

٣٧١- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ قَالَ رَوَى زِيَادُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: لِلْمُسْلِمِينَ عِيدٌ غَيْرُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَى؟ فَقَالَ: نَعَمْ الْيَوْمُ الَّذِي نَصَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: وَ أَيُّ يَوْمٍ هُوَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: وَ مَا تَصْنَعُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَ الْأَيَّامِ تَدُورُ وَ لِكِنَّهُ لِنِثَامِيهِ عَشْرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، يَتَّبِعِي لَكُمْ أَنْ تَتَقَرَّبُوا فِيهِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِالْبِرِّ وَ الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ وَ صَلَهِ الرَّحِمِ، وَ صَلَهِ الْإِخْوَانِ، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانُوا إِذَا أَقَامُوا أَوْصِيَاءَهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ وَ أَمَرُوا بِهِ (٢).

٣٧٢- قَالَ: وَ رَوَى دَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ الرَّقِّيُّ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَوَجَدْتُهُ صَائِمًا فَقَالَ لِي: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ عَظَّمَ اللَّهُ حُرْمَتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَكْمَلَ لَهُمْ فِيهِ الدِّينَ، وَ تَمَّمَ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةَ، وَ جَدَّدَ لَهُمْ مَا أَخَذَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعَهْدِ وَ الْمِيثَاقِ، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ مَنْ صَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ أَى وَقْتٍ شَاءَ وَ أَفْضَلُهُ قُرْبَ الزَّوَالِ، وَ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي أُقِيمَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِغَدِيرِ حُمٍّ عِلْمًا لِلنَّاسِ وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا قَرُبُوا مِنَ الْمَنْزِلِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ «الْحَدِيثُ» .

٣٧٣- وَ ذَكَرَ الشَّيْخُ زِيَارَةَ يَوْمِ الْغَدِيرِ وَ هِيَ طَوِيلَةٌ يَقُولُ فِيهَا: «وَ أَشْهَدُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدُكَ وَ مَوْلَانَا رَبَّنَا سَجَعْنَا وَ أَطَعْنَا وَ صَدَّقْنَا الْمَنَادِي رَسُولَكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ نَادَى بِتَدَاةٍ عَنْكَ بِالَّذِي أَمَرْتَهُ أَنْ يَبْلُغَ مَا أَنْزَلْتَ إِلَيْهِ مِنْ وَايِهِ وَلِيِّ أَمْرِكَ، وَ حَدَّرْتَهُ وَ أَنْذَرْتَهُ

ص: ٩٥

١- (١) المجالس و الأخبار: ٧٢٣ ح ١٥٢٣.

٢- (٢) مصباح المتهجد: ٧٣٦ ح ٨٢٨.

إِنْ لَمْ يُبْلَغْ مَا أَمَرْتَهُ أَنْ تَسِيخَطَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغَ رِسَالَتِكَ عَصَمْتَهُ مِنَ النَّاسِ فَنَادَى مُبْلِغًا عَنْكَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَوَلِيَّهُ، وَ مَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ أَمِيرُهُ» (١).

٣٧٤- وَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَيَّامِ الَّتِي تُصَامُ فِي السَّنَةِ إِلَى أَنْ قَال: وَ الْيَوْمَ الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ هُوَ يَوْمُ الْعَدِيرِ يَوْمَ نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَلَمًا (٢).

## الفصل السابع عشر

٣٧٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّغْفَرَانِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادِ الْقَطَّانِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَامَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: أَلَا تُحَدِّثُنَا عَنْ أَمْرِكَ هَذَا [أ] كَانَ بَعْدَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْ شَيْءٌ رَأَيْتَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ اللَّهُ مَا أَذْرِي إِذَا سُئِلْتُ مِمَّا أَقُولُ: أَأَزْعُمُ أَنْ الْقَوْمَ كَانُوا أَوْلَى بِمَا كَانُوا فِيهِ مِنْكَ فَعَلَامَ نَصَبَ بِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعْدَ حِجِّهِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ إِنْ كُنْتُ أَوْلَى مِنْهُمْ بِمَا كَانُوا فِيهِ فَعَلَامَ نَتَوَلَّاهُمْ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا يَوْمَ قَبَضَهُ أَوْلَى بِالنَّاسِ مِنِّي بِقَمِيصَتِي هَذَا وَ قَدْ كَانَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ إِلَيَّ عَهْدٌ لَوْ خَرَّمْتُمُونِي بِأَنْفِي لَأَقْرَزْتُ سَمْعًا [لِلَّهِ] وَ طَاعَهُ «الْحَدِيثُ» (٣) وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٣٧٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى الْمَكِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِيْسَى الرَّمْلِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَّادَةَ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَأُمَّ سَلَمَةَ يَا أُمَّ سَلَمَةَ عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ، لَحْمُهُ مِنْ لَحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ دَمِي، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى يَا أُمَّ سَلَمَةَ اسْمَعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيٌّ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٤).

ص: ٩٦

١- ١) مصباح المتهدج: ٧٤٨ ح ٢٤٦.

٢- ٢) مصباح المتهدج: ٨٢٠.

٣- ٣) الأمالى: ٨ ح ٩.

٤- ٤) الأمالى: ٥٠ ح ٦٥.

٣٧٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَاهِرَانَ عَنِ النَّضِيرِ بْنِ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْوَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كَحَقِّ الْوَالِدِ عَلَى الْوَلَدِ (١).

٣٧٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْحَاسِبِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ نَصْرِ بْنِ نَصْرِ بْنِ الْبَحْرَانِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا قَوْلًا: لِمَنْ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ بَعْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِأَخِي وَابْنِ عَمِّي وَوَصِيِّ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٣٧٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا حَتَّى أَمَرَهُ أَنْ يُوصِيَهُ إِلَى أَفْضَلِ عَشِيرَتِهِ مِنْ عَصِيْبَتِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُوصِيَهُ فَقُلْتُ: إِلَى مَنْ يَا رَبِّ؟ فَقَالَ: أَوْصِ إِلَى ابْنِ عَمِّكَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُهُ فِي الْكُتُبِ السَّالِفَةِ، وَكُتِبَتْ فِيهَا أَنَّهُ وَصِيَّتُكَ وَعَلَى ذَلِكَ مِيثَاقُ الْخَلَائِقِ وَمَوَاقِفُ الْأَنْبِيَاءِ وَرُسُلِي أَخَذْتُ مَوَاقِفَهُمْ لِي بِالرُّبُوبِيَّةِ وَلَكَ يَا مُحَمَّدُ بِالنُّبُوَّةِ، وَلِعَلِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالْوَلَايَةِ (٣).

٣٨٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَزْرَمِيِّ عَنِ الْمُعَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَعْطَانِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَمْسًا وَأَعْطَى عَلِيًّا خَمْسًا أَعْطَانِي جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَأَعْطَى عَلِيًّا جَوَامِعَ الْعِلْمِ، وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَكَلَّمَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِ كَلَّمَك؟ قَالَ: قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيَّتُكَ وَوَزِيرَكَ وَخَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَأَعْلِمُهُ فَهِيَ هِيَ يَسْمَعُ كَلَامَكَ فَأَعْلَمْتُهُ وَأَنَا بَيْنَ يَدَيْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ لِي: قَدْ قَبِلْتُ وَأَطَعْتُ وَمَا مَرَرْتُ بِمَلَائِكَةٍ مِنْ مَلَائِكَةِ السَّمَاءِ إِلَّا هَنَأُونِي وَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ دَخَلَ الشُّرُورُ

ص: ٩٧

١- (١) الأماي: ٥٤ ح ٧٢.

٢- (٢) الأماي: ٥٨ ح ٨٣.

٣- (٣) الأماي: ١٠٤ ح ١٦٠.

عَلَى جَمِيعِ الْمَلَائِكَةِ لِاسْتِخْلَافِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَكَ إِبْنِ عَمَّكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالَّذِي بَعَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنِّي وَلَا وَصِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ وَصِيِّ عَلِيٍّ «الْحَدِيثُ» (١).

٣٨١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِإِبْنِ الزِّيَّاتِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ الْأَسَدِي كَافِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ مُسِيكَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَطْنَ قُدَيْدٍ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُوَالِيَ بَيْتِي وَبَيْتَكَ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُ أَنْ يُوَاخِيَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُ أَنْ يَجْعَلَكَ وَصِيًّا فَفَعَلَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٨٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بَطْنِ الْعَرْشِ أَيْنَ خَلِيفَةُ الْقَوْمِ فَيَقُومُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَيَأْتِي النَّدَاءَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَا مَعْشَرَ الْخَلَائِقِ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَحُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، فَمَنْ تَعَلَّقَ بِحَبْلِهِ فِي دَارِ الدُّنْيَا فَلْيَتَعَلَّقْ بِحَبْلِهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ [يَسْتَضِيءُ بِنُورِهِ] (٣) وَ لِيَتَّبِعُهُ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَانِ «الْحَدِيثُ» (٤). و رواه أيضا بهذا السند مع زياده أخرى و رواه الطبري في بشاره المصطفى عن الحسن بن محمد الطوسي عن أبيه مثله.

٣٨٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَعَابِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْجَرْمِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا- فِي فَضْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: إِنِّي مُبَلِّغُكُمْ عَنِ اللَّهِ فِي أَمْرِ رَجُلٍ لَحْمِيهِ مِنْ لَحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ دَمِي، وَ هُوَ عَيْنِي الْعِلْمِ وَ هُوَ الَّذِي ائْتَجَبَهُ اللَّهُ مِنْ هَيْدِهِ الْأَمَّةِ وَ اصْطَفَاهُ وَ هَيْدَاهُ وَ تَوَلَّاهُ وَ خَلَقَنِي وَ إِيَّاهُ، وَ فَضَّلَنِي بِالثَّبُوهِ وَ فَضَّلَهُ بِالتَّيْلِيقِ عَنِّي وَ جَعَلَنِي مَدِينَةَ الْعِلْمِ وَ جَعَلَهُ الْبَابَ، خَازِنَ الْعِلْمِ وَ الْمُقْتَبَسَ مِنْهُ الْأَحْكَامَ، وَ خَصَّهُ بِالْوَصِيَّةِ وَ أَبَانَ أَمْرَهُ وَ أَمَرَ النَّاسَ جَمِيعًا بِطَاعَتِهِ إِلَى أَنْ

ص: ٩٨

١- (١) الأماي: ١٠٥ ح ١٦١.

٢- (٢) الأماي: ١٠٧ ح ١٦٤.

٣- (٣) زياده من المصدر.

٤- (٤) الأماي: ٦٣ ح ٩٢ و ٩٩ ح ١٥٣.

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يَدَيْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ هَذَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ وَ الْمَجَاهِدُ لِلْكَافِرِينَ (١). و رواه المفيد في المجالس بهذا السند و كذا الحديثان قبله.

٣٨٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الشَّرِيفِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاهِمٍ وَ أَبِي خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْوَصِيُّ وَ أَنْتَ الْوَلِيُّ وَ أَنْتَ الْوَزِيرُ عَدُوكَ عَدُوِّي، وَ عَدُوِّي عَدُوُّ اللَّهِ (٢).

٣٨٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَالِكِ النَّخَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْمُعَدَّلِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَضَيْفَهَانِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمَكِّيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي حَدِيثٍ لَهُ مَعَ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ رَضِيتُ (٣).

٣٨٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْأَخْمَرِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَ عَلِيُّ عَالِي يَمِينِ الْعَرْشِ نَسَبِيحُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِأَلْفِي عَامٍ، فَلَمَّا خَلَقَ آدَمَ جَعَلْنَا فِي صُلْبِهِ ثُمَّ نَقَلْنَا مِنْ صُلْبِ إِلَى صُلْبِ فِي أَصْلَابِ الطَّاهِرِينَ وَ أَرْحَامِ الْمُطَهَّرَاتِ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى صُلْبِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، فَقَسَمْنَا قِسْمَيْنِ فَجَعَلْنَا فِي عَبْدِ اللَّهِ نَضِيحاً وَ فِي أَبِي طَالِبٍ نَضِيحاً، فَجَعَلْنَا النَّبُوَّةَ وَ الرَّسَالَهَ فِي وَ جَعَلْنَا الْوَصِيَّةَ وَ الْقَضِيَّةَ فِي عَلِيِّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَنَا لِلنَّبُوَّةِ وَ الرَّسَالَهَ، وَ عَلِيُّ لِلْوَصِيَّةِ وَ الْقَضِيَّةِ (٤).

٣٨٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُزْرَمِيِّ عَنِ الْمُعَلِيِّ بْنِ هَلَالٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٥).

ص: ٩٩

١- (١) الأماي: ١١٩ ح ١٨٥.

٢- (٢) الأماي: ١٣٧ ح ٢٢٢.

٣- (٣) الأماي: ١٧١ ح ٢٨٧.

٤- (٤) الأماي: ١٨٣ ح ٣٠٧.

٥- (٥) الأماي: ١٨٨ ح ٣١٧.



٣٨٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُقْرِي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ هَاشِمِ السَّمْسَارِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَزَامٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ وَصَّيْتُكَ؟ فَأَمْسَكَ عَنِّي عَشْرًا لَا يُجِيبُنِي ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ أَلَا أُخْبِرُكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي وَاللَّهِ لَقَدْ أَمَسَيْتَ عَنِّي حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ عَلَيْكَ يَا جَابِرُ وَ لَكِنْ كُنْتُ أَنْتَظِرُ مَا يَأْتِينِي مِنَ السَّمَاءِ فَآتَانِي جَبْرَائِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ رَبُّكَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصَّيْتُكَ وَ خَلِيفَتُكَ عَلَيَّ أَهْلَكَ وَ أُمَّتِكَ، وَ الذَّائِدُ عَنْ حَوْضِكَ وَ هُوَ صَاحِبُ لُؤَائِكَ يَقْدُمُكَ إِلَى الْجَنَّةِ «الْحَدِيثُ» (١).

٣٨٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِى بِي إِلَى السَّمَاءِ وَ انْتَهَيْتُ إِلَى سِدْرِهِ الْمُنتَهَى نُودِيْتُ يَا مُحَمَّدُ اسْتَوْصِ بِعَلِيٍّ خَيْرًا فَإِنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٣٩٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَاتِبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّرْعَفَرَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فِي عِدَاتِي وَ أُسْرَتِي وَ أَنْتَ الْإِمَامُ لِأُمَّتِي وَ الْقَائِمُ بِالْقِسْطِ فِي رَعِيَّتِي (٣).

٣٩١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ بِلَالٍ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْبُزْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عِيسَى بْنِ حُمَيْدِ الطَّائِبِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَجَعَ مِنْ وَقْعِهِ الْخَوَارِجِ اجْتَازَ بِالرُّوْرَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا أَتَى يَمَنَهُ السَّوَادِ إِذَا رَاهِبٌ فِي صَوْمَعَةٍ فَقَالَ لَهُ: أَنْزِلْ هَاهُنَا فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ لَا تُنْزِلْ هَذِهِ الْأَرْضَ بِجَيْشِكَ قَالَ: وَ لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَنْزِلُهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيٍّ بِجَيْشِهِ

ص: ١٠٠

١- (١) الأمالى: ١٩٠ ح ٣٢١.

٢- (٢) الأمالى: ١٩٣ ح ٣٢٨.

٣- (٣) الأمالى: ١٩٤ ح ٣٢٩.

يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هَكَذَا نَجِدُ فِي كُتُبِنَا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَنَا وَصِيٌّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: فَأَنْتَ إِذَا أَصْلَحَ قُرَيْشٌ وَ وَصِيٌّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا ذَلِكَ فَتَزَلْ إِلَيْهِ الرَّاهِبُ وَ قَالَ لَهُ خُذْ عَلَيَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ إِنِّي وَجَدْتُ فِي الْإِنْجِيلِ نَعْتَكَ، وَ أَنْكَ تَنْزِلُ أَرْضَ بَرَاثَا بَيْتِ مَرْيَمَ وَ أَرْضَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (١).

٣٩٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلُوهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوَازِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتَّخِذَكَ أَحَاً وَ وَصِيًّا فَأَنْتَ أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، مَنْ تَبِعَكَ فَقَدْ تَبِعَنِي وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْكَ فَقَدْ تَخَلَّفَ عَنِّي وَ مَنْ كَفَرَ بِكَ فَقَدْ كَفَرَ بِي «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٩٣- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّوْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الطَّائِبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَصْبَغِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أُعْطِيتُ فِي عَلِيٍّ تَشِيْعًا ثَلَاثَةً فِي الدُّنْيَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الَّتِي فِي الدُّنْيَا فَسَاتِرٌ عَوْرَتِي وَ الْقَائِمُ بِأَمْرِ أَهْلِي وَ وَصِيٌّ فِيهِمْ «الْحَدِيثُ» (٣).

٣٩٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّوْلِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى السَّاجِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى السَّنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ فَضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ أَبِي سَيْخِلَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَ سَلْمَانَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَ أَوَّلُ مَنْ يَصِيْفُحْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ هُوَ الصَّدِيقُ الْمَأْكُوبُ وَ فَارُوقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ يَعْشُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٣٩٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْجَعَابِيِّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدِ الْمُقْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي

ص: ١٠١

١- ١) الأمالى: ١٩٩ ح ٣٤٠.

٢- ٢) الأمالى: ٢٠٠ ح ٣٤١.

٣- ٣) الأمالى: ٢٠٩ ح ٣٥٩.

٤- ٤) الأمالى: ٢١٠ ح ٣٦١.

إِمَامَكُمْ فَأَجُوبُهُ لِحُبِّي وَ أَكْرَمُوهُ لِكِرَامَتِي، فَإِنَّ جَبْرِئِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ لَكُمْ مَا قُلْتُ (١).

٣٩٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرَاغِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ مُوسَى بْنِ عُثْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنِهِ أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

٣٩٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ (٣) عَنِ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ الزُّهْرِيِّ عَنِ يُوسُفَ بْنِ الْمَاجْشُونِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٣٩٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي التَّلْحِجِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّارِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ أَبِي زَكَرِيَّا الْمَوْصِلِيِّ عَنِ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الَّذِي اخْتَجَّ اللَّهُ بِكَ وَ فِي إِبْتِدَاءِ الْخَلْقِ حَيْثُ أَهَمَّهُمْ أَشْبَاحًا فَقَالَ: أَلَسِنْتُ بِرَبِّكُمْ؟ فَهَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ مُحَمَّدٌ رَسُولِي؟ فَهَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَأَبَى الْخَلْقُ إِلَّا عُتُوا وَ اسْتَكْبَرُوا عَنْ وَلَايَتِكَ إِلَّا نَفَرٌ قَلِيلٌ وَ هُمْ أَقَلُّ مِنَ الْقَلِيلِ وَ هُمْ أَصْحَابُ الْيَمِينِ (٥).

٣٩٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَلْخِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ عِيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ إِلَى عَهْدٍ فَقُلْتُ: رَبِّ بَيْنَهُ لِي قَالَ: اسْتَمِعْ قُلْتُ اسْتَمِعْتُ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ عَلِيًّا رَأِيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامَ أَوْلِيَائِي وَ نُورَ مَنْ أَطَاعَنِي وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ فَمَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَ مَنْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ أَبْغَضَنِي، فَبَشِّرْهُ بِذَلِكَ (٦).

٤٠٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ عَنِ إِسْرَائِيلَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهَيْلٍ عَنِ سَهْمِ بْنِ حُصَيْنِ بْنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَامَ

ص: ١٠٢

١- (١) الأماي: ٢٢٣ ح ٣٨٦.

٢- (٢) الأماي: ٢٢٧ ح ٣٩٨.

٣- (٣) في نسخه ثانيه: الحسن.

٤- (٤) الأماي: ٢٢٧ ح ٣٩٩.

٥- (٥) الأماي: ٢٣٣ ح ٤١٢.

٦- (٦) الأماي: ٢٤٥ ح ٤٢٨.

يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَأَبْلَغَ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَدُنُّ يَا عَلِيُّ ثُمَّ قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١).

٤٠١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا الْكِنْدِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكِيمِ بْنِ ظَهْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَهُوَ وَثِيكُكُمْ بَعْدِي (٢).

٤٠٢- وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ حَسَنِ يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَّاءٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا بُرَيْدَةُ إِنَّ عَلِيًّا وَثِيكُكُمْ بَعْدِي (٣).

٤٠٣- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ حُبَشَةَ بْنِ جُنَادَةَ السُّلُولِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٤٠٤- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مِذْرَارٍ عَنْ عَمِّهِ طَاهِرِ بْنِ مِذْرَارٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ شَرِيحٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَاسْلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٥).

٤٠٥- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فِطْرِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو ذِي مَرٍّ وَ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ يَثِيعٍ قَالُوا: سَمِعْنَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي الرَّحْبَةِ أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ إِلَّا قَامَ فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَشَاهَدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (الْحَدِيثُ) (٦).

ص: ١٠٣

١- (١) الأماي: ٢٤٧ ح ٤٣٣.

٢- (٢) الأماي: ٢٤٧ ح ٤٣٤.

٣- (٣) الأماي: ٢٥٠ ح ٤٤٣.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) الأماي: ٢٥٤ ح ٤٥٧.

٦- (٦) الأماي: ٢٥٥ ح ٤٥٩.

٤٠٦- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (١) قَالَ: مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٤٠٧- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ مَاهَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُوْنُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا تَبِي عَلَى النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَتَّ مَا فِيهِ رَاكِبٌ إِلَّا نَحْنُ أَرْبَعَةٌ إِلَى أَنْ قَال: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ (٣).

٤٠٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ أُخْلِفْنِي فِي أَهْلِي فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تَقُولَ الْعَرَبُ حَدَلَ ابْنَ عَمِّهِ وَ تَخَلَّفَ عَنْهُ قَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى فَأَخْلِفْنِي (٤).

٤٠٩- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ مَطَرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٤١٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ هِرَابِي بْنِ أَيُّوبَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ عَمِيرَةَ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْشِدُ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ مِنْ سَمْعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَقَامَ بَضْعَهُ عَشْرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا (٦). وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ يَعْنِي ابْنَ عَقْدَةَ مِثْلَهُ.

٤١١- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَنَاوَلَ مِنْ غَمَامَةٍ شَيْئًا فَأَكَلَهُ وَ أَطْعَمَ عَلِيًّا ثُمَّ تَنَاوَلَ مِنْهَا فَشَرِبَ وَ سَقَى عَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: يَا أَنَسُ! وَ الَّذِي خَلَقَ مَا يَشَاءُ لَقَدْ أَكَلَ مِنْ تِلْكَ الْغَمَامَةِ ثَلَاثِمَائِهِ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَبِيًّا وَ ثَلَاثِمَائِهِ

ص: ١٠٤

(١-١) سورة التوبة: ١١٩.

(٢-٢) الأماي: ٢٥٥ ح ٤٦١.

(٣-٣) الأماي: ٢٥٩ ح ٤٦٦.

(٤-٤) الأماي: ٢٦١ ح ٤٧٥.

(٥-٥) الأماي: ٢٧٢ ح ٥٠٨.

(٦-٦) الأماي: ٢٧٢ ح ٥٠٩.

وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَصِيًّا مَا فِيهِمْ نَبِيُّ أَكْرَمٍ عَلَى اللَّهِ مِنِّي وَ لَا فِيهِمْ وَصِيٌّ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عَلِيٍّ (١).

٤١٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْأَمَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ الْأَمَوِيِّ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَضْبَعِ بْنِ ثَبَاتَةَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَنَاولَهُ حَصَاةً فَمَا اسْتَقْرَبَتْ الْحَصَاةُ فِي كَفِّ عَلِيٍّ حَتَّى نَطَقَتْ وَ هِيَ تَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَ بِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلِيًّا «الْحَدِيثُ» (٢).

٤١٣- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِوَسِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَهَارٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ السَّبْعِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَصَبِيبٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَ أَخِي بُرَيْدَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ إِذْ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: انْطَلِقْ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: عَنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ أَمْرِ رَسُولِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: انْطَلِقْ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: وَ مَنْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: عَنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ (٣).

٤١٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَهَارٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنْ جَابِرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ قَالَ: يَا عِبَائِشَةُ لَا تُؤذِنِي فِي عَلِيٍّ فَإِنَّهُ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ أَخِي فِي الْآخِرَةِ وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٤١٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمُنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنِ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ

ص: ١٠٥

١- (١) الأمالى: ٢٨٣ ح ٥٤٨.

٢- (٢) الأمالى: ٢٨٣ ح ٥٤٩.

٣- (٣) الأمالى: ٢٨٩ ح ٥٤١.

٤- (٤) الأمالى: ٢٩٠ ح ٥٤٢.

فِي حَدِيثٍ: لَا تَصْلُحُ التُّبُوهُ إِلَّا لِي وَلَا تَصْلُحُ الْوَصِيَّةُ إِلَّا لَكَ، فَمَنْ جَحَدَ وَصِيَّتَكَ جَحَدَ تَبَوَّتِي، وَ مَنْ جَحَدَ تَبَوَّتِي أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ  
مَنْخَرِيهِ فِي النَّارِ (١).

٤١٦- وَ بِالْإِسْنَادِ قَال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسِيرَ بِي إِلَى السَّمَاءِ كُنْتُ مِنْ رَبِّي كَتَابِ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى،  
فَأَوْحَى إِلَيَّ رَبِّي مَا أَوْحَى، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ اقْرَأْ عَلَيَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامَ فَمَا سَمَّيْتُ بِهِذَا أَحَدًا قَبْلَهُ وَ لَا  
أَسْمَى بِهِذَا أَحَدًا بَعْدَهُ (٢).

٤١٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّائِغِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ السَّرَّاجِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ عَنِ  
بُكَيْرِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا تَرْضَى  
أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٤١٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي مَنْصُورِ الْإِشْكِرِيِّ عَنْ حَيْدَةَ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ مُهَنَّأِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ  
الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ نَعَيْتَ إِلَيَّ نَفْسِي فَقُلْتُ: اسْتَخْلِفْ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: أَبَا بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ نَعَيْتَ إِلَيَّ نَفْسِي فَقُلْتُ: اسْتَخْلِفْ فَقَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عُمَرَ  
فَأَعْرَضَ عَنِّي ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ نَعَيْتَ إِلَيَّ نَفْسِي فَقُلْتُ: اسْتَخْلِفْ قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عَلِيًّا قَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ إِنْ أَطَاعُوهُ دَخَلُوا الْجَنَّةَ  
أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ (٤). وَ رَوَاهُ الْمَفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِي حَفْصِ الصَّرْفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ  
مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ نَحْوَهُ.

٤١٩- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ الْمَاهُوَزِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ تَوْرِدَ عَنْ يُونُسَ بْنِ  
كَلْبِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنْ صَبَّاحِ الْمَزْنِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ  
آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ نُسَلَّمَ عَلَيَّ عَلِيَّ يَوْمَ مَرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٤٢٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ

ص: ١٠٦

١- (١) الأماي: ٢٩٥ ح ٥٧٧.

٢- (٢) الأماي: ٢٩٥ ح ٥٧٨.

٣- (٣) الأماي: ٣٦٧ ح ٧٨١.

٤- (٤) الأماي: ٣٠٧ ح ٦١٧.

٥- (٥) الأماي: ٣٣١ ح ٦٦١.

مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ مُسْلِمِ الْمَلَائِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (١).

٤٢١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ حَطَّابٍ عَنْ نَاصِحٍ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي وَتَكُونَ أَخَاكَ وَتَكُونَ وَلِيًّا وَوَصِيًّا وَوَارِثِي؟ (٢).

٤٢٢- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَالِبِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ إِخْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّوْرَى وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ: أُنشِدُكُمْ اللَّهَ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، قَالَ: فَأُنشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرِي؟ (٣).

٤٢٣- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ مَطَرٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخِي وَوَزِيرِي وَوَصِيِّي فِي أَهْلِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٤٢٤- وَعَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي غَزَاهُ تَبُوكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخَلِّفُنِي بَعْدَكَ؟ قَالَ: أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٥).

٤٢٥- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

ص: ١٠٧

١- (١) الأماي: ٣٣٢ ح ٦٦٤.

٢- (٢) الأماي: ٣٣٢ ح ٦٦٦.

٣- (٣) الأماي: ٣٣٣ ح ٦٦٧.

٤- (٤) الأماي: ٣٣٤ ح ٦٧١.

٥- (٥) الأماي: ٣٤٢ ح ٧٠٢.



طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَأُخِذْ مَنْ خَذَلَهُ، وَأُنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ (١).

٤٢٦- وَبِالإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ النَّخَعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ الضَّبِّيِّ عَنْ غَالِبِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ إِلَى سِدْرِهِ الْمُتَنَهَّى أَوْقَفْتُ بَيْنَ يَدَيَّ رَبِّي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِلَى أَنْ قَالَ: قَدْ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَوَصِيًّا وَنَحْلَتَهُ عَلِمِي وَحِلْمِي وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا لَمْ يَقْلُهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ وَلَا أَحَدٌ بَعْدَهُ، يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ رَأَيْتَهُ الْهُدَى وَ إِمَامًا مِنْ أَطَاعِنِي وَ نُورًا مِنْ أَطَاعِنِي (٢). وَبِالإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ نَصْرِ بْنِ مَزاحمٍ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ مِثْلَهُ. وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ الرضا عن آبائه عليهم السلام مثله.

٤٢٧- وَ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٤٢٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْجَعَابِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الْخَرَّازِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْهَاشِمِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاحْتَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَوْقَفَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَاعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهُ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى. وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ إِمَامٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ [وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ] بَعْدِي (٤).

٤٢٩- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ الدَّعْبَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ أَخِي دَعْبَلٍ عَنِ الرِّضَا عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَ عَلِيٌّ جَبْرئِيلُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ (٥).

٤٣٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ أَبِيهِ وَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّيْرِيِّ

ص: ١٠٨

١- (١) الأماي: ٣٤٣ ح ٧٠٦.

٢- (٢) الأماي: ٣٤٤ ح ٧٠٦.

٣- (٣) الأماي: ٣٤٥ ح ٧١٠.

٤- (٤) الأماي: ٣٥١ ح ٧٢٦.

٥- (٥) الأماي: ٣٦٧ ح ٧٨١.

عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مِينَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا فَأَسِيتَخَفَّ إِبْرَاهِيمَ الْفَرَحَ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي أَيْمَهُ مِثْلِي إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ: لَا أُعْطِيكَ لِظَالِمٍ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ قَالَ: وَمَنْ الظَّالِمُ مِنْ وُلْدِي الَّذِي لَا يَبَالُ عَهْدَكَ؟ قَالَ: مَنْ سَجَدَ لِصَيِّئٍ مِنْ دُونِي لَا أَجْعَلُهُ إِمَامًا أَبَدًا وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَتْ الدَّعْوَةُ إِلَيَّ وَإِلَى أَخِي عَلِيِّ لَمْ يَسْجُدْ أَحَدٌ مِنَّا لِصَنَمٍ قَطُّ، فَاتَّخَذَنِي اللَّهُ نَبِيًّا وَعَلِيًّا وَصِيًّا (١).

٤٣١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ ظَفَرِ بْنِ حَمْدُونَ الْبَادَرَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ صَبَّاحِ الْمُرَزِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصْبِرَةَ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِطْلَاعًا مِنْ سَمَائِهِ إِلَى أَرْضِهِ فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْلَكَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَكَ بِهِ وَأَنْ أَتَّخِذَهُ وَصِيًّا (٢).

٤٣٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمَفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ إِتَمَّ سَلَمَهُ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْرِي فِي الدُّنْيَا وَوَزَيْرِي فِي الْآخِرَةِ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَفَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٣).

٤٣٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفْضَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْقَيْسِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الطَّائِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ الْقَسَمِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الظَّبْيَانِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ حَدِيثِهِ بِنِ الْيَمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْبَرَّةِ وَقَاتِلُ الْفَجْرَةِ، مَنْصُورٌ مَنْ نَصَرَهُ مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٤).

٤٣٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفْضَلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الصَّافِي عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُهْمَانَ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَقَالَ: هَذَا أَمِيرُ الْبَرَّةِ وَقَاتِلُ

ص: ١٠٩

١- (١) الأماي: ٣٧٩ ح ٨١١.

٢- (٢) الأماي: ٤٠٦ ح ٩١٠.

٣- (٣) الأماي: ٤٢٦ ح ٩٥٢.

٤- (٤) الأماي: ٤٨٣ ح ١٠٥٤.

الْفَجْرَةَ مَنْصُورٌ مَنْ نَصِيرَهُ، مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ، ثُمَّ رَفَعَ صَوْتَهُ فَقَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا فَمَنْ أَرَادَ الْحِكْمَةَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ (١).

٤٣٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَمْرَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: ثُمَّ افْتَرَقَتْ تِلْكَ النُّطْفَةُ شَطْرَيْنِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَلَدَنِي أَبِي فَخْتَمَ اللَّهُ بِي النَّبُوَّةَ وَوَلَدَ عَلِيٌّ فَخْتَمَتْ بِهِ الْوَصِيَّةُ (٢).

٤٣٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ نَضِيرِ بْنِ مُزَاحِمِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ طَهَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ سَابِقِ الْبُرْجُمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُضِعِّبِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ إِلَيَّ رَبِّي عَهْدًا فَقُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي؟ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اِسْمِعْ: عَلِيٌّ رَأْيُهُ الْهُدَى وَإِمَامٌ أَوْلِيَايَ وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَهُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ «الْحَدِيثُ» (٣).

٤٣٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّبَهَيْقِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَمْرٍو الْمَجَاشِعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عُمَرَ وَ سَلَمَةَ ابْنَيْ أَبِي سَلَمَةَ رِبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي حِجَّتِهِ: عَلِيٌّ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمَالُ يَعْسُوبُ الظَّالِمِينَ عَلِيٌّ أَخِي وَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ بَعْدِي وَهُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى أَلَا إِنَّ اللَّهَ خَتَمَ بِي النَّبُوَّةَ فَلَا نَبِيَّ بَعْدِي وَهُوَ الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدِي (٤).

## الفصل الثامن عشر

٤٣٨- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا اللَّهُمَّ أَعْنَهُ ثُمَّ ذَكَرَ

ص: ١١٠

١-١) الأماي: ٤٨٣ ح ١٠٥٥.

٢-٢) الأماي: ٥٠٠ ح ١٠٩٥.

٣-٣) الأماي: ٥١٣ ح ١١٢٤.

٤-٤) الأماي: ٥٢١ ح ١١٤٧.

٤٣٩- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ يُوْسُفَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْ تَكُونُوا وَخَدَائِبِينَ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَخَدَائِبًا يَدْعُو النَّاسَ فَلَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُ، وَ لَقَدْ كَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَجَابَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ لَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٢).

٤٤٠- وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ قُبُورِهِمْ وَجُوهُهُمْ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الْقَمَرِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَوْلِيكَ شِيعَتِكَ وَ أَنْتَ إِمَامُهُمْ (٣).

٤٤١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ قَوْمًا وَجُوهُهُمْ مِنْ نُورٍ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْلِيكَ شِيعَتُهُ عَلِيٌّ، وَ عَلِيُّ إِمَامُهُمْ (٤).

٤٤٢- وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانِ الْوَاسِطِيِّ رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْجَنِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّتْ بِهِ وَ حَسَنَ إِسْلَامِهَا ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا لَهَا تَزَوَّى فِيهِ عَنْ إِبْلِيسَ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي عَبَدْتُ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ كَذَا وَ كَذَا سِنَةً وَ عَبَدْتُ رَبِّي فِي السَّمَاءِ كَذَا وَ كَذَا سِنَةً مَا رَأَيْتُ فِي السَّمَاءِ أُسْطُوَانَةً إِلَّا وَ عَلَيْهَا مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَيَّدْتُهُ بِهِ (٥).

## الفصل التاسع عشر

٤٤٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي كِتَابِ تَحْفِ الْعُقُولِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَصِيَّتَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ مِنْ الْيَقِينِ أَنْ لَا تُرْضِيَ أَحَدًا بِسَخَطِ اللَّهِ وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ وَ هِيَ طَوِيلَةٌ (٦).

٤٤٤- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَصِيَّتَهُ أُخْرَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُخْتَصَرَةً: يَا

١- (١) المحاسن: ١/١٧ ح ٤٨.

٢- (٢) المحاسن: ١/١٥٩ ح ٩٧.

٣- (٣) المحاسن: ١/١٧٩ ح ١٦٨.

٤- (٤) المحاسن: ١/١٨١ ح ١٧٥.

٥- (٥) المحاسن: ٢/٣٣٢ ح ٩٨.

٦- (٦) تحف العقول: ٦.

عَلِيٌّ إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ ثَلَاثَ عَلَامَاتٍ: الصَّيَامَ، وَ الصَّلَاةَ، وَ الزَّكَاةَ، وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِتَمَامِهَا (١).

٤٤٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَصِيَّةً لَهُ أُخْرَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ إِيَّاكَ وَ دُخُولَ الْحَمَّامِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِتَمَامِهَا (٢).

٤٤٦- وَ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٤٤٧- قَالَ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ مَدِينَةَ الْعِلْمِ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا (٤).

٤٤٨- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٥).

٤٤٩- قَالَ: وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ يَقْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي، وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي (٦).

## الفصل العشرون

٤٥٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَ هُمْ كَالذَّرِّ أَنَّهُ قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولِي، وَ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٧).

٤٥١- وَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَلَا يَهُ عَلِيٌّ مَكْتُوبُهُ فِي جَمِيعِ صُحُفِ الْأَنْبِيَاءِ وَ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا بِبُؤْهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَصِيَّهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٤٥٢- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا بَلَّغَكَ قَوْلُ

ص: ١١٢

١-١) تحف العقول: ١٠.

٢-٢) تحف العقول: ١٣.

٣-٣) تحف العقول: ٤٥٩.

٤-٤) تحف العقول: ٤٣٠.

٥-٥) تحف العقول: ٤٥٩.

٦-٦) تحف العقول: ٤٥٩.

٧-٧) البصائر: ٤٥ ح ٢٠.



رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَوَالِي اللَّهِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادَى اللَّهِ مَنْ عَادَاهُ؟ (١).

٤٥٣- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْهَامِ بْنِ الْهَيْمِ بْنِ لَاقِسَ بْنِ إِبْلِيسَ أَنَّهُ أَتَاهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَابَ عَلَى يَدِ نُوحٍ وَكَانَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: حَاجَتِي أَنْ تَعْلَمَنِي سُورًا مِنَ الْقُرْآنِ أُصَلِّي بِهَا فَقَالَ: يَا عَلِيُّ عَلِمَ الْهَامُ وَارْفُقَ بِهِ فَقَالَ الْهَامُ: إِنَّا مَعَاشِرَ الْجِنِّ أُمِرْنَا أَنْ لَا نُكَلِّمَ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيًّا نَبِيًّا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ وَجَدْتُمْ فِي الْكِتَابِ وَصِيًّا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: هُوَ فِي التَّوْرَةِ إِلِيَّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُوَ إِلِيَّا هُوَ عَلِيُّ وَصِيِّي، قَالَ الْهَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَهُ إِسْمٌ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ هُوَ حَيْدَرُهُ فَلِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّا وَجَدْنَاهُ فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ هُوَ فِي الْأَنْجِيلِ هَيْدَارَ قَالَ: هُوَ حَيْدَرُهُ (٢).

٤٥٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَيَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَغَيْرِهِمَا عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَخَلَّفَ فِي أُمَّتِهِ كِتَابَ اللَّهِ وَوَصِيَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثَ» (٣).

٤٥٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ قَالُوا: أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى وَ أَنَّ هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَعَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ خَلِيفَتِي وَ أَمِينِي (٤).

٤٥٦- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ شَبَّهَ النَّخْلَةَ طَوِيلَ إِسْمِهِ الْهَامُ فَقَالَ لِعَلِيٍّ: عَلَّمَهُ وَارْفُقَ بِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا مَعَاشِرَ الْجِنِّ أُمِرْنَا أَنْ لَا نَطِيعَ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيًّا نَبِيًّا قَالَ: مَنْ وَجَدْتُمْ وَصِيًّا مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ الْهَامُ: ذَاكَ إِلِيَّا ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدٍ قَالَ: هُوَ عَلِيُّ وَهُوَ وَصِيِّي وَ أَخِي فَقَالَ: إِنَّا وَجَدْنَا فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّ الْأَصْلَعَ وَصِيًّا مُحَمَّدٍ خَيْرُ النَّاسِ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ. وَ عَنْهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ

ص: ١١٣

١-١) البصائر: ٩٧ ح ٥.

٢-٢) البصائر: ١١٩ ح ٧.

٣-٣) البصائر: ٤٣٣ ح ٢.

٤-٤) البصائر: ٩١ ح ٦.

الحسن بن محبوب عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه (١).

٤٥٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي وَوَصِيِّي وَخَالِصَتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَخَلِيفَتِي مِنْ أُمَّتِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذَا مَكْتُوبٌ عِنْدِي فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٤٥٨- وَعَنْ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْنَانَ عَنْ صَيْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ أُمِّ سَيْلَمَةَ قَالَتْ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا فَقَالَ: أُمِّسِي كِي هَذَا فَإِذَا رَأَيْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صِدِّعِدْ مَنِيْرِي فَجَاءَ يَطْلُبُ هَذَا الْكِتَابَ فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ قَالَتْ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صِدِّعِدْ أَبُو بَكْرٍ الْمُنْتَبِرُ فَانْتَظَرْتُهُ فَلَمْ يَسْأَلْهَا، فَلَمَّا مَاتَ صِدِّعِدْ عُمَرُ فَانْتَظَرْتُهُ فَلَمْ يَسْأَلْهَا، فَلَمَّا مَاتَ صِدِّعِدْ عُثْمَانُ الْمُنْتَبِرُ فَانْتَظَرْتُهُ فَلَمْ يَسْأَلْهَا، فَلَمَّا مَاتَ صِدِّعِدْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمُنْتَبِرُ فَلَمَّا نَزَلَ حَيَاءُ فَقَالَ: يَا أُمَّ سَيْلَمَةَ أَرَيْنِي الْكِتَابَ الَّذِي أَعْطَاكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَيْتُهُ فَكَانَ عِنْدَهُ «الْحَدِيثُ» (٣).

٤٥٩- وَعَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَيْثِمِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ سَلَّمْتُ عَلَيْكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرِهِ وَخَبَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّكَ وَصِيُّهُ وَوَارِثُهُ وَخَلِيفَتُهُ فِي أَهْلِهِ وَنِسَائِهِ وَ لَمْ يُخْبِرْنَا بِأَنَّكَ خَلِيفَتُهُ مِنْ بَعْدِهِ (٤). أقول: لا يخفى أن هذا الإنكار محل تهمه و بعد التسليم فعدم إخباره لا يستلزم بطلان إخبار غيره و لعل عدم إخباره على تقدير تسليمه للعلم بعدم قبوله و كونه وصيًا و أمير المؤمنين كاف و قد اعترف به (٥).

٤٦٠- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ الْأَهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّاسِ يُرِيدُ الْأَصْفِينَ حَتَّى عَبَرَ الْفُرَاتَ وَ كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْجَبَلِ بَصِيْفَيْنِ إِذْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ فَأَمْعَنَ بَعِيدًا ثُمَّ تَوَضَّأَ فَأَذَّنَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ انْفَلَقَ الْجَبَلُ

ص: ١١٤

١-١) البصائر: ١٢٠ ح ١٢.

١-٢) البصائر: ١٨٧ ح ١٩.

١-٣) البصائر: ١٨٨ ح ٢٣.

١-٤) البصائر: ٢٩٩ ح ١٤.

١-٥) البصائر: ٣٠١ ح ١٦.



عَنْ هَيْامِهِ بَيْضَاءَ بِلَحْيِهِ بَيْضَاءَ وَوَجْهٍ أَيْضَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ مَرْحَبًا بِوَصِيِّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَقَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَسَيِّدِ الْوَصِيِّينَ فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَخِي شَمْعُونُ بْنُ حَمُونٍ وَوَصِيَّ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ رُوحِ الْقُدُسِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَالتَّامَّ الْجَبَلَ عَلَيْهِ «الْحَدِيثُ» (١).

٤٦١- وَعَنْ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّلَيْمِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا بِأَلْفِ كَلِمَةٍ تَفْتَحُ [مِنْ] كُلِّ كَلِمَةٍ أَلْفُ كَلِمَةٍ (٢). و عن محمد بن عيسى عن إسماعيل بن جابر مثله.

٤٦٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ اللَّؤْلُؤِيِّ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَبُوتَهُ وَاسْتَتَمَلَ أَيَّامَهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا مُحَمَّدُ قَدْ قَضَيْتَ تَبُوتَكَ وَاسْتَتَمَلْتَ أَيَّامَكَ فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَآثَارَ النَّبُوَّةِ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنِّي لَا أَتْرُكُ الْأَرْضَ إِلَّا وَ لِي فِيهَا عَالِمٌ تُعْرَفُ بِهِ طَاعَتِي وَ تُعْرَفُ بِهِ وَلَا يَتِي وَ يَكُونُ حُجَّةً بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ إِلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ الْآخِرِ فَأَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْإِسْمِ الْأَكْبَرِ وَ مِيرَاثِ الْعِلْمِ وَ آثَارِ النَّبُوَّةِ (٣).

٤٦٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا تَزَلِ الْوَصِيَّةُ يُوصِيهَا عَالِمٌ بَعِيدٌ حَتَّى دَفَعَتْ إِلَى مُحَمَّدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرَيْلُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ قَدْ قَضَيْتَ تَبُوتَكَ وَاسْتَتَمَلْتَ أَيَّامَكَ فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ النَّبُوَّةِ عِنْدَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنِّي لَا أَتْرُكُ الْأَرْضَ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ تُعْرَفُ بِهِ طَاعَتِي وَ تُعْرَفُ بِهِ وَلَا يَتِي وَ يَكُونُ حُجَّةً لِمَنْ وُلِمَ بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ وَ خُرُوجِ نَبِيِّ آخَرَ فَأَوْصَى بِالْإِسْمِ الْأَكْبَرِ وَ مِيرَاثِ الْعِلْمِ وَ آثَارِ عِلْمِ النَّبُوَّةِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤). و رواه بإسنادين آخرين كما مر في روايات الكليني.

٤٦٤- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْأَوَّلُ: أَوَّلُ مَنْ أَخَذَتْ مِيثَاقَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْأَخِرُ: آخِرُ مَنْ

ص: ١١٥

١-١) البصائر: ٣٠١ ح ١٦.

٢-٢) البصائر: ٣٣١ ح ٩.

٣-٣) البصائر: ٤٨٨ ح ١.

٤-٤) البصائر: ٤٨٨ ح ١.

أَقْبَضَ رُوحَهُ مَنَ الْأَيْمَةِ وَ هِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي تُكَلِّمُهُمْ (١). و روى سعد بن عبد الله فى بصائر الدرجات أكثر الأحاديث السابقة بالأسانيد المذكوره.

## الفصل الحادى والعشرون

٤٦٥- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُزْتَضَى فِى رِسَالِهِ الْمُحْكَمِ وَ الْمَشَاهِبِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْدِ بْنِ عُمَيْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْجَعْفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ وَجَدْتَ فَتَنَةً تُقَاتِلُهُمْ فَاطْلُبْ حَقَّكَ، وَ إِلَّا فَالْزِمْ بَيْتَكَ فَإِنِّي قَدْ أَخَذْتُ لَكَ الْعَهْدَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍ بِأَنَّكَ وَصِيَّتِي وَ خَلِيفَتِي وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ مِنْ بَعْدِي، فَمَتَّلِكَ كَمَتَّلِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ يَا تُوتِنَكَ النَّاسُ وَ لَا تَأْتِيهِمْ (٢).

٤٦٦- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ. وَ فِى مَوْضِعٍ آخَرَ: أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمَةِ. وَ عَلِيُّ بَابُهَا فَمَنْ أَرَادَهَا فَلْيَأْتِهَا مِنَ الْبَابِ (٣).

## الفصل الثانى والعشرون

٤٦٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِى قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِى الْوَلَايَةِ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٤) أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالِدُّوْحَاتِ عِنْدَ غَدِيرِ خُمٍ فَقَمِمَنَ ثُمَّ نُودِيَ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ رَبِّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ يُبَايِعُونَ عَلِيًّا فَبَايَعَهُ النَّاسُ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ إِلَّا بِأَيْعَهُ «الْحَدِيثُ» (٥).

٤٦٨- وَ عَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِ اللَّهِ وَ كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ قَوْمٌ عَلَى وُجُوهِهِمْ نُورٌ عَلَى كِرَاسِيٍّ مِنْ نُورٍ فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ لَهُ: شَيْعَتُنَا وَ أَنْتَ

ص: ١١٦

١- (١) البصائر: ٥٣٥ ح ٣٦.

٢- (٢) انظر بحار الأنوار: ٩٠/١٥.

٣- (٣) انظر البحار: ٩٠/٥٧.

٤- (٤) سورة المائدة: ٦٧.

٥- (٥) انظر البحار: ٥٧ ح ١٨٦.

٤٦٩- وَ عَنْهُ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتِ الْوَلَايَةُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ: قَدْ عَقَدَ هَذَا الرَّسُولُ لِهَذَا الرَّجُلِ عُقْدَةً لَا يُحِلُّهَا إِلَّا كَافِرٌ قَالَ: فَجَاءَهُ الثَّانِي فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَنْ أَنْتَ؟ فَسَدَّكَ فَزَجَعَ الثَّانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَجُلًا- يَقُولُ كَذَا وَ كَذَا فَقَالَ: يَا فُلَانُ ذَلِكَ جَبْرَيْلُ فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَحُلُّ الْعُقْدَةَ فَتَكْفُرُ (٢).

## الفصل الثالث والعشرون

٤٧٠- وَ رَوَى الصَّدُوقُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيَّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْمَأْتَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِقِ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ سَوْفَ يَأْخُذُ النَّاسُ يَمِينًا وَ شِمَالًا فَاتَّبِعْ عَلِيًّا وَ حِزْبَهُ فَإِنَّهُ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلِيَّ الْخَوْضَ (٣).

٤٧١- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَلْبِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَمْ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الرُّوحَ الْمَأْمِينَ أَتَانِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْعَلِيَّ الْأَعْلَى يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّكَ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوتَكَ وَ اسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ النُّبُوَّةِ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٤٧٢- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَتُهُ الْعِلْمِ، وَ أَنْتَ بَابُهَا وَ مَا تُؤْتِي الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٥).

٤٧٣- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْدٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ هَلْ نَصَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ عَلَى عَلِيٍّ بِالْإِمَامَةِ؟ فَقَالَتْ: وَ أَعْجَبًا أَنْ نَسَيْتُمْ يَوْمَ عَدِيرِ حُمِّ قُلْتُ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ وَ لَكِنْ أَخْبَرَنِي بِمَا أَسْرَّ إِلَيْكَ قَالَتْ: أَشْهَدُ اللَّهَ تَعَالَى لَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَلِيُّ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَهُ فِيكُمْ وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا سَيِّدَتِي فَمَا بِالْهُ قَدْ قَعَدَ عَنْ حَقِّهِ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ قَالَ لَهُ

ص: ١١٧

١- (١) انظر البحار: ٦١ ح ١٩٣.

٢- (٢) انظر البحار: ٦١ ح ١٩٤.

٣- (٣) كفايه الأثر: ١٨.

٤- (٤) كفايه الأثر: ١٧٨.

٥- (٥) كفايه الأثر: ١٨٥.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ الْإِمَامِ مَثَلُ الْكَعْبَةِ إِذْ تُتَوْتَى وَلَا تَأْتِي، أَوْ قَالَتْ مَثَلُ عَلِيٍّ (١).

## الفصل الرابع والعشرون

٤٧٤- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى تَبُوكَ خَلَفَهُ عَلَيْهَا وَقَالَ لَهُ: إِنَّ جَبْرَيْلَ أَتَانِي وَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ الْعَلِيُّ الْأَعْلَى يُقْرُئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ أَنْتَ وَتُقِيمَ عَلِيٌّ أَوْ تُقِيمَ أَنْتَ وَتَخْرُجَ عَلِيٌّ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٢).

٤٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنِي السَّيِّدُ أَبُو جَعْفَرٍ مَهْدِيُّ بْنُ أَبِي حَزْبِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الثَّلَعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيٍّ السُّورِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ] عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَصَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ جَمِيعًا عَنْ فَيْسِ بْنِ سَمْعَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ جِدًّا أَذْكَرُ مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ يَقُولُ فِيهِ: وَبَلَغَ مِنْ حِجِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الْأَطْرَافِ وَالْأَعْرَابِ سَبْعِينَ أَلْفَ إِنْسَانٍ، وَيزِيدُونَ عَلَيَّ نَحْوَ عَدَدِ أَصْحَابِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّبْعِينَ أَلْفَ الَّذِينَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْبَيْعَةَ لِهَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَثُرُوا وَاتَّبَعُوا الْعِجْلَ وَالسَّامِرِيَّ وَكَذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ الْبَيْعَةَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْخِلَافَةِ عَلَيَّ عَدَدِ أَصْحَابِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَثُرُوا الْبَيْعَةَ وَاتَّبَعُوا الْعِجْلَ وَالسَّامِرِيَّ سِنَّهُ بِسِنَّهِ وَمِثْلًا بِمِثْلٍ وَاتَّصَلَتْ التَّلْبِيَةُ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا وَقَفَ بِالْمَوْقِفِ أَتَاهُ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُقْرُئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِنَّهُ قَدْ دَنَا أَجْلُكَ وَحَانَتْ مُدَّتُكَ وَ أَنَا مُسْتَعِدٌّ لِكَ عَلَى مَا لَا بَيْدَ مِنْهُ وَلَا عَنْهُ مَحِيصٌ، فَأَعْهِدْ عَهْدَكَ وَقَدِّمْ وَصِيَّتَكَ وَإِعْمِدْ إِلَى مَا عِنْدَكَ مِنَ الْعِلْمِ وَمِيرَاثِ عُلُومِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، فَسَلِّمْهَا إِلَى وَصِيِّكَ وَخَلِيفَتِكَ مِنْ بَعْدِكَ حُجَّتِي الْبَالِغَةَ عَلَى خَلْقِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَقِمَّهُ لِلنَّاسِ عِلْمًا وَحِدْدًا وَعَهْدًا وَمِثَاقًا وَبَيْعَةً وَذَكَرَهُمْ مَا أَخَذَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْعَتِي وَمِثَاقِي الَّذِي وَاتَّفَقْتُهُمْ عَلَيْهِ، وَعَهْدِي الَّذِي عَهَدْتُ إِلَيْهِمْ مِنْ وِلَايَةِ وَلِيِّي وَمَوْلَاهُمْ وَمَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ

ص: ١١٨

١- (١) كفايه الأثر: ١٩٥.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٥٩.

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَالْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ بِوَلَايَةِ وَلِيِّيَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي بِعَلِيِّ عَدِيدِي وَ وَصِيِّي نَبِيِّي وَ الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِي مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ بِطَاعَةِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّي وَ مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ مَعَ طَاعَةِ مُحَمَّدٍ بِطَاعَتِي، مَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي، مَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِنًا وَ مَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِرًا، وَ مَنْ أَشْرَكَ بِيَعْتَهُ كَانَ مُشْرِكًا وَ مَنْ لَقِنِي بِوَلَايَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ لَقِنِي بِعَدَاوَتِهِ دَخَلَ النَّارَ. ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرَيْلُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْهَدَ عَهْدَهُ وَ يُقِيمَ عَلَيْنَا عِلْمًا لِلنَّاسِ ثُمَّ أَتَاهُ فِي كُرَاعِ الْغَمِيمِ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ فَأَمَرَهُ بِالَّذِي أَتَاهُ فِيهِ فَرَحَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَلَمَّا بَلَغَ عَدِيدِرَ خُصْمَ قَبْلِ الْجُحْفَةِ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَتَاهُ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُقَرِّنُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي عَلِيٍّ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِي مَمْلُوكًا مِنْ النَّاسِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِنْدَ مَا جَاءَتْهُ الْعِصْمَةُ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي النَّاسِ بِ الصَّلَاةِ جَامِعَةً. ثُمَّ ذَكَرَ خُطْبَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهَا: أَشْهَدُ وَ أَعْلِمُ كُلَّ أَيْضٍ وَ أَسْوَدَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ الْإِمَامُ مِنْ بَعْدِي، وَ الَّذِي مَحَلُّهُ مِنِّي مَحَلُّ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ هُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ قَدْ أُنزِلَ اللَّهُ بِذَلِكَ آيَةً فِي كِتَابِهِ إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ وَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَاعْلَمُوا مَعَاشِرَةَ النَّاسِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَبَهُ لَكُمْ وَلِيًّا وَ إِمَامًا مُفْتَرَضَةً طَاعَتُهُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ عَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَ عَلَى الْبَادِي وَ الْحَاضِرِ، وَ عَلَى الْأَعْجَمِيِّ وَ الْعَرَبِيِّ، الْحُرِّ وَ الْمَمْلُوكِ وَ الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ، مَعَاشِرَةَ النَّاسِ مَا مِنْ عِلْمٍ إِلَّا وَ قَدْ أَحْصَاهُ اللَّهُ فِيَّ وَ كُلَّ عِلْمٍ عَلِمْتُ فَقَدْ أَحْصَيْتُهُ فِي إِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَ مَا مِنْ عِلْمٍ إِلَّا عَلِمْتُهُ عَلِيًّا وَ هُوَ الْإِمَامُ الْمُبِينُ الْمَذْكُورُ فِي سُورَةِ يَس، مَعَاشِرَةَ النَّاسِ إِنَّهُ الْإِمَامُ مِنَ اللَّهِ وَ لَنْ يَتُوبَ اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ أَنْكَرَ وَلَا يَتَّهَهُ، مَعَاشِرَةَ النَّاسِ فَضِّلُوا عَلَيْنَا فَإِنَّهُ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدِي، إِنْ مِنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي الْأَخِي وَ قَدْ بَلَّغْتُ! أَلَا وَ قَدْ أَوْصَحْتُ! أَلَا وَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ وَ أَنَا قُلْتُ عَنِ اللَّهِ، أَلَا وَ إِنَّهُ لَيْسَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أَخِي هَذَا وَ لَا تَحِلُّ إِمْرُهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِي لِأَحَدٍ غَيْرِهِ. ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى عَضُدِهِ فَرَفَعَهَا ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَةَ النَّاسِ هَذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَاعِي عِلْمِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي وَ عَلَى نَفْسِي بِرِ كِتَابِ اللَّهِ وَ الدَّاعِي إِلَيْهِ وَ خَلِيفَتُهُ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْإِمَامُ الْهَادِي، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عِيَادِ مَنْ عَادَاهُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَنْزَلْتَ إِلَيَّ أَنْ الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِي لِعَلِيِّ وَ لِيَّكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ

أَنِّي قَدْ بَلَغْتُ وَ هَذَا عَلِيٌّ إِمَامُكُمْ أَلَا- وَ إِنِّي مُنذِرٌ وَ عَلِيٌّ هَادٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (١) مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنِّي نَبِيٌّ وَ عَلِيٌّ وَ صِيبِي، مَعَاشِرَ النَّاسِ قُولُوا الَّذِي قُلْتُ لَكُمْ وَ سَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، مَعَاشِرَ النَّاسِ السَّابِقُونَ إِلَيَّ مُبَايَعَتِهِ وَ مُوَالَاتِهِ وَ التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِإِمْْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ أُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ (٢).

٤٧٦- وَ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنْ رِجَالِهِ ثِقَةٍ ثِقَةٌ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَشْتَمِلُ عَلَيَّ ذِكْرٍ بَيِّنَةٍ أَبِي بَكْرٍ وَ امْتِنَاعِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا يَقُولُ فِيهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَرَكَ يَوْمَ الْغَدِيرِ لِأَحَدٍ حُجَّةً وَ لَا لِقَائِلٍ مَقَالًا فَأَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ انصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ اخذْ مَنْ خَذَلَهُ أَنْ يَشْهَدَ بِمَا سَمِعَ قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: فَشَهِدَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا بَدْرِيًّا (٣).

٤٧٧- وَ عَنْ أَيَّانِ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَثْنِي عَشَرَ الَّذِينَ أَنْكَرُوا عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، يَمِيلُ مَعَ الْحَقِّ كَيْفَ مَا مَالَ، وَ إِنْ بَرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ أَمَا سَمَى لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ كُنَّا نُسَمِّيهِ بِذَلِكَ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَيٌّ وَ قَالَ فِي عِدَّةِ أَوْقَاتٍ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِنْ عَمَّارًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ وَ الْحِكْمَةَ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا، وَ إِنْ سِيَهَلَ بَنُ حُنَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَوْ مَأً إِلَى عَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ. هَذَا أَمِيرُ الْبُرَّةِ وَ قَاتِلُ الْكُفْرَةِ (٤).

٤٧٨- وَ عَنْ سَيْلَمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ سَيْلَمَانَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَحْضَرُوهُ لِلسَّبِيْعَةِ: يَا مَعَاشِرَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ أَمَا سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ: يَا عَلِيٌّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا النَّبُوءَةُ؟ وَ لَمْ يَدْعُ شَيْئًا مِمَّا قَالَ فِيهِ عَلَانِيَةً لِلأُمَّةِ إِلَّا ذَكَرَهُ، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ (٥).

ص: ١٢٠

١- ١) سورة الرعد: ٦-٧.

٢- ٢) الاحتجاج: ١/٦٨.

٣- ٣) الاحتجاج: ١/٩٦.

٤- ٤) الاحتجاج: ١/١٠٣.

٥- ٥) الاحتجاج: ١/١١٠.

٤٧٩- وَعَنْ عِيَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: يَزْعُمُونَ أَنِّي أَقُولُ إِنِّي أَفْضَلُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ! وَكَيْفَ أَقُولُ ذَلِكَ وَمَا لِي سَابَقْتُهُ وَلَا قَرَابَتَهُ وَلَا خُصُوصَةَ بَيْتِهِ! فَمَنْ ذَا يُؤْمَلُ أَنْ يَنَالَ دَرَجَتَهُ وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلِيًّا وَلِلنَّبِيِّ وَصِيًّا وَلِلْخِلاَفَةِ رَاعِيًّا، وَبِالْإِمَامَةِ قَائِمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ وَعَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ، مَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا رَشِدًا، وَمَنْ عَصَى عَلِيًّا فَسَدَ (١).

٤٨٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي حَدِيثٍ خُصُّومَهُ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ فِي مِيرَاثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: أَيْنَ كُنْتَ يَا عَبَّاسُ حِينَ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَنْتَ أَحَدُهُمْ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُؤَارِزُنِي وَيَكُونُ وَصِيًّا وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي يُنْجِزُ عِدَاتِي وَيَقْضِي دِينِي فَأَحْجَمْتُمْ عَنْهَا إِلَّا عَلِيًّا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ كَذَلِكَ (٢).

٤٨١- قَالَ: وَرَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: خَطَبَ النَّاسَ سَيِّلْمَانَ الْفَارِسِيَّ وَذَكَرَ خُطْبَهُ طَوِيلَةً يَقُولُ فِيهَا: أَلَا- وَإِنَّ عِنْدَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِلْمَ الْمَنَائِمِ وَالْأَلْبَايَا وَمِيرَاثِ الْوَصَايَا وَفَضْلَ الْخُطَابِ، وَاضِلِ الْأَنْسَابِ عَلَى مِنْهَاجِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ وَصِيٌّ فِي أَهْلِ بَيْتِي وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٣).

٤٨٢- وَعَنْ مُحَمَّدٍ وَيَحْيَى ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبِي بْنَ كَعْبٍ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ لَمَّا خَطَبَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِينَا مَقَامًا أَقَامَ فِيهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَمَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَهَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُهُ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى طَاعْتِكَ وَاجِبَةٌ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِي كَطَاعَتِي، أَوَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنْتَ الْيَهَادِي مِنَ اسْتِزْشَادِ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلِيُّ الْمُحْيِي لِسَيِّتِي مِنْ بَعْدِي وَمُعَلِّمُ أُمَّتِي، وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِي، وَخَيْرٌ مِنْ أَخْلَفَ مِنْ بَعْدِي، وَسَيِّدُ أَهْلِ بَيْتِي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ طَاعَتُهُ كَطَاعَتِي عَلَى أُمَّتِي؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُولِّ عَلِيًّا أَحَدًا مِنْكُمْ وَوَلَّاهُ فِي

ص: ١٢١

١- (١) الاحتجاج: ١/١١٦.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/١١٧.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/١٥١.

كُلِّ غَيْبِهِ عَلَيْكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا غِبْتُ فَخَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ عَلِيٌّ فَقَدْ خَلَفْتُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا كَنَفْسِي، وَإِنِّي أَوْصِيكُمْ يَا أَبُي بَوَصِيَّتِي إِنْ حَفِظْتُمَهَا لَمْ تَزَلْ بِخَيْرٍ: يَا أَبُي عَلَيْكَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَإِنِّي عَمِّي فَإِنَّهُ الْهَادِي الْمَهْدِيُّ وَالنَّاصِحُ لِأُمَّتِي الْمُحْيِي لِسُنَّتِي وَهُوَ إِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي (١).

٤٨٣- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ اِحْتِجَاجِهِ عَلَى النَّاسِ وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنَا أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلِيٌّ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ النَّصُوصِ (٢).

٤٨٤- وَعَنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا يَدُورُ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ دَارَ وَإِنَّ عَلِيًّا هُوَ الصِّدِّيقُ وَالْفَارُوقُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَلَقَدْ أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْنَا جَمِيعًا عَلَى عَلِيٍّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٤٨٥- وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الْعَرْشَ كَتَبَ عَلَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ الْكُرْسِيَّ كَتَبَ عَلَى قَوَائِمِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّوْحَ كَتَبَ فِيهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ إِسْرَافِيلَ كَتَبَ عَلَى جَبْهَتِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ جِبْرَائِيلَ كَتَبَ عَلَى جَنَاحَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ كَتَبَ فِي أَكْنَافِهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ كَتَبَ فِي أَطْبَاقِهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجِبَالَ كَتَبَ فِي رُءُوسِهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الشَّمْسَ كَتَبَ عَلَيْهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْقَمَرَ كَتَبَ عَلَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

ص: ١٢٢

١- (١) الاحتجاج: ١/١٥٥.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢١٤.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/٢٣٠.

٤- (٤) الاحتجاج: ١/٢٣٠.



٤٨٦-قَالَ: وَ رَوَى الشَّعْبِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَسْعُودِ الْعَدِيِّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَ تَذَكِّرِينَ مَرَضَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَاتَاهُ أَبُوكَ يَعُودُهُ وَ مَعَهُ عُمَرُ فَقَالَا: هَلْ إِسْتَخْلَفْتَ أَحَدًا؟ فَقَالَ: مَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ إِلَّا خَاصِيفُ النَّعْلِ، فَخَرَجَا فَمَرًّا عَلَى عَلِيٍّ وَ هُوَ يَخْصِيفُ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٤٨٧-قَالَ: وَ رَوَى يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَنْصَحُ مَنْ أَنَّ عِبَادًا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِسْتَوْدَعَ عَلِيًّا عِلْمَ الْمَنَائِي وَ الْقَضَايَا وَ فَضْلَ الْخِطَابِ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٢).

٤٨٨-وَ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ أَنْتَ بِمَنْزِلَةِ الْكَعْبَةِ تُؤْتَى وَ لَا تَأْتِي (٣).

٤٨٩-وَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ زِيرِي فِي الدُّنْيَا وَ زِيرِي فِي الْآخِرَةِ، هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ صَيِّبِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ (٤).

٤٩٠-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ وَفَدَ وَفَدُ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ مَعَهُمْ رَاهِبٌ مِنْ رُهْبَانِ النَّصَارَى ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا بَكْرٍ عَنْ مَسَائِلَ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَ سَأَلَ عُمَرَ فَلَمْ يُجِبْهُ وَ سَأَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَجَابَهُ فَأَسْلِمَ الرَّاهِبُ وَ قَالَ: لَقَدْ قَرَأْتُ إِسْمَكَ فِي التَّوْرَةِ إِلِيَا وَ فِي الْأَنْجِيلِ إِيَلِيَا وَ فِي الْقُرْآنِ عَلِيًّا وَ فِي الْكُتُبِ السَّابِقَةِ حَيْدَرَهُ وَ وَجَدْتُكَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ صَيًّا وَ لِلْإِمَارَةِ وَلِيًّا وَ أَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْمَجْلِسِ مِنْ غَيْرِكَ (٥).

٤٩١-وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ لَهُ مَعَ بَعْضِ الزَّنَادِقَةِ يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ عَلَّمَ مِنْ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مِنَ الْحَجِجِ فِي الْمَارِضِ الصَّبْرِ عَلَى مَا لَمْ يُطَقْ مَنْ تَقَدَّمَهُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الصَّبْرَ عَلَى مِثْلِهِ فَبَعَثَهُ اللَّهُ بِالْتَّعْرِيزِ لَا بِالْتَّضَرِيحِ وَ أَثَبَتَ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ تَعْرِيزًا لَا تَضَرِيحًا بِقَوْلِهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ لَيْسَ مِنْ خَلِيقَةِ النَّبِيِّ وَ لَا مِنْ شَيْئِهِ النَّبُوَّةُ أَنْ يَقُولَ قَوْلًا لَا مَعْنَى لَهُ فَلَزِمَ الْأُمَّةُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ النَّبُوَّةُ وَ الْأُخُوَّةُ مَوْجُودَتَيْنِ فِي خَلْقِهِ هَارُونَ وَ مَعْدُومَتَيْنِ فِيمَنْ جَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَنْزِلَتِهِ أَنَّهُ قَدْ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى أُمَّتِهِ كَمَا

ص: ١٢٣

١- (١) الاحتجاج: ١/٢٤٤.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢٤٧.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/٢٧٨.

٤- (٤) الاحتجاج: ١/٢٨٩.

٥- (٥) الاحتجاج: ١/٣٠٨.

إِسْتَخْلَفَ مُوسَى هَارُونَ فَقَالَ لَهُ: أَخْلُفْنِي فِي قَوْمِي، وَ لَوْ قَالَ لَهُمْ: لَا- تَوْلُوا أَمْرَكُمْ إِلَّا فُلَانًا بَعَيْنِهِ وَ إِلَّا نَزَلَ بِكُمْ الْعِيَابُ لَأَتَاهُمْ الْعِيَابُ وَ زَالَ الْأَنْظَارُ وَ الْأَمْهَالُ (١). أقول: هذا يدل على أن التصريحات و المبالغات السابقة و الآتيه كانت مخصوصه بخواص المؤمنين مع أن كلامه عليه السلام يحتمل التقيه و التخصيص بالأوقات التي لم يظهر فيها النص و البناء على الأغلبه و غير ذلك.

٤٩٢- وَ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَ أَبِي مِحْنَفٍ وَ يَزِيدَ الْمِصْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِحِجَامَةِ فِي مَجْلِسٍ مُعَاوِيَةَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أَوْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اسْتَخْلَفَهُ يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَدِينَةِ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي، أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٢).

٤٩٣- قَالَ: وَ مِمَّا أَجَابَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ الْأَهْوَازِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ ثُمَّ وَجَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَدْ أَبَانَهُ يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِذِهِ اللَّفْظَةِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ يَفْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي، وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي. وَ قَوْلُهُ حَيْثُ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

## الفصل الخامس والعشرون

٤٩٤- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَتُوا الْبَيْتَ مِنْ أَبْوَابِهَا (٤) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، وَ لَا تُوتَى الْمَدِينَةُ إِلَّا مِنْ بَابِهَا قَالَ: وَ رَوَى: أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمَةِ (٥).

٤٩٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا السَّيِّدُ الْعَالِمُ مَهْدِيُّ بْنُ الْبِرَازِ [نَزَارٍ] الْحَمَدِيُّ الْقَائِنِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَدِيِّ كَانِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّيِّدِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْبُصَيْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمَّارِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَانِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ

ص: ١٢٤

١-١) الاحتجاج: ١/٣٨٠.

١-٢) الاحتجاج: ١/٤٠٦.

٢-٣) الاحتجاج: ٢/٢٥٢.

٢-٤) سورة البقرة: ١٨٩.

٢-٥) الاحتجاج: ٢/٢٨.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ (١) قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ وَإِتْمَامِ النُّعْمَةِ وَرِضَا الرَّبِّ بِرِسَالَتِي وَبَوْلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ بَعْدِي وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ وَانصُرْ مَنْ نصرَهُ وَأُخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ (٢).

٤٩٦- وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ الْكَافِي عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الصَّيْدَلَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ رَزِينٍ عَنِ الْمُضْطَرِّ بْنِ الْحَسَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ عَلِيِّ الْوَرَّاقِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ - وَقَدْ تَصَدَّقَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخَاتِمِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ - : اللَّهُمَّ إِنَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ فَقَالَ: رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيسِّرْ لِي أَمْرِي، وَأَحْلِلْ عُقْدَهُ مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِ هَارُونَ أَخِي أَشْدُدْ بِهِ أَرْزِي وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ قُرْآنًا نَاطِقًا: سَنَشُدُّ عُضْدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا اللَّهُمَّ وَأَنَا مُحَمَّدٌ نَبِيِّكَ وَصَفِيُّكَ اللَّهُمَّ فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيسِّرْ لِي أَمْرِي وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِ عَلِيٍّ أَخِي أَشْدُدْ بِهِ ظَهْرِي. قَالَ أَبُو ذَرِّ فَمَا إِسْمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْكَلِمَةَ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اقْرَأْ قَالَ: وَمَا أَقْرَأُ قَالَ اقْرَأْ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٣) قَالَ: وَرَوَاهُ الثَّلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَعِينَهُ (٤).

٤٩٧- قَالَ: وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ عَلَى مَا حَكَاهُ الْمَغْرِبِيُّ عَنْهُ وَالطَّبْرِيُّ وَالرَّمَانِيُّ عَنْهُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ حِينَ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَالسُّدِّيُّ وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَابْنِ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ وَجَمِيعِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٥). وَرَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ. وَذَكَرَ آيَاتٍ شَعَرَ قَالَهَا حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي ذَلِكَ. وَرَوَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ ظَهْرٍ نَحْوَهُ.

٤٩٨- قَالَ: وَرَوَاهُ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ

ص: ١٢٥

١-١ (١) سورة المائدة: ٣.

٢-٢ (٢) الاحتجاج: ٣/٢٧٤.

٣-٣ (٣) سورة المائدة: ٥٥.

٤-٤ (٤) الاحتجاج: ٣/٣٦١.

٥-٥ (٥) الاحتجاج: ٣/٣٦٢.

عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: أَمَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَنْصِبَ عَلَيْنَا لِلنَّاسِ فَيُخْبِرَهُمْ بِوَلَايَتِهِ فَتَخَوَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَقُولُوا حَابِي ابْنَ عَمِّهِ وَ أَنْ يَطْعَنُوا فِي ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (١) الْآيَةَ فَقَامَ فَقَالَ بِوَلَايَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ (٢). قال الطبرسي و هذا الخبر قد حدثناه السيد و أبو محمد عن الحاكم أبي القاسم الحسكاني بإسناده عن أبي عمير إلى آخره في كتاب شواهد التنزيل لقواعد التفصيل و التأويل.

٤٩٩-قَالَ: وَ فِيهِ أَيْضًا بِإِسْنَادِ مَرْفُوعٍ عَنْ حَيَّانِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِهِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣).

٥٠٠-قَالَ: وَ قَدْ أوردَ ذَلِكَ أَبُو إِسْحَاقَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِإِسْنَادِهِ مَرْفُوعًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يُبَلِّغَ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٤).

٥٠١-قَالَ: وَ قَدْ اشتهرت الروايات عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أن الله تعالى أوحى إلى نبيه صلى الله عليه و آله و سلم أن يستخلف عليًا عليه السلام، فكان يخاف أن يشق على جماعه من أصحابه فأنزل الله هذه الآية تشجيعاً له على القيام بما أمره بأدائه (٥).

٥٠٢-قَالَ: وَ فِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعِمَارٍ: إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ حَتَّى يَحْتَلِفَ السَّيْفُ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الْأَصْلَعِ عَنْ يَمِينِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَإِنْ سَلَكَ النَّاسُ كُلَّهُمْ وَادِيًا وَ سَلَكَ عَلِيٌّ وَادِيًا فَاسْلُكْ وَادِيَّ عَلِيٌّ وَ حَلِّ النَّاسِ، يَا عِمَارُ إِنَّ عَلِيًّا لَا يَزُدُّكَ عَنْ هُدًى وَ لَا يَدُلُّكَ عَلَى رَدًى، يَا عِمَارُ طَاعَةُ عَلِيٍّ طَاعَتِي، وَ طَاعَتِي طَاعَةُ اللَّهِ رَوَاهُ السَّيِّدُ أَبُو طَالِبٍ الْهَارُونِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُلْقَمَةَ وَ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (٦).

٥٠٣-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ لِلْحَاكِمِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسْكَانِيِّ وَ حَدَّثَنَا

ص: ١٢٦

(١ - ١) المائدة: ٦٧.

(٢ - ٢) الاحتجاج: ٣/٣٨٢.

(٣ - ٣) الاحتجاج: ٣/٣٨٢.

(٤ - ٤) الاحتجاج: ٣/٣٨٢.

(٥ - ٥) الاحتجاج: ٣/٣٨٣.

(٦ - ٦) الاحتجاج: ٤/٤٥٣.

عَنِ السَّيِّدِ مَهْدِيِّ بْنِ نِزَارِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَزْرَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْأَشَجِّ عَنْ أَبِي خَلْفِ الْأَخْمَرِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طُهْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَرُوبَةَ (أَبِي عَرُوبَةَ ظ) عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: وَاتَّقُوا فِتْنَةَ (١) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ ظَلَمَ عَلَيًّا مَقْعَدِي هَذَا بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ تُبَوَّتِي وَتُبُوهُ الْأَنْبِيَاءِ (٢).

٥٠٤-قَالَ: وَرَوَى الْعَيْشِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُوَاحِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يَجْعَلَكَ وَصِيًّا فَفَعَلَ «الْحَدِيث» .

٥٠٥-قَالَ: وَأَخْبَرَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَمْدِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْرَازِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْبُضْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، طَارَ ذَلِكَ فِي الْبِلَادِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سِئِلَ هَذَا شَيْءٌ مِنْكَ أَوْ أَمْرٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّ هَذَا مِنْ اللَّهِ (٣).

## الفصل السادس والعشرون

٥٠٦- وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِغْلَامِ الْوَرَى فِي حَدِيثِ حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: وَلَمَّا قَضَى نُسَيْكَهُ وَانْتَهَى إِلَى غَدِيرِ حُمٍّ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ وَأَمَرَهُ أَنْ يُقِيمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيُنْصِبَهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا فَقَالَ: رَبِّ إِنَّ قَوْمِي حَادِثُوا عَهْدِي بِالْجَاهِلِيَّةِ فَنَزَلَ عَلَيْهِ إِنَّهَا عَزِيمَةٌ لَا رُخْصَةَ فِيهَا وَنَزَلَتْ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (٤) فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَنَزَلَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى فَقَالَ لَهُمْ عَلَى النَّسَقِ وَقَدْ أَخَذَ بِضَبْعِي عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَهُمَا فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ،

ص: ١٢٧

١-١ (١) سورة الأنفال: ٢٥.

٢-٢ (٢) الاحتجاج: ١/٢٧١ ح ٢٦٩.

٣-٣ (٣) الاحتجاج: ٢/٣٨١ ح ١٧٥.

٤-٤ (٤) سورة المائدة: ٦٧.

وَأَنْصُرُ مَنْ نَصَرَهُ وَأُخَذَ مَنْ خَذَلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِسَ فِي خَيْمِهِ لَهُ ثُمَّ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْهِ فَوْجًا فَوْجًا فَيَهْنُئُوهُ بِالْخِلَافَةِ وَيَسَلِّمُوا عَلَيْهِ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَفَعَلَ النَّاسُ ذَلِكَ فَتَزَلَّتْ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي [\(١\)\(٢\)](#).

٥٠٧- وَرَوَى حَدِيثًا فِي مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَوْصَى وَجَعَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيَّهُ وَأَمْرَهُ بِقَضَاءِ دِينِهِ وَإِنْجَازِ عِدَاتِهِ [\(٣\)](#).

٥٠٨- قَال: وَ مِنْهَا: أَى النُّصُوصِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ انْهَزَمَ النَّاسُ وَ بَقِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّهُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ فَقَالَ جَبْرِئِيلُ: وَ أَنَا مِنْكُمْ [\(٤\)](#).

٥٠٩- قَال: وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بُرَيْدُ لَا تُبَغِضْ عَلِيًّا فَإِنَّهُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، إِنَّ النَّاسَ خُلِقُوا مِنْ أَشْجَارِ شَتَّى وَ خُلِقْتُ أَنَا وَ عَلِيٌّ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ [\(٥\)](#).

٥١٠- قَال: وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ، يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ [\(٦\)](#).

٥١١- قَال: وَ مِنْهَا: مَا اشْتَهَرَ مِنْ حَدِيثِ الطَّائِرِ وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ [\(٧\)](#).

٥١٢- قَال: وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَاطِمَةَ: إِنِّي زَوَّجْتُكَ أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا وَ أَقْدَمَهُمْ سِلْمًا إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ أَبَاكَ فَجَعَلَهُ نَبِيًّا، وَ إِطَّلَعَ إِلَيْهِمْ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْلَكَ فَجَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَ آخِرُ النَّاسِ عَهْدًا بِي، وَ هُوَ وَصِيٌّ وَ وَارِثُ الْوَصِيِّينَ [\(٨\)](#).

٥١٣- قَال: وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ [\(٩\)](#).

٥١٤- قَال: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ جَعَلَهُ وَ شَرِيْعَتَهُ الْفَائِزِينَ رَوَاهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَالَ: هُمْ شَرِيْعَتِكَ وَ أَنْتَ إِمَامُهُمْ [\(١٠\)](#).

ص: ١٢٨

١-١ (١) سورة المائدة: ٣.

٢-٢ (٢) إعلام الوری: ١/٢٤١ ح ٣٥٥.

٣-٣ (٣) إعلام الوری: ١/٢٤٦.

٤-٤ (٤) إعلام الوری: ١/١٧٨.

٥-٥ (٥) إعلام الوری: ١/٣١٦.

٦-٦ (٦) المصدر السابق.

٧-٧) المصدر السابق.

٨-٨) إعلام الوری: ١/٣١٧.

٩-٩) المصدر السابق.

١٠-١٠) إعلام الوری: ١/٣١٩.

٥١٥-قَالَ: وَ النَّصُّ الْجَلِيُّ مِثْلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلَّمُوا عَلَيَّ يَوْمَهُ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٥١٦- وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ -بِشِيرِ إِلَيْهِ-: هَذَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا (٢).

٥١٧- وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَمِّ سَلَمَةَ: هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٣).

٥١٨- وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ جَمَعَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: مَنْ يُؤَاذِرُنِي يَكُنْ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، وَ لَمْ يَقُمْ أَحَدًا! فَقَامَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: اجْلِسْ فَأَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٤).

٥١٩- وَ رَوَى فِي قِصَّةِ عَيْنِ رَاحُومًا وَ الرَّاهِبِ وَ الْحَدِيثِ طَوِيلٌ فِيهِ أَنَّ الرَّاهِبَ نَزَلَ مِنْ دَيْرِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَسْلَمَ وَ قَالَ: إِنَّا نَجِدُ فِي كِتَابِ مَنْ كُتِبْنَا وَ نَأْتِرُ مِنْ عُلَمَائِنَا أَنَّ فِي هَذَا الصُّفْعِ عَيْنًا عَلَيْهَا صِيْحْرُهُ لَا يَعْرِفُ مَكَانَهَا إِلَّا نَبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيِّ، وَ أَنَّهُ لَا يُدْرَى مِنْ وَلِيِّ اللَّهِ يَدْعُو إِلَى الْحَقِّ آيَتُهُ مَعْرِفَةُ مَكَانِ هَذِهِ الصَّخْرَةِ وَ قُدْرَتُهُ عَلَى قَلْعِهَا، وَ إِنِّي لَمَّا رَأَيْتُكَ قَلَعْتَهَا تَحَقَّقْتُ مَا كُنَّا نَنْتَظِرُهُ (٥).

٥٢٠-قَالَ: وَ ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ فِي كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ حَدِيثِي الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرْنِيِّ وَ كَانَ صَالِحًا عَنْ كَادِحِ بْنِ جَعْفَرٍ وَ كَانَ مِنَ الْأَبْدَالِ عَنْ لُحَيْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ، تَرِثُنِي وَ أَرِثُكَ وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا- نَبِيَّ بَعْدِي، وَ أَنْتَ فِي الْأَخْرَجَةِ غَدًا أَقْرَبُ النَّاسِ مِنِّي وَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَكَ، وَ أَنَّ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِكَ وَ فِي قَلْبِكَ وَ بَيْنَ عَيْنَيْكَ (٦).

٥٢١-قَالَ: وَ رَوَى جَابِرُ الْجَعْفِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي وَصِيُّ الْأَوْصِيَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَائِشَةَ لَا تُؤْذِنِي فِي عَلِيٍّ فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ «الْحَدِيثُ» (٧).

## الفصل السابع والعشرون

٥٢٢- وَ فِي صَحِيْفِهِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ رِوَايَةُ الطَّبْرَسِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرَّضَا عَنْ

ص: ١٢٩

١- (١) إعلام الوري: ١/٣٠٧ و ٣٢٢.

٢- (٢) إعلام الوري: ١/٣٢٢.

٣- (٣) المصدر السابق.

٤- (٤) إعلام الوري: ١/٣٢٢.

٥- (٥) إعلام الوري: ١/٣٤٧.

٦- (٦) إعلام الوري: ١/٣٦٦ ح ١٥٥.





آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١).

٥٢٣- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا عَلِيُّ (بِأَعْلَى صَوْتِهِ ظ) مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ (٢).

٥٢٤- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ جِبْرِئِيلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ: عَلِيُّ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ (٣).

## الفصل الثامن والعشرون

٥٢٥- وَ رَوَى عِمَادُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ بَشَارَةِ الْمُصْطَفَى جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ مِنْ طَرِيقِ الصَّدُوقِ وَ الشَّيْخِ وَ غَيْرِهِمَا وَ رَوَى أَيْضًا يَأْسِنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي (٤).

٥٢٦- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّي عَلِيًّا هُوَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي وَ هُوَ الْمُبْلَغُ عَنِّي وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، إِنَّ اسْتَرَشِدْتُ مَوَّهُ أَرَشِدْتُكُمْ، وَ إِنَّ أَطَعْتُمُوهُ نَجَوْتُمْ، وَ إِنَّ خَالَفْتُمُوهُ ضَلَلْتُمْ (٥).

٥٢٧- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُخَالَفُ عَلِيَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَعِيدِي كَافِرٌ وَ الْمُشْرِكُ بِهِ مُشْرِكٌ، وَ الْمُقْتَفِي لِأَثَرِهِ لِأَحَقُّ، عَلِيٌّ نُورُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ وَ حُجَّتُهُ عَلَيَّ عِبَادَةِ عَلِيٍّ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ وَ وَصِيِّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ «الْحَدِيثُ» (٦).

٥٢٨- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي كَنَفْسِي طَاعَتُهُ طَاعَتِي، وَ مَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي وَ قَالَ: عَلِيٌّ حُجَّةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَيَّ عِبَادِهِ، وَ قَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ (٧).

ص: ١٣٠

١- (١) صحيفه الرضا: ٩٥.

٢- (٢) صحيفه الرضا: ١٧٢.

٣- (٣) صحيفه الرضا: ٢٤١.

٤- (٤) بشاره المصطفى: ٣٩ ح ٢٥.

٥- (٥) بشاره المصطفى: ٣٩ ح ٣٦.

٦- (٦) بشاره المصطفى: ٤١ ح ٣٠.



٥٢٩- وَيَا سَيِّدَنَا عَن جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَحْيَى وَوَصِيٌّ وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ وَفَاتِي «الْحَدِيثُ» (١).

٥٣٠- وَيَا سَيِّدَنَا عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْفُرَاتِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ أَبِيهِ عَن جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَخَلِيفَتِي، وَحُجَّةُ اللَّهِ وَحُجَّتِي، وَبَابُ اللَّهِ وَبَابِي، وَصِفَةُ اللَّهِ وَصِفَتِي، وَحَبِيبُ اللَّهِ وَحَبِيبِي، وَخَلِيلُ اللَّهِ وَخَلِيلِي، وَسَيِّفُ اللَّهِ وَسَيِّفِي، وَهُوَ أَحْيَى وَصَاحِبِي وَوَزِيرِي وَوَصِيِّي إِلَى أَنْ قَالَ: وَهُوَ سَيِّدُ الْوَصِيَّةِ وَخَيْرُ أُمَّتِي أَجْمَعِينَ (٢).

٥٣١- وَيَا سَيِّدَنَا عَن عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ أَبِيهِ عَن جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَصِيِّي وَصَاحِبِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَ أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ لَبَابُ اللَّهِ الَّذِي لَا يُؤْتَى إِلَّا مِنْهُ وَإِنَّهُ لَلصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ (٣).

٥٣٢- وَيَا سَيِّدَنَا عَن ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَوْلَاهُمْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٥٣٣- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ حُجَّةُ اللَّهِ بَعْدِي عَلَى الْخَلْقِ، وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ وَصِيُّ سَيِّدِ النَّبِيِّينَ «الْحَدِيثُ» (٥).

٥٣٤- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ وَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيًّا وَ وَزِيرَكَ وَ خَلِيفَتِكَ مِنْ بَعْدِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِأَلْحَقِّ نَبِيًّا مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنِّي وَ لَا وَصِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ وَصِيِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٦).

٥٣٥- وَيَا سَيِّدَنَا عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَحِيحًا قَالَ: قِيلَ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ فَاسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ قَالَ: سُئِلَ عَنْهَا وَ اللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: اللَّهُ مَوْلَايَ وَ أَوْلَى بِي مِنْ نَفْسِي لَا أَمْرَ لِي مَعَهُ وَ أَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ لَا أَمْرَ لَهُمْ مَعِي، وَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ وَ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَوْلَاهُ وَ أَوْلَى بِهِ مِنْ

ص: ١٣١

١- ١) بشاره المصطفى: ٤٩ ح ٣٩.

٢- ٢) بشاره المصطفى: ٦١ ح ٤٤.

٣- ٣) بشاره المصطفى: ٦٥ ح ٥١.

٤- ٤) بشاره المصطفى: ٦٥ ح ٥٢.

٥- ٥) بشاره المصطفى: ٦٩ ح ٥٣.



نَفْسِهِ لَا أَمْرَ لَهُ مَعَهُ (١).

٥٣٦- وَيَسْنَادُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَأَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى رَعِيَّتِهِ (٢).

٥٣٧- وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَقِيصًا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا الْمُصْطَفَى لِلنَّبِيِّ وَ أَنْتَ الْمُجْتَبَى لِلْإِمَامَةِ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي وَ وَزِيرِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِينُ أُمَّتِي وَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهَا بَعْدِي (٣).

٥٣٨- وَيَسْنَادُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي وَ إِمَامُ أُمَّتِي بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: عَهْدُ إِلَهِي رَبِّي فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٤).

٥٣٩- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي أَنْتَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ (٥).

٥٤٠- وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ (٦).

٥٤١- وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فِي عِدَاتِي وَ أَمْرِي وَ أَنْتَ الْإِمَامُ لِأُمَّتِي (٧).

٥٤٢- وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي وَ وَارِثِي إِمَامُكُمْ (٨).

٥٤٣- وَيَسْنَادُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ فِي عَلِيٍّ: إِنَّ هَذَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ (٩).

٥٤٤- وَيَسْنَادُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ

ص: ١٣٢

١-١) بشاره المصطفى: ٩٢ ح ٢٤.

٢-٢) بشاره المصطفى: ٩٥ ح ٣٠.

٣-٣) بشاره المصطفى: ٩٧ ح ٣٣.

٤-٤) بشاره المصطفى: ٩٨ ح ٣٥.

٥-٥) بشاره المصطفى: ١٠١ ح ٣٩.

٦-٦) بشاره المصطفى: ١٦٧ ح ١٣٢.

٧-٧) بشاره المصطفى: ١٦٧ ح ١٣٣.

٨-٨) بشاره المصطفى: ١٧٥ ح ١٤٦.

٩-٩) بشاره المصطفى: ١٧٧ ح ١٤٩.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الَّذِي إِخْتِجَّ اللَّهُ بِكَ فِي إِيْدَاءِ الْخَلْقِ حَيْثُ أَقَامَهُمْ أَشْبَاحًا فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ مُحَمَّدٌ رَسُولِي؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَأَبَى الْخَلْقُ جَمِيعًا إِلَّا عُتُوًّا عَنْ وَلَايَتِكَ إِلَّا نَفَرًا قَلِيلٌ وَ هُمْ أَصْحَابُ الْيَمِينِ (١).

٥٤٥- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامٌ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مِّنْ أَطَاعِنِي (٢).

٥٤٦- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ عُمَرَ بْنِ سَيِّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي الرَّحْبَةِ وَ يَنْشُدُ النَّاسَ مَنِ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَقَامَ بَضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا (٣).

٥٤٧- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ مَنِ عَرَفَ دِينَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ زَالَتِ الْجِبَالُ قَبِيلَ أَنْ يَزُولَ، وَ مَنْ دَخَلَ فِي أَمْرِ بِجَهْلٍ خَرَجَ مِنْهُ بِجَهْلٍ قُلْتُ: وَ مَا هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ مَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا (٤) وَ قَوْلُهُ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ وَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِسْمُهُ: إِنَّمَا وَثَّقْتُكُمْ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ وَ قَوْلُهُ جَلَّ جَلَالُهُ: فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِي مِمْكَ مِنَ النَّاسِ وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ (٥).

٥٤٨- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ صَبِيٌّ وَ إِمَامٌ أُمَّتِي (٦).

٥٤٩- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ

ص: ١٣٣

١- (١) بشاره المصطفى: ١٩١ ح ٥.

٢- (٢) بشاره المصطفى: ١٩٢ ح ٧.

٣- (٣) بشاره المصطفى: ٢٠٥ ح ٣٠.

٤- (٤) سورة الحشر: ٧.

٥- (٥) بشاره المصطفى: ٢٠٦ ح ٣١.

٦- (٦) بشاره المصطفى: ٢٣٤ ح ٧.



أَبِي طَالِبٍ سَيِّدِ الْعَرَبِ وَالْوَصِيِّ الْأَكْبَرِ، مَنْزِلَتُهُ مِنِّي مَنْزِلَةُ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١).

٥٥٠- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنِ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّ عَلِيًّا رَأْيُهُ الْهُدَى وَإِمَامٌ أَوْلِيَائِي وَنُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي وَهُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ أَحَبَّنِي وَمَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي (٢).

٥٥١- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَبُّكُمْ أَمَرَنِي أَنْ أُقِيمَ لَكُمْ عَلِيًّا عَلِمًا وَخَلِيفَةً وَوَصِيًّا، وَأَنْ أَتَّخِذَهُ أَخًا وَوَزِيرًا (٣).

٥٥٢- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ نُورُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ وَحُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَوَصِيِّي سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِمَامُ الْمُسْلِمِينَ.

٥٥٣- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنِ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي إِمَامُكُمْ (٤).

٥٥٤- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنِ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: لِيَأْتِيَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، ثُمَّ أَعَادَهَا فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَدَقَّ الْبَابَ فَقَالَ لَهُ: أَدْخُلْ فَدَخَلَ فَقَالَ: تَمَنَيْتُكَ فَلَوْ أَبْطَأْتُ عَلِيًّا سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ تَجِيئَنِي تَأْكُلُ مَعِيَ (٥).

٥٥٥- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ إِمَامَكُمْ وَوَلِيَّكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَازِرُوهُ وَنَاصِحُوهُ (٦).

٥٥٦- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهَا بَعْدِي (٧).

٥٥٧- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ لَقَدْ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَفْتَرِضَ مِنْ حَقِّكَ مَا افْتَرَضَهُ مِنْ حَقِّي وَإِنَّ حَقِّكَ لَمَفْرُوضٌ عَلَيَّ مِنْ آمَنَ بِي (٨).

ص: ١٣٤

١- ١) بشاره المصطفى: ٢٣٤ ح ٨.

٢- ٢) بشاره المصطفى: ٢٤٠ ح ٢١.

٣- ٣) بشاره المصطفى: ٢٤٣ ح ٢٨.

٤- ٤) بشاره المصطفى: ٢٥٤ ح ٥٢.

٥- ٥) بشاره المصطفى: ٢٦٢ ح ٧١.

٦- ٦) بشاره المصطفى: ٢٧٣ ح ٨٨.

٧-٧) بشاره المصطفى: ٢٧٤ ح ٨٩.

٨-٨) بشاره المصطفى: ٢٧٤ ح ٩١.

أقول: قد حذفت أسانيد هذه الأحاديث لطولها و لتجاوز النصوص حد التواتر.

## الفصل التاسع والعشرون

٥٥٨- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِيَهُودِيٍّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا خَيْرٌ أَهْلِي وَ أَقْرَبُ الْخَلْقِ مِنِّي، وَ هُوَ الْوَزِيرُ فِي حَيَاتِي وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدَ وَفَاتِي كَمَا كَانَ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي فَاسْمَعْ لَهُ وَ أَطِعْ، فَإِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ (١).

٥٥٩- وَ عَنْ دِعْبَلٍ عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَمَّارًا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ جَمَاعَةٍ كَثِيرِينَ عِنْدَ سَبِيِّ بَنِي حَنِيفَةَ أَنَا شِدُّكُمْ اللَّهُ أَمَا سَلَّمْنَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَزَجَرَهُ عُمَرُ عَنِ الْكَلَامِ وَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ (٢).

٥٦٠- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَحْيَى وَ وَصِيٌّ وَ هُوَ أَزْهَدُ أُمَّتِي فِي الدُّنْيَا (٣).

٥٦١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْأَهْلَشَمِيِّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ اخْتَجَّ عَلَى الْجَائِلِيقِ بِمَا فِي الْأَنْجِيلِ مِنْ ذِكْرِ مُحَمَّدٍ وَ وَصِيَّهِ وَ ابْنَتِهِ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ الْجَائِلِيقُ: فَإِنَّ هَذَا النَّبِيَّ الَّذِي اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَ هَذَا الْوَصِيُّ الَّذِي اسْمُهُ عَلِيُّ وَ هَذِهِ الْبِنْتُ الَّتِي اسْمُهَا فَاطِمَةُ وَ هَذَيْنِ السَّبْطَيْنِ اللَّذَيْنِ اسْمُهُمَا الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ مَا فِي التَّوْرَةِ وَ الْأَنْجِيلِ وَ الزَّبُورِ مِنْ اسْمِ هَذَا النَّبِيِّ وَ هَذَا الْوَصِيِّ وَ هَذِهِ الْبِنْتِ وَ هَذَيْنِ السَّبْطَيْنِ صِدْقٌ وَ عَدْلٌ (٤).

## الفصل الثلاثون

٥٦٢- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْخَرَازِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ آدَمَ قَالَ: يَا رَبِّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ إِلَّا- تُبَّتْ عَلَيَّ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: وَ مَآ عَلِمَكَ بِمُحَمَّدٍ قَالَ: حِينَ خَلَقْتَنِي رَفَعْتَ رَأْسِي فَرَأَيْتُ فِي الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرٌ

ص: ١٣٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢/٤٩٢ ح ٥.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٩٢ ح ١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٨٥٨ ح ٧٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ١/٣٤٦.

٥٦٣- وَيَسْبِيْنَاهُ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ أُمَّهٍ صِدِّيقٌ وَفَارُوقٌ وَصِدِّيقٌ هَرِيْدَةُ الْأُمَّهٍ وَفَارُوقُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِنَّ عَلِيًّا سَيَفِيْنُهُ نَجَاتُهَا وَبَابُ حِطَّتِهَا وَإِنَّهُ يُوشِعُهَا وَشَمْعُونُهَا وَذُو قَرْنَيْهَا مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ عَلِيًّا خَلِيْفَةُ اللَّهِ وَخَلِيْفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي وَإِنَّهُ لَأَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ وَخَيْرُ الْوَصِيِّيْنَ مَنْ نَارَعَهُ نَارَعَنِي، وَ مَنْ ظَلَمَهُ ظَلَمَنِي وَ مَنْ بَرَّهُ بَرَّنِي، وَ مَنْ جَفَاهُ جَفَانِي (٢).

٥٦٤- وَ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الثَّنِيَّةِ، فَدَعَا أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ وَ عَلِيًّا وَ قَالَ: اِمْضُوا حَتَّى تَأْتُوا أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَ تَقْرُؤُوهُمْ مِنْ السَّلَامِ وَ تَقْدِّمُ أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَأَنْتَ أَسْنُ الْقَوْمِ ثُمَّ أَنْتَ يَا عُمَرُ ثُمَّ أَنْتَ يَا عُثْمَانُ فَإِنْ أَحْبَبُوا وَاحِدًا مِنْكُمْ وَ إِلَّا فَتَقْدِّمُ أَنْتَ يَا عَلِيُّ كُنْ آخِرَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ الرِّيْحَ فَحَمَلَتْهُمْ حَتَّى وَضَعَتْهُمْ عَلَى بِيَابِ الْكَهْفِ فَتَقْدِّمُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ، فَكَلَّمُوهُمْ فَلَمْ يُجِيبُوهُمْ، ثُمَّ تَقْدِّمُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْكَهْفِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَ زَادَهُمْ هُدًى وَ رَبَّطَ عَلَى قُلُوبِهِمْ، أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ وَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ بَرَكَاتُهُ فَقَالَ: وَ كَيْفَ عَلِمْتُمْ أَنِّي وَصِيَّ النَّبِيِّ قَالُوا: إِنَّهُ ضَرَبَ عَلَى آذَانِنَا أَلَّا نُكَلِّمَ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيَّ نَبِيٍّ فَقَالَ لَهُمْ: أَسَمِعْتُمْ مَا يَقُولُونَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَاشْهَدُوا ثُمَّ حَوَّلُوا وُجُوْهُهُمْ قِبَلَ الْمَدِيْنَةِ فَحَمَلَتْهُمْ الرِّيْحُ حَتَّى وَضَعَتْهُمْ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَدْ رَأَيْتُمْ وَ سَمِعْتُمْ فَاشْهَدُوا قَالُوا: نَعَمْ فَانصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ قَالَ لَهُمْ: اِحْفَظُوا شَهَادَتَكُمْ (٣).

٥٦٥- وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيْلًا يَنْتَظِرُ مَنْ نَصَّ الْعَدِيْرَ وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِيْنَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى فَقَالَ لَهُمْ عَلَى النَّسَقِ. وَ قَدْ أَخَذَ بِضَبْعِي عَلِيٌّ حَتَّى رُئِيَ بِيَاضُ إِبْطِيْهِمَا. مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ

١-١) قصص الأنبياء: ٥٥ ح ٢٦.

٢-٢) قصص الأنبياء: ١٧٧ ح ٢٠٢.

٣-٣) قصص الأنبياء: ٢٥٥ ح ٣٢٧.

عَادَاهُ، وَ أَنْصُرُ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذُلُ مَنْ خَذَلَهُ ثُمَّ نَزَلَ وَ أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِسَ فِي خَيْمِهِ ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْهِ أَفْوَاجًا وَ يُهَيِّئُوهُ بِالْإِمَامَةِ وَ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَنْشَأَ حَسَّانَ يَقُولُ: مُنَادِيهِمْ يَوْمَ الْغَدِيرِ نَبِيُّهُمْ بِحَمٍّ وَ أَسْمِعَ بِالنَّبِيِّ مُنَادِيًّا

الْأَبْيَاتِ وَ لَمْ يَبْرَحْ مِنَ الْمَكَانِ حَتَّى نَزَلَ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتِمَامِ النِّعْمَةِ وَ رِضَا الرَّبِّ بِرِسَالَتِي وَ الْمُؤَالَاهِ لِعَلِيِّ مِنْ بَعْدِي (٢).

## الفصل الحادي والثلاثون

٥٦٦- وَ رَوَى الْحَافِظُ رَجَبُ الْبُرْسَيْي فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ فِي حَقَائِقِ أَسْرَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الَّذِي إِحْتَجَّ اللَّهُ بِكَ عَلَى الْخَلَائِقِ حِينَ أَفَامَهُمْ أَشْبَاحًا فِي إِتِّدَائِهِمْ فَقَالَ لَهُمْ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ عَلِيُّ إِمَامَكُمْ «الْحَدِيثُ» (٣).

٥٦٧- وَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْمَخَالِفُ لِعَلِيِّ بَعْدِي كَافِرٌ وَ الْمُشْرِكُ بِهِ مُشْرِكٌ وَ غَادِرٌ، وَ الْمُحِبُّ لَهُ مُؤْمِنٌ صَادِقٌ وَ الْمُبْغِضُ لَهُ مُنَافِقٌ وَ الْمُحَارِبُ لَهُ مَارِقٌ، وَ الرَّادُّ عَلَيْهِ زَاهِقٌ، وَ الْمُقْتَنِي لِأَثَرِهِ لَاحِقٌ (٤).

٥٦٨- وَ عَنْ سَيْدِيْفِ عَيْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ صِيْحْبُ حَوْضِي وَ وَارِثُ عِلْمِي، وَ حَامِلُ لَوَائِي، وَ مُنْجِزُ وَعْدِي، وَ مُفْرَجُ هَمِّي وَ مُسْتَوْدَعُ مَوَارِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى خَلْقِهِ وَ أَنْتَ مِفْتَاحُ النَّجَاهِ، وَ طَرِيقُ الْهُدَى، وَ إِمَامُ النَّقَى، وَ الْحُجَّةُ عَلَى الْوَرَى، وَ أَنْتَ الْعَلَمُ الْمَرْفُوعُ فِي الدُّنْيَا وَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٥).

٥٦٩- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّي هُوَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَلِيِّ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي وَ الْمُبْلَغُ عَنِّي، وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحِبِّينَ،

ص: ١٣٧

(١-١) سورة المائدة: ٦٧.

(٢-٢) قصص الأنبياء: ٣٥٤ ح ١.

(٣-٣) مشارق أنوار اليقين: ٢٧.

(٤-٤) مشارق أنوار اليقين: ٢٨.

(٥-٥) مشارق أنوار اليقين: ص ٧٩.

وَيَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ مَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ ضَلَّ، وَ مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ عَلِيٍّ ذَلَّ (١).

٥٧٠- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ شِدَائِدِهِ فَلْيُؤَالَ عَلِيًّا وَلِيًّا، وَ لِيَتَّبِعْ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ صِيَّاحِبِ حَوْضِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَنْ سِيرَهُ أَنْ يَمُرَّ عَلَى الصَّرَاطِ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ وَ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَلْيُؤَالَ وَلِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَ أُمَّتِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ بَابُ اللَّهِ وَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ عَلَيَّ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ (٢).

٥٧١- وَعَنْ أَنَسٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ وَثِيهُ وَ حُجَّتُهُ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ طَاعَتُهُ مَقْرُونَةٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَ طَاعَتِي (٣).

٥٧٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُقِيمَ عَلِيًّا إِمَامًا وَ حَاكِمًا وَ خَلِيفَةً وَ أَنْ أَتَّخِذَهُ أَخًا وَ وَزِيرًا وَ وَلِيًّا إِلَى أَنْ قَالَ: أَلَا وَ إِنَّهُ الْحُجَّةُ الْعُظْمَى وَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَ إِمَامُ أَهْلِ الدُّنْيَا «الْحَدِيثُ» (٤).

٥٧٣- قَال: وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ شِيثٍ مِنْ آدَمَ، وَ بِمَنْزِلَةِ سِيَامٍ مِنْ نُوحٍ، وَ بِمَنْزِلَةِ إِسْمَاعِيلَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ بِمَنْزِلَةِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي، وَ مَنْ نَازَعَكَ الْخِلَافَةَ بَعْدِي فَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَنْتَ الْإِمَامُ بَعْدِي، وَ أَنْتَ الْوَزِيرُ «الْحَدِيثُ» (٥).

٥٧٤- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ وَ إِنَّ اللَّهَ إِخْتَارَنِي لِلنَّبِيِّهِ وَ إِخْتَارَكَ لِلإِمَامَةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَكَ فَقَدْ أَنْكَرَ نَبِيَّتِي يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ أَمِينُهُ عَلَى وَحْيِهِ، وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَ أَنْتَ مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَ إِمَامُ كُلِّ مُؤْمِنٍ (٦).

٥٧٥- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ آمِنًا فَلْيُؤَالَ عَلِيًّا بَعْدِي وَ لِيَتَمَسَّكَ بِمَالِحِجْلِ الْمَتِينِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (٧).

٥٧٦- قَال: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عَلِيًّا حُجَّةُ اللَّهِ، الْإِيمَانُ بِهِ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ «الْحَدِيثُ» (٨).

ص: ١٣٨

١- ١) مشارق أنوار اليقين: ٨٠.

٢- ٢) مشارق أنوار اليقين: ٨٣.

٣- ٣) مشارق أنوار اليقين: ٨٤.

٤- ٤) مشارق أنوار اليقين: ٨٦.

٥- ٥) مشارق أنوار اليقين: ٨٧.

٦- ٦) مشارق أنوار اليقين: ٨٧-٨٨.

٧- ٧) مشارق أنوار اليقين: ٩٠.



٥٧٧-قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَارْبَعَةَ وَعِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ أَنَا أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَلَا فَخْرَ وَخَلَقَ مِائَةَ أَلْفِ وَصِيٍّ وَارْبَعَةَ وَعِشْرِينَ أَلْفَ وَصِيٍّ، عَلِيٌّ أَكْرَمُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ (١).

## الفصل الثاني و الثلاثون

٥٧٨-وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَوْلَمُوَيْهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْقَمَاطِ عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَتِحِبُّ الْحَسَيْنَيْنِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ وَ سَيِّدُ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَ أَبُوهُ أَفْضَلُ مِنْهُ وَ خَيْرٌ فَأَقْرَبُهُ السَّلَامَ وَ بَشْرَهُ، فَإِنَّهُ رَأْيُهُ الْهُدَى وَ مَنَارُ أَوْلِيَائِي وَ حَفِيطِي وَ شَهِيدِي عَلَى خَلْقِي وَ خَازِنُ عِلْمِي، وَ حُجَّتِي عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضَيْنِ وَ الثَّقَلَيْنِ الْجَنِّ وَ الْإِنْسِ (٢).

## الفصل الثالث و الثلاثون

٥٧٩-وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْعَيْبَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعَمَّرِ الطَّبْرَانِيُّ قَالَ: وَ كَانَ مِنْ مِيَاوِي يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَ مِنَ النَّصَابِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِاشِمٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ السَّكَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مِينَا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ سُئِلَ مَنْ وَصِيَّتِكَ فَقَالَ: هُوَ الَّذِي أَمَرَكُمُ اللَّهُ بِالْإِعْتِصَامِ بِهِ فَقَالَ: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا (٣) قَالُوا مَا هَذَا الْحَبْلُ؟ فَقَالَ: هُوَ قَوْلُ اللَّهِ: إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَ حَبْلِ مِنَ النَّاسِ (٤) فَالْحَبْلُ مِنَ اللَّهِ كِتَابُهُ، وَ الْحَبْلُ مِنِّي وَصِيَّتِي قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ وَصِيَّتِكَ؟ فَقَالَ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ (٥) هُوَ الَّذِي يَقُولُ اللَّهُ فِيهِ: وَ يَوْمَ يَعِضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (٦) وَ هُوَ وَصِيَّتِي وَ السَّبِيلُ إِلَيَّ مِنْ بَعِيدِي ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ أَتَوْهُ بِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتُمْ نُحْبَهُ اللَّهُ حِينَ عَرَفْتُمْ وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ بَشَّرَهُمْ بِالْجَنَّةِ وَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ يُسْتَشْهَدُونَ مَعَ

ص: ١٣٩

١-١ (١) مشارق أنوار اليقين: ٩١.

٢-٢ (٢) كامل الزيارات: ١٤٢ ح ١٦٦.

٣-٣ (٣) سورة آل عمران: ١٠٣.

٤-٤ (٤) سورة آل عمران: ١١٢.

٥-٥ (٥) سورة الزمر: ٥٦.

٦-٦ (٦) سورة الفرقان: ٢٧.



عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٥٨٠- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَيْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا (٢) فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا حَبْلُ اللَّهِ الَّذِي مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ عَصِمَ فِي دُنْيَاهُ وَ لَمْ يَضِلَّ فِي آخِرَتِهِ (٣).

## الفصل الرابع و الثلاثون

٥٨١- وَرَوَى الثَّقَفَةُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ ذَكَرَ الْخُطْبَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

٥٨٢- وَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: أَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ (٥) قَالَ: أَوْفُوا بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ فَوْضًا مِنَ اللَّهِ أَوْفٍ لَكُمْ بِالْحَجَّةِ (٦).

٥٨٣- وَ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ لَأَمَّتْكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ فَقَالَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهُ مَا كَانَتْ وَ لَا يَتُّهُ إِلَّا مِنَ اللَّهِ مُشَافَهَةً لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٧).

٥٨٤- وَ عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ لَقَدْ جَحَدْتُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مَا أَخَذَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمِيثَاقِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ أَقَامَهُ لِلنَّاسِ وَ نَصَّ بِهِ لَهُمْ، وَ دَعَاَهُمْ إِلَى وَ لَا يَتُّهُ وَ طَاعَتِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَ أَشْهَدَهُمْ بِذَلِكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ (٨).

ص: ١٤٠

١-١ (١) كامل الزيارات: ٣٩ ح ١.

١-٢ (٢) سورة آل عمران: ١٠٣.

٣-٣ (٣) كامل الزيارات: ٤٢ ح ٢.

٤-٤ (٤) تفسير العياشي: ١/٤ ح ٣.

٥-٥ (٥) سورة البقرة: ٤٠.

٦-٦ (٦) تفسير العياشي: ١/٤٢ ح ٣٠.

٧-٧ (٧) تفسير العياشي: ١/١٦٠ ح ٥٣١.

٨-٨ (٨) تفسير العياشي: ١/١٨٠ ح ٧٣.

٥٨٥- وَعَنْ حِابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ (١) قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا أَمَرَ نَبِيَّهُ أَنْ يُظْهِرَ وَلَايَةَ عَلِيٍّ فَكَّرَ فِي عِدَاوَةِ قَوْمِهِ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا فَكَّرَ ضَاقَ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَ اللَّهَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ شَيْءٌ، إِنَّمَا الْأَمْرُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُصَيِّرَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيَّهُ وَوَلِيَّ الْأَمْرِ بَعْدَهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٥٨٦- وَعَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٣) وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَصِيْبِحَتْ وَأَمْسَيْتَ خَيْرَ الْبَرِيَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ: قُلْ... إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا (٤) وَلِكِنَّهُ يَعْنِي عَلِيًّا خَيْرٌ مِنْكُمْ وَذُرِّيَّتُهُ خَيْرٌ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمْ وَمَنْ اتَّبَعَهُ خَيْرٌ مِمَّنْ اتَّبَعَكُمْ (٥).

٥٨٧- وَعَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الْمَكِّيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقُولُ: وَقَفَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَائِلٌ وَهُوَ رَاكِعٌ فِي صَلَاةٍ تَطْوَعُ، فَتَزَعُ خَاتَمَهُ فَأَعْطَاهُ السَّائِلُ فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَعْلَمَ بِذَلِكَ، فَزَلَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٦) فَفَرَّأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ (٧).

٥٨٨- وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ فَقَالَ لَهُ أ تَصَدَّقَ عَلَيْكَ أَحَدٌ بِشَيْءٍ قَالَ: نَعَمْ هُوَ ذَلِكَ الْمُصَلِّي فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٥٨٩- وَعَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَخَشِيَ أَنْ يُكَذِّبَهُ قَوْمٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٩) (الآيَةَ) فَقَامَ بِذَلِكَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ (١٠).

ص: ١٤١

١-١) سورة آل عمران: ١٢٨.

٢-٢) تفسير العياشي: ١/١٩٧ ح ١٣٩.

٣-٣) سورة البينة: ٨.

٤-٤) سورة الأعراف: ١٥٨.

٥-٥) تفسير العياشي: ١/٢٨٠ ح ٢٨٦.

٦-٦) سورة المائدة: ٥٥.

٧-٧) تفسير العياشي: ١/٣٢٧ ح ١٣٧.

٨-٨) تفسير العياشي: ٣٢٨ ح ١٣٩.

٩-٩) سورة المائدة: ٦٧.

١٠-١٠) تفسير العياشي: ١/٣٢٨ ح ١٤٠.

٥٩٠- وَعَنْ صَيْفَوَانَ الْجَمَالِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ بِالْوَلَايَةِ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالِدُّوْحَاتِ دَوْحَاتِ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ، ثُمَّ نُودِيَ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، رَبِّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ بِبَيْعَتِهِ وَبَايَعَ النَّاسُ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ إِلَّا بِبَيْعِهِ «الْحَدِيثُ» (١).

٥٩١- وَعَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّهُ حَضَرَ الْعِيدَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ يَشْهَدُونَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَا قَدَرَ عَلَى أَخْذِ حَقِّهِ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لِيَكُونَ لَهُ الْمَالُ وَ لَهُ شَاهِدَانِ فَيَأْخُذُ حَقَّهُ فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْعَالِيُونَ فِي عِلِّيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٥٩٢- وَعَنْ حَنَانِ بْنِ سَيْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْغَدِيرِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مِنْكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ وَانصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَأُخْذْ مَنْ خَذَلَهُ فَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٥٩٣- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِتِّدَاءً: الْعَجَبُ لِمَا لَقِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ شَاهِدٍ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَخْذِ حَقِّهِ وَالرَّجُلُ يَأْخُذُ حَقَّهُ بِشَاهِدَيْنِ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ حَاجًّا وَتَبِعَهُ خَمْسَةُ آلَافٍ وَرَجَعَ مِنْ مَكَّةَ وَهَدَى شَيْعَةَ خَمْسَةَ آلَافٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْجُحْفَةِ نَزَلَ جَبْرِئِيلُ بِالْوَلَايَةِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٤). أقول: مفهوم العدد ليس بحجه فلا ينافي تصريح الحديث السابق بل روى يزيد من ذلك وقد تقدم في حديث أنهم كانوا سبعين ألفا و معلوم أن من كان عنده سبعين ألف درهم فقال: عندي عشرة آلاف كان صادقا لا كاذبا و لو انعكس الفرض كان كاذبا و لعل الاثنى عشر ألفا أو عشرة آلاف من أهل مكة و المدينة و الزيادة من أهل باقى البلدان.

٥٩٤- وَعَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُثَنِّدِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَرَفَعَهَا فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ

ص: ١٤٢

١-١) تفسير العياشى: ١/٣٢٩ ح ١٤٣.

٢-٢) تفسير العياشى: ١/٣٢٩ ح ١٤٣.

٣-٣) تفسير العياشى: ١/٣٣٢ ح ١٥٣.

٤-٤) تفسير العياشى: ١/٣٣٢ ح ١٥٤.

مَوْلَاهُ، وَاللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانصُرْ مَنْ نصرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَاحِبِّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَابْغُضْ مَنْ ابْغَضَهُ (١).

٥٩٥- وَعَنْ أَبِي بصيرٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ: فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ (٢) قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: النُّورُ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٥٩٦- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ سَمِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قَالَ: اللَّهُ، أُنزِلَتْ هَذِهِ آيَةٌ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولِي، وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَمَاهُ اللَّهُ وَاللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٥٩٧- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا جَابِرُ لَوْ يَعْلَمُ الْجَهَّالُ مَتَى سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ لَمْ يُنْكِرُوا حَقَّهُ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَتَى سُمِّيَ؟ فَقَالَ لِي قَوْلُهُ: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ» إِلَى «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولِي، وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي يَا جَابِرُ هَكَذَا وَاللَّهِ جَاءَ بِهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٥).

٥٩٨- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنْ أَحِيهِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ وَأَنْتَ يَا جَبْرِئِيلُ فَاشْهَدْ، قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَهُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانصُرْ مَنْ نصرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ سَمِعْتُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلَى: قَالَ: فَأَقْرَأْتُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ وَأَنْتَ يَا جَبْرِئِيلُ فَاشْهَدْ (٦).

٥٩٩- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَزَائِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَدِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ مَرَّ الْمَقْدَادُ بِجَمَاعَةٍ مِنْهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَرَادَ أَنْ يُؤَلِّيَهَا عَلِيًّا مِنْ بَعْدِهِ، أَمَا وَاللَّهِ لَيُعْلَمَنَّ فَاحْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَدَعَاهُمْ فَحَلَفُوا مَا قَالُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَتَصَدَّقُوا قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمُوكُمْ يَا مُحَمَّدُ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ (٧).

ص: ١٤٣

١-١) تفسير العياشي: ١/٣٣٣ ح ١٥٤.

٢-٢) سورة الأعراف: ١٥٧.

٣-٣) تفسير العياشي: ٢/٣١ ح ٨٨.

٤-٤) تفسير العياشي: ٢/٤١ ح ١١٣.

٥-٥) تفسير العياشي: ٢/٤١ ح ١١٤.

٦-٦) تفسير العياشي: ٢/٩٨ ح ٨٩.

٧-٧) تفسير العياشي: ٢/٩٩ ح ٨٩.

٦٠٠- وَعَنْ أَبِي إِيَّانِ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ وَاللَّهِ لَا نَسِيْلُمْ لَهُ مَا قَالَ أَبَدًا، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُمَا عَمَّا قَالَا، فَكَذَّبَا وَحَلَفَا بِاللَّهِ مَا قَالَا شَيْئًا، فَنَزَلَ جَبْرَائِيلُ بِهِدَاهِ الْأَيَّهِ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا الْأَيَّهِ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَقَدْ تَوَلَّيَا وَمَا تَابَا (١).

٦٠١- وَعَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا الْمُنْدَرُ وَعَلِيٌّ الْهَادِي إِلَى أَمْرِي.

٦٠٢- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَقَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّجِينَ فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَالَّذِي يُبَيِّنُ لَهُمْ مَا يَحْتَلِفُونَ فِيهِ بَعْدِي (٢).

٦٠٣- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا سَلِمُوا عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلأَوَّلِ: قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: أَمِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ لِلْمَقْدَادِ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ سِلْمَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: حَتَّى إِذَا خَرَجَا وَ هُمَا يَقُولَانِ: وَاللَّهِ لَا نَسِيْلُمْ لَهُ مَا قَالَ أَبَدًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ لَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا بَعْدَ مَا سَلِمْتُمْ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٣).

٦٠٤- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُفْبِضْ حَتَّى أَعْلَمَ النَّاسَ أَمْرَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَقَالَ: إِنَّهُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

## الفصل الخامس و الثلاثون

٦٠٥- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْمَازِلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْغُمَّهِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فِي كِتَابٍ طَوِيلٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ بَدَل

ص: ١٤٤

١-١ (١) تفسير العياشي: ٢/١٠٠ ح ٩١.

٢-٢ (٢) تفسير العياشي: ٢/٢٦٢ ح ٣٩.

٣-٣ (٣) تفسير العياشي: ٢/٢٦٨ ح ٦٤.

٤-٤ (٤) تفسير العياشي: ١/٣٣٢ ح ١٥٣.

نَفْسَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِيهِ: عَلِيُّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَقَالَ فِيهِ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَقَالَ فِيهِ يَوْمَ الطَّيْرِ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: وَ إِلَيَّ وَ إِلَيَّ وَ قَالَ فِيهِ. يَوْمَ النَّضِيرِ: عَلِيُّ إِمَامُ الْبَرَّةِ وَ قَاتِلُ الْفَجْرَةِ وَ قَالَ فِيهِ: عَلِيُّ وَ لِيُكْمِ بَعْدِي وَقَالَ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي، وَقَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ نَشَدَ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ فَشَهِدَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا «الْحَدِيثُ» وَ فِي رِوَايَةٍ إِنَّا عَشَرَ بَدْرِيًّا (١). وَ رَوَى جَمَلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ مِنْ أَمَالِي أَبِي عَلِيٍّ الطُّوسِيَّ.

٦٠٦- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا- مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ ظَرِيفٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ؟ قَالَ: أَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَهُ عِلْمًا يُعْرَفُ بِهِ حِزْبُ اللَّهِ عِنْدَ الْفُرْقَةِ (٢).

## الفصل السادس والثلاثون

٦٠٧- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ حَمَادِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ قَالَ: هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ إِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَمَدِينَا لَعَلِّي حَكِيمٌ وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ وَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا، وَ لَا تُؤْتَى الْمَدِينَةُ إِلَّا مِنْ بَابِهَا (٣).

٦٠٨- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ يَوْمَ تَبْيِضُ وَجُوهُ وَ تَسْوَدُ وَجُوهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَرَدُّ عَلَيَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى خَمْسِ رَايَاتٍ فَرَأَيْتُ مَعَ عَجَلٍ هَيْدَةَ أَلْمَامَةِ فَأَسْدَأَلَهُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ مِنْ بَعْدِي؟ فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَحَرَفْنَاهُ وَ نَبَذْنَاهُ وَرَاءَ ظُهُورِنَا وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَعَادَيْنَاهُ وَ أَبْغَضْنَاهُ

ص: ١٤٥

١-١ (١) كشف الغمّة: ١/٢٥٨.

٢-٢ (٢) كشف الغمّة: ٣/٢١٩.

٣-٣ (٣) تفسير القمّي: ١/٦٨.

وَظَلَمْنَا، فَأَقُولُ لَهُمْ: رِدُّوا النَّارَ ظِلْمًا مُظْمَيْنِ مُسَوِّدَةً وَجُوهَكُمْ ثُمَّ تَرَدُّ عَلَيَّ رَأْيَهُ مَعَ فِرْعَوْنَ هَذِهِ أَلَامَةٌ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَرَدُّ عَلَيَّ رَأْيَهُ مَعَ سَامِرِيِّ هَذِهِ أَلَامَةٌ ثُمَّ تَرَدُّ عَلَيَّ رَأْيَهُ ذِي الشُّدْيَةِ مَعَ الْخَوَارِجِ وَذَكَرَ أَنَّهُ يَقُولُ لِكُلِّ فِرْقَةٍ كَمَا قَالَ لِلأُولَى إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَرَدُّ عَلَيَّ رَأْيَهُ مَعَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَوَصِيَّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَأَقُولُ لَهُمْ: مَاذَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟ فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَاتَّبَعْنَا وَأَطَعْنَا وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَأَحْبَبْنَا وَوَالَيْنَا وَوَارِثَنَا وَنَصِيْرَنَا حَتَّى أَهْرَيْقَتْ فِيهِمْ دِمَاؤُنَا فَأَقُولُ: رِدُّوا الْجَنَّةَ رِوَاءَ مَرْوِيِّنَ مُبَيِّضَةً وَجُوهَكُمْ (١).

٦٠٩- قَالَ: وَ أَحْبَبْنَا الْحُسَيْنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصِيرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَقَدَ عَلَيْهِمْ لِعَلِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْخِلَافَةِ فِي عَشْرَةِ مَوَاطِنَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ الَّتِي عَقَدْتُ عَلَيْكُمْ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ» (٢).

٦١٠- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صِهْرِيٍّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ جَالِسٌ وَ عِنْدَهُ قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ آيَةٌ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَاسْتَقْبَلَهُ سَائِلٌ فَقَالَ: هَلْ أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ ذَاكَ الْمَصِيْلِي فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فَإِذَا هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٦١١- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَ قَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ أَيُّهَا النَّاسُ هَلْ تَعْلَمُونَ مَنْ وَلِيُّكُمْ قَالُوا: نَعَمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ: أَلَسَيْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ قَالُوا: بَلَى قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَرَفَعَهَا قَالَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ فَاسْتَقْبَلَهُ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مِنْ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: نَعَمْ هَذَا مِنْ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٤).

ص: ١٤٦

١- (١) تفسير القمي: ١/١٠٩.

٢- (٢) تفسير القمي: ١/١٦٠.

٣- (٣) تفسير القمي: ١/١٧٠.

٤- (٤) تفسير القمي: ١/١٧٤.

٦١٢-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. لَمَّا رَجَعَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ. يَا ابْنَ مَسْعُودٍ قَدْ قَرَّبَ الْأَجَلَ وَ نَعَيْتَ إِلَيَّ نَفْسِي فَمَنْ لَكَ بَعْدِي؟ فَأَقْبَلْتُ أُعِيدُ عَلَيْهِ رَجُلًا رَجُلًا فَبَكَى ثُمَّ قَالَ: ثَكَلْتِكَ الْتَوَاكِلُ فَأَيْنَ أَنْتَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ لِمَ لَمْ تُقَدِّمَهُ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ «الْحَدِيثُ» (١).

٦١٣- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَ أَنْتَ وَ زِيرِي وَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٢).

٦١٤-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَكَ وَ زِيرِي، فَفَعَلَ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَكَ وَ صِيِّي فَفَعَلَ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَكَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي فَفَعَلَ (٣).

٦١٥-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَقِيتُ جَبْرَائِيلَ فَقَالَ لِي: لَقِيتُ الْمَلَائِكَةَ الْمَوْكِلِينَ بِعَلِيِّ السَّاعَةِ، فَقَالَا: مَا كَتَبْنَا عَلَيْهِ ذَنْبًا مُنْذُ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَيَّ هَذَا الْيَوْمِ (٤). أقول: هذا نص على العصمة و المعصوم هو الإمام.

٦١٦- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْهَامِ بْنِ الْهَيْمِ لَمَّا أَمَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَعْلَمَهُ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَطِيعُ إِلَّا نَبِيًّا، أَوْ وَصِيًّا نَبِيٍّ فَمِنْ هَذَا قَالَ: هَذَا أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَ زِيرِي وَ وَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَعَمْ نَجِدُ اسْمَهُ فِي الْكُتُبِ إِلَيَّا (٥).

٦١٧-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا نَزَلَتِ الْوَلَايَةُ وَ كَانَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعْدِ بَرِخْمٍ: سَلِّمُوا عَلَى عَلِيِّ بِإِذْنِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَا: أَمِنْ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ لَهُمَا: نَعَمْ حَقًّا مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ

ص: ١٤٧

١-١) تفسير القمّي: ١/١٧٥.

٢-٢) تفسير القمّي: ١/٢٩٣.

٣-٣) تفسير القمّي: ١/٣٢٤.

٤-٤) تفسير القمّي: ١/٣٢٤.

٥-٥) تفسير القمّي: ١/٣٧٦.



وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لَا تَنْقُضُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا (١).

٦١٨- قَالَ: وَ رَوَى الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا رَاقِدٌ فِي الْأَبْطَحِ وَ عَلِيٌّ عَنْ يَمِينِي وَ إِذَا أَنَا بِحَفِيفٍ أَجْنَحَهُ الْمَلَائِكَةُ وَ قَائِلٌ يَقُولُ: إِلَى أَيُّهُمْ بُعِثْتُ يَا جَبْرَائِيلُ؟ فَقَالَ: إِلَى هَذَا. وَ أَشَارَ إِلَيَّ وَ هُوَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ هَذَا وَ زِيرُهُ وَ وَصِيُّهُ وَ حَبِيبُهُ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٦١٩- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ آخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، وَ آخَى بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، وَ بَيْنَ عُثْمَانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَ بَيْنَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ، وَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ، وَ بَيْنَ الْمُقَدَّادِ وَ عَمَّارٍ، وَ تَرَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَازَتْ غَمًّا شَدِيدًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي لِمَ لَا تُوَخِي بَيْنِي وَ بَيْنَ أَخِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا أَخْرَجْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ أَنْتَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، تَقْضِي دِينِي وَ تُنْجِزُ عِدَاتِي وَ تَتَوَلَّى عُشْرِي، وَ لَا يَلِيهِ غَيْرُكَ، وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٦٢٠- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِبْنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَيُّكُمْ يَكُونُ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ يُنْجِزُ عِدَاتِي، وَ يَقْضِي دِينِي؟ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: أَنْتَ هُوَ (٤).

٦٢١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ قَالُوا: بَلَى ثُمَّ أَوْجَبَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَوْجَبَ لِنَفْسِهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْوَلَايَةِ فَقَالَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٥).

٦٢٢- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَمْرٍو بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَمْرٍو بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَدِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَنْصِبَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنَّاسِ فِي قَوْلِهِ: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي عَلِيٍّ» بِغَدِيرِ حُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ جَاءَتْ الْأَبَالِسَةُ إِلَى إِبْلِيسَ «الْحَدِيثُ» .

ص: ١٤٨

١- (١) تفسير القمي: ١/٣٨٩.

٢- (٢) تفسير القمي: ١/١٣.

٣- (٣) تفسير القمي: ٢/١٠٩.

٤- (٤) تفسير القمي: ٢/١٢٤.

٥- (٥) تفسير القمي: ٢/١٠٢.

٦٢٣-قَالَ: وَحَدَّثَنِي خَالِدٌ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مَالِكِ الْأَسَدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ قَدْ انْقَضَتْ نُبُوتُكَ وَانْقَطَعَ أَكْلُكَ فَمَنْ وَصِيكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَبِّ قَدْ بَلَوْتُ خَلْقَكَ، فَلَمْ أَرِ مِنْ خَلْقِكَ أَحَدًا أُطَوِّعُ لِي مِنْ عِلِّيِّ فَقَالَ: وَيَا مُحَمَّدُ فَبَشِّرْهُ أَنَّهُ رَأَيْهِ الْهُدَى، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَائِي، وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي، وَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ أَحْبَبَنِي وَ مَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَنِي (١).

٦٢٤-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّكَيْنِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ مَلِكَ الرُّومِ قَالَ لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي نَظَرْتُ فِي الْأَنْجِيلِ فَرَأَيْتُ فِيهِ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَ الْوَزِيرُ عَلِيُّ وَ نَظَرْتُ فِي الْأَوْصِيَاءِ فَرَأَيْتُ فِيهَا أَبَاكَ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ (٢).

٦٢٥-قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْجَرِيشِيِّ (٣) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَتَشْهَدُ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَّا إِلَيْكَ (٤).

٦٢٦-وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَ مَا غَوَى فَيَقُولُ: مَا ضَلَّ فِي عِلِّيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَوْحَى إِلَيَّ عَبْدِي مَا أَوْحَى فَسَيِّئِلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ الْوَحْيِ فَقَالَ: أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ أَوَّلُ خَلِيفَةِ يَسْتَخْلِفُهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ فَدَخَلَ الْقَوْمُ فِي الْكَلَامِ، فَقَالُوا: أَمِنْ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَقَالَ اللَّهُ: قُلْ لَهُمْ: مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لَهُمْ: أَفْتَمَارُونَهُ عَلَيَّ مَا يَرَى ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَدْ أَمَرْتُ فِيهِ بِغَيْرِ هَذَا أَمَرْتُ أَنْ أَنْصِبَهُ لِلنَّاسِ وَ أَقُولُ لَهُمْ: هَذَا وَ لِيُكْمَ مِنْ بَعْدِي وَ هُوَ بِمَنْزِلَةِ السَّفِينَةِ يَوْمَ الْغُرُقِ مَنْ دَخَلَ فِيهَا نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٥).

ص: ١٤٩

١- (١) تفسير القمي: ٢/٢٤٤.

٢- (٢) تفسير القمي: ٢/٢٧٠.

٣- (٣) في المصدر: الحريش.

٤- (٤) تفسير القمي: ٢/٣٠١.

٥- (٥) تفسير القمي: ٢/٣٣٥.

٦٢٧- وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَزَيْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ.

## الفصل السابع و الثلاثون

٦٢٨- وَرَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا دُفِنَ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقَنَهَا الْإِقْرَارَ بِوَلَايَةِ ابْنِهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِتُجِيبَ بِهِ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ بَعْدَ الدَّفْنِ (١).

٦٢٩- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ . وَ قَدْ جَمَعَ بَيْنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ . مَنْ يُؤَاؤِرُنِي مِنْكُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَامَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنَا أُؤَاؤِرُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: اجْلِسْ فَأَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي، وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٢).

٦٣٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ . وَ قَدْ جَمَعَ الْأُمَّةَ لِلْخِطَابِ . أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْكُمْ بِأَنْفُسِكُمْ؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلَى، فَقَالَ لَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّسَقِ مِنْ غَيْرِ فَضْلِ بَيْنِ الْكَلَامِ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ (٣).

٦٣١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ تَوَجُّهِهِ إِلَى تَبُوكَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٦٣٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْجَعَابِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعِجْلِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَ عَلِيٌّ بَابُهَا مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَقْتَسِبْهُ مِنْ عَلِيٍّ (٥).

٦٣٣- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْبَزَّازُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي هَيْرُونَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ أَبَاكَ فَجَعَلَهُ نَبِيًّا وَ أَطَّلَعَ إِلَيْهِمْ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْلَكَ فَجَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَهُوَ وَصِيِّي وَ وَارِثُ الْوَصِيِّينَ (٦).

ص: ١٥٠

١- ١) الارشاد للمفيد: ١/٥.

٢- ٢) الارشاد للمفيد: ١/٧.

٣- ٣) الارشاد للمفيد: ١/٨.

٤- ٤) الارشاد للمفيد: ١/٨.

٥- ٥) الارشاد للمفيد: ١/٣٣.

٦- ٦) الارشاد للمفيد: ١/٣٦.

٦٣٤- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَافِظِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكَوْفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ السَّلِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ قَالَ: ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: هُمْ شِعْتُكَ، وَ أَنْتَ إِمَامُهُمْ (١).

٦٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَلْخِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الثَّلَاجِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنْ بَشِيرِ الْغِفَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ السَّاعَةَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ أَوْلَادُ النَّاسِ سَلَمًا وَ أَكْثَرُهُمْ عِلْمًا وَ أَرْجَحُهُمْ حِلْمًا قَالَ: فَلَمْ أَتُبْ أَنْ دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْبَابِ (٢).

٦٣٦- وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي الثَّلَاجِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرٍ عَنْ أَبِي دَاهِرٍ الْمُقْرِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُبَايَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأُمَّ سَلَمَةَ: إِسْمَعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٣).

٦٣٧- وَقَالَ: وَ حَدِيثُ بُرَيْدَةَ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ بِأَسَانِيدٍ يَطُولُ شَرْحُهَا، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ فَقَالَ: سَلِمُوا عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَسَلَمْنَا عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَيَّنَّ أَظْهَرْنَا (٤).

٦٣٨- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي غَزَاهِ ثُبُوكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَدِينَةِ وَ قَالَ لَهُ: إِنَّ الْمَدِينَةَ لَا تَصِلُحُ إِلَّا بِأَبِي أَوْ بِكَ، فَأَنْتَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِهَا وَ دَارِ هِجْرَتِي وَ قَوْمِي، أَمَا مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٥). أقول: وَ رَوَى عَلَى بَنِ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغَمَةِ بَعْضُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمَفِيدِ.

ص: ١٥١

١- ١) الارشاد للمفيد: ١/٤٢.

٢- ٢) الارشاد للمفيد: ١/٤٦.

٣- ٣) الارشاد للمفيد: ١/٤٧.

٤- ٤) الارشاد للمفيد: ١/٤٨.

٥- ٥) الارشاد للمفيد: ١/١٥٦.

٦٣٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي التَّلْحِجِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَيُّوبَ مِنْ كِتَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمْدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ جَبْرَائِيلَ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَشْهَدَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَلَايَةِ فِي حَيَاتِهِ وَ يَسْمِيَهُ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ وَفَاتِهِ، فَدَعَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِسَبْعِهِ رَهْطًا فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُكُمْ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَمْ قُمْتُمْ أَمْ كَتَمْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: عَنِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَامَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (١). ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ لِعُمَرَ وَ لِلْمِقْسَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَ لِأَبِي ذَرٍّ وَ لِحَدَائِفَةَ الْيَمَانِيِّ وَ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ لِزَيْدَةَ وَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَلَّمَ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّمَا دَعَوْتُكُمْ لِهَذَا الْأَمْرِ أَمْ قُمْتُمْ أَمْ تَرَكْتُمْ (٢).

٦٤٠- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ الْجَعَابِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: وَحَدَّثْتُ فِي كِتَابِ أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نُوْفَلِ بْنِ عَائِدِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو حَنِيفَةَ، فَذَكَرْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَارَ بَيْنَنَا كَلَامٌ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَدْ قُلْتُ لِأَصْحَابِنَا لَا تُقْرُوا لَهُمْ بِحَدِيثِ غَدِيرِ خَمٍّ فَيُخْصِمُوكُمْ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَبِيبِ الصَّيْرَفِيِّ وَ قَالَ لَهُ: لِمَ لَا تُقْرُونَ بِهِ أَمَا هُوَ عِنْدَكَ يَا نَعْمَانُ قَالَ: هُوَ عِنْدِي وَ قَدْ رَوَيْتُهُ قَالَ: فَلِمَ لَا تُقْرُونَ بِهِ وَ قَدْ حَدَّثْنَا بِهِ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَشَدَ اللَّهَ فِي الرَّحْبَةِ مِنْ سَجْعَةٍ؟ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَفَلَا تَرَوْنَ أَنَّهُ جَرَى فِي ذَلِكِ خَوْضٌ حَتَّى نَشَدَ اللَّهُ عَلِيًّا بِالرَّحْبَةِ النَّاسِ؟ فَقَالَ الْهَيْثَمُ: فَتَحْنُ نَكَذِبُ عَلِيًّا وَ نَرُدُّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ! فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مَا نَكَذِبُ عَلِيًّا وَ لَا نَرُدُّ قَوْلًا قَالَهُ وَ لَكِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ غَلَا مِنْهُمْ قَوْمٌ، فَقَالَ الْهَيْثَمُ: يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ يَخْطُبُ بِهِ وَ نُشْفِقُ نَحْنُ فِيهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٦٤١- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ وَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَطْرُوشُ

١- (١) الأمالى: ١٨ ح ٧.

٢- (٢) الأمالى: ١٩ ح ٧.

٣- (٣) الأمالى: ٢٧ ح ٩.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ الْبَصْرِيِّ عَنْ حُسَيْنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ  
بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ (١).

٦٤٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ خَالِدٍ الْمَرَاغِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ الْعُزَالِي عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ حُنَيْسِ الْعَبْدِيِّ عَنْ صِدْبَاحِ بْنِ يَحْيَى الْمُرَبِّعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ تَعْلَبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنِي جَبْرَائِيلُ عَنِ اللَّهِ فَقَالَ: لَا يُودَى عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ وَرَجُلٌ مِنْكَ، وَعَلِيُّ  
مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَلَا يُودَى عَنِّي إِلَّا عَلِيُّ وَقَالَ لَهُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَقَالَ: مَنْ  
كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ (٢).

٦٤٣- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ  
حَبْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنِ فِطْرِ الْأَشْكَافِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:  
إِنَّ أَحْيَى وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَخَيْرٌ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي يَفْضِي دِينِي وَيُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

٦٤٤- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ الْمَهَلَّبِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَلِيحٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي مُصَادِفٍ عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ  
شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَيْسِ مَوْلَى عَلِيٍّ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْجَبَلِ بِصَفِينٍ،  
فَحَضَرَتْ صِيَالَةُ الْمَغْرِبِ فَاسْمَعَنَ بَعِيدًا ثُمَّ أَدْنَى فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ أَدَانِهِ إِذَا رَجُلٌ مُقْبِلٌ نَحْوَ الْجَبَلِ أَيْبُضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةَ فَقَالَ: السَّلَامُ  
عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، مَرْحَبًا بِوَصِيٍّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَقَائِدِ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، وَالْأَعْرَ الْمَيْمُونِ، وَالْفَائِزِ بِتَوَابِ  
الصِّدِّيقِينَ وَسَيِّدِ الْوَصِيِّينَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ غَابَ عَنْ مَوْضِعِهِ فَقَامَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ شِيعَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ  
قَدْ كَانُوا سَاجِدِينَ كَلَامَ الرَّجُلِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ لَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا سَمْعُونُ وَصِيٌّ

عَيْسَى

ص: ١٥٣

١- (١) الأماي: ٤٤ ح ٤.

٢- (٢) الأماي: ٥٥ ح ٢.

٣- (٣) الأماي: ٦١ ح ٦.

٦٤٥- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْمَكِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَلِيُّ النَّاسِ بَعْدِي، فَمَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي (٢).

٦٤٦- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ هَاشِمِ السَّمْسَارِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَتَانِي جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقْرُئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّكَ وَخَلِيفَتُكَ عَلَى أَهْلِكَ وَأُمَّتِكَ وَالذَّائِدُ عَنْ حَوْضِكَ، وَهُوَ صَاحِبُ لَوَائِكَ يَقْدُمُكَ إِلَى الْجَنَّةِ (٣).

٦٤٧- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ انْتَهَيْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَنَهَّى نُودِيْتُ يَا مُحَمَّدُ اسْتَوْصِ بَعْلِي خَيْرًا فَإِنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٤).

٦٤٨- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّعْفَرَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فِي عِدَاتِي لِمَنْ بَعْدِي، وَأَنْتَ الْإِمَامُ لِأُمَّتِي وَالْقَائِمُ بِالْقِسْطِ فِي رَعِيَّتِي (٥).

## الفصل التاسع و الثلاثون

٦٤٩- وَقَالَ الْمُنْفِي فِي كِتَابِ مَسَارِّ الشَّيْخَةِ: فِي الْيَوْمِ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سِنَةِ عَشْرٍ مِنَ الْهَجْرَةِ عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِمَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ

١- (١) الأماي: ١٠٦ ح ٥.

٢- (٢) الأماي: ١١٣ ح ٥.

٣- (٣) الأماي: ١٢٦ ح ٥.

٤- (٤) الأماي: ١٧٣ ح ٣.

٥- (٥) الأماي: ١٧٤ ح ٤.

أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعَهْدَ بِالْإِمَامَةِ فِي رِقَابِ الْأَمَّةِ كَافَّةً، وَ ذَلِكَ بِغَدِيرِ خُمٍّ عِنْدَ مَرْجِعِهِ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ حَيْثُ جَمَعَ النَّاسَ فَخَطَبَهُمْ وَ وَعَظَهُمْ وَ نَعَى إِلَيْهِمْ نَفْسَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ قَرَأَهُمْ عَلَى فَرْضِ طَاعَتِهِ حَسَبًا نَطَقَ بِهِمُ الْقُرْآنَ فَقَالَ لَهُمْ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ. ثُمَّ نَزَلَ وَ أَمَرَهُمْ كَافَّةً بِالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ تَهْنِئَةً لَهُ بِالْمَقَامِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ هَنَأَهُ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: بِيخُ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، وَ قَالَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ شِعْرًا يُهْنِيهِ بِالْإِمَامَةِ وَ قَالَ بَعْدَهُ الشُّعْرَاءُ، وَ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِنْدَ خَاتَمِهِ كَلَامِهِ فِي الْحِيَالِ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (١) وَ هُوَ يَوْمٌ عِيدٌ عَظِيمٌ بِمَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ مِنْ حُجَّتِهِ وَ أَبَانِهِ مِنْ خِلَافِهِ وَ صِدْقِ نَبِيِّهِ وَ مَا أَوْجَبَهُ مِنَ الْعَهْدِ فِي رِقَابِ بَرِيَّتِهِ (٢).

## الفصل الأربعون

٦٥٠- وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْإِخْتِصَاصِ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَاءَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: لَا وَ اللَّهُ لَا نُعْطِي أَحَدًا طَاعَةَ بَعْدَكَ أَبَدًا قَالَ: وَ لِمَ؟ قَالُوا: إِنَّا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيكَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ (٣).

٦٥١- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَهْدَ إِلَيَّ رَبِّي فِي عَلِيٍّ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّجِينَ وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ الْمَيْالُ يَعْسُوبُ الظَّلْمَةِ، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ فَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَ أَهْلَهَا فَبَشَّرَهُ بِذَلِكَ (٤).

٦٥٢- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

ص: ١٥٥

١- ١) سورة المائدة: ٦٧.

٢- ٢) مسار الشيعة ص ٢٠.

٣- ٣) الاختصاص: ٦.

٤- ٤) الاختصاص: ٥٤.



مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبُغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْيَدٍ عَنِ الدُّهْقَانِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنْ زَيْدَ بْنَ صُوحَيَانَ رَوَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (١).

٦٥٣- وَعَنْ أَبِي الْفَرَجِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: نَحْنُ مَكْتُوبُونَ عَلَى عَرْشِ رَبِّنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ النَّبِيِّينَ وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٢).

٦٥٤- وَيَسِينًا تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِعَائِشَةَ-لَمَّا أَرَادَتْ الْخُرُوجَ: أَمْ تَذَكِّرِينَ يَوْمَ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ أَبُوكَ يَسْتَأْذِنُ فَدَخَلْتَ الْخِدْرَ ثُمَّ جَاءَ أَبِي يَسْتَأْذِنُ فَدَخَلْتَ الْخِدْرَ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قَدَرُ مَقَامِكَ فِينَا، فَلَوْ جَعَلْتَ لَنَا إِنْسَانًا نَأْتِيهِ بَعْدَكَ فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أَعْرِفُ مَكَانَهُ وَ أَعْلَمُ مَوْضِعَهُ وَ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ لَتَفَرَّقْتُمْ عَنْهُ كَمَا تَفَرَّقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَنْ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، فَلَمَّا خَرَجَا خَرَجْتُ إِلَيْهِ أَنَا وَأَنْتِ وَ كُنْتُ جَرِيئَةً عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ الَّذِي كُنْتَ جَاعِلًا لَهُمْ؟ قَالَ: خَاصِفُ النَّعْلِ وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُضِيحُ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِذَا انْحَرَقَتْ وَ يُعْسِلُ ثَوْبَهُ إِذَا اتَّسَخَ فَقُلْتُ: مَا أَرَى إِلَّا عَلِيًّا فَقَالَ: هُوَ ذَاكَ أَمْ تَذَكِّرِينَ هَذَا يَا عَائِشَةُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ (٣).

٦٥٥- وَعَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوِلَايَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هِيَ الْوِلَايَةُ الْكُبْرَى (٤).

٦٥٦- وَعَنْ الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْبَهَائِمِ الَّتِي تَكَلَّمَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: وَ أَمَّا الْبَقَرَةُ فَإِنَّهَا آذَنْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا ذَرِيحُ عَمِلَ نَجِيحٌ صَائِحٌ يَصِيحُ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ بِأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٥).

ص: ١٥٦

١- (١) الاختصاص: ٧٩.

٢- (٢) الاختصاص: ٩١.

٣- (٣) الاختصاص: ١١٩.

٤- (٤) الاختصاص: ١٢٩.

٥- (٥) الاختصاص: ٢٩٦.

٦٥٧- وَ فِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْيَهُودِ: أَمَا كَفَأَكُمُ أَنْ نَطَقَ التَّوْرَاهُ وَ الْإِنْجِيلُ وَ الزَّبُورُ وَ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ بِثَبُوتِي وَ دَلَّ عَلَى صِدْقِي وَ بَيَّنَّ فِيهَا ذِكْرَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ خَيْرٍ مَنْ أَتْرَكُهُ عَلَى الْخَلَائِقِ مِنْ بَعْدِي عَلَيَّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ كَلَامِهِ أَنْطَقَ اللَّهُ الْبِسَاطَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ يَا مُحَمَّدُ عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِنِ هَاشِمِ بِنِ عَبْدِ مَنَافٍ أَحْوَكُ وَ وَصِيُّكَ وَ خَلِيفَتُكَ فِي أُمَّتِكَ، وَ خَيْرٌ مَنْ تَتْرَكُهُ عَلَى الْخَلَائِقِ بَعْدَكَ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْطَقَ اللَّهُ الْبِسَاطَ ثَانِيًا وَ قَالَ: أَنَا بَسَاطُ أَكْرَمِنِي اللَّهُ بِالنُّطْقِ بِتَحْمِيدِهِ وَ تَمَجِيدِهِ وَ الشَّهَادَةِ لِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ بِأَنَّهُ سَيِّدُ أَنْبِيَائِهِ وَ بِإِمَامِهِ أَخِيهِ وَ وَصِيِّيهِ وَ وَزِيرِهِ وَ شَقِيْقِهِ، وَ الْإِنْقِيَادِ لِمَنْ نَصَبَهُ إِمَامًا وَ وَلِيًّا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْطَقَ لَهُ سَوَاطِئًا فَشَهِدَ بِمِثْلِ ذَلِكَ، ثُمَّ أَنْطَقَ لَهُ حِمَارًا فَكَلَّمَهُ وَ شَهِدَ بِنَحْوِ ذَلِكَ (١).

٦٥٨- وَ عَنْ آبَائِهِ عَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْعَدِيرِ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَلَا فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ وَ أَوْلَى بِهِ، فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ أَوْلَى بِهِ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عِيَادِ مَنْ عَادَاهُ ثُمَّ قَالَ قُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ فَبَايِعْ عَلِيًّا بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَامَ فَبَايَعَ ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَامَ فَبَايَعَ ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ لِتَمِيمِ بْنِ تَمِيمٍ، ثُمَّ لِرُؤَسَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، فَبَايَعُوا كُلُّهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخْبَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا عَنْهُمْ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَ مِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ الَّذِي أَمَرَكَ بِنَصْبِ عَلِيٍّ إِمَامًا وَ سَائِقًا لِأُمَّتِكَ وَ مُدْبِرًا وَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ (٢).

٦٥٩- وَ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِجَمَاعَةٍ إِنْ أُطِعْتُمْ عَلِيًّا سَعِدْتُمْ وَ إِنْ خَالَفْتُمُوهُ شَقِيتُمْ. ٦٦٠- وَ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنْ الْمُنَافِقِينَ لَمَّا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْبَيْعَةَ لِعَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْطُوهُ ظَاهِرًا شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ خِدْمَةً لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَنَّ عَلِيًّا وَ لِيُّهُ وَ وَصِيُّهُ وَ وَارِثُهُ وَ خَلِيفَتُهُ فِي أُمَّتِهِ.

ص: ١٥٧

١- (١) تفسير الإمام العسكري: ٩٤.

٢- (٢) تفسير الإمام العسكري: ١١٢.

٦٦١- وَعَنْ آيَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِزُرَيْدَةَ: هُوَ لَاءٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ أَخْبَرُونِي لَيْلَهُ أُسْرِي بِي أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ: عَلِيُّ الْمَعْصُومُ مِنْ كُلِّ خَطَاٍ وَزَلَّةٍ فَكَيْفَ تُخَطُّهُ أَنْتَ يَا بَرِيدَهُ لَا تَعْرَضْ لِعَلِيٍّ بِخِلَافِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَيِّدُ الْوَصِيَّةِ وَفَارِسُ الْمُسْلِمِينَ، وَقَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، وَقَسِيمُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (١).

٦٦٢- وَعَنْ آيَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ كَانَ يُظَلُّهُ بِعَمَامَةٍ تَقِيهِ حُرُّ الشَّمْسِ وَأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا فَيَقْرَءُونَ مَكْتُوبًا عَلَيْهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيَّدْتُهُ بِعَلِيٍّ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ، ثُمَّ شَرَّفْتُهُ بِأَصْحَابِهِ الْمُؤْمِنِينَ لَهُ وَعَلِيٍّ وَالأَوْلِيَاءِ لَهُمَا، وَالمُعَادِينَ لِأَعْدَائِهِمَا فَيَقْرَأُ ذَلِكَ وَيُحْسِنُهُ مَنْ كَانَ يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ وَيَقْرَأُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْجِبَالَ وَالصُّخُورَ وَالْأَحْجَارَ نَطَقَتْ وَكَلَّمَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَتْ بِنَحْوِ ذَلِكَ (٢).

٦٦٣- وَعَنْ آيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِشَجَرَةٍ عَظِيمَةٍ فَأَتَتْهُ حَتَّى دَنَتْ مِنْهُ فَوَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنَادَتْ بِلسَانٍ فَصِيحِهَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: دَعَوْتِكِ لِتَشْهَدِي لِي بِالنَّبُوَّةِ بَعْدَ شَهَادَتِكَ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ ثُمَّ تَشْهَدِي بَعْدَ شَهَادَتِكَ لِي لِعَلِيٍّ هَذَا بِالإِمَامَةِ، وَأَنَّهُ سَيِّدِي وَظَهْرِي، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهَا شَهِدَتْ لَهُ وَتَكَلَّمَتْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٣).

٦٦٤- قَالَ الإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْيَهُودِ: وَآمَنُوا أَيُّهَا الْيَهُودُ بِمَا أَنْزَلْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ مِنْ ذِكْرِ نُبُوَّتِهِ وَأَنْبَاءِ إِمَامِهِ أَخِيهِ عَلِيٍّ فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا الذِّكْرِ فِي كِتَابِكُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا النَّبِيُّ سَيِّدُ الأَوَّلِينَ وَالأَخِيرِينَ، وَالمُؤَيَّدُ بِسَيِّدِ الْوَصِيِّينَ، وَخَلِيفَةُ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَارُوقِ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَبَابُ مَدِينَةِ الْحَكْمَةِ، وَوَصِيُّ رَسُولِ الرَّحْمَةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَهُوَ لَاءٌ الْيَهُودُ جَحَدُوا نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَخَانُوهُ وَقَالُوا: نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيٌّ وَأَنَّ عَلِيًّا وَصِيُّهُ وَلكِنْ لَسْتَ أَنْتَ ذَلِكَ وَلَا هَذَا، يُشِيرُونَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَأَنْطَقَ اللَّهُ نُبِيَّابَهُمُ الَّتِي عَلَيْهِمْ وَخِفَافَهُمُ الَّتِي فِي أَرْجُلِهِمْ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا لِلآبِسَةِ: كَذَبْتَ يَا عِدُوَّ اللَّهِ بَلِ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ هَذَا وَالْوَصِيُّ عَلِيٌّ هَذَا (٤).

٦٦٥- وَفِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا عِبَادِي

ص: ١٥٨

١-١) تفسير الإمام العسكري: ١٣٨.

١-٢) تفسير الإمام العسكري: ١٥٢.

١-٣) تفسير الإمام العسكري: ١٥٣.

١-٤) تفسير الإمام العسكري: ٢٢٩.

أَلَا فَاشْهَدُوا بِأَنَّ مُحَمَّدًا خَيْرٌ خَلِيقَتِي وَأَفْضَلُ بَرِيَّتِي، وَأَنَّ عَلِيًّا أَخُوهُ وَوَصِيُّهُ وَوَارِثُ عِلْمِهِ وَخَلِيفَتُهُ فِي أُمَّتِهِ وَخَيْرٌ مَنْ يَخْلُفُهُ بَعْدَهُ (١).

٦٦٦- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَلَمْ يَكُن لَكُمْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ تَصَدَّقَ بِخَاتَمِهِ (٢).

٦٦٧- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَعْظَمَ طَهُورِ الصَّلَاةِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ، وَلَا شَيْئًا مِنَ الطَّاعَاتِ مَعَ فَقْدِهِ مَوْلَاهُ مُحَمَّدٍ وَالشَّهَادَةِ لَهُ بِأَنَّهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ بِأَنَّهُ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ مَوْلَاهُ أَوْلِيَايَاهُمَا وَ مُعَادَاهُ أَعْدَائُهُمَا (٣).

٦٦٨- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ لَمَّا سَارَ إِلَى تَبُوكَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٦٦٩- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَضِّلْتُ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ وَ شَرَّفْتُ عَلَى جَمِيعِ النَّبِيِّينَ وَ اخْتَصِصْتُ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَ أَكْرَمْتُ بِعَلِيِّ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ (٥).

٦٧٠- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عِبَادَ اللَّهِ اتَّبِعُوا أَخِي وَ وَصِيَّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِأَمْرِ اللَّهِ (٦).

٦٧١- وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ مَا أَعْظَمَ بَرَكَهَ سُوقِي الْيَوْمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هَذَا بِتَوْقِيرِكَ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ وَ تَعْظِيمِكَ عَلِيًّا أَخَا رَسُولِهِ وَ وَصِيَّهُ (٧).

٦٧٢- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ لِمَلَائِكَتِهِ وَ قَدْ اِطَّلَعُوا عَلَى قُلُوبِ السُّعْدَاءِ وَ رَأَوْا أَنْوَارَهُمْ لِأَعْظَمَنَ أَنْوَارَهُمْ، وَ لَأَجْعَلَنَّ فِي دَارِ كَرَامَتِي وَ مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِي مَحَلَّهُمْ وَ قَرَارَهُمْ، تِلْكَ قُلُوبٌ اِعْتَقَدَتْ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ هُوَ الصَّادِقُ فِي كُلِّ أَقْوَالِهِ، وَ أَنَّهُ أَصَابَ فِي نَصِيْبِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا إِمَامًا وَ عِلْمًا عَلَى دِينِ اللَّهِ وَاضِحًا، وَ اتَّخَذُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِمَامًا هُدًى وَاقِيًا مِنَ الرَّدَى (٨).

ص: ١٥٩

١- ١) تفسير الإمام العسكري: ٤٢٧.

٢- ٢) تفسير الإمام العسكري: ٤٦٤.

٣- ٣) تفسير الإمام العسكري: ٥٢١.

٤- ٤) تفسير الإمام العسكري: ٥٦١.

٥- ٥) تفسير الإمام العسكري: ٥٨١.

٦- ٦) تفسير الإمام العسكري: ٥٨٢.

٧- ٧) تفسير الإمام العسكري: ٦٠٦.



٦٧٣- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْفَضْلِ وَ الْإِمَامَةِ وَ جَعَلَهُ وَصِيَّهُ وَ خَلِيفَتَهُ فِي أَهْلِهِ.

٦٧٤- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ الْمَعَانِدِينَ لَهُ وَ قَدْ سَأَلُوا آيَةَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا كَفَاكُمْ يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا أَقَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَأَيْتُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ مَفْتَحَةً وَ الْمَلَائِكَةَ مِنْهَا مُطَّلِعُونَ، يُنَادُونَكُمْ هَذَا وَلِيُّ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ وَ إِلَّا حَلَّ بِكُمْ عَذَابُ اللَّهِ فَاحْذَرُوهُ (١).

## الفصل الثاني والأربعون

٦٧٥- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَتَّالُ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِبَنِي هَاشِمٍ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ وَصِيًّا أَحَاً أَوْ وَزِيرًا، فَمَا يُكُفُّكُمْ يَكُونُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ قَاضِي دِينِي؟ فَصَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا، فَلِذَلِكَ كَانَ وَصِيَّهُ (٢).

٦٧٦- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قُدْسِيٍّ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَزِيرًا وَ إِنَّكَ رَسُولِي وَ إِنَّ عَلِيًّا وَزِيرُكَ (٣).

٦٧٧- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسْرِى بِهِ الْتَفَتَ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ: بِمَا تَشْهَدُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٦٧٨- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ: مَنْ خَلَّفْتَ عَلَى أُمَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُ أَعْلَمُ! فَقَالَ لَهُ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٦٧٩- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ جَاءَهُ بِجَامٍ مِنَ الْجَنَّةِ فِيهِ تُحْفَةٌ وَ قَالَ: لَا يَأْكُلُ مِنْهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ فَأَكَلَ مِنْهَا هُوَ وَ عَلِيٌّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٦).

٦٨٠- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَابِدًا رَاهِبًا يُقَالُ لَهُ الْمُثَرَّمُ قَالَ لِأَبِي طَالِبٍ: أَبِئْثَرُ فَإِنَّ الْعَلِيَّ الْأَعْلَى قَدْ أَلْهَمَنِي إِهَامًا فِيهِ بَشَارَتُكَ، قَالَ أَبُو طَالِبٍ: وَ مَا هُوَ؟ قَالَ: وَلِمَدَّ يَخْرُجُ مِنْ صُلبِكَ هُوَ وَلِيُّ اللَّهِ وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنْ أَدْرَكَتْ ذَلِكَ الْوَلَدَ فَأَقْرَبُهُ مِنِّي السَّلَامُ وَ قُلْ لَهُ إِنَّ الْمُثَرَّمُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ هُوَ

ص: ١٦٠

١- (١) تفسير الإمام العسكري: ٦٣٤.

٢- (٢) روضه الواعظين: ٥٣.

٣- (٣) روضه الواعظين: ٥٦.

٤- (٤) روضه الواعظين: ٥٩.

٥- (٥) روضه الواعظين: ٥٩.



يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَنَّكَ وَصِيَّتُهُ حَقًّا بِمُحَمَّدٍ تَتِمُّ النَّبُوَّةُ وَ بِكَ تَتِمُّ الْوَصِيَّةُ قَالَ: فَبَكَى أَبُو طَالِبٍ وَ قَالَ: مَا اسْمُ هَذَا الْمَوْلُودِ؟ قَالَ: اسْمُهُ عَلِيُّ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا وَلِيُّ اللَّهِ وَ الْإِمَامُ بَعْدَ نَبِيِّ اللَّهِ (١).

٦٨١- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ عِنْدَ وِلَادِهِ وَ لَدِهِ عَلِيُّ: قَدْ وُلِدَ (٢) فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَلِيُّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ يُكْمِلُ اللَّهُ فِيهِ خِصَالَ الْخَيْرِ وَ يَخْتِمُ بِهِ الْوَصِيَّةَ بَيْنَ، وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ نَاصِرُ الدِّينِ، وَ قَامِعُ الْمُشْرِكِينَ، وَ وَصِيُّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٣).

٦٨٢- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ هَبِطَ عَلَيْهِ وَ قُتَّ وَ لَادَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: يَا حَبِيبَ اللَّهِ! اللَّهُ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَ يُهَيِّئُكَ بَوْلَادِهِ أَخِيكَ عَلِيًّا، وَ يَقُولُ هَذَا أَوْ أَنَّ طُهورِ تَبَوَّاتِكَ وَ إِغْلَانِ وَ حَيْبِكَ، وَ كَشْفِ رِسَالَتِكَ، إِذْ أَيْدُتَكَ بِأَخِيكَ وَ وَزِيرِكَ وَ صُنُوكَ وَ خَلِيفَتِكَ (٤).

٦٨٣- قَالَ: وَ قَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَوْلُهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ قَوْلُهُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٥).

٦٨٤- قَالَ: وَ رَوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا وَقَفَ الْمَوْقِفَ أَتَاهُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لِمَكَ: إِنَّهُ قَدْ دَنَا أَجْلُكَ وَ مِيدَتُكَ وَ إِنِّي أَسْتَفِدُّمَكَ عَلَى مَا لَا بُدَّ مِنْهُ وَ لَا مَحِيصَ عَنْهُ، فَاعْهَدْ عَهْدَكَ وَ تَقَدَّمْ وَصِيَّتَكَ وَ اعْمِدْ إِلَى مَا عِنْدَكَ مِنَ الْعِلْمِ وَ مِيرَاثِ عُلُومِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ وَ السَّلَاحِ وَ التَّابُوتِ وَ جَمِيعِ مَا عِنْدَكَ مِنْ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَسَلِّمْهَا إِلَى وَصِيَّتِكَ وَ خَلِيفَتِكَ مِنْ بَعْدِكَ، حُجَّتِي إِلَيْكَ عَلَى خَلْقِي، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقِمَّهُ لِلنَّاسِ وَ خُذْ عَهْدَهُ وَ مِيثَاقَهُ وَ بَيْعَتَهُ وَ ذَكَرَهُمْ مَا أَخَذْتَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْعَتِي وَ مِيثَاقِي الَّذِي وَاتَّفَقْتُمْ بِهِ وَ عَهْدِي الَّذِي عَهَدْتُمْ إِلَيْهِمْ مِنْ وِلَايَةِ وَلِيِّي وَ مَوْلَاهُمْ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَإِنِّي لَمْ أَفْبِضْ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَائِي إِلَّا بَعِيدَ إِكْمَالِ دِينِي وَ إِتْمَامِ نِعْمَتِي بَوْلَايَةِ أَوْلِيَائِي وَ مُعَادَاةِ أَعْدَائِي وَ ذَلِكَ تَمَامُ كَمَالِ تَوْحِيدِي وَ دِينِي وَ إِتْمَامِ نِعْمَتِي عَلَى خَلْقِي بِاتِّبَاعِ وَلِيِّي وَ طَاعَتِهِ، وَ ذَلِكَ أَنِّي لَا أَتْرُكُ دِينِي بَعِيرٍ قِيمٍ لِيَكُونَ حُجَّةً عَلَى خَلْقِي، فَالْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ

ص: ١٦١

١-١) روضه الواعظين: ٧٨.

٢-٢) في نسخه ثانياه: ظهر.

٣-٣) روضه الواعظين: ٧٩.

٤-٤) روضه الواعظين: ٨٣.

٥-٥) روضه الواعظين: ٨٩.



نِعْمَتِي وَرَضِيَتْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا، عَلِيٌّ وَلِيِّ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ عَلِيٌّ بَعْدِي وَ وَصِيٌّ نَبِيِّ وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِهِ وَ حُجَّتِي الْبَالِغَةُ عَلَى خَلْقِي، مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ مَعَ طَاعَةِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ، وَ مَقْرُونٌ طَاعَهُ مُحَمَّدٍ بِطَاعَتِي، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي، جَعَلْتُهُ عَلَمًا بَيْنِي وَ بَيْنَ خَلْقِي، فَمَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِنًا، وَ مَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِرًا وَ مَنْ أَشْرَكَ بِنِعْتِهِ كَانَ مُشْرِكًا، وَ مَنْ لَقِنِي بِوَلَايَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَ مَنْ لَقِنِي بِعِدَاوَتِهِ دَخَلَ النَّارَ، فَأَقِمْ يَا مُحَمَّدُ عَلِيًّا عَلَمًا وَ خُذْ عَلَيْهِمْ بَيْعَتَهُ وَ خُذْ عَهْدِي وَ مِيثَاقِي الَّذِي وَائَقْتُهُمْ عَلَيْهِ فَإِنِّي قَابِضُكَ إِلَيَّ وَ مُسْتَقْدِمُكَ «الْحَدِيثَ» (١).

٦٨٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ هَبَطَ إِلَيَّ مِرَارًا ثَلَاثًا يَأْمُرُنِي عَنْ رَبِّي أَنْ أَقُومَ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ، وَ أَعْلِمَ كُلَّ أَبِيضٍ وَ أَحْمَرَ وَ أَسْوَدَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيَّ وَ خَلِيفَتِي، وَ الْإِمَامُ مِنْ بَعْدِي الَّذِي مَحَلُّهُ مِنِّي مَحَلُّ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ لِيُكْمَلْ بَعْدَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بِذَلِكَ آيَةً: إِنَّمَا وَ لِيُكْمَلْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢) عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي أَقَامَ الصَّلَاةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ وَ هُوَ رَاكِعٌ، يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كُلِّ حَالٍ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَّبَ بِهِ لَكُمْ وَلِيًّا وَ إِمَامًا مُفْتَرَضَةً طَاعَتُهُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ عَلَى التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ، وَ عَلَى الْبِيَادِي وَ الْحَاضِرِ وَ الْمَاعِجِمِيِّ وَ الْعَرَبِيِّ وَ الْحُرِّ وَ الْمَمْلُوكِ وَ الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ، وَ عَلَى الْأَبْيَضِ وَ الْأَسْوَدِ، وَ عَلَى كُلِّ مِيُوْحِدٍ مِيَاضٍ حُكْمُهُ حَيَّاؤُ قَوْلُهُ، مَلْعُونٌ مَنْ خَالَفَهُ، فَاسْتَمْعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا وَ انْتَصِدُوا لِأَمْرِ رَبِّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاكُمْ وَ إِلَهُكُمْ ثُمَّ رَسُولُكُمْ مُحَمَّدٌ وَ لِيُكْمَلْ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِي عَلِيٌّ وَ لِيُكْمَلْ بِأَمْرِ مِنَ اللَّهِ رَبِّكُمْ، مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّهُ إِمَامٌ مِنَ اللَّهِ وَ هُوَ وَصِيِّي الْأَبِي- إِنَّهُ لَيْسَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أَخِي هَذَا وَ لَا تَحِلُّ إِمْرَةُ الْمُؤْمِنِينَ لِأَخِي بَعْدِي غَيْرِهِ، هَذَا عَلِيٌّ وَصِيِّي وَ وَاعِي عِلْمِي، وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْإِمَامُ الْهَادِي مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَكْمَلَ دِينَكُمْ بِإِمَامَتِهِ (٣).

٦٨٦- وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيِّمَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرِشِدُنِي إِلَى النَّجَاهِ قَالَ: يَا ابْنَ سَيِّمَةَ إِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَهْوَاءُ وَ تَفَرَّقَتِ الْأَرَاءُ، فَعَلَيْكَ بِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ بَعْدِي، وَ هُوَ الْفَارُوقُ الَّذِي يَمِيُزُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ «الْحَدِيثَ» (٤).

ص: ١٦٢

١- (١) روضه الواعظين: ٨٩.

٢- (٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- (٣) روضه الواعظين: ٩٣.

٤- (٤) روضه الواعظين: ١٠٠.

٦٨٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُقِيمَ عَلَيْهِ عِلْمًا وَإِمَامًا وَخَلِيفَةً وَوَصِيًّا (١).

٦٨٨- قَال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَبِ اللَّهِ مِنْ آدَمَ وَبِمَنْزِلَةِ سَامٍ مِنْ نُوحٍ، وَبِمَنْزِلَةِ إِسْحَاقَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَبِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَبِمَنْزِلَةِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَخَلِيفَتِي، فَمَنْ جَحَدَ وَصِيَّتَكَ وَخِلَافَتَكَ فَلَيْسَ مِنِّي «الْحَدِيثُ» (٢).

٦٨٩- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣).

٦٩٠- قَال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَسْرَى بِي رَبِّي فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ بِثَلَاثٍ: إِنَّهُ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَسَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٤).

٦٩١- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ أَلْفِ وَصِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ وَصِيٍّ فَعَلِيٌّ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَ أَفْضَلُهُمْ (٥).

٦٩٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ قَالَ ذَاكَ أَخِي وَ وَصِيٌّ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٦٩٣- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ وَفَاهٍ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ عِنْدَ دَفْنِهَا: إِذَا آتَاكَ مُنْكَرٌ وَ نَكِيرٌ فَسَأَلَاكَ مَنْ رَبُّكَ؟ فَقُولِي اللَّهُ رَبِّي وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّي وَ الْإِسْلَامُ دِينِي، وَ الْقُرْآنُ كِتَابِي، وَ إِبْنِي إِمَامِي وَ وَليِّي (٧).

٦٩٤- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي لِلنُّبُوَّةِ، وَ اخْتَارَكَ لِلإِمَامَةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَكَ فَقَدْ أَنْكَرَ نُبُوَّتِي يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، إِنَّكَ لِحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ (٨).

## الفصل الثالث والأربعون

٦٩٥- وَ رَوَى السَّيِّدُ غِيَاثُ الدِّينِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ فِي

ص: ١٦٣

١-١) روضه الواعظين: ١٠٠.

٢-٢) روضه الواعظين: ١٠١.

٣-٣) روضه الواعظين: ١٠٣.

١٠٨-٤) روضه الواعظين: ١٠٨.

١١٠-٥) روضه الواعظين: ١١٠.

١١١-٦) روضه الواعظين: ١١١.

١٤٢-٧) روضه الواعظين: ١٤٢.

٣٤٦-٨) روضه الواعظين: ٣٤٦.

كِتَابِ فَرْحَةِ الْغُرَى قَالَ: وَحَدَّثْتُ مَرْوِيًّا عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهٍ ثُمَّ ذَكَرَ سِيَدَهُ عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرْتُ حَدِيثَ مَوْتِهِ وَدَفْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَضَرَبَ يَعْنِي الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرْبَهُ فَانشَقَّ الْقَبْرُ عَنْ ضَرْحِهِ فَإِذَا هُوَ بِسَاجِهِ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا سَطْرَانٌ بِالسُّرْيَانِيَّةِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا قَبْرُ نُوْحِ النَّبِيِّ لِعَلِّيٍّ وَصِيٍّ مُحَمَّدٍ قَبْلَ الطُّوفَانِ لِسَبْعِمَائِهِ عَامٍ، قَالَتْ أُمُّ كَلْثُومٍ، فَانشَقَّ الْقَبْرُ فَلَا أَدْرِي أُنِيشَ سَيِّدِي فِي الْأَرْضِ أَمْ أُسِيرِي بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، إِذَا سَمِعْتُ نَاطِقًا لَنَا بِالتَّغْزِيَةِ: أَحْسَنَ اللَّهُ لَكُمْ الْعَزَاءَ فِي سَيِّدِكُمْ وَحُجَّهِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ (١).

## الفصل الرابع و الأربعون

٦٩٦- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشَّافُ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَيْشِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكِيْبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ خُرَزَادِ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادِ الشَّاشِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ نُوحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْمُعَدَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَطَبَ سَيِّمَانَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانِي لِسَيِّدِي إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِنَّ عِنْدَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْعِلْمَ الْوَصَايَا، وَفَصَلَ الْخِطَابِ عَلَى مِنْهَاجِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِ بَيْتِي هَارُونَ مِنْ مُوسَى «الْحَدِيثُ» (٢).

٦٩٧- وَعَنْ حَمْدَوَيْهِ وَابْرَاهِيمِ ابْنَيْ نُصَيْرٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ فَضِيلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي وَهُوَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ الْفَارُوقُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَهُوَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٣).

٦٩٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْفَضْلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ فُلَانًا وَفُلَانًا أَنْ يَسْلِمَا عَلِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَا: أَمِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ فَقَالَ: مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ أَمَرَ الْمُقَدَّادَ وَكَانَ مُسْلِمًا ثُمَّ أَمَرَ بُرَيْدَةَ أَخِي وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَأَلْتُمُونِي مَنْ وَلِيِّكُمْ مِنْ بَعْدِي؟ وَقَدْ أَخْبَرْتُمْ وَأَخَذْتُ عَلَيْكُمْ الْمِيثَاقَ كَمَا أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ عَلَيَّ بَيْنِي وَبَيْنَ آدَمَ أَلَسْتُ

ص: ١٦٤

١- (١) فرحه الغرى: ٦٤.

٢- (٢) البحار: ٢٢/٣٨٧ ح ٢٨.

٣- (٣) البحار: ٢٢/٤٣٥ ح ٤٩.

بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ وَ أَيْمَ اللَّهِ لَئِن نَّقَضْتُمُوهَا لَتَكْفُرَنَّ (١).

## الفصل الخامس و الأربعون

٦٩٩- وَ رَوَى وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ تَنْبِيهِ الْخَاطِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ جُنْدَبَ بْنَ جُنَادَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ آخِذًا بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ أَمِينِي، مَكَانَكَ مِنِّي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي كَمَا كَانَ هَارُونُ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٢).

## الفصل السادس و الأربعون

٧٠٠- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرْفِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى النَّجَاشِيِّ بِإِسْنَادِهِمَا عَنْ عِيَسَى بْنِ الْمُسَيَّبِ تَفَادٍ فِي كِتَابِ الْوَصِيَّةِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْهَالِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِنَبِيِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَ وَارِثِي وَ وَزِيرِي وَ حَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي (٣).

٧٠١- وَ عَنْ عِيَسَى بْنِ الْمُسَيَّبِ تَفَادٍ عَنِ الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ.

٧٠٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنِّي قَدْ أَوْصَيْتُ وَصِيِّي وَ لَمْ أَهْمِلْكُمْ، مَنْ عَصَى وَصِيِّي فَقَدْ عَصَانِي، وَ مَنْ أَطَاعَ وَصِيِّي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، أَيُّهَا النَّاسُ اسْمِعُوا وَصِيَّتِي مَنْ آمَنَ بِي وَ صَدَّقَنِي بِالْبُتُوهِ وَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَأُوصِيهِ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ طَاعَتِهِ وَ التَّصَدِيقِ لَهُ، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ هُوَ الْعَلَمُ فَمَنْ قَصَرَ دُونَ الْعَلَمِ فَقَدْ ضَلَّ، وَ مَنْ تَقَدَّمَ تَقَدَّمَ إِلَى النَّارِ، وَ مَنْ تَأَخَّرَ عَنِ الْعَلَمِ يَمِينًا هَلَكَ وَ مَنْ أَخَذَ يَسَارًا غَوَى (٤).

٧٠٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ: هَذَا مَا عَهَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَوْصَى بِهِ وَ أَسْنَدَهُ بِأَمْرِ اللَّهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» وَ فِي آخِرِهِ أَنَّ مُحَمَّدًا أَفْضَلُ النَّبِيِّينَ، وَ عَلِيًّا أَفْضَلُ الْوَصِيِّينَ (٥).

٧٠٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَلَا وَ قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ كِتَابَ

ص: ١٦٥

١- (١) البحار: ٢/٩١ ح ١٩.

٢- (٢) البحار: ١٨/١٦٣.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٢/٧٠.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/٩١ ح ٨.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ٢/٩١ ح ٩.

اللَّهُ فِيهِ النُّورُ وَالْهُدَى وَالْبَيِّنَاتُ، وَخَلَفْتُ فِيكُمْ الْعَلَمَ الْأَكْبَرَ عَلَّمَ الدِّينَ وَنُورَ الْهُدَى وَصَيَّبِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ حَبِيبُ اللَّهِ فَاعْتَصِمُوا بِهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا عَنْهُ، إِلَى أَنْ قَالَ عَلِيُّ أَخِي وَوَارِثِي وَوَزِيرِي وَآمِينِي وَالْقَائِمَ بِأَمْرِي (١).

٧٠٥- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ لِعَلِيٍّ إِنَّ رَبَّكَ يَا مُرَّكَ أَنْ تُغَسَّلَ ابْنُ عَمِّكَ، فَإِنَّ هَذِهِ الشُّنَّةُ لَا يُغَسَّلُ الْأَنْبِيَاءَ غَيْرَ الْأَوْصِيَاءِ، وَإِنَّمَا يُغَسَّلُ كُلُّ نَبِيٍّ وَصِيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَهِيَ مِنْ حُجَجِ اللَّهِ لِمُحَمَّدٍ عَلَى أُمَّتِهِ (٢). وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ نَحْوَهُ وَكَذَا كُلِّ مِنْ قَبْلِهِ وَنَقَلَهَا مِنْ كِتَابِ الطَّرْفِ لابن طَاوَسٍ، وَرَوَاهَا هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي مِصْبَاحِ الْأَنْوَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عِيسَى بْنِ الْمُسْتَفَادِ.

## الفصل السابع والأربعون

٧٠٦- وَرَوَى الْحَسَنُ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ضَمِنَ لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَقْرَأَ اللَّهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَ لِمُحَمَّدٍ بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِعَلِيٍّ بِالْإِمَامَةِ، وَ أَدَّى مَا أَفْتَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُسَكِّنَهُ فِي جَوَارِهِ (٣).

٧٠٧- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي نَبِيًّا، وَ جَعَلَ عَلِيًّا وَصِيًّا.

٧٠٨- وَ عَنِ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَتَانِي جَبْرِئِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّتُكَ وَ خَلِيفَتُكَ عَلَى أَهْلِكَ وَ أُمَّتِكَ (٤).

٧٠٩- وَ عَنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتَّخِذَكَ أَخًا وَ وَصِيًّا فَأَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي. ٧١٠- وَ عَنِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَمَّا مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْخُلَفَاءِ مِمَّنْ تَسَمَّى بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُمْ تَسَمَّوْا بِذَلِكَ وَ سَمَّاهُمْ النَّاسُ بِهِ، وَ أَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّ جَبْرِئِيلَ سَمَّاهُ بِهَذَا الْأِسْمِ مِنَ اللَّهِ، وَ شَهِدَ لَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ كَانُوا يَدْعُونَهُ فِي حَيَاتِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي

ص: ١٦٦

١- ١) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ٣/١٣٥.

٢- ٢) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ٢/٩٤ ح ١٤.

٣- ٣) إِرْشَادِ الْقُلُوبِ: ٢/٢١٠.

٤- ٤) إِرْشَادِ الْقُلُوبِ: ٢/٢١٢. ٤١٩.

صُورَهُ دَخِيهِ الْكَلْبِيِّ فَقَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: ذَاكَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَفَعَلُوا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَبْرِئِيلَ نَزَلَ عَلَيَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَنْصِبَ لِأُمَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَ تَعَاهِدَ إِلَيْهِ، فَهُوَ خَلِيفَتُكَ الْقَائِمُ بِرِعَايَتِكَ وَ أُمَّتِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي اخْتَرْتُكَ نَبِيًّا وَ اخْتَرْتُهُ لَكَ وَ صِيًّا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُنْصِبَ عَلِيًّا عَلِمًا لِلنَّاسِ، وَ أَجْعَلَهُ فِيهِمْ إِمَامًا، وَ أَسِيَّتْخَلْفَهُ كَمَا اسِيَّتْخَلَفَ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلِي أَوْصِيَاءَهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ نَصَّ الْغَدِيرِ وَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ جَمَعَ نِسَاءَهُ وَ أَشَارَ لَهُنَّ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُنَّ: هَذَا أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي، وَ الْقَائِمُ فِيكُمْ وَ فِي الْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِي (١).

## الفصل الثامن و الأربعون

٧١١- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الطَّرَازِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَقُومَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَنْ يَنْصِبَهُ عَلِمًا لِلنَّاسِ وَ أَنْ يَسِيَّتْخَلْفَهُ فِي أُمَّتِهِ، فَهَيَّطَ عَلَيْهِ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ لَهُ: حَبِيبِي إِنَّ السَّلَامَ يُقْرُوكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: قُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ لِيَكُونَ عَلِمًا لِأُمَّتِكَ بَعْدَكَ (٢).

## الفصل التاسع و الأربعون

٧١٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ عَلِيُّ النَّجْفِيُّ فِي كِتَابِ الْآيَاتِ الْبَاهِرَةِ فِي فَصَائِلِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جَدًّا مِمَّا سَبَقَ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ وَ ابْنِ بَابُوَيْهِ وَ غَيْرِهِمَا وَ قَالَ أَيْضًا فِيهِ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ جُبَيْرٍ صَاحِبُ كِتَابِ النَّخْبِ فِي كِتَابِهِ مُسْتَبَدًّا إِلَى الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ سَأَلَ الْأَنْبِيَاءَ بِمَ تَشْهَدُونَ؟ قَالُوا نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٧١٣- قَالَ: وَ رَوَى الشَّيْخُ الْفَقِيهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِي الْحِائِرِيَّ فِي كِتَابِ مَا اتَّفَقَ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي فَضْلِ الْأُمَّةِ الْأَخْيَارِ مُسْتَبَدًّا عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ.

ص: ١٤٧

١- (١) إرشاد القلوب: ٣٣٧، ٣٣١، ٢/٢٥٩.

٢- (٢) إقبال الأعمال: ٢/٢٨٠.

٣- (٣) تأويل الآيات: ٢/٥٦٥ ح ٣٢.

٧١٤- وَيَا سَيِّدَنَا إِلَى أَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ فِي غَزَاهُ بَدْرَ أَنْ إِهْبِطْ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ فَمَرَّهُ أَنْ يَأْمُرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَجُولَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ، فَسَمَّاهُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنْتَ يَا عَلِيُّ أَمِيرٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ، وَأَمِيرٌ مِنْ فِي الْأَرْضِ، وَأَمِيرٌ مِنْ مَضَى، وَأَمِيرٌ مِنْ مَضَى، وَأَمِيرٌ مِنْ بَقِي وَ لَا أَمِيرٌ قَبْلَكَ وَ لَا أَمِيرٌ بَعْدَكَ، إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى بِهَذَا الْإِسْمِ مَنْ لَمْ يُسَمِّهِ اللَّهُ بِهِ (١).

٧١٥- قَال: وَ رَوَى الْكَرَّاجُكِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ مُسْنَدًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنْصَبَ أَحَاكَ عَلِيًّا عَلِمًا لِعِبَادِي يَهْدِيهِمْ إِلَى دِينِي، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ حُجَّتِي عَلَى الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ (٢).

٧١٦- قَال: وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ يَعْنِي ابْنَ الْحَجَّامِ الثَّقَفِي فِي كِتَابِ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّاشِدِيِّ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ هِاشِمِ السَّمْسِيَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِنَبِيِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَخًا وَ وَارِثًا وَ وَزِيرًا وَ وَصِيًّا، فَأَيُّكُمْ يَقُومُ يُبَايِعُنِي أَنَّهُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي دُونَ أَهْلِي، وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي، وَ يَكُونُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فَأُسَكِّتُ الْقَوْمَ فَقَامَ عَلِيُّ فَبَايَعَهُ وَ أَجَابَهُ إِلَى مَا دَعَاهُ إِلَيْهِ (٣).

٧١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَوْهَرَ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ مَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْعَرَبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ وَ مَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ قَالَ بِالْخِلَافَةِ لِيُوشَعَ بْنِ نُونٍ مِنْ بَعِيدِهِ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ: لَنْ أَدْعَ نَبِيًّا مِنْ غَيْرِ وَصِيٍّ وَ أَنَا بَاعِثٌ نَبِيًّا عَرَبِيًّا وَ جَاعِلٌ وَصِيَّهُ عَلِيًّا فَذَلِكُ

ص: ١٤٨

١-١) تأويل الآيات: ١/١٨٥ ح ٣١.

٢-٢) تأويل الآيات: ١/١٨٦ ح ٣٤.

٣-٣) تأويل الآيات: ١/٣٩٤ ح ١٩.



قَوْلُهُ تَعَالَى: وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ (١).

٧١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٧١٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنَّاسِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٣).

٧٢٠- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادٍ الشَّاشِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الطَّفَاوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمِثَمِيِّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ سَلِّمُوا عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٧٢١- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ نِعْمَةَ بْنِ فُضَيْلٍ عَنْ غَالِبِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ قَدْ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا فَاتَّخِذْهُ خَلِيفَةً وَوَصِيًّا، وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا، يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ رَايَهُ الْهُدَى وَإِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي (٥).

٧٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ مَسِيكِينَ الْعَابِدِ عَنْ فُضَيْلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَخْبَرَ عَلِيًّا بِأَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ.

٧٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي (٦).

٧٢٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيُّ عَنْ عَيْسَى بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ

ص: ١٦٩

١- ١) تأويل الآيات: ١/٤١٦ ح ٧.

٢- ٢) تأويل الآيات: ١/٤٣٥ ح ٣.

٣- ٣) تأويل الآيات: ٢/٤٧٧ ح ١٠.

٤- ٤) تأويل الآيات: ٢/٥٥٣ ح ٤.

٥- ٥) تأويل الآيات: ٢/٥٩٦ ح ١٠.

٦- ٦) تأويل الآيات: ٢/٦٢٤ ح ٧.

عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَنْ لِي وَوُلْدِي بَعْدَكَ قَالَ: لَكَ اللَّهُ بَعْدِي وَوَصِيِّي صَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٧٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَنْ وَلِيْتُكُمْ بَعْدِي؟ فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجَبْرِيلُ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي (٢).

٧٢٦- قَالَ: وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ: وَرَوَى فِي هَذَا الْمَعْنَى اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ حَدِيثًا (٣).

٧٢٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ عَنْ خَالِدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ حَنَانِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: لَمَّا أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَرَفَعَهَا وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ أَنَاسٌ: إِنَّمَا افْتَنَّ بَابِنِ عَمِّهِ وَنَزَلَتْ آيَةٌ فَسْتَبَصَّرُ وَيُبْصِرُونَ بِأَيْكُمُ الْمَفْتُونُ (٤).

٧٢٨- قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ بَلَغَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ: هَذَا مَوْضِعٌ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٥).

٧٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْلَدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ آدَمَ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ عَمِيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ غَدِيرِ خُمٍّ: إِنَّهُ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ثُمَّ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٦).

٧٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ

ص: ١٧٠

١- ١) تأويل الآيات: ٢/٦٩٨ ح ١.

٢- ٢) تأويل الآيات: ٢/٦٩٩ ح ٣.

٣- ٣) تأويل الآيات: ٢/٦٩٩ ح ٣.

٤- ٤) تأويل الآيات: ٢/٧١٠ ح ١٦.

٥- ٥) تأويل الآيات: ٢/٧١٣ ح ٦.

٦- ٦) تأويل الآيات: ٢/٧٢٢ ح ١.

سُبْحَانَهُ: «أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ بِعَلِيِّ وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزَرَكَ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ . . . فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ بُيُوتِكَ فَانصَبْ عَلَيْنَا وَصِيًّا وَ إِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ فِي ذَلِكَ» (١).

٧٣١- وَعَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِرَاشِمَ بْنِ إِبْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْمُهَلَّبِيِّ عَنِ سَيْلَمَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ تَعَالَى: أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ قَالَ بِعَلِيِّ فَاجْعَلْهُ وَصِيًّا قُلْتُ: وَ قَوْلُهُ: فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ ثُمَّ أَمَرَهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ أَنْ يَنْصَبَ عَلَيْنَا وَصِيَّهُ (٢).

٧٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ حَاجًّا فَتَزَلَّتْ «إِذَا فَرَعْتَ مِنْ حَجِّكَ فَانصَبْ عَلَيْنَا لِلنَّاسِ» (٣).

٧٣٣- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ عَلَيْنَا بِالْوَلَايَةِ» (٤).

٧٣٤- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ مِسْعَمِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَاهُ الْكَوْثَرَ فَرَأَى عَلَيْهِ قُصُورًا فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ مَسَاكِنُكَ وَ مَسَاكِنُ وَزِيرِكَ وَ وَصِيِّكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ ذُرِّيَّتُهُ الْأَبْرَارِ (٥).

٧٣٥- وَقَالَ: وَ رَوَى أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ يَرْفَعُهُ عَنِ سَيْلَمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ (٦).

## الفصل الخمسون

٧٣٦- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ زُرَّارَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ جَاءَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُنَاوَهُ بِالْوَلَايَةِ، وَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ لَهُ عُمَرُ: أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ قَالَ: فَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ

ص: ١٧١

١- (١) تأويل الآيات: ٢/٨١١ ح ١.

٢- (٢) تأويل الآيات: ٢/٨١٢ ح ٣.

٣- (٣) تأويل الآيات: ٢/٨١٢ ح ٤.

٤- (٤) تأويل الآيات: ٢/٨١٢ ح ٥.

٥- (٥) تأويل الآيات: ٢/٨٥٧ ح ٣.

٦- (٦) تأويل الآيات: ٢/٨٧٠ ح ٧.

اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا قَالَ: يَعْرِفُونَهَا يَوْمَ الْغَدِيرِ، وَ يُنْكِرُونَهَا يَوْمَ السَّقِيفَةِ (١).

٧٣٧- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا حُذَيْفَةُ إِنَّ حُجَّهَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ بَعْدِي عَلَيَّ  
بُنِ أَبِي طَالِبٍ لِأَنَّهُ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيُّهُ وَ إِمَامُ أُمَّتِهِ وَ مَوْلَاهُمْ (٢).

## الفصل الحادي والخمسون

٧٣٨- وَ رَوَى فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُمْدُونَ عَنْ عَيْسَى بْنِ مِهْرَانَ عَنْ فَرْجِ بْنِ فَرْوَةَ عَنْ سَعْدِ  
بْنِ صَالِحِ بْنِ مِثْمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِي يَوْمَ الْغَدِيرِ فَقَالَ:  
اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، فَهَلْ رَأَيْتَ الْمُؤْمِنِينَ إِحْتَمَلُوا ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ (٣).

٧٣٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ مُعَنَّأً عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: عَلَيَّ  
مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ إِنَّهُ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي.

٧٤٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَاتُهُ فِي وَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ  
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ رَفَعَهَا وَ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ  
فَهَذَا عَلَيَّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٤).

٧٤١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ مُعَنَّأً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قُلْ لِلنَّاسِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ فَمَا يَبْلُغُ بِذَلِكَ. فَخَافَ النَّاسُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ  
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنَّ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْغَدِيرِ وَ  
قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٥).

٧٤٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ  
يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٦).

٧٤٣- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ مُعَنَّأً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

ص: ١٧٢

١- (١) انظر شجره طوبى: ٢/٢٢٣.

٢- (٢) انظر أمالي الصدوق: ٢٦٤ ح ٢٨٢.

٣- (٣) تفسير فرات الكوفى: ٥٦.

٤- (٤) تفسير فرات الكوفى: ١٣٠.

٥- (٥) تفسير فرات الكوفى: ١٣٠.



إِنَّمَا وَرِثَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٧٤٤-قَالَ: وَحَدَّثَنِي الْحَسِيُّ بْنُ سَعِيدٍ مُعْتَمِرًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ وَهُوَ رَاكِعٌ فَأَنْزَلَ فِيهِ إِنَّمَا وَرِثَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الْآيَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُوَ وَرِثَكُم مِّنْ بَعْدِي.

٧٤٥-قَالَ: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ مُعْتَمِرًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَرِثَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِلَى قَوْلِهِ: وَهُمْ رَاكِعُونَ وَذَكَرَ حَدِيثًا مَّضْمُونُهُ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَنَّهُ تَصَدَّقَ وَهُوَ رَاكِعٌ بِخَاتَمٍ مِنْ فَضِّهِ (١).

٧٤٦-قَالَ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ مُعْتَمِرًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٢).

٧٤٧-قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مُعْتَمِرًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلَيْكَ مَنِيَّ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا تَبَوَّاهُ لَهُ مِنْ بَعْدِي (٣).

٧٤٨-قَالَ: وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَوْدِيُّ مُعْتَمِرًا عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَتَى سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: إِفْرَأْ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ فَقَالَ: «وَمُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَعَلِيُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» فَتَمَّ سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٧٤٩-قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَنَابٍ مُعْتَمِرًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ أَنَّ الْجَهَّالَ مِنْ هَيْدِهِ الْأَمَمَةَ يَعْلَمُونَ مَتَى سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يُنْكِرُوا، إِلَى أَنْ قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا: بَلَى وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» فَوَاللَّهِ لَسِمَاءُ اللَّهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَظْلَمِ حَيْثُ أَخَذَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ الْإِمْتِثَاقَ.

٧٥٠-قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْقَاسِمِ مُعْتَمِرًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ

ص: ١٧٣

١-١) تفسير فرات الكوفى: ٢٢٧.

٢-٢) تفسير فرات الكوفى: ٢٢٧.

٣-٣) تفسير فرات الكوفى: ٢٢٧.

٤-٤) تفسير فرات الكوفى: ٢٤٧.

قَالَ: أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَخَرَجُوا كَالدَّرِّ فَعَرَفَهُمْ نَفْسُهُ، فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَإِنَّ مُحَمَّدًا عَبْدِي وَرَسُولِي وَإِنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَلِيفَتِي وَ أَمِينِي (١).

٧٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَعْفِيِّ مُعْنَعًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَخَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا ظَهَرَتْ فِي الدُّنْيَا خِصَالٌ لَا خَيْرَ فِيهَا تَقِلُّ الْأَمَانَةَ وَتَكْثُرُ الْخِيَانَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: عَلِيُّ فِي الدُّنْيَا عَوْضٌ مَنَى بَعْدِي، عَلِيُّ كَجَلْعَلِي، عَلِيُّ لِحْمِي، عَلِيُّ عَظْمِي عَلِيُّ كَدَمِي، عَلِيُّ عُرْوَقِي، عَلِيُّ أَخِي وَوَصِيِّ فِي أَهْلِي وَخَلِيفَتِي فِي قَوْمِي «الْحَدِيثُ» (٢).

٧٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الزُّهْرِيُّ مُعْنَعًا عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا لَحِقَهُ بِالْخَنْدَقِ فِي غَزَاهُ تَبُوكَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَأَنْتَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا أَنَا وَأَنْتَ (٣).

٧٥٣- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنِ بْنُ سَعِيدٍ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ قَالَ: أَتَدْرُونَ فِيمَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ؟ قَالُوا: لَا قَالَ: نَزَلَتْ فِي ابْنِ عَمِّي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ خَاصَّةً دُونَ النَّاسِ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٤).

٧٥٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ مُعْنَعًا عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَصُرْتُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ جَمَعَ اللَّهُ لِي النَّبِيِّينَ وَالصُّدَّيْقِينَ وَالْمَلَائِكَةَ، فَأَذَّنَ جَبْرَائِيلُ وَأَقَامَ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ فَصَلَّيْتُ بِهِمْ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ قُلْتُ: بِمِ تَشْهَدُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ فَسُئِلَ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ (٥).

٧٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُمْدُونَ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا مُحَمَّدُ خَلَقْتُ عَلِيًّا فِي طَبَقَتِكَ فَجَعَلْتَهُ أَفْضَلَ

ص: ١٧٤

١-١) تفسير فرات الكوفى: ١٤٧.

٢-٢) تفسير فرات الكوفى: ١٥٤.

٣-٣) تفسير فرات الكوفى: ١٥٩.

٤-٤) تفسير فرات الكوفى: ١٧٤.

٥-٥) تفسير فرات الكوفى: ١٧٧.

الْوَصِيِّنَ وَ خَيْرِ مُعْتَمِدِ الْمُؤْمِنِينَ وَ جَعَلْتُهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ جَعَلْتُهُ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ «(الْحَدِيثُ)» (١).

٧٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ مُعْتَمِدًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: شَهِدْتُ أَبِي عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَ عِنْدَهُ كَعْبُ الْأَخْبَارِ وَ كَانَ رَجُلًا قَدْ قَرَأَ التَّوْرَةَ وَ كُتِبَ الْأَنْبِيَاءُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا كَعْبُ فَمَنْ تَرَى وَصِيَّ نَبِيِّنَا؟ فَقَالَ كَعْبُ: مَعْرُوفٌ فِي جَمِيعِ كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْكُتُبِ الْمُنزَلَةِ مِنَ السَّمَاءِ عَلَيَّ أَخُو النَّبِيِّ الْعَرَبِيِّ يُعِينُهُ عَلَيَّ أَمْرِهِ لَهُ زَوْجَةٌ مُبَارَكَةٌ وَ لَهُ مِنْهَا ابْنَانِ تَقْتُلُهُمَا أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَ يَحْسُدُونَ وَصِيَّهُ كَمَا حَسَدَتْ الْأُمَّمُ أَوْصِيَاءَ أَنْبِيَائِهَا «(الْحَدِيثُ)» وَ قَالَ فِي آخِرِهِ: فَقَالَ كَعْبُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّ الْأَنْبِيَاءِ (٢).

٧٥٧- وَقَالَ: وَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ مُعْتَمِدًا عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَضَلُّ الدِّينِ وَ غَايَةُ الْإِيمَانِ وَ مَنَارُ الْهُدَى وَ أَمِيرُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ أَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ (٣).

٧٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ مُعْتَمِدًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ: أَنَا الْمُنْدِرُ وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ الْهَادِي إِلَيَّ أَمْرِي (٤).

٧٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْلَدٍ مُعْتَمِدًا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَوَقَعَ فِي مَسَامِعِي: إِنَّمَا أَنْتَ مُنْدِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ فَقُلْتُ: إِلَهِي أَنَا الْمُنْدِرُ فَمَنْ الْهَادِي؟ فَقَالَ اللَّهُ: يَا مُحَمَّدُ ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ غَايَةُ الْمُهْتَدِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ بِرَحْمَتِي إِلَيَّ الْجَنَّةِ (٥).

٧٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مُعْتَمِدًا عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَ فَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ اللَّهُ أَنَا حَيْدَرُهَا وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَرْعُهَا «(الْحَدِيثُ)» (٦).

٧٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغُطَفَانِيُّ مُعْتَمِدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

ص: ١٧٥

١- ١) تفسير فرات الكوفى: ١٩٣.

٢- ٢) تفسير فرات الكوفى: ١٨٤.

٣- ٣) تفسير فرات الكوفى: ١٧٤.

٤- ٤) تفسير فرات الكوفى: ٢٠٦.

٥- ٥) تفسير فرات الكوفى: ٢٠٦.

٦- ٦) تفسير فرات الكوفى: ٢١٩.



أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُوَاخَاهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا أَنْتَ مِنِّي إِلَّا بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَمَا أَخْرَجْتِكَ إِلَّا لِنَفْسِي فَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنْتَ أَخِي وَوَارِثِي (١).

٧٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ مُعْنَعًا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَوْلَكُمْ إِيمَانًا بِاللَّهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ ثُمَّ ابْتَدَأَنِي رَبِّي فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِسَبْعٍ أَمَا أَوْلَهُنَّ فَإِنَّهُ أَوْلُ مَنْ تَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ مَعِيَ (٢).

٧٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَرِيحٍ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَتَمْتُ أَنَا النَّبِيِّينَ وَخَتَمْتَ أَنْتَ الْوَصِيِّينَ (٣).

٧٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مُعْنَعًا عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَأَنْتَ بَابُهَا وَهَلْ تُؤْتِي الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٤).

٧٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمِ الدُّورِيِّ مُعْنَعًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الْعَرَبِيِّ إِذْ قَضَيْتُنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ قَالَ: قَضَى إِلَيْهِ بِالْوَصِيَّةِ إِلَيَّ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ وَاعْلَمُهُ أَنَّهُ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا وَقَدْ جَعَلَ لَهُ وَصِيًّا وَإِنِّي بَاعْتُ نَبِيًّا عَرَبِيًّا وَجَاعِلٌ وَصِيَّهُ عَلِيًّا (٥).

٧٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْوَلِيدِ الثَّقَفِيُّ مُعْنَعًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ جَبْرَائِيلَ أَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَقَالَ: هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٦).

٧٦٧- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ مُعْنَعًا عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا أَعْظَمَكُمْ بِوَاحِدِهِ قَالَ: يَعْنِي بِالْوَلَايَةِ أَنَّهُ لَمَّا نَصَبَهُ لِلنَّاسِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ إِذْ تَابَ

ص: ١٧٦

١- ١) تفسير فوات الكوفى: ٢٢٦.

٢- ٢) تفسير فوات الكوفى: ٤٤٥.

٣- ٣) تفسير فوات الكوفى: ٢٤٥.

٤- ٤) تفسير فوات الكوفى: ٢٦٠.

٥- ٥) تفسير فوات الكوفى: ٣١٥.

٦- ٦) تفسير فوات الكوفى: ٣٤٠.

النَّاسُ «الْحَدِيثُ» (١). وقال: حدثنا الحسين بن كثير معنعنا عن عمر بن يزيد و ذكر مثله.

٧٦٨- وَقَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْأَحْمَسِيِّ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ وَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: يَا أَبَا ذَرٍّ هَذَا الْإِمَامُ الْأَزْهَرُ وَرُمِحَ اللَّهُ الْأَطُولُ، وَبَابُ اللَّهِ الْأَكْبَرُ، هَذَا الْقَائِمُ بِقِسْطِ اللَّهِ وَالتَّاصِرِ لِإِدِينِ اللَّهِ وَحُجَّةِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ هَذَا رَأْيُهُ الْهُدَى، وَكَلِمَةُ التَّقْوَى وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَإِمَامٌ أَوْلِيَانِي (٢).

٧٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ مُعْنَعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُفْرُكُكَ السَّلَامُ وَيُخْبِرُكَ أَنَّهُ قَدْ خَصَّكَ بِالتُّبُورِ وَفَضَّلَكَ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَيُفَرِّقُ وَصِيَّكَ السَّلَامُ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ اخْتَصَّهُ بِالْوَصِيَّةِ وَفَضَّلَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَوْصِيَاءِ قَالَ: فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَدَعَاهُ وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ جَبْرِئِيلُ فَبَكَى عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بُكَاءً شَدِيدًا وَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ لَا يَسْلُبْنِي دِينِي وَلَا يَنْزِعَ مِنِّي كَرَامَتَهُ (٣).

٧٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ مُعْنَعًا عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: انْقَضَ نَجْمٌ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ وَقَعَ هَذَا النَّجْمُ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ فَوْقَ النَّجْمِ فِي دَارِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «الْحَدِيثُ» (٤).

٧٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ مُعْنَعًا عَنْ تَوْفِ الْبِكَالِيِّ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنْ قُرَيْشًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: انْصَبْ لَنَا عِلْمًا نَهْتَدِي بِهِ مِنْ بَعْدِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٧٧٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مُعْنَعًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ انْقَضَ كَوْكَبٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ انْقَضَ هَذَا النَّجْمُ فِي مَنْزِلِهِ فَهُوَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فَإِذَا النَّجْمُ قَدْ انْقَضَ فِي مَنْزِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٧٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ زَكَرِيَّا مُعْنَعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ

ص: ١٧٧

١-١) تفسير فوات الكوفى: ٣٤٥.

٢-٢) تفسير فوات الكوفى: ٣٧١.

٣-٣) تفسير فوات الكوفى: ٣٧٧.

٤-٤) تفسير فوات الكوفى: ٤٤٩.

٥-٥) تفسير فوات الكوفى: ٤٥١.

مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّهُ يَسْقُطُ غَدًا مِنَ السَّمَاءِ نَجْمٌ يَغْلِبُ ضَوْؤُهُ عَلَى ضَوْءِ الشَّمْسِ فَمَنْ سَقَطَ النَّجْمُ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا لَبِثُوا أَنْ سَقَطَ النَّجْمُ فِي مَنْزِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٧٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَوْدِيُّ مُعْنَعًا عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَ أَهْلِ الْأَرْضِ (٢).

٧٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدٍ مُعْنَعًا عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَبَاكَ فَجَعَلَهُ نَبِيًّا، ثُمَّ عَلِيًّا فَرَوَّجَكَ إِيَّاهُ وَجَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَهُوَ وَصِيِّي رَسُولِ اللَّهِ (٣).

٧٧٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنِيُّ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ وَلايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ فَقَالَ رَجُلٌ لَقَدْ فُتِنَ بِهَذَا الْغُلَامِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: فَسْتَبِصِرْ وَ يَبْصُرُونَ بِأَيْكُمْ الْمَفْتُونُ (٤).

٧٧٧- وَيَا سَيِّدِنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: طُرِحَتِ الْأَقْتَابُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ قَالَ: فَعَلَا عَلَيْهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ «الْحَدِيثُ» (٥).

٧٧٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْعَلَوِيُّ مُعْنَعًا عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَمَعَنَا يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَلْفًا وَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا وَ جَمَعَنَا يَوْمَ سَمْرَاتٍ خَمْسِينَ رَجُلًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٧٧٩- وَقَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْهَاشِمِيُّ مُعْنَعًا عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْعَدِيرِ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، فَقَالَ

ص: ١٧٨

١- ١) تفسير فرات الكوفى: ٤٥٢.

٢- ٢) تفسير فرات الكوفى: ٤٥٥.

٣- ٣) تفسير فرات الكوفى: ٤٥٥.

٤- ٤) تفسير فرات الكوفى: ٤٩٥.

٥- ٥) تفسير فرات الكوفى: ٥٠٣.

رَجُلٌ مِنْ عَرْضِ الْمَسْجِدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْوِيلُ هَذَا؟ قَالَ: مَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ أَمِيرُهُ وَقَالَ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٧٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ مَعْنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِ فَإِذَا فَرَّغَتْ فَأَنْصَبَ يَقُولُ: فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْ تَبْوَتِكَ فَأَنْصَبْ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِكَ وَعَلِيٌّ وَصِيكَ فَأَعْلَمَهُمْ فَضْلَهُ عَلَانِيَةً فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (١).

٧٨١- وَيَا سَيِّدَنَا عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِسَلْمَانَ: إِنَّ أَخِي وَوَصِيَّيَ وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَخَيْرٍ مَنْ أَتْرَكَ مِنْ بَعْدِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

## الفصل الثاني والخمسون

٧٨٢- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعِدَوِيَّ الشَّمْشَاطِيَّ فِي كِتَابِ الْبُرْهَانِ فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي رَوَى أَكْثَرَ أَحَادِيثِهِ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ وَذَكَرَ أَنَّهُ اتَّفَقَ عَلَى رِوَايَاتِهَا الشَّيْخَةُ وَمُخَالَفَتُهُمْ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٢).

٧٨٣- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ.

٧٨٤- وَيُسْنَدُهُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ شَكَّ فِيهِ فَقَدْ كَفَرَ (٣).

٧٨٥- وَيُسْنَدُهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ خَيْرُ النَّاسِ مِنْ بَعْدِي الشَّاكُّ فِي عَلِيٍّ كَافِرٌ (٤).

٧٨٦- وَيُسْنَدُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ عَلِيٌّ حَقُّهُ كَحَقِّي، وَطَاعَتُهُ كَطَاعَتِي غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمَةِ وَهِيَ الْجَنَّةُ وَعَلِيٌّ بَابُهَا، عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٥).

٧٨٧- وَيُسْنَدُهُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَخِي وَوَزِيرِي

ص: ١٧٩

١- ١) تفسير فرات الكوفي: ٥٧٤.

٢- ٢) أمالي الصدوق: ١٣٦ ح ١٣٣.

٣- ٣) الثقات لابن حبان: ٩/٢٨١.

٤- ٤) لم نجده بهذه الألفاظ، نعم هو باختصار في بشاره المصطفى: ٤٢٠ ح ٢٨.

٥- ٥) مائه منقبه: ١٧٠.

وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي يَقْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٧٨٨- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي (٢).

٧٨٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ قَائِدُ الْبَرَزَةِ وَ قَاتِلُ الْفَجْرَةِ، الشَّاكُّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ خَيْرٌ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي كَافِرٌ بِاللَّهِ وَ بِي (٣).

٧٩٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ وَ صَبِيِّي وَ خَلِيلِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي يُؤَدِّي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ (٤).

٧٩١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْخَوَارِجِ: هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَ الْخَلِيقَةِ يَفْتُلُهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ وَ الْخَلِيقَةِ (٥).

٧٩٢- وَ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِيهِمْ: يَفْتُلُهُمْ خَيْرُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (٦).

٧٩٣- وَ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ، وَ الْحَقُّ مَعَهُ (٧).

٧٩٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَ صَبِيٍّ فَمَنْ وَ صَبِيُّكَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ إِنَّ وَ صَبِيِّي وَ مَوْضِعَ سِرِّي وَ خَيْرٌ مِنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي يُنْجِزُ عِدَّتِي وَ يَقْضِي دِينِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٨).

٧٩٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ زَوْجَكَ عَلِيًّا بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، فَجَعَلَهُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي (٩).

٧٩٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْحُسَيْنُ خَيْرُ النَّاسِ أَبًا وَ أَمَا أَبُوهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَصِيُّهُ وَ وَزِيرُهُ وَ ابْنُ عَمِّهِ، وَ سَابِقُ رِجَالِ الْعَالَمِينَ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ (١٠).

ص: ١٨٠

١-١) كنز العمال: ١١/٦١٠ ح ٣٢٩٥٢.

٢-٢) تاريخ دمشق: ٤٢/٥٧.

٣-٣) كنز العمال: ١١/٦٠٢.

٤-٤) تاريخ دمشق: ٤٢/٥٦.

٥-٥) شرح نهج البلاغة: ٢/٢٦٧.

٦-٦) كشف الغممة: ١/١٥٨.

٧-٧) تاريخ بغداد: ١٤/٣٢٢ ترجمه ٧٦٤٣.

٨-٨) المعجم الكبير: ٦/٢٢١.

٩-٩) المراجعات: ٢٨٧.

١٠-١٠) ترجمه الإمام الحسين من تاريخ دمشق: ١٩٣.

٧٩٧- وَيَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الشُّورَى أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا، إِلَى أَنْ قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (غَيْرِي ظ) قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ آتَى الزَّكَاةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ إِنَّمَا وَرَّثِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (١) غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ الْفَارُوقُ تُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمَّتِي مِنْ بَعْدِي غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نِصْفَ رُءُوسِهِ وَقَالَ: هَذَا مِنْ رُءُوسِ الْجَنَّةِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَأْكُلَهُ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَفْتَحُزُّ بِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا افْتَحَرَتِ الْأَنْبِيَاءُ بِالْأَوْصِيَاءِ غَيْرِي قَالُوا: لَا! وَرَوَاهُ أَيْضًا بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ نَحْوَهُ (٢).

٧٩٨- وَيَسْأَلُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أَوْصِيكَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: أَنْتَ أَخِي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي (٣).

٧٩٩- وَيَسْأَلُهُ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِسَبْعَةٍ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: سَلِمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٨٠٠- وَيَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِحِجَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: هَذَا عَلِيُّ ابْنُ عَمِّي وَأَخِي وَوَصِيِّي مِنْ بَعْدِي وَخَلِيفَتِي، يَقُومُ مَقَامِي (٥).

٨٠١- وَيَسْأَلُهُ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٨٠٢- وَيَسْأَلُهُ عَنْ سَلْمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَصِيكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

ص: ١٨١

١- (١) سورة المائدة: ٥٥.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢٠٤.

٣- (٣) لم نجده بهذه الألفاظ.

٤- (٤) اليقين: ٢١٤.

٥- (٥) بتفاوت في مديته المعاجز: ٦/٤٥٠.

٦- (٦) اليقين: ١٣٢.

فَضْرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِ عَلِيٍّ وَقَالَ: هَذَا وَصِيٌّ وَ مَوْضِعُ سِرِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرْكَ بَعْدِي (١).

٨٠٣- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ أَنْ يَسِيَلَمَا عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَا: مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟ قَالَ: مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، فَقَامَا فَسِيَلَمَا، ثُمَّ أَمَرَ جَمَاعَهُ أُخْرَى ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ سَأَلْتُمُونِي مَنْ وَلِيَّكُمْ بَعْدِي وَ قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

٨٠٤- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَنْ تَضَعُوا مِيَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِالْمَنْزِعِ الْبَطِينِ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ بِيَكْتَابِ اللَّهِ الْحَقِّ الْمُبِينِ، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ (٣).

٨٠٥- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَدْخُلُ السَّاعَةَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَاءَ عَلِيٌّ فَدَخَلَ (٤).

٨٠٦- وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى يَدْخُلُ دَاخِلٌ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٨٠٧- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فِيَّ النَّبُوَّةُ وَ فِي عَلِيٍّ الْخِلَافَةُ (٥).

٨٠٨- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٦).

٨٠٩- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [فِي حَدِيثٍ] أَنَّهُ قَالَ لِعِبَائِشَةَ لَأَ تُوْذِنِي فِي عَلِيٍّ إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٧).

٨١٠- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: هُوَ عَيْنُهُ عِلْمِي، وَ وَصِيٌّ فِي أَهْلِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ

ص: ١٨٢

١- (١) المراجعات: ٣٠١.

٢- (٢) انظر الاحتجاج: ١/١٠٨، و المحتضر: ٥٩.

٣- (٣) لم نجده بهذه الألفاظ.

٤- (٤) انظر الصراط المستقيم: ٢/٥٢، و البحار: ٣٧/٣٣٠.

٥- (٥) العمدة: ٢٠٩.

٦- (٦) اليقين: ١١٧.

٧- (٧) إعلام الوري: ١/٣٦٨.



أُمَّتِي وَهُوَ وَاللَّهِ مُحِبِّي سُنَّتِي (١).

٨١١- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَال: لَمَّا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَمُحَمَّدٌ رَسُولِي وَعَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٨١٢- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَوَارِثِي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ مِنْ بَعْدِي، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا (٣).

٨١٣- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخِي وَوَزِيرِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٨١٤- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: إِنِّي سَرَّخْتُ صِدْرَهُ وَجَعَلْتُهُ وَصِيًّا (٥).

٨١٥- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَوَصِيُّ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الْوَصِيُّ عَلَى الْأَمْوَاتِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَالْخَلِيفَةُ عَلَى الْأَحْيَاءِ مِنْ أُمَّتِي (٦).

٨١٦- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ إِبْلِيسَ وَنُزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى وَ لَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٧) (٨).

٨١٧- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ حَبَابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: عَلِيُّ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَأَبُو وَوَلَدِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي (٩).

٨١٨- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ نَافِعِ مَوْلَى عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ فَقَالَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَوَصِيَّ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ يَجِيءُ يَأْكُلُ مَعِي، فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَكَلَ مَعَهُ (١٠).

٨١٩- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ أَنَسٍ قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

ص: ١٨٣

١- ١) علل الشرائع: ١/٦٦.

٢- ٢) دلائل الإمامة: ٥٣.

٣- ٣) اليقين: ٤٥٢.

٤- ٤) اليقين: ١٣٨.

٥- ٥) لم نجده بهذه الألفاظ.

٦- ٦) علل الشرائع: ١/٦٦.

٧-٧) سورہ سیأ: ٢٠.

٨-٨) البحار: ٣١/٦٣٧.

٩-٩) أمالی الطوسی: ٥١٧ ح ١١٣١.

١٠-١٠) العمده: ٢٤٧ ح ٣٧٣.

فَقَالَ: أَنَا وَ هَذَا حُجَّهُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ (١).

٨٢٠- وَيَسْنَدُهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٨٢١- وَيَسْنَدُهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ حُجَّهُ اللَّهِ الْعُلَيَّا عَلَى خَلْقِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٢٢- وَيَسْنَدُهُ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ بَعِيدًا مَا بَايَعَهُ النَّاسُ بِأَيَّامِ فَطَلَعَ عَلَيَّ وَ الْعَبَّاسُ يَخْتَصِمَانِ فِي مِيرَاثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلْعَبَّاسِ: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَمَعَ بَيْنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ وَ أَوْلَادَهُمْ وَ أَنْتَ فِيهِمْ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَخًا وَ زَيْرًا وَ وَارِثًا وَ وَصِيًّا وَ خَلِيفَةً فِي أَهْلِهِ، فَمَنْ يَقُومُ مِنْكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَ زَيْرِي وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي، فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ وَ قَامَ عَلَيَّ مِنْ بَيْنِكُمْ فَبَايَعَهُ عَلَى مَا شَرَطَهُ، أَلَمْ تَعْلَمْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: نَعَمْ وَ الْحُجَّهُ فِي هَذَا عَلَيْكَ دُونِي وَ إِلَّا فَمَا أَقْعَدَكَ مَجْلِسَكَ هَذَا وَ لِمَ تَقْدَمْتَهُ وَ تَأَمَّرْتَ عَلَيْهِ؟ فَاطْرَقَ أَبُو بَكْرٍ وَ تَشَاغَلَ بِشَيْءٍ آخَرَ «الْحَدِيثُ» (٤).

٨٢٣- وَيَسْنَدُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ. وَ يَسْنَدُهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ (٥).

٨٢٤- وَيَسْنَدُهُ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَلِيْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٨٢٥- وَيَسْنَدُهُ عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَلِيُّ أَمْرِكُمْ مِنْ بَعْدِي (٧).

٨٢٦- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ إِنَّ مَنْ كَمَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي قَالَ: وَ خَبِرَ الْعَدِيدِ رَوَاهُ فَوْقَ الْمِائَةِ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ هُوَ أَشْهُرُ مِنْ

ص: ١٨٤

١- (١) مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٩٢.

٢- (٢) بشاره المصطفى: ٤٤ ح ٣٣.

٣- (٣) لم نجده بهذه الألفاظ.

٤- (٤) البحار: ٢٨/٢٢٥.

٥- (٥) اليقين: ٩٤.

٦- (٦) اليقين: ٢٤١.



أَنْ يُذَكَّرَ (١).

٨٢٧- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَلَسْتُ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٢).

٨٢٨- وَيَسِينَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكُنْتُهُ (٣).

٨٢٩- وَعَنْهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ عَلَى مَسْكِينٍ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٤) (٥).

٨٣٠- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَمَا أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَرَجُلٌ مِنِّي، وَأَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٦). وروى جملة من النصوص السابقة و ذكر أن ما رواه متفق عليه بين الشيعة و المخالفين و أن العامة و الخاصة يروونه، و أكثر الأسانيد التي ذكرها من طرق العامة، و قد حذفها لاختيار الاختصار و الفرار من الإكثار.

### الفصل الثالث و الخمسون

٨٣١- وَفِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ وَصَارَ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ نُودِيَ نِعَمَ الْأَبِّ أَبُوكَ إِِبْرَاهِيمَ، وَنِعَمَ الْأَخِ أَخُوكَ وَوَزِيرِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ رَأَى شَجْرَةً مِنْ نُورٍ فَقَالَ: يَا جَبْرَائِيلُ لِمَنْ هَذِهِ الشَّجْرَةُ؟ فَقَالَ هَذِهِ الشَّجْرَةُ لِأَخِيكَ وَوَصِيكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٧).

### الفصل الرابع و الخمسون

- ٨٣٩- وَرَوَى السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي الشَّافِي جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي

ص: ١٨٥

١- ١) انظر مناقب آل أبي طالب: ٢/٣٧-٢٢٩.

٢- ٢) شواهد التنزيل: ١/٢٠١.

٣- ٣) كنز العمال: ١١/٥٨١.

٤- ٤) سورة المائدة: ٥٥.

٥- ٥) انظر الأربعين للماحوزي: ١٨٤.

٦- ٦) بحار الأنوار: ٦٩/١٥٢.



النُّصُوصِ تَقَدَّمَ أَكْثَرَهَا، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، وَ قَوْلِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَ بَعْدِي، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيَّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَ أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ (١).

## الفصل الخامس و الخمسون

٨٤٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ جَمَالَ الدِّينِ يُوسُفُ بْنُ حَاتِمِ الشَّامِيِّ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَنَشُدُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ مَا قَالَ، إِلَّا قَامَ فَشَهِدَ، فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ (٢).

٨٤١- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ قَالَ: قَدْ رَضِيتُ (٣).

٨٤٢- وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ مَا فِي النَّبِيِّ نَبِيٌّ أَوْجَهُ مِنِّي، وَ لَا فِي الْوَصِيِّينَ وَصِيٌّ أَوْجَهُ مِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٨٤٣- وَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: وَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ هَذَا وَ شِيعَتُهُ هُمْ الْفَائِزُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: إِنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٥) (٦).

## الفصل السادس و الخمسون

٨٤٤- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ جَمَالَ الدِّينِ الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي نَهْجِ الْحَقِّ وَ فِي مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَ فِي كِتَابِ الْكَشْكُولِ الْمُنْسُوبِ

ص: ١٨٦

١- (١) انظر سنن الترمذی: ٥/٢٩٧ ح ٣٧٩٨، و مستدرک الصحیحین: ٣/١٢٤.

٢- (٢) كنز العمال: ١٣/١٣١ ح ٣٦٤١٧.

٣- (٣) مسند أبي يعلى: ٢/٦٦ ح ٧٠٩.

٤- (٤) بشاره المصطفى ١٣٩.

٥- (٥) سورة البينة: ٨.

٦- (٦) تاريخ دمشق: ٤٢/٣٣٣.

إِلَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١).

٨٤٥- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ.

٨٤٦- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: -وَقَدْ أَقْبَلَ عَلِيٌّ- أَنَا وَهَذَا حُجَّهُ اللَّهِ عَلَى أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٨٤٧- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ نَاصَبَ الْخِلَافَةَ بَعْدِي عَلِيًّا فَهُوَ كَافِرٌ.

٨٤٨- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: أَنْ عَلِيًّا رَايَهُ الْهُدَى وَإِمَامَ أَوْلِيَائِي.

٨٤٩- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْبَرِّ، وَ قَاتِلُ الْكُفْرِ.

٨٥٠- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِي النَّبَوَّةِ وَفِي عَلِيٍّ الْخِلَافَةَ.

٨٥١- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ إِنْ اسْتَرْشَدْتُمُوهُ لَنْ تَضِلُّوا وَ لَنْ تَهْلِكُوا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: هُوَ هَذَا. وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

٨٥٢- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ- وَقَدْ انْقَضَ كَوَكْبٌ -: مَنْ انْقَضَ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، فَانظُرُوا فَإِذَا هُوَ قَدْ انْقَضَ فِي دَارِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

٨٥٣- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَاْرَثُ، وَ إِنْ وَصِيٌّ وَ وَاْرثِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٨٥٤- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِخِزْمَةَ: إِنَّ حُجَّهَ اللَّهِ عَلَيْكَ بَعْدِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ وَصِيُّهُ، وَ إِمَامُ أُمَّتِهِ بَعْدَهُ وَ مَوْلَاهُمْ، وَ هُوَ حُجْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ وَ عُرْوَتُهُ الْوُثْقَى.

٨٥٥- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُ، فَهُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ حُجَّتِي عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ.

٨٥٦- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ قَالَ: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً، أَوْلَهُمْ آدَمُ، وَ ثَمَانِيهِمْ هَارُونَ، وَ ثَمَانِيَهُمْ دَاوُدُ، وَ الرَّابِعُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَنِّي فِي قَوْمِي وَ وَصِيِّي بَعْدِي.

٨٥٧- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ أَحْيَى وَ وَصِيٌّ فِي أَهْلِي، وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي، وَ عَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا إِذَا مِتُّ عِوَضَ عَنِّي فِي أُمَّتِي.

ص: ١٨٧



أقول: ذكر العلامة بعد روايه هذه الأخبار أن الحافظ أبا نعيم رواها (١).

## الفصل السابع والخمسون

٨٥٨- وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ التَّقْفِيِّ فِي كِتَابِ الْغَمَارَاتِ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ مُعَاوِيَةُ الْكُوفَةَ دَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ الْمَسْجِدَ فَكَانَ يُحَدِّثُ فَجَاءَهُ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدِيثُ أَشْأَلِكَ عَنْهُ؟ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ! أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ؟ فَتَمَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ، فَقَالَ لَهُ الْفَتَى: فَقَدْ وَاللَّهِ وَالَيْتَ عِدْوَهُ وَعَادَيْتَ وَلِيَّهُ، فَخَرَجَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَ لَمْ يُعِدْ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْكُوفَةِ (٢).

## الفصل الثامن والخمسون

٨٥٩- وَرَوَى أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ الْمَاعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ الصُّدِّيقِينَ، وَ خَلِيفَةُ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ الْحُجَّةُ مِنْ بَعْدِي عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٦٠- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي وَ حُجَّةُ اللَّهِ وَ حُجَّتِي، وَ بَابُ اللَّهِ وَ بَابِي، وَ هُوَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي قَوْلُهُ قَوْلِي، وَ أَمْرُهُ أَمْرِي وَ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ أُمَّتِي (٤).

٨٦١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ مِنْ طَاعَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ مِنْ طَاعَتِي، وَ نَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ كَمَا نَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِي، وَ جَعَلَهُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي، وَ هُوَ مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ وَ أَنَا مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَ مُسْلِمَةٍ (٥).

ص: ١٨٨

١- ١) حليه الأولياء: ١٥٣، ٢٣/٤-١٧٤-٣٤٥، و ٢٩٤/٦-٣٣٩، و ٩/٦٤، و ١٠/٢١١.

٢- ٢) الغارات: ٦٥٨ ح ٤.

٣- ٣) كنز الفوائد: ١٨٥.

٤- ٤) كنز الفوائد: ١٨٥.

٥- ٥) كنز الفوائد: ١٨٦.

٨٦٢- وَيَسْتَنَادُ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْلُ أُمَّتِي سَلِمًا وَ أَكْثَرُهُمْ عِلْمًا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي (١).

٨٦٣- وَيَسْتَنَادُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ مِنْ بَعْدِي (٢).

٨٦٤- وَيَسْتَنَادُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ وَ مَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ بَعْدِي أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ إِنَّهُ إِمَامٌ أُمَّتِي وَ أَمِيرُهُمَا، وَ إِنَّهُ لَوْصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهَمَا، مَنْ أَقْتَدَى بِهِ بَعْدِي اهْتَدَى، وَ مَنْ اهْتَدَى بغيرِهِ ضَلَّ وَ غَوَى «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٦٥- وَيَسْتَنَادُ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَامَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيبًا بِالرَّحْبَةِ وَ هُوَ يَقُولُ: أَنْشُدُ اللَّهَ إِمْرًا شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِي رَافِعُهُمَا إِلَى السَّمَاءِ وَ هُوَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ [فَلَمَّا قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ إِلَّا قَامَ فَشَهِدَ بِهَا!، فَقَامَ بضعه عَشَرَ بَدْرِيًّا فَشَهِدُوا بِهَا، وَ كَتَمَ أَقْوَامٌ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ بَرِصَ وَ مِنْهُمْ مَنْ عَمِيَ وَ مِنْهُمْ مَنْ نَزَلَتْ بِهِ بَلِيَّةٌ فِي الدُّنْيَا، فَعَرَفُوا بِذَلِكَ حَتَّى فَارَقُوا الدُّنْيَا (٤).

## الفصل التاسع و الخمسون

٨٦٦- وَ رَوَى الْكِرَاجُكِيُّ أَيْضًا فِي رِسَالِهِ لَهُ فِي تَفْصِيلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ جَبْرِئِيلُ: يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ مِنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٥).

٨٦٧- وَيَسْتَنَادُ ذَكَرَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ خَيْرُ الْبَشَرِ (٦).

٨٦٨- وَيَسْتَنَادُ ذَكَرَهُ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ مِنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٧).

ص: ١٨٩

١- ١) كنز الفوائد: ١٢١.

٢- ٢) كنز الفوائد: ٢٠٨.

٣- ٣) كنز الفوائد: ٢٠٨.

٤- ٤) كنز الفوائد: ٢٣٤.

٥- ٥) بحار الأنوار: ٢٦/٣٠٦.

٦- ٦) المصدر السابق.

٧- ٧) ينابيع المودة: ٢٨/٧٨.

٨٦٩- وَرَوَى الشَّيْخُ مُتَّجِبُ الدِّينِ بَنُ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الأَرْبَعِينَ فِي فَصَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (١).

٨٧٠- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مَثَلَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَرَكَهَا غَرِقَ (٢).

٨٧١- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ جَبْرئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي صُورِهِ دُخْيَةَ الكَلْبِيِّ فَقَالَ لِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ بَعْدَ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ذَاكَ جَبْرئِيلُ سَمَّاكَ بِأَسْمَاءِ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهَا (٣).

٨٧٢- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الأَوْدَاعِ لَمَّا نَزَلَ بِغَدِيرِ خُمٍّ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

### الفصل الحادي و الستون

٨٧٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي كِتَابِ المُهَذَّبِ قَالَ: حَدَّثَنِي السَّيِّدُ العَلَّامَةُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ يَوْمَ النَّيْزُورِ هُوَ اليَوْمُ الَّذِي أَخَذَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ العَهْدَ بِغَدِيرِ خُمٍّ، فَأَقْرُوا لَهُ بِالأَوْلِيَّةِ، فَطُوبَى لِمَنْ ثَبَّتَ عَلَيْهَا، وَالأَوْلِيْلُ لِمَنْ نَكَتَهَا «الْحَدِيثُ» (٥).

### الفصل الثاني و الستون

٨٧٤- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ الحُضَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الأَهْدَايَةِ فِي فَصَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صَعِدَ هُوَ وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ جَبَلَ حِرَاءَ، وَاجْتَمَعَ المُشْرِكُونَ حَوْلَ الجَبَلِ لِيَقْتُلُوهُمَا فَاضْطَرَبَ الجَبَلُ وَتَحَرَّكَ فَخَافُوا وَتَبَاعَدُوا عَنْهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَسِيكُنْ فَمَا عَلَيْكَ إِلا نَبِيٌّ وَوَصِيٌّ نَبِيٌّ (٦).

٨٧٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الأَقَاسِمِ الجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي

١- (١) المراجعات: ٢٠٠.

٢- (٢) حديث الثقلين لنجم الدين العسكري: ١٤٠.

٣- (٣) الغدير: ٨/٨٨.

٤- (٤) المراجعات: ٧٣.

٥-٥) المَهْدَبُ البَارِعُ: ١/١٩٦.  
٦-٦) الهدايه الكبرى: ٧٤ ح ٢٥.

جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَنْزِلَ مَيَّا بَيْنَ السَّفِينَةِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَأَنْ يَشِيءَ تَخْرُجَ مِنْ هُنَاكَ تَابُوتًا فَيَحْمِلُهُ مَعَهُ، قَالَ: فَإِذَا غَاصَّ الْمَاءُ فَادْفِنُهُ بِظَهْرِ النَّجْفِ فَإِنَّهَا بُقِعَتْ إِخْتَرْتَهَا لَكَ يَا نُوحُ (و-ظ) لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّ حَبِيبِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٨٧٦- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّهُ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَجُمْلَةَ مَنْ الصَّحَابَةِ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيَّ عَلَى يَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَسَلِّمُوا عَلَيْهِ (٢).

٨٧٧- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الْبَيْعَةَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَى كِبَرَاءِ الْمُنَافِقِينَ، وَمَنْ لَا يُؤْمِنُ غَدْرُهُ وَيَأْمُرُهُ بِالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِيَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّهُ وَصِيٌّ وَخَلِيفَتِي وَقَاضِي دِينِي، وَمُنْجِزُ عِدَاتِي، وَالْحُجَّةُ مِنَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ بَعْدِي، مَنْ أَطَاعَهُ سَعِدَ، وَمَنْ خَالَفَهُ ضَلَّ وَشَقِيَ (٣).

٨٧٨- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي: إِنَّ اللَّهَ سَمَّاكَ بِيَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يُشْرِكُ مَعَكَ فِي هَذَا الْأِسْمِ أَحَدًا.

### الفصل الثالث و الستون

٨٧٩- وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقَطِيفِيُّ فِي كِتَابِ الْفُرْقَةِ النَّاجِيَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَيَتَفَرَّقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الَّتِي تَتَّبِعُ وَصِيَّ عَلِيًّا (٤).

٨٨٠- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: أَنِّي نَظَرْتُ إِلَى عِبَادِي فَاخْتَرْتُكَ رَسُولًا وَحَبِيبًا، وَاخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخًا وَوَصِيًّا وَخَلِيفَةً (٥).

٨٨١- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٦).

٨٨٢- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ وَهَبَ لَكَ حُبَّ الْمَسَاكِينِ فَرَضِيَتْ بِهِمْ إِخْوَانًا، وَرَضُوا بِكَ إِمَامًا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْعُرَى

ص: ١٩١

١- (١) الهدايه الكبرى: ٩٤.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الهدايه الكبرى: ٩٣.

٤- (٤) انظر المراجعات: ٩٥-٣٧٧.

٥- (٥) لم نجده في المصادر بهذه الألفاظ.

٦- (٦) كنز العمال: ١٣/١٥٨ ح ٣٦٤٨٧.

الْمُحَجَّلِينَ «الْحَدِيثُ» (١).

٨٨٣- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي جَعَلْتُ عَلَيْكَ عَلِيًّا وَصِيكَ وَوَزِيرَكَ وَخَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ (٢).

٨٨٤- وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنِّي، وَلَا وَصِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ وَصِيِّ عَلِيِّ (٣).

٨٨٥- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ فَاسْئَلْكَ طَرِيقَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمَلِّ مَعَهُ حَيْثُمَا مَالَ، وَارْضَ بِهِ إِمَامًا وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ وَوَالِ مَنْ وَالَاهُ (٤).

### الفصل الرابع و الستون

٨٨٦- وَرَوَى صِيَاحُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَوُلَدِهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ فَاطِمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَوَلِيُّهُ، وَمَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ إِمَامُهُ (٥).

٨٨٧- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ فِي حَدِيثٍ تَرْوِجُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: إِنَّ جَبْرَيْلَ هَبَطَ بِأَتْرَجِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، فَأَعْطَاهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْطَاهَا عَلِيًّا فَأَنْفَلَقَتْ فَإِذَا مَكْتُوبٌ فِيهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٨٨٨- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَلَكًا هَبَطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا وَلَّى إِذَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ مَكْتُوبٌ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَ عَلِيُّ وَصِيُّهُ (٦).

### الفصل الخامس و الستون

٨٨٩- وَرَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ الْحَاشِرِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْمَطَالِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مِصْبَاحِ الْأَنْوَارِ لِلشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِ: إِنِّي أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ عَلِيُّ أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ وَصِيِّي عَلِيُّ الْمُشْلِمِينَ جَمِيعًا (٧).

٨٩٠- قَالَ: وَرَوَى ابْنُ شَادَانَ فِي مَنَاقِبِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ

ص: ١٩٢

١- ١) كفايه الأثر: ١٨٤.

٢- ٢) المحتضر: ١٠٨.

٣- ٣) مدينه المعاجز: ٢/٨.

٤- ٤) المحتضر: ١٣٠.

٥- ٥) دلائل الإمامه: ٨٥ ح ٢٢.

٦-٦) دلائل الإمامة: ٩٣ ح ٢٧.

٧-٧) لم نجده بهذه الألفاظ.

حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيًّا سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَبْرِئِيلَ سَمَّاهُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٨٩١- وَ رَوَى عِدَّةٌ أَحَادِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٨٩٢- وَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ وَصِيِّي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ وَفَاتِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٩٣- وَ عَنِ الرَّضَا عَنْ آيَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ إِمَامُ الْخَلِيقَةِ بَعْدِي، مَنْ تَقَدَّمَ عَلِيًّا فَقَدْ تَقَدَّمَ عَلِيًّا (٤).

٨٩٤- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ دُرِّ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مَعَاشِرَ أَصْحَابِي! إِنَّ عَلِيًّا مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ وَافَقَهُ وَافَقَنِي، وَ مَنْ خَالَفَهُ خَالَفَنِي (٥).

٨٩٥- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي.

٨٩٦- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ مَضِيحِ الْأَنْوَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي عَلِيُّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، عَلِيُّ بَابُ الْحِكْمَةِ وَ مِيزَانُ الْعِصْمَةِ، مَعْصُومُ الْجَنَابِ طَاهِرُ الْأَبَاءِ ثُمَّ قَالَ: أُذُنُ مَنِّي يَا أَبَا الْحَسَنِ أَنْتَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ الْمُقْتَدَى بِهِ مِنْ بَعْدِي (٦).

٨٩٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٧).

## الفصل السادس والستون

٨٩٨- وَ رَوَى سُلَيْمُ بْنُ قَيْسٍ الْهَلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ وَ أَبَا ذَرٍّ وَ الْمَقْدَادَ قَالُوا: إِنَّا لَقُعُودٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا مَعْنَا غَيْرُنَا إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كُلُّهُمْ يَدْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي بَعْدِي ثَلَاثَ فِرْقٍ فِرْقَةٌ عَلَى الْحَقِّ لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ مِنَ الْبَاطِلِ، مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ كُلَّمَا فَتَنَتْهُ بِالنَّارِ

ص: ١٩٣

١- (١) الفضائل لابن شاذان: ٩٦.

٢- (٢) انظر اليقين: ٣٦٢.

٣- (٣) أمالي الصدوق: ٤٥٠ ح ٦٠٩.

٤- (٤) لم نجده بهذه الألفاظ.

٥- (٥) أمالي الصدوق: ٨٨ ح ٥٩.



٤-٦) انظر نهج الإيمان لابن جبر: ٤٢١.

٧-٧) أمالي الصدوق: ٦٥٦ ح ٨٩١.

إِزْدَادَ جَوْدَةٍ وَ طَيْبًا، إِمَامُهُمْ هَذَا لِأَحَدِ الثَّلَاثَةِ، وَ فِرْقَهُ أَهْلُ بَاطِلٍ لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ مِنَ الْحَقِّ، مِثْلُهُمْ مِثْلُ خَبْثِ الْحَدِيدِ كُلَّمَا فَتَنَتْهُ بِالنَّارِ إِزْدَادَ خَبْثًا وَ نَشَأًا، إِمَامُهُمْ هَذَا لِأَحَدِ الثَّلَاثَةِ، وَ فِرْقَهُ أُخْرَى ضَلَالٌ مُدْبَذِبُونَ لَا إِلَى هَوْلَاءٍ وَلَا إِلَى هَوْلَاءٍ إِمَامُهُمْ هَذَا لِأَحَدِ الثَّلَاثَةِ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُمْ عَنِ الثَّلَاثَةِ؟ فَقَالُوا: عَلِيُّ إِمَامُ الْهَيْدَى، وَ سَعْدٌ إِمَامُ الْمُذَبِّبِينَ، وَ حَرَضْتُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُسَيِّمُوا لِي الثَّلَاثَ فَأَبَوْا وَ عَرَضُوا لِي حَتَّى عَرَفْتُ مَنْ يَعْنُونَ (١).

٨٩٩- وَ عَنْ سُلَيْمٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ: أَ تَقْرُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِي فِي غَزَاهِ تَبُوكَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ أَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ ثُمَّ ذَكَرَ احْتِجَاجَ طَلْحَةَ عَلَيْهِ بَيْعِهِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، وَ ذَكَرَ جَوَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الدَّلِيلُ يَا طَلْحَةُ عَلَى بَاطِلٍ مَا شَهِدُوا عَلَيْهِ وَ صَحَّحَهُ مَا قُلْتُ: قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلِيٌّ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، فَكَيْفَ أَكُونُ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ هُمْ حُكَّامٌ عَلَيَّ وَ أَمْرَاءُ وَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرِ النَّبِيِّ، أَوْ لَسِيْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْخِلَافَةَ غَيْرُ النَّبِيِّ، فَلَوْ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ غَيْرُهَا لَاسْتَبْتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي لَا تَقْدَمُوهُمْ وَلَا تَخَلَّفُوا عَنْهُمْ وَ لَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ فَيَتَّبِعِي أَنْ لَا يَكُونَ الْخَلِيفَةُ عَلَى الْأُمَّةِ إِلَّا أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: أَمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (٢) وَ قَالَ: وَ زَادَهُ بَسْطَهُ فِي الْعِلْمِ وَ الْجِسْمِ (٣) وَ قَالَ أَوْ أَثَارَهُ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤). وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا وَلَّتْ أُمَّةٌ قَطُّ أَمْرَهَا رَجُلًا وَ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا لَمْ يَزَلْ أَمْرُهَا يَذْهَبُ سِيفَاهَا حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى مَا تَرَكَوا، فَمَا الْوَلَايَةُ غَيْرُ الْإِمَارَةِ عَلَى الْأُمَّةِ، وَ الدَّلِيلُ عَلَى كَذِبِهِمْ وَ فُجُورِهِمْ وَ بَاطِلِهِمْ أَنَّهُمْ سَلِمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هِيَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ وَ عَلَيَّ كَ، وَ عَلَيَّ هَذَا مَعَكَ يَعْنِي الزُّبَيْرَ وَ عَلَيَّ هَذَيْنِ وَ أَشَارَ إِلَى سَعْدٍ وَ ابْنِ عَوْفٍ، وَ عَلَيَّ خَلِيفَتِكُمْ. وَ أَشَارَ إِلَى عُثْمَانَ (٥).

ص: ١٩٤

١- ١) كتاب سليم: ٣٥٣.

٢- ٢) سورة يونس: ٣٥.

٣- ٣) سورة البقرة: ٢٤٧.

٤- ٤) سورة الأحقاف: ٤.

٥- ٥) كتاب سليم: ٢٠٥.

٩٠٠- وَعَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي حَدِيثٍ قَال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ آخَى بَيْنَ أَصْحَابِهِ وَآخَى بَيْنَ نَفْسِهِ وَ عَلِيٍّ، وَنَصَبَهُ لِلنَّاسِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ وَقَالَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَا لِأَحَدٍ مِنْ أُمَّتِهِ غَيْرَهُ (١).

٩٠١- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ سَيْلَمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْحَقِّ يُدَوِّرُ حَيْثُ دَارَ، إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أُمَّتِي، وَ هُوَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ هُوَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ الْمُقَاتِلُ عَلَيَّ سَيْتِي، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَمَا بَالُ النَّاسِ يَسْتَمُونَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ وَ عَمَرَ الْفَارُوقَ فَقَالُوا: نَحَلَهُمَا النَّاسُ غَيْرَ اسْمِهِمَا كَمَا نَحَلُوهُمَا خِلَافَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا هُوَ لَهُمَا بِاسْمٍ، لِأَنَّهُ اسْمُ غَيْرِهِمَا، إِنَّ عَلِيًّا لَخَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَدْ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَمْرُهُمَا مَعَنَا، وَ سَلَّمْنَا عَلَيَّ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

٩٠٢- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: وَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ يَا أَخَا بَنِي هِلَالٍ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَافِعًا عَضْدِيهِ فَقَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ فَقَالُوا: بَلَى فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ (٢).

٩٠٣- وَعَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي بِأَفْضَلِ مَنْقَبَةٍ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: نَصَبُهُ لِي بِغَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ لِي بِالْوَلَايَةِ بِأَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَ قَوْلُهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ ذَكَرَ أَشْيَاءَ أُخَرَ. وَ عَنْ سَيْلَمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَ زَادَ: وَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمَرَ وَ هُمَا سَابِعَا سَبْعِهِ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيَّ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٩٠٤- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادِ وَ سَيْلَمَانَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمَرَ فَسَلَّمَا عَلَيَّ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٩٠٥- وَعَنْهُمْ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمَرَ وَ عُثْمَانَ وَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ وَ جَمِيعَ

ص: ١٩٥

(١-١) كتاب سليم: ٢٩٩.

(٢-٢) كتاب سليم: ٤٠٩.

(٣-٣) كتاب سليم: ٤٢٢.

(٤-٤) كتاب سليم: ٤٥٢.

أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُونُوا يَشْكُونَ وَلَا يَخْتَلِفُونَ أَنْ عَلِيًّا كَانَ وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٩٠٦- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً اِثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ فِرْقَةً فِي النَّارِ، وَ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَ هِيَ الَّتِي تَبِعَتْ وَصِيِّي قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكَبِي (٢).

٩٠٧- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَعَا عِنْدَ مَوْتِهِ بِالْوَيْلِ وَ الشُّبُورِ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقُولَانِ أَبْشِرْ يَا مُعَاذُ بِالنَّارِ أَنْتَ وَ أَصْحَابُكَ، قُلْتَ: إِنْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ أَوْ قُتِلَ زَوَيْنَا الْخِلَافَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا (٣).

٩٠٨- وَعَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيُنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: أَيُّكُمْ يَنْتَدِبُ أَنْ يَكُونَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ وَلِيِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ عَلِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَصَبَهُ بِغَدِيرِ حُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلَيْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، وَ قَالَ لَهُ فِي غَزَاهُ تَبُوكَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٤).

٩٠٩- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ أَسَدٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابٍ طَوِيلٍ: وَ ادَّعَيْتَ أَنَّكَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ وَصِيُّهُ فِيهِمْ، وَ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ طَاعَتَكَ وَ أَمْرَ بَوْلَايَتِكَ فِي كِتَابِهِ وَ سِيَرَتِهِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُومَ بِذَلِكَ فِي أُمَّتِهِ، فَجَمَعَ أُمَّتُهُ بِغَدِيرِ حُمٍّ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّكَ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَ أَنَّكَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٥).

٩١٠- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمُنْبَرِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا أَفْضَلُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وَ أَخِي وَ وَصِيِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ! فَقَامَ نَحْوُ مِنْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ مِنْ خَاصَّةِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّا سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الْغَدِيرِ فَأَعْتَرَفُوا بِهِ (٦).

ص: ١٩٦

١- ١) كتاب سليم: ٤١٨.

٢- ٢) كتاب سليم: ٤٣٣.

٣- ٣) كتاب سليم: ٤٣٦.

٤- ٤) كتاب سليم: ٤٠٨.

٥- ٥) كتاب سليم: ٤٢٢.

٦- ٦) كتاب سليم: ٤٣٧.

٩١١- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فِي كِتَابٍ طَوِيلٍ يَذْكُرُ فِيهِ جُمْلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ وَالنُّصُوصَ عَلَيْهِ قَالَ: وَ أَغْطَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلَّهُ أَنْ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَعَ ثَمَانِينَ رَجُلًا أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَرَبِ، وَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَجَمِ فَسَلَّمُوا عَلَيَّ يَوْمَ يَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنَّ عَلِيًّا أَحْيَى وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ وَصِيَّتِي فِي أَهْلِي وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي فَاسْتَمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ وَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ سَعْدُ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَ سَيِّدُ الْمَرْءِ وَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ (١).

٩١٢- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ سَابِعَ سَبْعَةٍ سَلَّمَ عَلَيْهِ يَوْمَ يَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ: إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٢).

٩١٣- وَعَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمُقَدَّادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ صَاحِبُ لُؤَاءِ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣).

### الفصل السابع و الستون

٩١٤- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمِ الْقَمِّيِّ فِي كِتَابِ عِلَلِ الْأَشْيَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَقَامَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ خُمِّ بَعْدَ نَزُولِ هَيْدَةَ الْأَيَّةِ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ (٤) ثُمَّ أُنزِلَ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (٥) فَكَانَ إِكْمَالُ الدِّينِ بِإِقَامِهِ لِأَمَامِ (٦).

### الفصل الثامن و الستون

٩١٥- وَ رَوَى شَاذَانُ بْنُ جَبْرِئِيلَ الْقَمِّيِّ فِي كِتَابِ الْفَضَائِلِ فِي حَدِيثٍ مَوْتِ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَفْنِهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَوَلَّى دَفْنَهَا بِنَفْسِهِ، وَ أَنَّهُ لَمَّا دَفَنَهَا جَعَلَ يَقُولُ: ابْنُكَ ابْنُكَ عَلِيُّ لَا جَعْفَرُ وَ لَا عَقِيلُ، وَ أَنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَمَا قَوْلِي لَهَا: ابْنُكَ ابْنُكَ لَا جَعْفَرُ وَ لَا عَقِيلُ، فَإِنَّهَا لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهَا الْمَلَكَانِ فَسَأَلَاهُمَا: مَنْ رَبُّكَ؟ فَقَالَتْ: اللَّهُ رَبِّي وَ قَالَا: لَهَا: مَنْ نَبِيُّكَ؟ فَقَالَتْ: مُحَمَّدٌ نَبِيُّي فَقَالَا: لَهَا مَنْ وَلِيُّكَ وَ إِمَامُكَ؟ فَاسْتَحْتَّ أَنْ تَقُولَ: وَ لَدِي، فَقُلْتُ

ص: ١٩٧

١- ١) كتاب سليم: ٤٢٨.

٢- ٢) كتاب سليم: ١٤٨.

٣- ٣) كتاب سليم: ١٤٨.

٤- ٤) سورة المائدة: ٦٧.

٥- ٥) سورة المائدة: ٣.

٦- ٦) انظر الغدير: ١/٤٣-٢٢٢.

لَهَا: قَوْلِي إِنَّكَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقْرَأَ اللَّهُ بِعَدْلِكَ عَيْنَهَا (١). أقول: قد اختصرت الحديث و هو طويل، و هذا أيضا مروى فى كتاب الفضائل المنسوب إلى الصدوق ابن بابويه.

## الفصل التاسع و الستون

٩١٦- وَ رَوَى السَّيِّدُ تَاجُ الدِّينِ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ التَّيَمِّهِ فِي تَوَارِيخِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُكْتَبُ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ يَعْنى عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْمَحَافِلِ، وَ يَنْصُبُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ الْخَلِيفَةُ بَعْدَهُ، سَيِّمًا فِي يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ وَ هُوَ مَكَانٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ عِنْدَ الْجُحْفَةِ وَ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا نُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَ مَضَى إِلَى حِجَّةِ الْوَدَاعِ، أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَنْصِبَ عَلَيْهِ خَلِيفَةً بَعْدَهُ وَ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» الْآيَةَ فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَ بَلَغَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ فَقَالَ لَهُ: رَبُّكَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ إِقْرَأْ: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي عَلِيٍّ» إِلَى أَنْ قَالَ: وَ خَطَبَ خُطْبَةً طَوِيلَةً بِاسْتِخْلَافِ عَلِيٍّ بَعْدَهُ، وَ بَلَغَ فِيهَا بِاللَّعْنِ وَ الْغَضَبِ عَلَى مَنْ خَالَفَ وَ قَالَ فِيهَا: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْمُسْلِمُونَ يُسَلِّمُونَ عَلَى عَلِيٍّ يَوْمَ يَوْمِ الْيَوْمِ «الْحَدِيثُ» (٢).

## الفصل السابعون

٩٢٤- وَ رَوَى مَوْلَانَا أَحْمَدُ الْأَرْدَبِيلِيُّ فِي كِتَابِ حَدِيثِهِ الشَّيْخِ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَ الْآيَةِ مِنْ كُتُبِ الْخَاصَّةِ وَ الْعَامَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَخَبَرِ الْعَدِيرِ وَ خَبَرِ الْمَنْزِلَةِ وَ غَيْرِهِمَا، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي الثُّبُوهِ وَ فِي عَلِيٍّ الْخِلَافَةُ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَخْرَجَنِي نَبِيًّا وَ أَخْرَجَ عَلِيًّا وَصِيًّا وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيِّي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَ بَعْدِي عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ وَصِيِّي وَ وَارِثِي عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلِّمُوا عَلَى عَلِيٍّ يَوْمَ يَوْمِ الْيَوْمِ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ.

## الفصل الحادى و السبعون

٩٢٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ عَلِيٌّ بِنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ

ص: ١٩٨

١- (١) الاعتقادات: ٤٠، و الروضة فى الفضائل: ١٢٢.

٢- (٢) لم نجد هذا الكتاب و لا من نقل عنه.

المُسْتَقِيمِ إِلَى مُسْتَحَقِّي التَّقْدِيمِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا بِلْ أَكْثَرِهَا، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْغَدِيرِ: أَمَرَنِي جَبْرَائِيلُ عَنْ رَبِّي أَنْ أَقُومَ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ وَأُعْلِمَ كُلَّ أَيْضُ وَأَسْوَدَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَوَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ الْإِمَامُ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَاعْلَمُوا مَعَاشِرَ النَّاسِ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَبَ بِهِ لَكُمْ إِمَامًا وَ فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، لَا تَحِلُّ لِمَرَّةٍ الْمُؤْمِنِينَ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ (١).

٩٢٦-قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَائِرِيُّ فِي كِتَابِ مَا اتَّفَقَ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي فَضْلِ الْأَنْبِيَاءِ الْأَخْيَارِ إِلَى الْبَاقِرِ إِلَى أَبِيهِ إِلَى جَدِّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي، وَ خَلِيلُ اللَّهِ وَ خَلِيلِي، وَ هُوَ أَخِي وَ صَاحِبِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ أُمَّتِي أَجْمَعِينَ (٢).

٩٢٧-قَالَ: وَرَدَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَجَبْرَائِيلَ: وَ قَدْ قَالَ لِعَلِيِّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ سَمَّيْتَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ يَوْمَ بَدْرٍ إِهْبَطْ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ فَهَمُّهُ أَنْ يَأْمُرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَجُولَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّاكَ اللَّهُ فَأَنْتَ أَمِيرٌ مِنْ مَضَى وَ أَمِيرٌ مِنْ بَقِي (٣).

٩٢٨-قَالَ: وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَتَقَدَّمُكَ إِلَّا كَافِرٌ وَ إِنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ يُسَبِّحُونَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٩٢٩-قَالَ: وَ أَسَيَّدَ الْمَشْهَدِيُّ الْحَائِرِيُّ إِلَى أَنَسِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ: طُوبَى لِمَنْ أَحْبَبَكَ إِلَى أَنْ قَالَ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٥).

٩٣٠-وَ أَسَيَّدَ إِلَى عَائِشَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنَ وَ الْآخِرِينَ إِلَى أَنْ قَالَ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٦).

٩٣١-وَ أَسَيَّدَ إِلَى عَائِشَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنَ وَ الْآخِرِينَ وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ هُوَ أَخِي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِهِ (أُمَّتِي ظ) وَ وِلَايَتُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ، هُوَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَمِيرُهُمْ بَعْدِي (٧).

٩٣٢-قَالَ: وَ أَسَيَّدَ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي نُحْبِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ، وَ مَنْ رَضِيَ فَقَدْ شَكَرَ (٨).

ص: ١٩٩

١-١) الصراط المستقيم: ١/٣٠٢.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/٣٣٤.

٣-٣) الصراط المستقيم: ٢/٥٤.

٤-٤) الصراط المستقيم: ٢/٥٥.

٥-٥) الصراط المستقيم: ٢/٥٥.

٢/٥٥-٦ (٦-٦) الصراط المستقيم: ٢/٥٥.

٢/٥٦-٧ (٧-٧) الصراط المستقيم: ٢/٥٦.

٢/٥٦-٨ (٨-٨) الصراط المستقيم: ٢/٥٦.



٩٣٣-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي كِتَابِ الْأَعْتَابِ فِي إِبْطَالِ الْأَخْتِيَارِ إِلَى ذِي الشَّهَادَتَيْنِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: إِنَّهُ بَابُ حِطَّةِ الْمُتَبَتَّلِي بِهِ، مَثَلُهُ فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَوَى (١).

٩٣٤-قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ الْمَعَارِزِيِّ الشَّافِعِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا أَنَّ فِيهِ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي (٢).

٩٣٥- وَ رَوَى أَنَّ بَنِي حَنِيفَةَ لَمَّا طَلَبَ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُمْ الزَّكَاةَ قَالُوا: حَضَرْنَا النَّصَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ وَ لَا نُؤَدِّي صَدَقَاتِنَا إِلَى دَعِيٍّ (٣).

٩٣٦-قَالَ: وَ رَوَى الشَّيْخُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْوَاخِدَةِ عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ وَفَدَ تَمِيمٌ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ أَمِيرُهُمْ مَالِكُ بْنُ نُؤَيْرَةَ: عَلَّمَنِي الْإِيمَانَ فَعَلَّمَهُ الشَّهَادَتَيْنِ وَ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ، وَ نَهَاةً عَنْ مَنَاهِيهَا وَ أَمْرَهُ أَنْ يُوَالِيَ وَصِيَّهُ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّ مَالِكًا أَنْكَرَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ لَمَّا رَأَاهُ يَخْطُبُ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٤).

## الفصل الثاني و السبعون

٩٣٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ عَطَاءُ اللَّهِ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ فِي كِتَابِ الْأَمْرَبَعِينَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا كَانَ بِعَدِيرِ حُمٍّ نَادَى النَّاسَ فَاجْتَمَعُوا، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ «الْحَدِيثُ» قَالَ: وَ هَذَا الْحَدِيثُ متواتر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رواه جمع كثير و جم غفير من الصحابة ثم رواه من طريق ابن عباس و من طريق حذيفة بن أسيد و ثابت بن قيس و عمار بن ياسر، و زر بن حبيش، و أبي أيوب الأنصاري، و خزيمه بن ثابت ذى الشهادتين و أبي الهيثم بن التيهان، و هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، و حبيب بن بديل بن ورقاء و غيرهم،

- وَ فِي بَعْضِ تَلَمَّكَ الرُّوَايَاتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَنَا أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، يَعْنِي عَلِيًّا، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٥) وَ فِي بَعْضِهَا نَصُّ عَلَى إِمَامِهِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ رَوَى أَحَادِيثَ مُتَعَدِّدَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ.

ص: ٢٠٠

١-١) الصراط المستقيم: ٢/١٠١.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/١٠١.

٣-٣) الصراط المستقيم: ٢/٢٧٩.

٤-٤) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٠.

٥-٥) انظر الغدير: ١/١٨-٢٢-٢٥.

## الفصل الثالث و السبعون

- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي مَرْوَجِ الذَّهَبِ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ كَخَبْرِ الْغَدِيرِ وَ خَبْرِ الْمَنْزِلَةِ وَ خَبْرِ الطَّائِرِ وَ غَيْرَهَا (١).

- وَ رَوَى الْمَسْعُودِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ كَخَبْرِ الْغَدِيرِ وَ غَيْرِهِ.

## الفصل الرابع و السبعون

٩٣٨- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ وَ رَوَى فِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي الْمُؤَيْهَبِ الرَّاهِبِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِجُمْلَةٍ مِنْ أَحْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ [وَقْتِ] أَنْبُوتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: هَلْ تَوَلَّدَ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ عَلِيُّ؟ فَقُلْنَا: لَا فَقَالَ: هَذِهِ سَيِّئَتُهُ، وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ، وَ إِنَّا لَنَجِدُ صِفَتَهُ عِنْدَنَا بِالْوَصِيَّةِ كَمَا نَجِدُ صِفَتَهُ مُحَمَّدًا بِالتُّبُّورِ (٢).

٩٣٩- وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَ إِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ (٣) «الآيَةَ» وَ ذَلِكَ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ أَنْ يُقِيمَ عَلِيًّا أَنْ لَا يُشْرِكَ مَعَ عَلِيٍّ شَرِيكًا (٤).

٩٤٠- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ فَانْتَجَبْنَا، فَجَعَلَنِي النَّبِيُّ وَ جَعَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ (٥).

## الفصل الخامس و السبعون

- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُوسٍ فِي كِتَابِ الْيَقِينِ فِي إِخْتِصَاصِ مَوْلَانَا عَلِيٍّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً تَقَدَّمَ أَكْثَرُهَا (٦).

٩٤١- وَ رَوَى أَيْضاً فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَوْلِدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ بَابُوَيْهِ بِسِنْدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الرَّاهِبَ بَشَّرَ بَوْلَادِهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

ص: ٢٠١

١- (١) مروج الذهب: ٤٢٥، ٢/٣٦٤.

٢- (٢) مناقب ابن شهر آشوب: ١/٣٨.

٣- (٣) سورة الزمر: ٦٥.

٤- (٤) مناقب ابن شهر آشوب: ١/٢١٧.

٥- (٥) مناقب ابن شهر آشوب: ١/٢٢٠.

٦- (٦) كتاب اليقين: ١٩١.



٩٤٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ سُمِّيَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَصِيَّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَبْلَ وِلَادَتِهِ (١).

٩٤٣- وَ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ بِسِيَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: مَاذَا تُرِيدِينَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٩٤٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهَا: لَا تُؤْذِينِي فِي أَخِي فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٣).

٩٤٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: لَيْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ يَأْكُلُ مَعِيَ! فَجَاءَ عَلِيٌّ فَقَالَ: مَرْحَبًا وَ أَهْلًا، لَقَدْ تَمَنَيْتُكَ فَاجْلِسْ فَكُلْ، فَجَلَسَ فَأَكَلَ (٤).

٩٤٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ لِعَلِيِّ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَ هُوَ يَتَّبِعُهُ (٥).

٩٤٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٦).

٩٤٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ إِذْ هَبَّ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: وَ مَنْ ذَاكَ؟ قَالَ: خَاصِفُ النَّعْلِ يَعْنِي عَلِيًّا، ثُمَّ أَمَرَ عُمَرَ وَ بُرَيْدَةَ بِذَلِكَ (٧).

٩٤٩- وَ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى عَلِيِّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ نَحْنُ سَبْعَةٌ (٨).

٩٥٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَمَرَهُمْ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَى عَلِيِّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عُمَرُ: أَمِنْ اللَّهِ أَمْ مِنْ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مِنْ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ.

٩٥١- وَ مِنْ كِتَابِ التَّنْزِيلِ فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَأْلِيفِ الْكَاتِبِ الثَّقَفِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي التَّلْجِ وَ قَدْ وَثَّقَهُ النَّجَاشِيُّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: تُحْسَدُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى تَرِدُوا عَلَى الْحَوْضِ فَتَرِدُ رَأْيَهُ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرِ

ص: ٢٠٢

١- ١) كتاب اليقين: ١٩٢.

٢- ٢) كتاب اليقين: ١٩٤.

٣- ٣) كتاب اليقين: ١٩٥.

٤- ٤) كتاب اليقين: ١٩٩.

٥- ٥) كتاب اليقين: ٢٠١.

٦- ٦) كتاب اليقين: ٢٠٢.

٧- ٧) كتاب اليقين: ٢٠٤.

٨- ٨) كتاب اليقين: ٢٠٦.

الْمُؤْمِنِينَ، وَ خَيْرِ الْوَصِيِّينَ وَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ «الْحَدِيثُ» (١).

٩٥٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا بَعَلِيَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٩٥٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ إِبْتِدَاءِ الْخَلْقِ أَنَّ اللَّهَ قَالَ: مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَ عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٩٥٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: سَلَّمُوا عَلَيَّ يَا مَرْءَ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٤). وَ مِنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ بِسَنَدِهِ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ بَعْدَهُ طَرِقٌ وَ أَلْفَاظٌ مُتَعَدِّدَةٌ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٩٥٥- وَ بِسَنَدِهِ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ مَلَكَئِنِ يَكْنُفَانِ الْعَرْشِ وَ أَمْرَهُمَا بِشَهَادَتَيْنِ، فَشَهِدَا ثُمَّ قَالَ لُهُمَا: إِشْهَدَا أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَشَهِدَا (٥).

٩٥٦- وَ بِسَنَدِهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ حَوْلَ الْعَرْشِ كِتَابًا فِيهِ: عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٩٥٧- وَ بِسَنَدِهِ أَنَّ آدَمَ رَأَى فِي الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٧).

٩٥٨- وَ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا سَمِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ اخْتِارِ الْمِيثَاقِ عَلَيَّ بَنِي آدَمَ.

٩٥٩- وَ فِي كِتَابِ تَأْوِيلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي النَّبِيِّ وَ آلِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ يَأْسِنَادِ ذِكْرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: تَرَدُّ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَمْسُ رَايَاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَرَدُّ عَلَيَّ رَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٨).

٩٦٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ.

٩٦١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ يَا مَرْءَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ قَالَ لِعُمَرَ وَ الْمِقْدَادِ وَ سَيْلَمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ حُذَيْفَةَ وَ ابْنَ مَسْعُودٍ مِثْلَ ذَلِكَ (٩).

٩٦٢- وَ يَأْسِنَادِ ذِكْرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: عَلِيُّ رَايُهُ

ص: ٢٠٣

١- (١) كتاب اليقين: ٢١٠.

٢- (٢) كتاب اليقين: ٩٩.

٣- (٣) كتاب اليقين: ٢١٣.

٤- (٤) كتاب اليقين: ٢١٤.

٥- (٥) كتاب اليقين: ٢٣٢.

٦-٦) كتاب اليقين: ١٠١.

٧-٧) كتاب اليقين: ١٠٩.

٨-٨) كتاب اليقين: ٢٧٥.

٩-٩) كتاب اليقين: ٢٨٥.

٩٦٣- وَ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ قَالُوا لَهُ لَيْلَهُ الْمِعْرَاجِ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ صَيْكُكَ، وَ إِنَّكَ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ، وَ إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٢).

٩٦٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَخْبِرْ عَلِيًّا بِأَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ.

٩٦٥- وَ مِنْ كِتَابِ النَّهَارِ لِلْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بُرْزَجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا سَلَّمَ عَلِيٌّ يَوْمَ يَوْمِ خَرَجَ الرَّجُلَانِ وَ هُمَا يَقُولَانِ: وَ اللَّهُ لَا نُسَلِّمُ لَهُ أَبَدًا (٣).

٩٦٦- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَمَّا يَتَجَدَّدُ بَعْدَهُ؟ فَأَخْبَرَهُ إِلَى أَنْ ذَكَرَ مَا جَرَى لِعُثْمَانَ، فَقَالَ: ثُمَّ يُبَايِعُ النَّاسُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٤).

٩٦٧- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: [انْطَلِقْ] (٥) فَسَلَّمَ عَلِيٌّ يَوْمَ يَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٩٦٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَمَرَ الصَّحَابَةَ فَسَلَّمُوا عَلِيًّا يَوْمَ يَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ.

٩٦٩- وَ عَنْهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ مَرِضَ، فَأَمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ النَّاسَ أَنْ يَعُودُوهُ وَ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِ يَوْمَ يَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا إِسْمٌ نَحَلَهُ اللَّهُ عَلِيًّا لَيْسَ هُوَ إِلَّا لَهُ (٧).

٩٧٠- وَ مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ الزَّهْرَاءِ لِابْنِ بَابُوَيْهٍ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِي عَلِيًّا خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ وَ لِي وَ خَيْرَتِي اخْتَرْتُهُ لَكَ أَخَا وَ وَصِيًّا وَ زَيْرًا وَ صَفِيًّا وَ خَلِيفَةً إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ أَعْلَمَنِي رَبِّي أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ وَصِيُّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٨).

١- ١) كتاب اليقين: ١٦٠.

٢- ٢) كتاب اليقين: ٢٩٥.

٣- ٣) كتاب اليقين: ٢٨٦-٣٠٧.

٤- ٤) كتاب اليقين: ٣٠٨.

٥- ٥) غير موجوده في المصدر.

٦- ٦) كتاب اليقين: ٣١٦.

٧- ٧) كتاب اليقين: ٣١٢.

٨- ٨) كتاب اليقين: ٤٢٧.

٩٧١- وَ مِنْ كِتَابِ الْمُنَوَّارِ لِلصَّاحِبِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَقَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَاصًّا لَهُ حِينَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: قَوْمُوا فَسَلِّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ رَوَى ذَلِكَ أَبُو بَرْزَةَ وَ غَيْرُهُ (١).

## الفصل السادس و السبعون

٩٧٢- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ سَعْدِ الشُّعُودِ نَقْلًا مِنْ صُحُفِ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَهَا فِي خِزَانَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّا ذَكَرَهُ مِنْ سُؤَالِ إِبْلِيسَ وَ جَوَابِ اللَّهِ لَهُ أَنْ قَالَ: رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ، قَالَ: لَا وَ لَكِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْمَوْتِ الْمَعْلُومِ وَ هُوَ يَوْمَ قَضَيْتُ وَ حَتَمْتُ أَنْ أُطَهَّرَ الْمَأْرُضَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ الْكُفْرِ وَ الشُّرُوكِ وَ الْمَعَاصِي، وَ أَنْتَجِبَ لِذَلِكَ الْوَقْتِ عِيَادًا إِمْتَحَنَتْ قُلُوبَهُمْ لِلإِيمَانِ، وَ حَشَوْنَهُمَا بِالْوَرَعِ وَ الإِخْلَاصِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ أَوْصَافِ أُمِّهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ بَعْضَ أَحْوَالِ زَمَانِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْلَيْتُكَ أَوْلِيَانِي إِخْتَرْتُ لَهُمْ نَبِيًّا مُصْطَفَى وَ أَمِينًا مُرْتَضَى، فَجَعَلْتُ لَهُمْ نَبِيًّا وَ رَسُولًا وَ جَعَلْتُهُمْ لَهُ أَنْصَارًا وَ أَوْلِيَاءَ، تِلْكَ أُمُّهُ إِخْتَرَتْهَا لِلنَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَ الْأَمِينِ الْمُرْتَضَى، ذَلِكَ وَ قْتُ حَجَبْتُهُ فِي عِلْمِ غَيْبِي، وَ لَا بُدَّ أَنَّهُ وَاقِعٌ «الْحَدِيثُ» (٢).

٩٧٣- قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ وَ ذَكَرَ جَدِّي أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ يَعْنِي فِي التَّبَيَّنِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ (٣) عَنِ النَّبَايِقِ وَ الصَّادِقِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَسْتَخْلِفَ عَلَيْهِ كَانَ خَافَ أَنْ يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى جَمَاعِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ تَشْجِيعًا عَلَى الْقِيَامِ بِمَا أَمَرَهُ بِأَدَائِهِ (٤).

٩٧٤- قَالَ: وَ مِنَ الْخِزَانَةِ الَّتِي إِفْطَنَ مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ فِيهَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ بِإِسْنَادِ ذَكَرَ ابْنُ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَقُومَ بِعِزِّ خَمِّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ وَ جَاءَ هَذَا الْخَبْرُ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ (٥).

٩٧٥- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهِ الْقُرُونِيُّ فِي كِتَابِهِ

ص: ٢٠٥

١- ١) كتاب اليقين: ٢٨٧ و ٢٢٨.

٢- ٢) سعد السُّعُود: ٣٥.

٣- ٣) سورة المائدة: ٦٧.

٤- ٤) سعد السُّعُود: ٦٩.

٥- ٥) سعد السُّعُود: ٧٠.



كِتَابِ التَّفْسِيرِ بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ لَمَا أُنزِلَ: إِنَّمَا وَثَّقَكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا (١) أَلَا يَهِي فِي وَلَا يَهِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي بِمَذَلِكِ فِي وَلَا يَهِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَذَلِكَ بِغَدِيرِ خُمٍّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا عَلِيُّ قُمْ، فَقَامَ عَلِيُّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاً فَعَلَيْ مَوْلَاةِ اللَّهِ وَالْمَنْ وَالْآه، وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: وَرَوَى مَسْعُودُ بْنُ نَاصِرٍ بِإِسْنَادِهِ فِي كِتَابِ الدَّرَايَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ قَالَ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ مِنْ أَحَدٍ وَثَلَاثِينَ طَرِيقًا (٢).

٩٧٦- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ الْمَعْرُوفِ بِالْحَجَّامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَثَّقَكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٣) أَنَّهُ رَوَاهَا بِتِسْعِينَ طَرِيقًا بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلَةٍ كُلُّهَا أَوْ جُلُّهَا مِنْ رِجَالِ الْمُخَالِفِينَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِمَّنْ رَوَاهَا عَنْهُمْ عَشْرِينَ رَجُلًا (٤).

٩٧٧- وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ رَوَى أَنَّ الْهَادِيَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ خَمْسِينَ طَرِيقًا. مِنْهَا: بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسَدِيِّ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنْكَبِ عَلِيٍّ فَقَالَ: هَذَا الْهَادِي مِنْ بَعْدِي (٥).

٩٧٨- وَبِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَخِي وَوَصِيِّ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

## الفصل السابع والسبعون

٩٧٩- وَرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ فِي كِتَابِ مَقْصِدِ الرَّغَبِ الطَّلَبِ فِي فَصَائِلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْبُطَيْيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ عَنْ أَمِيرِ

ص: ٢٠٦

١- ١) سورة المائدة: ٥٥.

٢- ٢) سعد السعدي: ٧١.

٣- ٣) سورة الرعد: ٦.

٤- ٤) سعد السعدي: ٩٦.

٥- ٥) سعد السعدي: ٩٩.

٦- ٦) سعد السعدي: ١٠١.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَ لَقَدْ هَبَطَ حَبِيبِي جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ وِلَادَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: يَا حَبِيبَ اللَّهِ! اللَّهُ يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: هَذَا أَوَانُ ظُهُورِ نُبُوتِكَ وَ إِعْلَاءِ دَرَجَتِكَ وَ كَشْفِ رِسَالَتِكَ، إِذْ أُيِّدْتُكَ بِأَخِيكَ وَ خَلِيفَتِكَ، وَ مَنْ شَدَّدْتُ بِهِ أَرْزَاكَ وَ أَعْلَيْتُ (١) بِهِ ذِكْرَكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: بِاللَّهِ! هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَفْضَلُ النَّبِيِّينَ، وَ وَصِيِّي أَفْضَلُ الْوَصِيِّينَ (٢).

٩٨٠- قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: بَيْحُ بَيْحُ لَكَ يَا عَلِيُّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، أَصْدَبَحْتُ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ (٣).

٩٨١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَبِّ إِشْرَحْ لِي صِدْرِي وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي... وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَلِيًّا أَخِي أُشَدُّ بِهِ أَرْزِي وَ أَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي» إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ (٤).

٩٨٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَ الْأَنْبِيَاءَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ، فَشَهِدُوا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ أَنَّهُ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، وَ أَنَّ مَوَائِقَهُمْ أُخِذَتْ عَلَى ذَلِكَ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (٥).

## الفصل الثامن والسبعون

٩٨٣- وَ رَوَى هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي مِضْبَاحِ الْأَنْوَارِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ إِمَامُكُمْ وَ رَوَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِمَّا تَقَدَّمَ (٦).

٩٨٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيًّا وَ عَلِيٌّ وَصِيِّي وَ هُوَ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ (٧).

٩٨٥- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي فَمَنْ أَبْغَضَكَ وَ جَحَدَ وَصِيَّتَكَ وَ خِلَافَتَكَ فَلَيْسَ مِنِّي وَ لَسْتُ مِنْهُ، وَ أَنَا خَصْمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ «الْحَدِيثُ» (٨).

٩٨٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ أَخِي وَ ابْنُ عَمِّي وَ وَارِثُ عِلْمِي وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي،

ص: ٢٠٧

١- (١) في البحار: أعلنت.

٢- (٢) انظر بحار الأنوار: ٣٠٥/٢١.

٣- (٣) البحار: ٣٧/١٠٨.

٤- (٤) البحار: ٢١/٩٠.

٥- (٥) اليقين: ٢٩٥.

٧٦٣-٥٦٤ ح ٧٦٣. ٦-٦) أمالي الصدوق: ٥٦٤ ح ٧٦٣.

٢/٢٤٧. ٧-٧) مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٤٧.

١٠١-٧٧ ح ٧٧. ٨-٨) أمالي الصدوق: ١٠١ ح ٧٧.

الْمُؤْمِنُ مَنْ آمَنَ بِهِ، وَ الْكَافِرُ مَنْ خَالَفَهُ (١).

٩٨٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ سَفِينَةُ النَّجَاهِ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٢).

٩٨٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْبَرِّ، وَ قَاتِلُ الْكُفْرِ (٣).

٩٨٩- وَ عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيٌّ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فَلَا تُفَارِقُوهُ وَ هُوَ إِمَامُكُمْ فَلَا تُخَالِفُوهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

## الفصل التاسع و السبعون

٩٩٠- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نَعْمَةَ اللَّهِ الْحَسِينِيُّ فِي كِتَابِ مَنْهَاجِ الْيَقِينِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي الرَّسُولَ وَ جَعَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ (٥).

٩٩١- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ جَامِعِ الْفَوَائِدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: هَذَا خَيْرُ الْأَوْلِيَيْنِ، هَذَا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ سَيِّدُ الصَّادِقِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمَحْجَلِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هَذَا وَصِيٌّ حَبِيبُ اللَّهِ (٦).

٩٩٢- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ مَضِيحِ الْأَنْوَارِ لِلشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لَهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُحَمَّدُ الْحَقُّ يُفَرِّئُكَ السَّلَامَ، وَ يُهَنِّئُكَ بِوِلَادَتِهِ أَخِيكَ وَ ابْنَ عَمِّكَ وَ وَزِيرِكَ وَ خَلِيفَتِكَ إِلَى أَنْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَلِيٌّ أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ هُوَ وَصِيٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا (٧).

٩٩٣- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: عَلِيٌّ أَخِي وَ وَصِيِّي فِي أَهْلِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي، عَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا إِذَا مِتُّ عَوْضٌ عَنِّي فِي أُمَّتِي (٨).

ص: ٢٠٨

١- ١) لم نجده بهذه الألفاظ.

٢- ٢) أمالي الصدوق: ٣٨٣ ح ٤٨٩.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٩٧.

٤- ٤) انظر البحار: ١٨/٣٩٨.

٥- ٥) شرح أصول الكافي: المازندراني: ٥/٢٢٢.

٦- ٦) مائه منقبه: ٨٩ باختصار، و البحار: ٢٧/٣١٥.

٧- ٧) مدينه المعاجز: ١/٣٧٣.

٨- ٨) مائه منقبه: ١٤٠.

## الفصل الثمانون

٩٩٤- وَ رَوَى الْكَرَّاجِيُّ فِي كِتَابِ الْإِبَانَةِ عَنِ الْمَمَائِلِ فِي الْأَسْبِتِدَالِ بَيْنَ النَّبَوِّهِ وَالْإِمَامَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: سَلَّمُوا عَلَيَّ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٩٩٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ مِنْ بَعْدِي فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا (٢).

٩٩٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٣).

٩٩٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (٤).

## الفصل الحادي و الثمانون

٩٩٨- وَ قَالَ الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي كِتَابِ مُنْتَهَى الْمُطَلِّبِ: يَوْمَ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فِيهِ قَتْلُ عُثْمَانَ، وَ فِيهِ بَايَعِ النَّاسِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِيهِ أَوْصِي مُوسَى إِلَى يُوشَعَ وَ نَصِيْبُهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا، وَ نَطَقَ بِفَضْلِهِ عَلَيَّ رُءُوسِ الْأَشْهَادِ، كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ فِيهِ أَظْهَرَ عَيْسَى وَصِيَّهُ شَمْعُونَ الصَّفَا، وَ فِيهِ أَشْهَدَ سُلَيْمَانَ بْنُ دَاوُدَ سَائِرَ رَعِيَّتِهِ عَلَيَّ اسْتِخْلَافِ آصَفَ وَصِيِّهِ «انْتَهَى» (٥).

## الفصل الثاني و الثمانون

٩٩٩- وَ رَوَى أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَال: مَرِضَ عَلَيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَقَلَّ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَعَهُ النَّاسُ، فَاثْمَلَمَا الْبَيْتَ فَقُمْتُ مِنْ مَجْلِسِي، فَجَلَسَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَغَمَزَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَقَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ عَهَدْتَ إِلَيْنَا فِي هَذَا عَهْدًا، وَ إِنَّا لَا نَرَاهُ إِلَّا لِمَا بِهِ؟ فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ فَإِلَى مَنْ؟ فَسَيَّكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَغَمَزَهُ الثَّانِيَةَ فَكَذَلِكَ ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَأْسَهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَا يَمُوتُ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى [تَمَلَّاهُ] (٦) غَيْظًا وَ تَوَسَّعًا غَدْرًا وَ تَجْدَاهُ

ص: ٢٠٩

١- (١) الكافي: ١/٢٩٢.

٢- (٢) كتاب الأربعين للقمي: ٣٨، و شرح نهج البلاغة: ١٣/٢١١.

٣- (٣) الكافي: ٢٦-٨/٢٦.

٤- (٤) الكافي: ١/٢٨٧.

٥- (٥) منتهى المطلب: ٢/٦١٢، و انظر السرائر للحلي: ١/٤١٨، و العدد القوي: ١٠٢.

٦- (٦) في بعض المصادر: يملأ.

## الفصل الثالث و الثمانون

١٠٠٠- وَ رَوَى السَّيِّدُ جَلَالَ الدِّينِ فِي كِتَابِ مَنْهَجِ الشَّيْخِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ بَشَارَةِ الْمُضَيَّفِي عَنْ يَزِيدَ بْنِ قَعْنَبٍ فِي حَدِيثِ وِلَادَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ رَوَاهُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسِيدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ لَمَّا وُلِدَ أَحَبَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حُبًّا شَدِيدًا وَ كَانَ يَقُولُ: هَذَا أَخِي وَ وَلِيِّ وَ نَاصِرِي، وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ كَهْفِي، وَ أَمِينِي عَلَى وَصِيَّتِي (٢).

## الفصل الرابع و الثمانون

- وَ رَوَى السَّيِّدُ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمُوسَوِي فِي كِتَابِ الْمَجْمُوعِ الرَّائِقِ مِنْ أَزْهَارِ الْحَدَائِقِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُفْنِعِ فِي الْإِمَامَةِ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ السَّعِيدِ آبَادِي قَالَ: اجْتَمَعَتِ الْإِمَامِيَّةُ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَصَّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَوَاقِفَ كَثِيرَةٍ.

١٠٠١- مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَعَاشِرَ أَصْحَابِي إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي، وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي وَ هُوَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ وَ هُوَ الْفَارُوقُ «الْحَدِيثُ» (٣).

١٠٠٢- وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ السَّبْعِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَفْضَلُكُمْ أَفْضَلُكُمْ سَلْمًا وَ أَكْثَرُكُمْ عِلْمًا، وَ أَعْظَمُكُمْ عِلْمًا (حِلْمًا ظ) عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ فَإِنْ اسْتَشْهَدَ فَاسْتَشْهَدُوا لَهُ (٤).

١٠٠٣- وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَنَسُ وَ أُمُّ سَلَمَةَ وَ غَيْرُهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي «الْحَدِيثُ» ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الْغَدِيرِ وَ غَيْرَهُ (٥).

١- (١) مستدرک الصحیحین: ٣/١٣٩، و تاریخ دمشق: ٤٢/٤٢٢.

٢- (٢) كشف الغمه: ١/٦٠، و البحار: ٣٥/١٠.

٣- (٣) البحار: ٣٢/١٦٨، و ٣٥/٤١٢.

٤- (٤) البحار: ٢٦/٦٦.

٥- (٥) البحار: ٣٢/٣٤٨.

## الفصل الخامس و الثمانون

١٠٠٤- وَقَالَ الْعَلَامَةُ أَيضاً فِي مُنْتَهَى الْمَطْلَبِ: مَسِيحُ غَدِيرِ خُمٍّ مَوْضِعُ شَرِيفٍ فِيهِ نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِمَاماً، وَ أَظْهَرَ فِيهِ شَرَفَهُ وَ عِظَمَ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ وَ قُرْبَهُ مِنْهُ وَ أَخَذَ لَهُ الْبَيْعَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ كَافَّةً فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ «انْتَهَى». ثُمَّ رَوَى فِي ذَلِكَ حَدِيثَيْنِ مِنَ التَّهْذِيبِ وَ حَدِيثًا مِنَ الْفَيْهِ كَمَا مَرَّ نَقْلُهُ، وَ لَا يَخْفَى أَنَّ كَلَامَهُ هَذَا وَ كَلَامَ امْتِنَالِهِ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، فَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ النَّصُوصِ وَ إِنْ اِحْتِاجَ إِثْبَاتِ التَّوَاتُرِ إِلَيْهِ، لَكِنِّي لَمْ أَشْتَوْعِبْ هَذَا النَّوْعَ لِلْغِنَى عَنْهُ (١).

## الفصل السادس و الثمانون

١٠٠٥- وَ رَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا فِي رِسَالِهِ فِي قَتْلِ عُمَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَظَاهِرِ الْوَأَسِطِيِّ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّامِرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ يَا مُحَمَّدُ قَدْ كَانَ فِي سَابِقِ عِلْمِي أَنْ تَمَسَّكَ وَ أَهْلَ بَيْتِكَ مَعْنُ الدُّنْيَا وَ بِلَاؤُهَا، إِلَى أَنْ قَال: فَإِنِّي أُولَى بِحَقِّي، وَ حَوْلِي وَ قُوَّتِي وَ سُلْطَانِي، لَمَّا فَتَحَنَّنَ عَلَيَّ مَنْ يَعْصِبُ بَعْدَكَ عَلَيَّا وَ صِيَّتَكَ حَقَّهُ [أَلْفَ بَابٍ] مِنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ إِلَى أَنْ قَالَ: كَرَامَةٌ لَكَ وَ لَوْصِيَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ (٢).

## الفصل السابع و الثمانون

- وَ قَالَ الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي إِجَازَتِهِ لِبَنِي زُهْرَةَ بَعْدَ ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِمَّا أَجَازَ لَهُمْ رِوَايَتَهُ عَنْهُ. وَ مِنْ ذَلِكَ كِتَابُ الْوَلَايَةِ تَأْلِيفُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْمَةَ الْكُوفِيِّ، وَ ذَكَرَ طَرِيقَهُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: وَ أَوَّلُ الْكِتَابِ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ (٣).

١٠٠٦- قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ حَمَادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْلَى عَنْ حَزْبِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ ابْنِ أُخْتِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قُلْتُ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَ أَنَا أَتَقِيكَ! قَالَ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ فَإِنَّمَا أَنَا عَمُّكَ قُلْتُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِيكُمْ يَوْمَ غَدِيرِ

ص: ٢١١

١- (١) منتهى الطلب: ٢/٨٨٩.

٢- (٢) المحتضر: ٥٠.

٣- (٣) انظر البحار: ١١٧/١٠٤.

خُمْ، قَالَ: نَعَمْ قُلْنَا بِالظَّهِيرَةِ، فَأَخَذَ يَبِيدُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلَيْ مَوْلَاةً، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: أَمْسَيْتَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (١).

## الفصل الثامن و الثمانون

١٠٠٧- وَ رَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ اسْمِهِ التُّخْفَةَ فِي الْكَلَامِ عَنْ عَيْسَى بْنِ أَيُّوبَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَوْلَى الْأَمْرِ؟ قَالَ: أَنْتَ يَا عَلِيُّ أَوْلَهُمْ (٢).

١٠٠٨- وَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَيْمُرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَوْلَى الْأَمْرِ الَّذِينَ قَرَنَ اللَّهُ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِكَ فَقَالَ: هُمْ خُلَفَائِي مِنْ بَعْدِي، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٠٠٩- وَ يَاسِيدُ بْنُ زَكَرَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ أَقْدَمُكُمْ إِسْلَامًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَهُوَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِ بَيْتِي وَ أَمِينِي عَلَى أُمَّتِي «الْحَدِيثُ» (٤).

١٠١٠- وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي، فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ وَ جَعَلَ عَلِيًّا وَ صَيًّا ثُمَّ قَالَ: مَا كَانَ لَهُمْ الْخَيْرُ، يَعْنِي مَا جَعَلَ اللَّهُ لِلْعِبَادِ أَنْ يَخْتَارُوا لَأَنْفُسِهِمْ أَحَدًا (٥).

١٠١١- وَ فِي كِتَابِ وَسِيْلِهِ الْمُتَعَبِّدِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ أَحِي وَ خَلِيفَتِي وَ زِيرِي وَ خَيْرَ مَنْ أُخْلَفُهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

١٠١٢- وَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَانِي جَبْرَيْلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ زِيرُكَ وَ خَلِيفَتُكَ فِي أَهْلِكَ وَ أُمَّتِكَ (٧).

١٠١٣- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى عَلِيًّا

ص: ٢١٢

١- (١) الغدير: ١/٢٧٣.

٢- (٢) انظر تفسير نور الثقلين: ١/٥٠٠.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٥٣ ح ٣.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/٣٠.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ١/٧٢.

٦- (٦) أمالي الصدوق: ٤٢٧ ح ٥٦٤.

٧- (٧) أمالي الطوسي: ١٩٠ ح ٣٢١.



جَوَامِعِ الْعِلْمِ وَ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيًّا لَكَ وَ وَزِيرًا لَكَ، وَ جَعَلْتَهُ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِكَ (١).

## الفصل التاسع و الثمانون

١٠١٤- وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُرْتَضَى الْمَدْعُوُّ بِمُحْسِنِ الْكَاشِغِيِّ فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ النَّجَاهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا مَعْشَرَ أَصِيحَابِي! إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ، فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، وَ هُوَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ هُوَ بَابُ اللَّهِ الَّذِي يُؤْتِي مِنْهُ، وَ هُوَ السَّبِيلُ إِلَيْهِ وَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ، مَنْ عَرَفَهُ فَقَدْ عَرَفَنِي، وَ مَنْ أَنْكَرَهُ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، وَ مَنْ تَبِعَهُ فَقَدْ تَبِعَنِي سُنَّةَ جَرْتِ فِيَّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ (٢).

## الفصل التسعون

١٠١٥- وَ رَوَى الْقَاضِي نُورُ اللَّهِ فِي كِتَابِ مَصَائِبِ النَّوَاصِبِ عِنْدَ ذِكْرِ خَيْرِ الْغَدِيرِ قَالَ: أَمَّا أَصِيحَابُنَا فَقَدْ رَوَوْهُ بِمَا يَتَجَاوَزُ حَدَّ التَّوَاتُرِ بِمَرَاتِبٍ وَ رَوَوْا حُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ قَدْ تَضَمَّنَتِ النَّصَّ الصَّرِيحَ مُتَعَدِّدًا مُؤَكَّدًا (٣).

- قَالَ: وَ رَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا إِمَامًا فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ وَ أَنْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ قَالَ: وَ كَانَ فِي عَيْنِي (٤) شَابٌّ صَبِيحُ الْوَجْهِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ فَقَالَ: يَا عُمَرُ مَا تَرَى! وَ اللَّهُ لَقَدْ عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَقْدًا عَلَيْكُمْ لَا يَحُلُّهُ إِلَّا مُنَافِقٌ، وَ أَخَذَ مِنْكُمْ عَهْدًا لَا يَنْقُضُهُ إِلَّا مَنْ ارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ، فَاحْذَرُوا أَنْتَ يَا عُمَرُ أَنْ تَحُلَّهُ وَ تَنْقُضَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَابًّا قَالَ لِي كَذَا، قَالَ: يَا عُمَرُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ وُلْدِ آدَمَ لَكِنَّهُ كَانَ جَبْرَيْلَ جَاءَ إِلَيْكُمْ لِيُحَذِّرَكُمْ وَ يَأْخُذَ عَلَيْكُمْ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ مِنْكُمْ فِي عَلِيٍّ فَاحْذَرُوا أَنْ تُخْلِفُوهُ (٥) وَ تَنْقُضُوهُ «الْحَدِيثُ» (٦).

ص: ٢١٣

١- (١) أمالي الطوسي: ١٠٥ ح ١٦١.

٢- (٢) انظر معاني الأخبار: ٣٧٢، و بشاره المصطفى: ٣٠٦.

٣- (٣) انظر الغدير: ١/١٣٦-١٥٦ ح ١٧٩-٢٦٣.

٤- (٤) في الغدير: جنبي.

٥- (٥) في نسخة ثانيه: تحلوه.

٦- (٦) انظر البحار: ٣٧/١٣٩، و الغدير: ١/٥٧.

١٠١٦- وَ رَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ الثَّقَةَ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ هَيَارُونَ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكَبْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادِ الدَّهْقَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَزْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبِ السَّبْعِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِحُبِّ عَلِيِّ فَأَحْبِبْ مَنْ أَحَبَّهُ وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أُؤَاخِيَ عَلِيًّا فَأُخِيَّتُهُ، فَنِعْمَ الْمَأْخُ وَ حَيْدَتُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ جَعَلْتَهُ وَزِيرِي فَنِعْمَ الْوَزِيرُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ جَعَلْتَهُ الْهَادِيَ مَعِيَ فِي طِينَتِي فَنِعْمَ الْهَادِي وَ الْمَتَّبِعُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ جَعَلْتَهُ الْقَائِدَ وَ الدَّاعِيَ إِلَى الْجَنَّةِ مِنْ صِدْقِهِ وَ اتَّبَعَ أَمْرَهُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ جَعَلْتَهُ حُجَّةً عَلَيَّ مِنْ عَصَاهُ وَ اتَّبَعَ أَمْرَهُ «الْحَدِيثُ» (١).

### الفصل الثاني و التسعون

١٠١٧- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ التَّلْعُكَبْرِيُّ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيِّ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَّمَهُ كُلَّ شَيْءٍ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِ جَبْرَائِيلَ أَنْ يَشْهَدَ لِعَلِيِّ بِالْوَلَايَةِ فِي حَيَاتِهِ وَ يُسَمِّيَهُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَدَعَا نَبِيَّ اللَّهِ بِسَبْعَةِ رَهْطٍ فَقَالَ: إِنَّمَا أَدْعُوكُمْ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، أَقَمْتُمْ أَمْ كُنْتُمْ تُعَمُّونَ؟ قَالُوا: قُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ وَ أَمْرُ رَسُولِهِ نَسِيْمِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ وَ أَمْرُ رَسُولِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَمَرَ بِجَدَلِكِ عُمَرَ وَ الْمِقْدَادِ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ حُدَيْفَةَ وَ سَلْمَانَ وَ عَمَّارَ وَ ابْنَ مَسْعُودٍ وَ بَرِيْدَةَ وَ أَنَّهُمْ قَالُوا كَمَا قَالَ، فَأَجَابَهُمْ كَمَا أَجَابَهُ (٢).

### الفصل الثالث و التسعون

١٠١٨- وَ رَوَى سَلَامُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ فِي كِتَابِ الَّذِي رَوَاهُ التَّلْعُكَبْرِيُّ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا يَوْمَ الْعَدِيرِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ أَحَبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ، وَ أَنْصُرْ

## الفصل الرابع و التسعون

١٠١٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ أُسَيْبٍ فِي نَوَادِرِهِ الَّذِي رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكَبْرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ الْمُحَمَّدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْبِسَاطِ وَ رُكُوبِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى الْكَهْفِ وَ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا عَلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا لَهُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا عَلِيُّ وَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ بَرَكَاتُهُ وَ عَلَيَّ مَنْ أَرْسَلَكَ، يَا بَائِنًا وَ أُمَّهَاتِنَا أَنْتَ يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَ قَائِدِ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ وَ نَذِيرِ الْعَالَمِينَ وَ بَشِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَقْرَبُهُ مِنَّا السَّلَامُ وَ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَا إِمَامَ الْمُتَّقِينَ قَدْ شَهِدْنَا لِابْنِ عَمِّكَ بِالتُّبُوهِ وَ لَكَ بِالْوَلَايَةِ وَ الْإِمَامَةِ (٢).

ص: ٢١٥

١- ١) انظر الغدير: ١/٥٧.

٢- ٢) انظر البحار: ٥٧/١٢٥.

## الباب الحادى عشر فى ذكر جملة مما ورد فى النص على على عليه السلام من طرق العامه و كتبهم المعتمده عندهم ليكون حجه عليهم

### اشاره

أقول: قد تقدم جملة من ذلك يرويها علماءنا بأسانيدهم عن رواه العامه و كتبهم كما يعرفه من عرف رجال الفريقين و رواتهم. فمن ذلك: جملة مما رواه الصدوق فى كتاب عيون الأخبار، و فى كتاب معانى الأخبار؛ و فى كتاب إكمال الدين؛ و فى كتاب الروضه، و فى كتاب الأمالى، و فى كتاب الخصال، و فى كتاب التوحيد، و فى كتاب العلل و غير ذلك. و ما رواه المفيد فى المجالس، و ما رواه الشيخ الطوسى فى المجالس و الأخبار و ما رواه ولده أبو على فى الأمالى، و ما رواه الطبرسى فى مجمع البيان نقلا من كتاب تفسير الثعلبى، و من كتاب أحكام القرآن لأبى بكر الرازى، و من كتاب شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني، كما مر مصرحا به. و ما رواه على بن محمد العدوى من علمائنا فى كتاب البرهان، و ذكر أنه متفق عليه بين الشيعة و مخالفينهم، و روى أكثره بطرق العامه بل كله، و هى أحاديث كثيره جدا تقدمت. و ما نقلناه من الكشكول المنسوب إلى العلامة، ثم ذكر بعد تلك الأحاديث أن الحافظ أبا نعيم رواها. و ما تقدم نقله عن ابن طاوس فى كتاب سعد السعود نقلا عن ابن الحجاج بتسعين طريقا كلها أو جلها من روايه المخالفين، و غير ذلك مما مر فى الباب السابق، و رواه علماءنا عن رجال العامه و رواتهم، و ربما يقارب خمسمائه حديث أو يزيد على ذلك.

١- وَقَالَ الطَّبْرِسِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ: رَوَى الثَّغَلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ (١) جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ هُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْذَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْبَشِيرُ، فَاسْتَلِمُوا وَ أَطِيعُونِي تَهْتَدُوا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يُؤَاخِنِي وَ يُؤَاذِرُنِي وَ يَكُونُ وِلِيِّي وَ وَصِيِّي بَعْدِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ يَقْضِي دِينِي؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَسِيكُ الْقَوْمُ وَ يَقُولُ عَلِيٌّ: أَنَا، فَقَالَ فِي الْمَرَّةِ الثَّلَاثَةِ: أَنْتَ، فَقَامَ الْقَوْمُ وَ هُمْ يَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ أَطِعْ ابْنَكَ فَقَدْ أَمَرَ عَلَيْكَ (٢).

٢- قَالَ وَ رَوَى عَنْ أَبِي رَافِعٍ هَذِهِ الْقِصَّةَ وَ أَنَّهُ جَمَعَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْذِرَ عَشِيرَتِي وَ أَهْلِي، وَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَحَا، وَ وَزِيرًا، وَ وَارِثًا، وَ وَصِيًّا، وَ خَلِيفَةً فِي أَهْلِهِ، فَهَاتِيكُمْ يَقُومُ فَيَبْأِي عُنَى عَلِيٍّ أَنَّهُ أَخِي، وَ وَارِثِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي، وَ يَكُونُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ: لِيَقُومَنَّ قَائِمُكُمْ أَوْ لَتَكُونَنَّ فِي غَيْرِكُمْ، فَقَامَ عَلِيٌّ فَبَايَعَهُ فَأَجَابَهُ (الْحَدِيثُ) (٣).

٣- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ بِالإِسْنَادِ عَنْ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَقَدْ عَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصِحَابَهُ مَرَّتَيْنِ، أَمَّا مَرَّةٌ فَحَيْثُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ أَمَّا الثَّانِيَةَ فَحَيْثُ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَ جَبْرِيلُ وَ صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ (٤)، أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٤- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ لِلْحَاكِمِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ كَانِي بِالْبَسْمِ نَادِي إِلَى يَزِيدَ بْنِ شَرَّاحِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا مُسْنَدُهُ

١- (١) سورة الشعراء: ٢١٤.

٢- (٢) مجمع البيان: ٧/٣٥٦.

٣- (٣) مجمع البيان: ٧/٣٥٧.

٤- (٤) سورة التحريم: ٤.

٥- (٥) مجمع البيان: ١٠/٥٩.

إِلَى صِدْرِي، فَقَالَ لِي يَا عَلِيُّ أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْعِبَرِيِّهِ (١) هُمْ شِيعَتُكَ، وَ مَوْعِدِي وَ مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ إِذَا اجْتَمَعَتِ الْأُمَّمُ لِلْحِسَابِ يُدْعَوْنَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ (٢). أقول: شيعه علي عليه السلام قائلون بإمامته بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بغير فصل، وَ لا يقدمون عليه في الإمامه أحدا، فهذا الحديث وَ أمثاله مما تواتر من طريق العامه وَ الخاصه دال على صحه هذا الاعتقاد، فكان نصا واضحا للدلاله على إمامته وَ نفي إمامه من تقدمه، بعد ضم هذه المقدمه.

٥-قَالَ: وَ فِيهِ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ (٣). أقول: الأدله العقليه وَ النقليه كثيره لا- تحصى-تقدم بعضها-داله على أن الأفضل هو الإمام فهذا نص أيضا وَ أمثاله متواتره بنقل الفريقين. وَ كذا ما تواتر من رجوع من تقدم عليه إليه في العلم وَ الأحكام وَ عدم رجوعه إلى أحد، فهو نص عند المنصف على أفضلتيه.

## الفصل الثاني

٦-وَ قَالَ الطَّبْرِسِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى: وَرَدَ الْخَبْرُ بِنَقْلِ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا وَثَّقْتُكُمْ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٤) نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ تَصَدُّقِهِ بِخَاتَمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ، ثُمَّ أَطَالَ الطَّبْرِسِيُّ الْكَلَامَ فِي الْأَشْيَاءِ تَدْلَالِهَا بِالْآيَةِ عَلَى الْإِمَامَةِ وَ الْخِلَافَةِ وَ هُوَ مَيِّذُ كُورٍ فِي مَحَلِّهِ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ وَ غَيْرِهِ (٥).

٧-قَالَ: وَ أَمَّا النَّصُّ مِنَ الْأَخْيَارِ مِثْلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، قَالَ وَ هَذَانِ الْخَبْرَانِ رَوَاهُمَا الشَّيْخِيُّ وَ النَّاصِبِيُّ وَ تَلَفَّاهُمَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ (٦).

٨-وَ قَالَ: فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ

ص: ٢١٨

١-١) سورة البينه: ٨٠.

٢-٢) مجمع البيان: ١٠/٤١٥.

٣-٣) مجمع البيان: ١٠/٤١٥.

٤-٤) سورة المائده: ٥٥.

٥-٥) إعلام الوري: ١/٣٢٥.

٦-٦) إعلام الوري: ١/٣٢٧.

وَالْأَهْ وَعَادٍ مِنْ عَادَاهُ، وَانْصُرَ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ (١).

### الفصل الثالث

٩- وَرَوَى الْحَافِظُ رَجَبُ الْبُرْسِيُّ مِنْ أَضِيحَابِنَا فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ اللَّتَابِ مَرْفُوعًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَيَتَكُونُ بَعْدِي فِتْنَةٌ مُظْلِمَةٌ لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا مَنْ تَمَسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

١٠- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ مَرْفُوعًا إِلَى أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ نَاصَبَ عَلِيًّا الْخِلَافَةَ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ (٣).

١١- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: جُحُودٌ نَعَمَهُ اللَّهُ كُفْرٌ، وَجُحُودٌ بُبُوتِي كُفْرٌ، وَجُحُودٌ وَلَا يَهْ عَلِيٌّ كُفْرٌ (٤).

١٢- وَعَنْ ابْنِ الْخَزْرَجِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ لَا يَتَفَدَّمُكَ بَعْدِي إِلَّا كَافِرٌ، وَلَا يَتَخَلَّفُ عَنْكَ إِلَّا كَافِرٌ، أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، أَنْتَ نُورُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ، وَسَيْفُ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِ وَوَارِثُ عُلُومِ أَنْبِيَائِهِ، أَنْتَ كَلِمَةُ اللَّهِ الْعُلَيَّا، وَآيَةُ الْكُبْرَى، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيمَانَ إِلَّا بِوَلَايَتِكَ (٥).

١٣- وَمِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَلَا إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَخَلِيفَتِي عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ (٦).

١٤- قَالَ الْبُرْسِيُّ: وَرَوَى صَاحِبُ الْكَشَافِ مِنَ الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ عَنِ الرَّبِّ الْعَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَأُدْخِلَنَّ الْجَنَّةَ مَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِنْ عَصَانِي وَ لَأُدْخِلَنَّ النَّارَ مَنْ عَصَاهُ وَ إِنْ أَطَاعَنِي (٧). أقول: هذا دال على وجوب الطاعة، وهو من لوازم الإمامة و خواصها.

### الفصل الرابع

١٥- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الْإِرْبِلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعُغْمَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ وَقَدْ جَمَعَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَاصَّةً: مَنْ يُؤَاذِرُنِي عَلَى

ص: ٢١٩

١- (١) إعلام الوری.

٢- (٢) مشارق أنوار اليقين: ٨١.

٣- (٣) مشارق أنوار اليقين: ٨١.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦-٦) مشارق أنوار اليقين: ٩٣.

٧-٧) مشارق أنوار اليقين: ص ١٠١.



هَذَا الْأَمْرَ يَكُنْ وَصِيًّا، وَوَزِيرِي، وَوَارِثِي، وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ مِنْ بَعْدِي فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ (١). قَالَ عَلَى بن عيسى و أورد ابن جرير الطبري، و ابن الأثير الجزري، في تاريخيهما بألفاظ تقارب هذه.

١٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي غَدِيرِ حُحْمٍ وَ هُوَ حَدِيثٌ مُجْمَعٌ عَلَى صِحَّتِهِ، أَوْرَدَهُ نَقْلُهُ الْحَدِيثِ وَ أَصْحَابُ الصَّحَاحِ: أَلَسِيْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ فَقَالُوا: بَلَى، فَقَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَرْجِ إِلَى تَبُوكَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي. قَالَ وَ هَذَا أَيْضًا مِنَ الصَّحَاحِ نَقْلُهُ الْجَمَاعَةُ، وَ نَقَلْتُهُ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ عَدِهِ طُرُقًا (٣). قال: و نقلت من مواليد الأئمة عليهم السلام تأليف الشيخ ابن الخشاب بخط ابن وضاح في عمره يعني عمر علي عليه السلام و نسبه إلى أن قال: لقبه سيد الوصيين، و قائد الغر المحجلين و أمير المؤمنين، و الصديق الأكبر، و الفاروق الأعظم، و قسيم الجنة و النار، و الوصي، و حيدرته، و أبو تراب. قال علي بن عيسى فانظر و اعتبر إلى هذا الكتاب و مصنفه و كاتبه، و هما من أعيان أصحاب أحمد بن حنبل.

١٨- وَ نَقَلَ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى مِنْ كِتَابِ الْيَوَاقِيتِ لِأَبِي عُمَرَ الرَّاهِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَظَرَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وُجُوهِ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ وَ وَزِيرُهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ قَالَ لِي: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

١٩- قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ قَالَ لَهُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ (٥).

٢٠- وَقَالَ: مِنْ كِتَابِ الْمُشْتَرَشِدِ عَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ (رض) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدِي أَوْلُهَا إِسْلَامًا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

ص: ٢٢٠

١- ١) كشف الغمه: ١/٦٣.

٢- ٢) كشف الغمه: ١/٦٣.

٣- ٣) كشف الغمه: ١/٦٣.

٤- ٤) كشف الغمه: ١/٦٣.

٥- ٥) كشف الغمه: ١/٧٩.

٦- ٦) كشف الغمه: ١/٨٦.

٢١- وَ مِنْ كِتَابِ الْفِرْدَوْسِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَ هَذَا حُجَّهُ اللَّهُ عَلَيَّ خَلْقِهِ. قَالَ: وَ أَوْرَدَهُ صَدِيقُنَا الْغُرُّ الْمُحَدَّثُ الْحَبْلِيُّ قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، تَأْلِيفِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَ قَرَأْتُهُ عَلَيْهِ بِإِزْبِلٍ فِي مَجْلِسَيْنِ سَنَةَ ٦٤٨ (١).

٢٢- ثُمَّ ذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى مُسْنَدَهُ بِطَوْلِهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ عَهْدًا فَقُلْتُ يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي فَقَالَ: اسْمِعْ، قُلْتُ سَمِعْتُ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيُهُ الْهُدَى وَ إِمَامُ الْأَوْلِيَاءِ، وَ نُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ (الْحَدِيثُ). وَ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِهِ بِتَمَامِهِ: أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ فِي الْحِلْيَةِ (٢).

٢٣- قَالَ: وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ يَزْفَعُهُ بِسَنَدِهِ فِي حِلْيَتِهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ (٣). وَ نَقَلَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً تَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢٤- قَالَ: وَ رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي صَحِيحِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٤).

٢٥- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْبَغَوِيُّ فِي الصَّحَاحِ: أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٥).

٢٦- قَالَ: وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ يَوْمًا مَرَّحِبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ.

٢٧- قَالَ: مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيُّ، عَنْ أَنَسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَفْضَاكُمْ عَلِيُّ (٦). أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ الْأَفْضَلَ هُوَ الْإِمَامُ، لِقَبْحِ تَقْدِيمِ الْمَفْضُولِ عَقْلًا وَ نَقْلًا.

٢٨- قَالَ وَ فِي كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّالِبِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ، أَيْنَ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ؟ فَيَقُومُ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَأْتِي النَّدَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَسْنَا إِيَّاكَ أَرَدْنَا وَ إِنْ كُنْتَ لِلَّهِ خَلِيفَةً، ثُمَّ يَنَادِي أَيْنَ خَلِيفَةُ اللَّهِ

ص: ٢٢١

١- ١) كشف الغمّة: ١/١٠٥.

٢- ٢) كشف الغمّة: ١/١٠٦.

٣- ٣) كشف الغمّة: ١/١٠٨.

٤- ٤) كشف الغمّة: ٧/١١١.

٥- ٥) كشف الغمّة: ١/١١١.

٦- ٦) كشف الغمّة: ١/١١٩.

فِي أَرْضِهِ؟ فَيَقُومُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَأْتِي النَّدَاءَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَا مَعْشَرَ الْخَلَائِقِ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَتُهُ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ وَحُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، فَمِنْ تَعَلَّقَ بِحَبْلِهِ فِي [دَارِ] الدُّنْيَا فَلْيَتَعَلَّقْ بِحَبْلِهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ لِيَتَّبِعَهُ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَانِ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٩- قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْذَوَيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَزُولُ مَعَهُ حَيْثُ مَا زَالَ (٢).

٣٠- قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَنْ يَزُولَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ (٣).

٣١- قَالَ وَ مِنْهُ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ سَعْدًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَكَ (٤).

٣٢- وَ مِنْهُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ (٥).

٣٣- وَ مِنْهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ، مَنْ اتَّبَعَهُ اتَّبَعَ الْحَقَّ، وَ مَنْ تَرَكَهُ تَرَكَ الْحَقَّ.

٣٤- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي الْيُسْرِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ (٦).

٣٥- وَ مِنْهُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَقُّ مَعِيَ، وَ عَلِيٌّ لِسَائِكَ، وَ فِي قَلْبِكَ، وَ بَيْنَ عَيْنَيْكَ (٧).

٣٦- وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَنْتَ مَعَ الْحَقِّ، وَ الْحَقُّ بَعْدِي مَعَكَ (٨).

٣٧- وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ عَلِيًّا، اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ (٩).

ص: ٢٢٢

١- ١) كشف الغمه: ١/١٣٩.

٢- ٢) كشف الغمه: ١/١٤١.

٣- ٣) كشف الغمه: ١/١٤١.

٤- ٤) كشف الغمه: ١/١٤١.

٥- ٥) كشف الغمه: ١/١٤٤.

٦- ٦) كشف الغمه: ١/١٤١.

٧- ٧) كشف الغمه: ١/١٤٤.

١-٨) كشف الغمه: ١/١٤٤.

١-٩) كشف الغمه: ١/١٤٥.

٣٨- وَ مِنْهُ أَنْ عَائِشَةَ لَمَّا عَقَرَ جَمَلَهَا وَ دَخَلَتْ دَاراً بِالْبَصِيرَةِ، قَالَ لَهَا أَخُوهَا مُحَمَّدٌ: أَنْشُدْكِ بِاللَّهِ أَمْ تَذَكِّرِينَ يَوْمَ حَدَّثْتَنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ الْحَقَّ لَنْ يَزَالَ مَعَ عَلِيٍّ، وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ لَنْ يَفْتَرِقَا؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ (١).

٣٩- وَ مِنْهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْبَرِّ، وَ قَاتِلُ الْفَجْرِ، مَنْصُورٌ مَنْ نَصِرَهُ، مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ، أَلَا وَ إِنَّ الْحَقَّ مَعَهُ يَتَّبِعُهُ، أَلَا فَمِيلُوا مَعَهُ (٢). أقول: لا- ريب أن عليا ادعى الخلافة حين مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم، و ادعاها له بنو هاشم و سائر شيعة و تأخر عن بيعه أبي بكر، و تأخرت شيعة، ثم بايعوا كرها، و قد تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما عرفت و تعرف أن عليا مع الحق، و الحق معه، فظهر الحق و الباطل عند المنصف المتبع.

٤٠- قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِغَاظِمَةَ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْي زَوْجَتُكَ أَقْدَمُهُمْ سَلْمًا، وَ أَكْثَرُهُمْ عِلْمًا، وَ أَعْظَمُهُمْ حِلْمًا؟ (٣).

٤١- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّالِبِ، عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ عَنْ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [فِي حَدِيثٍ] أَنَّهُ قَالَ لِغَاظِمَةَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهَا أَبَاكَ، ثُمَّ إِطَّلَعَ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْلَكَ فَأَوْحَى إِلَيَّ فَأَنْكَحْتُهُ وَ اتَّخَذْتُهُ وَصِيًّا؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ بِكَرَامَةِ اللَّهِ زَوْجَتُكَ أَغْلَمْتُهُمْ عِلْمًا، وَ أَكْثَرْتُهُمْ حِلْمًا، وَ أَقْدَمْتُهُمْ سَلْمًا، إِلَى أَنْ قَالَ: نَبِيْنَا خَيْرُ النَّبِيَاءِ وَ هُوَ أَبُوكَ، وَ وَصِيْنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ (٤).

٤٢- قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: إِنْ تَوَلَّوْا عَلَيَّا تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا يَسُدُّ لَكُمْ بِكُمْ الصِّرَاطَ (٥) الْمُسْتَقِيمَ (٦). قال: و من كتاب كفاية الطالب عن حذيفة و ذكر الحديث ثم قال: هذا حديث حسن عال (٧).

ص: ٢٢٣

١-١ (١) كشف الغممة: ١/١٤٥.

١-٢ (٢) كشف الغممة: ١/١٤٦.

١-٣ (٣) كشف الغممة: ١/١٤٨.

١-٤ (٤) كشف الغممة: ١/١٥٢.

١-٥ (٥) في المصدر الطريق.

١-٦ (٦) كشف الغممة: ١/١٥٤.

١-٧ (٧) كشف الغممة: ١/١٦٠.

٤٣- قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ مَنَاقِبِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بْنِ مَرْذَوَيْهِ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ، مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (١).

٤٤- قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ الْفَارِسِيِّ (رَض) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرٌ مِنْ أُخْلَفِ بَعْدِي (٢).

٤٥- وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ الْفَارِسِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أُشْهِدُكَ الْيَوْمَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ (٣).

٤٦- وَ عَنْهُ عَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ فَمَنْ وَصِيُّكَ؟ فَسَكَتَ عَنِّي فَلَمَّا كَانَ بَعِيدٌ رَأَيْتُ فَقَالَ: يَا سَيِّدِ الْمَنَانِ فَاسْدِرْ عُنْتِ إِلَيْهِ، وَ قُلْتُ لَبَّيْكَ، قَالَ: تَعْلَمُ مَنْ وَصِيٌّ مُوسَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَنَّهُ كَانَ أَعْلَمَهُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ: فَإِنَّ وَصِيَّيَّ وَ مَوْضِعَ سِرِّي وَ خَيْرٍ مِنْ أَثْرُكَ بَعْدِي يُنْجِزُ عِدَاتِي وَ يَقْضِي دِينِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٤٧- وَ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرٍ مِنْ أُخْلَفِ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٤٨- قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى: وَ رَوَاهُ صَدِيقُنَا الْغُرُّ الْمُحَدِّثُ الْحَبْلِيُّ مَرْفُوعاً إِلَى أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ أَخِي وَ صَاحِبِي وَ ابْنُ عَمِّي وَ خَيْرٌ مِنْ تَرَكَتُ بَعْدِي يَقْضِي دِينِي، وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي (٦).

٤٩- وَ عَنْهُ عَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ وَصِيَّيَّ وَ خَلِيفَتِي وَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرٌ مِنْ أُخْلَفُهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، يُؤَدِّي عَنِّي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي (٧).

٥٠- قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ وَصِيَّيَّ فِي أَهْلِي وَ خَيْرٍ مِنْ أُخْلَفُهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٨).

٥١- قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْتَ خَيْرٌ أُمَّتِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٩).

ص: ٢٢٤

١- ١) كشف الغمه: ١/١٥٥.

٢- ٢) كشف الغمه: ١/١٥٥.

٣- ٣) كشف الغمه: ١/١٥٥.

٤- ٤) كشف الغمه: ١/١٥٦.

٥- ٥) كشف الغمه: ١/١٥٦.

١٥٦/١-٦) كشف الغمه: ١٥٦/١-٦.

١٥٦/١-٧) كشف الغمه: ١٥٦/١-٧.

١٥٦/١-٨) كشف الغمه: ١٥٦/١-٨.

١٥٦/١-٩) كشف الغمه: ١٥٦/١-٩.

٥٢-قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ حُبَشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: خَيْرٌ مَنْ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٥٣-قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيُّ خَيْرٌ مَنْ تَرَكَتْ بَعْدِي (٢).

٥٤-قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي وَ خَيْرٌ مَنْ أَتْرَكَتْ بَعْدِي يَقْضِي دِينِي، وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

٥٥-وَ عَنْهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا خَيْرٌ مَنْ تَرَوْنِ، وَ ضَرَبَ عَلَى كَتِفِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٥٦-قَالَ وَ مِنْهُ عَنْ مَشْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْخَوَارِجِ، قَالَ: هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَ الْخَلِيفَةِ يَقْتُلُهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ وَ الْخَلِيفَةِ، وَ أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ سَيَلَهُ (٥).

٥٧-وَ عَنْهُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ: إِنَّهُمْ شَرَّارُ أُمَّتِي يَقْتُلُهُمْ خَيْرُ أُمَّتِي قَالَ: وَ رَوَاهُ صَدِيقُنَا الْغُرِّ الْمُحَدِّثُ الْحَبْتِيُّ (٦).

٥٨-قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ الْمَأْرُبِيِّ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ اللَّفْتَوَانِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَ عَلِيُّ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ (٧).

٥٩-قَالَ: وَ قَالَ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِسَيِّدِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ قَائِدُ الْبَرِّ، وَ قَاتِلُ الْكُفْرِ (٨).

٦٠-وَ عَنْهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اللَّهُمَّ اِشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَلِيًّا، أَشَدُّ بِهِ أَرْزَى، فَمَا اسْتَتَمَ كَلَامَهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٩).

ص: ٢٢٥

١-١) كشف الغممة: ١/١٥٦.

٢-٢) كشف الغممة: ١/١٥٦.

٣-٣) كشف الغممة: ١/١٥٦.

٤-٤) كشف الغممة: ١/١٥٧.

٥-٥) كشف الغممة: ١/١٥٨.

٦-٦) كشف الغممة: ١/١٥٩.



٧-٧) كشف الغمه: ١/١٦١.

٨-٨) كشف الغمه: ١/١٦٦.

٩-٩) كشف الغمه: ١/١٦٦.

٦١-قَالَ: وَرَوَى الْحَافِظُ الْعَالِمُ مُحْيِي الدِّينِ مَحْمُودُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ النَّجَّارِ فِي كِتَابِهِ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّلَا عَنْ رِجَالٍ ذَكَرَهُمْ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهَا: يَا فَاطِمَةُ أَبْشِرِي بِطَيْبِ النَّسِيلِ، فَإِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ بَعْلَكَ عَلَى سَائِرِ خَلْقِهِ (١). قَالَ: وَ أَمَا قَوْلُهُ: وَ أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ مِنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ، فَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي لَمْ يَتَفَرَّدْ أَحَدٌ بِإِيرَادِهَا دُونَ أَحَدٍ بَلْ أَوْرَدَهَا أَصْحَابُ الصَّحَابِ جَمِيعُهُمْ.

٦٢-قَالَ: وَ أَوْرَدَ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٢).

٦٣-وَ مِنْهُ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلَيْ وَلِيَّهُ (٣).

٦٤-قَالَ: وَ مِنْ صَاحِبِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي (٤).

٦٥-قَالَ: وَ مِنْ صَاحِبِهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، رَحِمَ اللَّهُ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ (٥).

٦٦-قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ نَبِيٌّ؟ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي (٦).

٦٧-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: أَنْتَ وَلِيِّ وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٧).

٦٨-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ (٨).

٦٩-قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ عَنْ رِيَّاحِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ جَاءَ رِجَالٌ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّحْبَةِ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَانَا، قَالَ: كَيْفَ أَكُونُ مَوْلَاكُمْ وَ أَنْتُمْ

ص: ٢٢٦

١-١) كشف الغمّة: ١/٢٨٩.

٢-٢) كشف الغمّة: ١/٢٩٢.

٣-٣) كشف الغمّة: ١/٢٩٢.

٤-٤) كشف الغمّة: ١/٢٩٣.

٥-٥) كشف الغمّة: ١/٢٧٥.

٦-٦) كشف الغمّة: ١/٢٩٤.

٧-٧) كشف الغمّة: ١/٢٤٩.

٨-٨) كشف الغمّة: ١/٢٤٩.

قَوْمٍ عَرَبٌ؟ قَالُوا: سَيَجْعَلُنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ رِيَّاحٌ فَلَمَّا مَضُوا تَبِعْتُهُمْ فَسَأَلْتُ مَنْ هُوَ لَاءٍ؟ قَالُوا: نَفَرْنَا مِنَ الْأَنْصَارِ فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ (١).

٧٠-قَالَ: وَنَقَلْتُ مِمَّا خَرَجَهُ الْغُرُّ الْمَحِدَّةُ الْحَنْبَلِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٢) أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ، وَ عَادٍ مِنْ عَادَاهُ قَالَ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٣) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُونُوا مَعَ عَلِيٍّ وَ أَصْحَابِهِ (٤).

٧١-ثُمَّ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٥)، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، وَ قَالَ: أَنَا الْمُنذِرُ، وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى مَنْكِبِ عَلِيٍّ وَ قَالَ: أَنْتَ الْهَادِي يَا عَلِيُّ بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ مِنْ بَعْدِي ثُمَّ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٦) قَالُوا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧). قَالَ: وَ أورد الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه قال: و كل ما أورده فقد رواه من طرق متعددة، ثم أورد الحديث السابق في قوله تعالى: وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ،

- وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنْتَ الْهَادِي يَا عَلِيُّ بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ مِنْ بَعْدِي (٨).

٧٢-وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٩) أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ قَدْ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ فِي الصَّلَاةِ وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَاهُ كَبَّرَ وَ قَالَ: وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (١٠).

٧٣-وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَنَا مُسِينْدُهُ إِلَى صَدْرِي قَالَ: يَا عَلِيُّ أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ

ص: ٢٢٧

١-١) كشف الغمّة: ١/٣٠٣.

٢-٢) سورة المائدة: ٦٧.

٣-٣) سورة التوبة: ١١٩.

٤-٤) كشف الغمّة: ١/٣١٨.

٥-٥) سورة الرعد: ٦.

٦-٦) سورة البينة: ٨.

٧-٧) كشف الغمّة: ١/٣٢٠.

٨-٨) كشف الغمّة: ١/٣١٩.

٩-٩) سورة المائدة: ٥٥.



هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (١) أَنْتَ وَ شِيعَتُكَ مَوْعِدِي وَ مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ تُدْعَوْنَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ (٢).

٧٤- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا جَاءَ جَبْرِئِيلُ بِالْوَلَايَةِ ضَاقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ ذُرْعًا وَ قَالَ: قَوْمِي حَدِيثُو عَهْدِي بِجَاهِلِيَّتِهِ، فَزَلْتُ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ (٣).

٧٥- وَ عَنْ رِيَّاحِ بْنِ الْحَارِثِ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ السَّابِقَ مِنْ مُسَيِّنِدِ أَحْمَدَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْلَايَ، وَ أَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَ عَلَيَّ مَوْلَى مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٧٦- وَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي رُمَيْلَةَ أَنَّ رَكْبًا أَرْبَعَةً أَتَوْا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلِمُوا عَلَيْهِ وَ قَالُوا: نَحْنُ مَوَالِيكَ سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٤).

٧٧- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ أَنْ يَقُومَ بِعَلِيٍّ يَقُولُ لَهُ مَا قَالَ، قَالَ يَا رَبِّ إِنْ قَوْمِي حَدِيثُو عَهْدِي بِجَاهِلِيَّتِهِ، ثُمَّ مَضَى بِحُجَّجِهِ، فَلَمَّا أَقْبَلَ رَاجِعًا نَزَلَ بِغَدِيرِ خُمٍّ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٥) «الْآيَةَ» فَأَخَذَ بَعْضُ عَلِيٍّ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَعِنِ مَنْ أَعَانَهُ، وَ اخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ انْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ (٦).

٧٨- وَ عَنْ أَبِي هَيْرُونَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَرَى رَأَى الْخَوَارِجِ، لَا رَأَى لِي غَيْرُهُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَمَرَ النَّاسَ بِخُمْسٍ، فَعَمِلُوا بِأَرْبَعٍ وَ تَرَكُوا وَاحِدَةً، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ فَمَا هَذِهِ الْأَرْبَعُ الَّتِي عَمِلُوا بِهَا؟ قَالَ: الصَّلَاةُ وَ الزَّكَاةُ، وَ الْحَجُّ، وَ الصَّوْمُ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: فَمَا الْوَاحِدَةُ الَّتِي تَرَكُوها؟ قَالَ: وَلايَةُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: وَ إِنِّهَا مُفْتَرَضَةٌ مَعَهُنَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:

ص: ٢٢٨

١- (١) سورة البينة: ٧.

٢- (٢) كشف الغمّة: ١/٣٠٧.

٣- (٣) كشف الغمّة: ١/٣٢٦.

٤- (٤) كشف الغمّة: ١/٣٢٥.

٥- (٥) سورة المائدة: ٦٧.

٦- (٦) كشف الغمّة: ١/٣٢٥.

فَقَدْ كَفَرَ النَّاسُ قَالَ: فَمَا ذَنْبِي؟ (١).

- وَعَنْ ذَرِّعَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ .

٧٩- وَمِنْ مُشْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُؤَاخَاهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا أَخْرَجْتَكِ إِلَّا لِنَفْسِي، وَأَنْتِ مَنِي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَأَنْتِ أُخِي وَوَارِثِي، قَالَ: مَا أَرِثُ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا وَرَثَ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَكَ - كِتَابَ اللَّهِ وَشَنَّةَ نَبِيِّهِمْ (٢).

٨٠- قَالَ: وَمِنْ مَنَابِقِ الْفَقِيهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ أَنَسٍ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَأَخِيَّتَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا وَاقِفٌ تَرَانِي وَتَعْرِفُ مَكَانِي وَ لَمْ تُؤَاخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا أَخْرَجْتَكِ لِنَفْسِي، أَلَا يَسُرُّكَ أَنْ تَكُونَ أَخَا نَبِيِّكَ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَأَرْفَاهُ الْمُبْتَرِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ إِلَّا إِنَّهُ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٣).

٨١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، كَانَ يُؤَاخِي بَيْنَ الرَّجُلِ وَنَظِيرِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: هَذَا أُخِي، قَالَ حُدَيْفَةُ: فَرَسُولُ اللَّهِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ شَبِيهٌ وَلَا نَظِيرٌ وَعَلِيٌّ أَخُوهُ (٤). أقول: أحاديث مؤاخاته عليه السلام قد تجاوزت حد التواتر من طريق العامه و الخاصه و فيها نص خفي بل جلي، لتصريحها بأفضليته على الصحابه، لأن المروي أنه كان يؤاخى بين الرجل و نظيره و الأفضل هو الإمام، و لم أوردتها كلها و لا أكثرها لعدم الاحتياج إليها، و مثلها أحاديث المباهله لقوله تعالى: وَ أَنْفُسَنَا وَ أَنْفُسَكُمْ (٥) فقد نص أن المراد بأنفسنا على و هو واضح الدلاله على الأفضليه، فهو نص متواتر بين الفريقين و لم أوردتها، بل اكتفيت بالإشاره إليها لكثرة النصوص الواضحه، و كذا حديث سد الأبواب إلا باب على و كذا أكثر فضائله عليه السلام.

ص: ٢٢٩

١-١) كشف الغمه: ١/٣٢٦.

٢-٢) كشف الغمه: ١/٣٤٣.

٣-٣) كشف الغمه: ١/٣٤٦.

٤-٤) كشف الغمه: ١/٣٣٦.

٥-٥) سورة آل عمران: ٦١.

٨٢- وَعَنْ حُرَيْثِ بْنِ أَبِي مَرْثَدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ سَدِّ الْأَبْوَابِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَهُوَ أَحْيَى دُونَ أَهْلِي (١).

٨٣- وَعَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَوَارِثٌ، وَإِنَّ وَصِيِّي وَوَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٨٤- قَالَ: وَمِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ آخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: أَنْتَ يَا عَلِيُّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٥- وَنَقَلَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى عَنِ السَّيِّدِ رَضِيَ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْيَقِينِ بِاخْتِصَائِهِ مَوْلَانَا عَلِيًّا بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ نَقَلَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي صَحْنِ الدَّارِ وَإِذَا رَأَسُهُ فِي حَجَرٍ دَحِيهٍ الْكَلْبِيِّ، فَدَخَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ دَحِيهٌ: إِنِّي لَمَأْجُوكَ، وَإِنَّ لِمَكَ مَدْحَةً أَرْفُهَا إِلَيْكَ، أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا هَذِهِ أَلْهَمَهُمُ فَمَا خَبَرَهُ الْحَدِيثُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ كَمَا كَانَ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيِّمًاكَ بِاسْمِ سَيِّمًاكَ اللَّهُ بِهِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٨٦- وَعَنْهُ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيَّ الْيَوْمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَخَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، وَإِمَامُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ (٥).

٨٧- قَالَ: وَعَنْ ابْنِ مَرْثَدَةَ عَنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى عَلِيٍّ يَوْمَ يَأْمُرُهُ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٨٨- قَالَ: وَبِالْبَاسِئِنَادِ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى عَلِيٍّ قَالَ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ فِي أَرْضٍ وَهُوَ يَحْرِثُهَا حَتَّى جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَا: سَلَامٌ عَلَيْكُمَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ، فَقِيلَ كُنْتُمْ تَقُولُونَ لَهُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ أَمَرَنَا (٧).

ص: ٢٣٠

١- ١) كشف الغممة: ١/٣٤٠.

٢- ٢) كشف الغممة: ١/١١٢.

٣- ٣) كشف الغممة: ١/٣٤٦.

٤- ٤) كشف الغممة: ١/٣٥٠.

٥- ٥) كشف الغممة: ١/٣٥١.

٦- ٦) كشف الغممة: ١/٣٥١.

٧-٧) كشف الغمه: ١/٣٥١ و فيه في نسخه ثانيه: أميرنا.



٨٩-قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: لَا تُؤْذِينِي فِي عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١).

٩٠-وَ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ فَدَخَلَ عَلِيٌّ (٢).

٩١-وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْآنَ يَدْخُلُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّبِيِّينَ، إِذْ طَلَعَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَنْتَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٣).

٩٢-وَ عَنْ رَافِعِ مَوْلَى عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ عِنْدِي يَأْكُلُ مَعِي، فَجَاءَ جَاءَ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَدْخُلْ فَدَخَلَ فَقَالَ لَقَدْ تَمَنَيْتُكَ مَرَّتَيْنِ إِجْلِسْ فَكُلْ مَعِي (٤).

٩٣-قَالَ السَّيِّدُ: وَ مِمَّا نَقَلْتُ مِنْ تَارِيخِ الْخَطِيبِ مَرْفُوعاً إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً فِيهِ حَالُ عَلِيٍّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ فِي الْقِيَامَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَتَادَى مُنَادٍ مِنْ لَعْدِنِ الْعَرْشِ، هَذَا عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، إِلَى جَنَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٥).

٩٤-قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ قَدْ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا لَمْ يَنْلَهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ وَ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ (٦).

٩٥-وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٧). قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى قَدْ أورد السيد رضی الدین علی بن طاوس هذه الأحاديث من ثلاثمائة طريق و زياده (انتهى).

ص: ٢٣١

١-١ (١) كشف الغمه: ١/٣٥١.

١-٢ (٢) كشف الغمه: ١/٣٥١.

١-٣ (٣) كشف الغمه: ١/٣٥٢.

١-٤ (٤) كشف الغمه: ١/٣٥٣.

١-٥ (٥) كشف الغمه: ١/٣٥٥.

١-٦ (٦) كشف الغمه: ١/٣٥٦.

١-٧ (٧) كشف الغمه: ١/٣٥٧.

٩٦-قَالَ: وَنَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ الدَّرِّيِّهِ الطَّاهِرِ تَصْنِيفِ أَبِي بَشِيرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْدُّوْلَابِيِّ مِنْ نُسَخِهِ بِخَطِّ ابْنِ وَضَّاحِ الْحَنْبَلِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: لَقَدْ أَنْكَحْتُكَ أَفْضَلَهُمْ حِلْمًا وَ أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا وَأَقْدَمَهُمْ سَلْمًا (١).

٩٧-قَالَ: وَمِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّالِبِ عَنْ أَبِي لَيْلَى الْغَضَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: سَيَكُونُ بَعْدِي فِتْنَةٌ فَمَاذَا كَانَ ذَلِكَ؟ فَالزُّمُوْا عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ [إِلَى أَنْ قَالَ] وَهُوَ الْفَارُوقُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ عَالٍ رَوَاهُ الْحَافِظُ فِي أَمَالِيهِ (٢). وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اخْتَارَ عَلِيًّا لِكَرِيمَتِهِ وَجَعَلَهُ أَبَا ذَرِيَّتِهِ وَوَصِيهَهُ مِنْ بَعْدِهِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: قَدْ كُنْتُ طَالَعْتُ كِتَابَ الْمَوْفِقِيَّاتِ لِلزَّبِيرِ بْنِ بَكَارِ الزَّبِيرِيِّ، فَرَأَيْتُ فِيهَا أَخْبَارًا مَا كُنْتُ أَظُنُّهُ يَرُوي مِثْلَهَا لِمَوْضِعِ مَذْهَبِهِ وَ لِمَنْ جَمَعَ لَهُ الْكِتَابَ وَهُوَ الْأَمِيرُ الْمَوْفُوقُ أَبُو أَحْمَدَ طَلْحَةَ بْنِ الْمَتَوَكَّلِ أَخُو الْمَعْتَمَدِ مَاتَ سَنَةَ ٢٧٨ ثُمَّ ذَكَرَ مِنْهُ أَخْبَارًا فِي ذِمِّ مَعَاوِيَةَ وَعُمَرَ وَمَدَحِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ:

٩٨-وَحَدَّثَ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ رِجَالِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أُوصِي مَنْ آمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، مَنْ تَوَلَّاهُ فَقَدْ تَوَلَّانِي، وَمَنْ تَوَلَّانِي فَقَدْ تَوَلَّى اللَّهَ (الْحَدِيثُ) (٣).

٩٩-قَالَ: وَوَقَعَ إِلَيَّ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا جَمَعَهَا الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَمْرِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْهَا إِلَى أَنْ قَالَ: الْخَامِسُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ لِفَاطِمَةَ: أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَأَنَا أَبُوكَ، وَوَصِيٌّ خَيْرِ الْأَوْصِيَاءِ، وَأَحْبَبُهُمْ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ بَعْضُكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: قَدْ زَوَّجَكَ اللَّهُ زَوْجَكَ وَهُوَ أَكْبَرُهُمْ حَسَبًا وَأَكْرَمُهُمْ مَنْصَبًا، وَأَرْحَمُهُمْ بِالرَّعِيَّةِ وَأَعْدَلُهُمْ بِالسُّوِيَّةِ، وَأَبْصَرُهُمْ بِالْقَضِيَّةِ (٤). وَذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى أَنَّهُ قَرَأَ كِتَابَ الْبَيَانِ فِي أَخْبَارِ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلِيِّ مَوْلَانِهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ ثُمَّ نَقَلَ مِنْهُ أَحَادِيثَ تَأْتِي فِي مَحَلِّهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ص: ٢٣٢

١-١) كشف الغممة: ١/٣٧٤.

١-٢) كشف الغممة: ١/١٤١.

١-٣) كشف الغممة: ١/١٠٦.

١-٤) كشف الغممة: ٣/٢٤٨.

١٠٠- مِنْهَا عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَيْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ لِفِطَامَةَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى الْمَارِضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهَا أَبْيَاكَ فَبَعَثَهُ نَبِيًّا، ثُمَّ أَطَّلَعَ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْلَكَ فَأَوْحَى إِلَيَّ فَأَنكَحْتُهُ وَاتَّخَذْتُهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: نَبِيْنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ أَبُوكَ وَوَصِيْنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ بَعْلُكَ قَالَ: أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ صَاحِبُ الْجُزْجِ وَالتَّعْدِيلِ (١).

## الفصل الخامس

١٠١- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الرِّجَالِ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَامَ خَالِدُ بْنُ زَيْدِ أَبُو أَيُّوبَ، وَخَزِيمَةُ بْنُ ثَابِتِ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدِيلِ بْنِ وَرْقَاءَ فَشَهِدُوا جَمِيعًا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

## الفصل السادس

١٠٢- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ أَمِيانِ الْأَخْطَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْوَلَايَةِ لِابْنِ عُفْدَةَ [الرَّيْدِيِّ الْحَنْفِيِّ] الَّذِي يَزُورِي فِيهِ حَدِيثَ النَّصِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ الْغَدِيرِ بِالْخِلَافَةِ بِإِشْرَافِهِ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ إِلَيَّ عَلِيًّا فَعَمَّمَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَالِي اللَّهِ مِنْ وَالَاهِ وَعَادَى مَنْ عَادَاهُ (٣).

## الفصل السابع

١٠٣- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ أَيْضًا فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ فِي مَعْرِفَةِ مَيَازِهِ الطَّوَائِفِ وَقَدْ سَمِيَ نَفْسُهُ فِيهِ عَبْدَ الْمَحْمُودِ لِلتَّقِيهِ حَيْثُ كَانَ مَعَ خُلَفَاءِ بَنِي الْعَبَّاسِ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ غَالِبًا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْفَرْدَوْسِ لِابْنِ شَيْرَوَيْهِ الدَّيْلَمِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِلْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا

ص: ٢٣٣

١- ١) كشف الغمّة: ١/١٥٢.

٢- ٢) اختيار معرفة الرجال: ١/٢٤٦، والإصابة: ٢/١٤.

٣- ٣) الأمان: ١٠٣.

وَعَلِيٌّ نُورًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمْ نَزَلْ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ حَتَّى افْتَرَقْنَا فِي صُلْبِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، فَفِي الثُّبُوهِ وَفِي عَلِيٍّ الْخِلَافَهُ (١).

١٠٤-قَالَ: وَرَوَاهُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْ حِبَابِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي آخِرِهِ: حَتَّى قَسَمَهُ جُزْءَيْنِ، جُزْءًا فِي صُلْبِ عَبْدِ اللَّهِ وَجُزْءًا فِي صُلْبِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَخْرَجَنِي نَبِيًّا وَأَخْرَجَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٢).

١٠٥-قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِنَبِيِّ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ: أَيُّكُمْ يُؤَازِرُنِي وَيُؤَاحِيَنِي وَيَكُونُ وَلِيِّي وَوَارِثِي وَوَصِيِّي مِنْ بَعْدِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَيَقْضِي دِينِي؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَ ذَلِكَ ثَلَاثًا وَالْقَوْمُ سُكُوتٌ، وَيَقُولُ عَلِيٌّ: أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ (٣).

١٠٦-قَالَ: وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَاجْتَمَعُوا ثَلَاثِينَ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: مَنْ يَضْمَنُ عَنِّي دِينِي وَمَوَاعِيدِي وَيَكُونُ خَلِيفَتِي وَيَكُونُ مَعِي فِي الْجَنَّةِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا فَقَالَ: أَنْتَ قَالَ: وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ وَالْفَقِيهَةُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ (٤).

١٠٧-قَالَ: وَمِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَرْفَعُهُ إِلَى سَلْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ وَصِيُّكَ؟ قَالَ: يَا سَلْمَانَ مَنْ كَانَ وَصِيَّ أَخِي مُوسَى؟ قَالَ: يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، قَالَ: إِنَّ وَصِيِّي وَوَارِثِي يَقْضِي دِينِي وَيُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

١٠٨-قَالَ: وَمِنْ الْمَنَاقِبِ تَأَلَّفُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ يَرْفَعُهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ فَتَاهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، إِذْ انْقَضَ كَوْكَبٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ انْقَضَ هَذَا النُّجْمُ فِي مَنْزِلِهِ فَهُوَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي، فَقَامَ فَتَاهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَنَظَرُوا فَإِذَا الْكَوْكَبُ قَدْ انْقَضَ فِي مَنْزِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَوَيْتَ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَالنُّجْمُ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا عَوَى إِلَى قَوْلِهِ: بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى (٦)(٧). ورواه ابن البطريق في المناقب نقلًا من مناقب ابن المغازلي مثله.

ص: ٢٣٤

١-١) الطرائف لابن طائوس: ١/٢٦.

٢-٢) المصدر السابق.

٣-٣) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٦.

٤-٤) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٧.

٥-٥) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٩.

٦-٦) سورة النجم: ١-٧.

٧-٧) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٩.

قال: و ذكر الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى مسند عائشه عن أسود بن يزيد قال: ذكروا عند عائشه أن عليا كان وصيا.  
قال: و فى روايه أزهري أنهم قالوا إنه وصى فلم تكذبهم بل ذكرت أنها [ما] سمعت ذلك من النبي صلى الله عليه و آله و سلم  
حين وفاته.

١٠٩-قال: و من كتاب المناقب روايه ابن المغازلي الشافعي عن أبي ذر الغفاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم  
من ناصب عليا الخلفه بعدى فهو كافر، و قد حارب الله و رسوله و من شك فى علي فهو كافر (١).

١١٠-قال: و روى ابن المغازلي عن عبد الله بن بريدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من ناصب وصي و وارثي  
فهو كافر إن وصي و وارثي علي بن أبي طالب (٢).

١١١-قال: و من ذلك ما رواه أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه فى كتاب المناقب و هو من مخالفي أهل البيت بإسناده عن  
أبي الصامت عن أبي ذر قال: دخلنا على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقلنا: من أحب أصحابك إليك؟ فإن كان أمر  
كنا معه، و إن كان نائبه كنا من دونه؟ قال: هذا علي أقدمكم سلما و إسلا (٣). أقول: وجه النص أنه صريح فى الأفضليه و  
الأفضل هو الإمام. لما مر من الآيات و الروايات، و لدلاله العقل، بل يظهر من السؤال أنهم ما سألوا إلا عن الإمام و الخليفه.

١١٢-قال: و من ذلك ما رواه ابن مردويه فى الكتاب المشار إليه بإسناده عن أبي ذر و ذكر حديثا فيه أن علي بن أبي طالب  
أحب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و أنه أمير المؤمنين حقا (٤).

١١٣-قال: و من روايه أبي بكر بن مردويه و هو حجه عند الأربعة المذاهب بإسناده عن أم سلمه عن النبي صلى الله عليه و آله و  
سلم فى حديث طويل قال: يا أم سلمه إن الله اختار من كل أمه نبيا، و اختار لكل أمه وصيا، فأنا نبي هذه الأمة، و علي وصي فى  
عترتي و أهل بيتي و أمتي من بعدى (٥).

ص: ٢٣٥

١-١) الطرائف لابن طاوس: ١/٤٠ ح ١٨.

٢-٢) الطرائف لابن طاوس: ١/٤٠ بتفاوت مع المصدر المطبوع.

٣-٣) الطرائف لابن طاوس: ١/٤٠ ج ٢٠.

٤-٤) الطرائف لابن طاوس: ١/٤٠ ح ٢١.

٥-٥) الطرائف لابن طاوس: ١/٤١ ح ٢٢.

١١٤-قَالَ: وَ ذَكَرَ ابْنُ عَبِيدٍ رَبِّهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْعَقْدِ فِي أَخْيَارِ الْوَأْفِدَاتِ عَلَى مَعَاوِيَةَ فِي قِصَّةِ دَارِمِيَةَ الْحَجُوبِيَّةِ أَنَّ مَعَاوِيَةَ قَالَ لَهَا عَلَامَ أَحْبَبْتِ عَلِيًّا وَ أَبْغَضْتِي؟ وَ وَالَيْتِ عَلِيًّا وَ عَادَيْتِي؟ فَقَالَتْ: وَالَيْتِ عَلِيًّا عَلَى مَا عَقَدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْوَلَايَةِ (الْخَبَرِ) (١).

١١٥-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ أَيْضًا فِي الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ فِي وَفُودِ أَرْوَى بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهَا قَالَتْ لِمَعَاوِيَةَ فِي كَلَامِ طَوِيلٍ كُنَّا فِيكُمْ بِمَنْزِلِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي آلِ فِرْعَوْنَ وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى فَغَايَتُنَا الْجَنَّةَ، وَ غَايَتِكُمْ النَّارُ (٢).

١١٦-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ الْمَعَاذِلِيِّ الشَّافِعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ، وَ إِنْ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١١٧-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ اتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً (٤) قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَقْعَدِي هَذَا بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ ثُبُوتِي وَ ثُبُوتِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي (٥).

١١٨-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ السَّرَّاجِ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ آيَةٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيَّ آيَةً: وَ اتَّقُوا فِتْنَةً «الْآيَةُ» وَ أَنَا مُسِيءٌ تَوَدُّعُوكَهَا وَ مُسَمٌّ لَكَ خَاصَّةً الظَّلْمَةَ فَكُنْ لِمَا أَقُولُهُ وَاعِيًّا وَ عَنِّي لَهُ مُؤَدِّيًّا، مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَجْلِسِي هَذَا فَقَدْ جَحَدَ ثُبُوتِي وَ ثُبُوتَهُ مَنْ كَانَ قَبْلِي (٦).

١١٩-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٧) قَالَ: قَالَ السُّدِّيُّ، وَ عَثْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، وَ غَالِبُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّمَا عَنِّي بِهِذِهِ آيَةٍ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّهُ قَرَّبَهُ سَائِلٌ وَ هُوَ رَاكِعٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَعْطَاهُ خَاتَمَهُ. قَالَ وَ كَذَلِكَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي كِتَابِ الْكُشَافِ فِي التَّفْسِيرِ (٨).

ص: ٢٣٦

١-١) الطرائف لابن طائوس: ١/٤٣ ح ٢٢.

٢-٢) الطرائف لابن طائوس: ١/٤٤ ح ٢٢.

٣-٣) الطرائف لابن طائوس: ١/٥٠ ح ٢٣.

٤-٤) سورة الأنفال: ٢٥.

٥-٥) الطرائف لابن طائوس: ١/٥١ ح ٢٤.

٦-٦) الطرائف لابن طائوس: ١/٥١ ح ٢٥.

٧-٧) سورة المائدة: ٥٥.

٨-٨) الطرائف لابن طائوس: ١/٦٥ ح ٣٩.

١٢٠- قَالَ: وَ رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ مِنْهَا يَزَعُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ صِيَلَاتِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ مُوسَى سَأَلَكَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَ اَحْلِلْ عُقْدَهُ مِنْ لِسَانِي، يَفْقَهُوا قَوْلِي، وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي أَشَدُّ بِهِ أَرْزِي، وَ أَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي، فَأَنْزَلَتْ قُرْآنًا نَاطِقًا سَنَشُدُّ عُضْدَكَ بِأَخِيكَ (١) اللَّهُمَّ وَ أَنَا مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَ صِيَفِيكَ، اللَّهُمَّ فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَلِيًّا، أَشَدُّ بِهِ ظَهْرِي، قَالَ: فَمَا اسْتَتَمَّ كَلَامَهُ حَتَّى نَزَلَتْ عَلَيْهِ: إِنَّمَا وَرِثْتُمُ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢)(٣).

١٢١- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السُّتِّ مِنَ الْجُزْءِ الثَّلَاثِ مِنَ الصَّحِيحِ النَّسَائِيِّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ، فَتَزَلَّتْ [فِيهِ] هَذِهِ الْآيَةُ (٤). قَالَ: وَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازَلِيِّ، مِنْ خَمْسِ طُرُقٍ، قَالَ: وَ ذَكَرَ السُّدِّيُّ فِي تَفْسِيرِهِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٢٢- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ مِنْهَا عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى غَزَاهِ تَبُوكَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنْتُ أُؤْتَرُ أَنْ تَخْرُجَ فِي وَجْهِ إِلَّا وَ أَنَا مَعَكَ، فَقَالَ: أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ قَالَ: وَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِلَّا التُّبُوءَةَ قَالَ: وَ رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِيِّينَ فِي مُسْنَدِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ (٥).

١٢٣- قَالَ: وَ فِي صِيَحِجِ الْبُخَارِيِّ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْ سَادِسِ كَرَّاسٍ وَ هِيَ نِصْفُ الْجُزْءِ مِنَ النُّسخِ الْمَنْقُولِ مِنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ وَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَوْ تَخْلُفُنِي فِي النِّسَاءِ وَ الصِّبْيَانِ، فَقَالَ: أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٦).

ص: ٢٣٧

١- (١) سورة القصص: ٣٥.

٢- (٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- (٣) الطرائف لابن طائوس: ١/٦٧ ح ٤٠.

٤- (٤) الطرائف لابن طائوس: ١/٦٨ ح ٤١.

٥- (٥) الطرائف لابن طائوس: ١/٧٠ ح ٤٥.

٦- (٦) الطرائف لابن طائوس: ١/٧٤ ح ٤٦.

قال: و رواه البخارى أيضا فى صحيحه فى الجزء الرابع على حد ربه الأخير من النسخه المنقول منها. قال: و رواه مسلم فى صحيحه فى الجزء الرابع على حد كراسين من آخره من النسخه المنقول منها. قال: و رواه مسلم أيضا فى صحيحه فى الجزء الرابع فى أوله فى باب مناقب أمير المؤمنين على بن أبى طالب من عده طرق.

١٢٤- قَالَ: وَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ابْنُ الْمَعَاذِلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ عَشْرِ طُرُقٍ مِنْهَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّهُ قَالَ - وَ ذَكَرَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ - : لَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ لَقَدْ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْأَلُ فَيَأْخُذُ عَنْهُ (١).

١٢٥- قَالَ: وَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ ابْنِ الْمَعَاذِلِيِّ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قِيلَ لَهُ: سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ لَا مَرَّةً وَ لَا مَرَّتَيْنِ يَقُولُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢). قال: و رواه فى الجمع بين الصحاح الست فى الجزء الثانى من أجزاء ثلاثه فى ثلثه الأخير فى باب مناقب أمير المؤمنين عليه السلام من صحيح أبى داود و صحيح الترمذى.

١٢٦- قَالَ: وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي. قَالَ: وَ قَدْ صَيَّفَ الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ التَّنُوخِيُّ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَائِهِمْ كِتَابًا سَمَّاهُ - ذَكَرَ رِوَايَاتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ بَيَّنَّ طُرُقَهَا، رَأَيْتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ نُسَخِهِ نَحْوِ ثَلَاثِينَ وَرَقَهُ عَتِيقَهُ عَلَيْهَا رِوَايَةٌ تَارِيخِ الرِّوَايَةِ سَنَهُ ٤٤٥ (٣).

- قَالَ: وَ رَوَى التَّنُوخِيُّ حَدِيثَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى.

- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ،

ص: ٢٣٨

١- ١) الطرائف لابن طاوس: ١/٧٥ ح ٤٩.

٢- ٢) الطرائف لابن طاوس: ١/٧٥ ح ٤٩.

٣- ٣) الطرائف لابن طاوس: ١/٧٥ ح ٤٩.



وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَأَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى، وَأَخِيهِ زَيْدٍ، وَأَبِي سُرَيْحَةَ: حَدَّثَنِيهِ بِنِ اسْمِي، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، وَأَبِي أُيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحُبَيْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ، وَشَرْحِبِيلِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ التَّنَوُّخِيُّ: كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ شَرَحَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ بِأَسَانِيدِهَا وَطُرُقِهَا مُحَرَّرًا. قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ الْحَاكِمُ أَبُو نَصْرِ بْنِ الْحَرِينِ (١) فِي كِتَابِ التَّحْقِيقِ لِمَا اِحْتَجَّ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الشُّوْرَى قَالَ: وَهَذَا الْحَاكِمُ مِنْ أَعْيَانِ رِجَالِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فَذَكَرَ أَنَّهُ رَوَى قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى

- عَنْ خَلْقٍ كَثِيرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَعَبِيدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُنْذِرِ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَعَمَّارٍ، وَجَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَبَشْرِ بْنِ جُنَادَةَ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ حَمْرَةَ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، وَأَرْوَى بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: وَرَوَى الْفَقِيهُ ابْنُ الْمَعَاذِلِيِّ الشَّافِعِيُّ مِنْ ثَمَانِي طُرُقٍ، مِنْهَا عَنْ حَدِيثِهِ بِنِ اسْمِي الْغَفَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ قَالَ: وَإِنْ عَلِيًّا مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٢).

١٢٧- قَالَ: وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أُوْفَى مِنْ طَرِيقَيْنِ وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُؤَاخَاهِ وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ: مَا أَخْرَجْتَكُ (٣) إِلَّا لِنَفْسِي وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

١٢٨- قَالَ: وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

ص: ٢٣٩

١- ١) في المصدر المطبوع: الحربى.

٢- ٢) الطرائف لابن طاوس: ١/٧٧ ح ٥٠.

٣- ٣) في المصدر: اخترتك.

٤- ٤) الطرائف لابن طاوس: ١/٩٦ ح ٦٢.

قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي (١).

١٢٩-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ حُبَيْشِ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مِنْ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ مِنِّي لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ قَالَ: وَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازَلِيِّ فِي كِتَابِهِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ (٢).

١٣٠-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ وَثِيكُكُمْ بَعْدِي (٣).

١٣١-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بْنِ مَرْذَوِيهِ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ رُؤَسَاءِ الْمُخَالِفِينَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ وَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِبُرَيْدَةَ إِنَّكَ لَتَقْعُ فِي رَجُلٍ أَوْلَى النَّاسِ بِكُمْ بَعْدِي، وَ فِيهِ أَنَّ بُرَيْدَةَ اِمْتَنَعَ مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ تَبَعَ عَلِيًّا لِأَجْلِ مَا سَمِعَهُ مِنْ نَصِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالْوَلَايَةِ بَعْدَهُ (٤).

١٣٢-قَالَ: وَ فِي صَاحِبِ النَّسَائِيِّ وَ هُوَ مِنَ الْمُتَّفِقِ عَلَى صِدْقِهِ رِوَايَةُ بُرَيْدَةَ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ وَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا بُرَيْدَةُ إِنَّ عَلِيًّا وَثِيكُكُمْ بَعْدِي. وَ فِي رِوَايَةِ يَ بُرَيْدَةَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَلِيًّا وَثِيكُكُمْ بَعْدِي؟ (٥).

١٣٣-قَالَ: وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السُّتِّ عَنْ جُنَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ (٦).

١٣٤-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ مَخْدُوجِ الْهُذَلِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٧).

١٣٥-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ سَيْفِيْنَةَ أَنَّ امْرَأَةً أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَيْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ، وَ إِلَى رَسُولِكَ فَجَاءَ عَلِيٌّ (٨). قَالَ: وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السُّتِّ مِنْ صَاحِبِ أَبِي دَاوُدَ قَالَ:

ص: ٢٤٠

١- (١) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٠ ح ٦٨.

٢- (٢) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٠ ح ٦٩.

٣- (٣) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠١ ح ٧١.

٤- (٤) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٢ ح ٧٢.

٥- (٥) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٣ ح ٧٣.

٦- (٦) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٤ ح ٧٥.

٧- (٧) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٨ ح ٨٤.



و رواه ابن المغازلي الشافعي في كتابه من أكثر من ثلاثين طريقا.

١٣٦-قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ أَنَسٍ وَ غَيْرِهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ فَأَتَى عَلِيٌّ مُقْبِلًا، فَقَالَ: أَنَا وَ هَذَا حُجَّةٌ عَلَيَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ (١).

١٣٧-وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ سَلِّمْكَ سَلِّمْ وَ حَزْبُكَ حَزْبِي وَ أَنْتَ الْعَلَمُ بَيْنِي وَ بَيْنَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (٢).

١٣٨-وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ فِي حَدِيثٍ دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ فَأَنْتَهتِ الدَّعْوَةُ إِلَيَّ وَ إِلَيَّ عَلِيٌّ لَمْ يَسْجُدْ أَحَدًا لِنَسَمٍ، فَاتَّخَذَنِي نَبِيًّا، وَ اتَّخَذَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٣).

١٣٩-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٤) ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ بِيَدِهِ عَلَيَّ صَدْرِهِ وَ قَالَ: أَنَا الْمُنْذِرُ وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَيَّ مِنْكَ عَلِيُّ فَقَالَ: وَ أَنْتَ الْهَادِي بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ مِنْ بَعْدِي (٥).

١٤٠-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْفَقِيهُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ، مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ بِأَسَانِيدِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ قَالَ: إِنَّ مَلَكَ عَلِيٍّ لَيَفْتَحِرَانِ عَلَيَّ سَائِرِ الْأَمْلَاكِ بِكُونِهِمَا مَعَ عَلِيٍّ، لِأَنَّهُمَا لَمْ يَصِغَا إِلَى اللَّهِ قَطُّ مِنْهُ بِشَيْءٍ يُسِيخُطُهُ (٦).  
أقول: هذا نص في العصمة، و لا معصوم من الناس بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم إلا الإمام لما مر.

١٤١-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ أَهْلَ الْكَهْفِ كَلَّمُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَمْ يُكَلِّمُوا أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَ قَالُوا: إِنَّا لَا نُكَلِّمُ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيَّ نَبِيٍّ (٧).

١٤٢-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ الثَّقَفِيُّ عِنْدَهُمْ فِي كِتَابِهِ ثُمَّ أُوْرِدَ إِسْنَادُهُ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ، فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٨).

١٤٣-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

ص: ٢٤١

١-١) الطرائف لابن طائوس: ١/١١٧ ح ١٠١.

٢-٢) الطرائف لابن طائوس: ١/١١٧ ح ١٠٢.

٣-٣) الطرائف لابن طائوس: ١/١١٩ ح ١٠٦.

٤-٤) سورة الزُّعْد: ٧.

٥-٥) الطرائف لابن طائوس: ١/١١٩ ح ١٠٧.

٦-٦) الطرائف لابن طائوس: ح ١٠٨.

٧-٧) الطرائف لابن طاوس: ١/١٢٥ ح ١١٦.

٨-٨) الطرائف لابن طاوس: ١/١٣١ ح ١٢١.

طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْعِبَرِيَّةِ (١) و روى أحاديث كثيرة جدا في تفضيله عليه السلام على جميع الصحابة لم نقلها كلها (٢).

١٤٤-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الشُّدِّيِّ يَرْفَعُهُ، قَالَ: أَقْبَلَ صَيْحُرُ بْنُ حَرْبٍ حَتَّى جَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا الْأَمْرُ لَنَا مِنْ بَعْدِكَ أَمْ لِمَنْ؟ قَالَ: يَا صَيْحُرُ الْأَمْرُ بَعْدِي لِمَنْ هُوَ مِثِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: يَسْأَلُونَكَ يَعْنِي يَسْأَلُوكَ أَهْلُ مَكَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ (٣) عَنْ خِلَافِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، الَّذِي هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ (٤)، مِنْهُمْ مَصِيدٌ بِخِلَافَتِهِ وَ وَلَايَتِهِ وَ مِنْهُمْ مَكْذُوبٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فِي قَوْلِهِ: ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ (٥)، وَ لَا يَبْقَى مِثِّي فِي شَرْقٍ وَ لَا غَرْبٍ، وَ لَا بَرٍّ وَ لَا بَحْرٍ، إِلَّا وَ مَلَكًا الْقَبْرِ يَسْأَلَانِهِ عَنْ وَ لَايَةِ عَلِيٍّ بَعْدَ الْمَوْتِ فَيَقُولَانِ: مَنْ رَبُّكَ، وَ مَا دِينُكَ، وَ مَنْ نَبِيُّكَ، وَ مَنْ إِمَامُكَ؟ (٦).

١٤٥-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ فَاتَّجَبْنَا، فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ، وَ جَعَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ (٧).

١٤٦-قَالَ: وَ رَوَى الْعَبْدَرِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السَّتِّ فِي بَابِ مَنَابِقِ عَلِيٍّ مِنْ صَيْحِحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ عَلِيًّا، اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ (٨).

١٤٧-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي الْمَنَابِقِ مِنْ عَمِّهِ طُرُقٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ (٩).

١٤٨-قَالَ: وَ ذَكَرَ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ، ثُمَّ أَوْزَدَ حَدِيثًا عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَمَّارٍ: إِنْ رَأَيْتَ عَلِيًّا قَدْ سَلَكَ وَادِيًا، وَ سَلَكَ

ص: ٢٤٢

١- (١) سورة البينة: ٧.

٢- (٢) الطرائف لابن طائوس: ١/١٣١ ح ١٢١.

٣- (٣) سورة النبأ: ٢.

٤- (٤) سورة النبأ: ٣.

٥- (٥) سورة التكاثر: ٤.

٦- (٦) الطرائف لابن طائوس: ١/١٣٨ ح ١٣٣.

٧- (٧) الطرائف لابن طائوس: ١/١٤٠ ح ١٣٦.

٨- (٨) الطرائف لابن طائوس: ١/١٤٦ ح ١٤٩.

٩- (٩) الطرائف لابن طائوس: ح ١٥٠.

النَّاسَ كُلَّهُمْ وَاِذَا آخَرَ فَاسْلُكْ مَعَ عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْلِكَ فِي رَدِّي وَلَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ هُدَى (١).

١٤٩- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَمُرُّ رَاكِبًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ: هَذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٢).

١٥٠- قَالَ: وَرَوَى الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ فِي الْمَنَاقِبِ مِنْ عَدِّهِ طُرُقًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَيَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

١٥١- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ يَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَارِثِي وَوَصِيِّي (٤).

١٥٢- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهَا أَبَاكَ، فَجَعَلَهُ نَبِيًّا، ثُمَّ إِطَّلَعَ إِلَيْهَا الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْلَكَ فَأَوْحَى إِلَيَّ فَأَنْكَحْتُهُ وَاتَّخَذْتَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: نَبِيُّنَا أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ أَبُوكَ، وَوَصِيُّنَا أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ بَعْلُكَ. قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: وَرَأَيْتُ كِتَابًا كَبِيرًا عَتِيقًا فِي مَنَاقِبِ أَهْلِ الْبَيْتِ تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِيهِ أَحَادِيثٌ جَلِيلَةٌ قَدْ صَرَّحَ فِيهَا نَبِيَّهُمُ بِالنَّصِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْخِلَافَةِ عَلَى النَّاسِ وَهُوَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ. قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو وَيُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي كِتَابِ الْإِسْتِيعَابِ فَإِنَّهُ ذَكَرَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَضَائِلَ وَنُصُوصًا صَرِيحَةً عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ وَالتَّفْضِيلِ عَلَى الْأَصْحَابِ، ثُمَّ اعْتَرَفَ بِالْعِزِّ عَنْ حُصْرِ فَضَائِلِهِ. قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَرْوِيَةَ، فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ مِنَ الْأَخْبَارِ الشَّاهِدَةِ تَصْرِيحًا وَتَوَاتُرًا مِنَ النَّصِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ قَالَ: وَقَدْ وَجَدْتُ فِيهِ مِائَةً وَاثْنَيْ وَثَمَانِينَ مَنْقَبَةً رَوَاهَا

ص: ٢٤٣

١-١ الطرائف لابن طائوس: ١/١٤٨ ح ١٥٣.

٢-٢ الطرائف لابن طائوس: ١/١٥٧ ح ١٥٧.

٣-٣ الطرائف لابن طائوس: ١/١٥٧ ح ١٥٨.

٤-٤ الطرائف لابن طائوس: ١/٢٠١ ح ٢١١.

عن نبيهم محمد صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم في علي بن أبي طالب، وفيها تصريح بالنص على خلافته، وأنه القائم مقامه في أمته. قال: ومنها ما رواه الحافظ محمد مؤمن الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من التفاسير الاثني عشر، وهو من رجال المذاهب الأربعة و علمائهم، وقد ذكر في كتابه المذكور تصريحات من نبيهم محمد صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم بالنص على علي بن أبي طالب عليه السلام بالخلافه. قال: ومن ذلك ما رواه الأصفهاني أسعد بن عبد القاهر بن سفروه في كتابه الفائق على الأربعين، فإنه تضمن نصوصا صريحه على علي بالخلافه. قال: ومن ذلك ما رواه موفق بن أحمد الخوارزمي في كتاب الأربعين وهو من أعيان علماء المذاهب الأربعة فإنه يتضمن نصوصا من نبيهم علي بن علي بالخلافه. قال: ومن ذلك ما أكدته النبي صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم لعلي بن أبي طالب عليه السلام بمنى و يوم غدیر خم من التصريح بالنص عليه. قال: وقد صنف العلماء كتبا كثيرة في حديث يوم الغدير و ممن صنف فيه أحمد بن محمد بن سعيد بن عقده، و هو ثقة عند أصحاب المذاهب الأربعة و جعل ذلك كتابا سماه حديث الولايه و روى حديث نصه عليه بالخلافه و الولايه عن جماعه ذكر عددهم و أسمائهم و هم مائه و خمسه و عشرون رجلا- و ست نساء تركت ذكرهم اختصارا. قال: و قد أفرد له محمد بن جرير الطبري، صاحب التاريخ كتابا سماه كتاب الولايه رواه فيه من خمسه و سبعين طريقا. قال: و ذكر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب الاقتصاد و غيره أنه روى حديث الغدير غير المذكورين من مائه و خمسه و عشرين طريقا. قال: و رواه أحمد بن حنبل في مسنده من أكثر من خمسه عشر طريقا. قال: و قال ابن المغازلي الشافعي بعد روايته لخبر الغدير: و قد رواه نحو مائه رجل منهم العشره (١).

١٥٣- قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَهُ فَعَلَيْ وَلِيَهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، قَالَهَا ثَلَاثًا (٢).

ص: ٢٤٤

١- (١) الطرائف لابن طاوس: ١/٢٠٢ ح ٢١٢-٢١٦.

٢- (٢) الطرائف لابن طاوس: ١/٢١٧ ح ٢١٨.



١٥٤- وَيَسْنَدُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (١).

١٥٥- وَيَسْنَدُهُ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخَذَ بَعْضُ عَلِيٍّ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ (٢).

١٥٦- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ الْحَافِظُ عِنْدَهُمْ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعِيدَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ: هَنِيئًا لَكَ يَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَمَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٣).

١٥٧- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ. قَالَ: وَرَوَاهُ الْخَطِيبُ الْمَخَالِفُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ (٤).

١٥٨- قَالَ: وَمِنْهُ رَوَايَاتُ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ فِي الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ: اللَّهُمَّ هَذَا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، أَلَا- إِنَّهُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ سَابِقًا (٥).

١٥٩- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْدَوَيْهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ مُسْلِمٍ (٦) عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمَقْدَادِ وَ سَلْمَانَ قَالُوا: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا مَعَنَا غَيْرُنَا إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثُهُ رَهْطٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْبَدْرِيِّينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي بَعْدِي ثَلَاثَ فُرُقٍ، فِرْقَةُ أَهْلِ حَقٍّ لَا يَشُوبُونَهُ بَاطِلٌ مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ الذَّهَبِ كُلَّمَا فَتَنَتْهُ بِالنَّارِ إِزْدَادَ جُودَةٍ وَ طَيِّبًا، وَ إِمَامُهُمْ هَذَا أَخِي الثَّلَاثَةَ، وَ هُوَ الَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ فِي كِتَابِهِ إِمَامًا وَ رَحْمَةً (٧)، وَ فِرْقَةُ أَهْلِ بَاطِلٍ لَا يَشُوبُونَهُ بِحَقٍّ، مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ حَبْثِ الْحَدِيدِ كُلَّمَا فَتَنَتْهُ

ص: ٢٤٥

١- (١) الطرائف لابن طائوس: ح ٢١٩.

٢- (٢) الطرائف لابن طائوس: ١/٢١٩ ح ٢٢١.

٣- (٣) المصدر السابق.

٤- (٤) الطرائف لابن طائوس: ١/٢٢١ ح ٢٢٢.

٥- (٥) الطرائف لابن طائوس: ١/٢٢٣ ح ٢٢٤.

٦- (٦) في نسخه ثانياه: سليم.

٧- (٧) سورة هود: ١٧.

بِالنَّارِ إِزْدَادَ خَبْنًا، وَإِمَامُهُمْ هَذَا أَحَدُ الثَّلَاثَةِ، وَفِرْقَهُ أَهْلُ ضَلَالٍ مُذَبَّذِينَ لَا إِلَى هَوْلَاءِ، وَلَا إِلَى هَوْلَاءِ وَإِمَامُهُمْ هَذَا أَحَدُ الثَّلَاثَةِ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُمْ عَنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَإِمَامِهِمْ؟ قَالُوا: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَآمَسَكَ عَنِ الْإِثْنَيْنِ فَجَهَدْتُ أَنْ يُسَمِّيَهُمَا فَلَمْ يَفْعَلْ (١). قال: ورواه موفق بن أحمد أخطب خوارزم، قال: ورواه أيضا أبو زكريا وهو أبو الفرج المعافى بن زكريا وهو شيخ البخارى.

١٦٠- قَالَ: رَوَى الشَّيْخُ الْحَافِظُ عِنْدَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤْمِنٍ الشَّيرَازِيُّ فِيْمَا رَوَاهُ مِنْ كِتَابِهِ الَّذِي جَمَعَهُ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أُمَّهَ أَخِي مُوسَى إِفْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ مِنْهَا نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ، وَ إِنَّ أُمَّهَ أَخِي عَيْسَى إِفْتَرَقَتْ عَلَى إِثْنَيْنِ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً مِنْهَا نَاجِيَةٌ، وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ، وَ سَيَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهَا نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا النَّاجِيَةُ؟ قَالَ: الْمُتَمَسِّكُ بِمَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَ أَصْحَابُكَ (٢).

١٦١- قَالَ: وَ رَوَى صِدْرُ الْأَيْمَةِ عِنْدَهُمْ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ ثُمَّ الْخَوَارِزْمِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَوْقَفَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ، فَأَعْلَمَ النَّاسَ أَنَّهُ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ تُبَيِّنُ لَهُمْ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِي، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ إِمَامٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (٣).

## الفصل الثامن

١٦٢- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّيْلَمِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْإِرْشَادِ قَالَ: رَوَى الْمُخَالِفُ وَ الْمُؤَالِفُ، وَ الْخَاصُّ وَ الْعَامُّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤). ورواه أيضا من مسند أحمد بن حنبل في حديث المؤاخاه.

١٦٣- قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ

ص: ٢٤٦

١- (١) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٤١ ح ٣٤٦.

٢- (٢) الطرائف لابن طائوس: ٢/٧٤.

٣- (٣) الطرائف: ٢/٢٥١.

٤- (٤) إرشاد القلوب: ٢/٢٣١.

غَاصَبَ (١) عَلِيًّا الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ (٢).

١٦٤- وَ عَنْ سَيْلَمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَصِيَّتِي وَ مَوْضِعُ سِدْرِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُرَكَّهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٦٥- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَ عَلِيُّ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ (٤).

## الفصل التاسع

- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ قَالَ: مِمَّا رَوَاهُ عُلَمَاءُ الْمُخَالِفِينَ، مِنْ نَصِّ الْغَدِيرِ مَا صَيَّنَّهُ مَسْعُودُ بْنُ نَاصِرٍ السَّجِسْتَانِيُّ الْمُخَالِفُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ سَمَّاهُ كِتَابَ الدَّرَايَةِ فِي حَدِيثِ الْوَلَايَةِ وَ هُوَ سَبْعَةٌ عَشَرَ جُزْءًا، رَوَى فِيهِ نَصَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَائَةٍ وَ عَشْرِينَ نَفْسًا مِنَ الصَّحَابَةِ. قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ، وَ سَمَّاهُ كِتَابَ الرَّدِّ عَلَى الْحَرْقُوصِيِّ، رَوَى فِيهِ حَدِيثَ الْغَدِيرِ وَ نَصَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَلَايَةِ مِنْ خَمْسَةِ وَ سَبْعِينَ طَرِيقًا (٥). قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِي كَانِيٌّ مِنْ كِتَابِ دُعَاةِ الْهُدَاةِ إِلَى آدَاءِ حَقِّ الْوَلَاةِ. قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا أَلْفَهُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ مِثْلَهُ فِي زَمَانِهِ: أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ عُقْسَدَةَ، فَإِنَّهُ صَيَّنَفَ كِتَابًا سَمَّاهُ حَدِيثَ الْوَلَايَةِ، وَ قَدْ رَوَى فِيهِ نَصَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، مِنْ مَائَةٍ وَ خَمْسِ طُرُقٍ.

١٦٦- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُصَيِّنُ كِتَابِ الْخَالِصِ الْمُسَيَّمِيِّ بِالنُّشْرِ وَ الطُّبِّيِّ بِالسَّنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ رِجَالِ الْمُخَالِفِينَ. عَنْ حُذَيْفَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَبْرَيْلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَ يَقُولُ: ائْتِ بِعَلِيٍّ عَلِيًّا عَلَمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ النَّصِّ (٦).

١٦٧- وَ رَوَى فِيهِ مِنْ كِتَابِ الدَّرَايَةِ لِمَسْعُودِ بْنِ نَاصِرٍ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، فَتَزَلَّ الْجُحْفَةَ فَأَتَاهُ جَبْرَيْلُ فَأَمَرَهُ

ص: ٢٤٧

١- ١) في المصدر المطبوع: غصب.

٢- ٢) إرشاد القلوب: ٢/٢٣٦.

٣- ٣) إرشاد القلوب: ٢/٢٣٧.

٤- ٤) إرشاد القلوب: ٢/٢٣٨. ٢٩٦.

٥- ٥) إقبال الأعمال: ٢/٢٣٩.

٦- ٦) إقبال الأعمال: ٢/٢٤١.

أَنْ يَقُومَ بَعَلِّي، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنِّي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاعِنْ مَنْ اعَانَهُ، وَاحِبِّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَابْغِضْ مَنْ ابْغَضَهُ (١).

١٦٨- وَرَوَى فِيهِ مِنْ كِتَابِ النَّسْرِ وَالطِّيِّ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: إِنَّ جَبْرَيْلَ هَبِطَ عَلَيَّ مَرَارًا أَمَرَنِي عَنِ السَّلَامِ أَنْ أَقُولَ فِي الْمَشْهَدِ وَأُعَلِّمَ الْأَبْيَضَ وَالْأَسْوَدَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَخَلِيفَتِي وَالْإِمَامَ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَّ بِكُمْ وَلِيًّا وَإِمَامًا مُفْتَرَضًا طَاعَتُهُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَعَلَى التَّابِعِينَ وَعَلَى الْيَادِي وَالْحَاضِرِ، وَعَلَى الْعَجَمِيِّ وَالْعَرَبِيِّ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ وَالْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ، وَعَلَى كُلِّ مُوَحَّدٍ فَهُوَ مِيَاضُ حُكْمِهِ، جَائِزٌ قَوْلُهُ، نَافِذٌ أَمْرُهُ، مَلْعُونٌ مَنْ خَالَفَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهُوَ مَوْلَاهُ وَهُوَ عَلَيٌّ ثُمَّ قَالَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلَيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَأَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ، إِنَّمَا أَكْمَلَ اللَّهُ لَكُمْ دِينَكُمْ بَوْلَايَتِهِ وَإِمَامَتِهِ (٢).

١٦٩- قَالَ: وَرَوَى الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣).

١٧٠- قَالَ: وَرَوَى الْحَاكِمُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِدِ كَانِي فِي كِتَابِ دُعَايِهِ الْهَيْدَاهِ إِلَى آدَاءِ حَقِّ الْوَلَايَةِ وَهُوَ مِنْ أَعْيَانِ رِجَالِ الْجُمْهُورِ، وَذَكَرَ سِيْنَدَهُ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَهَذَا مَوْلَاهُ فَقَامَ التُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْفَهْرِيُّ فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ قُلْتُهُ مِنْ عِنْدِكَ أَوْ شَيْءٌ أَمَرَكَ بِهِ رَبُّكَ؟ قَالَ: لَا بَلْ أَمَرَنِي بِهِ رَبِّي (الْحَدِيثُ) وَفِيهِ أَنَّهُ نَزَلَ عَلَيْهِ الْعِيْذَابُ حَيْثُ أَنْكَرَ (٤). قَالَ: وَرَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيْضًا صَاحِبُ كِتَابِ النَّسْرِ وَالطِّيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَأَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ، إِنَّمَا أَكْمَلَ اللَّهُ لَكُمْ دِينَكُمْ بَوْلَايَتِهِ وَإِمَامَتِهِ (٥).

## الفصل العاشر

- وَرَوَى السَّيِّدُ الْمُؤْتَصِّي مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الشَّافِي نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُعْتَبَرِ

ص: ٢٤٨

١-١ (١) إقبال الأعمال: ٢٤٤/٢.

٢-٢ (٢) إقبال الأعمال: ٢٤٦/٢.

٣-٣ (٣) المصدر السابق.

٤-٤ (٤) إقبال الأعمال: ٢٥١/٢.

٥-٥ (٥) إقبال الأعمال: ٢٥١/٢.

لِقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ أَنَّهُ رَوَى فِيهِ خَبَرَ الْغَدِيرِ وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنَّ عَمَرَ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَصْبِيحَتْ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١).

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي وَ قَاضِي دِينِي.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلُّمُوا عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عَلِيٍّ: إِنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي،

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٢). أقول: إن القاضي عبد الجبار مع شدة عناده و تعصبه و كثره مكابرتة، لم يطعن في شيء من هذه الأخبار، و إنما شرع في تأويلها بما لا يخفى فساده، مع أنه ليس لتأويلها موجب عند التحقيق إلا أنه ادعى عدم تواتر الأخبار الأربعة الأخيره.

## الفصل الحادي عشر

- وَ رَوَى يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْبَطْرِيقِ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ الْمَعْرُوفِ بِالْعَمِيدِ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ مِنَ الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ هُنَاكَ.

١٧١- وَ رَوَى أَيْضًا نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَيْلَمَانَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ وَصِيُّكَ؟ قَالَ: وَصِيِّي وَ وَارِثِي، يَفْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٧٢- وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ خَرَجَ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ فَقَالَ لَهُ: أَخْرُجْ مَعَكَ؟ قَالَ: لَا أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيِّ إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي (٤).

ص: ٢٤٩

١- (١) الحاوي للفتاوى: ١/١٢٢، و فرائد السمطين: ١/٦٥.

٢- (٢) انظر رسائل المرتضى: ١/٣٣٩، و إحقاق الحق: ١٥/٢٢٢، و ينابيع الموده: ١/١١ و ٢/٧٨.

٣- (٣) العمده: ٧٦ ح ٩٢.

٤- (٤) العمده: ٨٦ ح ١٠٢.

١٧٣- قَالَ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي.

١٧٤- قَالَ: وَ قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ عَلِيًّا مَوْلَاهُ (١). وَ رَوَى فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَحَادِيثَ أُخْرَى فِي أَنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَقْدِيمَ نَحْوِهَا مِنْ كُتُبٍ أُخْرَى.

١٧٥- وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فِي النَّبِيِّ وَ فِي عَلِيٍّ الْخِلَافَةُ (٢).

١٧٦- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ كَوْكَبًا انْقَضَ، فَقَالَ: انظُرُوا إِلَيَّ هَذَا الْكَوْكَبِ، فَمَنْ انْقَضَ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، فَإِذَا هُوَ [قَدْ] انْقَضَ فِي دَارِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٧٧- وَ مِنْ مُشْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ غَدِيرِ حُمٍّْ أَنَّهُ قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٤). وَ رَوَاهُ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِسَبْعَةِ عَشَرَ طَرِيقًا، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِأَرْبَعَةِ طَرِيقٍ وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ بِطَرِيقٍ، وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ مِنْ خَمْسَةِ طَرِيقٍ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ رَوَاهُ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِاثْنَيْ عَشَرَ طَرِيقًا، وَ ذَكَرَهَا بِالتَّفْصِيلِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ الْفَضْلَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. قَالَ: وَ قَدْ رَوَى حَدِيثَ غَدِيرِ حُمٍّْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَحْوَ مِائَةِ نَفْسٍ مِنْهُمْ الْعَشْرَةَ قَالَ: وَ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ صَاحِبُ التَّارِيخِ خَبَرَ يَوْمِ الْغَدِيرِ وَ طَرِيقَهُ فِي خَمْسَةِ وَ سَبْعِينَ طَرِيقًا، وَ ذَكَرَهُ ابْنُ عَقْدَةَ وَ أَفْرَدَ لَهُ كِتَابًا وَ طَرِيقَهُ مِنْ مِائَةِ وَ خَمْسَةِ طَرِيقٍ.

١٧٨- وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِإِسْنَادَيْنِ ذَكَرَهُمَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: إِنَّمَا وَثَّقْتُكُمْ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٥) نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ وَ مِنْ صَحِيحِ النَّسَائِيِّ وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ مِنْ خَمْسَةِ طَرِيقٍ (٦).

١٧٩- وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ

ص: ٢٥٠

١- (١) العمدة.

٢- (٢) العمدة: ٨٨ ح ١٠٥.

٣- (٣) العمدة: ٩٠ ح ١١٠.

٤- (٤) العمدة: ٩٢ ح ١١٣.

٥- (٥) سورة المائدة: ٥٥.

٦- (٦) العمدة: ١١٩ ح ١٥٧.

لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١). و رواه من عشره طرق من مسند أحمد و من ثلاثه طرق من صحيح البخارى، و من سته طرق من صحيح مسلم، و من طريقين من الجمع بين الصحيحين، و من سبعة عشر طريقا من مناقب ابن المغازلى الشافعى.

١٨٠- وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

١٨١- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُؤَاخَاهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: مَا أَخْرَجْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي، وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

١٨٢- وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُؤَاخَاهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: هَذَا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، أَلَا إِنَّهُ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٤).

١٨٣- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ حُذَيْفَةَ الْيَمَانِ، قَالَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، وَ كَانَ يُوَخِي بَيْنَ الرَّجُلِ وَ نَظِيرِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ قَالَ: هَذَا آخِي. قَالَ حُذَيْفَةُ: فَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَيِّدُ الْمُؤَسِّلِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الَّذِي لَيْسَ لَهُ شَبَّهٌ وَ لَا نَظِيرٌ، وَ عَلِيٌّ أَخُوهُ (٥). أقول: قد عرفت أن أحاديث المؤاخاه قد تجاوزت حد التواتر من طريق العامه و الخاصه، و أن دلالتها على الأفضل واضحه لا تخفى، و الأفضل هو الإمام، فتكون من جمله النصوص و ما تواتر من قوله: اللهم اتنى بأحب خلقك إليك و غير ذلك مما مر.

١٨٤- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ سَيِّدِ الْأَبْوَابِ، قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٦).

ص: ٢٥١

١- (١) العمده: ١٢٦ ح ١٦٥.

٢- (٢) العمده: ٩٧ ح ١٢٨.

٣- (٣) العمده: ١٣١ ح ١٨٣.

٤- (٤) العمده: ١٧٠ ح ٢٦٢.

٥- (٥) العمده: ١٧١ ح ٢٦٧.

٦- (٦) العمده: ٢٣٠ ح ٣٥٨.

## الفصل الثاني عشر

١٨٥- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ جَمَالُ الدِّينِ الْحَسَنُ بْنُ يُوْسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ. قَالَ: رَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ الشَّافِعِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ إِلَيَّ عَهْدًا فِي عَلِيِّ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَايَةُ الْهُدَى وَ إِمَامُ الْأَوْلِيَاءِ وَ نُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ (الْحَدِيثَ) (١). وَ رَوَى جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ.

## الفصل الثالث عشر

١٨٦- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ نَهْجِ الْحَقِّ وَ كَشْفِ الصِّدْقِ، بَعِيدَ مَا اسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢) عَلَى إِمَامِهِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: أَجْمَعُوا عَلَيَّ نُزُولَهَا فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هِيَ مِذْكُورٌ فِي الصَّحِيحِ لِمَا تَصَدَّقَ بِخَاتَمِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي الصَّلَاةِ بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَ بَعْدَ مَا اسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٣) قَالَ: رَوَى الْجُمْهُورُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي بَيَانِ فَضْلِ عَلِيِّ يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيِّ وَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ أَنْصُرْ مَنْ أَنْصَرَهُ، وَ أَخُذْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ كَيْفَ دَارَ. وَ الْوَلِيُّ، الْأَوْلَى بِالْتَّصَرُّفِ لِتَقَدُّمِ أَلَسْتُ أَوْلَى، وَ لِعَدَمِ صِلَاةِ غَيْرِهِ هُنَا (٤).

١٨٧- قَالَ: وَ رَوَى الْجُمْهُورُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي نَبِيًّا، وَ اتَّخَذَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٥).

١٨٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَنَا الْمُنْدَرُ وَ عَلِيُّ الْهَادِي، وَ بِكَ يَا عَلِيُّ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ (٦).

ص: ٢٥٢

١- (١) انظر البحار: ١٨/٣٣٨.

٢- (٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- (٣) سورة المائدة: ٦٧.

٤- (٤) انظر كنز العمال: ١٣/١٦٥، و تفسير الطبري: ٦/١٨٦.

٥- (٥) مناقب المغازلي: ٢٧٦.

٦- (٦) مسند أحمد: ١/١٢٦ و كنز العمال: ٢/٤٤١.



١٨٩- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ سَأَلَ الْأَنْبِيَاءَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، عَلَى مَا ذُكِرَ بَعْثُكُمْ؟ قَالُوا: بُعِثْنَا عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْإِقْرَارِ بِبُيُوتِكَ، وَالْوَلَايَةِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (١).

١٩٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ، وَ عَلِيُّ أَمِيرُكُمْ (٢).

١٩١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ صَغِيرٌ وَ هُوَ يَقُولُ: هَذَا أَخِي وَ وَليِّي وَ ناصِـرِي، وَ صَـفِيِّي، وَ دُخْرِي، وَ كَهْفِي، وَ صَـهْرِي، وَ وَصِيِّي، وَ زَوْجُ كَرِيْمِي وَ أَمِينِي عَلَى وَصِيَّتِي، وَ خَلِيفَتِي، قَالَ الْعَلَامَةُ: رَوَاهُ صَاحِبُ بَشَارَةِ الْمَصْطَفَى مِنَ الْجُمْهُورِ، وَ فِي الْكَشْكُولِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الْعَلَامَةِ خَمْسَةَ عَشَرَ حَدِيثًا ذَكَرْنَا فِي الْبَابِ السَّابِقِ وَ ذَكَرَ فِي آخِرِهَا أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا نَعِيمٍ رَوَاهَا.

### الفصل الرابع عشر

١٩٢- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكَرَاجِكِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، وَ كَانَ مُشْتَهَرًا بِالْعِنَادِ لِأَلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ الْمُخَالَفَةِ لَهُمْ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي لَا إِمَارَةَ لِي مَعَهُ، وَ أَنَا رَسُولُ رَبِّي وَ لَا إِمَارَةَ مَعِي، وَ عَلِيُّ وَليِّي مَنْ كُنْتُ وَليُّهُ وَ لَا إِمَارَةَ مَعَهُ (٣).

١٩٣- وَ بَعَدَهُ أَسَانِيدٌ مِنْ طُرُقِ الْعِيَامَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [أَنَّهُ] قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فِي أَوْقَاتِ عَدَّةٍ وَ أَحْوَالٍ مُخْتَلِفَةٍ غَيْرِ الْمَذْكَورِ مِنْ غَزَاهِ تَبُوكَ (٤).

١٩٤- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، عَلِيُّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٥).

### الفصل الخامس عشر

١٩٥- وَ رَوَى الْكَرَاجِكِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا أَيْضًا فِي رِسَالِهِ لَهُ فِي تَفْضِيلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الَّتِي رَوَاهَا مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ

ص: ٢٥٣

١- (١) العمدة: ٣٥٣.

٢- (٢) خلاصه عبقات الأنوار: ٩/٢٦١ و العمدة: ١٠.

٣- (٣) خلاصه عبقات الأنوار: ١٥٤.

٤- (٤) خلاصه عبقات الأنوار: ٢٧٤.

٥- (٥) خلاصه عبقات الأنوار: ٢٨٢.

عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَفْضَلُ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى غَيْرِي (الْحَدِيثُ) (١).

١٩٦- وَيَسْتَبْدِ دَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: خَيْرُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، هَذَا سَيِّدُ الصَّدِيقِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، (الْحَدِيثُ) (٢).

١٩٧- وَيَسْتَبْدِ دَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٩٨- وَيَسْتَبْدِ دَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ، فَيَقِيلُ: لِمَ حَارَبْتَهُ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا حَارَبْتُهُ مِنْ شَأْنِ نَفْسِي، وَ مَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ (٤).

١٩٩- وَيَسْتَبْدِ دَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ بَعْدِي أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ إِنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِي وَ أَمِيرُهَا، وَ إِنَّهُ الْوَصِيُّ وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهَا (الْحَدِيثُ) (٥).

٢٠٠- وَيَسْتَبْدِ دَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنِ وَ الْآخِرِينَ، وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْخَلَائِقِ بَعْدِي أَوْلُنَا كَأَحْرَانَا (٦).

٢٠١- وَيَسْتَبْدِ دَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرٌ مِنْ مَضَى، وَ أَمِيرٌ مِنْ بَقَى، لَا أَمِيرَ قَبْلَكَ وَ لَا أَمِيرَ بَعْدَكَ، وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى بِهَذَا الْإِسْمِ مَنْ لَمْ يُسَمِّهِ اللَّهُ بِهِ (٧).

٢٠٢- وَيَسْتَبْدِ دَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: أَنْتَ وَصِيٌّ مِنْ بَعْدِي (٨).

٢٠٣- وَ عَنهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي

ص: ٢٥٤

١- (١) البحار: ٢٥/٣٦٠.

٢- (٢) المحتضر: ١٥١.

٣- (٣) البحار: ٢٥/٣٦١.

٤- (٤) المحتضر: ١٥١.

٥- (٥) مائه منقبه: ٦١.

٦- (٦) مائه منقبه: ١٨.

٧- (٧) مائه منقبه: ٥٢.

٨- (٨) مائه منقبه: ٦٠.

## الفصل السادس عشر

٢٠٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَامِلِيُّ الشَّامِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الطَّالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ (٢).

٢٠٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَا جَاءَنِي جَبْرَائِيلُ يَوْمًا إِلَّا وَ سَأَلَنِي عَنْ عَلِيٍّ وَ شِيعَتِهِ وَ مَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِي إِلَّا وَ يَقُولُ: أَقْرَى عَلَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامُ (٣).

٢٠٦- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْبَغَوِيُّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، لَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ: هَيْنَا لَكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٤).

٢٠٧- وَ رَوَى مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٥).

٢٠٨- وَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِعْلَمُوا يَا مَعَاشِرَ النَّاسِ أَنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ اللَّهِ (٦).

٢٠٩- قَالَ: وَ رَوَى الْبَغَوِيُّ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: كُلُّ نَبِيٍّ لَهُ وَصِيٌّ وَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٧).

٢١٠- وَ رَوَى عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي، وَ قَاضِي دِينِي، وَ مُنْجِرُ عِدَاتِي وَ خَلِيفَتِي فِي قَوْمِي (٨).

٢١١- وَ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَعْلَمُ أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَهُوَ وَصِيٌّ (٩).

٢١٢- وَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ مَنْ لَنَا بَعْدَكَ؟ قَالَ: لَكُمْ

١- (١) مائة منقبه: ٤١.

٢- (٢) تاريخ دمشق: ٤٢/٣٠٥.

٣- (٣) البحار: ٤٠/٥٥.

٤- (٤) تاريخ دمشق: ٤٢/٢٢١.

٥- (٥) تاريخ دمشق: ٤٢/١٠٠.

٦- (٦) عيون أخبار الرضا: ١/١٦.

٧-٧) المراجعات: ٣٠١.

٨-٨) تاريخ دمشق: ٤٢/٥٠.

٩-٩) كنز العمال: ١١/٦١٤.

بَعْدِي اللَّهُ وَوَصِيِّي عَلِيٌّ صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٢١٣-قَالَ: وَ أُوْرَدَ صِيَاْحُ كِتَابِ الْمَصَابِيْحِ فِي كِتَابِهِ بِحِذْفِ الْإِسْمِ نَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ [أَنَّهُ] قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ لَا يَتَقَدَّمُكَ بَعْدِي إِلَّا كَافِرٌ، وَ لَا يَتَخَلْفُ عَنكَ إِلَّا كَافِرٌ، وَ إِنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ يُسْمُونَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٢١٤-قَالَ: وَ أَيْضًا مِنْهُ بِحِذْفِ الْإِسْمِ نَادِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَعْطَانِي اللَّهُ حَمْسًا إِلَى أَنْ قَالَ: وَ جَعَلَنِي نَبِيًّا، وَ جَعَلَ عَلِيًّا وَصِيًّا، [وَ أَعْطَانِي الْوَحْيَ، وَ أَعْطَى عَلِيًّا الْإِلَهَامَ] (٣).

٢١٥-وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيًّا وَ وَزِيرًا وَ خَلِيفَتَكَ (٤).

٢١٦-قَالَ: وَ مِنْهُ بِحِذْفِ الْإِسْمِ نَادِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، أَنْتَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَلِيفَةُ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْحُجَّةُ بَعْدِي عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ (٥).

٢١٧-قَالَ: وَ مِنْهُ بِحِذْفِ الْإِسْمِ نَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْعَرَبِ وَ الْوَصِيُّ الْأَكْبَرُ، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٦).

## الفصل السابع عشر

٢١٨-وَ رَوَى السَّيِّدُ حَسَيْنُ بْنُ مُسَاعِدٍ الْحَائِرِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الْأَبْرَارِ فِي مَنَاقِبِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ، نَقْلًا مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْذَوَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ، فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٧).

٢١٩-وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٨).

٢٢٠-وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ أَنْ يُسَلِّمَا عَلِيًّا بِأَمْرِهِ

ص: ٢٥٦

١-١ (١) شرح الأخبار: ١/١٣٦.

١-٢ (٢) شرح الأخبار: ١/٤٢٨.

٣-٣ (٣) البحار: ١٦/٣١٧.

٤-٤ (٤) البحار: ٨/٢٨.

٥-٥ (٥) درر الأخبار: ٢٥٨.

٦-٦ (٦) البحار: ٣٧/٢٦٠.

٧-٧ (٧) المراجعات: ١٣٤.

٨-٨ (٨) المراجعات: ٢٤١.

٢٢١- وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ فِي عَلِيِّ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٢).

٢٢٢- وَ مِنْ فَصَائِلِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلَيْتُ مَوْلَاةً اللَّهُمَّ وَ آلِ مَنْ وَ الْآةُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣).

٢٢٣- وَ مِنْ كِتَابِ الْفَرْدَوْسِ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبُّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ وَ عَلِيُّ أَمِيرُكُمْ (٤).

٢٢٤- وَ مِنْ مُشْنَدِ أَحْمَدَ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فِي الثُّبُوهِ وَ فِي عَلِيِّ الْخِلَافَةُ. وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ شَيْرَوَيْهِ مِثْلُهُ (٥).

٢٢٥- [قَالَ]: وَ مِنْ كِتَابِ سِرِّ الْعَالَمِينَ وَ كَشَفِ مَا فِي الدَّارَيْنِ لِأَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلَيْتُ مَوْلَاةً، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: بَيْخُ يَا أَبَا الْحَسَنِ أَصِيبِحَتْ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٦).

٢٢٦- قَال: وَ مِنْ كِتَابِ مِرْآةِ الزَّمَانِ لِسَبْطِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ شَيْخِ السُّنَنِ قَالَ: اتَّفَقَ عُلَمَاءُ السِّيَرِ أَنَّ قِصَّةَ الْغَدِيرِ كَانَتْ بَعْدَ رُجُوعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، جَمَعَ الصَّحَابَةَ وَ كَانُوا مِائَةً وَ عِشْرِينَ أَلْفًا، وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلَيْتُ مَوْلَاةً (الْحَدِيثُ) (٧). وَ رَوَى حَدِيثَ الْغَدِيرِ مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ مِنْ عَدِهِ طَرِيقًا، وَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ، وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْدَوِيهِ، وَ مِنْ كِتَابِ سَرَقَاتِ الشَّعْرِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزَبَانِيِّ، فِي آخِرِ الْجُزْءِ الرَّابِعِ وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ مِنْ طَرِيقٍ كَثِيرَةٍ، وَ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ، وَ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمَ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ مِنْ عَدِهِ طَرِيقًا، وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ مِنْ كِتَابِ الْخَيْرِيِّ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ عَقْدَةَ رَوَاهُ مِنْ مِائَةٍ

١- (١) اليقين: ٣٣٨.

٢- (٢) المعجم الصغير: ٢/٨٨.

٣- (٣) تاريخ دمشق: ١٠٠/٤٢.

٤- (٤) ينايع الموده: ٢/٢٤٨.

٥- (٥) كشف اليقين: ١١، و مناقب ابن المغازلي: ٨٨ ح ١٣٠.

٦- (٦) تاريخ دمشق: ٢٢١/٤٢.

٧- (٧) الغدير: ١/٢٩٦.

و خمسين طريقا، و روى نزول آيه إِنَّمَا وَجَّهَكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي عَالِي بَن أَبِي طَالِب عَلَيْهِ السَّلَام أَيْضَا مِنْ أَكْثَرِ هَذِهِ الْكُتُبِ، وَ كَذَا

- قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : عَلِيُّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى .

٢٢٧-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ يَرْفَعُهُ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : عَلِيُّ مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي. وَ رَوَاهُ أَيْضًا مِنْ عَدِهِ كُتُبُ (١).

## الفصل الثامن عشر

٢٢٨-وَ رَوَى الشَّيْخُ الْفَقِيهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَادَانَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، وَ هِيَ مِائَةٌ مَنَقِبَةٍ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، أَنْتَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ وَارِثُ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، وَ خَلِيفَةُ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْحُجَّةُ بَعْدِي عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٢٩-وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَصْبَحَ ثُمَّ تَنَفَّسَ الصُّعْدَاءَ، وَ قَالَ: نُعِيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، قُلْتُ: اسْتَحْلِفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: أَبَا بَكْرٍ فَسَيِّكَتَ، قُلْتُ: عُمَرَ فَسَكَتَ، قُلْتُ: عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: آه آه لَنْ تَفْعَلُوا وَ لَنْ تَفْعَلْتُمُوهُ لِيَدْخُلَنَّكُمْ اللَّهُ الْجَنَّةَ. وَ رَوَاهُ الْخَوَارِزْمِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ مُسْنَدًا (٣).

٢٣٠-وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي، وَ حُجَّةُ اللَّهِ وَ حُجَّتِي، وَ هُوَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي، وَ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ أُمَّتِي (٤).

٢٣١-وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ إِنَّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْهِ لِعَنَّتُهُ، وَ مَنْ خَالَفَهُ عَذَّبْتُهُ، يَا مُحَمَّدُ إِنَّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ أَخْرَجْتُهُ، إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ.

٢٣٢-وَ عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: هَذَا خَيْرُ الْأَوْلِيَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِينَ، هَذَا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ سَيِّدُ الصَّادِقِينَ

ص: ٢٥٨

١- (١) مناقب ابن المغازلي: ٢٢٤.

٢- (٢) مائة منقبه: ٢٨.

٣- (٣) مائة منقبه: ٢٩.

٤- (٤) مائة منقبه: ٣٤.

٢٣٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُهُمْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٢٣٤- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ هُوَ أَفْضَلُ لَكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لِأَنَّهُ مُتَزَجِمٌ لَكُمْ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَ رَوَى جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (٢).

### الفصل التاسع عشر

٢٣٥- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الْحَسَنِيُّ الْخِزَّابِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَنْزِ الْمَطَالِبِ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِ الْمُؤَاخَاهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: مَا أَخَزَّتْكَ إِلَّا لِنَفْسِي، فَأَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٢٣٦- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، إِلَّا إِنَّهُ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا أَبَا الْحَسَنِ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ (٤).

٢٣٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْغَدِيرِ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: أَلَسَيْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ عُمَرَ (٥).

٢٣٨- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ الثُّعْلَبِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (الْحَدِيثُ) (٦).

### الفصل العشرون

٢٣٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ كَمِيَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ، فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ فِي مَنَاقِبِ آلِ الرَّسُولِ نَقْلًا مِنْ صَاحِبِ التَّرْمِذِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٧).

ص: ٢٥٩

١- ١) مائه منقبه: ١٥٠.

٢- ٢) مائه منقبه: ١٠٦١.

٣- ٣) المراجعات: ٢١٠.

٤- ٤) الغدير: ١/٢٧٤.

٥- ٥) مسند أحمد: ٤/٢٨١.

٦- ٦) تفسير الثعلبي: ١٠/٣٥.

٧- ٧) مطالب السؤل: ٧٥ الفصل الرابع.



أقول: وجه النص أنه صريح في أنه عليه السلام أعلم الصحابه، و الأعلّم أفضل، و الأفضل هو الإمام لما مر.

٢٤٠- قَالَ ابْنُ طَلْحَةَ: وَ صَحَّ النَّقْلُ فِي الْمَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا وَ قَدْ أَحْضَرَ إِلَيْهِ طَائِفًا لِيَأْكُلَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَا كُلُّ مَعِيَ مِنْ هَذَا الطَّائِفِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَكَلَ مَعَهُ (الْحَدِيثُ) (١). أقول: هذا أيضا صريح في التفضيل، و الآيات و الروايات داله على أن الأفضل هو الإمام.

٢٤١- وَ رَوَى ابْنُ طَلْحَةَ حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِقَتْلِ إِهْرَآءٍ، فَأَخْبَرَهُ عَلِيٌّ أَنَّهُ لَا قَتِيلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ (٢). أقول: و هذا صريح في أنه عليه السلام أعلم و أفضل من عمر، و الأفضل هو الإمام.

٢٤٢- قَالَ: وَ رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي صِيحِيحِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٣).

٢٤٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّحْبَةِ وَ هُوَ يَنْشُدُ النَّاسَ: مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ وَ هُوَ يَقُولُ مَا قَالَ، فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٤). أقول: ذكر ابن طلحه كلاما حاصله: أن المولى يطلق على معان كثيرة، و أن كل معنى يمكن إرادته يتعين دخوله.

٢٤٤- قَالَ: وَ نَقَلَ الْوَاخِدِيُّ فِي كِتَابِ أَسْبَابِ النَّزُولِ بِسَنَدِهِ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٥) يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٦).

٢٤٥- قَالَ: وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ بِسَنَدِهِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٢٤٠

١- ١) مطالب السئول: الفصل الخامس: ٨٩.

٢- ٢) مطالب السئول: ٧٧.

٣- ٣) مطالب السئول: ٩٣.

٤- ٤) مطالب السئول: ٩٤.

٥- ٥) سورة المائدة: ٦٧.

٦- ٦) مطالب السئول: ٩٥.

دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ (١).

٢٤٦- وَ بِسَنَدِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيَّ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ رَأَيْهِ الْهُدَى وَ مَنَارَ الْإِيمَانِ، وَ إِمَامَ أَوْلِيَائِي وَ نُورَ جَمِيعٍ مَنْ أَطَاعَنِي (٢).

٢٤٧- قَالَ: وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ وَ التِّرْمِذِيُّ فِي صِحَاحِهِمْ بِأَسَانِيدِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٢٤٨- وَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٢٤٩- قَالَ: وَ نَقَلَ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي. وَ نَقَلَهُ أَيْضًا مِنْ صَحِيحِ النَّسَائِيِّ نَحْوَهُ (٥).

٢٥٠- وَ نَقَلَ مِنَ الْحَلْبِيِّ لِلْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ قَالَ: يَا مَعْاشِرَ الْأَنْصَارِ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ (٦).

٢٥١- وَ نَقَلَ مِنْهُ بِسَنَدِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَنَسُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ قَائِدُ الْعَرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٧).

٢٥٢- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْبَغَوِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الصَّحَابَةِ: أَفْضَاهُمْ عَلِيٌّ (٨). أقول: هذا صريح في تفضيله عليه السَّلَام في العلم و الحكم، و الأفضل الإمام لما مر و نقل من تفسير الثعلبي بسنده عن أحمد بن حنبل، أنه قال: ما جاء لأحد من الصحابة من الفضائل ما جاء لعلي بن أبي طالب عليه السَّلَام. و رواه الخوارزمي في مناقبه.

ص: ٢٤١

١- (١) مطالب السؤل: ٩٩.

٢- (٢) مطالب السؤل: ٩٩.

٣- (٣) مطالب السؤل: ١٠٠.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) مطالب السؤل: ١٠٢.

٦- (٦) مطالب السؤل: الفصل السادس ١٢٦.

٧- (٧) المصدر السابق.

٨- (٨) مطالب السؤل: ١٢٧.

أقول: أيضا هذا نص صريح في تفضيله عليه السّلام، وليس هذا التفضيل حكما من أحمد بن حنبل و إنما هو حكم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأن الذي جاء له من الفضائل كان عنه لا- عن غيره. و روى الخوارزمي و غيره عن ابن عباس، أن رجلا- قال له: ما أكثر فضائل علي بن أبي طالب إنى أحسبها ثلاثه آلاف، فقال: أولا تقول إنها إلى ثلاثين ألفا أقرب (١). و عن الأعمش أنه كان يروى في فضائل علي أكثر من عشره آلاف حديث و رواه جماعه من الشيعة أيضا.

## الفصل الحادى والعشرون

٢٥٣- وَ رَوَى مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَوَارِزْمِيُّ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ الْعِرَاقِ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ أَنَّ الْعِيَاضَ أَقْلَامٌ وَ الْبَحْرَ مِدَادًا، وَ الْجَنَّ حُسَابًا، وَ الْإِنْسَ كُتَابًا مَا أَحْصَوْا فَضَائِلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢). أقول: وجه النص: أن فضائل غيره تحصى و فضائله لا تحصى، فيكون أفضل، و الأفضل هو الإمام.

٢٥٤- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِأَخِي عَلِيٍّ فَضَائِلَ لَا تُحْصَى كَثْرَةً، فَمَنْ ذَكَرَ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ مُقِرًّا بِهَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ مَنْ كَتَبَ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ لِدَلِيكَ رَسْمًا، وَ مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى فَضِيلَةٍ مِنْ فَضَائِلِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ الذُّنُوبَ الَّتِي اِكْتَسَبَهَا بِالِاسْتِمَاعِ، وَ مَنْ نَظَرَ إِلَى كِتَابٍ مِنْ فَضَائِلِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ الذُّنُوبَ الَّتِي اِكْتَسَبَهَا بِالنَّظَرِ، ثُمَّ قَالَ: النَّظَرُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عِبَادَةٌ، وَ ذِكْرُهُ عِبَادَةٌ، وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِيمَانَ عَبْدٍ إِلَّا بِوَلَايَتِهِ وَ الْبِرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِهِ (٣)، و رواه جماعه من العامه و الخاصه فى كتب كثيره منهم ابن بابويه فى الأمالى.

٢٥٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثَ الْمُؤَاخَاهِ يَقُولُ فِيهِ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ

ص: ٢٦٢

١-١ (١) مناقب الخوارزمي: ٣٣ ح ٣.

١-٢ (٢) مناقب الخوارزمي: ٣٢ ح ١.

١-٣ (٣) مناقب الخوارزمي: ٣٢ ح ٢.

٢٥٦- وَيَسِينَادِهِ عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، وَأَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٢).

٢٥٧- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَوْفَقَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ، فَأَعْلَمَ النَّاسَ أَنَّهُ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ، وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنَ الْعُرْوَةِ الْوُثْقَى (٣).

٢٥٨- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ أَحَبُّ الْقَوْمِ إِلَيَّ (٤).

٢٥٩- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ذَلِكَ الشَّيْخُ وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٢٦٠- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ (٦). أقول: قد عرفت أن كل ما دل على تفضيله فهو نص، وهذا الحديث قد دل على تفضيله في الصدق وقد تواتر أنه ادعى الإمامه لنفسه بعد موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلا فصل وتأخر عن بيعه أبي بكر، فيكون صادقاً وهو المطلوب.

٢٦١- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ إِنْ أُوْحِيَ إِلَيَّ إِنْ أُوْحِيَ إِلَيَّ إِنْ أُوْحِيَ إِلَيَّ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٧).

٢٦٢- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَلِيٍّ، وَلَا امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ امْرَأَتِهِ (٨).

٢٦٣- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَقْضَى أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٩).

١-١) مناقب الخوارزمي: ٣٩ ح ١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ٥٥ ح ١٩.

٣-٣) مناقب الخوارزمي: ٦١ ح ٣١.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ٦٦ ح ٣٦.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ٦٩ ح ٤٣.

٦-٦) مناقب الخوارزمي: ٧٢ ح ٥٠.

٧-٧) مناقب الخوارزمي: ٧٨ ح ٦١.

٨-٨) مناقب الخوارزمي: ٧٩ ح ٦٣.

٩-٩) مناقب الخوارزمي: ٨١ ح ٦٦.

٢٦٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَعْلَمُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٢٦٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ مِنْ الْبَابِ (٢).

٢٦٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ، وَ إِنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ وَ وَارِثِي (٣).

٢٦٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا أَنَسُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمَحَجَّلِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَا كَانَ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَحَدٌ يَقُولُ: «سَلُونِي» غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَعْلَمُ النَّاسِ بِالسُّنَنِ.

- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ قَالَ: أَقْضَانَا عَلِيٌّ،

- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَيْرُنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. أقول: معلوم أن المذكورين إنما قالوا بتفضيل علي عليه السلام لما سمعوه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم من تفضيله.

٢٦٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَيَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي فِتْنَةٌ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالْزَمُوا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهُ الْفَارُوقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ (٥).

٢٦٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ عَلِيًّا سَلَكَ وَادِيًا، وَ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، فَاسْتَلِكْ مَعَ عَلِيٍّ وَ دَعِ النَّاسَ، إِنَّهُ لَنْ يُدْلِكَ فِي رَدِّي، وَ لَنْ يُخْرِجَكَ مِنَ الْهُدَى وَ رَوَاهُ بِسَيِّدِ آخِرٍ (٦). أقول: هذا نص صريح على العصمة و الإمامة، و على عدم حججه الإجماع إذا لم يدخل فيه المعصوم و معلوم أن دخوله عند الخوف و التقية لا عبره به، و هذا من أحاديث العامة المعتمدة عندهم فهو حجه عليهم، و مثله كثير كما مضى و يأتي.

ص: ٢٦٤

١- ١) مناقب الخوارزمي: ٨٢ ح ٦٧.

٢- ٢) مناقب الخوارزمي: ٨٣ ح ٦٩.

٣- ٣) مناقب الخوارزمي: ٨٥ ح ٧٤.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ٨٥ ح ٧٥.

٥- ٥) مناقب الخوارزمي: ١٠٥ ح ١٠٨.

٦- ٦) مناقب الخوارزمي: ١٠٥ ح ١١٠.

٢٧٠- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ زَوْجُكَ خَيْرَ أُمَّتِي؟  
أَقْدَمَهُمْ سِلْمًا وَ أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا وَ أَعْظَمَهُمْ حِلْمًا (١).

٢٧١- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ بُهْرِ بْنِ حَلِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لِمُبَارَزَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَمَرُوا  
بَنَ عَبْدًا وَدَّ يَوْمَ الْحَنْدَقِ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِ أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٧٢- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِطَائِرٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ فَجَاءَ عَلِيُّ  
بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ وَإِلَيَّ (٣). وَيَسِّنَادُهُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ قَالَ: وَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي  
جَامِعِهِ.

- قَالَ: وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِنْ طَرَفِ كَثِيرِهِ.

٢٧٣- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَخِصِّ مُمْكَ بِالْتَّبَوِّهِ وَ لَا تَبُوَّهُ بَعْدِي، وَ  
تَخْصِمِ النَّاسَ بِسَبِّعٍ، فَلَا يُحَاجُّكَ فِيهَا أَحَدٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَنْتَ أَوْلَاهُمْ إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَ أَوْفَاهُمْ بِعَهْدِ اللَّهِ، وَ أَفْسِدُ مَهُمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَ أَعْدَلُهُمْ  
فِي الرَّعِيَّةِ، وَ أَبْصِرُهُمْ بِالْقَضِيَّةِ، وَ أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] مَزِيَّةً (٤). وَيَسِّنَادُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ  
سَلَّمَ مِثْلَهُ.

٢٧٤- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٥).

٢٧٥- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ سِلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرَ مَنْ أُخْلِفُهُ بَعْدِي  
عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٢٧٦- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: زَوْجُكَ مِنْ أَقْدَمِهِمْ سِلْمًا وَ  
أَكْثَرِهِمْ عِلْمًا وَ أَعْظَمِهِمْ حِلْمًا، إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ، فَاخْتَارَنِي مِنْهُمْ فَجَعَلَنِي نَبِيًّا مُرْسِيًّا لِأَنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ  
فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْلَكَ، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَرْوِّجَكَ إِيَّاهُ وَ أَتَّخِذَهُ وَصِيًّا (٧).

٢٧٧- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: أَمَا

ص: ٢٤٥

١-١) مناقب الخوارزمي: ١٠٦ ح ١١١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ١٠٧ ح ١١٢.

٣-٣) مناقب الخوارزمي: ١٠٨ ح ١١٤.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ١١٠ ح ١١٨.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ١١١ ح ١١٩.

١٢١-١٢٢ ح ١٢١ ح ١٢١.

١٢٢-١٢٣ ح ١١٢ ح ١٢٢.



تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ، إِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ أَدْهَبَ إِلَّا وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي، وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ  
وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي. وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ (١).

٢٧٨- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَ الْأَرْضِينَ السَّبْعَ  
وَضِعَتْ فِي كِفَّةِ مِيزَانٍ، وَ وُضِعَ إِيْمَانُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مِيزَانٍ، لَرَجَحَ إِيْمَانُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٢٧٩- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ  
مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ مَعِيَ نَبِيٌّ. قَالَ: وَ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ فِي صَحِيحَيْهِمَا (٣).

٢٨٠- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ [أَنَّهُ] قَالَ: يَا بُرَيْدَةُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ  
أَنْفُسِهِمْ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٤).

٢٨١- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ مَخْدُوجِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ  
أَخِي، وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٥).

٢٨٢- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَ لَهُ نَظِيرٌ مِنْ أُمَّتِهِ، وَ عَلِيٌّ نَظِيرِي (٦).

٢٨٣- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، لَحْمُهُ مِنْ لَحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ  
دَمِي، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ عَيْنُهُ عَلَمِي، وَ بَابِي  
الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ (الْحَدِيثُ) (٧).

٢٨٤- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ إِخْتَارَ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ نَبِيًّا وَ  
إِخْتَارَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيًّا، فَأَنَا نَبِيٌّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَ عَلِيٌّ وَصِيِّي

ص: ٢٦٦

١-١) مناقب الخوارزمي: ١٢٧ ح ١٤٠.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ١٣١ ح ١٤٦.

٣-٣) مناقب الخوارزمي: ١٣٣ ح ١٤٨.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ١٣٤ ح ١٥٠.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ١٤٠ ح ١٥٩.

٦-٦) مناقب الخوارزمي: ١٤١ ح ١٦١.

٧-٧) مناقب الخوارزمي: ١٤٢ ح ١٦٣.

فِي عِثْرَتِي وَ أَهْلِ بَيْتِي وَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (١).

٢٨٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَتَانِي جَبْرَائِيلُ وَ قَدْ نَشَرَ جَنَاحَيْهِ فَإِذَا فِيهِمَا مَكْتُوبٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ، وَ مَكْتُوبٌ عَلَى الْآخِرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَلِيُّ الْوَصِيُّ (٢).

٢٨٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٣).

٢٨٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حِجَّتِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ، نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: هَذَا وَلِيُّ مَنْ أَنَا وَ لِيَّهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: هَنِيئًا لَكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ، وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٤).

٢٨٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ يَوْمَ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ عُمَرَ.

٢٨٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ وَ عَبْدِ خَيْرٍ، أَنَّهُمَا قَالَا: سَمِعْنَا عَلِيًّا بِرَحْبَةِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: أُنشِدُ اللَّهَ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ فَقَامَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ ذَلِكَ (٥).

٢٩٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٦).

٢٩١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْبَرَرَةِ وَ قَاتِلُ الْفَجْرِ، مَنْصُورٌ مَنْ نَصَرَهُ مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ، أَلَا وَ إِنَّ الْحَقَّ مَعَهُ وَ يَتَّبِعُهُ أَلَا فَمِيلُوا مَعَهُ (٧).

٢٩٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ إِبَاسِ الضُّبِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ

ص: ٢٦٧

١- ١) مناقب الخوارزمي: ١٤٧ ح ١٧١.

٢- ٢) مناقب الخوارزمي: ١٤٨ ح ١٧٢.

٣- ٣) مناقب الخوارزمي: ١٥٣ ح ١٨٠.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ١٥٥ ح ١٨٤.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ١٥٧ ح ١٨٥.

٦-٦) مناقب الخوارزمي: ١٥٨ ح ١٨٧.

٧-٧) مناقب الخوارزمي: ١٧٧ ح ٢١٥.

عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْجَمَلِ فَبَعَثَ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: نَسَدْتُكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَأَنْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ وَأَخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلِمَ تَقَاتِلُنِي؟ قَالَ: فَانصرفت طَلْحَةَ وَ لَمْ يَرُدَّ جَوَابًا (١).

٢٩٣- وَ رَوَى كِتَابًا كَتَبَهُ عَمْرُو بْنُ الْعِاصِ إِلَى مُعَاوِيَةَ يَقُولُ فِيهِ بَعِيدٌ مَا اعْتَرَفَ بِأَنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: قَدْ قَامَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى الْإِلَّهِ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ قَامَ فِيهِ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: الْإِلَّهِ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، وَ قَالَ فِيهِ يَوْمَ الطَّيْرِ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ، وَ قَالَ فِيهِ يَوْمَ الطَّيْرِ: عَلِيٌّ قَاتِلُ الْفَجْرِهِ وَ إِمَامُ الْبُرْزَةِ، وَ قَالَ فِيهِ: عَلِيٌّ إِمَامُكُمْ بَعْدِي، وَ قَالَ فِيهِ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي، وَ قَالَ فِيهِ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (٢).

٢٩٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ، يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي أُحْلِفُكَ بِاللَّهِ! أَ شَهِدْتَ غَدِيرِ حُمٍّ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ فِي عَلِيٍّ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ رَوَى بَعْدَهُ طُرُقٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٣)(٤). وَ بَعْدَهُ أُسَانِيدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٥) قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَاصَهُ.

٢٩٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٦).

٢٩٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ: يَا مُحَمَّدُ هَلِ اتَّخَذْتَ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً يُؤَدِّي عَنْكَ، وَ يُعَلِّمُ عِبَادِي مِنْ كِتَابِي مَا لَا يَعْلَمُونَ؟ قُلْتُ: يَا رَبِّ اخْتَرْ لِي فَإِنَّ خَيْرَ تَكْ خَيْرَتِي، قَالَ: قَدْ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا،

ص: ٢٤٨

١-١) مناقب الخوارزمي: ١٨٢ ح ٢٢١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ٢٠٠ ح ٢٤٠.

٣-٣) سورة المائدة: ٥٥.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ٢٠٥ ح ٢٤٠.

٥-٥) سورة التوبة: ١١٩.

٦-٦) مناقب الخوارزمي: ٢٩٥ ح ٢٨٧.

فَاتَّخَذَهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ نَحَلْتُهُ عِلْمِي وَ حِلْمِي (١) وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ يَنْلَهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ وَ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ، يَا مُحَمَّدُ عَلِيٌّ رَأَيْهِ الْهُدَى وَ إِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَ نُورٌ أَوْلِيَانِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ (٢).

٢٩٧- وَ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: إِنَّهُ رَأَيْهِ الْهُدَى، وَ مَنَارُ الْإِيمَانِ، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَانِي وَ نُورٌ جَمِيعٍ مَنْ أَطَاعَنِي (الْحَدِيثُ) (٣).

٢٩٨- وَ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ إِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَتَانِي مَلَكٌ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَ إِسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا عَلِيٌّ مَا بُعِثُوا؟ قُلْتُ: عَلِيٌّ مَا بُعِثْتُمْ؟ قَالُوا: عَلِيٌّ وَ لَا يَتَكَ وَ وَلَا يَهْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٢٩٩- وَ يَأْسِرُنَادِهِ عَنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ حِرَافِظِي عَلِيٌّ لِيَفْتَحِرَانِ عَلَيَّ سَائِرِ الْحَفَظَةِ بِكُونِهِمَا مَعَ عَلِيٍّ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمَا لَمْ يَصِدَا عَدَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِشَيْءٍ مِنْهُ يَسِيخُطُهُ (٥). أقول: هذا يدل على عصمته، و المعصوم هو الإمام لما مر.

٣٠٠- وَ يَأْسِرُنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ لَهُ: قَدْ قَرَّتْ عَيْنِي بِمَا أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ أَخَاكَ وَ وَصِيَّكَ وَ إِمَامَ أُمَّتِكَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قُلْتُ: وَ بِمِ أَكْرَمَ اللَّهُ؟ قَالَ: بِهَيْ عِبَادَةُ الْبَارِحَةِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ حَمَلَةَ عَرْشِهِ وَ قَالَ مَلَائِكَتِي أَنْظُرُوا إِلَى حُجَّتِي فِي أَرْضِي بَعِيدِ نَبِيِّ مُحَمَّدٍ قَدْ عَفَّرَ وَجْهَهُ عَلَى التُّرَابِ تَوَاضَعًا لِي، أَشْهَدُكُمْ عَلَيَّ أَنَّهُ إِمَامٌ خَلَقِي وَ مَوْلَى بَرِيَّتِي (٦).

٣٠١- وَ يَأْسِرُنَادِهِ عَنِ إِبْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ، فَقَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ هُوَ جَبْرِئِيلُ سَمَّاكَ بِاسْمِ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ (٧).

٣٠٢- قَالَ: وَ فِي مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ يَأْسِرُنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ لَيْلَهُ أُسْرِي بِي أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ (٨).

ص: ٢٤٩

١- ١) في نسخة ثانياه: و فهمي.

٢- ٢) مناقب الخوارزمي: ٣٠٣ ح ٢٩٩.

٣- ٣) مناقب الخوارزمي: ٣١١ ح ٣١١.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ٣١٢ ح ٣١٢.

٥- ٥) مناقب الخوارزمي: ٣١٦ ح ٣١٥.

٦- ٦) مناقب الخوارزمي: ٣١٩ ح ٣٢٢.

٧- ٧) مناقب الخوارزمي: ٣٢٣ ح ٣٢٩.

٨- ٨) مناقب الخوارزمي: ٣٢٨ ح ٣٤٠.

٣٠٣- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ مُنَادِيًا يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بُطْنَانِ الْعَرْشِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصَتِي رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١). أقول: هذه الأحاديث كلها من مناقب الخوارزمي، و هو من أعيان علماء العامه و قد تركت أسانيدھا اختصارا و قد أوردھا كلها، و هو من تلامذہ الزمخشري، و روى عنه كثيرا من هذه الأحاديث، فالعجب منهما و من أمثالهما حيث يروون و لا يعتقدون، و يعترفون ثم ينكرون، و تغلب عليهم الشبهه و التقليد فيردون ما يروون.

## الفصل الثاني و العشرون

٣٠٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٢).

٣٠٥- قَالَ: وَ قَدْ صَحَّ النَّفْلُ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحَةِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَا كَلِّ مَعِيَ مِنْ هَذَا الطَّيْرِ فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣). و نقل من كتاب الخوارزمي بعض الأحاديث التي نقلناها، و روى خبر المنزله و نص الغدير من عده كتب من الصحاح، و ذكر أن المولى يطلق على معان، منها الأولى، و الناصر، و الوارث، و الصديق، و العصبه، و السيد، و المعتق، و أن كل معنى أمكن دخوله تعين إرادته، و أن منازل هارون من موسى الأخوه، و الوزاره، و الخلافه و أن الجميع داخل في الخبر (٤).

٣٠٦- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، بِسَنَدِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمِ الْجَهَنِّي (٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيِّ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، إِنَّهُ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٦).

٣٠٧- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ

ص: ٢٧٠

١-١) مناقب الخوارزمي: ٣٦٠ ح ٣٧٢.

٢-٢) الفصول المهمه: ٣٥.

٣-٣) الفصول المهمه: ص ٣٦.

٤-٤) انظر الفصول المهمه: ٣٩-٤٠-٤١.

٥-٥) في نسخه ثانيه زياده: ثم ذكر الحديث السابق الذي نقل الخوارزمي.

٦-٦) الفصول المهمه: ٣٩-٤٠.

هادٍ (١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا الْمُنْدَرُ وَعَلِيٌّ الْهَادِي، وَبِكَ يَا عَلِيُّ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ (٢).

٣٠٨- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٣) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: هُوَ أَنْتَ وَشِيعَتُكَ! تَأْتِي أَنْتَ وَهُمْ رَاضِينَ مَرْضِيَّينَ، وَيَأْتِي أَعْدَاؤُكَ غَضَابًا مُقْمَحِينَ، وَرَوَى أَيْضًا جُمْلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (٤).

## الفصل الثالث والعشرون

٣٠٩- وَرَوَى عِزُّ الدِّينِ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزِلِيُّ الْحَنْفِيُّ فِي كِتَابِ شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَالْمَالُ يَعْسُوبُ الظَّلْمَةِ (٥).

٣١٠- قَالَ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: هَذَا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، قَالَ: وَالْيَعْسُوبُ: ذَكَرُ النَّحْلِ وَآمِيرُهَا (٦). ثم قال: وروى هاتين الروايتين أحمد بن حنبل في المسند، و في كتابه في فضل الصحابة و رواهما أبو نعيم الحافظ في حليه الأولياء، قال: و دعى بعد وفاه رسول الله بوصى رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و سلم لوصايه إليه بما أَرادَه، و أصحابنا لا ينكرون ذلك، و لكن يقولون: إنها لم تكن وصيه بالخلافه (انتهى) و لا يخفى ضعف التأويل بل بطلانه لتواتر النص و عمومه و إطلاقه، و عدم معارض له، و لأن وصى كل نبي من الأنبياء السابقين كان خليفه له و إماما، سُنَّهَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّهَ اللَّهِ تَبْدِيلًا (٧) و للتصريحات السابقه و الآتيه].

٣١١- قَالَ: وَرَوَتْ الْعَامَّةُ وَ الْخَاصَّةُ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَفْضَاكُمْ عَلِيٌّ.

٣١٢- قَالَ: وَرَوَى عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شَرِيكِ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّاسَ يَتَهَمُونَهُ فِيمَا ذَكَرَهُ مِنْ تَقْدِيمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ تَفْضِيلِهِ عَلَى النَّاسِ، قَالَ أَنْشُدُ اللَّهَ مَنْ بَقِيَ مِنْ بَقِيَّ لِقَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ سَمِعَ مَقَالَتَهُ فِي يَوْمِ غَدِيرِ حُمٍّ، إِلَّا قَامَ فَشَهِدَ

ص: ٢٧١

١-١) سورة الزُّعَد: ٦.

٢-٢) الفصول المهمَّة: ١١٦.

٣-٣) سورة البَيِّنَةِ: ٨.

٤-٤) الفصول المهمَّة: ١٢٧.

٥-٥) شرح نهج البلاغه: ١/١٢.

٦-٦) شرح نهج البلاغه: ١/١٣.

٧-٧) سورة الأحزاب: ٦٢.

بِمَا سَمِعَ! فَقَامَ سِتَّهُ مَمَّنَ عَلَى يَمِينِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَ سِتَّهُ مَمَّنَ عَلَى شِمَالِهِ مِنْهُمْ فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ [فِي ذَلِكَ] الْيَوْمَ وَ هُوَ رَافِعٌ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ (١).

٣١٣- [قَالَ] أَوْ رَوَى عَنْهُ فِي الْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ يَدُورُ حَيْثُمَا دَارَ.

٣١٤- وَ رَوَى [فِيهِ] أَنْفَلًا مِنْ كِتَابِ صَهْفَيْنَ لِنَصِيرِ بْنِ مُزَاحِمٍ، فِي حَدِيثِ الْعَيْنِ الَّتِي اسْتَخْرَجَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ دَيْرَانِيًّا كَانَ هُنَاكَ فَقَالَ: مَا بَيْنِي هَذَا الدَّيْرُ إِلَّا لِهَذَا الْمَاءِ وَ مَا يَسْتَخْرِجُهُ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ (٢).

٣١٥- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا- مِنْ كِتَابِ صَهْفَيْنَ لِابْرَاهِيمَ بْنِ دِرْزِيلَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ وَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُمْ قَالُوا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَانَا، فَقَالَ: أَلَسْتُمْ قَوْمًا عَرَبًا؟ قَالُوا: بَلَى وَ لَكِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ (٣).

٣١٦- وَ رَوَى فِيهِ قَالٌ: نَاشِدَ النَّاسَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْكَوْفَةِ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا بِهَا (الْحَدِيثُ). وَ رَوَى جَمَلَهُ مِنْ مَنَاقِبِهِ وَ فَضَائِلِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَالَ: أَنَا أَذْكَرُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا يَسِيرًا مِمَّا رَوَاهُ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ الَّذِينَ لَا يَتَهَمُونَ فِيهِ، وَ جَلَّاهُمْ قَائِلُونَ بِتَفْضِيلِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ عَدَّهُ أَحَادِيثَ.

٣١٧- مِنْهَا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ زَيَّنَكَ بِزِينَةٍ لَمْ يُزَيِّنِ الْعِبَادَ بِزِينَةٍ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هَبْ لَكَ حُبَّ الْمَسَاكِينِ، تَرْضَى بِهِمْ أَتْبَاعًا وَ يَرْضُونَ بِكَ إِمَامًا. وَ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيهِ، وَ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٤). أَقُولُ: كَوْنُهُ إِمَامَ الْمَسَاكِينِ يَدُلُّ عَلَى عُمُومِ إِمَامَتِهِ، لِعَدَمِ الْقَائِلِ بِالْفِرْقِ، وَ لِمَا دَلَّ عَلَى امْتِنَاعِ تَعَدُّدِ الْإِمَامِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ.

ص: ٢٧٢

١- ١) شرح نهج البلاغه: ٢/٢٨٩.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ٣/٢٠٥.

٣- ٣) شرح نهج البلاغه: ٣/٢٠٨.

٤- ٤) شرح نهج البلاغه: ٩/١٦٦.



٣١٨- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ إِلَىٰ عَهْدٍ فَقُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي؟ فَقَالَ: إِسْمِعْ أَنْ عَلِيًّا رَأَيْهُ الْهُدَىٰ، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَايَ، وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَ مَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَنِي (١). وَ رَوَاهُ فِي حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ.

٣١٩- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ إِمَامٌ الْمُتَّقِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، وَ قَائِدُ الْعَرَبِ الْمُحْجَلِينَ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَاهُ الْحَافِظُ فِي حَلِيهِ (٢).

٣٢٠- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِي حَلِيهِ (٣).

٣٢١- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَرْحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَ رَوَاهُ فِي حَلِيهِ أَيْضًا (٤).

٣٢٢- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعِيدٍ، وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ وَ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَاهُ أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ (٥).

٣٢٣- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كُنْتُ أَنَا وَ عَلِيٌّ مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ، إِلَىٰ أَنْ قَالَ: فَكَانَ لِي الْبُؤْهَ وَ لِعَلِيِّ الْوَصِيَّةَ، وَ رَوَاهُ صَاحِبُ كِتَابِ الْفَرْدُوسِ، وَ رَوَى فِيهِ أَحَادِيثَ أُخْرَىٰ مِمَّا تَقَدَّمَ نَقْلَهُ مِنَ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ (٦).

٣٢٤- قَال: وَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَوْلَا أَنِّي نَحَاتَمُ الْأَنْبِيَاءَ لَكُنْتُ شَرِيكًا لِي فِي الْبُؤْهَ، فَإِنْ لَا تَكُنْ نَبِيًّا فَإِنَّكَ وَصِيٌّ نَبِيٌّ وَ وَارِثُهُ، بَلْ أَنْتَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَ إِمَامُ الْأَتْقِيَاءِ (٧).

٣٢٥- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُخَاطَبُ بِنِي عَجْدِ الْمُطَّلَبِ وَ يَشِيرُ إِلَىٰ عَلِيٍّ: هَذَا أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي فَيُكْرَمُ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا (٨).

٣٢٦- قَال: وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْخَبْرِ الْمَجْمَعِ عَلَيَّ رِوَايَتِهِ بَيْنَ فَرْقٍ

ص: ٢٧٣

١- (١) شرح نهج البلاغه: ٩/١٩٧.

٢- (٢) شرح نهج البلاغه: ٩/١٦٩.

٣- (٣) شرح نهج البلاغه: ٩/١٧٠.

٤- (٤) شرح نهج البلاغه: ٩/١٧٠.

٥- (٥) شرح نهج البلاغه: ٩/١٧٠.

٦- (٦) شرح نهج البلاغه: ٩/١٧٠.

٧- (٧) شرح نهج البلاغه: ١٣/٢١٠.

٨- (٨) شرح نهج البلاغه: ١٣/٢١١.

الإسلام: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١).

٣٢٧- قَالَ: وَقَدْ وَرَدَ فِي الْخَبَرِ الصَّحِيحِ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ضَمِنَ لِمَنْ يُؤَاظِرُهُ مِنْهُمْ، يَعْنِي بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَيَنْصُرُهُ عَلَى قَوْلِهِ، أَنْ يَجْعَلَهُ أَخَاهُ فِي الدِّينِ وَوَصِيَّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَخَلِيفَتَهُ مِنْ بَعْدِهِ فَأَمْسَى كُفُوا كُلَّهُمْ وَأَجَابَهُ عَلَيْهِ وَخَدَّهُ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا أَخِي وَوَصِيِّ وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٢).

٣٢٨- وَنَقَلَ مِنْ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَيُّكُمْ يُؤَاظِرُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَوَصِيِّ وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ؟ فَأَفْجَمَ الْقَوْمُ وَقُمْتُ أَنَا فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا أَخِي وَوَصِيِّ وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَاطِيعُوا (٣).

٣٢٩- وَرَوَى بَعْدَهُ أَسَانِيدٌ ذَكَرَهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنِّي زَوَّجْتُكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سَلْمًا، وَ أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا وَ أَفْضَلَهُمْ حِلْمًا (٤).

٣٣٠- وَرَوَى بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَلَا- أَذُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَسَالَمْتُمْ عَلَيْهِ لَمْ تَهْلِكُوا؟ إِنْ وَلِيْتُمْ اللَّهَ وَ إِمَامَكُمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَاصْحَوْهُ وَ صَدَّقُوهُ فَإِنَّ جِبْرِيْلَ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ (٥).

٣٣١- وَرَوَى فِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: أَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَالْعَضُدِ مِنَ الْمَنْكِبِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي كَانَ لِي مَجْلِسٌ سِرٌّ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ غَيْرِي، وَ أَنَّهُ أَوْصَى إِلَيَّ دُونَ أَصْحَابِهِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَدْعُو لِي بِالْمَغْفِرَةِ، فَقَالَ: أَفْعَلْ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَرَفَعَ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ بِحَقِّ عَيْدِكَ عَلَيَّ اغْفِرْ لِعَلِيٍّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: أَوْ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْكَ فَاسْتَشْفَعُ بِهِ إِلَيْهِ (٦).

## الفصل الرابع والعشرون

- قَالَ الْقَمْعَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي شَرْحِ نَهْجِ الْمُسْتَرَشِدِينَ فِي بَحْثِ إِمَامِهِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الشَّيْعَةَ عَلَى كَثْرَتِهِمْ وَ انْتِشَارِهِمْ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا، نَقَلُوا نَقْلًا مُتَوَاتِرًا النَّصَّ الْجَلِيَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَقَوْلِهِ: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي سَلَّمُوا

ص: ٢٧٤

١- (١) شرح نهج البلاغة: ١٣/١٠٩.

٢- (٢) شرح نهج البلاغة: ١٣/٢٤٤.

٣- (٣) شرح نهج البلاغة: ١٣/٢٤٤.

٤- (٤) شرح نهج البلاغة: ١٣/٢٢٧.

٥- (٥) شرح نهج البلاغة: ٣/٩٨.

٦- (٦) شرح نهج البلاغة: ٢٠/٣١٦.

عَلَيْهِ بِإِمْْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، إِسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا، إِلَى أَنْ قَالَ: مَعَ أَنَّ الْمُخَالَفَ قَدْ نَقَلَ ذَلِكَ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ.

٣٣٢- مِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ الْمُسْتَبِينَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ حُمَيْدٍ عَنِ جَرِيرِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الصُّحَى عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْخَلِيفَةِ بَعْدَكَ؟ قَالَ: خَاصِصُ النَّعْلِ قُلْتُ: وَ مَنْ خَاصِصُ النَّعْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ أَنْظِرِي فَتَنْظُرِي فَمَاذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْبَارِ (انْتَهَى) (١). ثم ذكر في قوله تعالى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا (٢) «الآية» أن المراد بذلك على بن أبي طالب لاتفاق المفسرين على ذلك، ثم ذكر حديث نزولها فيه، و ذكر أن الثعلبي رواه.

٣٣٣- ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرُّوَاهُ نَقَلُوا نَقْلًا مُتَوَاتِرًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَصَلَ إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ غَدِيرُ حُمٍّ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ خَطَبَ النَّاسَ حُطْبَةً عَظِيمَةً، قَالَ فِيهَا: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ! قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ اخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، ثم ذكر أنه لا شك فيه بين الرواه و نقله الأخبار، و هو مما ذكره على عليه السلام يوم الشورى، و أن أهل السنه لم يطعنوا فيه، و أن ابن داود السجستاني أخرجه من سبعين طريقا، ثم ذكر حديث: أنت منى بمنزله هارون من موسى، ثم قال: و هو مما لا شك أيضا في تواتره عند المخالف و المؤلف، ثم ذكر جملة من الأحاديث السابقة؛ و ذكر أن الشيعة و السنه نقلوها، و روى هذه الأحاديث العلامة في نهج المسترشدين أيضا (٣).

## الفصل الخامس والعشرون

٣٣٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ عَبْدُ عَلِيِّ الْقَطِيفِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مَطَالِعِ الْأَنْوَارِ نُصُوصًا كَثِيرَةً مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ (٤).

ص: ٢٧٥

١- ١) مسند أحمد: ٣/٣٣، و تفسير الثعلبي: ٤/٨١.

٢- ٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- ٣) انظر الغدير: ١/١١، ١٤٥.

٤- ٤) كشف الغمّة: ١/١٣٩.

مِنْهَا أَنْ قَالَ: رَوَى الْجُمْهُورُ يُسَيِّدُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ خَلِيفَهُ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ وَ سَمَائِهِ.

٣٣٥- قَالَ: وَ رَوَى الزَّرَنْدِيُّ، وَ الصَّالِحَانِيُّ: وَ هُمَا مِنْ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ، فِي كِتَابَيْهِمَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١). قَالَ: وَ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ وَ هُوَ مِنْ مَشَايخِ عُلَمَاءِ السَّنَةِ.

٣٣٦- قَالَ: وَ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: إِنْ اللَّهُ أَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ قَالَ: وَ رَوَاهُ الزَّرَنْدِيُّ، عَنْ الطُّغْرَائِيِّ (٢).

٣٣٧- قَالَ: وَ نَبَتْ عَنْ عُلَمَاءِ السُّنَنِ كَالْخُجَنْدِيِّ، وَ الصَّالِحَانِيِّ، وَ الطَّبْرِيِّ، وَ الزَّرَنْدِيِّ، وَ أَبِي نَعِيمٍ، وَ التِّرْمِذِيِّ، وَ النَّوَوِيِّ، وَ صَاحِبِ مُسْلِمٍ وَ الْبُخَارِيِّ بِالْأَسَانِيدِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ أَنْتَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ (٣).

٣٣٨- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: إِنْ اللَّهُ خَلَقَنِي وَ عَلِيًّا مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ، وَ قَسَمَهُ قِسْمَيْنِ فَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَ عَلِيًّا خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا وَ وَلِيًّا (٤).

## الفصل السادس والعشرون

- وَ رَوَى ابْنُ حَجْرٍ مِنْ عُلَمَاءِ مَخَالِفِنَا، فِي كِتَابِ الصَّوَاعِقِ الْمُحْرِقَةِ حَدِيثًا: أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ حَدِيثًا: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ حَدِيثًا أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (٥).

٣٣٩- وَ رَوَى حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ مَنْ شَهِدَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ إِلَّا قَامَ، فَقَامَ سَبْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا صَاحِبًا وَ فِي رِوَايَةِ ثَلَاثُونَ، فَذَكَرُوا حَدِيثَ الْغَدِيرِ، وَ فِيهِ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٦).

ص: ٢٧٦

١- (١) وَ كَشَفَ الْغَمَةَ: ١/٣٥١، وَ الْمَرَاجِعَاتُ: ٢٤١.

٢- (٢) نَظْمُ دَرَرِ السَّمْطِينَ: ١٤٨.

٣- (٣) انْظُرْ ذَخَائِرَ الْعَقَبِيِّ: ٥٦، وَ يَنْبِيعَ الْمَوَدَّةِ: ٢/١٤٤.

٤- (٤) دَلَائِلُ الْإِمَامَةِ: ٥٧.

٥- (٥) الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ: ٦٥-٦٦-١٨٧-١٨٩.

٦- (٦) الصَّوَاعِقُ: ٦٢.

٣٤٠- وَ رَوَى فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمْ. مُوضَعٌ بِالْجُحْفَةِ. أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ ثَلَاثًا، وَ هُمْ يُجِيبُونَ بِالتَّصْدِيقِ وَ الإِعْتِرَافِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَ عَلِيٍّ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا مَرِيهَ فِيهِ، وَ قَدْ أَخْرَجَهُ جَمَاعَةٌ كَالْتِرْمِذِيِّ، وَ النَّسَائِيِّ، وَ أَحْمَدَ، وَ طَرَفَهُ كَثِيرُهُ جَدًّا وَ مِنْ ثَمِ رَوَاهُ سِتَّةَ عَشْرَ صَحَابِيًّا وَ فِي رِوَايِهِ أَحْمَدُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثَلَاثُونَ صَحَابِيًّا، وَ شَهِدُوا لَعَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ لَمَّا نَوَّزَ أَيَّامَ خِلاَفَتِهِ، وَ كَثِيرٌ مِنْ أَسَانِيدِهِ صَحَّاحٌ وَ حَسَانٌ، وَ لَا التَّفَاتِ إِلَى مَنْ قَدَحَ فِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ قَدَحَ فِيهِ (١).

## الفصل السابع والعشرون

وَ قَالَ الْقَاضِي نُورُ اللَّهِ مِنْ عِلْمَانَا فِي كِتَابِ الصَّوَارِمِ الْمَهْرَقَةِ عِنْدَ ذِكْرِ نَصِّ الْغَدِيرِ أَنَّهُ مُتَوَاتِرٌ مِنْ طَرُقِ أَهْلِ السَّنَةِ، فَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ عِمَادُ الدِّينِ بْنِ كَثِيرٍ الشَّامِيُّ الشَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِهِ عِنْدَ ذِكْرِ أَحْوَالِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ الشَّافِعِيِّ: إِنِّي رَأَيْتُ كِتَابًا جَمَعَ فِيهِ أَحَادِيثَ غَدِيرِ حَمٍّ فِي مَجْلَدَيْنِ ضَخْمَيْنِ وَ كِتَابًا جَمَعَ فِيهِ طَرُقَ حَدِيثِ الطَّيْرِ (٢). قَالَ: وَ نَقَلَ عَنِ ابْنِ الْمَعَالِيِّ الْجَوِينِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَجَّبُ وَ يَقُولُ: شَاهَدْتُ مَجْلِدًا بِبَغْدَادَ فِي يَدِ صَحَافٍ فِيهِ رِوَايَاتُ هَذَا الْخَبَرِ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ: الْمَجْلِدُ الثَّامِنُ وَ الْعَشْرُونَ مِنْ طَرُقِ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ، وَ يَتْلُوهُ الْمَجْلِدُ الثَّامِنُ وَ الْعَشْرُونَ. قَالَ: وَ رَوَاهُ ابْنُ عَقْدَةَ مِنَ الزَّيْدِيِّهِ مِنْ مَائَةِ وَ خَمْسِ طَرُقٍ وَ نَسَبِ الشَّيْخِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ الشَّافِعِيِّ فِي رِسَالَتِهِ الْمَوْسُومَةِ بِأَسْنَى الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَنكَرَهُ إِلَى الْجَهْلِ وَ الْعَصْبِيَّةِ، قَالَ: وَ بِالْجَمَلَةِ قَدْ بَلَغَ هَذَا الْخَبَرَ فِي التَّوَاتُرِ وَ الْإِشْتِهَارِ إِلَى حَدِّ لَا يُوَازِي بِهِ خَبَرَ مِنَ الْأَخْبَارِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرُقِ قَدَمَاءِ الْعَامَةِ.

٣٤١- وَ فِيهِ أَنَّهُ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِي مَنَ الْنَّاسِ (٣)، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِغَدِيرِ حُمْ، وَ قَالَ فِي جُمْلَتِهِ حُطْبَتِهِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا بَلَى يَا

ص: ٢٧٧

١- (١) الصَّوَارِمُ: ٦٢ الشَّيْخُ الثَّامِنُ.

٢- (٢) الصَّوَارِمُ الْمَهْرَقَةُ: ١٧٨.

٣- (٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ: ٦٧.

رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ انْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ اُدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ فَتَزَلْ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعْمَةِ وَ رِضَا اللَّهِ بِرِسَالَتِي، وَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ بَعْدِي (٢).

## الفصل الثامن والعشرون

٣٤٢- وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَّاءُ الْبَغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَنِ فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٣٤٣- وَ مِنَ الْحَسَّانِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٤).

٣٤٤- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (٥).

٣٤٥- وَ عَنْ حُبَيْشِ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ، وَ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ. وَ رَوَى هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الْأَحَادِيثُ مِنَ الْعُلَمَاءِ السُّنَنِ فِي الْمَشْكَاهِ (٦).

## الفصل التاسع والعشرون

٣٤٦- وَ رَوَى مَوْلَانَا أَحْمَدُ الْمَارْزَبِيلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ حَيْدِيقِهِ الشَّيْعَةِ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ، وَ رَوَى مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ حَيْدِيقَ الْبَسِاطِ وَ رُكُوبَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ جَمَاعِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ سَيِّلَاهُمْ عَلَى أَهْلِ الْكُهْفِ، فَزِدُوا عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ لَمْ يَزِدُوا عَلِيَّ غَيْرِهِ، وَ قَالُوا لَهُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ، وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ لَيْسَ لَنَا إِذْنٌ أَنْ نَزِدَ السَّلَامَ إِلَّا عَلَى نَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ وَ أَنْتَ وَصِيُّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَ أَنْتَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٧).

ص: ٢٧٨

١- (١) سورة المائدة: ٣.

٢- (٢) الصواعق المحرقة: ١٧٩.

٣- (٣) المصابيح: ٤/١٧٠ ح ٤٧٦٢.

٤- (٤) المصابيح: ٤/١٧٢ ح ٤٧٦٥-٤٧٦٦.

٥- (٥) المصابيح: ٤/١٧٢ ح ٤٧٦٧.

٦- (٦) المصابيح: ٤/١٧٢ ح ٤٧٦٨.

٧- (٧) انظر ينابيع الموده: ١/١٦٧، و مناقب ابن المغازلي: ٢٣٢ ح ٢٨٠.

٣٤٧- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي جُمَيْهِورٍ الْأَحْسَدِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ غَوَالِي اللَّئَالِي، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ مُؤَمِّنِ الشَّيرَازِيِّ الْمُسْتَخْرَجِ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْأَثْنِي عَشَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ مِنْهَا نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقِي فِي النَّارِ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَ مَنْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَ أَصْحَابُكَ (١).

٣٤٨- قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ نَازَعَ عَلِيًّا فِي الْخِلَافَةِ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ.

### الفصل الحادي و الثلاثون

٣٤٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى مُسْتَحَقِّي التَّقْدِيمِ، قَالَ: أَسْنَدَ الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي اسْتَخْرَجَهُ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْأَثْنِي عَشَرَ، إِلَى أَنَسِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: وَ رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَ يَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ (٢) إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلِي عَلَى الْخَلْقِ فَجَعَلَنِي النَّبِيَّ، وَ جَعَلَ عَلِيًّا الْوَصِيَّ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ: أَي مَا جَعَلْتَ لِلْعِبَادِ أَنْ يَخْتَارُوا قَالَ: وَ مِثْلَهُ أَسْنَدَ ابْنُ جَبْرِ فِي نَخْبِهِ إِلَى أَنَسِ (٣).

٣٥٠- قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ جَبْرِ فِي نَخْبِهِ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ فِي تَارِيخِهِ، إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَوْلَهُ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ وَفَاتِهِ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ يُوشَعَ مِنْ مُوسَى (٤).

٣٥١- قَالَ: وَ فِي التَّارِيخِ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: قَالَ لِي جَبْرِئِيلُ إِنَّ حَفْظَةَ عَلِيٍّ لَتَفْتَحِرَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ أَنَّهَا لَمْ تَكْتُبْ عَلَيْهِ حَطِيئَتَهُ مِنْذُ صَحْبَاهُ (٥). أقول: فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى عِصْمَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مِثْلَهُ كَثِيرٌ.

٣٥٢- وَ مِمَّا أوردَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَاهَا صَاحِبُ الْوَسِيَلَةِ، قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيِيَ حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مَوْتِي، وَ يَتَمَسَّكَ بِالْقَضِيْبِ الْيَاقُوتِ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ فَلْيَتَمَسَّكَ بِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي (٦).

٣٥٣- قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْفَحَّامُ وَ هُوَ عَامِيٌّ إِلَى أَنَسِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ

١- ١) غوالي اللئالي: ٤/٦٥ ح ٢٣.

٢- ٢) سورة القصص: ٦٨.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ١/٧٢ ح ٥.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ١/١٠٢ ح ١٠.

٥- ٥) الصراط المستقيم: ١/١٨٨.

٦- ٦) الصراط المستقيم: ١/٢٠٩.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عَلَيْهِ غَمَامٌ فِيهِ عِنَبٌ فَأَكَلَ هُوَ وَعَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَنْسُ وَالَّذِي يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ! لَقَدْ أَكَلَ مِنْهَا ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَلَاثَةٌ عَشَرَ نَبِيًّا مَا فِيهِمْ أَكْرَمٌ عَلَى اللَّهِ مِنِّي، وَ مِثْلُهُمْ أَوْصِيَاءُ مَا فِيهِمْ أَكْرَمٌ عَلَى اللَّهِ مِنْ عَلِيٍّ (١).

٣٥٤-قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ مِنْ كِتَابِ الْجُمْهُورِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِى بِي جَمَعَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَقَالَ: سَلِمَهُمْ عَلَى مَا بُعِثْتُمْ؟ فَقَالُوا: عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْإِفْرَارِ بِبُؤْتِكَ، وَالْوَلَايَةِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٣٥٥-قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ قُوطَبَةَ فِي كِتَابِهِ مَرَاصِدِ الْعُرْفَانِ إِلَى أَنْسٍ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ جَبْرَائِيلَ كَانَ فِي صُورِهِ دِخِيَةً، وَ أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خُذْ رَأْسَ ابْنِ عَمِّكَ فَأَنْتَ أَوْلَى بِهِ مِنِّي (٣).

٣٥٦-قَالَ: وَ أَسْنَدَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَالْفَارُوقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَ أَنْتَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٣٥٧- وَ رَوَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَدَّعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥) أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا تَصَدَّقَ وَهُوَ رَاكِعٌ رَوَاهُ عَنِ الزَّمْخَشَرِيِّ فِي كِتَابِهِ، وَ الثَّلْبِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ وَ رَزِينٍ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ الشَّافِعِيِّ ابْنَ الْمَغَازَلِيِّ مِنْ طُرُقٍ خَمْسَةٍ، وَ الْمَوَارِدِيِّ، وَ الْقَشِيرِيِّ، وَ النِّسَابُورِيِّ، وَ الْقَزْوِينِيِّ، وَ الْعَكَلِيِّ (٦) فِي الْإِبَانَةِ، وَ الطُّوسِيِّ وَ الْأَصْفَهَانِيِّ فِي تَفَاسِيرِهِمْ، عَنِ السُّدِيِّ، وَ مَجَاهِدٍ، وَ الْحَسَنِ، وَ الْأَعْمَشِ وَ عْتَبَةَ، وَ غَالِبٍ، وَ ابْنَ الرَّبِيعِ وَ عْتَابَةَ وَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَ ابْنَ الْيَسَعِ فِي مَعْرِفَةِ أَصُولِ الْحَدِيثِ، وَ الْوَاحِدِيِّ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَ السَّمْعَانِيِّ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ وَ أَبِي بَكْرٍ الشِّيرَازِيِّ فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَ سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ فِي الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ، وَ الْبَيْهَقِيِّ، وَ أَبِي صَالِحٍ عَنِ مَجَاهِدٍ، وَ الشَّعْبِيِّ، وَ النَّظِيرِيِّ فِي الْخِصَائِصِ وَ نَاصِحِ التَّمِيمِيِّ وَ الْكَلْبِيِّ. قَالَ: وَ رَوَاهُ مِنَ الْفِرْقَةِ الْمَحْقُوقَةِ زُرَّارَهُ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الْحَسَنِ بْنِ جَبْرِ فِي نَخْبِ الْمَنَاقِبِ، وَ ابْنَ الْبَطْرِيقِ فِي كِتَابِ الْخِصَائِصِ عَنْ عَدَّةِ طُرُقٍ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ جَرِيرٍ

ص: ٢٨٠

١-١) الصراط المستقيم: ١/٢٤٣.

١-٢) الصراط المستقيم: ١/٢٤٤.

١-٣) الصراط المستقيم: ١/٣.

١-٤) الصراط المستقيم: ١/٢٤٥.

٥-٥) سورة المائدة: ٥٥.

٦-٦) في المصدر: الفلكي.



الطبرى، و ابن بابويه فى الأمالى، و أسنده صاحب الكافى إلى الصادق عليه السّلام، قال: فقد ظهر بنقل الفريقين، و إطباق الخصمين، نزولها فى على عليه السّلام (١).

٣٥٨- قَالَ: وَ أَسَيَدَ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ مِنْ عَدِهِ طُرُقِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ (٢).

٣٥٩- قَالَ: وَ أَسَيَدُ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ عَيْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ ابْنَ عَمِّي عَلِيًّا هُوَ أَخِي وَ وَزِيرِي، وَ هُوَ خَلِيفَتِي، وَ هُوَ الْمُبَلَّغُ عَنِّي، وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ (٣). قال: و هذا الخبر رواه أبو الفرج المعافى ابن زكريا، و أخطب خوارزم، قال: و فى آخر روايه الخطيب: على بن أبى طالب إمام أمه محمد صلى الله عليه و آله و سلم و حجه الله بعد النبى. و قال فى قوله تعالى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٤) صنّف أحمد بن محمد بن سعيد كتابا فى نزولها فى على عليه السّلام، و ذكرها الحسكاني فى شواهد التنزيل، و المرزبانى فى ما أنزل فى على عليه السّلام، و الثعلبى فى تفسيره عن ابن عباس و ذكره ابن مردويه فى المناقب و رواه الثعلبى عن على أيضا و عن جابر [و عن] ابن المسيب، و أسندها الحسين بن جبير فى كتاب نخب المناقب إلى على و إلى ابن عباس، و إلى الضحّاك، و إلى الزجاج، و إلى أبى برده، و ذكر الحديث. و قال فى قوله تعالى: وَ عَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ (٥) قال الشيرازى فى كتابه المستخرج من التفاسير الاثنى عشر، عن ابن مسعود: الخلافة من الله لثلاثة: آدم: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً (٦)، و داود: إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ (٧) و على: لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ .

٣٦٠- وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَ يَخْتَارُ (٨)، قَالَ فِي الْكِتَابِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي، فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ، وَ جَعَلَ عَلِيًّا الْوَصِيَّ (٩).

٣٦١- قَالَ: وَ أَخْرَجَ الْمَلَأَ فِي الْمَجْلَدِ الْخَامِسِ مِنَ الْوَسِيْلَةِ فِيْمَا خُصَّ بِهِ عَلِيٌّ

ص: ٢٨١

١- ١) الصّراط المستقيم: ١/٢٦٠.

٢- ٢) الصّراط المستقيم: ١/٢٦٩.

٣- ٣) الصّراط المستقيم: ١/٢٧٠.

٤- ٤) سورة الرّعد: ٦.

٥- ٥) سورة النّور: ٥٥.

٦- ٦) سورة البقره: ٣٠.

٧- ٧) سورة ص: ٢٦.

٨- ٨) سورة القصص: ٦٨.

٩- ٩) الصّراط المستقيم: ١/٢٨٩.

مِنْ حَدِيثِ الْغَدِيرِ، نَادَى النَّبِيُّ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَقَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَىٰ قَالَ: هَذَا مَوْلَىٰ مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ وَ هَنَأَهُ بِأَنَّهُ مَوْلَىٰ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مَوْلَاهُ، ثم قال: أورده أحمد بن حنبل في مسنده بطرق ثمانية و رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في مسنده بطرق ثمانية أيضا، و أورده أحمد بن عبد ربه في الجزء التاسع و العشرين من كتاب العقد، و أورده مسلم في الجزء الرابع، و ذكره الثعلبي في مواضع من تفسيره و ذكره الحميدى في الجمع بين الصحيحين، و ذكره رزين العبدري في الجمع بين الصحاح الستة، و رواه في المناقب من اثني عشر طريقا الفقيه الشافعى على بن المغازلى، و قال: حديث صحيح رواه مائة نفس و أسنده في كتاب الخصائص محمد بن على النظيرى، و رواه ابن إسحاق، و ابن مردويه، و ابن شيبه، و ابن الجعد، و شعبه، و الأعمش، و ابن عباس، و ابن الفلاح، و ابن اليسع، و ابن ماجه، و البلاذرى، و الأصفهاني، و الدارقطنى، و المروزى، و الباقلانى، و الجوينى، و الخرکوشى، و السمعانى، و الشعبى، و الزهرى و الأقياشى، و الجعاني و الدالكاني و شريك القاضى، و النسائى و الموصلى من عدة طرق، و ابن بطه من ثلاثه و عشرين طريقا، و صنف فيه المهلبى كتابا و ابن سعيد كتابا، و الشجرى كتابا، و الرازى كتابا، هؤلاء كلهم من أهل المذاهب الأربعة. ثم ذكر جملة ممن رواه من الشيعة قال: و قد روى أن يوم الغدير شهد لعلى فيه ستون ألفا، و قيل ستة و ثمانون ألفا من أمصار و قبائل متفرقات، و إذا بلغ الخبر دون هذا انتظم فى سلك المتواترات (١).

٣٦٢- وَ رَوَى قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ثُمَّ قَالَ: ذَكَرَهُ فِي عِدَّةِ مَوَاطِنَ (٢). و ذكره أحمد بن حنبل في مسنده بطريقين، و رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل بطرق أخرى، و الحميدى فى المتفق عليه، و البخارى، و مسلم، و مجاهد فى تفسيره، و النظيرى فى خصائصه، و الخطيب فى تاريخه، و العكبرى فى فضائله، و ابن الفلاح، و ابن المغازلى، و على بن الجعد، و التنوخى، و أن التنوخى و أحمد بن سعيد صنفا كتابين فى طرقه، و ابن عبد ربه فى عقده، و الجوزى فى تحقيقه، و فى الجمع بين الصحاح و رواه من الصحابة نحو من ستة و عشرين، ذكرهم التنوخى فى كتابه و أسانيده، و ابن قرطبه فى مراصد عرفانه (٣).

ص: ٢٨٢

١-١) الصراط المستقيم: ١/٣١٣.

٢-٢) الصراط المستقيم: ١/٣١٩.

٣-٣) الصراط المستقيم: ١/٣٢٢.

٣٦٣-قَالَ: وَإِنَّ ابْنَ جُبَيْرٍ فِي نُخْبِهِ، وَعَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ فِي تَارِيخِهِ أَسْنَدًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عِنْدَ وَفَاتِهِ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ يُوشَعَ مِنْ مُوسَى.

٣٦٤-وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ يَوْمَ الدَّارِ: أَنْتَ أَخِي، وَوَصِيِّي، وَخَلِيفَتِي ثُمَّ قَالَ: ذَكَرَ ذَلِكَ الْفَرَاءُ فِي مَعَالِمِهِ، وَالثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، وَغَيْرِهِ مِنْ طَرُقٍ كَثِيرَةٍ (١).

٣٦٥-قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِسَلْمَانَ: وَصِيِّي وَوَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي كِتَابِهِ، وَابُو رَافِعٍ، وَالشَّيْرَازِيُّ، وَالْخُرَكُوشِيُّ، وَالطَّبْرِيُّ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ تَارِيخِهِ وَالجَرَّجَانِيُّ فِي صِفْوَتِهِ، وَابْنُ جُبَيْرٍ فِي نُخْبِهِ (٢).

٣٦٦-قَالَ: وَفِي مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ، لَمَّا انْقَضَ الْكُوكُبُ فِي دَارِ عَلِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ انْقَضَ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْوَصِيُّ (٣).

٣٦٧-قَالَ: وَقَالَ صَاحِبُ الْوَسِيَلَةِ عَنِ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ وَصِيِّي وَوَارِثِي، وَذَكَرَ الْوَصِيَّةَ فِي خَصَائِصِ عَلِيِّ (٤).

٣٦٨-وَفِيهَا أَيْضًا: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي نَبِيًّا وَاخْتَارَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٥).

٣٦٩-وَفِيهَا أَيْضًا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَلِيلِي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَخَيْرَ مَنْ أَتْرُكُ بَعْدِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٣٧٠-قَالَ: وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي الْمَنَاقِبِ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيُّ بَابُهَا، كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَصِلُ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَّا مِنَ الْبَابِ. ثُمَّ قَالَ: وَعَلَى هَذَا الْحَدِيثِ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ جَمْلَةً مِمَّنْ رَوَاهُ مِنْهُمْ (٧).

٣٧١-قَالَ: وَأَسْنَدَ الطَّبْرِيُّ إِلَى سَلْمَانَ قَوْلَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَ لَهُ وَصِيٌّ فَمَنْ وَصِيُّكَ؟ قَالَ: هُوَ خَيْرٌ مَنْ أَتْرُكُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٨).

٣٧٢-قَالَ: وَأَسْنَدَ نَحْوَهُ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي كِتَابِ نُخْبِ الْمَنَاقِبِ مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ، وَفِي بَعْضِهَا وَصِيَّتِي أَعْلَمُ أُمَّتِي بَعْدِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٩).

ص: ٢٨٣

١-١) الصراط المستقيم: ١/٢٢٥.

١-٢) الصراط المستقيم: ١/٢٢٨.

١-٣) الصراط المستقيم: ١/٢٣٢.

١-٤) الصراط المستقيم: ١/٣٢٦.

٥-٥) الصراط المستقيم: ١/٣٢٦.

٦-٦) الصراط المستقيم: ١/٣٢٦.

٧-٧) الصراط المستقيم: ٢/٢٠.

٨-٨) الصراط المستقيم: ٢/٢٨.

٩-٩) الصراط المستقيم: ٢/٤١.

٣٧٣-قَالَ: وَ أَسْنَدَ فِي نُخْبِهِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ أَلْفِ نَبِيِّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ، أَنَا أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَ مِثْلَهُمْ أَوْصِيَاءَ فَعَلِيٌّ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ. وَ رَوَى فِي هَذَا الْمَعْنَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِمَّا مَرَّ (١).

٣٧٤-قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ خَلَّادٍ قَوْلَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى وَحْدَانِيهِ اللَّهُ تَعَالَى وَ أَنَّهُ نَبِيُّهُ وَ عَلِيٌّ وَصِيُّهُ، فَأَيُّ الثَّلَاثَةِ تَرَكْنَا كَفَرْنَا (٢). وَ رَوَى حَدِيثَ تَسْمِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَطَابَهُ بِهِ وَ نَصَهُ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا: حَلِيهِ أَبِي نَعِيمٍ، وَ وِلَايَةِ الطَّبْرِيِّ، وَ كِتَابِ ابْنِ مَرْدَوِيهِ، وَ نَخْبِ ابْنِ جَبْرِ، وَ تَفْسِيرِ وَ كَيْعٍ، وَ الْقَطَّانِ، وَ الثَّقَفِيِّ، وَ الْعَكْبَرِيِّ، وَ السَّقُودِيِّ وَ عِبَادِ الْأَسَدِيِّ، وَ هُمَا مِنْ أَهْلِ الْخِلَافِ وَ السَّمِيعِيِّ، وَ السَّدِيِّ، وَ ابْنِ مَخْلَدٍ، وَ الْخَوَارِزْمِيِّ وَ غَيْرِهِمْ، قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ: مَا فِي الْقُرْآنِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، إِلَّا وَ عَلَيَّ سَابِقُهُ [وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ سَابِقُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَسَمَاهُ اللَّهُ فِي تِسْعَةٍ وَ ثَمَانِينَ مَوْضِعًا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

٣٧٥- وَ نَقَلَ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي جُنَادَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ (٣). قَالَ: وَ مِثْلُهُ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ، وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَيْضًا وَ رَوَاهُ ابْنُ الْمَغَازَلِيِّ الشَّافِعِيُّ، مِنْ عَدَّةِ طَرِيقٍ، وَ فِي بَعْضِهَا عَلَى مَنِي وَ هُوَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي. قَالَ: وَ مِثْلُهُ فِي فِرْدَوْسِ الدِّيْلَمِيِّ، وَ رَوَى مِثْلَهُ الْحَافِظُ فِي شَرَفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَوَاهُ التَّمِيمِيُّ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ مِنْ جَوَاهِرِ الْكَلَامِ، وَ الْخَطِيبُ فِي التَّارِيخِ، وَ السَّمْعَانِيُّ فِي الْفَضَائِلِ. قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْأَصْفَهَانِي مِنْ أَعْيَانِهِمْ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: أَوْلَيْكَ هُمْ خَيْرٌ الْبَرِيَّةِ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَحْوَهُ الشِّيرَازِيُّ، وَ ابْنِ مَرْدَوِيهِ مِنْ نَيْفٍ وَ أَرْبَعِينَ طَرِيقًا، وَ الْخَطِيبُ الْخَوَارِزْمِيُّ، وَ ابْنُ جَبْرِ فِي نَخْبِهِ وَ الدَّارِمِيُّ، وَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي الْوِلَايَةِ، وَ الدِّيْلَمِيُّ فِي الْفِرْدَوْسِ، وَ أَحْمَدُ فِي الْفَضَائِلِ، وَ الْأَعْمَشُ وَ عَطَاءُ وَ أَسْنَدَهُ سَالِمُ بْنُ الْجَعْدِ، بِأَحَدِ عَشْرِ طَرِيقًا.

٣٧٦-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : إِنَّ مَنْ لَمْ يَقُلْ إِنَّ

ص: ٢٨٤

١- ١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩.

٢- ٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٥١.

٣- ٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٥٨.

عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرُ الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ (١).

٣٧٧- قَالَ: وَ أَسِيْدَ صَاحِبِ الْمَرَاوِدِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : خَلَقَ اللهُ ذَا الْفَقَارِ وَ أَمَرَنِي أَنْ أُعْطِيَهُ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ، قُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ ذَاكَ؟ قَالَ: خَلِيفَتِي فِي الْأَرْضِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٣٧٨- قَالَ: وَ حَدَّثَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ ، أَنَّهُ قِيلَ لِشَرِيكَ مَا تَقُولُ فِيمَنْ مَاتَ وَ لَا يَعْرِفُ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَإِنْ هُوَ لَمْ يَعْرِفْ عَلِيًّا؟ قَالَ: فِي النَّارِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَقَامَهُ عَلَمًا يَوْمَ الْغَدِيرِ (٣).

## الفصل الثاني و الثلاثون

٣٧٩- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ السُّنَنِ، وَ أَحَدُ أَيْمَةِ الْمَذَاهِبِ الْمَرْبَعَةِ، فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: أَهْدَيْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَيْرَيْنِ بَيْنَ رَغِيْفَيْنِ، فَقَدِمْتُ إِلَيْهِ الطَّيْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ رَسُولِكَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ عَلِيُّ فَقَالَ فَافْتَحْ لَهُ فَفَتَحْتُ لَهُ، فَأَكَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى فَتِيًا (٤). أقول: لا يخفى أن التفضيل نص لما تقدم.

٣٨٠- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيًّا فَعَلِيٌّ وَ لِيَّةٌ (٥).

٣٨١- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ مِثْلَهُ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا (٦).

٣٨٢- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَى الْمَدِينَةِ حِينَ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَ قَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ نَحْوَهُ (٧).

ص: ٢٨٥

١- ١) الصراط المستقيم: ٢/٦٩.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ٢/٧٠.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ٢/٧٠.

٤- ٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٦٠ ح ٩٤٥.

٥- ٥) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٦٣.

٦- ٦) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٦٧، ٥٩٨.

٧- ٧) المصدر السابق.

٣٨٣- وَيَسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (١).

٣٨٤- وَيَسْنَادِهِ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَانَا، فَقَالَ كَيْفَ أَكُونُ مَوْلَاكُمْ وَأَنْتُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ؟ فَقَالُوا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ (٢).

٣٨٥- وَيَسْنَادِهِ ذَكَرَهُ عَنْ بُرَيْدَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٣).

٣٨٦- وَيَسْنَادِهِ ذَكَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الرَّحْبَةِ سَمِعُوهُ يُشَدُّ النَّاسَ مِنْ شَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا قَالَ، فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٣٨٧- وَيَسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ غَدِيرِ حُمٍّ؟ قَالَ: كُنَّا بِالْجَحْفَةِ فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ظَهْرًا وَهُوَ آخِذٌ بَعْضُهُ بِعَلِيِّ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٤).

٣٨٨- وَيَسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تُكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ وَيَسْنَادٍ آخَرَ مِثْلَهُ وَزَادَ: إِلَّا التُّبُوَّةَ.

٣٨٩- وَيَسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ.

٣٩٠- وَيَسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُودَى عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ.

٣٩١- وَيَسْنَادِهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَزَابٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَتَزَلْنَا بِغَدِيرِ حُمٍّ، فَنُودِيَ فِينَا: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، وَكَسَحَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَتَيْنِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ وَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قَالُوا: بَلَى؟ قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، قَالُوا: بَلَى فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعِيدَ ذَلِكَ فَقَالَ، هَنِيئًا لَكَ يَا بَنَ أَبِي طَالِبٍ، أَصْبَحْتَ [مَوْلَايَ وَ] أَمَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَيَسْنَادٍ آخَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: هَذَا مَوْلَى مَنْ أَنَا

ص: ٢٨٦

١- (١) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٦٩.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٣.

٤- (٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٦-٥٩٧.

٣٩٢- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِوَادٍ، يُقَالُ لَهُ وَادِي حُجْمٍ، فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّاهَا بِهَجِيرٍ، قَالَ: فَخَطَبْنَا وَ ظَلَّلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِثَوْبٍ عَلَى شَجَرِهِ سَمَرَهُ مِنَ الشَّمْسِ فَقَالَ النَّبِيُّ: أَتَعْلَمُونَ أَوْ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ، وَ عَادٍ مِنْ عَادَاهُ (٢).

٣٩٣- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: نَشَدَ النَّاسَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَامَ خَمْسَةَ أَوْ سِتَّةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فَشَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ وَ يَأْسِنَادٍ آخَرَ مِثْلَهُ وَ زَادَ فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ وَ عَادٍ مِنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، أَوْ قَالَ: وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ (٣).

٣٩٤- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ (٤).

٣٩٥- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَ يَأْسِنَادِينَ آخِرِينَ مِثْلَهُ (٥).

٣٩٦- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٦).

٣٩٧- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، أَنَّهُ سِئِلَ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُجْمٍ لِعَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ قَالَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ.

٣٩٨- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ سَيْلَمَانَ سَأَلَهُ عَنْ وَصِيَّتِهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ وَصِيَّتِي وَ وَارِثِي، يَفِضُّنِي دِينِي، وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٧).

٣٩٩- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (٨).

١- (١) فضائل الصحابة لأحمد: ٥٩٦/٢-٦١٠ ح ١٠١٦ و ١٠١٧.

٢- (٢) فضائل الصحابة لأحمد: ٥٩٦/٢-٥٩٧ ح ١٠١٧.

٣- (٣) فضائل الصحابة لأحمد: ٥٩٩/٢ ح ١٠٢٢.

٤- (٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٥٩٤/٢-٥٩٩.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦- (٦) فضائل الصحابة لأحمد: ٥٩٢/٢.

٧- (٧) فضائل الصحابة لأحمد: ٦١٥/٢.





٤٠٠- وَيَا سَيِّدَنَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ.

٤٠١- وَيَا سَيِّدَنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي مُوسَى: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي، عَلِيًّا أَخِي أَشَدُّ بِهِ أَرْزَى، وَ أَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي (١).

٤٠٢- وَيَا سَيِّدَنَا قَالَ: جَمَعَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ كُلَّ امْرِئٍ مَسِيئًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ مَا سَمِعَ لَمَّا قَامَ، فَقَامَ ثَلَاثُونَ مِنَ النَّاسِ، وَ فِي رِوَايَةٍ: قَامَ أَنَسٌ كَثِيرٌ فَشَهِدُوا حِينَ أَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٢).

٤٠٣- وَيَا سَيِّدَنَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ، قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرُجْ مَعِيكَ؟ فَقَالَ: لَا أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيِّ، إِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ أَذْهَبَ، إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي (٣).

٤٠٤- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي

، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَلِيُّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ وَ لِيُكْمِ بَعْدِي (٤). وَ رَوَى نَصَ الْغَدِيرِ بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ، وَ كَذَا قَوْلُهُ: عَلَى خَلِيفَتِي فِي قَوْمِي، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي أَهْلِي.

### الفصل الثالث و الثلاثون

٤٠٥- وَ رَوَى صِيَاحُ كِتَابِ فَتْحِ الْمَطَالِبِ فِي سِيَرِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ حَدِيثَ الْغَدِيرِ بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا يَطُولُ بَيَانُهَا، مِنْهَا عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: جَمَعَ عَلِيُّ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ أَنْشُدُ اللَّهَ كُلَّ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ مَا سَمِعَ لَمَّا قَامَ، فَقَامَ نَاسٌ كَثِيرٌ فَشَهِدُوا حِينَ أَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالنَّاسِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ بَدْرِيًّا، ثُمَّ ذَكَرَ بِهَذَا اللَّفْظِ. وَ رَوَاهُ بِطَرِيقٍ آخَرَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَقَامَ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ، وَ فِي

ص: ٢٨٨

١- (١) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦٣٨.

٢- (٢) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦٨٢-٥٩٩.

٣- (٣) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦٦٧.

٤- (٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦٠٥-٦٢٠.

رَوَايَهُ أُخْرَى فَقَامَ ثَلَاثُونَ (١). و رواه بإسناد آخر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَهُ، فَعَلَى وَلِيهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثُمَّ رَوَاهُ بِلَفْظٍ آخَرَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَى مَوْلَاهُ ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَ رَوَاهُ بِسُنْدٍ آخَرَ، نَقْلًا مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ حَدِيثِ غَدِيرِ خَمٍّ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ وَ رَوَاهُ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِسُنْدٍ آخَرَ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ النِّسَائِيِّ، وَ زَادَ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادَ مِنْ عَادَاهُ، وَ أَحَبَّ مِنْ أَحْبَبِهِ، وَ أَبْغَضَ مِنْ أَبْغَضَهُ، وَ انصَرَ مِنْ نَصَرَهُ، وَ رَوَاهُ بِطَرَقٍ مُخْتَلَفَةٍ وَ أَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا تَزِيدُ عَلَى مَائَتَيْنِ وَ عَشْرِينَ لَمْ أَذْكَرْهَا خَوْفًا مِنَ الْإِطَالَةِ وَ كَثْرَةِ التَّكْرَارِ.

٤٠٦- وَ فِي بَعْضِهَا قَالَ قَالَ عَلِيُّ لِعُثْمَانَ، وَ طَلْحَةَ، وَ الزُّبَيْرِ، وَ سَعْدٍ، وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَ ابْنَ عَمْرٍ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَى مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادَ مِنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (٢).

٤٠٧- وَ فِي بَعْضِهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ وَئِيكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ قَالَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَئِيهِ فَإِنَّ هَذَا وَئِيهِ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادَ مِنْ عَادَاهُ، ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ إِسْنَادَهُ قَوِيًّا غَرِيبًا، ثُمَّ رَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ نَحْوَهُ (٣).

٤٠٨- وَ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: هَذَا وَئِيَّيْ وَ الْمُؤَدَّى عَنِّي.

٤٠٩- وَ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَئِيكُمْ بَعْدِي، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَ حَسَنَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى (٤). أَقُولُ: وَ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا، وَ كَذَا حَدِيثٌ: عَلِيُّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ ذَكَرَ حَدِيثٌ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ

ص: ٢٨٩

١- (١) أسد الغابه: ٣/٣٤٣، و كنز العمال: ١٣/١٥٨.

٢- (٢) مستدرک الصحيحين: ٣/٣٧١.

٣- (٣) سنن الترمذی: ٥/٦٣٣.

٤- (٤) مسند أحمد: ١/١٠٨، و سنن الترمذی: ٥/٦٣٢-٣٣٦.

خلقك إليك و إلى فجاء علي. ثم قال: رواه أبو يعلى في مسنده، و أخرجه الترمذى، و رواه النسائى فى الخصائص و ابن مردويه فى جمع أحاديث الطير، و الحاكم فى المستدرک، قال: و رواه عن أنس أكثر من ثلاثين نفسا، و

- رَوَى حَدِيثٌ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْمَدِينَةَ مِنْ طَرَقِ كَثِيرِهِ جَدًا،

- وَ كَذًا حَدِيثٌ: أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (١).

٤١٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [يَقُولُ] أَيَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَ هُوَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: هَذَا أَمِيرُ الْبَرَّةِ، وَ قَاتِلُ الْفَجْرَةِ، مَنْصُورٌ مِنْ نَصْرِهِ، مَخْذُولٌ مِنْ خَذَلِهِ، أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الدَّارَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ (٢).

- وَ رَوَى حَدِيثٌ: عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ، مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ، مِنْ طَرَقِ كَثِيرِهِ جَدًا إِلَّا أَنَّهُ ضَعْفُ بَعْضِهَا وَ قَوَى الْبَاقِي،

- وَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الرُّوَايَاتِ: عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ، لَا يَشُكُّ فِيهِ إِلَّا مُنَافِقٌ (٣).

٤١١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ: مَنْ أَطَاعَكَ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ أَطَاعَنِي أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاكَ عَصَانِي، وَ مَنْ عَصَانِي عَصَى اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: وَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، وَ أَخْرَجَهُ الرَّومَانِيُّ فِي مَسْنَدِهِ، وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ (٤).

٤١٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيِّ،

- ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ خَلِيفَتِي فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي،

- وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَ لِيهِ فَعَلِيٌّ وَ لِيهِ (٥).

٤١٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ عَلِيًّا اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ (٦).

ص: ٢٩٠

١- ١) مستدرک الصحيحين: ٣/١٢٦-١٢٧، و سنن الترمذى: ٥/٦٣٧.

٢- ٢) الجامع الصغير: ٢/١٠٨، و كنز العمال: ١١/٦٠٢ ح ٣٢٩٠٩.

٣- ٣) لا يخفى أن من ضعف الأحاديث المذكورة فهو كافر أو منافق بالنص المذكور فيها و لا يلزم الدور لأنه قد قوى بعضها فثبتت عليه الحجة فتأمل «منه ره» .

٤- ٤) تاريخ دمشق: ٤٢/٣٠٦.

٥- ٥) السنن الكبرى للنسائى: ٥/١١٣.

٦- ٦) مستدرک الصحيحين: ٣/١٢٤.

٤١٤- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ الْحُلَيْيُّ مِنْ عِلْمَائِنَا فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْبَدْرِيِّ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ وَسَيْلِهِ الْمُتَعَبِّدِينَ لِعُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَضِرِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: نَبِيْنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَ هُوَ أَبُوكَ، وَ وَصِيْنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ (١).

٤١٥- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ الْمَعَارِزِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢). وَ نَقَلَ عَنْ شَارِحِ الطَّوَالِعِ نِظَامِ الدِّينِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ سَيَجْزِيهَا الْأَتْقَى (٣) أَكْثَرَ الْمَفْسَرِينَ قَالُوا: الْمُرَادُ بِالْأَتْقَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ رَوَى مِنْ طَرُقِ أَهْلِ السَّنَةِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا وَئِيكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٤)، نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ [قَالَ فَقَدْ رَوَى الزَّمْخَشَرِيُّ فِي كَشَافِهِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَ رَوَى السَّيِّدُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فِي تَفْسِيرِهِ الَّذِي سَمَاهُ التَّنْصِيرَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هُوَ مِنْ أَكْبَارِ مَشَايخِ النَّاصِبِيَّةِ وَ كَذَا فَسَرَهَا أَيْضًا مِقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ.

٤١٦- قَالَ وَ قَدْ رَوَى مُقَاتِلٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَرَجَ لِصِيْلَةِ الْأَوْلَى فَإِذَا هُوَ بِمَشْرِكِينَ فَقَالَ: هَلْ أُعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا ذَا، قَالَ: خَاتَمَ فَضِّهِ، قَالَ: مَنْ أُعْطَاكَ؟ قَالَ: ذَاكَ الْقَائِمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ أَيْ حَالٍ أُعْطَاكَ؟ فَقَالَ: أُعْطَانِي وَ هُوَ رَاكِعٌ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٥). قَالَ: وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّلَعَلِيِّ قَالَ: قَالَ السَّدِيُّ، وَ عْتَبَهُ بِنِ حَكِيمٍ، وَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا عَنِ اللَّهِ بِالْآيَةِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، لِأَنَّهُ مَرَّ بِهِ سَائِلٌ وَ هُوَ رَاكِعٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَعْطَاهُ خَاتَمَهُ (٦). وَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ نَحْوِهِ وَ ذَكَرَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ص: ٢٩١

١- (١) ذخائر العقبي: ٤٤.

٢- (٢) مناقب ابن المغازلي: ٢٧ ح ٣٩ و ٤٠.

٣- (٣) سورة الليل: ١٧.

٤- (٤) سورة المائدة: ٦٧.

٥- (٥) كنز العمال: ١٣/١٦٥ ح ٣٦٥٠١.

٦- (٦) تفسير الثعلبي: ٤/٨١.

و نقل من جامع الأصول حديثاً بمعناه، و أن علياً تصدق و هو راعع، فنزلت فيه الآية و التي بعدها قال صاحب الجامع خرجه رزين العبدري في الجمع بين الصحاح الستة قال و يؤيد ما ذكرنا ما رواه صاحب المنهاج عن حميد بن رفعه، عن حسان بن ثابت، أنه قال في نزول الآية يمدح علياً عليه السلام و ذكر آياتاً تأتي في محلها إن شاء الله. قال و كذلك يرويه سبط بن الجوزي في الخصائص في فضائل الأئمة عليهم السلام.

٤١٧- وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ جَامِعِ الْأُصُولِ نَاقِلًا عَنِ التِّرْمِذِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَحِمَ اللَّهُ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ (١). و روى من كتاب الوسيله عدّه أخبار منها خبر الغدير، و نقل أحاديث أخر من مناقب ابن المغازلي، و من فردوس الديلمي، و من مسند أحمد، و من أكثر الصحاح قال: و قد أخرج البخاري عن الأسود قال: ذكر عند عائشه أن علياً كان وصياً.

٤١٨- قَالَ: وَ أَخْرَجَ صَاحِبُ الْوَسِيلَةِ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ وَ عَلِيٌّ وَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي، قَالَ: وَ ذَكَرَ صَاحِبُ الْوَسِيلَةِ أَنَّ الْوَصِيَّ مِنْ خِصَائِصِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَى فِي الْمَعْنَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جَدَا تَقْدَمُ أَكْثَرَهَا (٢).

## الفصل الخامس و الثلاثون

٤١٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّبْرِيُّ، مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَنْتَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَ أَنْتَ الْفَارُوقُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ أَنْتَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٣).

٤٢٠- وَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِ عَلِيٍّ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، وَ أَنْتَ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا، وَ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٤). و روى حديث الطير من عدّه طرق، و روى أحاديث أخر بمعناه في أن علياً أحب الناس إلى النبي صلى الله عليه و آله و سلم رواها من كتاب الترمذي، و مصابيح البغوى، و كتاب الحرى و كتاب ابن النجار، و كتاب أبي الخير القزويني، و كتاب مخلص الذهبى، و كتاب حافظ الدمشقى و كتاب الخجندی، و كتاب السير للملا.

ص: ٢٩٢

١- ١) سنن الترمذي: ٥/٢٩٧. ح ٣٧٩٨.

٢- ٢) ينابيع الموده: ٢/٧٩.

٣- ٣) ينابيع الموده: ٥٦.

٤- ٤) ينابيع الموده: ٥٨.

- وَ رَوَى قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا - أَنَّهُ لَا - نَبِيَّ بَعْدِي بِطُرُقٍ كَثِيرَةٍ عَنِ الْبُخَارِيِّ، وَ مُسْلِمٍ، وَ أَبِي حَاتِمٍ، وَ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَ غَيْرِهِمْ.

٤٢١- وَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: هَبَطَ جَبْرَائِيلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقَرِّنُكَ السَّلَامَ، وَ يَقُولُ لَكَ: عَلِيٌّ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى لَكِنْ (١) لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ (٢).

٤٢٢- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَبِّي أَخْرَجَهُ ابْنُ السَّمَّانِ فِي كِتَابِ الْمَوَافِقَةِ (٣).

٤٢٣- وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَ لَهُ نَظِيرٌ فِي أُمَّتِهِ، وَ عَلِيٌّ نَظِيرِي ، أَخْرَجَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْخَلَعِيُّ (٤).

٤٢٤- وَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ: مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي أَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي مَعْجَمِهِ،

- وَ أَخْرَجَهُ الْخُجْنَدِيُّ (٥)، وَ زَادَ وَ مَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ (٦). وَ رَوَى حَدِيثَ الْمُؤَاخَاهِ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا، وَ قَدْ عَرَفْتَ كَوْنَهُ نَصًّا. وَ رَوَى حَدِيثَ الْغَدِيرِ أَيْضًا، بِأَبْلَغِ مَا مَرَّ مِنَ التَّصْرِیحاتِ بِطُرُقٍ كَثِيرَةٍ مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ وَ مَنَاقِبِهِ، وَ مِنْ كِتَابِ الْمَوَافِقَةِ لِابْنِ السَّمَّانِ، وَ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ وَ فِي كِتَابِ أَبِي حَاتِمٍ، وَ رَوَى كَثِيرًا مِنْ أَنْوَاعِ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ، مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا.

٤٢٥- وَ عَنْ عَلِيِّ الْهَلَالِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِغَاطِمَةَ: وَصِيَّتِي خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ بَعْلُكَ ، قَالَ: أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، فِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي الْمَهْدِيِّ (٧).

٤٢٦- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَطَبَ الْحَسَنُ حِينَ قُتِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَكَرَ خُطْبَةً يَقُولُ فِيهَا: وَ أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ أَنَا ابْنُ الْوَصِيِّ، قَالَ: أَخْرَجَهُ الدُّوَلَابِيُّ (٨).

ص: ٢٩٣

١- ١) فِي نَسْخِهِ ثَانِيهِ: إِلَّا أَنَّهُ.

٢- ٢) يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ: ٦٣.

٣- ٣) يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ: ٦٤.

٤- ٤) يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ: ٦٤.

٥- ٥) فِي نَسْخِهِ ثَانِيهِ: الزَّرَنْدِيُّ.

٦- ٦) ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ: ص ٦٦.

٧- ٧) ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ: ١٣٦.

٨- ٨) ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ: ١٣٨.

٤٢٧- وَ رَوَى فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ إِمَامُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ الْمُؤَسَّومِ بِمَفَاتِيحِ الْغَيْبِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى الْجَهْرِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَجْهَرُ بِالْبِسْمِ فَلَمَّا فَتَدَّ ثَبَّتَ بِالتَّوَاتُرِ، وَ مَنْ اقْتَدَى بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَدَ اهْتَدَى وَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ حَيْثُمَا دَارَ (إِنْتَهَى) (١). أقول: هذا نص واضح على إمامته، لأنه قد تواتر عنه دعوى الإمامة بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بغير فصل و تواتر عنه أنه تأخر عن بيعه أبي بكر، و لم يبايعه إلا مكرها، و قد اعترف بأنه دليل تام و روى جملة من النصوص السابقة في تفسيره، و في كتاب الأربعين و غيرها [يأتى بعضها].

- وَ قَالَ الْبَيْضاوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَثَّيْتُكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢): إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حِينَ سَأَلَهُ سَائِلٌ وَ هُوَ رَاكِعٌ فِي صَلَاتِهِ، فَطَرَحَ لَهُ خَاتَمَهُ، وَ اسْتَدَلَّ بِهَا الشَّيْخَةُ عَلَى إِمَامَتِهِ زَاعِمِينَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَلِيِّ الْمُتَوَلَّى لِلْعَامُورِ، وَ الْمُسْتَحَقُّ لِلتَّصَرُّفِ فِيهِمْ (إِنْتَهَى) ثم اعترض بأن حمل الجمع على الواحد خلاف الظاهر، و جوابه واضح، فإنه واقع في القرآن و غيره كثيرا لا نطول بذكر أمثله، و النصوص على أنها نزلت في علي عليه السلام متواترة، على أنه روى أن أولاده الأئمة عليهم السلام من بعده فعلوا مثل فعله، فاندفع الاعتراض و أيضا ما المانع على الحمل على خلاف الظاهر مع وجود الرواية التي رواها و جزم بها و لم يضعفها، أليس الحمل على خلاف الظاهر أحوط و أقرب من رد الحديث الصحيح المتواتر (٣).

٤٢٨- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فِي كِتَابِ مَشْكَاهِ الْمَصَابِيحِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ

١- (١) انظر إحياء علوم الدين: ١/١٧٥، و نظم المتناثر: ١٠٠.

٢- (٢) سورة المائدة: ٦٧.

٣- (٣) انظر تفسير الدر المنثور: ٢/٢٩٣، و تفسير الطبري: ٦/١٨٦.



بَعْدِ خَمِّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ثُمَّ قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ فَلَقِيَهُ عَمْرٌ بَعِيدٌ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: هَنِيئًا لَكَ يَا بَنَ أَبِي طَالِبٍ، أَصِيْبِحْتَ وَ أَمْسَيْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، وَ رَوَى جَمَلَهُ مِنَ الْأَخْبَارِ السَّابِقَةِ مِنَ الْمَصَابِيحِ وَ غَيْرِهَا (١).

## الفصل التاسع و الثلاثون

- وَ قَالَ الْحَسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيُّ، مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَئِيكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ، أَرَادَ بِهِ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَرَّةً بِالسَّائِلِ وَ هُوَ رَاكِعٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَعْطَاهُ خَاتَمَهُ (انتهى). وَ نَقَلَ عَنْ بَعْضٍ: أَنَّ الْمُرَادَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ لَا يَخْفَى مَخَالَفَتَهُ لِلنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَ عَدَمِ اجْتِمَاعِ الصِّفَاتِ فِي غَيْرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

## الفصل الأربعون

- وَ رَوَى الْقَاضِي نُورُ اللَّهِ الْحَسَنِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ إِحْقَاقِ الْحَقِّ وَ إِزْهَاقِ الْبَاطِلِ، حَدِيثَ الْعَدِيدِ كَمَا مَرَّ، وَ ذَكَرَ أَنَّ الْحَدِيثَ رَوَاهُ الْقَوْمُ فِي صِحَاحِهِمْ كَالْبُخَارِيِّ وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، وَ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ مِنْ طُرُقٍ شَتَّى، وَ ابْنُ عُقْدَةَ مِنْ مَائَةٍ وَ خَمْسِ طُرُقٍ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَرِيرِ الطَّبْرِيُّ الشَّافِعِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزَرِيِّ وَ جَلَالَ الدِّينِ السُّيوطِيُّ فِي كِتَابِ الْإِتْقَانِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا مَرَّ فِي كِتَابِ الصَّوَارِمِ الْمُهَرِّقَةِ (٣).

٤٢٩-قَالَ: وَ قَالَ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِ سِرِّ الْعَالَمِينَ مَا هَيْدَهُ عَيَّارَتُهُ: وَ لَكِنْ أَسْفَرَتِ الْحُجَّةَ وَ جَهَّيَا، وَ أَجْمَعَ الْجَمَاهِيرُ عَلَى مَثْنِ الْحَدِيثِ مِنْ خُطْبَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَدِيرِ خَمِّ بِاتِّفَاقِ الْجَمْعِ، وَ هُوَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، فَقَالَ عَمْرٌ: بَخْ بَخْ لَكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ، لَقَدْ أَصِيْبِحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، فَهَذَا تَسْلِيمٌ وَ رِضًا وَ تَحْكِيمٌ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا غَلَبَ الْهَوَى وَ حُبُّ الرَّئِاسَةِ، وَ خَفَقَ بُنُودُ الْخِلَافَةِ إِلَى أَنْ

ص: ٢٩٥

١- (١) مشكاة المصابيح: ٣/١٧٢٣ ح ٦٠٩٤.

٢- (٢) انظر تفسير الرازي: ١٢/٢٦، و كتاب ضوء الشمس: ٢/٤.

٣- (٣) انظر إحقاق الحق: ٢/٤٨٥.

قَالَ: فَعَادُوا إِلَى الْخِلَافِ الْأَوَّلِ وَ نَبَذُوا الْحَقَّ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَ اشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ.

٤٣٠-قَالَ: وَ رَوَى الثَّعْلَبِيُّ قُدُوهُ مَفْسِرِي أَهْلِ السُّنَّةِ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِعَدِيرِ حُمِّ فَنَادَى النَّاسَ فَاجْتَمَعُوا، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ فَشَاعَ ذَلِكَ وَ طَارَ فِي الْبِلَادِ (الْحَدِيثُ) (١).

٤٣١- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٢) أَنَّهُ نَقَلَ فِيهَا أَقْوَالَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الثَّلَاثُ: الْمُنذِرُ: النَّبِيُّ، وَ الْهَادِي: عَلِيٌّ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَدَهُ عَلَى صِدْرِهِ فَقَالَ: أَنَا الْمُنذِرُ، وَ أَوْمَى إِلَيَّ مِنْكَ عَلِيُّ فَقَالَ: أَنْتَ الْهَادِي يَا عَلِيُّ بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدِي بَعِيدِي (انتهى) قال: وَ قد صنف ابن عقده كتابا في هذه الآيه وَ نزولها في شأن علي عليه السَّلَام، قال: وَ رواها الثعلبي في تفسيره مسنده عن ابن عباس أيضا بعين ما ذكره الرازي في تفسيره،

- وَ رَوَاهَا الثَّعْلَبِيُّ أَيْضًا مُسَيِّدَةً إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَوَى قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ انْقَضَ هَذَا النَّجْمُ فِي مَنْزِلِهِ فَهُوَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعِيدِي، وَ أَنَّهُ انْقَضَ فِي مَنْزِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ أَبُو حَامِدٍ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ شَرَفِ الْمُصْطَفَى، وَ ابْنُ الْمُغَازَلِيِّ الشَّافِعِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ.

## الفصل الحادي والأربعون

٤٣٢- وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ طَاهِرٌ الْقُمِّيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا الْمُعَاصِرِينَ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ فِي فَصَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَقْلًا مِنْ مُسَيِّدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قُلْنَا لِسَيِّدِنَا سَلِّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ وَصِيَّتِهِ؟ فَقَالَ لَهُ سَيِّدِنَا: مَنْ وَصِيَّتُكَ؟ فَقَالَ: يَا سَيِّدِنَا مَنْ وَصِيَّتِي مُوسَى؟ قَالَ: يُوشَعُ بْنُ نُونٍ قَالَ: فَإِنَّ وَصِيَّتِي وَ وَارِثِي يَقْضِي دِينِي، وَ يُنْجِزُ عِدَاتِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣). أقول: وَ رَوَى مُؤَلِّفُ كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ الْمَذْكُورِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جَدًّا، فِي أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، نَحْوَ مَا رَوَيْنَاهُ نَحْنُ سَابِقًا، وَ نَقَلَ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الْبَغْوِيِّ، وَ مِنْ تَارِيخِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ وَ تَارِيخِ ابْنِ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيِّ وَ نَهَايَةِ الْعُقُولِ لِفَخْرِ الدِّينِ عَمْرِ الرَّازِيِّ، وَ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْمَن

ص: ٢٩٤

١- ١) تفسير الثعلبي: ٤/٩٢.

٢- ٢) سورة الرعد: ٦.

٣- ٣) الأربعة: ٣٦.

الشيرازي، و مناقب ابن المغازلي الشافعي، و كتاب الفردوس للديلمي، و كتاب الأربعين لأسعد بن الحسين الأرمني، و كتاب المناقب للخوارزمي، و شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد، و كتاب كفايه الطالب لمحمد بن يوسف الكنجي الشافعي، و حليه الأولياء لأبي نعيم، و مناقب ابن مردويه، و كتاب الأربعين لأبي نعيم الحافظ، و كتاب الجرح و التعديل للدارقطني، و كتاب مسند فاطمه له و كتاب شواهد التنزيل لأبي القاسم الحسكاني، و كتاب ابن السراج و كتاب الأربعين للخطيب، و كتاب الجمل لأبي مخنف، و كتاب صفين لنصر بن مزاحم، و غير ذلك من كتب أهل السنه، و نقل أحاديث كثيره من كتبهم، تدل على أن علي بن أبي طالب، وزير رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و أحاديث كثيره تدل على أن عليا أمير المؤمنين و إمام المتقين، و أحاديث كثيره في أن عليا مع الحق و الحق معه و كذا

- قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلَيْ وَ لِيَّهُ، وَ مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، فَعَلَيْ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، وَ أَحَادِيثُ نَزُولِ: إِنَّمَا وَ لِيكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤٣٣-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ نَهَائِهِ الْعُقُولِ فِي دِرَايَةِ الْأُصُولِ، لِفَخْرِ الدِّينِ عُمَرَ الرَّازِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي، وَ وَصِيي، وَ قَاضِي دِينِي، وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (١).

٤٣٤-قَالَ: وَ فِيهِ أَيْضًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: هَذَا عَلِيُّ خَلِيفَتِي فِيكُمْ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا (٢).

٤٣٥-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ مُؤَمِّنِ الشَّيرَازِي عَنِ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي الرَّسُولَ، وَ جَعَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ (٣).

٤٣٦-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ لِإِمَامِهِمْ أَسَدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَرْمَنِ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ فِيهِ: عَلِيُّ أَخِي وَ وَصِيي فِي أَهْلِي وَ خَلِيفَتِي فِي قَوْمِي، وَ مُنْجِزُ عِدَاتِي، وَ قَاضِي دِينِي، قَالَ: وَ نَقَلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ الْفَاضِلُ الْكَاشِي (٤).

ص: ٢٩٧

١-١ (الأربعين: ص ٣٨).

٢-٢ (المصدر السابق).

٣-٣ (الأربعين: ص ٤٠).

٤-٤ (المصدر السابق).

٤٣٧-قَالَ: وَ رَوَى أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤْمِنٍ الشَّيرَازِيُّ فِي رِسَالِهِ الْأَعْتِقَادِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَرَادَ النَّجَاةَ بَعْدِي، وَ السَّلَامَةَ مِنَ الْفِتَنِ، فَلْيَتَمَسَّكَ بَعْدِي بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ، وَ هُوَ إِمَامٌ كُلُّ مُسْلِمٍ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (١).

٤٣٨-وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ طَاعَةَ عَلِيِّ بَعْدِي كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ طَاعَتِي، وَ نَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ كَمَا نَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِي، حُبُّهُ إِيْمَانٌ، وَ بُغْضُهُ كُفْرٌ، أَنَا وَ إِيَّاهُ أَبَوَا هَذِهِ الْأُمَّةِ (٢).

٤٣٩-قَالَ: وَ فِيهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ [أَوْصِيَّيَّ] أَوْ خَلِيفَتِي وَ خَيْرَ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي، يُنْجِزُ وَعْدِي (٣)، وَ يَفْضِي دِينِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤). وَ نَقَلَ عَنْ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رَيْبَ عِنْدَنَا أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ لَسْنَا نَعْنِي بِالْوَصِيَّةِ النَّصَّ وَ الْخِلَافَةَ، وَ لَكِنَ أُمُورَ أُخْرَى، ثُمَّ قَالَ الْمَعَاصِرُ الْقَمِي: أَقُولُ بَعْدَ الْإِقْرَارِ: لَا وَجْهَ لِمَا ذَكَرَ أَنَّ سَنَةَ اللَّهِ جَرَتْ مِنْ قَبْلِ، إِنَّ الْأَوْصِيَاءَ هُمُ الْخُلَفَاءُ فَكَذَا وَصَى نَبِيْنَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا (٥)، ثُمَّ ذَكَرَ جَوَابًا آخَرَ يَطُولُ بَيَانُهُ (٦).

٤٤٠-وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ كُتُبٍ كَثِيرَةٍ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي، وَ كَذَا حَدِيثُ الْغَدِيرِ نَقْلًا مِنْ كُتُبٍ كَثِيرَةٍ جَدَا مِنْ كُتُبِ الْعَامَةِ يَطُولُ بَيَانُ أَسْمَائِهَا (٧).

٤٤١-قَالَ: وَ رَوَى أَضِيحَابُنَا عَنْ كِتَابِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا أَنَا مِتُّ تَضَلُّ الْأَهْوَاءُ، وَ يَرْجِعُ النَّاسُ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ، فَالْحَقُّ يَوْمَئِذٍ مَعِ عَلِيٍّ وَ الْقُرْآنُ بِيَدِهِ (٨).

٤٤٢-قَالَ: وَ فِي الْأَرْبَعِينَ لِأَبِي الْمَكَارِمِ عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَعْلَمُ أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٩).

ص: ٢٩٨

١- (١) الأربعةين: ٤٦.

٢- (٢) الأربعةين: ٤٧.

٣- (٣) في المصدر: موعدي.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) سورة الأحزاب: ٦٢.

٦- (٦) الأربعةين: ٦٧.

٧- (٧) الأربعةين: ٤٣-٤٨.

٨- (٨) الأربعةين: ٢٢٨.

٩- (٩) الأربعةين: ٤٣٩.

٤٤٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ: أَفْضَلُ أُمَّتِي عَلَيَّ ، رواه الترمذى، و قال: هذا حديث صحيح (١).

٤٤٤- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْإِسْتِيعَابِ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلَيَّ أَفْضَلُ أُمَّتِي (٢).

٤٤٥- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ إِبْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ بِسَيِّدِهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ مَلَكَئِ عَلَيَّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ لِيُفْتَحِرَانَ عَلَيَّ سَائِرِ الْأَمْلَاكِ، بِكُونِهِمَا مَعَ عَلَيٍّ، لِأَنَّهُمَا لَمْ يَصِدَا إِلَى اللَّهِ قَطُّ بِشَيْءٍ يُسْخِطُهُ (٣). أقول: هذا دليل على عصمته، و المعصوم هو الإمام لما مرّ، و أيضا فقد تواتر أنه ادعى الإمامه و تأخر عن بيعه أبي بكر، و لم يبايع طائعا لما يأتي، فيكون صادقا و هو المطلوب.

## الفصل الثاني و الأربعون

- وَ رَوَى السَّيِّدُ شَرِيفٌ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ نَصَّ الْغَدِيرِ.

٤٤٦- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (الْحَدِيثُ) (٤). و روى خبر المنزل، و حديث سلّموا على عليّ بامر المؤمنين.

٤٤٧- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي، وَ وَصِيي، وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي.

٤٤٨- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ.

٤٤٩- وَ قَوْلُهُ هَذَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ. ثم طعن في بعض الأخبار، و لم يقدر على الطعن في الباقي، و لكن أجاب بالتأويل بوجوه واهية جدا.

٤٥٠- وَ رَوَى أَيْضاً قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ، فَجَاءَ عَلَيٌّ (٥).

٤٥١- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذِي التُّدَاهِ: يُقْتَلُ خَيْرُ الْخَلْقِ، وَ رُوِيَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَقَتَلَهُ عَلَيٌّ (٦).

ص: ٢٩٩

١- (١) الأربعين: ٤٢٥-٤٢٩.

٢- (٢) الأربعين: ٤٣٦.

٣- (٣) الأربعين: ص ٤٤٩.

٤- (٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٦.

٥- (٥) المستدرک للحاكم: ٣/١٣٠.

٦- (٦) المعجم الأوسط: ٤/٣٢٩.

٤٥٢- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَحْيَى وَوَزِيرِي وَخَيْرٌ مَنْ أَتْرَكُهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٤٥٣- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَاطِمَةَ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنِّي زَوْجُكَ خَيْرٌ أُمَّتِي (١)؟ .

٤٥٤- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَيْرٌ مَنْ أَتْرَكُهُ بَعْدِي عَلِيٌّ.

٤٥٥- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ.

٤٥٦- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَفْضَاكُمْ عَلِيٌّ (٢).

### الفصل الثالث والأربعون

٤٥٧- وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ [مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ] فِي كِتَابِ رَبِيعِ الْأَبْرَارِ: لَيْلَةُ الْغَدِيرِ مُعْظَمَةٌ عِنْدَ الشَّيْعَةِ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي خَطَبَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِغَدِيرِ خُمٍّ، عَلَى أَقْتَابِ الْأَبْلِ، وَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٣). أقول: هذا غريب فإن النقل المتواتر أنه خطب يوم الغدير، ولعل المراد ليله اليوم الذي خطب فيه، أو لعله خطب في تلك الليلة و ذلك اليوم، والله أعلم.

### الفصل الرابع والأربعون

- وَرَوَى الْفَخْرُ الرَّازِيُّ إِمَامٌ أَهْلِ السُّنَّةِ، فِي كِتَابِ مَفَاتِحِ الْغَيْبِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ قَالَ- لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَ عَلِيًّا تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَنَحْنُ نَتَوَلَّاهُ.

٤٥٨- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: صَدَّقْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صِيْلَةَ الظُّهْرِ، فَسَأَلَ سَائِلٌ، فَلَمْ يُعْطِهِ أَحَدٌ وَعَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ رَاكِعًا، فَأَوْمَى إِلَيْهِ بِخَنْصِرِهِ الْيَمِينِ وَكَانَ فِيهَا خَاتَمٌ، فَأَقْبَلَ السَّائِلُ حَتَّى أَخَذَ الْخَاتَمَ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ فَقَالَ: رَبِّ اشْرَحْ لِي صِدْرِي، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَنَا مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَصِيْفِيكَ، فَاشْرَحْ لِي صِدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، . . . وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي، عَلِيًّا أَشَدُّ بِهِ ظَهْرِي، قَالَ

ص: ٣٠٠

١- (١) تلخيص المتشابه للبغدادى: ٢/٨٣٤.

٢- (٢) أعلام النبوة: ١٠٣ و مجمع الزوائد: ٩/٢٣٥.

٣- (٣) ربيع الأبرار: ١/٨٤ ط، بغداد.

٤- (٤) سورة المائدة: ٦٧.

أَبُو ذَرٍّ مَا أَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اقْرَأْ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، إِلَى آخِرِهَا (١).

## الفصل الخامس والأربعون

٤٥٩- وَرَوَى الْفَخْرُ الرَّازِيُّ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ فِي أَصُولِ الدِّينِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا بَلَى، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ. وَذَكَرَ أَنَّهُ خَبَرَ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةَ عَلَى قَبُولِهِ (٢).

٤٦٠- وَكَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى.

٤٦١- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ (٣).

٤٦٢- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَفْضَاكُمْ عَلَيَّ (٤).

٤٦٣- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذِي الثُّدَيَّةِ: يَفْتُلُهُ خَيْرُ الْخَلِيقَةِ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَكَانَ قَاتِلُهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٤٦٤- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ أَقْبَلَ عَلِيًّا: هَذَا سَيِّدُ الْعَرَبِ.

٤٦٥- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ وَهُوَ سَيِّدُ الْعَرَبِ (٦).

٤٦٦- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَخِي وَوَزِيرِي، وَخَيْرَ مَنْ أَتْرَكُهُ بَعْدِي يَقْضِي دِينِي وَيُنْجِزُ وَعْدِي، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٤٦٧- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ، مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٧).

٤٦٨- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: لَضَرْبُهُ عَلِيًّا خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ (٨).

## الفصل السادس والأربعون

و روى على بن موسى بن طاوس الحسنى من علمائنا فى كتاب اليقين فى اختصاص على بإمره المؤمنين أحاديث كثيرة جدا، تقدم بعضها، و مجموعها مائتان و عشرون حديثا من كتب العامة، و أنا أشير إلى جملة منها محذوفه السند اختصارا،

ص: ٣٠١

١- (١) تفسير الرازى: ١٢/٢٦. مورد الآيه.

٢- (٢) فضائل الصحابه: ٢/٥٩٦.

٣- (٣) المستدرک: ٣/١٣٠.

٤- (٤) الصواعق المحرقة: ١٨٩.

٥-٥) مجمع الزوائد: ٦/٣٥٧.

٦-٦) المعجم الكبير: ٣/٨٨، و تاريخ الذهبى: ٣/٦٣٥.

٧-٧) الفردوس للديلمى: ٣/٦٢ ح ٤١٧٥.

٨-٨) مناقب الخوارزمى: ١٠٧.



و أسانيدھا مذکورہ هناک.

۴۶۹- فَمِمَّا رَوَاهُ مِنْ مَقَابِرِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ بِسَيِّدِهِ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ، وَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، أَنْتَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ (۱).

۴۷۰- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَنْسِ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيَّ الْيَوْمَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، وَ إِمَامُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، فَجَاءَ عَلِيُّ فَدَخَلَ (۲).

۴۷۱- وَ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ نُسَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ بِنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (۳).

۴۷۲- وَ عَنْ سَيِّدِ الْمَوْلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيَّ عَلِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (۴).

۴۷۳- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: لَا تُؤْذِنِي فِي عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ.

۴۷۴- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْآنَ يَدْخُلُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، إِذْ طَلَعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (۵).

۴۷۵- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لَأُمِّ حَبِيبَةَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ هَذَا الْبَابَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (۶).

۴۷۶- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِأَنْسِ: يَدْخُلُ رَجُلٌ وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (۷).

۴۷۷- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ وَ هُوَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ يَأْكُلُ: لَيْتَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ عِنْدِي يَأْكُلُ مَعِي، فَجَاءَ عَلِيُّ، فَقَالَ: اجْلِسْ فَكُلْ مَعِي (۸).

ص: ۳۰۲

۱- ۱) اليقين: ۹۱.

۲- ۲) المصدر السابق.

۳- ۳) اليقين: ص ۱۷۶.

۴- ۴) اليقين: ۱۳۳.

۵- ۵) اليقين: ۱۳۸.

۶- ۶) اليقين: ۱۶۷.

۷- ۷) اليقين: ۴۷۸.

۸- ۸) اليقين: ص ۱۴۰.

٤٧٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِأَنْسٍ: يَطْلُعُ الْآنَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ فَطَلَعَ عَلِيُّ (١).

٤٧٩- وَ عَنْ جَبْرِئِيلَ أَنَّهُ قَالَ وَ هُوَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خُذْ بِرَأْسِ ابْنِ عَمِّكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هَذَا جَبْرِئِيلُ (٢).

٤٨٠- وَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْحَدَّادِ الْأَحْتَلِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّ مَلَكًا يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ.

٤٨١- وَ مِنْ كِتَابِ الْفَضَائِلِ لِابْنِ سَمَّاكِ الثَّقَفِيِّ عِنْدَهُمْ بِسَنَدِهِ أَنَّهُ قَالَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ تَحْتَ الْعَرْشِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٤٨٢- وَ مِنْ كِتَابِ الْخُورَزْمِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ رَأَى فِي الْجَنَّةِ نُورًا، فَسَأَلَ عَنْهُ جَبْرِئِيلُ؟ فَقَالَ: إِنَّ جَارِيَةً مِنْ جَوَارِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ضَحَكَتْ، فَهَذَا النُّورُ خَرَجَ مِنْ فِيهَا، وَ هِيَ فِي الْجَنَّةِ إِلَى أَنْ يَدْخُلَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٤٨٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ رَأَى فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً فَقَالَ لِجَبْرِئِيلَ: لِمَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: لِابْنِ عَمِّكَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٤٨٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ مُنَادِيًا يُنَادِي مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَصِيٌّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٤٨٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ [لَهُ]: [اتَّخَذْتُ لَكَ عَلِيًّا، فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا لَمْ يَنْلُهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ، وَ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ] (٦).

٤٨٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ.

٤٨٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ذَاكَ جَبْرِئِيلُ سَمَّاكَ بِاسْمِ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ (٧).

٤٨٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَلِمِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تُكَلِّمُكَ،

ص: ٣٠٣

١- (١) اليقين: ١٤١.

٢- (٢) اليقين: ١٤٨.

٣- (٣) اليقين: ٩٣.

٤- (٤) اليقين: ١٥٥-١٥٦.

٥-٥) اليقين: ٩٣.

٦-٦) اليقين: ٢٥؛ ١٥٩.

٧-٧) اليقين: ١٣٠.

فَسَلَّمَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ (١).

٤٨٩- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ فَدَخَلَ عَلِيٌّ (٢).

٤٩٠- وَ مِنْ كِتَابِ الْوَلَايَةِ لِمَسْعُودِ بْنِ النَّاصِرِ الْحَافِظِ السَّجِسْتَانِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ ثَلَاثًا: إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ مِنْ كِتَابِ التَّحْقِيقِ لِمَنْصُورِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرَفِيِّ مِثْلَهُ، وَ مِثْلَ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ (٣).

٤٩١- وَ مِنْ كِتَابِ مَنْقَبِهِ الْمُطَهَّرِينَ لِلْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ، بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٤).

٤٩٢- وَ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَاتِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ، بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ آدَمَ رَأَى خَمْسَةَ أَشْبَاحٍ قُدَّامَ الْعَرْشِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: يَا آدَمُ هَذَا مُحَمَّدٌ نَبِيِّي، وَ هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٤٩٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ أَمَرَ أَنْ يُسَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ يَوْمَ يَأْمُرُهُ الْمُؤْمِنِينَ.

٤٩٤- وَ مِنْ كِتَابِ فَصَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ عُقْدَةَ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِهِ أَنَّ مَلَكًا يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٤٩٥- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ قِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ أَيُّ بِاسْمِهِ تُسْمُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٧).

٤٩٦- وَ مِنْ كِتَابِ الْوَلَايَةِ لِابْنِ عُقْدَةَ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٨).

٤٩٧- وَ مِنْ رِوَايَةِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَزْوِينِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٩).

ص: ٣٠٤

١- ١) اليقين: ١٦٥.

٢- ٢) اليقين: ١٣٥.

٣- ٣) اليقين: ٩٥-١٦٨.

٤- ٤) اليقين: ١٧٣.

٥- ٥) اليقين: ١٧٤.

٦- ٦) اليقين: ٢١٨.

٧- ٧) اليقين: ١٨٢.

٨-٨ اليقين: ١١٧.

٩-٩ اليقين: ١٨٦.

٤٩٨- وَبِسَيِّدِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَطَرَتِ اللَّهُ التِّي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، قَالَ: هِيَ التَّوْحِيدُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٤٩٩- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَوْلَ الْعَرْشِ كِتَابٌ خُلِقَ مَسْطُورًا: إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٥٠٠- وَ بِالْإِسْنَادِ أَنَّ آدَمَ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٥٠١- وَ مِنْ تَارِيخِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ بِسَيِّدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ: خَلِيفَتِي فِي الْأَرْضِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ أَنَّ ذَا الْفَقَارِ كَانَ يُنْطِقُ مَعَ عَلِيٍّ، وَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي مَأْمُورٌ (٤).

٥٠٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَا يُجِيبُ أَحَدٌ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٥٠٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٥٠٤- وَ مِنْ كِتَابِ أَسْمَاءِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَوَاهُ أَبِي طَالِبِ الْأَنْبَارِيُّ، بِسَيِّدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لَهُ: أَخْبِرْ عَلِيًّا أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٥٠٥- وَ مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ بِسَيِّدِهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِبَنِي آدَمَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٥٠٦- وَ بِسَيِّدِهِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدَ الْوَصِيِّينَ، وَ جَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَلِيَّهُ وَ وَصِيَّهُ وَ خَلِيفَتَهُ (٧).

٥٠٧- وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ شاذَانَ، بِسَيِّدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (الْحَدِيثُ).

٥٠٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

ص: ٣٠٥

١- (١) اليقين: ١٨٨.

٢- (٢) اليقين: ١٠١.

٣- (٣) اليقين: ١٩٠.

٤- (٤) اليقين: ٢١٧.

٥- (٥) اليقين: ٢١٨.

٢٢٢:٦-٦ اليقين

٢٢٧:٧-٧ اليقين

٥٠٩- وَ مِنْ كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ لِابْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ بَعْدِي خَيْرُ الْبَشَرِ (١).

٥١٠- وَ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ لِعَبَادِ بْنِ يَعْقُوبَ الرَّوَاجِنِيِّ وَ هُوَ مِنَ الْعَامَّةِ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ فِي حَائِطٍ فَجَعَلَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا قَالَ لَهُ: سَلِّمْ عَلَيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٥١١- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَتَقَدَّمُكَ بَعْدِي إِلَّا كَافِرٌ وَ إِنْ أَهْلَ السَّمَوَاتِ لَيَسْمُونَكَ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٥١٢- وَ مِنْ كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْحَلِيهِ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ فَدَخَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٥١٣- وَ مِنْ كِتَابِ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَحْمَدَ الْبُسْتِيَّ مِنْ عُلَمَائِهِمْ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

٥١٤- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٥١٥- وَ مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِيِّ مِنْ عُلَمَائِهِمْ فِي فَضَائِلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ أَمَرَ عُمَرَ، ثُمَّ سَلِمَانَ، ثُمَّ عَمَّارًا، ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهُ لَئِنْ نَقَضْتُمُوهَا لَتَكْفُرَنَّ (٦).

٥١٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالسَّلَامِ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فِي حَيَاتِهِ، فَكُنْتُ أَوْلَى أَنْ أَكُونَ كَذَلِكَ بَعْدَ وَفَاتِهِ (٧).

٥١٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَتَقَدَّمُكَ بَعْدِي إِلَّا

ص: ٣٠٦

١- (١) اليقين: ٢٧٠.

٢- (٢) اليقين: ٢٧٢.

٣- (٣) اليقين: ٢٧٨.

٤- (٤) اليقين: ٣٠٤.

٥- (٥) اليقين: ٣١٥.

٦- (٦) اليقين: ٢٨٥.

٧- (٧) اليقين: ٣٢٢.



كَافِرٌ، وَإِنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ لَيَسْمُونَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٥١٨- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ عَيْبُهُ عِلْمِي، وَ بَابِي الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ، وَ الْوَصِيُّ عَلَى الْأَمْوَاتِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَ الْخَلِيفَةُ عَلَى الْأَحْيَاءِ مِنْ أُمَّتِي (٢).

٥١٩- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُكُمْ بَعْدِي، وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ (٣).

٥٢٠- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ إِمَامُكُمْ بَعْدِي.

٥٢١- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَقَامَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَسْلُمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ: هُوَ وَ لِيُّكُمْ بَعْدِي.

٥٢٢- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: وَصِيُّكَ وَ خَلِيفَتُكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَ حُجَّتُكَ الْبَالِغَةُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: عَلِيُّ وَلِيُّ عَهْدِي، وَ وَصِيُّ نَبِيِّي، وَ الْخَلِيفَةُ وَ حُجَّتِي الْبَالِغَةُ عَلَى خَلْقِي (٤).

٥٢٣- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ وَ قَدْ حَضَرَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا عَدَدَ أَصْحَابِ مُوسَى: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيُّي، وَ خَلِيفَتِي، وَ الْإِمَامُ بَعْدِي، وَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَّبَهُ لَكُمْ وَلِيًّا وَ إِمَامًا مَفْرُوضًا طَاعَتُهُ، إِنَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ مَنْ الرِّسَالَةَ الْمَوْضُوحَةَ لِلْمَظْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ (٥) جَمَلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (٦).

٥٢٤- وَ مِنْ كِتَابِ فَضَائِلِ الْعَبَّاسِ وَ عَلِيٍّ رَوَاهُ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ: أَنَّ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ تَخَيَّتِ الْعَرْشَ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ نَقَلَ مِنْهُ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (٧).

٥٢٥- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ حُجَّةِ التَّفْضِيلِ تَأْلِيفِ ابْنِ الْأَثِيرِ، بِإِسْنَادِهِ أَنَّ جَبْرَيْلَ كَمَا فِي صُورِهِ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ وَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٨).

٥٢٦- وَ مِنْ كِتَابِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَمَّارٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ:

ص: ٣٠٧

١- (١) اليقين: ٣٢٨.

٢- (٢) اليقين: ٣٣١.

٣- (٣) اليقين: ٣٣٨.

٤- (٤) اليقين: ٣٤٤.

٥- (٥) في نسخه ثانيه: الحسين.

٦- (٦) اليقين: ٣٤٩.

٧- (٧) اليقين: ٣٨١.

٨- (٨) اليقين: ٣٦٢.

رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ دِيكًا يُنَادِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَلِيُّ اللَّهِ (١).

٥٢٧- وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٢). وَ رَوَاهُ مِنْ عَدَّةِ كُتُبٍ مِنَ كُتُبِ الْمُخَالَفِينَ.

٥٢٨- وَ مِنْ كِتَابِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَحْمَدَ الْبُسْتِيِّ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَ مِنْ أَشْيَاءِهِ: يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْيَعْسُوبُ أَمِيرُ النَّحْلِ، وَ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

## الفصل السابع والأربعون

٥٢٩- وَ رَوَى صَاحِبُ جَوَاهِرِ الْمَطَالِبِ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ هُوَ مِنْ جُمْلَةِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَنِ الْمُخَالَفِينَ لِلشَّيْعَةِ بِغَيْرِ شَكٍّ، بِأَسَانِيدَ ذَكَرَهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أُدْعُوا لِي سَيِّدِ الْعَرَبِ، يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ (٤).

٥٣٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَخَلَ (٥).

٥٣١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٦).

٥٣٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ يُؤَلُّوا عَلَيْنَا يَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًا، يَسْلُكُ بِهِمْ إِلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ (٧).

٥٣٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَرْحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ (٨).

ص: ٣٠٨

١- (١) اليقين: ٣٩٢.

٢- (٢) اليقين: ٤٦٧.

٣- (٣) اليقين: ٥١٧.

٤- (٤) اليقين: ١/١٠٥.

٥- (٥) اليقين: ١/١٠٥.

٦- (٦) اليقين: ١/١٩٣.

٧- (٧) اليقين: ١/٢٨٩.

٨- (٨) اليقين: ١/٣٤٩.

٥٣٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: أَنَّ عَلِيًّا رَايَهُ الْهُدَى، وَ إِمَامًا أَوْلِيَّائِي، وَ نُورٌ مِّنْ أَطَاعِنِي (١).

## الفصل الثامن والأربعون

و روى الحسين بن محمد بن الحسن فى كتاب مقصد الراغب الطالب، فى مناقب على بن أبى طالب من علمائنا جملة من الأحاديث السابقة، و ما فى معناها من طرق العامة.

٥٣٥- وَ رَوَى يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا (٢).

٥٣٦- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، لَا يُؤَدِّى عَنِّي إِلَّا أَنَا، أَوْ هُوَ. ثُمَّ قَالَ: رواه الترمذى فى كتابه، و قال: حديث حسن صحيح (٣).

- قَالَ: وَ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

٥٣٧- وَ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: وَصِييَ خَيْرِ الْأَوْصِيَاءِ وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ اللَّهُ، وَ هُوَ بَعْلُكَ، وَ ابْنُ عَمِّ أَبِيكَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٤).

٥٣٨- وَ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طُرُقِ الْعِيَامَةِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَايَهُ الْهُدَى، وَ إِمَامٌ مِّنْ أَطَاعِنِي، وَ نُورٌ أَوْلِيَّائِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ مِنْ قَبْلِكَ (٥).

٥٣٩- قَالَ: وَ رُوَيْنَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: خَلِيلِي وَ وَزِيرِي، وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِّنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي، وَ مَن يُنْجِزْ مَوْعِدِي، وَ يَقْضِ دِينِي: عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٥٤٠- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ

ص: ٣٠٩

١- ١) جواهر المطالب.

٢- ٢) صحيح مسلم: ٧/١٢٠.

٣- ٣) تحفه الأحوذى: ١٠/١٤٦.

٤- ٤) ذخائر العقبى: ١٣٦.

٥- ٥) شرح نهج البلاغه: ٩/١٦٧.

٦- ٦) فتح البارى: ٨/١١٤.

وَيُكِّمُ مِنْ بَعْدِي، ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجْتَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَنِ الْقَطِيفِيِّ، وَ أَكْثَرَهَا مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ، ثُمَّ رَوَاهُ بِسَنَدٍ آخَرَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَلِي كُلِّ مَوْءِنٍ بَعْدِي، وَقَالَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ، وَ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١).

٥٤١- وَ يَأْسِيَنَادِ ذَكَرَهُ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ عَدِيدُوا الْعِجْلَ: هَكَذَا تُفْتَنُ أُمُّ مُحَمَّدٍ، يُصَبِّحُهُمْ فِتْنَةً يَتَجَالَدُونَ فِيهَا بِالسُّيُوفِ فَلَا يَنْجُو مِنْهَا وَ لَا يَخْلُصُ لَهُ إِلَّا يَمَانٌ، إِلَّا مَنْ كَانَ فِي حِزْبِ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ عَلِيٌّ، وَ هُوَ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ (٢).

٥٤٢- وَ يَأْسِيَنَادِ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَيَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ آخِرُ (٣) الْوَصِيَّةِ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ أَمِيرُ الْعُرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ، وَ سَيُؤَدُّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِي، وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، فَإِذَا عَلِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ طَلَعَ (٤).

٥٤٣- قَالَ: وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْفَارِسِيُّ، فِي كِتَابِهِ الْمَصْبَاحِ عَنْ حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ الْبَشَرِ، فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٥).

## الفصل التاسع والأربعون

٥٤٤- وَ رَوَى الْكِرَاجِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْإِيَّانَةِ عَنِ الْمُمَائِلَةِ فِي الْإِسْتِدْلَالِ بَيْنَ الثُّبُوهِ وَ الْإِمَامَةِ نَقْلًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَذَانَ مِنْ كِتَابِ إِبْصَاحِ دَفَائِنِ النَّوَاصِبِ، يَأْسِيَنَادِ ذَكَرَهُ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: مَا أَسْتَقَرَّ الْعَرْشُ وَ الْكُرْسِيُّ، وَ لَا دَارَ الْفَلَاحِ، إِلَّا بِأَنْ كُتِبَ عَلَيْهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: أَنْصِبْ أَخَاكَ عَلِيًّا عَلِمًا لِعِبَادِي، يَهْدِيهِمْ إِلَى دِينِي، إِنِّي جَعَلْتُ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ، وَ حُجَّتِي عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ (٦).

٥٤٥- وَ يَأْسِيَنَادِ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ النِّجَاةَ بَعْدِي فَلْيَتَمَسَّكَ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهُ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ وَ هُوَ إِمَامٌ كُلِّ مُسْلِمٍ بَعْدِي (٧).

ص: ٣١٠

(١-١) المصنف لابن أبي شيبة: ٧/٥٠٤.

(٢-٢) لم نجده في المصادر.

(٣-٣) في نسخه ثانياه: خير.

(٤-٤) مناقب الخوارزمي: ٨٥.

(٥-٥) الكامل لابن عدي: ٤/١٠.

(٦-٦) مائه منقبه: ٥٠.

(٧-٧) مائه منقبه: ٤٥.

٥٤٦- وَ يَأْسِيَادِ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ وَصِيٌّ فِي أَهْلِي، وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي (١).

## الفصل الخمسون

٥٤٧- وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ: وَ أَمَّا النَّصُّ الْجَلِيُّ مِنَ الشُّنَّةِ فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي (٢).

٥٤٨- وَ فِي مَقَامٍ: أَنْتَ أَحْيَى، وَ وَصِيٌّ وَ وَزِيرِي، وَ وَارِثِي، وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي. وَ أَمْرُهُ أَضْحَابُهُ فِي غَيْرِ مَقَامٍ بِالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ فِي مَقَامَاتٍ: أَنْتَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ، وَ ذُو النُّورَيْنِ الْأَزْهَرُ، وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمَالُ يَعْسُوبُ الظَّلْمَةِ. وَ فِيهِمَا ذَكَرْنَاهُ مَا تَوَاتَرَ بِنَقْلِهِ الْخَاصَّةُ وَ الْعَامَّةُ، وَ مَا تَوَاتَرَتْ الشُّيْعَةُ وَ ضَامَّةً عَلَى نَقْلِهِ بَعْضُ أَضْحَابِ الْحَدِيثِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَدْ أَجْمَعَ عَلَمَاءُ الْقَبْلَةِ عَلَى يَوْمِ الدَّارِ، وَ كُفِّلَ نَقْلُ أَوْرَدَتِهِ مُشْتَمِلٌ عَلَى النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْأَخُوَّةِ، وَ الْوَصِيَّةِ، وَ الْوِزَارَةِ، وَ شَدِّ الْأَزْرِ، وَ الْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِهِ (٣).

٥٤٩- ثُمَّ قَالَ: وَ مِنْهُ قَوْلُ بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيِّ فِي بَيْتِي أَسْلَمَ وَ قَالَ: لَا أَبَايَعُ إِلَّا مَنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ أُسَلَّمَ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ: هَذَا الْخَبْرُ مُتَوَاتِرٌ مِنْ طَرِيقِي الشُّيْعَةِ، وَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَ قَدْ قِيلَ فِي ذَلِكَ أَشْعَارٌ إِلَى أَنْ قَالَ:

٥٥٠- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ فِي مَقَامَاتٍ: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، وَ أَنْتَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، ثُمَّ قَالَ: عَلَى أَنَا نورد طرقا من نقل أصحاب الحديث يعني أهل السنة للنص فيسقط معه الاعتراض (٤).

٥٥١- فَمِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ وَ لِيُكُمُ مِنْ بَعْدِي.

٥٥٢- وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ لِيُيُ كُلُّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٥).

٥٥٣- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَائِشَةَ: لَا تُؤْذِنِي فِي أَحْيَى، فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْعُرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ص: ٣١١

١- ١) ينابيع المودة: ١/١٥٩ بتفاوت.

٢- ٢) تقريب المعارف: ١٣٤.

٣- ٣) تقريب المعارف: ١٣٧.

٤- ٤) تقريب المعارف: ١٣٨ مسائل في الإمامة.

٥- ٥) المصدر السابق.

٥٥٤- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّجِينَ وَخَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٥٥٥- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ.

٥٥٦- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ (١).

٥٥٧- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَائِشَةَ وَقَدْ تَكَلَّمَتْ فِي عَلِيٍّ: يَا حَمِيرَاءُ لَا تُؤْذِنِي فِي أَخِي وَسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدِي، وَأَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ بَعْدِي.

٥٥٨- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، أَلَا أُدْلِكُكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ أَخِي وَوَزِيرِي، وَوَارِثِي، وَخَلِيفَتِي إِمَامُكُمْ (٢).

٥٥٩- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ إِمَامَكُمْ وَوَلِيِّكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَوَازِرُوهُ وَنَاصِحُوهُ (٣).

٥٦٠- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ زَوْجَكَ عَلِيًّا بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، فَجَعَلَهُ أَخِي وَوَزِيرِي، وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي. وَذَكَرَ أَحْبَابًا كَثِيرَةً مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ نَقَلَهَا مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ (٤).

## الفصل الحادي والخمسون

٥٦١- وَرَوَى هِاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِ مِضْبَاحِ الْأَنْوَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَذَانَ بْنِ سَيِّدٍ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَيْلَ قَالَ لَهُ: فَدَقَّرْتُ عَيْنِي بِمَا أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ أَحَاكَ وَوَصَّيَكَ وَإِمَامَ أُمَّتِكَ عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٥٦٢- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ شَهْرِيَارِ الدَّيْلَمِيِّ، بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ أَخِي وَوَزِيرِي، وَخَيْرَ مَنْ أَخْلَفَهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٥٦٣- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أُدْلِكُكُمْ

ص: ٣١٢

١- ١) تقريب المعارف.

٢- ٢) تقريب المعارف: ١٤١.

٣- ٣) المصدر السابق.

٤- ٤) المصدر السابق.

٥- ٥) ينابيع المودة: ١/٣٨٠.

٦- ٦) تاريخ دمشق: ٤٢/٥٧.

عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي أَبَدًا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: هَذَا عَلَيَّ (١).

٥٦٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ تَوَلَّوْا عَلَيًّا تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، يَسْلُكُ بِكُمْ الطَّرِيقَ (٢) الْمُسْتَقِيمَ (٣).

٥٦٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ تَشْتَخِلُّوْا عَلَيًّا. وَ مَا أَرَاكُمْ فَاعِلِينَ. تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، يَحْمِلُكُمْ عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ (٤).

٥٦٦- وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنْ وَصِيَّ وَ وَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٥٦٧- وَ مِنْ مُسْنَدِ فَاطِمَةَ لِلدَّارِقُطِيِّ، بِسَنَدِهِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: وَصِيَّي خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ.

٥٦٨- وَ مِنَ الْحَلِيَّةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ، وَ إِنْ وَصِيَّي وَ وَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٥٦٩- وَ بِسَنَدِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٧) قَال: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَ بِسَنَدٍ آخَرَ، قَالَ: مُحَمَّدٌ وَ عَلِيُّ (٨).

## الفصل الثاني و الخمسون

٥٧٠- وَ رَوَى مِيرُ مُحَمَّدُ صَالِحُ الْحُسَيْنِيِّ التُّرْمِذِيُّ الْكُشْفِيُّ، فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ الْمُرْتَضَوِيَّةِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ وَسِيْلِهِ الْمُتَعَبِّدِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ مِنْ كِتَابِ الْخَطِيبِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنْ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ إِيَّاكَ: زَوْجِيكَ مِنْ أَكْثَرِهِمْ عِلْمًا، وَ أَقْدَمِهِمْ سَلْمًا، وَ أَفْضَلِهِمْ حِلْمًا إِنْ اللَّهُ إِطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ، فَاخْتَارَنِي مِنْهُمْ وَ بَعْلُكَ، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَرْوِّجَهُ إِيَّاكَ، وَ أَجْعَلَهُ وَصِيًّا (٩).

٥٧١- وَ مِنْ كِتَابِ هِدَايَةِ الشُّعَدَاءِ وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ عَنْ سَلْمَانَ، وَ أَنَسٍ،

ص: ٣١٣

١- (١) ذخائر العقبى: ٧٠.

٢- (٢) في نسخه ثانيه: الصراط.

٣- (٣) مستدرک الصحيحين: ٣/٧٠، و كنز العمال: ١١/٦١٢.

٤- (٤) تاريخ دمشق: ٤٤/٢٣٥.

٥- (٥) ينابيع الموده: ٢/١٦٣. و ذخائر العقبى: ١٣٦.

٦- (٦) مناقب الخوارزمي: ٨٥.

٧- (٧) سورة التوبة: ١١٩.

٨- (٨) تاريخ دمشق: ٤٢/٣٦١.

٩- (٩) حليه الأبرار: ٢/٤٠١.

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَخِي وَوَزِيرِي وَخَيْرَ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي، يَقْضِي دِينِي [وَخَيْرَ مَنْ أَخْلَفَ بَعْدِي] عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٥٧٢- وَمِنْ كِتَابِ فُزْدُوسِ الْأَخْبَارِ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَتَى سُمِّيَ عَلِيُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَنْكَرُوا فَضْلَهُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ، وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ، قَالَ اللَّهُ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بلى (٢) قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ، وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ، وَ عَلِيُّ أَمِيرُكُمْ (٣).

٥٧٣- وَمِنْ كِتَابِ الْمُسَيِّدِ تَدْرِكِ لِلْحَاكِمِ، وَ مِنَ الصَّوَاعِقِ الْمُحْرِقَةِ، وَ مِنَ الْمُمْفِرَاتِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْبَرَّةِ، وَ قَاتِلُ الْكُفْرَةِ (الْحَدِيثُ) (٤).

٥٧٤- وَمِنْ كِتَابِ بَحْرِ الْمَنَاقِبِ، وَ خُلَاصَةِ الْمَنَاقِبِ، وَ مَنَاقِبِ الْخَطِيبِ، وَ حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا، لَمْ يَنْلُهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ، وَ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ، يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَائِي، وَ نُورٌ مَنِ اطَّاعَنِي. وَ روى عدة أحاديث في هذا المعنى لم يصرح بأسماء الكتب التي نقلها منها، فلذلك لم أذكرها (٥). أقول: و تقدم ما يدل على ذلك، و يأتي ما يدل عليه، و قد حصل تكرار كثير في الأحاديث لما عرفت من اختلاف الألفاظ أو المعاني، أو الأسانيد، أو الكتب المنقول منها، و هذا الذي يوجب الاحتياط و الاستظهار في الرواية [و قد أشرنا إلى أن في الباب السابق نحوًا من خمسمائة حديث من روايات العامة].

### الفصل الثالث و الخمسون

في نبذه مما ورد في هذا المعنى من الشعر فإنه من جملة النصوص كما عرفت فمن ذلك ما رواه جماعه من علمائنا و غيرهم بأسانيدهم، عن حسان بن ثابت، و ممن رواه ابن بابويه في الأمالي، و الطبرسي في إعلام الوري، و علي بن عيسى في كشف الغمه، و الفتال في روضه الواعظين، و ابن طاوس في الطرائف، و الكراجكي في كنز الفوائد، و الخوارزمي في المناقب، و علي بن يونس في الصراط المستقيم،

ص: ٣١٤

١-١) مجمع الزوائد: ٩/١١٣.

١٧٢-٢) سورة الأعراف: ١٧٢.

٢٢٤٨-٣) ينابيع الموده: ٢/٢٤٨.

٨٧-٤) نظم السمطين: ٨٧.

١/٣٥٦-٥) مناقب الخوارزمي: ٣٠٣، و كشف الغمه: ١/٣٥٦.



والمهلبى فى الأنوار البدرية، و غيرهم، عن حسان بن ثابت أنه قال يوم نص الغدير هذه الأبيات: يناديهم يوم الغدير نبيهم بخم و أسمع بالنبي مناديا

يقول فمن مولاكم و وليكم فقالوا و لم يبدوا هناك التعاديا

إلهك مولانا و أنت ولينا و لن تجدن منا لك اليوم عاصيا

فقال له قم يا على فإننى رضيتك من بعدى إماما و هاديا

هناك دعا اللهم وال و ليه و كن للذى عادى عليا معاديا (1)

- وَ فى رِوَايَةِ الطَّبْرِسِيِّ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ يَوْمَئِذٍ: لَا تَزَالُ يَا حَسَّانُ مُؤَيَّدًا بِرُوحِ الْقُدُسِ مَا نَصَرْتَنَا بِلِسَانِكَ.

و من ذلك ما رواه الطبرسى، و صاحب الصراط المستقيم و غيرهما لخزيمه بن ثابت ذو الشهادتين و هى من أبيات منها: إذا نحن بايعنا عليا فحسبنا أبو حسن مما يخاف من الفتن

وصى رسول الله من بين أهله و فارسه قد كان فى سالف الزمن (2)

و من ذلك ما رواه الطبرى فى بشاره المصطفى لمحمد بن عبد الله الجعفرى، (الحميرى ظ) أنه قال فى مجلس معاويه، و هى من أبيات كثيره منها: أمير المؤمنين بك اعتمادى و بالغر الميامين اعتصامى

برئت من الذى عادى عليا و حاربه من أولاد الحرام

تناسوا نصه فى يوم خم من البارى و من خير الأنام

و من ذلك ما رواه الحافظ رجب البرسى فى كتابه لنفسه (3): هى الشمس أم نور الضريح تلوح هو المسك أم طيب الوصى يفوح

و بحر ندى أم روضه حوت الهدى و آدم أم سر المهيمن نوح

و أحمد هذا المصطفى أم وصيه علىّ نماه هاشم و ذبيح

له النص فى يوم الغدير و مدحه من الله فى الذكر الحكيم صريح

إمام إذا ما المرء جاء بحبه فميزانه يوم المعاد رجيح

و من ذلك ما رواه على بن عيسى فى كشف الغمه، و على بن يونس فى

---

١-١) رسائل المرئضى: ٤/١٣١.

٢-٢) البحار: ٣٨/٢٧٣.

٣-٣) الغدير: ٧/٣٣.

الصراط المستقيم، من شعر الكميت: و يوم الدوح دوح غدیر خم أبان له الولایه لو أطيعا

و لكن الرجال تبايعوها فلم أر مثلها خطرا أضيعا

فلم أبلغ بهم لعنا و لكن أساء بذلك أولهم صنيعا

أضاعوا أمر قائدهم فضلوا و أقومهم لذي الحدثان ريعا

و من ذلك ما نقله الخوارزمي في المناقب، و نقله عنه علي بن عيسى أيضا قال: وجدت ثلاثة أبيات لنصراني بخط الزجاج، في مدح أمير المؤمنين عليه السلام: و لو كنت أهوى مله غير ملتي لما كنت إلا مسلما أتشيع

علي أمير المؤمنين صريحه و ما لسواه في الخلافه مطمع

له النسب العالی و اسلامه الذي تقدم فيه و الفضائل أجمع

و من ذلك ما نقله علي بن عيسى في كشف الغمه للسيد الحميري، من أبيات له: أبا حسن تفديك نفسي و أسرتي و مالي و ما أصبحت في الأرض أملكك

و أنت وصي المصطفى و ابن عمه و إنا نعادي مبغضيك و نترك

قال علي بن عيسى و قد أنشدني بعض أصحابنا بيتين لهما نصيب من الحسن و حظ في اللطف و الرشاقه، و هما: أوصى النبي فقال قائلهم قد ظل يهجر سيد البشر

و أرى أبا بكر أصاب و لم يهجر و قد أوصى إلى عمر

و نقل في كشف الغمه للسيد الحميري، و نقله الخوارزمي في المناقب أيضا: يا بايع الدين بدنيا ليس بهذا أمر الله

من أين أبغضت علي الرضا و أحمد قد كان يرضاه

من الذي أحمد من بينهم يوم غدیر الخم ناداه

أقامه من بين أصحابه و هم حواليه و سمّاه

هذا علي بن أبي طالب مولى لمن قد كنت مولاه

فوال من والاه يا ذا العلی و عاد من قد كان عاداه (1)



و من قصيده لعلى بن عيسى مؤلف كشف الغمه، أوردتها فيه: بعلى شيدت معالم دين الله و الأرض بالعناد تمور

حسدوه على ما أثر شتى و كفاهم حقدا عليه الغدير

و من قصيده لدعبل بن على الخزاعى، نقلها الطبرسى فى إعلام الورى، و على بن عيسى فى كشف الغمه و غيرهما: و كيف و من أتى لطالب زلفه إلى الله بعد الصوم و الصلوات

سوى حب أبناء النبى و رهطه و بغض بنى الزرقاء و العبلات

و ما قيل أصحاب السقيفه فيهم بدعوى تراث فى الضلال ثبات

و لو قلدوا الموصى إليه أمورها لزمت بمأمون على العثرات

أخى خاتم الرسل المصطفى من القذا و مفترس الأبطال فى الغمرات

فإن جهدوا كان الغدير شهيد و بدر و أحد شامخ الهضبات (١)

منها: ديار بعبد الله و الفضل صنوه نجى رسول الله فى الخلوات

و سبطى رسول الله و ابنى وصيه و وارث علم الله و الحسنات

منها: و هم عدلوا عن وصى محمد فيبعثهم جاءت على الغدرات

وليهم صنو النبى محمد أبو الحسن الفراج للغمرات

و من ذلك ما أوردته الفتال فى روضه الواعظين لعلى بن أحمد الفنجكردى: لا تنكرن غدير خم إنه كالشمس فى إشراقها بل أظهر

ما كان مرفوعا بإسناد إلى خير البرايا أحمد لا ينكر

فيه إمامه حيدر و جلاله و جماله حتى القيامة يذكر

و أورد فيه و لم يذكر قائله: يوم الغدير سوى العيدين لى عيد يوم تسرّ به السادات و الصيد

نال الإمامه فيه المرتضى و له فيها من الله تشرىف و تمجيد

يقول أحمد خير المرسلين ضحى فى مجمع حضرته البيض و السود (٢)

---

١-١) الغدير: ٢/٣٤٩.

٢-٢) الغدير: ٤/٣١٩.

و من ذلك ما أورده الشيخ المفيد في العيون و المحاسن، و على بن يونس في الصراط المستقيم و نقله ابن طاوس في الطرائف: إن شيخا من علماء المذاهب الأربعة قال: لو كان النص على علي بن أبي طالب ظاهرا، لاشتمل عليه شعر السيد الحميري، فقال له المفيد: قد ذكره الحميري في قصيدته الرائيه يقول فيها: الحمد لله حمدا كثيرا وليّ المحامد ربا غفورا

حتى انتهى إلى قوله: و فيهم عليّ وصي النبي بمحضره قد دعاه أميرا

و كان الخصيص به في الحياه فصاهره و اجتباه عشيرا (١)

حتى انتهى إلى آخره. و من ذلك ما رواه ابن طاوس في كتاب الطرائف، و على بن يونس في كتاب الصراط المستقيم نقلا من كتاب العقد لابن عبد ربه، عند ذكره لأخبار الوافدات على معاويه في خبر وفاده أم سنان بنت خثيمه المذحجيه أنها قالت في شعرها تمدح على بن أبي طالب: أما هلكت أبا الحسين فلم تنزل بالحق تعرف هاديا مهديا

قد كنت بعد محمد خلفا لنا أوصى إليك بنا و كنت وفيا

و من ذلك ما نقله ابن طاوس من كتاب الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني أن السيد الحميري لما جلس المهدي العباسي، يعطى قريشا صلوات أمر لهم بها كتب إليه قصيده منها: قل لابن عباس سمي محمدا لا تعطين بني عدي درهما

احرم بني تيم ابن مره إنهم شر البريه آخرا و مقدا

إن تعطهم لا يشكروا لك نعمه و يكافؤوك أن تدم و تشتما

و الله منّ عليهم بمحمد و هداهم و كسا الجلود و أطعما

ثم انبروا لوصيه و وليه بالمنكرات فجرعوه العلقما (٢)

قال: و هي طويله:

ص: ٣١٨

١-١) الفصول المختاره: ٢٣.

٢-٢) الغدير: ٢/٢٥٤.

و أورد ابن طاوس فى الطرائف، و على بن يونس فى الصراط المستقيم، و المسعودى فى مروج الذهب أبياتا للمأمون، مما ذكره الصولى فى كتاب الأوراق من جملتها: ألام على حب الوصى أبى الحسن و ذلك عندى من عجائب ذا الزمن

خليفه خير الخلق و الأول الذى أعان رسول الله فى السرّ و العلن

و من ذلك ما ذكره الكراجكى فى كنز الفوائد، و الفتال فى روضه الواعظين، عن قيس بن سعد بن عباده أنه قال من أبيات: و على إمامنا و إمام لسوانا أتى به التنزيل

يوم قال النبى من كنت مولاه فهذا مولاه خطب جليل

إن ما قاله النبى على الأمه حتم ما فيه قال و قيل (١)

و من ذلك ما أورده الكفعمى فى المصباح لنفسه من قصيده: هنيئا هنيئا ليوم الغدير و يوم النصوص و يوم السرور

و يوم الدليل على المرتضى و يوم البيان لكشف الضمير

و يوم القعود و يوم الشهود و يوم العهود لصنو البشير

و يوم النبى و يوم الوصى و يوم الأئمه من غير زور

و يوم الإمارة للمرتضى أبى الحسين الإمام الأمير

و يوم اشتراط ولاء الوصى على المؤمنين بيوم الغدير

على الوصى وصى النبى و غيث الولي و حتف الكفور

مقام على من المصطفى كموسى و هارون ما من نكير (٢)

و من ذلك ما أورده محمّد بن طلحه الشافعى، فى كتاب مطالب السئول من أبيات كأنها له منها: أصخ و استمع آيات وحي تنزلت بمدح إمام بالهدى خصه الله

ففى آل عمران المباهله التى بإنزالها أولاه بعض مزايه

و إحسانه لما تصدق راعها بخاتمه يكفيه فى نيل حسناه

ص: ٣١٩





و شرفه يوم الغدير فخصه بأنك مولى كل من كنت مولاه (١)

و من ذلك ما أورده موفق بن أحمد الخوارزمي في المناقب لنفسه: جاء النداء من السماء و سيفه بدم الكماه يلج في التنكاب

لا سيف إلا ذو الفقار و لا فتى إلا على هازم الأحزاب (٢)

و منه ما أورده للصاحب بن عباد: يا أمير المؤمنين المرتضى إن قلبي عندكم قد وقفا

كلما جددت مدحى لكم قال ذو النصب تسب السلفا

من دعى للطير أن يأكله و لنا في بعض هذا مكتفى

من وصي المصطفى عندكم؟ فوصي المصطفى من يصطفى

و منه ما أورده للصاحب من أبيات: من كمولاي على و الوغى تحمى لظاها

اذكروا بكره طير فلقد طار نباها

و اذكروا لى قتل العلم و من حل ذراها

حاله حاله هارون لموسى فافهماها

حجه الله على الخلق شقى من قلاها

و منه ما أورده أيضا لعبد الله بن أبي رافع من أبيات: فقل للمضلل من وائل و من جعل الغث يوما سمينا

جعلت ابن هند و أشياعه نظير على أ ما تستحونا

على ولى حبيب المجيد وصي النبي من العالمينا

و منها ما أورده أيضا لنفسه من قصيده: إن النبي مدينه لعلومه و على الهادى لها كالباب

إن الوصى مجندل عمرو الظبا فى الله بين دكادك و روابى

إن الوصى لملقح لوقائع ولدت حتوف أسودها فى الغاب

إن الوصى لفى صباه جامع حزم الكهول إلى صيال شباب

١-١) الغدير: ١١/٢١١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ٣٨.

إن الوصيّ أبا تُراب دَسَّ في بطن التراح جَمَاجم الأتراب

إن الوصيّ لموضع الأسرار إذ زم النبي مطّيه لذهاب

إن الوصيّ أخا النبي المصطفى عصر الصبى ما جر ذيل تصابى

إن الوصيّ ضميره لم ينسدل يوما على الأحقاد والأصحاب

إن الوصيّ لمن علمتم لبه مثبت في مدحض الألباب

إن الوصيّ عن الفواحش معرض و معرض لكتائب و كتاب (١)

و أورد لنفسه أيضا من قصيده: ألا هل من فتى كأبى تراب إمام ظاهر فوق التراب

محمد النبي كمصر علم أمير المؤمنين له كباب

على في النساء له وصى أمين لم يمانع بالحجاب

حديث براءه و غدیر خم و رايه خير فصل الخطاب

مؤد في الركوع زكاه مال حوته حربه يوم الحراب

هما مثلا كهارون و موسى بتمثيل النبي بلا ارياب (٢)

و من ذلك بيتان أوردهما على بن محيّد المالكي، في كتاب الفصول المهمه و هما: إن النبي محمدا و وصيه و ابنيه و ابنته  
البتول الطاهره

أهل العباء و إننى بولائهم أرجو النجا و سلامه فى الآخره

و منه بيتان أوردهما بديع الزمان الهمداني: يقولون لى ما تحب الوصى فقلت الثرى بقم الكاذب

أحب النبي و آل النبي و أخص آل أبى طالب

و منه ما أوردّه أيضا لبكر بن حسان الكاهلى، يرثى أمير المؤمنين عليه السّلام: قل لابن ملجم و الأقدار عاليه هدمت للدين و  
الإسلام أركاناً

قتلت أفضل من يمشى على قدم و أفضل الناس إسلاما و إيمانا

و أعلم الناس بالقرآن ثم بما سنّ الرسول لنا شرعا و تيانا

صهر النبی، و مولاه و ناصرہ أضححت مناقبه نورا و برہانا

ص: ۳۲۱

---

۱-۱ مناقب الخوارزمی: ۳۹۸.

۲-۲ الغدير: ۴/۳۹۷.

و كان منه على رغم الحسود له مكان هارون من موسى بن عمراننا (١)

و من ذلك ما أورده ابن أبي الحديد فى شرح نهج البلاغه، قال: و مما روينا من الشعر المنقول فى صدر الإسلام، المتضمن كون على عليه السّلام وصى رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم قول عبد الله بن أبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب: و منا علىّ ذاك صاحب خيبر و صاحب بدر يوم سالت كتائبه

وصى النبى المصطفى و ابن عمه فمّن ذا يدانيه، و من ذا يقاربه (٢)

قال: و قال عبد الرحمن بن جعيل: لعمرى لقد بايعتم ذا حفيظه على الدين معروف العفاف موقفا

عليا وصى المصطفى و ابن عمه و أول من صلى أخا الدين و التقى

و قال أبو الهيثم بن التيهان و كان بدريا: قل للزبير و قل لطلحه إننا نحن الذين شعارنا الأنصار

إنّ الوصى إمامنا و ولينا برح الخفاء و باحت الأسرار (٣)

و قال عمرو بن حارثه الأنصارى، و كان مع محمّد ابن الحنفية يوم الجمل: أبا حسن أنت فصل الأمور يبين بك الحلّ و المحرم

جمعت الرجال على رايه بها ابنك يوم الوغى مقحم

سمى النبى و شبه الوصى و رايته لونها العندم

و قال رجل من الأزد يوم الجمل: هذا على و هو الوصى آخاه يوم النجوه النبى

و قال هذا بعدى الولى وعاه واع و نسى الشقى

قال: و خرج يوم الجمل غلام من بنى ضبه من عسكر عائشه و هو يقول: نحن بنو ضبه أعداء على ذاك الذى يعرف قدما

بالوصى

ما أنا عن فضل على بالعمى لكننى أبغى ابن عفان التقى (٤)

و قال سعيد بن قيس الهمدانى يوم الجمل:

ص: ٣٢٢

١-١) الغدير: ١/٣٢٦.

١-٢) شرح النهج: ١/١٤٣.

٣-٣) البحار: ٣٨/٢١.



أيه حرب أضرمت نيرانها فكسرت يوم الوغى مرانها

قل للوصى أقبلت قحطانها فادع بها تكفيكها همدانها

وقال زياد بن لييد الأنصاري يوم الجمل: كيف ترى الأنصار في يوم الكلب إننا أناس لا نبالي من عطب

ولا نبالي في الوصى من خطب هذا على و ابن عبد المطلب

وقال حجر بن عدى الكندي، في ذلك اليوم أيضا: يا ربنا سلم لنا عليا و احفظه رب و احفظ النبيا

فيه فقد كان لنا وليا ثم ارتضاه بعده وصيا

وقال خزيمه بن ثابت الأنصاري ذو الشهادتين، و كان بدريا يوم الجمل: ليس بين الأنصار في حجه الحرب و بين العداة إلا الطعان

فادعها تستجيب فليس من الخزرج و الأوس يا على جبان

يا وصى النبي قد أجلت الحرب الأعدى و سارت الأظعان (١)

وقال أيضا: أ عائش خلى عن على و عيبه بما ليس فيه إنما أنت والده

وصى رسول الله من بين أهله و أنت على ما كان من ذاك شاهده

وقال ابن بديل بن ورقاء الخزاعي يوم الجمل: يا قوم للحظه العظمى التى حدثت حرب الوصى و ما للحرب من آس

وقال عمر بن أجيحه يوم الجمل فى خطبه الحسن بن على عليه السلام بعد خطبه عبد الله بن الزبير: حسن الخير يا شبيه أبيه قمت فينا مقام خير خطيب

لست كابن الزبير لجلج في القول و طأطأ عنان فشل مريب

و أبى الله أن يقوم بما قام به ابن الوصى و ابن النجيب

إن شخصا بين النبي لك الخير و بين الوصى غير مشوب

وقال زجر بن قيس الجعفى يوم الجمل:





أضربكم حتى تقرؤوا لعلى خير قریش كلها بعد النبى

من زانه الله و سماه الوصى إن الولى حافظ ظهر الولى

قال ابن أبى الحديد ذكر هذه الأشعار بأجمعها أبو مخنف لوط بن يحيى فى كتاب وقعه الجمل قال: و أبو مخنف ليس من الشيعة، و لا معدودا من رجالها، ثم قال: و مما روينا من أشعار صفين التى تتضمن تسميته عليه السلام بالوصى ما ذكره نصر بن مزاحم المنقرى فى كتاب صفين قال: قال زجر بن قيس الجعفى: فصلى الإله على أحمد رسول المليك تمام النعم

رسول المليك و من بعده خليفتنا القائم المدعم

على عنيت وصى النبى يجالد عنه غواه الأمم (١)

و نقلها فى موضع آخر لجرير بن عبد الله. قال: و من الشعر المنسوب إلى الأشعث بن قيس: أانا رسول رسول الإمام فسّر بمقدمه المسلمونا

رسول الوصى وصى النبى له السبق و الفضل فى المؤمنينا

قال و من الشعر المنسوب إليه: أانا الرسول رسول الوصى على المهذب من هاشم

وزير النبى و ذى صهره و خير البريه و العالم

قال: و من شعر أمير المؤمنين عليه السلام فى صفين: يا عجا لقد سمعت منكرا كذبا على الله يشيب الشعرا

ما كان يرضى أحمد لو أخبرا أن يقرنوا وصيه و الأترا

قال: و قال جرير بن عبد الله البجلي: و كتب بهذا الشعر إلى شرحبيل بن السمط الكندى، رئيس اليمانية من أصحاب معاوية:

نصحتك يا ابن السمط لا تتبع الهوى فما لك فى الدنيا من الدين من بدل

مقال ابن هند فى على عضيهه و لله فى صدر ابن أبى طالب أجلّ

وصى رسول الله من دون أهله و فارسه الحامى به ضرب المثل (٢)

قال: و قال النعمان بن عجلان الأنصارى:

ص: ٣٢٤

كيف التفرق و الوصى إمامنا لا كيف إلا حيره و تخاذلا

و ذروا معاويه الغوى و تابعوا دين الوصى لتحمده آجلا

قال: و قال الأسلمي، عبد الرحمن ذؤيب: ألا أبلغ معاويه بن حرب فما لك لا تهش إلى الضراب

فإن تسلم و يبق الدهر يوما يذكرك بجحفل عدد التراب

يقودهم الوصى إليك حتى يردك عن ضلال و ارتياب

و قال المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب: يا عُصْبَةَ الموت صبرا لا يهولكم جيش ابن حرب فإن الحق قد ظهرا

فيكم وصى رسول الله قائدكم و صهره و كتاب الله قد نشرا (١)

و قال عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: وصى رسول الله من دون أهله و فارسه إن قيل هل من منازل

قال ابن أبي الحديد بعد نقل هذه الأشعار كلها: و الأشعار التي تتضمن هذه اللفظه كثيره جدا ذكرنا منها هنا بعض ما قيل فى

هاتين الحربين، فأما ما عداهما، فإنه يجمل عن الحصر (انتهى). و قد تركت كثيرا من الأبيات التي نقلها مما ليس فيه لفظ الوصى،

و أورد لأبى نصر بن نباته، بيتين يخاطب الشريف محمد بن عمر العلوى، أولهما: و أبوك الوصى أول من شاد منار الهدى، و

قام و صلى (٢)

و أورد ابن أبى الحديد لنفسه أبياتا، منها: و الحسين الذى تخير أن يقضى عزيزا و لا يعيش دنيا

و أبوه الوصى أول من طاف و لبي سبعا و ساق الهديا

و مما أورده لبعض الإماميه من أبيات: أ لم تشهدوا يوم الإخاء و بيعه الغدير و كل حضّر غير غيب

إمام هدى ردت له الشمس جهره فصلى أداء عصره بعد مغرب

و مما أورده لنفسه من أرجوزه تذكر فيها عقيدته المعتزله: و خير خلق الله بعد المصطفى أعظمهم يوم الفخار شرفا

ص: ٣٢٥

١- (١) البحار: ٣٨/٢٥.

٢- (٢) شرح النهج: ١/١٥٠.

السيد المعظم الوصي بعل البتول المرتضى على

و مما أورده قول عبد الله بن أبي معيط: و إن وَلِيَّ الأمر بعد محمد عليّ و في كل المواطن صاحبه

وصي رسول الله حقا و صنوه و أول من صلى و من لان جانبه

و أوردهما في موضع آخر، لعبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، قال: و قال خزيمة بن ثابت في علي عليه السلام:

وصي رسول الله من دون أهله و فارسه مذ كان سالف الزمن

قال: و قال زفر بن يزيد الأسدي: فحوطوا عليا و انصروه فإنه وصي و في الإسلام أول أول (١)

و من ذلك: قول الشيخ محمد بن الشيخ علي الحر العاملي، و هو عم مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله يمدح بها النبي صلى

الله عليه و آله و سلم: آياته عن حصر أيسرها يفنى المداد و ينفد البحر

ما نال من أمثالها بشر إلا الإمام الأنزع الطهر

و صعود كتف المصطفى شرف ما ناله بكر و لا عمر

و كفى برد الشمس منقبه من دونها العيوق و النسر

و اخاؤه دون الصحابه مع نص الغدير و أبطن الغدر

و من ذلك: قول الحسن بن راشد، من قصيده طويله في مدح المهدي عليه السلام: بمدح الإمام القائم الخلف الذي بمظهره

تحيي الرسوم الدوارس

تولد بين المصطفى و وصيه و لا غرو أن تزكو هناك الفوارس

و من ذلك: قول ابن أبي الحديد من قصيده يمدح بها عليا عليه السلام: لا شيء أقطع من نوى الأحباب أو سيف الوصي كلاهما

فتاك

و قوله من قصيده أخرى في مدحه عليه السلام: فافزع إلى مدح الوصي ففيه تطهير النجس

و قوله من قصيده أخرى في مدحه عليه السلام:

ص: ٣٢٤

لقد فاز عبد الوصى ولاؤه و لو شابه بالموبقات الكبائر

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: يا برق إن جئت الغرى فقل له أتراك تعلم من بأرضك مودع

فيك الإمام المرتضى فيك الوصى المجتبى فيك البطين الأنزع (1)

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: عج بالغرى على ضريح حوله ناد لأملاك السماء و محفل

و قل السلام عليك يا خير الورى نصا به نزل الكتاب المنزل

و خلافه ما أن لها لو لم يكن منصوصه عن جيد مجدك معدل

و من ذلك: قول مهيار الديلمى، من قصيده: يا لقوم إذ يقتلون عليا و هو للمحل فيهم قتال

و تحاك الأخبار و الله يدرى كيف كانت يوم الغدير الحال

و قوله من قصيده طويله: و هب الغدير أبوا عليه قوله نهيا فقل عدوا سواه مساعيا

و من ذلك: قول الشيخ على الشهينى من قصيده طويله يمدح أمير المؤمنين عليه السّلام: يا من به كمل الدين الحنيف و للإيما

ن من بعد و هن ميله عضدا

يا صاحب النص فى خم و من رفع النبى منه على رغم العدى عضدا

و من ذلك: قول الشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثانى من قصيده: كيف ترقى دموع أهل الولاة و الحسين الشهيد فى

كربلاء

و أبوه أخو النبى على آيه الله سيد الأوصياء

و من ذلك: قول على بن معرب من قصيده: يا باكيا لدمنه و مربع ابك على آل النبى أودع

يا ليت شعرى من أنوح معهم و من له ينهل فيض مدمع

أ للوصى حين فى محرابه عمم بالسيف و لّمّا يركع

و من ذلك: قول الشيخ حسين الجندرى من قصيده طويله:



أبا الحسين الأورع الماجد الذى له شرف يخفى سنا الشمس إذ يبدو

وصى رسول الله وارث علمه و من كان فى خم له الأمر و العهد

لقد ضل من قاس الوصى بضده و ذو العرش يأبى أن يكون له ند

و قوله من قصيده طويله: و بسيف الوصى ثلث عروش الشرك قسرا و ذلت الأعداء

من سواء غداه خم له كان من الله و النبى الحباء

ثم نادى من كنت مولاه حقا فعلى له عليه الولاء

فأجابوه جبدا و تمادى فى القلوب المراض منهم إباء

و قوله من قصيده طويله: و افزع إلى مدح النبى فإنه ينجيك من نار يشب ضرامها

قد عمنا منه الإله برحمه عذبت مواردنا وراق جمامها

و أتم نعمته لنا بوصيه مولى الورى و وليها و إمامها

و قوله من قصيده طويله: و لكننى أرجو بحب محمد لها البر و الإبعاد عما يشينها

لقد شاد أركان الهدايه للورى و بينها حقا لمن يستينها

و نص على الكرار بالأمر بعده و نص كتاب الله فيها بينها

أبا حسن صنو النبى محمد خليف نزار بالعلى و قمينها

وصى رسول الله وارث علمه و موضح أسرار الهدى و مبينها

و قوله من قصيده طويله: أبا حسن خير الورى بعد أحمد و فارسه المدخور إن عظم الخطب

كفانا دليلا أنه من محمد كهارون من موسى و هذا لنا حسب

لقد بان فى نص الغدير و غيره ضلال الذى أعمى بصيرته النصب

و قوله من قصيده: و أبان فى الكرار نص ولايه يوم الغدير مؤكدا و مكررا

و قوله من قصيده: مدح النبى المصطفى و وصيه غوث الأنام مفرج الكرب الجلل





سل عنه جيش القاسطين و قد بغوا و الناكثين و قد أتوا يوم الجمل

و من ذلك قول الشيخ صفى الدين الحلبي: فوالله ما اختار الإله محمدا حبيبا و بين العالمين له مثل

كذلك ما اختار النبي لنفسه عليا وصيا و هو لابنته بعل

و صيره دون الأنام أخوا له و صنوا و فيهم من له دونه الفضل (١)

و قوله: توال عليا و أبناءه تفز في المعاد و أهواله

إماما له عقد يوم الغدير بنص النبي و أقواله

و من ذلك: قول السيد المرتضى على بن الحسين الموسوي، من قصيده طويله يفتخر بأبائه عليهم السلام: و بمرحب ألوى فتى

ذو جمره لا تصطلى و بساله لا تعترى

أما الرسول فقد أبان و لاه لو كان ينفع حائرا أن يندرا

أمضى مقالا لم يقله معرضا و أشاد ذكرا لم يشده معذرا

و لقد شفا يوم الغدير معاشرنا ثلجت نفوسهم، و أودى معاشرنا (٢)

و من ذلك: قول الشيخ زين العابدين بن الحسن الحر، و هو أخو مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله: على أمير المؤمنين شفيعنا

إلى الله فيما يرتجا و يهاب

و حجته الكبرى على من تكبروا و قد شهدوا يوم الغدير و غابوا

أليس بمنصوص عليه خليفه و ذلك حظ ثابت و خطاب

و خير الورى بالنص بعد محمّد و أفضل ذى علم قضاء صواب (٣)

و من ذلك: قول محمد بن هانى الأندلسي، من قصيده طويله: أ بنى لؤي أين فضل إمامكم أم أين حلم كالجبال رصين

نازعتم حق الوصى و دونه حرم و حجر مانع و حجون

فاضلتموه على الخلافه بالتى ردت و فيكم حدها المسنون

١-١) أمل الآمل: ٢/١٥١.

١-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٣٢٠.

١-٣) الغدير: ١١/٣٨٨.

حرفتموها عن أبي السبطين عن دمع و ليس من الهجان هجين

لو تتقون الله لم يطمح لها طرف و لم يسمح بها عرنين

لكنكم كنتم كأهل العجل لم يحفظ لموسى فيهم هارون

و من ذلك: قول محمد بن الحسن الحر العاملي مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله: أو ما بين الكتاب و قد عدّ به من هم لنا أولياء

هل سوى الله و النبي و من منه في ركوعه الإيتاء

أو ما أجمعوا على أنها في المرتضى أنزلت ففيها اكتفاء

و تأمل إن شئت في آيه التطهير يظهر منها له الإيماء

أو ليس ادعى الإمامه و الأرجاس نصا عنه لهن انتفاء

أى رجس كالكذب لو كان كذب فهو حق ما قاله لا ادعاء

امره المؤمنين قد خصه الله بها و هى رتبه علياء

منها: و أتت منه فى على نصوص لم يحم حول ربعها الإحصاء

قال فيه هذا وليى وصيى وارثى هكذا روى العلماء

و زعمتم بأن كل نبى لم يرث منه ماله الأقرباء

هو مولى من كان مولاه نصا منه فليترك الهوى و المرء

و دعا بعدها دعاء مجابا و به قد تواتر الأنباء

أدر الحق مع على و ناهيك دليلا لو زالت الأهواء

للمعالى بين الورى يا على بن أبى طالب إليك انتهاء

واجب بالنصوص منه عن الله و أين المصغى بك الاقتداء

ثم يوم الغدير هل كان إلا لك دون الأنام ذاك الولاء

أنت من أحمد كهارون من موسى فأمسى به لك التأساء (١)

و قوله من قصيده من المحبوكات الطرفين: رجعت إلى مدح الوصى و ذكره عساه غدا يوم القيامه ذاكرى

ص: ٣٣٠

---

١-١) الغدير: ١١/٣٣٣.

رداء سنّي للإمامه حازه بنص صريح شائع متواتر

و قوله من قصيده أخرى كذلك: شافعي المرتضى و حسبي شفيعا لمعادى أعدده و معاشي

شاد أركان مجده الله بالنص فأمسي من هدمها غير خاشي

و قوله من قصيده أخرى كذلك: عودي فسيف الحجر ينفذ في الحشا كحسام مولانا الإمام الأروع

عجبا لمن فيه يشك و قد أتى خبر الغدير و نصه لم يدفع

عذ بالوصي إذا خشيت النار في يوم الجزاء ينفذك فيه و يشفع

و قوله من قصيده أخرى كذلك: قتل ليث الوغى على أمير المؤمنين العدى و أهل الشقاق

قال فيه النبي من كنت مولاه فهذا مولى له باتفاق

و قوله من قصيده أخرى كذلك: كرامات مولاي الوصي و ولده أنارت فلا يخفى سناها المشكك

كلام النبي المصطفى حجه فهل أجلّ و أعلى منه في الشرع مدرك

كفى قوله يوم الغدير بأنه لكل الوري مولى فينسى و يترك

كما جاء في التنزيل ليس وليكم سواه و من ذا بعد ذاك يشكك

و قوله من قصيده أخرى كذلك: نافي الوصي أولى النفاق تمسكا من جبل دين المصطفى بمتيه

نال الوصي من النبي علومه من ظاهر في العلم أو مكنونه

نعم الإله أجلها إرشاده لولاء وصي محمد و شئونه

و قوله من قصيده أخرى: وردت من حب الوصي موردا عذبا زلالا مستساغا صفوا

ولينا بالنص من رب السماء و ذاك وحي ليس يخشى محوا

وَ حَيُّ أَتَانَا مَعْرِبًا عَنْ فَضْلِهِ وَ النَّصِّ فِيهِ مِنْ أَخِيهِ يَرَوِي

و كم أتى نصح صحيح واضح يدل بالتصريح لا بالفحوى

و القوم سكرى قد تمادى سكرهم طول المدى لا يعرفون الصحوا



و قوله من قصيده أخرى كذلك: هما عله للخلق أعنى محمدا و أول من لما دعا الخلق لباه

هوى النجم يبغى داره لا بل ارتقى إليها فمثنوى النجم من دون مثواه

هل اختيار خير المرسلين مؤاخيا سواه فأولاه الكمال و آخاه

هل اختار فى يوم الغدير خليفه سواه له حتى على الخلق ولاه

هدى لاح من قول النبى وليكم على و مولى كل من كنت مولاه (١)

و قوله من قصيده أخرى كذلك: لا و الذى اختار الوصى خليفه و حباه من دون الأنام كمالا

لاحت بُدور النص فى استخلافه بعد النبى فما تركن مقالا

و قوله من قصيده أخرى كذلك: يهب الصب مثل ما وهب الأبطال يوم الوغى الإمام على

يسر النص مدرك الحق لكن عمى القوم عنه و هو جلى

يوم قال النبى هذا لمن كنت له فى الورى و ليا ولى

و قوله من قصيده أخرى طويله: فكم أحجم الأبطال خوفا من الردى فأقدم ليث الحرب يسطو بنجده

أخو المصطفى مولى الأنام بنصبه على على الغدير بين البريه

و قوله من قصيده طويله: إن مدح الوصى عندى فرض مثل صومى فى فرضه و صلواتى

يا وصى النبى يا قاضيا للدين عنه و منجزا للعداه

و قوله من قصيده: فتى قال فيه المصطفى إنما أنا مدينه علم عنى العلم يخرج

و هذا على بابها و أمينها يعلم علمى أمتى حين أدرج

و هذا وصيى بعد موتى و وارثى لشيعته فى الحشر للفوز منهج

و ذا خير من خلفت بعدى من الورى و أعلمهم إن ضاق بالناس مخرج

ص: ٣٣٢

أنا من على و هو منى فحبذا فخار به فخر النبوه يمزج

فمن كنت مولاه فهذا وليه كما قد روى كل الرواه و خرّجوا

و قوله من قصيده: فشوقى لسلمى كاشتياقى لمن غدا بكوفان من أرض الغريين لحدّه

تواترت الأخبار فى نص أحمد عليه فلم يمكن أخا الزينج رده

و قوله من قصيده طويله: أ مثل أمير المؤمنين حوى العلى بباع إلى أعلى المكارم ممتد

و إنى عاهدت الوصى بمدحه و هيهات منى أن أرى ناقضا عهدى

و له من قصيده طويله: لقد كان ترجيحا بغير مرجح جفاء على و اختيار أبى بكر

و كان اجتهادا فى مقابله النصوص يوم غدیر بيعه من ذوى الغدر

و قوله من قصيده طويله: على وصى المصطفى و وزيره أخ النبى المصطفى و نظير

خليفه رب العالمين وسيله و مولى الورى للمؤمنين أمير

و قوله من قصيده: أ لم يغضبوا يوم السقيفه حقهم فظل على كاظم الغيظ صابرا

أقروا له يوم الغدير و أصبح الوفى بذاك العهد من بعد غادرا

نبى هدى قام الوصى بنصره فبورك منصورا و بورك ناصرا

و قوله من قصيده طويله: جاء نص الغدير يملأ منهم مسمع الغائبين و الحضار

فرواه المهاجرون جميعا و رواه معاشر الأنصار

كم و كم مثله من النص يخال بيردى تواتر و اشتهار

قد رواه الرواه حتى رواه فى الصحيحين مسلم و البخارى

و قوله من قصيده طويله: و لكن على عاشق الفضل و العلى هوى لا ذوات القرط و الشنف و الحجل

نظير لهارون فمن لم يواله كعابد عجل ليس ينسو هوى العجل



منها: و نص من الرحمن جل جلاله عليه و نص بعد من خاتم الرسل

و قوله من قصيده طويله: و اشتغالى بمدح قوم ذوى مجد سليم من كل عيب و شين

النبي المختار و المرتضى الكرار خير الورى أبى السبطين

و وصى النبي بالنص منه منجز الوعد منه قاضى الدين

و قوله: حجه الناصبى شبهه زور هى أوهى من حضر من أهواه

قال إن النبي ولى أبا بكر فصلى و نعم ما ولاه

قلت بل بنته كما قد رويتم هى أدنته بعد ما أقصاه

ثم هب أنه صحيح أ ليس المصطفى عن صلته نجاه

ثم صلّى النبي من بعد بالناس إماما صلّى عليه الله

ما ارتضى أن يؤم الناس بل جاء مريضا لكونه ما ارتضاه

ثم إن الصلاة بالناس لو صحت فليس الخصمان قد نقلاه

أ ليس فيها دلالة أن من أمّ وصى النبي دون سواه

أين هذا من ذاك هيهات ما بينهما للعقول قط اشتباه

ثم إن النبي ولى عليا باتفاق منكم فكل رواه

يوم سار النبي نحو تبوك فى غزاه لم يدع فيها أخاه

قال لا تصلح المدينة إلا بك أو بى فعندها ولاه

و ارتضاه خليفه و إماما فى صلاه و غيرها و اجتباه

كان عمر النبي قد بلغ الدهر به يوم كان ذا منتهاه

هل أتاكم نص بعزل على عن مقام له النبي ارتضاه

فانثنى الناصبى يزورّ غيظا و شجاه من منطقى ما شجاه

وقوله من أرجوزه طويله: إن أمير المؤمنين المرتضى كان لنصر الحق سيفاً منتظماً

أفضل خلق الله لا أستثنى إلا محمداً بذاك أثنى

ص: ٣٣٤

أما نصوص الله و الرسول عليه فهي أشهر المنقول

و ليس يخشى و صمه الإحصاء و العد و الحصر و الاستقصاء

قد صنفت فيها مصنفات و ألفت فيها مؤلفات

كثيره كثيره مسطوره صحيحه صريحه مشهوره

و انظر إلى شيعته كم بلغوا و كم رووا من خبر و بلغوا

بالبعض منهم يثبت التواتر و يحصل اليقين و هو ظاهر

هل كوره أو بلد معروف إلا و فيه منهم ألوف

و بعضهم ألف كتاب صنفا و فوقها و دونها قد عرفا

و ما رواه خصمهم يكفينا حيث أفاد العلم و اليقينا

و حسبنا فيهم كتاب الله فلا تكن عما حوى باللاه

و من ذلك قول الشيخ بهاء الدين من أبيات: و كيف تهوى أمير المؤمنين و قد أراك في سب من عاداه مفتكرا

فإن تكن صادقا فيما نطقت به فابراً إلى الله ممن خان أو غدرا

و أنكرك النص في خم و بيعته و قال إن رسول الله قد هجرا

و من ذلك ما رواه علي بن يونس في كتاب الصراط المستقيم، للمركزى: أيا لائى فى حب أولاد فاطم فهل لرسول الله غيرهم عقب

أبوهم وصى المصطفى و ابن عمه و وارث علم الله و البطل الندب

و ما أورده لابن اطييس: من قال فيه المصطفى معلنا أنت لدى الحوض لدى الحشر

أنت أخى أنت وصيى كما هارون من موساه فى الأمر

و ما أورده لقدامه السعدى: رد الوصى لنا الشمس التى غربت حتى قضينا صلاه العصر فى مهل

حسبى أبو حسن مولى أدين به و من به دان رسل الله فى الأول

و ما آورده للصاحب بن عباد: من كالوصى على عند مشكله و علمه البحر قد فاضت نواحيه

من كالوصى على عند مخمسه قد جاد بالقوت إيثارا لعافيه

ص: ٣٣٥

و ما رواه للسيد الحميرى: و أسكنه فى مسجد الطهر وحده و زوجه و الله من شاء يرفع  
فجاوره فيه الوصى و غيره و أبوابهم فى مسجد الطهر شرع  
فقال لهم سدوا عن الله صادقا فضنوا بها عن سدها و تمنعوا  
و ما أورده لنفسه: يفنى المديح و لا يحيط بوصفه أ يحيط ما يفنى بما لا ينفد  
فجزاء من قاس الوصى بغيره نار توجب حرها لا يبرد (١)

و ما أورده لابن حماد: و سماه رب العرش فى الذكر نفسه فحسبك هذا القول إن كنت ذا خير  
و قال لهم هذا وصيى و وارثى و من شد رب العالمين به أرى  
و ما أورده لآخر: أنت يوم الغدير أمرك الله و هم أمرتهم الغوغاء  
أين كانوا فى يوم نجران إذ قيل تعالوا و كلكم شهداء  
و ما أورده لحسان: أبا حسن تفديك نفسى و أسرتى و كل بطيء فى الهوى و مسارع  
أ يذهب مدح من محبيك ضائعا و ما المدح فى جنب الإله بضائع  
فأنت الذى أعطيت إذ كنت راعا زكاه فدتك النفس يا خير راع  
فأنزل فيك الله خير ولايه و ثبتها فى محكمات الشرائع (٢)

و ما أورده لدعبل بن على الخزاعى: نطق القرآن بفضل آل محمد و ولايه لعليه لم تُجحد  
بولايه المختار من خير الورى بعد النبى الصادق المتودد  
إذ جاءه المسكين حال صلاته فامتد طوعا بالذراع و باليد  
فتناول المسكين منه خاتماً هبة الكريم الأجود بن الأجود  
فاختصه الرحمن من تنزيله من حاز مثل فخاره لم يعتد

ص: ٣٣٦



إن الإله وليكم ورسولكم و المؤمنون فمن يشاء فليجد

يكن الإله خصيمه فيها غدا و الله ليس بمخلف فى الموعد

و ما أورده للعونى: و صدق بالخاتام منه راعا فأثنى عليه الله فى محكم الذكر

و أنزل فيه الله و حيا مفصلا لذي هل أتى إذ قال يُوفُونَ بالَّذِرِ

و ما أورده له: ابن لى من فى القوم جاد بخاتم على السائل المقتر إذ جاء قانعا

و جاد به سرا فأفشاء ربه و بين من كان المصدق راعا

و ما أورده لنفسه: نفسى الفداء لمن قال النبى له أنت الإمام بلا شك و لا مهل

و أنت يعسوب أهل الدين قائدهم غرا إلى الجنة الغرا ذوى حجل

من ذكره جاء فى الذكر الحكيم حلا سوى الإمام أمير المؤمنين على

و ما أورده لبريده الأسلمى: يا بيعه هدموا بها أسا و جتّ دعائم أ تكون بيعتهم هدى و تغيب عن هاشم

أمر النبى معاشرهم أسرهم و لهادم أن يدخلوا و يسلموا تسليم من هو عالم

إن الوصى له الإمامه بعده و القائم و العهد لا تخلو لى منه و لا متقادم (1)

و ما أورده للمهلبى: فرض الولاية للوصى أعم من كل الفروض

لا عذر فيه مستفيض للمسافر و المريض

و ما أورده لنفسه: نزل الكتاب مبينا فرض الوصى على العموم

و أتى الحديث مؤكدا و منافيا جحد الخصوم

فغدا الذى كتم النصوص يكب فى نار الجحيم

و ما أورده لنفسه:

ص: ٣٣٧

على هو الصديق جاء به الذكر و أخبار أقوام به لهم خير

فمن ينكر النص الجلى مبادرا إليه فلا يعدوه فى حشره حشر

و ما أورده بعد نص الغدير، و لم ينسبه إلى أحد: فأنت الإمام بما قد رووه و أنت الوصى و أنت الخليفة

و من لا يدين بما قد رواه يخالف جهدا لدين الحنيفه

و ما أورده لعلى عليه السلام: أنا البطل الذى لن تنكروه ليوم كريهه و ليوم سلم

و أوجب لى ولايته عليكم رسول الله يوم غدير خم

و ما أورده لعمر و بن العاص: و ضربته كبيعته بخم معاقدها من الناس الرقاب

و ما أورده للزاهى: من قال أحمد فى يوم الغدير له بالنقل عن خير فى الصدق مأثور

قم يا على فكن بعدى لهم علما و اسعد بمنقلب فى البعث محبور

مولاهم أنت و الموفى بأمرهم نص بوحي على الأفهام مسطور

و ما أورده للصاحب: و لكن أقول بقول النبى و قد جمع الخلق كل الملا

ألا كل من كنت مولى له يوالى عليا و إلا فلا

و ما أورده لأبى الفرج: و قام رسول الله فى الجمع جاذبا بضبع على ذى تعالى عن الشبه

و قال ألا من كنت مولى لنفسه فهذا له مولى فى لك منقبه

و ما أورده للملك الصالح: و يوم خم و قد قال النبى له بين الحضور و شالت عضده بيده

من كنت مولى له هذا يكون له مولى أتانى به أمر يؤكده

من كان يخذله فالله يخذله أو كان يعضده فالله يعضده

و ما أورده للجوهري: أ ما أخذت عليكم إذ نزلت بكم غدير خم عقودا بعد أيمان



و قلت و الله يابى أن أقصر أو أعفى الرسالة من شرح و تبيان

هذا على لمولى من بعثت له مولى و طابق سرى فيه إعلانى

هذا ابن عمى و والى منبرى و أخى و وارثى دون أصحابى و إخوانى

محل هذا إذا قايست من بدنى محل هارون من موسى بن عمران (١)

و ما أورده للسيد الحميرى: و قام فى الناس النبى الذى كان بما يأمره يصدع

فقال مأمورا و فى كفه كف على لهم تلمع

من كنت مولاه فهذا له مولى فلم يرضوا و لم يقنعوا

قال: و ذكر ذلك فى واحد و عشرين موضعا من شعره، منها: قد قال يوم الدوح خير الورى بوجهه للناس يستقبل

من كنت مولاه فهذا له مولى فلم يرضوا و لم يقبلوا

و ما أورده للعونى: حتى لقد قال ابن خطاب له لما تقوص من هناك و قاما

أصبحت مولاى و مولى كل من صلى لرب العالمين و صاما

و ما أورده لأبى تمام: و يوم الغدير استوضح الحق أهله بفيحاء ما فيها حجاب و لا ستر

أقام رسول الله يدعوهم بها ليقربهم عرف و يناهم نكر

يمد بضبعيه و يعلم أنه ولى و مولاكم فهل لكم خبر (٢)

و ما أورده لأبى فراس: قام النبى بها يوم الغدير لهم و الله يشهد و الأملاك و الأمم

حتى إذا أنكر الشيطان صاحبها باتت تنازعها الذؤبان و الرخم

و صيرت بينهم شورى كأنهم لا يعلمون و لاه الأمر أيهم

تالله ما جهل الأقسام موضعها لكنهم ستروا وجه الذى علموا

و ما أورده للحسن بن داود:

١-١) الصراط المستقيم: ١/٣١١.

٢-٢) الغدير: ٢/٣٣٠.

و إذا نظرت إلى كلام محمد يوم الغدير و قد أقيم المحمل

من كنت مولاه فهذا حيدر مولاه لا يرتاب فيه محصل

نص النبي عليه نضا ظاهرا بخلافه غرا لا تتأول

و ما أورده لآخر: و سماه مولى بإقرار من لو اتبع الحق لم يجحد

فلمتم بها حسدا لفضل عنه و من يكن مولى الورى يحسد

و ما أورده لزيد بن على بن الحسين عليهم السلام: و قول رسول الله و الحق قوله و إن رُغمت منه الأئوف الكواذب

بأنك منى يا على معالنا كهارون من موسى أخ لى و صاحب

و ما أورده للجمانى: و أقر له منه على رغمه العدى كهارون من موسى على قدم الدهر

فهل كان فى أصحاب موسى و قومه كهارون لا زلتم على ظلل الكفر (1)

و ما أورده لنفسه: قد أسند الحافظ فى حليته: قول النبي فى على مستطر بأنه منار دينى المفتخر

و أنه إمام أوليائه و نور من أطاعه من البشر

و ما أورده لابن العودى: و قلمت مضى عتاً بغير وصيه أ لم يوص لو طاوعتم و عقلمت

و قد قال من لم يوص من قبل موته يمت جاهلا بل أنتم قد جهلمت

نصبت لكم بعدى إماما يدلکم على الله فاستكبرتم و ضللمت

و ما أورده لعبد الرحمن بن حنبل من أبيات: على وصى المصطفى و وزيره و أول من صلى لذى العرش و ارتقى

و ما أورده لمهيار: الناس للعهد ما لاقوا و لا قربوا و للخيانة ما غابوا و ما شسعوا

هذى وصايا رسول الله مهمله غدرا و شمل رسول الله منصدع

ص: ٣٤٠

أطاع أولهم فى الغدر ثانيهم و جاء ثالثهم يقفو و يتبع

تضاع بيعته يوم الغدير لهم بعد الرضا و تحاط الروم و البيع

و ما أورده للخليفة القاضى العباسى: قسما بمكه و الحطيم و زمزم و الراقصات و سعيهن إلى منى

بغض الوصى علامه مكتوبه تبدو على جبهات أولاد الزنا

من لم يوال من البريه حيدرا سيان عند الله صلى أو زَنَا (١)

و ما أورده لنفسه: على أمير المؤمنين صريمه ففى الوحي و الإخبار ما فيه مقنع

رواها الموالى و المناوى قائل لمنكرها عنها محيد و مرجع

و ما أورده للحميرى: و فى خاصف النعل البيان و غيره لمعتبر إذ قال و النعل يرقع

لأصحابه فى مجمع إن منكم و أنفسهم شوقا إليه تطلع

إماما على تأويله غير جائز يقاتل بعدى لا يضل و يهلع

فقال أبو بكر أنا هو فقال لا فقال أبو حفص أنا هو فاشفع

فقال لهم لا لا و لكنه أخى و خاصف نعلى فاعرفوه المرقع (٢)

و ما أورده للعبدى: لما أتاه القوم فى حجرته و الطهر يخصف نعله و يرقع

قالوا له إن كان أمر من لنا خلف إليه فى الحوادث نرجع

قال النبى خليفتى هو خاصف النعل الزكى العالم المتورع

و ما أورده للجمانى من أبيات: أنسيتم خطبه خم و هل يشبه العبد بمولاه

إن عليا مولى لمن كان رسول الله مولاه

و ما أورده لنفسه: مولاه الوصى هدى و نور و دين الحق جاء به الكتاب

فيا من ضل عنه إلى التعامى لك الخزى المؤبد و العذاب

١-١) الصراط المستقيم: ٢/٥١.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٤٥.

و ما أورده أبو البركات من أبيات: فقلت له و الله ما فيّ شعره تخلص من حب الوصى المكرم

فليس سوى الأظهار آل محمّد فسلم إليهم فرط حبك تسلم

و ما أورده للصاحب: قالوا توقف قلت كلا ما الرفض ديني و لا اعتقادي

لكن توليت غير شك خير إمام و خير هاد

إن كان حب الوصى رفضاً فإنني أرفض العباد (١)

و ما أورده لابن حماد: عقد الإمامه في الإيمان مندرج و ذاك دين قويم ما به عوج

ما في عداوه من عادي الوصى على من كان مولى له إثم و لا حرج

و ما أورده للحميري: غَشَشَتْ أبا حفصٍ وصيَّ محمدٍ و ظاهرت من بغيِّ عليه أبا بكر

و قلدته أمر الخلافه بعده و غير كما أولى بذلك الأمر (٢)

و من ذلك ما أورده عطاء الله بن فضل الله الحسيني في كتاب الأربعين، و لم يسنده إلى أحد: أخو أحمد المختار صفوه أحمد أبو الساده الغر الميامين مؤتمن

وصى إمام المرسلين محمد على أمير المؤمنين أبو الحسن

و من ذلك: ما أورده الأنباري، في كتاب طبقات الأدباء من شعر أبي الأسود الدؤلي: يقول الأزدلون بنو قشير طوال الدهر لا تنسى عليا

فقلت لهم فكيف يكون تركي من الأشياء ما يحصى عليا

أحب محمدا حبا شديدا و عباسا و حمزه و الوصيا

و من ذلك: ما أورده القاضي نور الله، في كتاب إحقاق الحق لبعض علماء العامه من أبيات: شم المعاطس من أولاد فاطمه علوا رواسي طود العزّ و الشرف

بنو علي وصي المصطفى و هم أخلاف صدق نموا من أشرف السلف

ص: ٣٤٢



و من ذلك: قول الشيخ على بن الشهيفيني من قصيده: يا خال و جنتها المخلد في لظى ما خلت قبلك في الجحيم يخلد

إلا الذي جحد الوصى و ما حكى في فضله يوم الغدير محمد

إذا قام يصدع خاطبا و يمينه بيمينه فوق الحدائج تعقد

و يقول و الأملاك محدقه به و الله مطلع بذلك يشهد

من كنت مولاه فهذا حيدر مولى له دون الأنام و سيد

حتى إذا قبض النبي و لم يكن في لحده من بعد غسل يلحد

خانوا موثيق الوصى و خالفوا ما قاله خير البريه أحمد

و ولى عهد محمد أ فهل ترى أحدا سواه إليه أحمد يعهد؟

إذا قال إنك وارثي و خليفتي و مغسل لى دونهم و ملحد (١)

و قوله من قصيده طويله: أولاك حب محمّد و وصيه مولى الأنام فنعم ما أولاك

هذا رسول الله حسبك في غد يوم الحساب إذ الجليل حفاك

و وصيه الهادى أبو حسن إذا أقبلت ظاميه إليه سقاك (٢)

و قوله من قصيده: بحكمته ارتضاه فكان ذا نعم الوصى و ذاك أشرف مرسلا

فعلى نفس محمد و وصيه و أمينه و سواه مأمون فلا

و إذا علت شرفا و مجدا هاشم كان الوصى بها المعّم المخولا

و قوله من قصيده: أ و معشر عدلوا عن عهد حيدر و قابلوه بعدوان و ما قبلوا

و بدلوا قوله يوم الغدير لهم غدرا و ما عدلوا فى الحكم بل عدلوا

مالوا إليها سراعا و الوصى برزء المصطفى عنهم لاه و مشتغل

و من ذلك قول بعض العلويين من قصيده: وصى النبي و آل النبي و قولى بالعهد نعم الخفير



١-١) الغدير: ٣٥٧/٤.

٢-٢) الغدير: ٣٧٩/٤.

و نور الظلام و كافي العظام و مولى الأنام بنص الغدير

و يا مثل عيسى و صدّيقنا و هارون موسى و ساقى الهجير

خليفه أحمد و السابق القريب و وذكّ أجر البشير

و فى مدحكّم قد أتى هل أتى و أنت الوصى الولى النصير

و من ذلك: ما أورده ابن شهر آشوب فى المناقب لابن حماد: تريد فساد دليل النصوص و نصرا لإجماع ما قد جمع

أ لم تستمع قوله صادقاً غداه الغدير بما ذا صدع

ألا إن هذا ولى لكم أطيعوا فويل لمن لم يطع

و قال له أنت منى أخى كهارون من صنوه فافتنع

و قال له أنت باب إلى مدينه علمى لمن ينتجع

و ما أورده للصاحب: من كالوصى على عند سابقه و الناس ما بين تضليل و تسفيه

من كالوصى على عند مشكله و عنده البحر قد فاضت نواحيه

من كالوصى على عند مخمسه قد جاد بالقوت إيثارا لعافيه (١)

و من ذلك قول المولى على بن خلف من قصيده يمدح الشاه صفى الموسوى: هو ابن رسول الله و ابن وصيه حباه إله العرش

بالنصر و الرشد

و لا برحت أيامه مستنيره مواصله أيام سيدنا المهدي

و قوله يخاطب أباه السيد خلف الموسوى، و قد سد بابا بين الدارين، ففتح له رأى البيتين: يا ابن النبى و الوصى هذا أب و

ذاك جد أ ما سمعت ما أتى باب على لا يسد

و قوله من قصيده يمدح النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم: علا تفردت بها أنت و من واخيته فهو مؤاخ و ابن عم خليفه الله وصى

المصطفى و هازم الأحزاب فلاق القمم و قوله من قصيده:

ص: ٣٤٤

للمطايا عندي حقوق إذا ما بلغتني و قد رأيت الغريا

و أرى قبه تراحمها الأملاك طرا لكي تزور الوصيا

يتهاوون في حماه و يزدون فخرا بأن يزوروا عليا

و قوله من قصيده: إلهي بحق المصطفى سيد الملا شفيح البرايا في غد سيد الوري

و بالمرضى الكرار حيدرته التقى خليفته بالنص و الفضل و الإخاء

و قوله من قصيده: و يذاد عنها حيدر مع أن خير الخلق صرح في الغدير و نادي

من كنت مولاه فذا مولاه من بعدى و أسمع بالندا الأشهدا (١)

و قوله من قصيده: لو كان في ذا الدهر خير يرتجا ما قدمت تيم على أهل العبا

هذا الوصى كيف ضاع حقه و هو المعد للقيام و الإخاء

آخر و الجبار قد قدمه من بعد ما نص عليه في الملا

و البضعه الزهراء و أخذ حقها و عزلهم بعد الوصى المجتبى

و قوله من قصيده: بعث النبي فكان معجز بعثه سيف الوصى و قبله قرآنه

و قوله من قصيده: فجدى خير المرسلين و فخرهم و سيد كل الأوصياء نماني

و قوله من قصيده: فلو كنت تسأل عنى العلى لقاتل قفى المجد هذا الفتى

و إن غلاما نماه الوصى و فيه عروق من المصطفى

جدير بأن يصطفيه الزمان عمى بعيون زمانى عما (٢)

و منها: و فى أنت منى و ضوح الهدى و تزويجه الطهر خير النسا

ص: ٣٤٥

١-١) الغدير: ١١/٣١٠.

٢-٢) الغدير: ١١/٣١١.

و بعث براءه نص عليه و أن سواه لا يصطفى

و فى يوم خم أبان النبى موالاته برفيع الندى

له ردت الشمس فى مرتين كذاك ليوشع ردت ذكا

و من ذلك: ما نقله الزمخشرى فى ربيع الأبرار، لدعلب الخزاعى: بأبى و أمى سبعة أحبهم لله لا لعطيه أعطاهها

بأبى النبى المصطفى و وصيه و الطيبان و بنته و ابناها

قال: و الطيبان حمزه و جعفر. و من ذلك ما نقله أبو الصلاح الحلبي فى تقريب المعارف للنايغه الجعدى: قولاً لأصلح هاشم إن أنتما لاقيتماه لقد حلت أرومها

و عليك سلمت الغداه بإمره للمؤمنين فما رعت تسليمها

و من ذلك: ما نقله صاحب المجموع الرائق لابن العودى: بفنا الغرى و فى عراض العلقمى تمحا الذنوب عن المسىء المجرم

قبران قبر للوصى و آخر فيه الحسين فعج عليه و سلم

منها: آخاه من دون البريه أحمد و اختصه بالأمر لو لم يظلم

نص الخلافة و الولاية بعده يوم الغدير له برغم اللوم

قتلوا الوصى ببغيهم و تهجموا جهلا على المختار أى تهجم (١)

و من ذلك ما نقله فى الكتاب المذكور، عن أم أيمن قالت: سمعت فى الليلة التى بويع فيها أبو بكر هاتفا يقول و لا- أرى شخصه: لقد ضعضع الإسلام فقدان أحمد و أبكى عليه فيكم كل مسلم

و أحزنه حزنا تمالؤ عصبه الغواه على الهادى الوصى المكرم

وصى رسول الله أول مسلم و أعلم من صلى و زكى بدرهم (٢)

ص: ٣٤٦

١-١ (١) الغدير: ٤/٣٧٨.

٢-٢ (٢) كتاب الأربعين للقمى: ٧٢.

ما يلحق بالنص على أمير المؤمنين على عليه السلام

و هو ما دل على عدم استحقاق المتقدمين عليه للخلافه، و أنهم غصبوها منه عليه السلام و كانت فيهم موانع منها و نقص عظيم يبعدهم عنها. أقول: لا أذكر في هذا الباب إلا ما ورد من طرق العامه مما وجدته في كتبهم المعتمده عندهم، أو نقله علماؤنا من كتب العامه، ليكون أبلغ في الحججه عليهم فإن ما رواه الخاصه لا يعد و لا يحصى، قد تجاوز حد التواتر بغير معارض مع أن التقيه تقتضى وجود المعارضات و لكن لم توجد، و لو أنصف العامه لزمهم قبول ما تواتر هنا من روايات الخاصه، و كذا لو أنصف اليهود و النصرى لزمهم قبول نقل المسلمين لمعجزات نبهم لكن بحمد الله نقل خصومنا هنا يكفيننا، و نحن نقتصر عليه.

١- حَفَنُوقُل: رَوَى السَّيِّدُ أَحْمَدُ بْنُ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ، وَ هُوَ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ عَيْنِ الْعِبرَةِ فِي عَيْنِ الْعِترَةِ، وَ قَدْ سَمَّي نَفْسَهُ فِيهِ عِبْدَ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْكَاتِبِ، وَ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِتَقْيِهِ لِأَنَّهُ كَانَ مَعَ خُلَفَاءِ بَنِي الْعَبَّاسِ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ غَالِبًا، فَرَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ وَ الْبَيَانِ لِلثَّغَلْبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ مَا حَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ بِإِذْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ سُورِهِ بَرَاءَةٌ وَ هُوَ أَرْبَعُونَ مِنْ صِدْرِهَا، بَعْدَ مَا تَوَجَّهَ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ أَخَذَهَا مِنْهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ وَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَال: لَا يُبْلَغُ عَنِّي غَيْرِي. قال بعض علمائنا: من لا يصلح لتبليغ بعض سوره كيف يصلح لتبليغ جميع القرآن و سائر الشريعة؟ .

٢- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّغَلْبِيِّ: أَنَّ أَبِي بَكْرٍ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَ جَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ بِالمَوْتِ» (١) قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: اِغْتَبِرْ كَيْفَ خَلَا الْمَذْكُورُ، مِنْ حِفْظِ كِتَابِ اللَّهِ وَ لِمَا شَرَحَ فِي تِلَاوَةِ آيَةٍ غَيْرِهَا مِنْ مَوْضِعِهَا (٢) .

٣- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ، أَنَّ أَبِي بَكْرٍ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ فَاكِهَةٌ وَ أَبَا (٣) فَقَالَ: أَيُّ أَرْضٍ تُقَلِّبِي، وَ أَيُّ سَمَاءٍ تُظَلِّبِي، إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ، قَالَ: وَ قَدْ رَوَى أَنَّ عُمَرَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ ذَلِكَ أَيْضًا (٤) .

ص: ٣٤٧

١- ١) و الآية هي هكذا: و جاءت سكره الموت بالحق سوره ق: ١٩، فلم يوفق لذكرها.

٢- ٢) عين العبره: ص ٩.

٣- ٣) سوره عبس: ٣١.

٤- ٤) عين العبره: ٩.

٤- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْكَشْفِ وَ الْبَيَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ (١) عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ حُذَيْفَةَ عَنِ الْكَلَالَةِ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ بَيْنَهَا لَهُ فَإِنَّهَا لَمْ تُبَيِّنْ لِي، وَ مَنْ فَهِمَهَا، فَإِنِّي لَمْ أَفْهَمْهَا (٢).

٥- وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ: قَالَ أَخَذَ عُمَرَ كِتَابًا وَ جَمَعَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: لَأَقْضِيَنَّ فِي الْكَلَالَةِ قَضَاءً تُحَدِّثُ بِهِ النِّسَاءُ فِي خُدُورِهِنَّ، فَخَرَجَتْ حَيْثُ دَحِيَّتُهُ مِنَ الْبَيْتِ فَتَفَرَّقُوا، فَقَالُوا: لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبَيِّنَ هَذَا الْأَمْرَ لَأَتَمَّهُ (٣).

٦- وَ نَقَلَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ أَبَا أُوْفَى عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ، فَقَالَ: افْتَرَبَتِ السَّاعَةُ (٤) وَ قِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ (٥) (٦).

٧- وَ مِنْهُ مِنْ مُسْنَدِ عَمَارٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِجُنُبٍ لَا تُصَلِّ فَبَيَّنَهُ عَمَارٌ بِأَنَّهَا كَانَا فِي سُرِّيهِ فَلَمْ يُصَلِّ عُمَرُ وَ ذَكَرَ حَدِيثَ التَّيْمَمِ (٧).

٨- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ يُرْوَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَرَأَ: «وَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ» ، بَرَفِعِ الرَّأْيَ بَعِيرٍ وَ أَوْ فِي الَّذِينَ، فَقَالَ لَهُ أَبِي بِنُ كَعْبٍ: إِنَّمَا هُوَ وَ الْأَنْصَارِ وَ الَّذِينَ بِالْوَاوِ فَعَاوَدَهُ مَرَارًا فَقَالَ أَبِي: وَ اللَّهُ لَقَدْ قَرَأْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ (٨)، وَ إِنَّكَ يَوْمَئِذٍ تَبِيعَ الْقُرْبَى بِبَيْعِ الْعُرْقَدِ، فَقَالَ صَدَقْتَ حَفِظْتُمْ وَ نَسَيْتُمْ، وَ تَفَرَّقْتُمْ وَ شَجَلْنَا، وَ شَهَدْتُمْ وَ غَبْنَا، فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي: أ فِيهِمُ الْأَنْصَارُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَ لَمْ يَتَسَامَرَ الْخَطَّابُ وَ لَا بَيْنَهُ فَقَالَ عُمَرُ: كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّا قَدْ رَفَعْنَا رَفْعَهُ لَا يَبْلُغُهَا أَحَدٌ بَعْدَنَا (٩).

٩- قَال: وَ رَوَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَضَّ النَّاسَ عَلَى الْجِهَادِ، فَتَنَاقَلُوا، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا (١٠) أَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: يَا ابْنَ أُمِّ عُمَرَ، أ لَنَا تَضْرِبُ أَمْثَالَ الْمُنَافِقِينَ؟ وَ اللَّهُ لَقَدْ أَسْلَمْتُ وَ إِنَّ لِي نِيَّ عَدِيٍّ صَنَمًا إِذَا جَاعُوا

ص: ٣٤٨

١- (١) سورة النساء: ١٧٦.

٢- (٢) عين العبره: ١١٣.

٣- (٣) عين العبره: ١١٣.

٤- (٤) سورة القمر: ١.

٥- (٥) سورة ق: ١.

٦- (٦) عين العبره: ١٦.

٧- (٧) عين العبره: ١٧.

٨- (٨) سورة التوبة: ١٠٠.

٩- (٩) عين العبره: ١٧.

١٠- (١٠) سورة التوبة: ٤٢.

أَكَلُوهُ، وَإِذَا شَبِعُوا اسْتَأْنَفُوهُ (١).

١٠- قَالَ: وَرَوَى أَنَّ نِسْوَةَ رَأَيْنَ عُمَرَ رَاكِبًا، وَمُعَاوِيَةَ مَاشِيًا، فَقُلْنَ: أَلَا تَعَجِبِينَ عُمَرَ رَاكِبًا وَابْنَ هِنْدٍ مَاشٍ (٢).

١١- قَالَ: وَرَوَى الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ عُمَرَ حَفِظَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَقِيلَ: فِي تِسْعِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَنْ رَوَى الرَّوَايَةَ الْأُولَى، قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا حَفِظَهَا نَحَرَ جُزُورًا (٣).

١٢- قَالَ: وَرَوَى أَنَّ عُمَرَ عَلَّلَ إِخْرَاجَ وَلَدِهِ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الشُّوَرَى، لِأَنَّهُ عَجَزَ عَنِ طَلَاقِ امْرَأَتِهِ لِأَنَّهُ طَلَقَهَا حَائِضًا، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَ مُسْلِمٌ، وَ الْوَاحِدِيُّ. قَالَ السَّيِّدُ: إِنْ مَنَعَ إِدْخَالَهُ فِي الشُّوَرَى كَوْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا عَرَفَ طَلَاقَ امْرَأَتِهِ، فَلْيَكُنْ عَدَمُ الْمَعْرِفَةِ بِمَقْدَارِ الْمَهْرِ أَوْلَى بِالْمَنْعِ، لِأَنَّ عَقْدَ الْمَحْلُولِ أَيْسَرُ مِنْ حَلِّ الْمَعْقُودِ، وَقَدْ عَجَزَ عَنْهُ عَمْرٌ (٤).

١٣- وَنَقَلَ مِنْ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَ مُسْلِمٍ، وَ الْوَاحِدِيِّ، حَدِيثَ اعْتِرَاضِ عُمَرَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا صَلَّى عَلَى بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ، وَ إِنكَارِهِ عَلَيْهِ، وَ جَذْبِهِ بِثَوْبِهِ، وَ كَذَا نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ السُّدِّيِّ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ (٥).

١٤- قَالَ: وَ رَوَى الثَّعْلَبِيُّ يَزْفَعُهُ عَنْ عَرَائِشِهِ، قَالَتْ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أُحْجِبْ نِسَاءَكَ فَلَمْ يَفْعَلْ (الْحَدِيثُ) (٦).

١٥- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْكَشْفِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْفَتْحِ، قَالَ بَعِيدٌ كَلَامٌ: فَقَالَ عُمَرُ: مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ ذَكَرَ اعْتِرَاضَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ إِنكَارَهُ عَلَيْهِ (٧).

١٦- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْوَسِيَّةِ لِلْوَاحِدِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ثُمَّ لَتَسْتَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ (٨)! بِسَيِّدٍ ذَكَرَهُ حَدِيثًا يَتَضَمَّنُ إِنكَارَ عُمَرَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أَكَلَ بُسْرًا ثُمَّ شَرِبَ مَاءً ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ لَمَسْئُولُونَ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ أَنَّهُ أَخَذَ الْعِدْقَ، فَضْرَبَ

ص: ٣٤٩

١- (١) عين العبره: ١٨.

٢- (٢) عين العبره: ١٨.

٣- (٣) عين العبره: ١٨.

٤- (٤) عين العبره: ١٩.

٥- (٥) عين العبره: ١٨.

٦- (٦) عين العبره: ٢١.

٧- (٧) عين العبره: ٢٢.

٨- (٨) سورة التكاثر: ٨.

بِهِ الْأَرْضَ، حَتَّى تَتَأَثَّرَ الْبُشْرُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّا لَمَسْئُولُونَ عَنْ هَذَا الْيَوْمِ الْقِيَامَةِ؟! .

١٧- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ التَّلْغَابِيِّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْفَتْحِ حَدِيثَ إِمْتِنَاعِ عُمَرَ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِزْسَالَهُ إِلَى مَكَّةَ، وَ أَنَّهُ أَبِي وَ لَمْ يُقْبَلْ (١). قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِذَا ضُمَّ إِلَى هَذِهِ الْمَخَالَفَاتِ وَالْإِعْتِرَاضَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٢)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٣)، وَنَحْوَهُمَا مِنَ الْآيَاتِ ظَهَرَتْ نَتِيجَةُ وَ أَى نَتِيجَةُ؟! .

١٨- قَالَ وَ مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَا تَجَسَّسُوا (٤) حَدِيثُ عُمَرَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مَضْمُونُهُ أَنَّهُ تَجَسَّسَ فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ وَ غَيْرُهُمَا (٥). قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَ أَمْثَالُ هَذَا كَثِيرٌ كَمَا عَرَفْتَ وَ سَتَعْرِفُ، فَإِذَا ضُمَّ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ مَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا (٦)، ظَهَرَ مَا ظَهَرَ! .

١٩- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ التَّلْغَابِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ (٧) حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَتَبُوا كِتَابًا إِلَى مَكَّةَ مَعَ امْرَأَةٍ، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ عَلِيًّا وَ عُمَرَ، وَ طَلَحَةَ وَ الزُّبَيْرَ فِي آخِرِينَ لِيَأْخُذُوا الْكِتَابَ مِنْهَا بِأَمْرِ اللَّهِ، فَتَوَجَّهُوا إِلَيْهَا فَوَجَدُوهَا وَ طَلَبُوا الْكِتَابَ فَأَنْكَرْتُهُ، فَهَمَّ عُمَرُ وَ مَنْ مَعَهُ بِالرُّجُوعِ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَ لَا كُذِّبْتُ، وَ سَلَّ سَيْفَهُ، وَ قَالَ: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، وَ إِلَّا وَ اللَّهُ لَأُضْرِبَنَّ عُنُقَكَ فَلَمَّا رَأَتْ أَلْجَدَّ أَخْرَجَتْهُ مِنْ ذُؤَابَتِهَا (٨). قَالَ السَّيِّدُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ مُشْكَلَةٌ فِي جَانِبٍ مِنْ شَكِّ فِي صَدَقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ أَنَّ كَافِرَهُ أَصْدَقَ مِنْهُ.

٢٠- وَ نَقَلَ مِنْ مُشْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِرَجْمِ امْرَأَةٍ

ص: ٣٥٠

١-١) عين العبره: ٢٢.

٢-٢) سورة النساء: ٦٥.

٣-٣) سورة النور: ٦٣.

٤-٤) سورة الحجرات: ١٢.

٥-٥) عين العبره: ٢٥.

٦-٦) سورة الأحزاب: ٣٦.

٧-٧) سورة الممتحنه: ١.

٨-٨) عين العبره: ٢٧.



وَلَدَتْ لِسِتِّتِهِ أَشْهُرًا، وَ لَمْ يَغْلَمْ مَقْدَارَ الْحَمْلِ وَالرَّضَاعِ، حَتَّى عَرَفَهُ مِنْ عَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ حَمْلُهُ وَ فِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا (١) وَ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ فِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ (٢) (٣).

٢١-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ السُّدِّيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ (٤) قَالَ: لَمَّا أَصِيبَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِأُحُدٍ قَالَ عُثْمَانُ: لَأَلْحَقَنَّ بِالسَّامِ فَإِنَّ لِي بِهَا صِدِيقًا مِنَ الْيَهُودِ، وَ لَأُخِذَنَّ مِنْهُ أَمَانًا، وَ قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: لَأُخْرِجَنَّ إِلَى السَّامِ فَإِنَّ لِي بِهِ صِدِيقًا مِنَ النَّصَارَى، قَالَ السُّدِّيُّ أَرَادَ أَحَدَهُمَا أَنْ يَتَّخِذَ وَ الْآخَرَ أَنْ يَتَّصِرَ! (٥). قَالَ السُّدِّيُّ: ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ ذَلِكَ فِيهِمْ، وَ يَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ (٦) يَعْنِي أَوْلِيَاءَكَ يَقُولُ: يَحْلِفُ لَكُمْ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ مَعَكُمْ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ بِمَا أَدْخَلَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ الْإِسْلَامِ، أَمْ حِينَ نَافَقَ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: انظُرْ إِلَى قَوْلِهِ: فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، وَ إِلَى قَوْلِهِ: إِنَّهُ نَافِقٌ، وَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ (٧).

٢٢-قَالَ: وَ قَالَ السُّدِّيُّ: قَالَ طَلْحَةُ وَ عُثْمَانُ أ يَنْكِحُ مُحَمَّدٌ نِسَاءَنَا إِذَا مِتْنَا، وَ لَا نَنْكِحُ نِسَاءَهُ إِذَا مَاتَ؟ وَ اللَّهُ لَوْ قَدْ مَاتَ لَأَجَلْنَا عَلَى نِسَائِهِ بِالسَّهَامِ، قَالَ كَانَ طَلْحَةُ يُرِيدُ عَائِشَةَ، وَ عُثْمَانُ يُرِيدُ أُمَّ سَلَمَةَ فَانزَلَ اللَّهُ: وَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَ لَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا (٨) وَ أَنْزَلَ: إِنَّ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (٩) وَ نَقَلَهُ عَلَى بَن مَوْسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ عَنِ السُّدِّيِّ (١٠).

٢٣-قَالَ وَ مِنْ تَفْسِيرِ السُّدِّيِّ عِنْدَ سُورَةِ النُّورِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَ مَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (١١) ثُمَّ

ص: ٣٥١

١- (١) سورة الأحقاف: ١٥.

٢- (٢) سورة لقمان: ١٤.

٣- (٣) عين العبرة: ٣٣.

٤- (٤) سورة المائدة: ٥١.

٥- (٥) عين العبرة: ٢٨.

٦- (٦) سورة المائدة: ٥٣.

٧- (٧) سورة النساء: ١٤٥.

٨- (٨) سورة الأحزاب: ٥٣.

٩- (٩) سورة الأحزاب: ٥٧.

١٠- (١٠) عين العبرة: ٢٩.

١١- (١١) سورة النور: ٤٧.

ذَكَرَ كَلَامًا لِلسُّدِّيِّ حَاصِلُهُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ، وَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَيْضًا نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيُحْكَمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ إِلَى قَوْلِهِ: بَلْ أَوْلِيكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (١)(٢).

٢٤- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِسَنَدِهِ حَدِيثًا، حَاصِلُهُ أَنَّ عُثْمَانَ أَمَرَ بِرَجْمِ امْرَأَةٍ وَوَلَدَتْ لِسِتِّتِهِ أَشْهُرًا وَ جَرَى لَهُ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا مَرَّ لَهُ مَعَ عُمَرَ (٣).

٢٥- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ وَ النَّبِيَانِ لِلثَّعْلَبِيِّ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ جَمَاعَةٍ وَ إِنْ وَجِدُوا مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَفَرَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَوَاهُ وَ أَكْرَمَهُ ثُمَّ جَاءَ يَشْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. قَالَ السَّيِّدُ: صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ: لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ، أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ (٤)(٥).

٢٦- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ وَ النَّبِيَانِ عِنْدَ سُورَةِ النَّجْمِ، عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَمْ فَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى وَ أَعْطَى قَلِيلًا وَ أَكْثَدَى (٦) الْآيَاتِ قَالَ الثَّعْلَبِيُّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ وَ رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ الْكَلْبِيُّ، وَ الْمُسَيَّبُ بْنُ شَرِيكٍ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: أَمْ فَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى، يَعْينُ بِهِ يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ تَرَكَ. قَالَ: وَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الثَّعْلَبِيِّ أَنَّ عُثْمَانَ رَجَعَ بَعْدَ ثَلَاثِ (٧). قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: انْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمَ وَ بئْسَ الْمَصِيرُ (٨).

٢٧- وَ نَقَلَ عَنِ الْوَاخِدِيِّ فِي كِتَابِهِ الْوَسِيطِ بِسَنَدِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الَّذِينَ يَدُلُّوهُ نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا، فَصَالَ هُمَا الْأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَيْشِ بَنُو الْمُغِيرَةَ، وَ بَنُو أُمَيَّةَ، فَأَمَّا بَنُو الْمُغِيرَةَ فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ يَدْرِ، وَ أَمَّا بَنُو أُمَيَّةَ فَامْتَعُوا إِلَى حِينٍ (٩). قَالَ: وَ قَالَ الثَّعْلَبِيُّ وَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: هُمَا الْأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَيْشِ، بَنُو الْمُغِيرَةَ وَ بَنُو أُمَيَّةَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

ص: ٣٥٢

١- (١) سورة النور: ٤٨.

٢- (٢) عين العبره: ٣١.

٣- (٣) عين العبره: ٣٣.

٤- (٤) سورة المجادلة: ٢٢.

٥- (٥) عين العبره: ٣٤.

٦- (٦) سورة النجم: ٣٣-٣٤.

٧- (٧) عين العبره: ٣٥.

٨- (٨) سورة الأنفال: ١٦.

٩- (٩) عين العبره: ٤٩.

٢٨- وَنَقَلَ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَاصِلُهُ أَنَّ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ [هِيَ] ابْنُو أُمَّيَّةَ. وَنَقَلَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جِدًّا مِنْ طُرُقِ الْعِيَامَةِ وَكُتُبِهِمْ، فِي ذَمِّ مُعَاوِيَةَ وَآبِيهِ، وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَجَمَاعِهِ مِنْ بَنِي أُمَّيَّةَ تَرَكْنَا نَقْلَهَا خَوْفًا مِنَ الْإِطَالَةِ (١).

## الفصل الأول

٢٩- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَشْفِ الْغَمِّ، قَدْ كُنْتُ طَالَعْتُ كِتَابَ الْمُؤَقِّمَاتِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارِ الزُّبَيْرِيِّ فَرَأَيْتُ فِيهَا اخْتِيارًا مِمَّا كُنْتُ أَظُنُّهُ يَزُورِي مِثْلَهَا لِمَوْضِعِ مَيْدِهِهِ وَلِمَنْ جَمَعَ لَهُ الْكِتَابَ، وَهُوَ الْأَمِيرُ الْمُؤَقِّقُ طَلْحَةَ بْنَ الْمُتَوَكِّلِ، وَكَانَ هُوَ وَ أَبُوهُ فِي إِحْرَافِهِمْ عَنِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي أَبْعَدِ الْغَايَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَدَحَ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ ثُمَّ رَوَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ رِجَالِهِ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعُ خِصَالٍ فِي مُعَاوِيَةَ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ لَكَانَتْ مُوبِقَةً: انْتِزَاؤُهُ عَلَيَّ هَذَا الْأَمَّةَ بِالسُّفْهَاءِ حَتَّى ابْتَزَّهَا أَمْرَهَا بَعِيرٍ مَشُورَةٍ، وَ فِيهِمْ بَقَايَا الصَّحَابَةِ، وَ ذُووُ الْفَضِيلَةِ وَ اسْتِخْلَافُهُ ابْنَهُ يَزِيدَ مِنْ بَعْدِهِ سَكِيرًا خَمِيرًا، [يَلْبَسُ الْحَرِيرَ] أَوْ يَضْرِبُ بِالطَّنَابِيرِ، وَ ادِّعَاؤُهُ زِيَادًا وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَ لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَ قَتْلُهُ حُجْرَ بْنَ عَدِيٍّ وَ أَصْحَابَهُ فَيَا وَيْلَهُ مِنْ حُجْرٍ، وَ أَصْحَابِ حُجْرٍ! (٢).

٣٠- وَ عَنْهُ عَنْ رِجَالِهِ عَنِ الْمُظْفَرِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا جَرَى لَهُ مَعَ مُعَاوِيَةَ مِنْ جُمْلَتِهِ أَنْ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: قَدْ بَلَغْتَ سِنًا فَلَوْ بَسَيْطَتْ خَيْرًا، وَ أَظْهَرْتَ عِدْلًا فَإِنَّكَ قَدْ كَبِرْتَ وَ لَوْ نَظَرْتَ إِلَى إِخْوَتِكَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَوَصَيْمَتْ أَرْحَامَهُمْ، فَوَ اللَّهُ مَا عِنْدَهُمُ الْيَوْمَ شَيْءٌ تَخَافُهُ، فَقَالَ: هَيْهَاتَ مَلِكٌ أَخُو تَيْمٍ فَعِدَلٌ وَ فَعَلَ مَا فَعَلَ، فَوَ اللَّهُ مَا عِدَا أَنْ هَلَكَ فَهَلْكَ ذِكْرُهُ، إِلَّا أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ فِي عُمَرَ وَ عُثْمَانَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: وَ إِنْ أَخَا بَنِي هَاشِمٍ يُصَاحِبُ بِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَأَيُّ عَمَلٍ يَبْقَى بَعْدَ هَذَا لَا أُمَّ لَكَ، لَا وَ اللَّهِ إِلَّا دَفْنَا دَفْنَا (٣).

٣١- وَ عَنْهُ عَنْ رِجَالِهِ عَنِ مِخْقَنِ الضَّبِّيِّ، وَ ذَكَرَ حِكَايَةَ لَهُ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَ أَنَّهُ ذَمَّ عَلِيًّا عِنْدَهُ، وَ قَالَ إِنَّهُ أَلَامُ الْعَرَبِ، وَ أَبْخَلُ الْعَرَبِ، وَ أَجْبَنُ الْعَرَبِ، وَ إِنَّ مُعَاوِيَةَ أَنْكَرَ عَلَيْهِ وَ مَدَحَ عَلِيًّا وَ قَالَ لَهُ: إِيَّاكَ لَعَنَكَ اللَّهُ وَ الْعُودَ إِلَى مِثْلِ هَذَا، قَالَ: وَ اللَّهُ أَنْتَ أَظْلَمُ

ص: ٣٥٣

١- ١) عين العبره: ٤٩.

٢- ٢) عين العبره: ٤٣.

٣- ٣) عين العبره: ٤٦.

مِنِّي، فَعَلَىٰ أَى شَيْءٍ قَاتَلْتُهُ وَ هَذَا مَحَلُّهُ، قَالَ: عَلَى خَاتَمِي هَذَا حَتَّى يَجُوزَ بِهِ أَمْرِي، قَالَ: فَحَسْبُكَ ذَلِكَ عِوَضًا عَنْ سِيْخِطِ اللَّهِ وَ أَلِيمِ عَذَابِهِ (١).

٣٢- وَ عَنْهُ عَنْ رِجَالِهِ وَ ذَكَرَ حِكَايَةَ سِيْجُودِ مُعَاوِيَةَ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتُ الْحَسَنِ، وَ كَلَامُ جَرَى بَيْنَهُ وَ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، بَقِيَتْ لِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَدْ عَرَفْتُ فَضْلَهُ، وَ سَابِقْتَهُ وَ قَرَابَتَهُ، وَ قَدْ كَفَاكَهُ الْمَوْتُ أَحَبُّ أَنْ لَا يُشَسِّمَ عَلَيَّ مَنَابِرُكُمْ، قَالَ: هَيْهَاتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ هَذَا أَمْرٌ دِينٍ أَلَيْسَ فَعَلٌ وَ فَعَلٌ فَعِدَّةٌ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوْلَى لَكَ يَا مُعَاوِيَةَ، وَ الْمَوْعِدُ الْقِيَامَةُ (٢).

٣٣- وَ عَنْهُ عَنِ رِجَالِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَ عَلَى بَنِي هِاشِمٍ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْتَحِقُّوا الْخِلَافَةَ كَمَا إِسْتَحَقَّتُمُ النَّبِيُّ، وَ لَا تَجْتَمِعَانِ لِأَحَدٍ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا قَوْلُكَ إِنَّا نَسْتَحِقُّ الْخِلَافَةَ بِالنَّبِيِّ، فَإِذَا لَمْ نَسْتَحِقَّهَا بِهَا فَبِمَ نَسْتَحِقُّهَا، وَ أَمَّا قَوْلُكَ: إِنَّ الْخِلَافَةَ وَ النَّبِيَّةَ لَا تَجْتَمِعَانِ، فَأَيْنَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: فَصَدَّقْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ آتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (٣)؟ فَالْكِتَابُ النَّبِيُّ، وَ الْحِكْمَةُ السُّنَّةُ، وَ الْمُلْكُ الْخِلَافَةُ، وَ نَحْنُ آلُ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا (٤).

٣٤- قَالَ: وَ حَدَّثَ الزُّبَيْرُ قَالَ: حَيَّ مُعَاوِيَةَ فَجَلَسَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَاعْرَضَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِمَ تُعْرِضُ عَنِّي، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنِّي أَحَقُّ بِالْخِلَافَةِ مِنْ ابْنِ عَمِّكَ! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَ ذَاكَ؟ لِأَنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا وَ كُنْتُ كَافِرًا؟ قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ ابْنُ عَمِّي عُثْمَانُ قُتِلَ مَظْلُومًا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ عُمَرُ قُتِلَ مَظْلُومًا، قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ عُمَرَ قَتَلَهُ كَافِرٌ، وَ عُثْمَانُ قَتَلَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَاكَ أَدْحَضَ لِحُجَّتِكَ، فَاسْكُتْ مُعَاوِيَةَ (٥).

٣٥- وَ نَقَلَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى مِنْ كِتَابِ شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ، قَالَ نَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِأَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ، بِسَيِّدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُ: أَبْقَى فِي نَفْسِ عَلِيٍّ مِنَ الْخِلَافَةِ شَيْءٌ؟ قُلْتُ نَعَمْ، قَالَ: يَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَعَلَهَا لَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ وَ أَزِيدُكَ، سَأَلْتُ أَبِي عَمَّا يَدَّعِيهِ، فَقَالَ: صَدَقَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي أَمْرِهِ ذَرْوٌ مِنْ قَوْلٍ لَا يُثْبِتُ

ص: ٣٥٤

١- (١) عين العبره: ٤٨.

٢- (٢) عين العبره: ٢/٥١.

٣- (٣) سورة النساء: ٥٤.

٤- (٤) عين العبره: ٢/٥٢.

٥- (٥) عين العبره: ٢/٥٣.

حُجَّهٖ، وَلَا يَقَطُّعُ عُدْرًا، وَقَدْ كَانَ يَزِيغُ فِي أَمْرِهِ وَقْتًا مَّا، وَلَقَدْ أَرَادَ فِي مَرَضِهِ أَنْ يُصِرَّحَ بِاسْمِهِ، فَمَنَعَتْ مِنْ ذَلِكَ إِشْفَاقًا وَحَفِيظَةً عَلَى الْأَسْيَافِ، لَا وَرَبِّ هَذِهِ النَّبِيَّةِ لَا تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ أَبَدًا وَلَوْ وَلِيَهَا لِاتَّقَضَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ أَقْطَارِهَا، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنِّي عَلِمْتُ مَا فِي نَفْسِهِ فَأَمْسَكَ، وَ أَبِي اللَّهِ إِلَّا- إِمْضَاءَ مَا حَتَمَ (١). أقول: قد رأيت الخبر في شرح نهج البلاغه.

## الفصل الثاني

٣٦- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشَّيْطِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ الرَّجَالِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ رُؤَاهِ الْعَامَّةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (٢)، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: أَلَا تُرْسِلُ إِلَيَّ هَذَا السَّفِينَةَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُدَيْفَةَ فَنَبِّكْتَهُ وَ نُخْبِرُهُ بِضَلَالِهِ وَ نَأْمُرُهُ أَنْ يَقُومَ فَيَسُبَّ عَلِيًّا.

- أَقُولُ: قَدْ رَوَى جَمَاعَةٌ مِنَ الْعَامَّةِ فِي كُتُبِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ مَنْ سَبَّكَ فَقَدْ سَبَّنِي، وَ مَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ، وَ مَنْ سَبَّ اللَّهَ أَدْخَلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ.

## الفصل الثالث

٣٧- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ، فِي مَعْرِفَةِ مَذَاهِبِ الطَّوَائِفِ وَ قَدْ سَمِيَ نَفْسُهُ فِيهِ عَبْدَ الْمُحْمُودِ بْنِ دَاوُدَ الدَّمِّيِّ، كَمَا فَعَلَ أَخُوهُ فِي كِتَابِ عَيْنِ الْعَبْرَةِ لِمَا مَرَّ، فَقَالَ فِيهِ: وَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ رِوَايَةُ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ نَاصَبَ عَلِيًّا فِي الْخِلَافَةِ بَعِيدِي فَهُوَ كَافِرٌ، وَ قَدْ حَارَبَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ مَنْ شَكَّ فِي عَلِيٍّ فَهُوَ كَافِرٌ (٣).

٣٨- قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ نَاصَبَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي فَهُوَ كَافِرٌ، وَ إِنَّ وَصِيِّي وَ وَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٣٩- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فِي

ص: ٣٥٥

١- ١) عين العبرة: ٢/٤٧.

٢- ٢) نقد الرجال للتفريشي: ٤/٩٩، و الغارات: ٢/٧٥١.

٣- ٣) الطرائف: ١/٤٠ ح ١٨.

٤- ٤) لم نجده بتمامه في الطرائف المطبوع.

تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ اتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً (١)، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَقْعَدِي هَذَا بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ بُبُوتِي وَ نُبُوَّةَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي (٢).

٤٠-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ السَّرَّاجِ، فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ آيَةٍ، يَأْسِدُنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ إِنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيَّ آيَةً: اتَّقُوا فِتْنَةَ آيَةٍ وَ أَنَا مُسْتَوْدِعُكُمْهَا، وَ مُسَمِّ لَكَ خَاصَّةَ الظَّلْمَةِ، فَكُنْ لِمَا أَقُولُ وَاعِيًّا، وَ عَنِّي لَهُ مُؤَدِّيًّا، مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَجْلِسِي هَذَا فَقَدْ جَحَدَ بُبُوتِي وَ نُبُوَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلِي (٣).

٤١-قَالَ وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَرْفَعُهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ بَرَاءَةِ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ فَبَعَثَهُ بِهَا لِيَقْرَأَهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، ثُمَّ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَدْرِيكَ أَبَا بَكْرٍ فَحَيْثُ مَا لَحِقْتَهُ فَخُذِ الْكِتَابَ مِنْهُ، فَارْجِعْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا وَ لَكِنْ جَبْرَيْلُ جَاءَنِي فَقَالَ: لَا يُؤَدِّي عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ (٤). قَالَ: وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي نِصْفِ الْجُزْءِ الْخَامِسِ فِي بَابِ وَ أَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ حَدِيثَ سُورَةِ بَرَاءَةِ، قَالَ: وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السِّتَةِ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ، وَ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ فِيهِ أَنَّهُ لَا يَبْلُغُ عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي.

٤٢-قَالَ: وَ رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَ قَالَ فِيهِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ لَمَّا رَجَعَ: إِنَّهُ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّْي (٥). وَ رَوَى فِرَارُ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ مِنْ مَعَهُمَا فِي غَزَاهُ خَيْرٍ، نَقَلًا مِنْ أَكْثَرِ صَحَابِهِمْ وَ كَتَبَهُمْ.

- قَالَ: وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السِّتَةِ عَنْ جُنَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّْي، وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ لَا يُؤَدِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ.

٤٣-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ، وَ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ فِي

ص: ٣٥٦

١-١) سورة الأنفال: ٢٥.

٢-٢) الطرائف: ١/٥١ ح ٢٤.

٣-٣) الطرائف: ١/٥١ ح ٢٥.

٤-٤) الطرائف: ١/٥٥ ح ٢٩.

٥-٥) الطرائف: ١/٥٦ ح ٣٢.

كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي (١).

- قَالَ: وَزَادَ فِيهِ ابْنُ الْمَعْزَلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَى عَلِيًّا بَعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصِيرَانِيًّا. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: نَزَاعَهُمْ لَهُ فِي الْخِلَافَةِ عِنْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَجَبْرَهُ عَلَى الْبَيْعَةِ، وَنَهْيَهُ فَاطِمَةَ مِيرَاثِهَا وَنَهْيَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَإِيذَائِهِمْ عَلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ نَظَرَ الْأَخْبَارَ وَالْآثَارَ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ تَهْدِيدُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٤٤- قَالَ: وَرَوَى الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَعْزَلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا (٢)، فَاسْتَحَفَّ إِبْرَاهِيمُ الْفَرَحَ فَقَالَ: رَبِّ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي أَيْمَةٌ مِثْلِي؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا إِبْرَاهِيمُ لَا أُعْطِيكَ لِظَالِمٍ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ عَهْدًا، قَالَ إِبْرَاهِيمُ عِنْدَهَا: يَا رَبِّ وَمَنْ الظَّالِمُ مِنْ ذُرِّيَّتِي؟ قَالَ مَنْ سَجَدَ لِلصَّنَمِ دُونِي، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عِنْدَهَا: وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ، رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلَّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ (٣)، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فَانْتَهَتْ الدَّعْوَةُ إِلَيَّ وَإِلَى عَلِيٍّ، لَمْ يَشِجْدُ أَحَدُنَا لَصِنَمٍ قَطُّ فَاتَّخَذَنِي نَبِيًّا وَاتَّخَذَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٤). أقول: عبادة المتقدمين على علي للأصنام ضروريه متواتره لا يقدر أحد على إنكارها.

٤٥- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ الشَّيْرَازِيُّ، فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ (٥)، قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اخْتَارَنِي وَأَهْلَ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ فَانْتَجَبْنَا، فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ، وَجَعَلَ عَلِيٌّ بَنَ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ (٦)، يَعْنِي مَا جَعَلْتُ لِلْعِبَادِ أَنْ يَخْتَارُوا، وَلكِنِّي اخْتَارُ مَنْ أَشَاءُ، فَأَنَا وَأَهْلُ بَيْتِي صِفْوَةُ اللَّهِ وَخَيْرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ (٧). وَرَوَى حَدِيثَ إِخْبَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْكِتَابِ الَّذِي كَتَمْتَهُ الْمَرَأَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهَا عَلِيًّا

ص: ٣٥٧

١- (١) الطرائف: ١/١١٣ ح ٩٦.

٢- (٢) سورة البقرة: ١٢٤.

٣- (٣) سورة إبراهيم: ٣٥-٣٦.

٤- (٤) الطرائف: ١/١١٩ ح ١٠٦.

٥- (٥) سورة القصص: ٦٨.

٦- (٦) سورة القصص: ٦٨.

٧- (٧) الطرائف: ١/١٤٠ ح ١٣٦.

و عمر و طلحه و الزبير و جماعه ليأخذوه فأنكرته، فهم الجماعة بالرجوع إلا عليا فإنه جرد سيفه و تهددها بالقتل حتى أخرجته. رواه من كتاب الشافعي ابن المغازلي، و من أسباب النزول للواحدى من صحيح البخارى، و مسلم. قال ابن طائوس انظر إلى أنهم شهدوا بأن الذين تقدموا على علي صدقوا امرأه، و كذبوا نبيهم صلى الله عليه و آله و سلم.

٤٦- وَ رَوَى مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ مِنْ كُتُبِهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ عَلِيًّا بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ، وَ هِيَمَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ أَصْحَابُهُمَا، وَ الْقَاسِطِينَ، وَ هُمْ: مُعَاوِيَةُ وَ أَصْحَابُهُ، وَ الْمَارِقِينَ، وَ هُمْ: الْخَوَارِجُ (١).

- وَ رَوَى مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ تَقَدَّمَتْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٤٧- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، فِي ثَامِنِ حَدِيثٍ، مِنْ مُسَيِّدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ يَقُولُ فِيهِ عُمَرُ مَا هَذَا لَفْظُهُ: بَلَّغْنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: لَوْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانًا فَلَا يَغْتَرُّ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَ تَمَّتْ أَلَا وَ إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ وَ قَى شَرَّهَا (الْخَبَرِ) (٢).

٤٨- قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ فِي سَادِسِ حَدِيثٍ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسَيِّدِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: وَ مَكَثْتُ فَاطِمَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ تُوفِّيتُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَ كَانَتْ لِعَلِيِّ وَجْهٌ مِنَ النَّاسِ فِي حَيَاةِ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيُّ انْصِرَافَ وَجْهِ النَّاسِ عَنْهُ، أَسْرَعَ إِلَى مُصَالِحَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ لِلزُّهْرِيِّ، فَلَمْ يُبَايِعْهُ عَلِيُّ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَ: لَا وَ اللَّهُ، وَ لَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ حَتَّى بَايَعَهُ عَلِيُّ (٣).

٤٩- قَالَ: وَ رَوَى الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، قَالَ: أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَنْزِلَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: وَ اللَّهُ لَأُحْرِقَنَّ عَلَيْكُمْ أَلَمِيَّتَ، أَوْ لَتُخْرِجَنَّ إِلَى الْبَيْعَةِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ مُضِلَّتًا بِالسَّيْفِ فَعَثَرَ وَ سَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَوَثَبُوا عَلَيْهِ فَأَخَذُوهُ (٤).

٥٠- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْوَأَقِدِيُّ أَنَّ عُمَرَ جَاءَ إِلَى عَلِيِّ فِي عِصَابِهِ، فَقَالَ: أُخْرِجُوا أَوْ لَتُحْرِقَنَّهَا عَلَيْكُمْ (٥).

ص: ٣٥٨

١- ١) الطرائف: ١/١٤٨ ح ١٥٣.

٢- ٢) الطرائف: ١/٣٣٣ ح ٣٤٠.

٣- ٣) الطرائف: ١/٣٣٤ ح ٣٤١.

٤- ٤) الطرائف: ١/٣٣٥ ح ٣٤٢.

٥- ٥) الطرائف: ١/٣٣٥ ح ٣٤٣.



٥١-قَالَ: وَ ذَكَرَ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي غُرَرِهِ، قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَا كُنْتُ مِمَّنْ حَمَلَ الْخَطْبَ مَعَ عُمَرَ إِلَى بَابِ فَاطِمَةَ حِينَ امْتَنَعَ عَلِيٌّ وَ أَصْحَابُهُ عَنِ الْبَيْعَةِ أَنْ يُيَايَعُوا، فَقَالَ عُمَرُ لِفَاطِمَةَ: أَخْرِجِي مَن فِي الْبَيْتِ وَ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ وَ مَن فِيهِ، قَالَ: وَ فِي الْبَيْتِ عَلِيٌّ وَ الْحَسَنُ، وَ الْحُسَيْنُ، وَ جَمَاعَةٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: تُحْرِقُ عَلِيَّ وَ لَدِي؟ قَالَ: إِي وَ اللَّهِ، أَوْ لِيُخْرِجَنَّ، أَوْ لِيُيَايَعَنَّ (١).

٥٢-قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِّنْ كِتَابِ الْعَقْدِ، فِي ذِكْرِ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ بَيْعِهِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ مَا هَذَا لِقَوْلِهِ: فَأَمَّا عَلِيٌّ وَ الْعَبَّاسُ فَقَعِيدَا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ حَتَّى بَعَثَ إِلَيْهِمَا أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لِيُخْرِجَهُمَا مِنْ بَيْتِ فَاطِمَةَ، وَ قَالَ: إِنْ أَبَيَا فَقَاتِلُهُمَا، فَأَقْبَلَ بِقَبْسٍ مِّنْ نَّارٍ عَلَى أَنْ يُضْرِمَ عَلَيْهِمَا النَّارَ فَلَقِيَتْهُ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَجِئْتَ لِتُحْرِقَ دِيَارَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ (٢). قَالَ: وَ رَوَى نَحْوَ ذَلِكَ مُصَنَّفُ كِتَابِ أُسَاسِ الْجَوَاهِرِ وَ رَوَى مِنْ كِتَابِهِمْ وَ صَحَابِهِمْ عَدَّةٌ أَخْبَارَ فِي أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ طَلَبَتْ مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَدَكَ وَ الْعَوَالِي، وَ أَقَامَتْ الْبَيْتَ فَمَنْعَهَا مِنْهَا، وَ أَنَّهَا طَلَبَتْ مِنْهُ مِيرَاثَهَا فَمَنْعَهَا مِنْهُ، وَ غَضِبَتْ عَلَيْهِ وَ أَوْصَتْ أَنْ لَا يَصِلَى عَلَيْهَا.

٥٣-قَالَ: وَ رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِّنْ ثَلَاثَةِ الْأَخِيرِ، بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا (٣). قَالَ: وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ عَلَى حَدِّ كِرَاسِينَ مِنْ آخِرِهِ.

٥٤-قَالَ وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ عَلَى حَدِّ كِرَاسَتَيْنِ مِنْ آخِرِهِ فِي بَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي (٤). قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ بِإِسْنَادِهِ.

٥٥-قَالَ: وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السَّيِّئَةِ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ فِي بَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي مَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي، وَ أَنَّهُ قَالَ: فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٥).

ص: ٣٥٩

١-١) الطرائف: ١/٣٣٥ ح ٣٤٤.

٢-٢) الطرائف: ١/٣٣٥ ح ٣٤٥.

٣-٣) الطرائف: ١/٣٧٥ ح ٣٦٢.

٤-٤) الطرائف: ١/٣٧٨ ح ٣٦٦.

٥-٥) الطرائف: ١/٣٧٦ ح ٣٦٥.

قال بعض العلماء: إذا ضم إلى هذه الأخبار قوله تعالى: إِنَّ الدِّينَ يُؤَدُّونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (١)، ظهر ما ظهر في حق أبي بكر و عمر.

٥٦- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْحَمِيدِيُّ فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ صِيحِجِ الْبُخَارِيِّ، وَ صِيحِجِ مُسْلِمٍ بِالْفَاظِهِمَا، حَيْثُ ذَكَرَ اِرْتِفَاعَ عَلِيٍّ وَ الْعَبَّاسِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ وَ عَلِيٍّ مِمَّا هَذَا لَفْظُهُ: فَلَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ فَجِئْتِمَا تَطْلُبُ أَنْتَ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَ يَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ: نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَاهُ صِدْقُهُ، فَزَأَيْتُمَاهُ كَاذِبًا آثِمًا غَادِرًا، خَائِنًا، وَ اللَّهُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ، بَارٌّ، رَاشِدٌ، تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تُوْفِيَ أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ وَ وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَزَأَيْتُمَانِي كَاذِبًا آثِمًا، غَادِرًا، خَائِنًا، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ تَابِعٌ لِلْحَقِّ (الْحَدِيثُ) (٢). أقول: انظر إلى اعتقاد علي و العباس في أبي بكر و عمر، و ما مر من النقل المتواتر أن عليا مع الحق و الحق معه، و اعتقاد عمر كذبهما و ما مر من النص المتواتر في أن عليا عليه السلام من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا.

٥٧- قَالَ: وَ رَوَى فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحَمِيدِيِّ، فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي وَ الثَّلَاثِينَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ قَالَ: لَيُرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحِبِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ، وَ رَفَعُوا إِلَيَّ اِحْتَلَجُوا مِنْ دُونِي، فَأَقُولَنَّ يَا رَبِّ أَضِيحَابِي أَضِيحَابِي! فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُخِيدُوا مِنْ بَعْدِكَ، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: إِنَّهُمْ لَنْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتُهُمْ (٣).

٥٨- قَالَ: وَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ وَ السِّتِّينَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ بَيْنَمَا أَنَا قَائِمٌ، إِذَا زُمِرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ، خَرَجَ رَجُلٌ بَيْنِي وَ بَيْنَهُمْ فَقَالَ رَجُلٌ: هَلُمُّوا، قُلْتُ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَ اللَّهِ، قُلْتُ مَا شَأْنُهُمْ قَالَ: إِنَّهُمْ اِرْتَدُّوا عَلَيَّ أَذْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى (الْحَدِيثُ) (٤). و روى أحاديث كثيرة في هذا المعنى.

ص: ٣٦٠

١- ١) سورة الأحزاب: ٥٧.

٢- ٢) الطرائف: ١/٣٩١ ح ٣٦٩.

٣- ٣) الطرائف: ٢/٦٨.

٤- ٤) الطرائف: ٢/٦٩.

و روى أحاديث كثيرة من كتب العامه فى أن أبا بكر و عمر فرّا من الزحف يوم خيبر و يوم حنين و غيرهما، قال: و كتابهم ينطق: و مَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَغَضِبْنَا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَا وَاهُ جَهَنَّمَ وَ بئْسَ الْمَصِيرُ (١). و روى من كتبهم، و من صحاحهم، أن عمر وحده يوم السقيفه اختار أبا بكر و بايعه، ثم جبر الناس على بيعته، و أن أبا بكر لما مرض استخلف عمر، و أن المسلمين كرهوا ذلك.

٥٩-قال: وَ قَدْ ذَكَرَهُ الْمُبَرِّدُ فِي كِتَابِهِ الْكَامِلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ، فَسَأَلَهُ عَنْ حَالِهِ، فَقَالَ: مَا لَقَيْتَهُ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ أَشَدُّ عَلَىٰ مِنْ وَجَعِي! إِنِّي وَلَيْتُ أُمُورَكُمْ، خَيْرُكُمْ فِي نَفْسِي، فَكُلُّكُمْ وَرَمَ أَنْفَهُ. قَالَ الْمُبَرِّدُ أَيْ امْتَنًا مِنْ ذَلِكَ غَيْظًا قَالَ: وَ رَوَى كَرَاهَتَهُمْ لِخِلَافِهِ عُمَرَ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ الْعَقْدِ (٢).

٦٠- وَ نَقَلَ أَيْضًا مِنَ الْكِتَابِ الْمَدْكُورِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاةَ كَتَبَ عَهْدَ عُمَرَ وَ بَعَثَ بِهِ مَعَ عُثْمَانَ، وَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لِيَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ قَالَا: هَذَا عَهْدُ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنْ تَقَرُّوا بِهِ نَقَرُوا، وَ إِنْ تَنَكَّرُوهُ نَزَجْهُ، فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ إِقْرَأْهُ وَ إِنْ كَانَ فِيهِ عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: بِمَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَ لَيْتَهُ أَمْسَ وَ وَلَاكَ الْيَوْمَ (٣).

٦١-قال: وَ مِنْ طَرَفٍ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طُرُقِهِمْ، عَنْ أَعْيَانِ عُلَمَائِهِمْ فِي طَعْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَىٰ مَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ، وَ إِظْهَارِ أَنَّهُ أَحَقُّ مِنْهُمْ بِالْخِلَافَةِ، فَلَمْ يُنَكِّرْ أَحَدٌ مِمَّنْ سَمِعَ ذَلِكَ. مِنْهُ مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مَرْدَوَيْهِ فِي كِتَابِهِ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ أَيْمَتِهِمْ وَ رَوَاهُ أَيْضًا الْمَسِي مِي عِنْدَهُمْ صِدْرُ الْأَيْمَةِ أَخْطَبُ خُطْبَاءِ خُوَارِزْمٍ مَوْفُقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ الْخُوَارِزْمِيُّ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، قَالَ: كُنْتُ عَلَى الْبَابِ يَوْمَ الشُّورَى، فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ بَيْنَهُمْ، فَسَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: بَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ، وَ أَنَا وَ اللَّهُ أَوْلَىٰ بِالْأَمْرِ، وَ أَحَقُّ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ وَ أَطَعْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَزْجَعَ الْقَوْمُ كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ بَايَعَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ، وَ أَنَا

ص: ٣٤١

١- (١) سورة الأنفال: ١٦.

٢- (٢) الطرائف: ٢/١٠٠.

٣- (٣) الطرائف: ٢/١٠١.

أُولَى بِالْأَمْرِ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُبَايِعُوا عُثْمَانَ إِذَا لَا أَسْمَعُ وَلَا أُطِيعُ (١).

٦٢-قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ عَبِيدِ رَبِّهِ فِي كِتَابِ الْعُقَدِ، فِي الْمَجْلَدِ الرَّابِعِ، حَدِيثَ كِتَابِ كَتَبَهُ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَجَوَابَ عَلِيٍّ لَهُ فِي جُمْلَةِ الْجَوَابِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: وَذَكَرْتُ ابْنِطَائِي عَنِ الْخُلَفَاءِ، وَحَسِيدِي لَهُمْ، وَالْبَغِيِّ عَلَيْهِمْ، فَأَمَّا الْبَغِيُّ فَمَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ، وَأَمَّا كِرَاهَتِي لَهُمْ، فَوَ اللَّهُ مَا أَعْتَدِرُ إِلَى النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ (٢).

٦٣-قَالَ: وَرَوَى الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدِرُ بِكَ بَعْدِي (٣).

٦٤-قَالَ: وَرَوَى ابْنُ مَرْذُوقٍ فِي الْمَنَاقِبِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ بَكَى فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا يَبْكِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ضَغَائِنُ فِي صُدُورِ قَوْمٍ لَا يُبْدُونَهَا لَكَ حَتَّى يَفْقِدُونِي (٤).

٦٥-قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَازَنْدَرَانِيُّ، وَفِي كِتَابِ الْبُرْهَانِ، فِي أَسْبَابِ نَزُولِ الْقُرْآنِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ (٥)، فَقَالَ: فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا عِنْدَ مَوْتِهِ بِصَاحِبِهِ لِيَكْتُبَ فِيهَا كِتَابًا لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ أَبَدًا، قَالَ: فَخَالَفَ فِيهَا عُمَرُ حَتَّى رَفَضَهَا (٦).

- وَرَوَاهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ يَهْجُرُ.

٦٦-قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِدْقِهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: لَمَّا أُحْضِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِيَّ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجْعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ حَسْبُكُمْ كِتَابُ رَبِّكُمْ (٧).

- وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: مَا شَأْنُهُ هَجْرًا!

٦٧-قَالَ: وَفِي الْمَجْلَدِ الثَّانِي مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، قَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

ص: ٣٤٢

١- (١) الطرائف: ٢/١١٣.

٢- (٢) الطرائف: ٢/١٢٦.

٣- (٣) الطرائف: ٢/١٣١.

٤- (٤) الطرائف: ٢/١٣١.

٥- (٥) سورة البقرة: ١٨٠.

٦- (٦) الطرائف: ٢/١٣٩.

٧- (٧) الطرائف: ٢/١٣٩.

يَهْجُرُ، قَالَ: فَاخْتَلَفَ الْحَاضِرُونَ فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: الْقَوْلُ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ عُمَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: قَوْمُوا عَنِّي، فَلَا يَبْتِغِي عِنْدِي التَّنَازُعَ (١).

٦٨-قَالَ: وَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الرَّزِيَّةُ كَمَلُ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ بَيْنَ كِتَابِهِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحاح: الهجر: الهذيان، و قال: أ لم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحق (٢).

٦٩-قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ التَّشْيِيعِ، مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِصَاحِبِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَابًا لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ، فَكَثَرَ اللَّعْطُ، وَ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَرَفَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٣). وَ رَوَى عده أخبار من الجمع بين الصحيحين و غيره، تضمنت أن عمر اعترض على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ و عارضه، و لم يقبل حكمه، و لم يسلم له، و أن ذلك تكرر منه في مواضع.

٧٠-وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ لِلْحَمِيدِيِّ، فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ قَالَ يَوْمَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ: وَ اللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ! وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَكُونَ آخِرِنَا، حَتَّى قُرِئَتْ عَلَيْهِ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (٤) فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ (٥).

٧١-وَ فِي مُشْنَدِ عَيَّاشَةَ مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَيِّتٌ فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَ اللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ لَا يَمُوتُ، وَ لَيَبْعَثَهُ اللَّهُ، فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي قَوْمٍ وَ أَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّوْبَ عَنْهُ، وَ عَرَفَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ (٦).

٧٢-وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَ: إِنِّي كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ أَمْسَ مَقَالَهُ، وَ إِنَّهَا لَمْ تَكُنْ كَمَا قُلْتُ، وَ إِنِّي وَ اللَّهُ مَا وَجِدْتُ الْمَقَالَهَ الَّتِي قُلْتُ لَكُمْ فِي كِتَابِ أَنْزَلَهُ اللَّهُ، وَ لَا فِي عَهْدِ عَهْدِهِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ، وَ لَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى يُدِيرَنَا (٧).

ص: ٣٦٣

١-١) الطرائف: ٢/١٤٠.

٢-٢) الطرائف: ٢/١٤٠.

٣-٣) الطرائف: ٢/١٤٣.

٤-٤) سورة الزمر: ٣٠.

٥-٥) الطرائف: ٢/١٦١.

٦-٦) المصدر السابق.

٧-٧) الطرائف: ٢/١٦٢.

٧٣- وَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ الْمُغِيرَةَ بْنِ الشَّعْبَةَ، فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَ رَوَاهُ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ (١).

٧٤- وَ رَوَى مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثًا فِي أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِالْجَمَاعَةِ فِي نَوَافِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَ اعْتَرَفَ بِأَنَّهَا بِدْعَةٌ لَمْ تَكُنْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ لَا فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ (٢).

٧٥- قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ قَالَ السَّيِّدُ: وَ قَدْ تَضَمَّنَ الْقُرْآنُ: وَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٣) وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤) وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥).

٧٦- وَ رَوَى مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي إِبْرَاحَةَ مُتَعَهُ النَّسَاءِ، وَ أَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنْهَا فِي أَيَّامِهِ، وَ مَنَعَ مِنْهَا، وَ تَوَعَّدَ عَلَيْهَا بِالرَّجْمِ، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الصَّحَابَةَ فَعَلَوْهَا (٦).

٧٧- وَ رَوَى مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ: أَنَّ مُتَعَهُ الْحَجَّ كَذَلِكَ كَانَتْ مَأْمُورًا بِهَا وَ أَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنْهَا وَ مَنَعَ مِنْهَا.

٧٨- وَ رَوَى مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ: أَنَّ الطَّلَاقَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَ سَتَيْنِ مِنْ عَهْدِ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً، وَ أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ الثَّلَاثَ ثَلَاثًا وَ حَكَمَ بِذَلِكَ (٧).

٧٩- قَالَ: وَ ذَكَرَ مُؤَلِّفُ كِتَابِ نَهَايَةِ الطَّالِبِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ نَخَّاسَ الْحَمِيرِ (٨).

٨٠- قَالَ: وَ ذَكَرَ أَبُو الْمُؤَنِّدِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ وَ هُوَ مِنْ رِجَالِهِمْ فِي كِتَابِ الْمَثَالِبِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: فِي عِيدِ جُمَلِهِ مَنْ وُلِدُوا مِنْ سِفَاحِ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ صُهَاكُ أُمَّةً حَبَشِيَّةً لِهَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا

ص: ٣٦٤

١- (١) الطرائف: ٢/١٦٣.

٢- (٢) الطرائف: ٢/١٦٥.

٣- (٣) سورة المائدة: ٤٤.

٤- (٤) سورة المائدة: ٤٥.

٥- (٥) سورة المائدة: ٤٧.

٦- (٦) الطرائف: ٢/١٦٥.

٧- (٧) المصدر السابق.

٨- (٨) الطرائف: ٢/١٧٣.

نُفَيْلُ بْنُ هَاشِمٍ، ثُمَّ وَقَعَ عَلَيْهَا عَبْدُ الْعَزْزِيِّ بْنُ رِيَّاحٍ فَحَمَلَتْ بُنْفَيْلَ جَدِّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (١).

٨١-قَالَ: وَ ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَيِّلَامٍ، فِي كِتَابِ الشَّهَابِ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ قَطَعَ مِنْ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فِي السَّرِقَةِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: وَ الْخَطَّابُ بْنُ نُفَيْلٍ، أَبُو عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قُطِعَتْ يَدُهُ فِي سَرِقَةِ عُكَازٍ، فَدَرَسَ اسْمُهُ وَ مَحَاهُ وَ لَآيَةُ عُمَرَ، وَ رِضَا النَّاسِ عَنْهُ.

٨٢-قَالَ: وَ ذَكَرَ صَاحِبُ إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ: الْعَزَالِيُّ، فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، فِي الْفَصْلِ الرَّابِعِ، فِي قَوَاعِدِ الْعَقَائِدِ (٢) مَا هَذَا لَفْظُهُ: حَتَّى كَانَ عُمَرُ يَسْأَلُ حُدَيْفَةَ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلْ ذُكِرَ فِي الْمُنَافِقِينَ؟ (٣).

٨٣-قَالَ: وَ ذَكَرَ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي فَضْلِ مُفْرَدٍ فِي آخِرِ كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَمَرَ عَلَى الْمُنْبَرِ أَنْ لَا يُزَادَ فِي مُهُورِ النِّسَاءِ عَلَى عِدَدِ ذِكْرِهِ، فَذَكَرَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ جَانِبِ الْمَسْجِدِ، بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِنْ... آتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا (٤)، فَقَالَ: كُلُّ أَعْلَمَ مِنْ عُمَرَ حَتَّى النِّسَاءِ (٥).

٨٤-وَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ فِي آخِرِهِ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِرَجْمِ امْرَأَةٍ وَ لَدَتْ لِسْتَهَ أَشْهُرٍ، فَذَكَرَهُ عَلِيُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ حَمْلُهُ وَ فَصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا (٦)، مَعَ قَوْلِهِ: وَ الْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ عَنْ أَوْلَادِهِنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ (٧)، فَرَجَعَ عَنِ الْأَمْرِ بِرَجْمِهَا. قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: وَ كِتَابُهُمْ يَتَضَمَّنُ: إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٨).

٨٥-قَالَ: وَ ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يُرْجَمَ مَجْنُونَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا لَكَ ذَلِكَ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَ عَنِ الطِّفْلِ حَتَّى يَخْتَلِمَ فَدَرَأَهُ عَنْهَا عُمَرُ (٩).

ص: ٣٦٥

١- (١) الطرائف: ٢/١٨٧.

٢- (٢) الطرائف: ٢/١٨٠.

٣- (٣) الطرائف: ٢/١٨٠.

٤- (٤) سورة النساء: ٢٠.

٥- (٥) الطرائف: ٢/١٨٢.

٦- (٦) سورة الأحقاف: ١٥.

٧- (٧) سورة البقرة: ٢٣٣.

٨- (٨) الطرائف: ٢/١٨٤.

٩- (٩) الطرائف: ٢/١٨٥.

٨٦- وَ نَقَلَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثًا مَضْمُونُهُ: إِنَّ عُمَرَ غَيَّرَ حُكْمَ حَدِّ شُرْبِ الْخَمْرِ عَمَّا كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٨٧- وَ نَقَلَ مِنْهُ حَدِيثًا آخَرَ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ عُمَرَ مَضْمُونُهُ أَنَّهُ قَالَ: لَوِ دِدْتُ أَنَّ إِسْلَامَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ جِهَادَنَا مَعَهُ، وَ هِجْرَتَنَا مَعَهُ وَ عَمَلْنَا مَعَهُ يَزِيدُ لَنَا كُلَّ عَمَلٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجُونَ مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ (٢).

٨٨- وَ نَقَلَ مِنْهُ حَدِيثًا آخَرَ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ، أَنَّهُ لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ كَانَ يَتَأَلَّمُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ لَا كَلُّ ذَلِكُكَ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ، وَ أَجِيلِ أَضِحَابِكَ وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ قَالَ: وَ قَدْ رَوَى نَحْوُ هَذَا عَنْهُ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ (٣).

٨٩- وَ نَقَلَ مِنْهُ حَدِيثًا آخَرَ مَضْمُونُهُ أَنَّهُ قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ فَقَالَ: إِنْ لَا اسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمْ يَسْتَخْلِفْ، وَ إِنْ اسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ (٤).

٩٠- قَالَ وَ ذَكَرَ ابْنُ عَبِيدِ رَبِّهِ فِي كِتَابِ الْعُقَدِ فِي الْمَجْلَدِ الرَّابِعِ مِنْهُ، فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَعَاوِيَةَ قَالَ: لَمْ يُشْتَتَّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَ لَا فَرَّقَ أَهْوَاءُهُمْ إِلَّا الشُّورَى! وَ لَوْ أَنَّ عُمَرَ اسْتَخْلَفَ كَمَا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ إِخْتِلَافٌ (٥).

٩١- قَالَ: وَ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي صِيحِيهِ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْهُ: أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى زَوْجِهَا، فَوَلَدَتْ [مِنْهُ] (٦) لِسِتِّهِ أَشْهُرٍ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُرْجَمَ، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ مَا ذَكَرَ مَعَ عُمَرَ (٧).

٩٢- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْحَمِيدِيُّ فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ صَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ صِدَاقَةَ الْمَسَافِرِ بِمَنَى وَ غَيْرِهِ رَكْعَتَيْنِ، وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ أَتَمَّهَا أَرْبَعًا. وَ رَوَاهُ أَيْضًا مِنْ طَرُقٍ كَثِيرَةٍ (٨).

٩٣- قَالَ: وَ ذَكَرَ النَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ هَذَانِ

ص: ٣٦٦

١-١ (١) الطرائف: ٢/١٨٦.

٢-٢ (٢) الطرائف: ٢/١٩٢.

٣-٣ (٣) الطرائف: ٢/١٩٢.

٤-٤ (٤) الطرائف: ٢/١٩٥.

٥-٥ (٥) الطرائف: ٢/١٩٦.

٦-٦ (٦) زياده من المصدر.

٧-٧ (٧) الطرائف: ٢/٢٠٢.

٨-٨ (٨) الطرائف: ٢/٢٠٤.



لَسَاحِرَانِ ، قَالَ رُوِيَ عَنْ عَثْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْقُرْآنِ لَحُنًّا وَ سَيِّئِيْمُهُ الْعَرَبُ بِاللِّسَانِ نَتَتْهَا ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تُغَيِّرُهُ؟ فَقَالَ: دَعُوهُ ، فَإِنَّهُ لَا يُحَرِّمُ حَلَالًا ، وَلَا يُحِلُّ حَرَامًا (١).

٩٤- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَاهِرٍ فِي كِتَابِ لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ ، فِي ذِكْرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَخَذَهَا عَثْمَانُ ، حَتَّى نَقَمُوا مِنْهُ وَ ضَرَبَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَ أَنَّهُ كَانَ سَبَبَ مَوْتِهِ ، وَ ضَرَبَهُ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ حَتَّى اِنْدَقَّ ضِلْعٌ مِنْ أَضْلَاعِهِ ، وَ غَشِيَ عَلَيْهِ الْعُشْيَةَ الَّتِي تَرَكَ مِنْهَا الصَّلَاةَ . وَ مِنْهَا أَنَّهُ وَهَبَ خُمْسَ إِفْرِيقِيَّةٍ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، وَ مَبْلَغُهُ خُمْسُ مِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ . وَ مِنْهَا كِتَابُهُ الَّذِي وَجَدَ بِخَطِّهِ وَ حَتَّمَهُ فِي الْمَصِيرِيِّينَ يَأْمُرُ بِقَطْعِ أَيْدِيهِمْ . وَ مِنْهَا تَسْيِيرُهُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ مِنْ دَارِ هِجْرَتِهِ إِلَى الرَّبَذَةِ . وَ مِنْهَا دَفْعُهُ إِلَى الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ فِي دَفْعِهِ وَاحِدِهِ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ . وَ مِنْهَا اسْتِعْمَالُهُ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ عَلَى الْكُوفَةِ وَ كَانَ أَحَاهُ لِأُمِّهِ وَ صَلَاتُهُ الْغَدَاةَ بِهِمْ أَرْبَعًا وَ هُوَ سَكْرَانٌ ، وَ قَالَ لَهُمْ أَزِيدُكُمْ قَالَ: وَ ذَكَرَ صَاحِبُ الْكِتَابِ (٢) أَشْيَاءَ أُخْرَى يَطُولُ ذِكْرُهَا (٣).

٩٥- قَالَ: وَ ذَكَرَ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ ، فِي كِتَابِ الْمَثَالِبِ ، أَنَّ مِمَّنْ كَانَ يُلْعَبُ بِهِ وَ يَتَخَنَّتْ عَفَّانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمِّيَّةٍ وَ أَنَّ عَثْمَانَ كَانَ مِمَّنْ يَضْرِبُ بِالْدَفِّ (٤) . وَ نَقَلَ لِمَعَاوِيَةَ ذِمًّا كَثِيرًا مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ ، وَ غَيْرِهِ .

٩٦- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِمَوْفِقِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَكِّيِّ ثُمَّ الْخَوَارِزْمِيِّ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: اتَّقِ الصَّغَائِنَ الَّتِي لَكَ فِي صُدُورِ مَنْ لَا يُظْهِرُهَا لَكَ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِي ، أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ ، وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (٥).

#### الفصل الرابع

٩٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُزَنِّيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الشَّافِي مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ ،

ص: ٣٦٧

١- (١) الطرائف: ٢/٢٠٦.

٢- (٢) في نسخه ثانيه: الكشاف.

٣- (٣) الطرائف: ٢/٢١٢.

٤- (٤) الطرائف: ٢/٢١٦.

٥- (٥) الطرائف: ٢/٢٥١.

بِسَيْدِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، إِسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ: دُوَيْبُهُ سَوْءٌ وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَهُ عَيْدُ الرَّحْمَنِ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ؟ قَالَ: وَمَنْ لَيْسَ خَيْرًا مِنْ أَبِيهِ؟ لَا أُمَّ لَكَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: أ فِي عَفْلِهِ أَنْتَ إِلَى يَوْمِكَ هَذَا مِنْ تَقْدُمِ أَحَى تَيْمٍ عَلَيَّ وَظَلْمِهِ لِي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَهُ أَفَلَا تَحْكِي عَنْ فِعْلِهِ بِمَوْقِفٍ فِي النَّاسِ تُبَيِّنُ لَهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ثُمَّ تَجَاسَرَ وَاللَّهِ فَجَسَّرَ بِهِ فَمَا دَارَتِ الْجُمُعَةُ حَتَّى قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ (١).

٩٨- وَ يَأْسِينَادِهِ عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَقَدْ كَانَ فِي صِدْرِ عُمَرَ ضَبٌّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا أَنْكَرَ ذَلِكَ لَهُ: كَيْفَ تَصْبِغُ بِالْفَلْتَةِ الَّتِي وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا؟ أ تَرَى عَيْدُوا يَقُولُ فِي عَدُوٍّ يُرِيدُ أَنْ يَهْدِمَ مَا بَنَى لِنَفْسِهِ فِي النَّاسِ أَكْثَرَ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ فِي أَبِي بَكْرٍ (٢).

٩٩- وَ يَأْسِينَادِهِ عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَ غَيْرِهِ، فِي حَدِيثٍ: أَنَّ قُرَيْشًا كَرِهُوا وَايَةَ عُمَرَ، وَ أَنَّهُ كَانَ فِيهِمْ حَسَدٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحْسَدِ قُرَيْشٍ كُلِّهَا؟ قُلْنَا: بَلَى، ثُمَّ ذَكَرَا أَنَّهُ أَخَذَ عَلَيْهِمَا الْعَهْدَ بِالْكِتْمَانِ، ثُمَّ سَأَلَاهُ عَنْ أَحْسَدِ قُرَيْشٍ كُلِّهَا ثُمَّ قَالَ: وَ الْهَفَا عَلَى ضَبِيلِ بَنِي تَيْمٍ بِنِ مَرَّةٍ، لَقَدْ تَقَدَّمَنِي ظَالِمًا، وَ خَرَجَ إِلَيَّ مِنْهَا آثِمًا، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ فِي ذَمِّ أَبِي بَكْرٍ، وَ دَعَا عُمَرَ أَنَّهُ أَحَقُّ مِنْهُ بِالْخِلَافَةِ، وَ أَنَّهُ أَخَذَهَا بِالْمَكْرِ وَ الدَّهَاءِ وَ الْعَلْبَةِ (٣). وَ نَقَلَ عَنِ الْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ، أَنَّهُ رَوَى فِي الْمَعْنَى جَمَلَهُ مِنَ الطَّعْنِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عَثْمَانَ وَ أَنَّهُ لَمْ يَنْكُرْ ثُبُوتَهَا، وَ إِنَّمَا تَعْرَضُ لِتَأْوِيلِهَا بِوَجْهِ ضَعِيفِهِ.

## الفصل الخامس

١٠٠- وَقَالَ الْعَلَاءَةُ الْحَسِينُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ: أَمَّا الْمَطَاعِنُ فِي الْجَمَاعَةِ، فَقَدْ نَقَلَ أَتْبَاعُهُمَا الْمَشْهُورُونَ مِنْهَا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، حَتَّى صَنَّفَ الْكَلْبِيُّ كِتَابًا كُلُّهُ فِي مَثَلِ الصَّحَابَةِ. وَ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ مَنْقَصَةً وَاحِدَةً لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُهُ مِنْهُمْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْهَا مَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِثْبَرِ: إِنَّ النَّبِيَّ كَانَ يُعْصَمُ بِالْوَحْيِ وَ إِنَّ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي فَإِنْ اسْتَقَمْتُ

ص: ٣٤٨

١- (١) الشافعي: ٤/١٢٧.

٢- (٢) تلخيص الشافعي: ٤/١٢٨.

٣- (٣) الشافعي: ٤/١٣٠-١٣٢.

فَأَعِينُونِي، وَإِنْ زُعْتُ فَقَوْمُونِي (١).

١٠١-قَالَ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَقْبِلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَعَلِيٌّ فِيكُمْ،

- وَقَالَ عُمَرُ: كَانَتْ بَيْعُهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَيَّ مِثْلَهَا فَاقْتُلُوهُ (٢).

١٠٢-قَالَ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَيْتَنِي [كُنْتُ] سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِي هَذَا الْأَمْرِ حَقٌّ أَمْ لَا؟ (٣).

١٠٣-قَالَ: وَقَالَ عِنْدَ احْتِضَارِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَبَنَّهُ فِي لَبَنِهِ، لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلِدْنِي (٤).

١٠٤-قَالَ: وَقَالَ: لَيْتَنِي فِي ظِلِّهِ بَنِي سَاعِدَةَ ضُرِبْتُ عَلَى يَدِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، فَكَانَ هُوَ الْأَمِيرَ وَكُنْتُ أَنَا الْوَزِيرَ (٥).

١٠٥-قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ مَرَّةً بَعِيدًا أُخْرَى مُكَرَّرًا لِتَدْلِكَ: جَهَّزُوا جَيْشَ أَسِيَامَةَ لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَخَلِّفَ عَنْ جَيْشِ أَسَامَةَ، وَمَنَعَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ الثَّلَاثَةَ مَعَهُ (٦).

١٠٦-قَالَ وَقَطَعَ أَبُو بَكْرٍ يَسَارَ سَارِقٍ وَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الْقَطْعَ لِلْيَمِينِ، وَأَخْرَقَ الْفَجَاءَةَ السُّلَمِيَّ بِالنَّارِ، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِخْرَاقِ بِالنَّارِ، وَخَفِيَ عَنْهُ أَكْثَرُ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، فَلَمْ يَعْرِفِ الْكَلَامَةَ وَقَالَ: أَقُولُ فِيهَا بَرَأِي، وَقَضَى فِي الْجَدِّ سَعِينِ قَضِيَّةً وَعَطَّلَ حُدُودَ اللَّهِ، فَلَمْ يَقْتَصَّ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَقَدْ قَتَلَ مَالِكََ بْنَ نُؤَيْرَةَ، وَتَزَوَّجَ امْرَأَتَهُ مِنْ لَيْلِهِ فَتَلَّهِ وَضَاجَعَهَا، وَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ فَلَمْ يَقْبَلْ، وَمَنَعَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهَا وَمَنَعَهَا فَدَكَ (٧).

١٠٧-قَالَ: وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ: أَنَّ عُمَرَ لَمَّا أُحْتَضِرَ قَالَ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ كَبِشًا لِقَوْمِي قَسِدًا مُونِي مَا يَدَا لَهُمْ، ثُمَّ جَاءَهُمْ أَحَبُّ قَوْمِهِمْ إِلَيْهِمْ فَدَبَّحُونِي فَجَعَلُوا نِصْفِي شِوَاءً وَنِصْفِي قَدِيدًا فَكَلُونِي، فَأَكُونُ عَذْرَةَ وَلَا أَكُونُ بَشْرًا (٨).

ص: ٣٦٩

١- (١) الصراط المستقيم: ٢/٢٧٩.

٢- (٢) البحار: ٢٨/٢٠٢.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٢/٣٠١.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/٢٩٩.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ٢/٣٠١.

٦- (٦) المراجعات: ٣٧٠.

٧- (٧) انظر خلاصه عبقات الأنوار: ٣/١٨٩.

٨- (٨) الطبقات الكبرى: ٣/٢٧٤-٢٧٥، والمطالب العالیه: ٤/٤٩.

١٠٨-قَالَ: وَقَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ اخْتِصَارِهِ: لَوْ أَنَّ لِي مِْلَاءَ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ (١). و روى جملة مما مر كمنعه من كتابه كتاب لا يضلون بعده أبدا، وقوله: و الله ما مات محمد و لا يموت، و تغييره المتعنين و منعه من مغالاة المهر، و أمره برجم التى ولدت لسته أشهر.

١٠٩-قَالَ: وَ لَمَّا وَعَظَتْ فَاطِمَةُ أَبَا بَكْرٍ فِي فَدَكٍ، كَتَبَ لَهَا كِتَابًا، وَ رَدَّهَا عَلَيْهَا فَخَرَجَتْ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيَهَا عُمَرُ فَخَرَقَ الْكِتَابَ، فَدَعَتْ عَلَيْهِ بِمَا فَعَلَهُ أَبُو لَوْلُؤٍ بِهِ، وَ عَطَّلَ حُدُودَ اللَّهِ فَلَمْ يُحَدِّ الْمَغِيرَةَ بِنِ الشُّعْبَةِ، وَ كَانَ قَلِيلَ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَحْكَامِ، أَمَرَ بِرَجْمِ حَامِلٍ وَ بِرَجْمِ مَجْنُونِهِ حَتَّى تَبَّهُهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَانَ يَضْطَرِبُ فِي الْأَحْكَامِ، وَ قَضَى فِي الْجَدِّ ثَمَانِينَ قَضِيَّةً، وَ قَالَ بِالرَّأْيِ وَ الْحَدْسِ وَ الظَّنِّ (٢).

١١٠-قَالَ: وَ أَمَّا عُثْمَانُ فَإِنَّهُ وَلَّى مَنْ لَا يَضِيحُ لِلْوَلَايَةِ، حَتَّى ظَهَرَ مِنْ بَعْضِهِمُ الْفُسُوقُ، وَ قَسَمَ الْوَلَايَاتِ بَيْنَ أَقَارِبِهِ، وَ عَوَّتَبَ عَلَى ذَلِكَ مَرَارًا فَلَمْ يَزَجْجِ، وَ أَمَرَ بِقَتْلِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَطْعُنُ عَلَيْهِ وَ يُكْفِّرُهُ، وَ لَمَّا عَلِمَ ضَرْبَهُ حَتَّى مَاتَ، وَ ضَرَبَ عَمَارًا حَتَّى صَارَ بِهِ فَتَقٌ، وَ آوَى طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَدَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَ نَفَى أَبَا ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ، وَ ضَرَبَهُ ضَرْبًا [شَدِيدًا] وَجِيعًا، وَ ضَمَّيْعَ حُدُودِ اللَّهِ، فَلَمْ يَقْدِرْ مِنْ عَيْدِ اللَّهِ بِنِ عُمَرَ حِينَ قَتَلَ الْهَزْمَرَانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، وَ زَادَ الْأَذَانَ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ هُوَ بَدْعُهُ، وَ خَالَفَهُ الْمُسْلِمُونَ كُلَّهُمْ حَتَّى قَتَلُوهُ وَ عَابُوا أَفْعَالَهُ، وَ قَالُوا لَهُ غِبْتَ عَنِّي يَدْرٍ، وَ هَرَبْتَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَ لَمْ تَشْهَدْ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ قَالَ: وَ الْأَخْبَارُ بِذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى (٣).

١١١-قَالَ: وَ ذَكَرَ مُحَمَّدُ الشَّهْرَشَتَانِيُّ، وَ هُوَ أَشَدُّ الْمُتَعَصِّبِينَ عَلَى الْإِمَامِيَّةِ، يَعْنِي فِي كِتَابِ الْمَلَلِ وَ النَّحْلِ أَنَّ مَنْشَأَ الْفَسَادِ بَعْدَ إِبْلِيسَ شُبُهَةُ الْإِخْتِلَافَاتِ الْوَاقِعَةِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٤). فَأَوَّلُ تَنَازُعٍ وَقَعَ فِي مَرَضِهِ فِيْمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا

ص: ٣٧٠

١-١) المسترشد: ٣٢٧.

٢-٢) وفاه الزهراء: ٧٨.

٣-٣) انظر شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد: ٢/١٢٩ الخطبه ٣٠، و ١/١٩٩ الخطبه ٣، و مروج الذهب ٢/٣٣٦ خلافة عثمان.

٤-٤) الملل و النحل: المقدمه.

اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَرَضُهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، قَالَ: ائْتُونِي بِدَوَاهٍ وَفِرْطَاسٍ لِأَكْتُبَ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ لَيَهْجُرُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ وَكَثْرُ اللَّغَطِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قُومُوا عَنِّي وَلَا يَتَّبِعْنِي عِنْدِي اَلْتَنَازُخُ. وَ اَلْخِلَافُ الثَّانِي فِي مَرَضِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: جَهِّزُوا جَيْشَ أَسِيَامَةَ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَقَالَ قَوْمٌ: يَجِبُ عَلَيْنَا اِمْتِنَالُ أَمْرِهِ، وَقَدْ بَرَزَ أَسَامَةُ عَنِ الْمَدِينَةِ وَقَالَ قَوْمٌ اِشْتَدَّ مَرَضُهُ، وَلَا تَسْعُ قُلُوبُنَا اَلْمُفَارَقَةَ. الثَّلَاثُ فِي مَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عُمَرُ: مَنْ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ قَتَلْتَهُ بِسَيْفِي هَذَا، وَإِنَّمَا رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ كَمَا رُفِعَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ يَعْجِدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْجِدُ رَبَّ مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. الرَّابِعُ فِي اَلْإِمَامَةِ وَ اَلْعُظْمُ خِلَافٍ بَيْنَ اَلْأَمَّةِ خِلَافُ اَلْإِمَامَةِ وَ اِخْتِلَافُ اَلْمُهَاجِرُونَ وَ اَلْأَنْصَارُ، فَقَالَتِ اَلْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَ مِنْكُمْ أَمِيرٌ، وَ اتَّفَقُوا عَلَى رَأْسِهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ اَلْأَنْصَارِيُّ، وَ اِسْتَدْرَكَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ بِأَنْ حَضَرَ سَقِيفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ وَ مَدَّ عُمَرُ يَدَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ، وَ بَايَعَهُ النَّاسُ، وَ قَالَ: كَانَتْ فَلَئْتُهُ وَ قَى اللَّهُ اَلْمُسْلِمِينَ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ، وَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ مَشْغُولٌ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ دَفْنِهِ وَ تَجْهِيْزِهِ، وَ تَخَلَّفَ هُوَ وَ جَمَاعَةٌ عَنِ اَلْبَيْعَةِ. اَلْخَامِسُ فَدَكَ وَ اَلتَّوَارُثُ عَنِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ دَفَعَهَا أَبُو بَكْرٍ بِرِوَايَتِهِ عَنِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ مَعَاشِرُ اَلْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ مِمَّا تَرَكَنَاهُ صِدْقَهُ. اَلسَّادِسُ فِي قِتَالِ مَا بَعِيَ الزَّكَاةَ فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ، وَ اِجْتَهَدَ عُمَرُ فِي زَمَنِ خِلَافَتِهِ فَرَدَّ اَلسَّبَايَا وَ اَلْأَمْوَالَ اِلَيْهِمْ، وَ أَطْلَقَ اَلْمَحْبُوسِينَ. اَلسَّابِعُ فِي تَنْصِيْحِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى عُمَرَ بِاَلْخِلَافَةِ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ: وَ لَيْتَ عَلَيْنَا فِظًا غَلِيظًا. الثَّامِنُ فِي أَمْرِ اَلشُّورَى، وَ اتَّفَقُوا بِعِيدِ اَلْاِخْتِلَافِ عَلَى إِمَامَةِ عُثْمَانَ، وَ وَقَعَتْ اِخْتِلَافَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: رُدُّهُ اَلْحَكَمَ بِنَ أَبِي اَلْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ إِلَى اَلْمَدِينَةِ بَعْدَ أَنْ طَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ كَانَ يُسَمَّى طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ، بَعْدَ أَنْ تَشَفَّعَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، أَيَّامَ خِلَافَتِهِمَا فَمَا أَجَابَا إِلَى ذَلِكَ، وَ نَفَاهُ عُمَرُ عَنِ مَقَامِهِ بِالْيَمَنِ أَرْبَعِينَ فَرَسِيخًا. وَ مِنْهَا نَفِيُّهُ أَبَا ذَرٍّ إِلَى اَلرَّبِيدِ، وَ تَرْوِيْجُهُ مَرْوَانَ بِنَ اَلْحَكَمِ ابْنَتَهُ، وَ تَسْلِيمُهُ خُمْسَ غَنَائِمِ اِلْفَرِيقَةِ لَهُ وَ قَدْ بَلَغَتْ مِائَتِي أَلْفِ دِينَارٍ.

وَمِنْهَا: إِيَاؤُهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ بَعْدَ أَنْ هَدَرَ النَّبِيُّ دَمَهُ، وَ تَوَلَّيْتُهُ إِبَاهُ مَضْرَأً، وَ تَوَلَّيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ الْبَصْرَةَ، وَ كَانَ أَمْرًاؤُهُ وَ جُنُودُهُ مَعِ أَوْيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامِلِ الشَّامِ، وَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَامِلِ الْكُوفَةِ وَ بَعِيدَهُ عَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، وَ الْوَلِيدَ بْنَ عُثْبَةَ عَامِلِ الْبَصْرَةَ. أَلْتَأَسُّعُ فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَعْدَ الْإِتِّفَاقِ عَلَيْهِ، وَ عَقْدِ الْبَيْعَةِ لَهُ، فَأَوْلًا خُرُوجِ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ وَ عَائِشَةَ، وَ يُعْرَفُ بِحِزْبِ الْحَجَلِ، وَ الْخِلَافُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مَعِ أَوْيَةَ حِزْبُ صَفِينِ وَ الْخِلَافُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْمَارِقِينَ بِالنَّهْرَوَانَ. قَالَ الْعَلَامَةُ بَعِيدَ نَقْلِ هَذَا الْكَلَامِ، فَانظُرْ بَعِينَ الْأَنْصَافِ إِلَى كَلَامِ هَذَا الرَّجُلِ، هَلْ خَرَجَ مُوجِبُ الْفِتْنَةِ [وَ الْفَسَادِ] مِنَ الْمَشَائِخِ، أَوْ تَعَدَّاهُمْ.

## الفصل السادس

١١٢- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ نَهْجِ الْحَقِّ (١) وَ كَشَفِ الصِّدْقِ جُمْلَةً مِنَ الْمَطَاعِنِ السَّابِقَةِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ عُلَمَاءَ السُّنَّةِ نَقَلُوهَا وَ رَوَوْهَا، وَ قَالَ: قَالُوا فِي أَبِي بَكْرٍ: إِنَّهُ سَمِيَ نَفْسَهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ كَتَبَ إِلَى الْأَطْرَافِ بِعَدْلِكَ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَخْلِفْهُ وَ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ أُسَيَامَةَ وَ قَدْ أَنْفَعَهُ مَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَالَ: جَهَّزُوا جَيْشِ أُسَيَامَةَ، لَعِنَ اللَّهُ مَنِ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ أُسَيَامَةَ وَ طَلَبَ هُمُومًا وَ عَمَرَ إِحْرَاقَ بَيْتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فِيهِ فِطَامَةٌ وَ إِتْنَاهَا وَ جَمَاعَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ثُمَّ ذَكَرَ مَا مَرَّ مِنْ كِتَابِ الْأَطْرَافِ، وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ كَلَامِهِ، وَ كَلَامِ عُمَرَ الَّذِي نَقَلْنَاهُ مِنْ مَنَهَاجِ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا بَعْضُ مَا نَقَلَهُ السُّنَّةُ مِنَ الطَّعْنِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَ الذَّنْبِ عَلَى الرَّوَاهِ مِنَ السُّنَّةِ.

١١٣- ثُمَّ قَالَ: نَقَلَ الْجُمْهُورُ عَنْ عُمَرَ مَطَاعِنَ كَثِيرَةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مَنْعَهُ مِنْ كِتَابِهِ كِتَابٌ لَا يَضْمُونُ بَعِيدَهُ أَيْدَاءً نَقَلَهُ مِنْ صِيحِجِ مُسْلِمٍ، وَ نَقَلَ عَنْهُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً قَدْ تَقَدَّمَ أَكْثَرُهَا مِنَ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ، وَ مِنْ جُمْلَتِهَا الطَّعْنُ فِي نَسَبِهِ نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَثَالِبِ لِهَشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: وَ هُوَ مِنْ رِجَالِ السُّنَّةِ قَالَ: كَانَتْ صِيهَاكُ أُمَّةً حَبَشِيَّةً لِهَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا نَفِيلُ بْنُ هَاشِمٍ ثُمَّ وَقَعَ عَلَيْهَا عَبْدُ الْعَزْزِيِّ بْنُ رَبَاحٍ، فَوَلَدَتْ نَفِيلَ جَدِّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ كَذَا نَقَلَ مِنْ مَطَاعِنِ عُثْمَانَ بَعْضُ مَا مَرَّ مِنْ طَرِيقِ السُّنَّةِ كَتَوْلِيهِ الْفَسَاقِ، وَ الْجَهَّالِ، وَ رَدِّ طَرِيدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ إِتْنَارِ أَقَارِبِهِ

ص: ٣٧٢

بِالْأَمْوَالِ الْغَزِيلَةِ، وَ أَنَّهُ حَمَى عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَعَلَهُمْ سَوَاءً فِي الْمَاءِ وَ الْكَلَاءِ، وَ ضَرَبَ ابْنَ مَسْعُودٍ حَتَّى كَسِرَ بَعْضَ أَضْلَاعِهِ، وَ نَفَى أَبِي ذَرٍّ إِلَى الرَّيِّدَةِ، وَ ضَرَبَ عَمَّارًا حَتَّى حَدَّثَ بِهِ فَتَقَى، وَ عَطَّلَ الْحُدُودَ، وَ غَيَّرَ الْأَحْكَامَ، وَ نَزَلَتْ فِيهِ الْآيَاتُ السَّابِقَةُ، وَ ذَكَرَ مِنْ مَطَاعِنِ مُعَاوِيَةَ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، مِنْهَا: الطُّعْنُ فِي نَسَبِهِ نَقَلَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّائِبِ، فِي كِتَابِ الْمَثَلِ، وَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَعَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَا أَشْعُحُ اللَّهُ بَطْنَهُ، نَقَلَهُ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَ أَنَّهُ حَارَبَ عَلِيًّا بَعِيدَ الْأَجْمَاعِ عَلَى بَيْعَتِهِ، وَ قَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِالْخِلَافَةِ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، نَقَلَهُ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَعَنَهُ، وَ أَنَّهُ سَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَ اسْتَمَرَ سَبُّهُ سِتَّةً وَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَ سَيِّمَ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ أَنَّهُ قَتَلَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ أَوْلَادِهِمْ، وَ غَيَّرَ ذَلِكَ.

## الفصل السابع

١١٤- وَ رَوَى أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَثْمَانَ الْكِرْجَاكِيُّ، مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَ رَوَاتِهِمْ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ اسْتَبْرَجَ وَ قَالَ: أَتَانِي جَبْرَيْلٌ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ مُفْتَنَةٌ بَعِيدَةٌ بِقَلِيلٍ مِنَ الدَّهْرِ غَيْرِ كَثِيرٍ، فَقُلْتُ فِتْنَةٌ كُفْرٌ أَوْ ضَلَالَةٌ؟ فَقَالَ: كُلُّ سَيِّئِكُونٍ، فَقُلْتُ: وَ مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ وَ أَنَا تَارِكٌ فِيهِمْ كِتَابَ اللَّهِ! قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ يَضِلُّونَ، وَ أَوَّلُ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ أَمْرَائِهِمْ وَ قُرَائِهِمْ (١).

١١٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاهُ، وَ إِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي! فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ (٢).

## الفصل الثامن

١١٦- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ فَهَيْدٍ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي عُيُودِهِ الدَّاعِي، قَالَ: رَوَى الْعَلَامَةُ جَارُ اللَّهِ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي كِتَابِ رِبْعِ الْأَبْرَارِ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ عُمَرَ الْوَفَاةَ، قَالَ لِصَبِيهِ وَ مَنْ حَوْلَهُ: لَوْ أَنَّ لِي مِلءَ الْأَرْضِ صَفْرَاءَ أَوْ بَيْضَاءَ لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ مَا أَرَى (٣).

ص: ٣٧٣

١- ١) كنز الفوائد: ٦١.

٢- ٢) كنز الفوائد: ٦١.

٣- ٣) ربيع الأبرار: ١/٩٦.

- رَوَى الشَّيْخُ وَالْعَامَّةُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: الْآنَ فُزْتُ وَ رَبِّ الْكَعْبَةِ (١).

### الفصل التاسع

١١٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ حُسَيْنُ الْحَائِرِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الْأَبْرَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْبَلَاذُرِيِّ يَرْفَعُهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَيْفِيَانٍ لَمَّا بُويعَ عُثْمَانُ: كَانَ هَذَا الْأَمْرُ فِي تَيْمٍ وَ أَنَّى لِتَيْمٍ هَذَا الْأَمْرُ، ثُمَّ صَارَ فِي عِدِيٍّ فَأَبْعُدُ وَ أَبْعُدُ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَبَارِكِهَا وَ اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ قَرَارَهُ فَتَلَقَّفُوهَا تَلَقَّفَ الْكُرْهِ (٢). وَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ الزَّبِيرِ كَانَ حَاضِرًا، فَقَالَ أَبُو سَيْفِيَانٍ: يَا بَنِي أَنْفَقَ وَ لَا تَكُنْ كَأَبِي حَجْرٍ يَعْنِي عَمْرًا، وَ تَدَاوَلُوهَا يَا بَنِي أُمِيهِ تَدَاوَلُ الْوَلْدَانَ الْكُرْهِ فَوَاللَّهِ مَا مِنْ جَنَّةٍ وَ لَا نَارٍ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَعْزَبَ، فَقَالَ: يَا بَنِي هَاهُنَا أَحَدٌ؟ فَقَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ: نَعَمْ وَ اللَّهُ لِأَكْتَمَهَا عَلَيْكَ، قَالَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ: وَ اللَّهُ مَا أَنْكَرَ هَذَا عَلَيْهِ، وَ لَكِنْ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهَا عُثْمَانُ وَ لَمْ يَضْرِبْ عُنُقَهُ. وَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ.

١١٨- وَ مِنْ كِتَابِ سِرِّ الْعَالَمِينَ لِأَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بَيْسَبِيرٍ: إِتُونِي بِكِتَابٍ وَ بَيْضَاءٍ لِأَكْتُبَ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَخْتَلِفُونَ فِيهِ بَعْدِي، فَقَالَ عُمَرُ: دَعُوا الرَّجُلَ إِنَّهُ لَيْهَجُرُ. قَالَ: إِنَّ الْعَبَّاسَ وَ عَلِيًّا وَ وُلْدَهُ وَ بَنِي هَاشِمٍ لَمْ يَحْضُرُوا الْعَبِيْعَةَ وَ خَالَفَهُمُ الْأَنْصَارُ يَوْمَ السَّقِيفَةِ، وَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَقِيلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، أَفَقَالَ ذَلِكَ جِدًّا أَوْ هَزْلًا أَوْ امْتِحَانًا؟ فَإِنْ كَانَ أَرَادَ الْهَزْلَ، فَالْخُلَفَاءُ مُنْزَهُونَ عَنْهُ، وَ إِنْ كَانَ جِدًّا فَهُوَ نَقْصٌ فِي حَقِّهِ، وَ الصَّحَابَةُ لَا يَلِيقُ بِهِمُ الْإِمْتِحَانُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ نَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ (انْتَهَى) (٣).

### الفصل العاشر

١١٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّئُولِ، قَالَ: نَقَلَ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ:

ص: ٣٧٤

١- ١) انظر ترجمه علي من تاريخ دمشق: ٣/٣٦٧.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ٢/٤٤.

٣- ٣) سر العالمين: ٢٠-٢٢، كتاب الأربعين للماحوزي: ١٥١.



فَاطِمَةُ بَضْعَهُ مِنِّي، يُؤْذِنِي مَا يُؤْذِيهَا، وَ يُنْصِبُنِي مَا يُنْصِبُهَا (١).

١٢٠- قَالَ: وَ نَقَلَ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ، وَ أَبُو دَاوُدَ التِّرْمِذِيُّ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَجَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي فَمَنْ أَعْصَبَهَا فَقَدْ أَعْصَبَنِي (٢). أقول: لا يخفى وجه الدلالة بعد ضم بعض المقدمات السابقة من الآيه و الروايه. و اعلم أن ابن طلحه مع كونه شافعيًا، حكم بأن طلحه و الزبير من المارقين و معاويه و أصحابه من القاسطين، و حكم عليهم بالبغى، و قال: لم أحكم عليهم بالبغى اختراعًا، بل حكمت عليهم نقلًا و اتباعًا، فقد روى الأعيان من المحدثين في مسانيدهم الصحيحه أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال لعمار: تقتلك الفئة الباغيه، و إن أصحاب معاويه قتلوه، قال: و البغى عباره عن الظلم و قصد الفساد، فكل من كان باغيا كان ظالما جائرا و كان قاسطا خارجا عن طاعه ربه (انتهى).

١٢١- وَ رَوَى حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكَ تُقَاتِلُ بَعْدِي، النَّاكِثِينَ وَ الْفَاسِقِينَ وَ الْمَارِقِينَ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْبَغَوِيِّ (٣).

### الفصل الحادى عشر

١٢٢- وَ رَوَى الْمُؤَوَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَوَارِزْمِيَّ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الشَّيْخَةِ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: اتَّقِ الضَّغَائِنَ الَّتِي لَكَ فِي صُدُورِ قَوْمٍ لَا يُظْهِرُونَهَا إِلَّا بَعْدَ مَوْتِي، أَوْلَيْكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَ يَلْعَنُهُمُ اللّٰعِنُونَ، ثُمَّ بَكَى، وَ قِيلَ مِمَّ بَكَأُوكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرَائِيلُ أَنَّهُمْ يَظْلِمُونَهُ وَ يَمْنَعُونَهُ حَقَّهُ، وَ يُقَاتِلُونَهُ وَ يَقْتُلُونَهُ، وَ يَظْلِمُونَهُمْ بَعْدِي (٤).

١٢٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعِمَارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ لَا أَنَا لَهَا اللَّهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ (٥).

١٢٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعِمَارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَ يَدْعُونَكَ إِلَى النَّارِ، قَالَ الْخَوَارِزْمِيُّ: قَالَ

ص: ٣٧٥

١-١) مطالب السؤل: ٣٥ المقدمه.

٢-٢) المصدر السابق.

٣-٣) ١٣٩ الفصل السادس.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ٦٢ ح ٣١.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ١٠٥-١٩١.

البيهقي: هذا حديث صحيح على شرط البخارى (١).

١٢٥- وَرَوَى كِتَابًا كَتَبَهُ مُعَاوِيَةُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ كَانَ أَفْضَلُ النَّاسِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ خَلِيفَتُهُ وَ خَلِيفَتُهُ خَلِيفَتِهِ، وَ الْخَلِيفَةُ الثَّلَاثُ الْمَظْلُومُ عُثْمَانُ، فَكُلُّهُمْ حَسِيدٌ وَ عَلَى كُلِّهِمْ بَغِيَةٌ، عَرَفْنَا ذَلِكَ فِي نَظَرِكَ الشَّرِّ وَ قَوْلِكَ الْهَجْرِ، وَ تَنَفُّسِكَ الصَّعِيدَاءِ وَ إِبْطَاءِكَ بِبَالِيَعِهِ عَنِ الْخُلَفَاءِ فِي ذَلِكَ، تُقَادُ كَمَا يُقَادُ الْجَمَلُ الْمَحْشُوشُ حَتَّى تَبَايَعَ وَ أَنْتَ كَارِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مُعَاوِيَةُ فِي كِتَابِهِ أَنْ عَلِيًّا خَذَلَ عُثْمَانَ، وَ أَعَانَ عَلَى قَتْلِهِ، وَ طَلَبَ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ قَتْلَهُ عُثْمَانَ، ثُمَّ رَوَى جَوَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمُعَاوِيَةَ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ ذَكَرْتَ يَا مُعَاوِيَةُ حَسَدِي الْخُلَفَاءِ، وَ بَغِيَّ عَلَيْهِمْ، فَمَعَاذَ اللَّهِ مِنَ الْحَسَدِ وَ الْبَغْيِ بِيَلِ أَنَا الْمَحْسُودُ وَ الْمَبْعُوثُ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْإِبْطَاءُ عَنْ بَيْعَتِهِمْ وَ النِّكَرَةَ لِأَمْرِهِمْ، فَإِنِّي لَسْتُ أَعْتَدِرُ إِلَى النَّاسِ مِنْهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَا أَرَى أَصِيحَابِي سَلِمُوا مِنْ أَنْ يَكُونُوا لِحَقِّي أَخَذُوا، أَوْ لِلْأَنْصَارِ ظَلَمُوا بَلْ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ حَقِّي هُوَ الْمَأْخُودُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عُثْمَانَ قَتَلَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقْتُلُوهُ (٢). أقول: و لا يخفى ما فى هذا الكتاب و الجواب من الدلالة على أن الثلاثة جحدوا النص و ردوه، و عصوا النبى صلى الله عليه و آله و سلم و خالفوه، و طلبوا الملك، و غصبوه، و أزموا إمامهم بيعتهم، و أكرهوه و أخذوا حقه و ظلموه و آذوه و آذوا فاطمه بما فعلوه، و لا يخفى على ما يترتب على هذه الوجوه، يوم تبيض وجوه و تسود وجوه، فالعجب من نقل أعيان السنه لما نقلوه.

١٢٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ مَكْتُوبًا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ حَبِيبُ اللَّهِ، الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ صَفْوَةُ اللَّهِ، فَاطِمَةُ أُمُّهُ اللَّهُ، عَلَى مُبْغِضِيهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ (٣).

١٢٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ عَمْرِ بْنِ وَائِلَةَ قَالَ: كُنْتُ عَلَى الْبَابِ يَوْمَ الشُّورَى فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ بَيْنَهُمْ، فَسَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَ أَنَا وَ اللَّهُ أَوْلَى وَ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُ فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ كُفْرًا، يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ بَايَعَ أَبُو بَكْرٍ لِعَمْرٍ، وَ أَنَا وَ اللَّهُ أَحَقُّ بِالْأَمْرِ مِنْهُ فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ كُفْرًا، ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُبَايَعُوا عُثْمَانَ، إِذَا لَا أَسْمَعُ وَ لَا أُطِيعُ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٣٧٤

١- ١) مناقب الخوارزمي: ١٩٢.

٢- ٢) مناقب الخوارزمي: ص ٢٥١.

٣- ٣) مناقب الخوارزمي: ١٤٤ و ٣٠٢.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ٣١٣ و ٣١٤.

١٢٨- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ آذَى شَعْرَةَ مِنْكَ فَقَدْ آذَانِي، وَ مَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَ مَنْ آذَى اللَّهَ لَعَنَهُ مِلءُ السَّمَوَاتِ وَ مِلءُ الْأَرْضِ (١).

## الفصل الثاني عشر

١٢٩- وَقَالَ عَزُّ الدِّينِ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزِلِيُّ الْحَنْفِيُّ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: اتَّفَقَ شُيُوخُنَا كَافَّةً عَلَى أَنَّ بَيْعَهُ أَبِي بَكْرٍ لَمْ تَكُنْ عَنْ نَصٍّ، وَ إِنَّمَا كَانَتْ بِالِاخْتِيَارِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ مُتَقَيِّدًا بِالشَّرِيعَةِ لَا يَرَى خِلَافَهَا وَ قَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَا اَلْتَقَى لَكُنْتُ أَذْهَى الْعَرَبِ، وَ غَيْرُهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ كَانَ يَعْمَلُ بِمُقْتَضَى مَا يَسْتَصْلِحُهُ سِوَاءَ مَا كَانَ مُطَابِقًا لِلشَّرْعِ أَوْ لَمْ يَكُنْ (٢).

١٣٠- وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثٌ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أُسَامَةَ عَلَى جَيْشٍ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَ غَيْرُهُمْ، وَ ذَلِكَ فِي مَرَضِ الْمَوْتِ، وَ جَعَلَ يَقُولُ: جَهِّزُوا جَيْشَ أُسَامَةَ، وَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ أَبَا عُبَيْدَةَ رَجَعُوا مِنَ الْعَسْكَرِ (٣).

١٣١- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَهَدَ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَى عُمَرَ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنَ الصَّحَابَةِ. مِنْهُمْ طَلْحَةُ، فَقَالَ [لَهُ]: مَا أَنْتَ قَائِلٌ لِرَبِّكَ غَدًا، وَ قَدْ وَلَّيْتَ عَلَيْنَا فَطًا غَلِيظًا تَفْرُقُ مِنْهُ النُّفُوسُ، وَ تَنْقُضُ عَنْهُ الْقُلُوبَ؟ ثُمَّ قَالَ: وَ قَدْ اخْتَلَفَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ رَوَى أَقْبَلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَنْكَرَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ، وَ لَمْ يَزِوْهَا وَ إِنَّمَا رَوَى قَوْلَهُ: وَ لِيَّتْكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ (٤).

١٣٢- ثُمَّ قَالَ: وَ عُمَرُ هُوَ الَّذِي شَهِدَ بَيْعَهُ أَبِي بَكْرٍ، وَ وَقَمَ الْمُهَاجِرِينَ فِيهَا، فَكَسَّرَ سَيْفَ الرَّبِيعِ لَمَّا جَرَّدَهُ وَ دَفَعَ فِي صَدْرِ الْمِقْدَادِ وَ وَطِئَ فِي السَّقِيْفَةِ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، وَ قَالَ أَقْتُلُوا سَعْدًا، فَتَلَّ اللَّهُ سَعْدًا وَ حَطَمَ أَنْفَ الْحَبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ، وَ تَوَعَّدَ مِنْ لَجَأٍ إِلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ مِنَ الْهَاشِمِيِّينَ وَ أَخْرَجَهُمْ مِنْهُ (٥).

١٣٣- ثُمَّ قَالَ: وَ كَانَ عُمَرُ يُفْتِي كَثِيرًا بِالْحُكْمِ، ثُمَّ يَنْقُضُهُ وَ يُفْتِي بِضَدِّهِ وَ خِلَافِهِ، فَضَى فِي الْجِدِّ مَعَ الْإِخْوَةِ قَضَايَا كَثِيرَةً مُخْتَلِفَاتٍ، ثُمَّ خَافَ مِنَ الْحُكْمِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَفَحَّمَ جَرَائِمَ جَهَنَّمَ فَلْيَقُلْ فِي الْجِدِّ بِرَأْيِهِ (٦).

ص: ٣٧٧

١- ١) مناقب الخوارزمي: ٣٢٨ و ٣٤٤.

٢- ٢) شرح نهج البلاغة: ١/٢٨.

٣- ٣) شرح نهج البلاغة: ١/١٥٩.

٤- ٤) شرح نهج البلاغة: ١/١٦٩.

٥- ٥) شرح نهج البلاغة: ١/١٧٤.

٦- ٦) شرح نهج البلاغة: ١/١٨١.

١٣٤- قَالَ: وَقَالَ مَرَّةً لَا يَبْلُغُنِي أَنْ أَمْرَهُ تَجَاوَزَ بِصَدَاقِهَا صَدَاقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا إِنْ تَجَعْتُ ذَلِكَ مِنْهَا، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ: مَا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ، إِنَّهُ تَعَالَى قَالَ: وَإِنْ... آتَيْتُمْ إِخْرِيهَا فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا، فَقَالَ: كُفُّوا النَّاسَ أَفْقَهُ مِنْ عَمْرٍ، حَتَّى رَبَّاتِ الْحِجَالِ، أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ إِمَامٍ أَخْطَأَ وَامْرَأَةٍ أَصَابَتْ، فَاصْلَتْ إِمَامَكُمْ فَفَضَلْتُهُ (١). و روى عنه خبرا آخر نحوه، و أن شابا من الأنصار رد عليه خطأه، فقال له عمر: كل الناس أفقه من عمر.

١٣٥- قَالَ: وَقَالَ: مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا مُحَرَّمُهُمَا، وَ مَعَايِبَ عَلَيْهِمَا مُتَعَهُ النِّسَاءِ وَ مُتَعَهُ الْحَجِّ (٢). قال ابن أبي الحديد: وهذا وإن كان ظاهره منكرا فله عندنا تأويل (انتهى) و من تأمل علم أنه لا وجه للتأويل و لا موجب له.

١٣٦- وَ رَوَى فِيهِ: إِنَّ عَمْرَ لَمَّا طَعَنَهُ أَبُو لَوْلُؤٍ، وَ عَلِمَ أَنَّهُ مَيِّتٌ، إِسْتَشَارَ فِيمَنْ يُؤَلِّيهِ بَعْدَهُ، فَأَشِيرَ عَلَيْهِ بِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: لَاهَا اللَّهُ لَا يَلِيهَا رَجُلَانِ مِنْ وُلْدِ الْخَطَّابِ حَسَبَ عَمْرٍ مِثْلَ حَمَلٍ، حَسَبَ عَمْرٍ مِثْلَ حَمَلٍ لَا يَلِيهَا حَيًّا وَ مَيِّتًا، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الشُّورَى، وَ أَنَّ عَمْرَ جَعَلَهَا فِي سَيْتِهِ، ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَ هُوَ رَاضٍ عَنْهُمْ، وَ شَهِدَ لَهُمْ عَمْرٌ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ مِنْهُمْ طَلْحَةُ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَ هُوَ سَاحِطٌ عَلَيْهِ ثُمَّ أَمَرَ بِضَرْبِ أَعْنَاقِ السُّنَّةِ إِنْ مَضَتْ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَ لَمْ يَنْفِقُوا عَلَى أَمْرِ (٣).

١٣٧- وَقَالَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْمَعَ التُّبُوَّةَ وَ الْخِلَافَةَ لِبَنِي هَاشِمٍ أَيْدَاءً، ثُمَّ أَدْخَلَ عَلِيًّا فِي الشُّورَى ثُمَّ ذَكَرَ فِي عُثْمَانَ أَنَّهُ أَوْطَأَ بَنِي أُمِّيَّةَ رِقَابَ النَّاسِ، وَ وَلَاهُمْ الْوَلَايَةَ، وَ أَقْطَعَهُمُ الْقَطَائِعَ وَ افْتَتَحَتْ أَرْمِيَّتُهُ فِي أَيَّامِهِ، فَأَخَذَ الْخُمْسَ كُلَّهُ فَوَهَبَهُ لِمَرْوَانَ، وَ طَلَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ صَلَّهُ فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِمِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَ أَعَادَ الْحَكَمَ بِنِ أَبِي الْعَاصِ بَعْدَ أَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَيَّرَهُ، وَ لَمْ يَرُدَّهُ أَبُو بَكْرٍ وَ لَا عَمْرٌ، وَ أَعْطَاهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَ تَصَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ بِمَوْضِعِ سُوقِ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ مَهْرُوزٍ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَأَقْطَعَهَا عُثْمَانُ الْحَارِثُ بْنُ الْحَكَمِ أَخَا مَرْوَانَ بْنِ

ص: ٣٧٨

١- ١) شرح نهج البلاغه: ١/١٨٢.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ١/١٨٢.

٣- ٣) شرح نهج البلاغه: ١/١٨٥.

الْحَكْم، وَ أَقْطَع مَرْوَانَ فَدَكَ، وَ قَدْ كَانَتْ فَاطِمَةُ طَلَبَتْهَا بَعْدَ وَفَاهِ أَبِيهَا تَارَةً بِالْمِيرَاثِ، وَ تَارَةً بِالنَّحْلِ فَدَفَعَتْ عَنْهَا، وَ حَمَى الْمَرَاعِي حَوْلَ الْمَيْدِينَةِ كُلِّهَا مِنْ مَوَاشِي الْمُسْلِمِينَ كُلِّهِمْ إِلَّا عَنْ بَنِي أُمِّيَّةَ، وَ أُعْطِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَيْرِحٍ جَمِيعَ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ فَتْحِ إِفْرِيْقِيَّةَ بِالْمَغْرِبِ، وَ هُوَ مِنْ طَرَابُلُسِ الْغَرْبِ إِلَى طَنْجَةَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْرَكَهُ فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَ أُعْطِيَ أَبَا سَيْفِيَانَ بْنَ حَرْبٍ مِائَتِي أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكْمِ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَ أَنَاهُ أَبُو مُوسَى بِأَمْوَالٍ مِنَ الْعِرَاقِ جَلِيلَةٍ فَكَسَمَهَا كُلِّهَا فِي بَنِي أُمِّيَّةَ، وَ أَنْكَحَ الْحِارِثَ بْنَ الْحَكْمِ ابْنَتَهُ عَائِشَةَ، فَأَعْطَاهُ مِائَةَ أَلْفٍ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ أَيْضًا، وَ انْضَمَّ إِلَى هَذِهِ الْأُمُورِ أُمُورٌ أُخْرَى نَقَمَهَا عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، كَتَسْبِيرِ أَبِي ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ، وَ ضَرْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَتَّى كَسَرَ أَضْلَاعَهُ، وَ مَا أَظْهَرَ مِنَ الْحِجَابِ، وَ تَزْكِ إِقَامَةِ الْحُدُودِ، وَ رَدِّ الْمَظَالِمِ وَ مَا وَجَدُوهُ مِنْ كِتَابِهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ يَأْمُرُهُ بِقَتْلِ قَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْمَيْدِينَةِ مَعَ الْقَوْمِ الَّذِينَ وَصَلُوا مِنْ مِصْرَ فَقَتَلُوهُ. قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ بَعْدَ رَوَايَةِ ذَلِكَ كَلَهُ: وَ قَدْ أَحْبَابَ أَصْحَابُنَا عَنِ الْمَطَاعِنِ فِي عُثْمَانَ بِأَجْوِيَةِ مَشْهُورِهِ، وَ الَّذِي نَقُولُ نَحْنُ: إِنَّهَا وَ إِنْ كَانَتْ أَحْدَاثًا إِلَّا أَنَّهَا لَمْ تَبْلُغِ الْمَبْلَغَ الَّذِي يُسْتَبَاحُ بِهِ دَمُهُ، وَ قَدْ كَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَخْلَعُوهُ مِنَ الْخِلَافَةِ حَيْثُ لَمْ يَسْتَضِيحُوهُ لَهَا (انْتَهَى) وَ الْمَرْوِيُّ أَنَّهُمْ أَرَادُوا خَلْعَهُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَ سَأَلُوهُ ذَلِكَ فَلَمْ يُجِبْهُمْ إِلَيْهِ وَ سَعَى عَلَى قَتْلِهِمْ، بَلْ قَاتَلَهُمْ وَ قَتَلَ مِنْهُمْ، فَلَمْ يَجِدُوا بُدًّا مِنْ قَتْلِهِ دِفَاعًا لِسَرِّهِ وَ ضَرَّهُ عَنْهُمْ وَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ (١).

١٣٨- وَ رَوَى بِسَنَدِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُطْبِهِ لَهُ، قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَبَضَ نَبِيَّهُ كُنَّا نَحْنُ أَهْلُهُ وَ وَرَثَتُهُ، لَا يَنَازِعُنَا سُلْطَانَهُ أَحَدٌ، وَ لَا يَطْمَعُ فِي حَقِّنَا طَامِعٌ، إِذْ انْتَزَى لَنَا قَوْمُنَا فَغَصَبُونَا سُلْطَانَنَا، وَ صِرْنَا سُوقَةً يَطْمَعُ فِيهَا الضَّعِيفُ، وَ أَيُّمُ اللَّهِ لَوْ لَا مَخَافَةُ الْفِرْقَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَنْ يَعُودَ الْكُفْرُ، وَ يَبُورَ الدِّينُ لَكُنَّا عَلَى غَيْرِ مَا كُنَّا لَهُمْ عَلَيْهِ (٢).

١٣٩- قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: وَ كَانَتْ هِنْدٌ تُذَكِّرُ فِي مَكَّةَ بِفُجُورٍ وَ عَهْرٍ،

- قَالَ: وَ قَالَ الرَّمَّحْشَرِيُّ فِي كِتَابِ رِبْعِ الْأَبْرَارِ: كَانَ مُعَاوِيَةُ يُعَزِّي إِلَى أَرْبَعَةٍ ثُمَّ ذَكَرَهُمْ، وَ ذَكَرَ قِصَّتَهُمْ، وَ كَيْفَ وَقَعُوا عَلَى هِنْدٍ، ثُمَّ قَالَ: وَ كَانَ مُعَاوِيَةُ أَسَّ الدَّهْرِ مُبْغِضًا لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، شَدِيدَ الْأَنْحِرَافِ عَنْهُ وَ رَوَى فِيهِ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَتْ يَبْعُهُ أَبِي بَكْرٍ

ص: ٣٧٩

١- ١) شرح نهج البلاغه: ١/١٩٩.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ١/٣٠٧.

فَلْتَهُ وَقَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ (١).

١٤٠- وَ نَقَلَ فِيهِ أَيْضاً عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَحْسِدَ قُرَيْشٍ أَبُو بَكْرٍ. وَقَالَ فِيهِ لَهْفِي عَلَى ضَمِيلِ بَنِي تَيْمٍ لَقَدْ تَقَدَّمَنِي ظَالِماً، وَ خَرَجَ إِلَيَّ مِنْهَا آثِماً (٢).

١٤١- وَ نَقَلَ فِيهِ إِنْكَارَ عُمَرَ مَوْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَقَالَ: إِنَّهُ مَا مَاتَ، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُظْهَرَ دِينُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ قِتْلًا. عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، وَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ غَابَ عَنْكُمْ كَمَا غَابَ مُوسَى عَنْ قَوْمِهِ، وَ لَيَزِجَعَنَّ، فَلْيَقْطَعَنَّ أَيْدِي قَوْمٍ أَرْجِفُوا بِمَوْتِهِ (٣).

١٤٢- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّ عُمَرَ أَرَادَ إِخْرَاقَ بَيْتِ فَاطِمَةَ عَلَى مَنْ فِيهِ إِنْ لَمْ يَخْرُجُوا إِلَى الْبَيْعَةِ، وَ أَنَّهُ قَالَ: لَتَخْرُجَنَّ أَوْ لَأُخْرِقَنَّ الْبَيْتَ عَلَيْكُمْ (٤).

١٤٣- وَ رَوَى فِيهِ مِنْ كِتَابِ لِمُعَاوِيَةَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: وَ أَعْهَدُكَ بِالْأَمْسِ تَحْمِلُ قَعِيدَهُ بَيْتَكَ عَلَى حِمَارٍ وَ يَدَاكَ فِي يَدَيْ إِبْنَيْكَ حَسَنٍ وَ حَسَيْنٍ، يَوْمَ بُوَيْعِ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ تَدْعُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْدْرِ وَ السَّوَابِقِ إِلَّا دَعَوْتَهُمْ إِلَى نَفْسِكَ، فَلَمْ يُجِبَكَ مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةً أَوْ خَمْسَةً، وَ لَا أَنْسَى قَوْلَكَ لِأَبِي سُفْيَانَ: لَوْ وَجَدْتُ أَرْبَعِينَ لَنَاهَضْتُ الْقَوْمَ (٥).

١٤٤- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِثْبَرِ: وَلِيْتَكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِذَا زُغْتُ فَقَوُّمُونِي (٦).

١٤٥- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ يَلْعَنُ مُعَاوِيَةَ، وَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَ جَمَاعَةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ الْمَغْرِبِ (٧).

١٤٦- وَ رَوَى أَيْضاً أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي الطَّعْنِ عَلَى عُثْمَانَ، تَرَكْنَاهَا إِخْتِصَارًا، مِنْهَا: مَا تَضَمَّنَ أَنَّهُ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ خَاصَّةً، وَ أَخْرَقَ الْمَصَاحِفَ، وَ أَبْطَلَ مَا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنَ الْقُرْآنِ (٨).

١٤٧- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَمَرَ النَّاسَ بِإِلْعَاقِ وَ الشَّامِ وَ غَيْرِهِمَا بِسَبِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الْبِرَاءَةِ مِنْهُ وَ خَطْبِ بِحَدِّكَ عَلَى مَنْابِرِ الْإِسْلَامِ، وَ صَارَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي أَيَّامِ

ص: ٣٨٠

١- (١) شرح نهج البلاغة: ١/٣٣٦.

٢- (٢) شرح نهج البلاغة: ٢/٣٢٢.

٣- (٣) شرح نهج البلاغة: ٢/٤٣.

٤- (٤) شرح نهج البلاغة: ٢/٥٦.

٥- (٥) شرح نهج البلاغة: ٢/٤٧.

٦- (٦) شرح نهج البلاغة: ٢/٥٦.

٧- (٧) شرح نهج البلاغة: ٢/٢٦٠.



بَنِي أُمَّيَّةَ إِلَى أَنْ قَامَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي ذَلِكَ فَأَزَالَهُ. قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ تَوَاتَرَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَحْوِ هَذَا الْقَوْلِ، يَعْنِي قَوْلَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعْدِيكَ عَلَى قُرَيْشٍ وَمَنْ أَعَانَهُمْ، فَإِنَّهُمْ قَطَعُوا رَحِمِي وَصَغَرُوا عَظِيمَ مَنْزِلَتِي، وَاجْتَمَعُوا عَلَيَّ مُنَازِعَتِي أَمْرًا هَوِيلِي، ثُمَّ قَالُوا: أَلَا- إِنَّ فِي الْحَقِّ أَنْ نَأْخُذَهُ، وَفِي الْحَقِّ أَنْ نَشْرُكَهُ. وَنَحْوِ قَوْلِهِ: مَا زِلْتُ مَظْلُومًا مُنْذُ قَبِضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ إِلَى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا. وَقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ اخْزِ قُرَيْشًا فَإِنَّهَا مَنَعَتْنِي حَقِّي وَعَصَيْتَنِي أَمْرِي وَقَوْلِهِ: فَجَزَتْ قُرَيْشًا عَنِّي الْجَوَازِي، فَإِنَّهُمْ ظَلَمُونِي حَقِّي وَعَصَيْتَنِي بُونِي سُلْطَانَ ابْنِ أُمِّي وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا زِلْتُ مَظْلُومًا وَقَوْلِهِ: إِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَى، وَقَوْلِهِ: أَرَى تُرَاثِي نَهْبًا، وَقَوْلِهِ: أَصْدِيغِيَا بِإِنَائِنَا، وَحَمَلَا النَّاسَ عَلَيَّ رِقَابِنَا، وَقَوْلِهِ: إِنَّ لَنَا حَقًّا إِنْ نُعْطَهُ نَأْخُذُهُ وَإِنْ نَمْنَعُهُ نَزَكِبُ أَعْرَازَ الْإِبِلِ وَإِنْ طَالَ الشَّرَى، وَقَوْلِهِ: مَا زِلْتُ مُسَدِّ تَأْثُرًا عَلَيَّ، مَيَدُوعًا عَمَّا أَسِي تَحْقُقهَ وَأَسِي تَوَجُّهَهُ، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ ظَلَمْتُ عِمْدَ الْحَجْرِ وَالْمِيدِرِ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ بَعْدَ نَقْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: وَأَصْدِيغَانَا يَعْنِي الْمُعْتَرِلَةَ يَحْمِلُونَ هَذَا كُلَّهُ، عَلَى ادِّعَائِهِ الْأَمْرَ بِالْأَفْضَلِيَّةِ فَإِنَّ فِي حَمْلِهِ عَلَى الْأَسِي تَحْقَاقَ بِالنَّصِّ تَكْفِيرًا وَتَفْسِيْقًا لُجُوهَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَلَكِنَّ الْإِمَامِيَّةَ وَالزُّيْدِيَّةَ حَمَلُوا هَذِهِ الْأَقْوَالَ عَلَى ظَوَاهِرِهَا وَلَعَمْرِي إِنَّ هَذِهِ الْأَلْفَافِظَ مُوَهِّمَةٌ مُعَلِّبَةٌ عَلَى الظَّنِّ لِمَا يَقُولُهُ الْقَوْمُ (انْتَهَى). وَهُوَ عَجِيبٌ مِنْ مِثْلِهِ، وَلَكِنَّ الشُّبُهَةَ وَالتَّقْلِيدَ يَمْنَعَانِ مِنْ قَبُولِ الْحَقِّ أَحْيَانًا، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ جَمِيعَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ، فَضَلًّا عَمَّا تَقَدَّمَ مِنْ طُرُقِ الْإِمَامِيَّةِ تَبَيَّنَ لَكَ حَقِيقَةُ الْحَالِ عَلَى أَنْ دَعَاؤُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَافِيَةٌ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ فِي حَقِّهِ بِرَوَايَةِ الشَّيْخِ وَالسُّنَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: عَلَيَّ مَعَ الْحَقِّ، وَالْحَقُّ مَعَهُ، لَا- يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، وَمَا تَوَاتَرَ مِنْ دُخُولِهِ فِي أَهْلِ الْعَيْتِ الْمُخْصُوصَةِ بِالطَّهَارَةِ وَإِذْهَابِ الرَّجْسِ وَلَا- رَبِّبَ أَنْ الْكَذِبَ رَجَسٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَيَأْتِي، فَظَهَرَ حَالُهُ وَحَالُ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ لِلْمُنْصِفِ (١).

١٤٨- قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْحَنْبَلِيُّ عَنِ الْفَخْرِ

ص: ٣٨١



إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، وَكَانَ مُقَدِّمَ الْحَنَابِلِهِ بِبَغْدَادَ، ثُمَّ ذَكَرَ حِكَايَةَ حَاصِلِهَا أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: لَوْ شَاهَدْتَ الزِّيَارَةَ يَوْمَ الْغَدِيرِ وَمَا يَجْرِي عِنْدَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْفَضَائِحِ وَ سَبِّ الصَّحَابَةِ جَهَارًا! فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَيُّ ذَنْبٍ لَهُمْ؟ وَاللَّهِ مَا جَزَّأَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا فَتَحَ لَهُمْ هَذَا الْبَابَ إِلَّا- صَاحِبُ ذَلِكِ الْقَبْرِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ [عِدُّوا]اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: فَإِنْ كَانَ مُحِقًّا فَمَا لَنَا نَتَوَلَّى فُلَانًا وَ فُلَانًا! وَإِنْ كَانَ مُبْطِلًا فَمَا لَنَا نَتَوَلَّاهُ؟ فَيَتَّبِعِي أَنْ نَبْرَأَ إِمَامًا مِنْهُ أَوْ مِنْهُمَا، فَقَامَ مُسْرِعًا وَقَالَ: إِسْمَاعِيلُ ابْنُ الْفَاعِلِ إِنْ كَانَ يَعْرِفُ جَوَابَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟ وَ دَخَلَ دَارَ حَرَمِهِ (١).

١٤٩- قَالَ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَائِنِيُّ، فِي كِتَابِ الْأَخْبَارِ: قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ نُسِيخَهُ وَاحِدَةً إِلَى عَمَّالِهِ أَنْ بَرَتِ الذَّمُّ مِمَّنْ يَزُورِي شَيْئًا فِي فَضْلِ أَبِي تَرَابٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَ قَامَتِ الْخُطْبَاءُ فِي كُلِّ كُورِهِ، وَ عَلَى كُلِّ مِثْبَرٍ يَلْعُنُونَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَتَبَ إِلَيْهِمْ: أَنْظَرُوا مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ شَيْعَةِ عُثْمَانَ الَّذِينَ يَزُورُونَ فَضَائِلَهُ، فَأَذْنُوا مَجَالِسَهُمْ، وَ أَكْرَمُوهُمْ وَ قَرَّبُوهُمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى أَكْثَرُوا فِي فَضَائِلِ عُثْمَانَ، لِمَا كَانَ يَبْعَثُهُ إِلَيْهِمْ مِنَ الصَّلَاتِ وَ الْقَطَائِعِ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَمَّالِهِ: إِنَّ الْحَدِيثَ فِي فَضَائِلِ عُثْمَانَ قَدْ كَثُرَ، فَادْعُوا النَّاسَ إِلَى الرُّوَايَةِ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ وَ الْخُلَفَاءِ الْأَوَّلِينَ، وَ لَا تَتْرُكُوا حَدِيثًا يَزُويهِ أَحَدٌ فِي فَضَائِلِ أَبِي تَرَابٍ إِلَّا وَ أَنْوَنِي بِمُنَاقِضٍ لَهُ فِي الصَّحَابَةِ، فَإِنَّ هَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ فَرُويْتُ أَخْبَارًا كَثِيرَةً فِي مَنَاقِبِ الصَّحَابَةِ مُفْتَعَلَةً لَا حَقِيقَةَ لَهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَظَهَرَ حَدِيثٌ كَثِيرٌ مَوْضُوعٌ وَ بُهْتَانٌ مُتَشَشِرٌ، ثُمَّ انْتَقَلَتْ تِلْكَ الْأَخْبَارُ إِلَى الدِّيَانِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَحِلُّونَ الْكَذِبَ وَ هُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهَا حَقٌّ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَكْثَرَ الْأَخْبَارِ الْمَوْضُوعَةِ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ افْتَعَلَتْ فِي زَمَانِ بَنِي أُمَيَّةَ تَقْرُبًا إِلَيْهِمْ (٢). ثم ذكر جملة من الأحاديث التي وضعتها السنة في فضائل أبي بكر.

- وَ رَوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِدَّةَ أَخْبَارٍ: أَنَّهُ تَأَخَّرَ عَنْ بَيْعِهِ أَبِي بَكْرٍ، وَ اِمْتَنَعَ وَ تَلَكَّأَ وَ أَرَادَ الْأَمْرَ لِنَفْسِهِ.

١٥٠- وَ رَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ، وَ رَوَى فِيهِ عَنْ عُمَرَ مَا مَرَّ نَقْلَهُ مِنْ كَشْفِ الْغَمَةِ (٣).

١٥١- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّهُ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ فَاكِهَهُ وَ أَبَا (٤)، ثُمَّ قَالَ: وَ مَا عَلَيْكَ

ص: ٣٨٢

١-١) شرح نهج البلاغة: ٩/٣٠٨.

٢-٢) شرح نهج البلاغة: ١١/٤٤.

٣-٣) شرح نهج البلاغة: ١/١٨١-١٨٢.

٤-٤) سورة عبس: ٣١.

يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَنْ لَا تَدْرِي مَا الْأَبُّ؟ (١). و روى حديث غضبه من صلح النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديبيه، و اعترضه عليه مرارا، و عدم قبول حكمه، و قد مر نحوه (٢).

١٥٢- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ: أَنَّ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ فِي جَمَاعِهِ، وَ كَتَبَ بِهِ إِلَى الْبُلْدَانِ وَ أَوَّلَ مَنْ مَسَحَ السَّوَادَ، وَ وَضَعَ الْخِرَاجَ عَلَى الْأَرْضِ، وَ الْجَزِيَةَ عَلَى جَمَاعِ أَهْلِ الذَّمِّ، وَ أَوَّلَ مَنْ دَوَّنَ الدَّوَاوِينَ، وَ كَتَبَ النَّاسَ عَلَى قِيَامِهِمْ، وَ فَرَضَ لَهُمْ الْأَعْطِيَةَ، وَ أَوَّلَ مَنْ قَاسَمَ الْعُمَّالَ وَ شَاطِرَهُمْ أَمْوَالَهُمْ، وَ كَانَ يَسْتَعْمَلُ قَوْمًا وَ يَدْعُ أَفْضَلَ مِنْهُمْ، وَ هُوَ الَّذِي أَخَّرَ الْمَقَامَ إِلَى مَوْضِعِهِ الْيَوْمَ وَ كَانَ مُلْصِقًا بِالْبَيْتِ، وَ ذَكَرَ أَحَدَانَا أَخْرَ (٣). أقول: لا يخفى ما في هذه الأمور من المخالفه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و لو كان تابعا له فيها ما أمكن أن يقال: إنه أول من فعلها، و قد روى العامه و الخاصه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: كل بدعه ضلاله، و كل ضلاله سبيلها إلى النار.

١٥٣- وَ رَوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ عِدَّةَ أَحَادِيثَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَدْعَى الْخِلَافَةَ فِي أَيَّامِ عُمَرَ، وَ يَدْعَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَعَلَهَا لَهُ وَ نَصَّ عَلَيْهِ بِهَا، وَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُؤَافِقُهُ أحيانا، ثُمَّ قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: سَأَلْتُ النَّقِيبَ أَبَا جَعْفَرٍ يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ وَ قَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَخْبَارَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَرَاهَا إِلَّا تَكَادُ تَكُونُ دَالَّةً عَلَى النَّصِّ؟ وَ لَكِنِّي أَسْتَبْعِدُ أَنْ تَجْتَمِعَ الصَّحَابَةُ عَلَى دَفْعِ نَصِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ لِي: أُبَيِّتُ إِلَّا مَيْلًا إِلَى الْمُعْتَرِزِ، إِنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَكُونُوا يَذْهَبُونَ فِي الْخِلَافَةِ إِلَى أَنَّهُمَا مِنْ مَعَالِمِ الدِّينِ، وَ لَكِنَّهُمْ كَانُوا يُجْرُونَ مَجْرَى الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَ مَا كَانُوا يَتَحَاشَوْنَ فِي أَمْثَالِ ذَلِكَ مِنْ مُخَالَفَةِ نُصُوبِهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، إِذَا رَأَوْا الْمَضْلِحَةَ فِي غَيْرِهَا، أَلَا تَرَى كَيْفَ نَصَّ عَلَى إِخْرَاجِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فِي جَيْشِ أَسَامَةَ، وَ لَمْ يَخْرُجَا؟ وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُخَالَفُ فِي أَمْثَالِ ذَلِكَ وَ هُوَ حَيٌّ (انتهى) ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ مُخَالَفَاتِهِمْ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٤). أقول: لينظر العاقل المنصف في هذا الجواب السخيف، و الفرق الضعيف، و الدعوى الفاسده، و الأعدار البارده، و العجب أنهم يعترفون بالنص تاره، و ينكرونه

ص: ٣٨٣

١-١ شرح النهج.

٢-٢ شرح النهج: ١/١٨٣.

٣-٣ شرح النهج: ١٢/٢٨٢.

٤-٤ شرح النهج: ١٢/٨٢.

أخرى و يعترفون بمخالفتهم له، و يعتذرون لهم بكثره مخالفتهم له في حياته، و قد اعترف النقيب [أخيرا] بأن سبب مخالفه النص حب الرئاسة و هو من علماء أهل السنه.

١٥٤- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ أَوَّلَ حَجَّةٍ حَجَّهَا فِي خِلَافَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ دَنَا مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، فَقَبَّلَهُ وَ اسْتَلَمَهُ، وَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَ لَا تَنْفَعُ، وَ لَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَكَ وَ اسْتَلَمَكَ، مَا قَبَّلْتُكَ وَ اسْتَلَمْتُكَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا عُمَرُ إِنَّهُ يَضُرُّ وَ يَنْفَعُ ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ حَدِيثَ أَخِي الْمَيْثَاقِ (١). قال ابن أبي الحديد وجدنا في الآثار في سيره عمر أشياء تناسب قوله في الحجر، كما أمر بقطع الشجرة التي بويح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تحتها في بيعه الرضوان، ثم ذكر أنه منع من إتيان مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا لصلاه.

١٥٥- وَ رَوَى حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّاسَ عَنْ مَعَانِي آيَاتِ الْقُرْآنِ، فَسَأَلَ عُمَرَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ الدَّارِيَاتِ ذُرُوءًا (٢)، فَضْرَبَهُ عُمَرُ، فَلَمْ يَزَلْ يَضْرِبُهُ حَتَّى سَقَطَتْ عِمَامَتُهُ، ثُمَّ جَعَلَهُ فِي بَيْتٍ، ثُمَّ كَانَ يُخْرِجُهُ كُلَّ يَوْمٍ فَيَضْرِبُهُ مِائَةً فَإِذَا بَرَأَ أَخْرَجَهُ فَضْرَبَهُ مِائَةً أُخْرَى، ثُمَّ حَمَلَهُ عَلَى قَتَبٍ وَ سَيَّرَهُ إِلَى الْبَصْرَةِ وَ حَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مُجَالَسَتَهُ، وَقَالَ إِنَّهُ ابْتَغَى الْعِلْمَ فَأَخْطَأَ (٣).

١٥٦- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّهُ لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ جَاءَ شَابٌّ فَقَالَ: أَبْشُرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ صُحْبَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ، وَ قَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا عَلِمْتُ، وَ وُلِّيتَ فَعَدَلْتُ، ثُمَّ الشَّهَادَةُ فَقَالَ عُمَرُ: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كُلُّهُ كَانَ كَفَافًا لِعَلِيٍّ وَ لَا لِي (٤).

١٥٧- وَ رَوَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا لَأَفْتَدَيْتُ فِيهَا مِنْ هَوْلِ مَا أَمَامِي، قَبْلَ أَنْ أَعْلَمَ مِا الْحَجْرُ، وَ لَوَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَانَ كَفَافًا لِعَلِيٍّ وَ لَا لِي (٥). و في روايه أخرى أنه قال شقى عمر إن لم يغفر الله له. و روى فيه مطاعن كثيرة للمشايخ الثلاثة، و نقل عن قاضى القضاة أنه أجاب

ص: ٣٨٤

١-١ (١) شرح النهج: ١٢/١٠٠.

١-٢ (٢) سورة الداريات: ١.

١-٣ (٣) شرح النهج: ١٢/١٢.

١-٤ (٤) شرح النهج: ١٢/١٨٨.

١-٥ (٥) شرح النهج: ١٢/١٨٨.

عنها، و عن السيد المرتضى أنه أبطل تلك الأجوبة. و ذكر الجميع و لم نقله لطلوه.

١٥٨- وَ رَوَى رِوَايَاتٍ كَثِيرَةً فِي فَدَكِ، وَقَالَ إِنِّي نَقَلْتُهَا مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ لَا مِنْ كُتُبِ الشَّيْعَةِ، فَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَوْهَرِيِّ فِي السَّقِيفَةِ وَ فَدَكِ أَخْبَاراً مَضْمُونَهَا أَنَّهَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَاصَّةً، وَ أَنَّهُ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَ لَا رِكَابٍ وَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مَنَعَهَا فَاطِمَةَ بَعْدَ مَا طَلَبَتْهَا، فَتَأَلَّمَتْ وَ تَطَلَّمَتْ، وَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَبِي قُحَّافَةَ أَ تَرِثُ أَبَاكَ وَ لَا أَرِثُ مِنْ أَبِي؟ لَقَدْ جِئْتُ شَيْئاً فَرِيئاً، وَ أَنَّهَا بَكَتْ وَ اسْتَنْجَدَتِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارَ وَ اسْتَنْصَرَتْهُمْ لِطَلَبِ حَقِّهَا وَ مَا غَضَبَ مِنْهَا، وَ أَنَّهَا قَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: وَ اللَّهُ لَا كَلِمَتَكَ [أَبداً] إِذَا وَ اللَّهُ لَأَدْعُونَ اللَّهَ عَلَيْكَ، فَلَمَّا حَضَرَ نَهَى الْوَفَاءَ أَوْصَتْ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَدُفِنَتْ لَيْلًا، وَ أَنَّهَا إِدْعَتِ النَّحْلَةَ وَ شَهِدَ لَهَا عَلِيُّ وَ أُمُّ أَيْمَنَ، فَلَمْ يَقْبَلْ أَبُو بَكْرٍ شَهَادَتَهُمَا، وَ رَوَى: نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ، وَقَالَ: لَمْ يَزُوهِ هَذَا الْخَبَرَ غَيْرُ أَبِي بَكْرٍ (١).

١٥٩- وَ رَوَى حَدِيثَ مُرَافَعَةِ عَلِيِّ وَ الْعَبَّاسِ إِلَى عُمَرَ، يَطْلُبَانِ الْمِيرَاثَ وَ النَّحْلَةَ وَ أَنَّهُ لَمْ يَقْبَلْ، وَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُمَا: إِنَّكُمْ تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فَاجِرٌ ظَالِمٌ، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ صَادِقٌ بَارٌّ، وَ تَزْعُمَانِ أَنِّي ظَالِمٌ فَاجِرٌ، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي صَادِقٌ بَارٌّ، وَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ مَزُورٌ فِي الصَّحَاحِ لَا يُمَكِّنُ رُدَّهُ (٢).

١٦٠- وَ رَوَى فِيهِ أَنَّ فَاطِمَةَ إِدْعَتِ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ: الْمِيرَاثَ، وَ النَّحْلَةَ، وَ سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى، وَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَقْبَلْ شَيْئاً مِنْهَا بَلْ مَنَعَهَا، وَ أَنَّ فَاطِمَةَ خَطَبَتْ فِي ذَلِكَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَ أَنْشَدَتْ شِعْراً، وَ أَظْهَرَتْ مِنَ التَّطَلُّمِ وَ الشَّكَايَةِ وَ التَّأَذِّي، وَ الْغَضَبِ عَلَى مَنْ غَضَبَهَا، وَ عَلَى مَنْ سَاعَدَهُ وَ عَلَى مَنْ خَذَلَهَا وَ لَمْ يَنْصُرْهَا شَيْئاً كَثِيراً بَلِغاً، لَمْ أَنْقُلْهُ خَوْفاً مِنَ الْإِطَالَةِ، وَ جَمِيعُ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ مِنْ طُرُقِ السُّنَنِ لَا مِنْ طُرُقِ الشَّيْعَةِ (٣).

١٦١- وَ ذَكَرَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: أَنَّ قَوْماً زَعَمُوا أَنَّ عُمَرَ كَانَ أَحْسَنَ سِيَاسَةٍ مِنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ إِنَّ كَانَ عَلِيُّ أَعْلَمَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ: إِنَّ عُمَرَ مُجْتَهِداً يَعْمَلُ بِالْقِيَّاسِ وَ الْإِسْتِحْسَانِ وَ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ، وَ يَرَى تَخْصِيصَ عُمُومِيَّاتِ النَّصِّ بِالْمَعَارِءِ وَ الْإِسْتِبْطَاطِ مِنْ أُمُورٍ تَقْتَضِي خِلَافَ مَا يَقْتَضِيهِ عُمُومُ النَّصِّ، وَ يَكِيدُ حُضْمَهُ، وَ يَأْمُرُ أَمْرَاءَهُ بِالْكَيْدِ وَ الْحِيلَةِ كُلِّ ذَلِكَ بِقُوَّةِ اجْتِهَادِهِ، وَ لَمْ يَكُنْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَرَى ذَلِكَ وَ كَانَ

ص: ٣٨٥

١-١ شرح النهج: ١٦/٢١٤.

١-٢ شرح النهج: ١٦/٢٣٠.

١-٣ شرح النهج: ١٦/٢٣٠.

يَقِفُ مَعَ النَّصُوصِ، وَالظُّوَاهِرِ، وَلَا يَتَعَدَّهَا إِلَى الْاجْتِهَادِ وَالْأَقْسَى، وَلَا يَضَعُ وَلَا يَزْفَعُ إِلَّا بِالْكِتَابِ وَالنَّصِّ (١).

١٦٢- وَنَقَلَ عَنِ النَّقِيبِ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَيْدٍ كَلَاماً طَوِيلاً فِي الْأَنْكَارِ عَلَى مَنْ يَقُولُ: لَا- يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لِمَا جَرَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَ يَجِبُ الْأَمْسِيَاكُ عَنْ ذَلِكَ، وَ ذَكَرَ آيَاتٍ وَ رَوَايَاتٍ فِي رَدِّ هَذَا الْقَوْلِ، وَ ذَكَرَ كَلَاماً طَوِيلاً فِي إِقَامَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْحَدَّ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَ دَعَايِهِ عَلَى بَعْضِهِمْ، وَ لَعْنَهُ لِبَعْضِهِمْ عُمُومًا وَ خُصُوصًا، وَ ذَمَّهُ لِحَمَاعِهِ مِنْهُمْ، وَ لَعَنَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا وَ الْحُرُوبِ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَهُمْ، وَ قَتَلَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا، حَتَّى إِنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِقَتْلِ أَصْحَابِ الشُّورَى بَعْدَ مَا شَهِدَ لَهُمْ بِمَا شَهِدَ إِنْ لَمْ يُبَايَعُوا أَحَدَهُمْ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَ إِنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ بِقَتْلِ عُثْمَانَ، وَ وَافَقَهَا جَمِيعُ الصَّحَابَةِ، وَ إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَعَنَ مُعَاوِيَةَ وَ عَمْرُو بْنَ الْعِيَاصِ وَ جَمَاعَةً وَ إِنَّ مُعَاوِيَةَ وَ بَنِي أُمِّيَّةَ لَعَنُوهُ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَ إِنَّ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْعَبَّاسَ مَا زَالُوا يُكَذِّبُونَ الرَّوَايَةَ نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا- نُورِثُ، وَ يَقُولُونَ إِنَّهَا مُخْتَلَقَةٌ، وَ أَمَرَ عُمَرُ بِقَتْلِ سَيِّدِ وَ هُوَ رَيْسُ الْأَنْصَارِ، وَ سَمَّهَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَ حَكَمَ بِوُجُوبِ قَتْلِ خَالِدٍ، وَ قُلَّ أَنْ يَكُونَ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ سَلِمَ مِنْ يَدِهِ وَ لِسَانِهِ وَ لِتَدْلِكَ أِبْغَضُوهُ وَ مَلُوهُ. وَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ مَوْتِهِ: وَ دَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكْشِفْ بَيْتَ فَاطِمَةَ وَ لَوْ كَانَ أَغْلَقَ عَلَى حَزْبِ فَنَدِمَ، وَ أَلْتَدِمُ لَا يَكُونَ إِلَّا عَنْ ذَنْبٍ، قَالَ: وَ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي تَأْخُرِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ بَيْعِهِ أَبِي بَكْرٍ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، إِلَى أَنْ مَاتَتْ فَاطِمَةُ، فَإِنْ كَانَ مُصِيبًا فَأَبُو بَكْرٍ عَلَى الْخَطَاءِ فِي إِنْتِصَابِهِ فِي الْخِلَافَةِ، وَ إِنْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ مُصِيبًا فَعَلِيَ عَلَى الْخَطَاءِ، وَ ذَكَرَ كَثِيرًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، ثُمَّ قَالَ: وَ الْعَجَبُ أَنَّهُمْ يُشْتَبُونَ مَعَاصِيَ الْأَنْبِيَاءِ وَ يُنْكِرُونَ عَلَى مَنْ يَنْفِيهَا، وَ لَا يَرْضُونَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعْصِيَةٌ (٢).

١٦٣- وَ رَوَى نَفْلًا عَنْ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّمَا دُفِنَ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، اِسْتَعْلَلَ الْقَوْمُ عَنْهُ بِالْبَيْعِهِ وَ قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ بَعْدَ مَا اعْتَرَضَ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ اِسْتَعْلَلَا بِالْبَيْعِهِ فَمَا مَنَعَ عَلِيًّا مِنْ دَفْنِهِ؟ يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي [إِنْ صَحَّ ذَلِكَ]: أَنْ يَكُونَ فَعَلَهُ شِنَاعَهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَ أَصْحَابِهِ، حَيْثُ فَاتَهُ الْأَمْرُ وَ اِسْتَوْثِرَ عَلَيْهِ بِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُثَبِّتَ عِنْدَ النَّاسِ أَنَّ الدُّنْيَا سَعَلَتْهُمْ عَنْ نَبِيِّهِمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَ قَدْ كَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَطَلَّبُ الْحِيلَةَ فِي تَهْجِينِ أَمْرِ أَبِي بَكْرٍ حَيْثُ وَقَعَ فِي السَّقِيفَةِ مَا وَقَعَ بِكُلِّ طَرِيقٍ، وَ يَتَعَلَّقُ

ص: ٣٨٤

١- (١) شرح النهج: ١٠/٢١٣.

٢- (٢) شرح النهج: ٢٠/٢١٠.

بِأَذْنِي سَبَبٍ فَلَعَلَّ هَذَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ أَنْتَهَى مُلْخَصًا (١).

١٦٤- وَرَوَى فِيهِ عَنْ عَمِّهِ طُرُقٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ مَا دَارَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، وَنَقَلَ فِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْأَشْجَعِيِّ أَنَّ الْحَاجِرَةَ وَالْكَرَامَةَ فِي زَمَانِ بَنِي أُمَيَّةٍ كَانَتْ تُعْطَى لِمَنْ رَوَى الْأَخْبَارَ فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ وَمَا وَلَدَهُ الْمُحَدِّثُونَ مِنَ الْأَحَادِيثِ كَانَ طَلَبًا لِمَا فِي أَيْدِيهِمْ وَكَانَ مُعَاوِيَةُ وَزَيْدٌ وَمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا مِنْ بَنِي مَرْوَانَ أَيَّامَ مَلِكِهِمْ، وَذَلِكَ نَحْوَ ثَمَانِينَ سَنَةً لَمْ يَدْعُوا جَهْدًا فِي حَمْلِ النَّاسِ عَلَى شَتْمِ عَلِيٍّ وَلَعْنِهِ وَإِحْفَاءِ فَضَائِلِهِ، ثُمَّ رَوَى بِسَنَدِهِ قَالَ: لَمَّا بُويعَ لِمُعَاوِيَةَ أَقَامَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ حُطْبَاءً يُلْعَنُونَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَخْبَارًا كَثِيرَةً فِي لَعْنِهِمْ إِيَّاهُ (٢).

١٦٥- وَرَوَى بِعَدَّةِ طُرُقٍ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَتْ يَبْعُهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا فَمَنْ عَادَ إِلَيَّ مِثْلَهَا فَاقْتُلُوهُ (٣).

١٦٦- وَرَوَى: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَمَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِقَتْلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، إِذَا سَلِمَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ قَالَ لَهُ قَبْلَ التَّسْلِيمِ: لَا يَفْعَلْ خَالِدٌ مَا أَمَرَ بِهِ، وَأَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ سُئِلَ عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الصَّلَاةِ بِغَيْرِ التَّسْلِيمِ مِنْ كَلَامٍ أَوْ حَدَثٍ فَقَالَ: يَجُوزُ، قَدْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا قَالَ فِي تَشَهُدِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ فِيهِ خِلَافٌ، وَنَقَلَ عَنِ النَّقِيبِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيَّامَ دَمِ هَبَّارِ بْنِ الْمَأْسُودِ لِأَنَّهُ رَوَعَ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ فَالْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا، فَظَاهِرُ الْحَالِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَيًّا لَأَبَاحَ دَمَ مَنْ رَوَعَ الْفَاطِمَةَ حَتَّى أَلْقَتْ ذَا بَطْنِهَا، قُلْتُ: فَأَرَوِي عَنْكَ مَا يَقُولُهُ قَوْمٌ أَنَّ فَاطِمَةَ رَوَعَتْ حَتَّى أَلْقَتْ الْمُحْسِنَ، فَقَالَ: لَا تَرَوِهِ عَنِّي، وَلَا تَرَوِ عَنِّي بُطْلَانَهُ، فَإِنِّي فِيهِ مُتَوَقِّفٌ لِنِعَارِضِ الْأَخْبَارِ فِيهِ (٤). أقول: لا يخفى أن شهادة الإثبات أقرب إلى القبول من شهادة النفي، بل لا تقبل الشهادة بنفي فعل الغير إلا نادرا، على أن الشاهد بالنفي متهم فيه.

١٦٧- وَرَوَى فِيهِ: فِرَارَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ مَعَ مَنْ فَرَّ فِي أُحُدٍ وَحُنَيْنٍ وَخَيْبَرَ، وَرَوَى فِيهِ أَنَّ امْرَأَةً اسْمُهَا نَسِيْبَةُ شَهِدَتْ أُحُدًا تَسْقِي الْمَاءَ، فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لِمَقَامِ نَسِيْبَةَ الْيَوْمِ خَيْرٌ مِنْ مَقَامِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَأَنَّهَا قَاتَلَتْ

ص: ٣٨٧

١-١ شرح النهج: ١٣/٣٥.

٢-٢ شرح النهج: ١٣/٢٢٠.

٣-٣ شرح النهج: ١٧/١٦٤.

٤-٤ شرح النهج: ١٤/١٩٣.

حَتَّى جُرِحَتْ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ جُرْحًا وَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ، قَاتَلْنَ يَوْمَئِذٍ (١).

- وَ رَوَى فِي خَبْرٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَفِرَّ فِي أُحُدٍ وَ لَكِنْ لَمْ يُقَاتِلْ أَحَدًا، وَ رَوَى فِي خَبْرٍ آخَرَ أَنَّهُ قَوَّ.

١٦٨- قَالَتْ وَ لَمَّا قَتَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى خَمْسِهِ وَ لَعَنَهُمْ، وَ هُمْ: مُعَاوِيَةُ وَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَ أَبُو الْأَعْوَرِ الْأَسْلَمِيُّ، وَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَ بَشْرُ بْنُ أَرْطَاءَةَ، فَفَنَّتْ مُعَاوِيَةُ عَلَى خَمْسِهِ، وَ هُمْ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَ الْأَشْتَرُ، وَ لَعَنَهُمْ (٢).

١٦٩- وَ رَوَى كِتَابًا مِنْ مُعَاوِيَةَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَوِيلًا مَضْمُونُهُ أَنَّ عَلِيًّا كَرِهَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ، وَ لَمْ يَرْضَ بِهَا. وَ أَنَّهُ قَعَدَ عَنْهُمْ، وَ أَرَادَ إِفْسَادَ أَمْرِهِمْ، وَ تَأَخَّرَ عَنْ بَيْعَتِهِمْ (٣).

١٧٠- وَ رَوَى عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ غَلَطَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ فَرَدُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ،

- وَ رَوَى أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ اِكْتَنَى بِأَبِي عَيْسَى، فَعَضَّ يَدَهُ وَ ضَرَبَهُ، وَقَالَ: هَلْ لِعَيْسَى أَبٌ؟ (٤).

١٧١- وَ رَوَى حَدِيثَ إِرَادَةِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ إِحْرَاقَ بَيْتِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ، إِنَّ لَمْ يَخْرُجْ عَلِيُّ لِلْبَيْعَةِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، وَ أَنَّهُمْ جَاءُوا مَعَهُمْ بِنَارٍ وَ حَطَبٍ لِيُحْرِقُوهُ، وَ نَقَلَ ذَلِكَ مِنْ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ الْوَأَقِدِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ الْغُرَرِ لِابْنِ جَيْرَانَ، وَ مِنْ كِتَابِ الْعَقْدِ لِابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، وَ ذَكَرَ أَحَادِيثَ فِي ذَلِكَ بِالْفَصَاطِ مُخْتَلِفَةٍ، وَ رَوَى أَيْضًا أَنَّ عُمَرَ وَ خَالِدًا أَقْبَلَا بِأَمْرِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى أَخْرَجَا عَلِيًّا وَ الزُّبَيْرَ مِنْ بَيْتِ فَاطِمَةَ كَرَاهًا لِلْبَيْعَةِ، وَ كَسَّرَا سَيْفَ الزُّبَيْرِ، وَ ضَرَبَاهُ، وَ كَانَ مَعَهُمَا جَمَاعَةٌ، فَأَبَى عَلِيُّ أَنْ يَخْرُجَ لِلْبَيْعَةِ، فَحَمَلُوهُ وَ أَخْرَجُوهُ (٥).

١٧٢- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حُطْبِهِ لَهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ عَهْدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ: أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدِرُ بِكَ بَعْدِي (٦).

١٧٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَمَا وَ رَبِّ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ إِنَّهُ لَعَهْدَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ إِلَيَّ: لَتَعْدِرَنَّ الْأُمَّةُ بِكَ مِنْ بَعْدِي (٧).

ص: ٣٨٨

١-١ (١) شرح النهج: ١٤/٢٦٦.

١-٢ (٢) شرح النهج: ١٥/٩٨.

٣-٣ (٣) شرح النهج: ١١/٢٣٩.

٤-٤ (٤) شرح النهج: ١٢/٤٤.

٥-٥ (٥) شرح النهج: ٤٩-٦/٤٧.

٦-٦ (٦) شرح النهج: ٢٠/٣٢٦.

٧-٧ (٧) شرح النهج: ٦/٤٥.

١٧٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْقُرْطُبِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ مُخَالِفِينَا فِي تَفْسِيرِهِ نَقْلًا مِنْ صَدِيقِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تُؤْفَى عِنْدَ اللَّهِ بِنِ أَبِي سُلُوبٍ، حَيَاءً إِنَّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ لِيُكْفِنَهُ فِيهِ، فَأَعْطَاهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِنُؤْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: أَ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّمَا حَيَّرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرُوا لَهُمْ، أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُوا لَهُمْ فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ لَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا (١)(٢). أقول: لا يخفى أن الاعتراض و عدم التسليم، لا يجمع الإيمان، لقوله تعالى: فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٣).

١٧٥- وَ رَوَى ابْنُ حَجْرٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ الصَّوَائِقِ الْمُحْرِقَةِ نَقْلًا مِنْ الصَّحِيحَيْنِ لِلْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمٍ: أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ النَّاسَ مَرْجِعَهُ مِنَ الْحَجِّ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: قَدْ بَلَّغْنَا أَنْ فَلَانًا مِنْكُمْ يَقُولُ: لَوْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانًا، فَلَا يُغَرِّمُ امْرَأً أَنْ يَقُولَ: إِنَّ بَيْعَهُ أَبِي بَكْرٍ كَمَا نَتَّ فُلْتَهُ، أَلَا- وَ إِنَّهَا كَمَا نَتَّ كَمَا نَتَّ كَمَا نَتَّ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَ قَى شَرَّهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا وَ الزُّبَيْرَ وَ مَنْ مَعَهُمَا تَخَلَّفُوا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ، وَ تَخَلَّفَتِ الْأَنْصَارُ عَنَّا بِأَجْمَعِهَا فِي سَيْقِفِهِ بِنِي سَاعِدَةَ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ مَا حَاصِلُهُ: أَنَّهُ بَايَعَ أَبَا بَكْرٍ، وَ أَلْزَمَ النَّاسَ بَيْعَتَهُ. ثُمَّ رَوَى رِوَايَةً تَشْتَمِلُ عَلَى خُطْبَتِهِ لِأَبِي بَكْرٍ مِمَّنْ جُمِلَتْ بِهَا أَنْ قَالَ: إِنِّي وَ لِيْتُكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرٍ مِنْ أَحَدِكُمْ فَرَأَعُونِي، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَقَمْتُ فَاتَّبِعُونِي، وَ إِذَا رَأَيْتُمُونِي زُغْتُ فَقَوُّمُونِي، وَ اعْلَمُوا أَنَّ لِي شَيْطَانًا يَغْتَرِبُنِي، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي غَضِبْتُ فَاجْتَنِبُونِي (٤).

١٧٦- وَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ [كَانَتْ] فُلْتَهُ، وَ لَكِنْ وَ قَى اللَّهُ

١- (١) سورة التوبة: ٨٤.

٢- (٢) تفسير الدر المنثور: ٣/٢٦٦، و صحيح مسلم: ٧/١١٦.

٣- (٣) سورة النساء: ٦٥.

٤- (٤) صحيح البخاري: ٨/٢٥، و مصنف عبد الرزاق: ٥/٤٤١.



شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ وَ روى فيه ما حصله: أن بنى تيم وعدى كانوا أعداء بنى هاشم فى الجاهليه (١).

١٧٧- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ مِنْ أُمَّتِي قِتْلًا وَ تَشْرُدًا، وَ إِنَّ أَشَدَّ قَوْمٍ لَنَا بُغْضًا أُمَّيَّةً، وَ بَنُو الْمُغِيرَةِ، وَ بَنُو مَخْرُومٍ (٢).

١٧٨- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ كَثِيرَ الْأَعْدَاءِ (٣).

١٧٩- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَبِي عَنْ نِكَاحِ ابْنَتِهِ لِعُمَرَ، وَ اعْتِيذَرَ بِصَدْرِهَا فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ ذَلِكَ الْعِيذَرَ حَتَّى أَلْجَأَهُ إِلَى أَنْ يُرِيَهُ إِيَّاهَا، فَأَرْسَلَهَا إِلَيْهِ فَلَمَّا رَأَاهَا عُمَرُ اجْتَذَبَهَا وَ ضَمَّهَا إِلَيْهِ، وَ قَبَلَهَا (٤).

### الفصل الخامس عشر

١٨٠- وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ الْمَسْعُودِ الْفَرَّاءُ الْبَغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ مَخَالِفِنَا فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخِذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي! يَقُولُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتُهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: وَ كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ إِلَى قَوْلِهِ: الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٥) (٦).

١٨١- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَ مَنْ شَرِبَ لَمْ يَطْمَأْ أَبَدًا لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَ يَعْرِفُونَنِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَ بَيْنَهُمْ، فَأَقُولُ إِنَّهُمْ مِنِّي فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَيْدِكَ! فَأَقُولُ سَيَحْقَاقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي (٧).

١٨٢- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضَعَهُ مِنِّي، مَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي،

- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ يُرِيْتَنِي مَا رَابَهَا، وَ يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا (٨).

ص: ٣٩٠

١- (١) مسند أحمد: ١/٥٥.

٢- (٢) كنز العمال: ١١/١٦٩.

٣- (٣) تاريخ الخلفاء للسيوطي: ١١/٧٤.

٤- (٤) الصوارم المهرقه: ٢٠٠.

٥- (٥) سوره المائده: ١١٧.

٦- (٦) صحيح البخارى: ٤/١١٠، و صحيح مسلم: ٨/١٥٧.

٧- (٧) المعجم الكبير: ٦/١٤٣.

٨- (٨) مصنف عبد الرزاق: ٧/٣٠١.

أقول: لا يخفى الاستدلال بهذه الروايات على المقصود بالذات، بعد ضم ما سبق من الآيات، و بعض المقدمات، و الروايات التي اتفق على نقلها الرواه.

## الفصل السادس عشر

١٨٣- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَاطَّأ خَالِدًا عَلَى قَتْلِ عَلِيٍّ فَبَعَثَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ زَوْجَهُ أَبِي بَكْرٍ خَادِمَهَا تَقُولُ: إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتِمُرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَقَالَ: رَحِمَهَا اللَّهُ وَ مَنْ يَقْتُلُ الطَّوَائِفَ الثَّلَاثَ، فَندِمَ أَبُو بَكْرٍ، وَ أَطَالَ الْجُلُوسَ ثُمَّ نَهَاها، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ رَوَى ذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، وَ وَكَيْعٌ، وَ عَبَّادٌ عَنْ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ سَيْفِيَانُ بْنُ حَيٍّ: وَ كَانَ ذَلِكَ سَيِّئَةً لَمْ تَنَمَّ، وَ أَسْنَدَ نَحْوَ ذَلِكَ الْعَوْفِيُّ إِلَى خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَيْتَرِ: لَوْ كَانَ فِي أَبِي تَرَابٍ خَيْرٌ لَمَا أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ بِقَتْلِهِ وَ هَذَا يُدَلُّ عَلَى كَوْنِ الْخَبْرِ بِهِ مُسْتَفِيضًا (١).

١٨٤- ثُمَّ ذَكَرَ فِرَارَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَ ثَبَاتَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَالَ: وَ قَدْ رَوَى فِرَارَهُمَا وَ ثَبَاتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَافِظُ فِي حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ، وَ ابْنِ حَنْبَلٍ فِي مَسْنَدِهِ فِي مَوَاضِعَ عَنْ رِجَالِ شَتَى وَ الْبَخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ وَ الْخَامِسِ، وَ مُسْلِمٌ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ، وَ التِّرْمِذِيُّ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ، وَ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَ ابْنُ الْمَغَازَلِيِّ (٢).

١٨٥- وَ رَوَى عِدَّةٌ أَخْبَارٍ مِنْ طُرُقِ أَهْلِ السُّنَنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَ عُثْمَانَ سَأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ فَلَمْ يَعْرِفُوهَا، وَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا سَأِلَ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا عَلَّمَهُ، وَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ قَطُّ يَقُولُ: سَأَلُونِي غَيْرُهُ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَيْمَنٍ لِلْعَلَّافِ: إِئْتِيَسُ يَنْهَى عَنِ الْخَيْرِ كُلِّهِ وَ يَأْمُرُ بِالشَّرِّ كُلِّهِ؟ قَالَ نَعَمْ قَالَ: أَفَيَجُوزُ مِنْهُ ذَلِكَ فِي كِلَيْهِمَا وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ مَجْمُوعَهُمَا؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَقَدْ عَلِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَ الشَّرَّ كُلَّهُ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَ: فَإِمَامِيكَ بَعِيدَ الرَّسُولِ يَعْلَمُ الْخَيْرَ كُلَّهُ وَ الشَّرَّ كُلَّهُ، قَالَ لَا، قَالَ: فَإِذَا إِئْتِيَسُ أَعْلَمَ مِنْ إِمَامِيكَ (٣). وَ نَقَلَ ذَلِكَ ابْنُ طَاوُسٍ فِي الطَّرَائِفِ أَيْضًا وَ جَمَاعَهُ آخَرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

١٨٦- وَ رَوَى قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ ظَلَمَ مَقْعِدِي هَذَا بَعْدِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ

ص: ٣٩١

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٣٢٤.

١-٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٣٢٥.

٢-٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٦.

تُبَوِّتِي وَ تَبَوَّهَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِي . قال: و رواه الحاكم الحسكاني من شواهد التنزيل، عن ابن عباس، و السراج في كتابه عن ابن مسعود (١).

١٨٧-قال: وَ رَوَى ابْنُ الْمَعْزَلِيِّ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ نَاصَبَ عَلِيًّا الْخِلَافَةَ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ، وَ مَنْ شَكَّ فِيهِ فَهُوَ كَافِرٌ (٢).

١٨٨-وَ رَوَى مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: أَنَّ الشَّيْخَيْنِ هَرَبًا يَوْمَ أُحُدٍ، وَ رَجَعَ عُمَرُ وَ هُوَ يَنْشِفُ دُمُوعَهُ وَ يَسْأَلُ عَلِيًّا الْعَفْوَ، فَقَالَ: أَلَسْتَ الْمُنَادِيَ قَتَلَ مُحَمَّدٌ فَارْجِعُوا إِلَى أَدْيَانِكُمْ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا قَالَهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ نَزَلَتْ: إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْيِ الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَرَلَهُمُ الشَّيْطَانُ (٣)(٤).

١٨٩- وَ ذَكَرَ فِي مَطَاعِنِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ طَرِيقِي الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ أُمُورًا مِنْهَا: إِرسَالُهُ بِخَالِدٍ إِلَى بَنِي حَنِيفَةَ فَقَتَلَ وَ سَبَى، وَ نَكَحَ امْرَأَةً رَئِيسَتِهِمْ مَالِكَةَ مِنْ لَيْلَتِهِ بِغَيْرِ عَدَّةٍ، حَتَّى أَنْكَرَ عُمَرُ قِتَالَهُمْ وَ حَبَسَ مِائَةَ قَسَمٍ لَهُ مِنْ مِائِهِمْ، فَلَمَّا صَارَ الْأَمْرُ لَهُ، رَدَّ عَلَيْهِمْ، وَ رَدَّ مَا وَجَدَ عِنْدَ غَيْرِهِ مِنْهُمْ، فَالْخَطَأُ لِأَحَدِهِمَا لِأَزْمٍ بِالْعَقْلِ الْجَارِمِ (٥). قال: و احتج لقتالهم بمنع زكاتهم مع أنهم لم يستحلوا منعاً، و إنما قالوا: حضرنا النص من النبي صلى الله عليه و آله و سلم بغدير خم على علي، فلا تؤدي صدقاتنا إلى غيره، و أن هذا الشأن من أحداث عثمان، و هب أن الرجال منعوا الصدقات فما ذنب النساء المسلمات حتى يُبْعِنَ وَ يُوطَأَنَّ! .

١٩٠-قال: وَ قَدْ أوردَ الطَّبْرِيُّ، وَ مُسْلِمٌ وَ البَخَارِيُّ، عَنِ الْقَوْمِ كَانُوا مَعَ خَالِدٍ قَالُوا: أَدَنْ مُؤَدَّنِيَا وَ مُؤَدَّنُهُمْ، وَ صِلَيْنَا وَ صِلُوا، وَ تَشَهَّدْنَا وَ تَشَهَّدُوا، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَانَ مَالِكٌ يُعَدُّ بِأَلْفِ فَارِسٍ، فَخَافَهُ خَالِدٌ، فَنَظَرَ إِلَى امْرَأَتِهِ وَ هِيَ تَنْظُرُ الْحَرْبَ وَ تَسْتُرُ وَجْهَهَا بِذِرَاعِهَا فَقَالَ: إِنْ قَتَلَنِي أَحَدٌ فَأَنْتِ فَوْقَ فِي نَفْسِ خَالِدٍ فَأَعْطَاهُ الْأَمَانَ فَاسْتَوْتَقَ مِنْهُ، وَ طَرَحَ سِلَاحَهُ، فَأَخَذَهُ وَ قَتَلَهُ وَ عَرَسَ بِامْرَأَتِهِ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَخَرَجَ مُتَمِّمٌ أَحُو مَالِكِ، فَاسْتَعَدَى أَبَا بَكْرٍ عَلَى خَالِدٍ وَ اسْتَبَعَانَ بِعُمَرَ فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَقْتُلْ خَالِدًا بِمَالِكِ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْتُلَ صَاحِبِيًّا بِأَعْرَابِيٍّ فِي رَدِّهِ عَمِيَاءَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَمْ يَزِدْ، بَلْ حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ جَمَالُ امْرَأَتِهِ، فَتَسَاتَمَا فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ مَلَكَتُ امْرَأَةً لَقَتَلْتُهُ بِهِ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ جَاءَهُ مُتَمِّمٌ فَقَالَ: وَعَدْتَنِي بِقَتْلِهِ! فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَغَيِّرَ شَيْئًا

ص: ٣٩٢

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٧.

٢-٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٨.

٣-٣) سورة آل عمران: ١٥٥.

٤-٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٥٩.

٥-٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٧٩.

١٩١-قَالَ: وَحَدَّثَ أَبُو قَتَادَةَ أَنَّهُمْ أَقَامُوا الصَّلَاةَ فَلَمْ يَلْتَفِتْ خَالِدٌ إِلَيْهِمْ، وَ أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ، فَحَلَفَ لَا يَسِيرُ لَهُ تَحْتَ لِوَاءٍ وَ رَجَعَ، فَأَعْلَمَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَ عَلَيْنَا الْقِصَاصُ (٢).

١٩٢-قَالَ: وَ مِنْهَا مَنْعُهُ فَاطِمَةَ فَزَيَّتَيْنِ مِنْ قُرَى حَبِيبٍ نَحَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَهَا وَ قَدْ ادَّعَتْهَا مَعَ عَضِي مَتَّهَا فِي آيَةِ التَّطْهِيرِ، وَ أوردَ فِي مَنَاقِبِهَا: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِي وَ مَنْ أَعْضَبَهَا فَقَدْ أَعْضَبَنِي، وَ قَدْ شَهِدَ لَهَا عَلِيٌّ مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيهِ: يَدُورُ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُمَا دَارَ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ، وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ رَوَى أَنَّهَا كَانَتْ فِي يَدِهَا، فَأَخْرَجَ عَمَّالَهَا مِنْهَا، وَ أَيْضًا طَلَبَتْ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ (٣)، وَ هِيَ مُحْكَمَةٌ كَمَا قَالَ صَاحِبُ التَّفْرِيْبِ، وَ عَارَضَهَا بِرَوَايَةٍ تَفَرَّدَ بِهَا، وَ حَبْرُ الْوَاحِدِ إِذَا عَارَضَ الْقُرْآنَ كَانَ مَرْدُودًا لِلأَمْرِ بِعَرْضِهِ عَلَى الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَشِينَدَ عُلَمَاؤُكُمْ بِطُرُقٍ ثَلَاثَةٍ إِلَى الْخُدْرِيِّ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ مُجَاهِدٍ، وَ السُّدِّيُّ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ: وَ آتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ (٤) دَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيْهَا فَدَكَ (٥).

١٩٣-قَالَ: وَ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ أَنَّهَا قَالَتْ: أَ تَرْتِ أَبَاكَ وَ لَا أَرْتِ أَبِي؟ أَيْنَ أَنْتَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ وَرِثَ سُلَيْمَانَ دَاوُدَ (٦) وَ قَوْلُهُ فِي زَكَرِيَّا: يَرِثُنِي وَ يَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ (٧) (٨).

١٩٤-قَالَ: وَ لَمَّا تَوَلَّى عُمَيْرًا، أَقْطَعَ فَدَكَ عَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ وَ طَرِيدَهُ مَرُوانَ لَمَّا زَوَّجَهُ ابْنَتَهُ، فَكَانَتْهُ أُولَى مِنْ فَاطِمَةَ وَ أَوْلَادِهَا بِإِقْطَاعِهَا. وَ قَدْ قَسَمَ عُمَرُ حَبِيبَ عَلَى أَرْوَاجِ النَّبِيِّ لِأَجْلِ ابْنَتِهِ وَ ابْنِهِ صَاحِبِهِ، أَخْرَجَهُ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ، مِنْ طَرِيقِي الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمِ، قَالَ: وَ أَخْرَجَ عَنْ مُسْلِمِ [وَ الْبُخَارِيِّ] عَنْ عِيَاشَةَ مَجِيءَ فَاطِمَةَ تَلْتَمِسُ أَرْضَهَا، وَ مِيرَاثَهَا، فَزَدَهَا أَبُو بَكْرٍ، بِلَا تَوَرُّثٍ فَهَجَرْتَهُ حَتَّى مَاتَتْ، وَ دَفَنَهَا عَلِيٌّ لَيْلًا، وَ لَمْ يُؤْذَنُ بِهَا (٩).

١-١) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٠.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/٢٨١.

٣-٣) سورة النساء: ١١.

٤-٤) سورة الإسراء: ٢٦.

٥-٥) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٢.

٦-٦) سورة النمل: ١٦.

٧-٧) سورة مريم: ٦.

٨-٨) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٤.

٩-٩) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٧.

١٩٥- قَالَ: وَ مِنْ الْبُخَارِيِّ: مَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي، وَ فِي مُسْلِمٍ وَ يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا،

- وَ رَوَاهُ جَمِيعاً أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيَغْضَبُ لِعُضْبِ فَاطِمَةَ، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (١)(٢).

١٩٦- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صِيحِحِهِ: أَنَّهُ لَمَّا بَعَثَتْ فَاطِمَةُ تَطْلُبُ إِرْثَهَا وَ حَقَّهَا مِنْ فَدَكَ وَ خُمْسَ حَيْبَرَ فَلَمْ يُعْطِهَا شَيْئاً وَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يُعْطَى شَيْئاً مِنْ صَدَقَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَدْ عَيَّرَ ذَلِكَ، وَ قَدْ حَنَتْ فِي يَمِينِهِ، فَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ: وَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُ نَحْوَ قِسْمِ النَّبِيِّ عَيْرَ أَنَّهُ كَانَ لَا يُعْطَى قَرَابَةَ النَّبِيِّ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ يُعْطِيهِمْ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَ كَانَ عُمَرُ يُعْطِيهِمْ مِنْهُ وَ عُثْمَانُ بَعْدَهُ (٣).

١٩٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَ الْبَلَاذِرِيُّ فِي أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ وَ السَّمْعَانِيُّ فِي الْفَضَائِلِ، وَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَى الْمَنْبَرِ حِينَ بُويعَ: أَقِيلُونِي فَلَسْتُ بِحَيْرِكُمْ وَ عَلِيٌّ فِيكُمْ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ كَانَتِ الْإِقَالَةُ مُحَرَّمَةً فَلَطَبْتُهَا مَعْصِيَةً، وَ إِنْ كَانَتْ جَائِزَةً، فَمَا بَالُ عُثْمَانَ لَمَّا طَلَبُوا خَلْعَهُ إِخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَهَا؟ (٤).

١٩٨- قَالَ: وَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَى مَنْبَرِ الْمَدِينَةِ أَعِينُونِي وَ قَوْمُونِي، رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ هِشَامٍ (٥).

١٩٩- وَ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ: أَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ مِيرَاثَ الْجَدِّهِ حَتَّى شَهِدَ لَهُ ابْنُ شُعْبَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، قَالَ: وَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَرَكْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ، رَوَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَ غَيْرُهُ (٦).

٢٠٠- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ مِنْ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ: إِنِّي دَاخِلٌ [فِي] النَّارِ أَوْ وَارِدُهَا فَلَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَخْرَجْتُ مِنْهَا أُمَّ لَأ؟ .

- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنِ جَيْشِ أُسَامَةَ، مَعَ تَكْرِيرِ النَّبِيِّ الْأَمْرِ بِتَجْهِيزِهِ، وَ لَعْنِهِ الْمُتَخَلِّفَ عَنْهُ، فَصَدَّ أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ فِي الْمُسْتَوْشِدِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرُ كَانَا فِي جَيْشِهِ وَ رَجَعَا، وَ كَذَا رَوَى الْوَاقِدِيُّ، وَ الْبَلَاذِرِيُّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَ أَبُو بَكْرٍ الْجَوْهَرِيُّ، فِي كِتَابِ السَّقِيفَةِ، وَ غَيْرُهُمْ وَ أَنْشَأَ فِيهِ النَّاسِي، وَ الْعَوْنِي، وَ ابْنُ الْحَجَّاجِ،

ص: ٣٩٤

١- (١) سورة الأحزاب: ٥٧.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٣.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٤.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٥.

٥- (٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٦.

٦- (٦) المصدر السابق.

وَدِيكَ الْجِنِّ، وَالنُّمَيْرِيُّ، وَالْجَزْرِيُّ أَشْعَارَهُمْ قَالَ: وَذَكَرَ أَبُو هَيْشَمٍ الْمَغْرِبِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي سَمَّاهُ الْجَامِعَ الصَّغِيرَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَرْجَعَ عُمَرَ عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ، وَقَدْ كَانَ فِي أَصْحَابِهِ.

٢٠١-قَالَ: وَ مِنْهَا: تَشَمِيتُهُ نَفْسَهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، مَعَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يَسْتَخْلِفْهُ، وَ إِنَّمَا ثَبَّتَ إِمَامَتَهُ بِنِعْهِ عُمَرَ وَرِضَاءِ أَرْبَعِهِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ (١).

٢٠٢-قَالَ: وَ رَوَى الْعَزَالِيُّ فِي الْأَحْيَاءِ: قَالَ: دَخَلَ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ وَهُوَ يُجِيلُ لِسَانَهُ فَقَالَ: هَذَا أوردني الموارِد (٢).

٢٠٣-قَالَ: وَ فِي تَنْفِيسِ الْكِرَامِيِّ، وَ زُهره البُستِيِّ، وَ مَوَاعِظِ الْكِرَامِيِّ، أَنَّ الْأَوَّلَ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ طَائِرًا فِي الْفَقَارِ، آكُلُ مِنَ الثَّمَارِ، وَ أَشْرَبُ مِنَ الْأَنْهَارِ، وَ آوِي إِلَى الْأَشْجَارِ، وَ لَمْ أُؤَلَّ عَلَى النَّاسِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الثَّانِي، فَقَالَ: هَذَا الَّذِي أوردني الموارِد (٣).

٢٠٤-قَالَ: وَقَدْ اسْتَهَرَ أَنَّهُ قَالَ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَبَنَّهُ فِي لَبَنِهِ، وَ سَعْرَهُ فِي صَدْرِ مُؤْمِنٍ (٤).

٢٠٥-قَالَ: وَ حَدَّثَ الْحَسَيْنُ بْنُ بُنٍ كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَبِيهِ وَهُوَ يَلْتَوِي، فَقَالَ لَهُ: مَا حَالُكَ؟ قَالَ: مَظْلَمَةٌ إِنَّ أَبِي طَالِبٍ (الْحَدِيثُ) (٥).

- وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ: أَنَّهُ دَعَا بِالْوَيْلِ ثَلَاثًا وَقَالَ: إِنَّ ابْنَ صُهَاكٍ هُوَ الَّذِي صَدَّنِي عَنِ الذُّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي.

٢٠٦-قَالَ: [و مِنْهَا قَوْلُهُ: إِنَّ لِي شَيْطَانًا يَغْتَرِينِي؛ فَإِنْ اسْتَقَمْتُ فَأَعِينُونِي، وَ إِنْ زُعْتُ فَفَقِّمُونِي، ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ (٦).

٢٠٧-و مِنْهَا: قَوْلُهُ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِي هَذَا الْأَمْرِ حَقٌّ؟! (٧).

٢٠٨-و مِنْهَا قَوْلُهُ فِي مَرَضِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَرَكْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ لَمْ أَكْشِفْهُ. وَقَالَ:

ص: ٣٩٥

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٩.

٢-٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٣-٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٤-٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٥-٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٦-٦) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٣٠٠.

٧-٧) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٣٠١.

لَيْتَنِي كُنْتُ فِي ظِلِّهِ بَنِي سَاعِدَةَ ضَرَبْتُ يَدِي عَلَى يَدِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، فَكَانَ هُوَ الْأَمِيرَ، وَ كُنْتُ أَنَا الْوَزِيرَ، وَ عَنَى عُمَرَ وَ أَبَا عُبَيْدَةَ (١).

٢٠٩-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ طَلَبَ هَيْوً وَ عُمَرَ إِحْرَاقَ بَيْتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لَمَّا امْتَنَعَ هُوَ وَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعَبِيدِ ذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ فِي رِوَايَتِهِ، وَ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَ نَحْوَهُ ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِهِمْ، وَ كَذَا مُصَيِّفُ كِتَابِ أَنْفَاسِ الْجَوَاهِرِ، قَالَ: وَ الْإِمَامَةُ عِنْدَكُمْ لَيْسَتْ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ، وَ لَا- فُرُوعِهِ، فَكَيْفَ يُحْرَقُ عَلَيْهَا؟ وَ النَّبِيُّ لَمْ يَقْهَرْ كِتَابِيًّا عَلَى مُتَابَعَتِهِ وَ هَلَّا قَصِدَ دَبْيُوتَ الْأَنْصَارِ وَ غَيْرَهُمْ بِذَلِكَ، وَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ لَمْ يُبَايِعَ حَتَّى مَاتَ (٢).

٢١٠-قَالَ: وَ مِنْهَا: قَوْلُ عُمَرَ فِي حَقِّهِ كَانَتْ بَيْنَهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَ قَى اللَّهُ شَرَّهَا، فَصَنَعَ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ، وَ لَيْسَ فِي الدَّمِّ وَ التَّحْطِطِهِ أَتْلُغُ مِنْ ذَلِكَ. وَ قَدْ أَشْنَدَ الْهَيْثُمُ بْنُ عَدِيٍّ إِلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَوْلَ عُمَرَ لَمَّا اسْتَأْذَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: دُوَيْبُهُ سَوْءٌ لَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ، وَ رَوَى فِيهِ مَدْمَةٌ أُخْرَى أَتْلُغُ مِنْ هَذِهِ (٣).

٢١١-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي تَرْكِ الْأَسْتِخْلَافِ، فَلَمْ يَتْرِكِ الْأَمْرَ لِلنَّاسِ بَلْ وَلَّى عُمَرَ، حَتَّى قَالَ النَّاسُ: وَ لَيْتَ عَلَيْنَا فِظًّا غَلِيظًا (٤).

٢١٢-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ خَالَفَ الشَّرْعَ فَفَطَعَ يَسَارَ سَارِقٍ، وَ أَحْرَقَ السُّلَمَى بِالنَّارِ، مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ إِلَّا- رَبُّ النَّارِ، وَ لَمْ يَعْرِفْ مِيرَاثَ الْحَدِّهِ، وَ لَا- الْكَلَالَةَ، وَ قَالَ: أَقُولُ فِيهَا بَرَأِي فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، وَ إِنْ كَانَ خَطَاءً فَمِنِّي وَ مِنَ الشَّيْطَانِ (٥).

٢١٣- وَ مِنْهَا عَزْلُهُ مِنْ تَبْلِيغِ عَشْرِ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ بَرَاءَةِ رَوَاهُ الْفَرِيقَانِ، وَ كَذَا قَوْلُ جَبْرِئِيلَ: لَا يُؤَدِّي عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ، وَ لَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ التَّعْرِيزِ وَ التَّضْرِيحِ (٦).

٢١٤- وَ مِنْهَا خَبْرُ رَأْيِهِ خَيْرٍ، وَ فِرَارُهُ مِنْهَا، رَوَاهُ الْفَرِيقَانِ، وَ كَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَعْطِينَ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ، كَرَارًا غَيْرَ فَرَارٍ، لَا يَزْجَعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ التَّعْرِيزِ، وَ مَا فِي الْفِرَارِ مِنَ الْإِثْمِ وَ الْعَارِ،

ص: ٣٩٦

١- (١) المصدر السابق.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٢/٣٠٢.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/٣٠٥.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ٢/٣٠٥.

٦- (٦) الصراط المستقيم: ٢/٩.

وَمَا تَصَمَّنُهُ الْآيَةُ الشَّرِيفَةُ فِيهِ (١).

٢١٥- وَ ذَكَرَ فِي عُمَرَ أُمُورًا مِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَلَبَ دَوَاءً وَ كَتَفًا لِيَكْتَبَ لَهُمْ كِتَابًا لَا يَحْتَلِفُونَ بِعَيْدِهِ، وَ أَرَادَ النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ، وَ تَوَكَّيْدَ مَا قَالَ فِي حَقِّهِ يَوْمَ الْعَدِيرِ [وَ غَيْرِهِ]، فَلَمَّا أَحَسَّ عُمَرُ بِمَذَلِكِ مَنَعَهُ وَ قَالَ: إِنَّهُ يَهْجُرُ، هَذِهِ رَوَايَتُهُمْ فِيهِ، ثُمَّ أوردَ رِوَايَةَ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ نَقْلًا عَنْ تَارِيخِ بَعْدَادَ كَمَا مَرَّ (٢). قَالَ: قد ورد في كتبهم عن ابن عباس أنه قال: الرزية ما حال بين رسول الله و بين كتابه، قال: و هذه المخالفة مجمع عليها، ذكرها مسلم، و البخاري، و عبد الرزاق، و الطبري، و البلاذري.

٢١٦- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُمَا خَالَفَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَالَ صِحَّتِهِ فِيمَا لَا يَتَّهَمُ فِيهِ: فَقَدْ ذَكَرَ الْمُؤَصِّلِي فِي مُسْنَدِهِ، وَ أَبُو نَعِيمٍ فِي حِلْيَتِهِ، وَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي عِقْدِهِ، وَ أَبُو حَيَاتِمٍ فِي زِينَتِهِ، وَ الشَّيْرَازِيُّ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ الصَّحَابَةَ مَدَحُوا رَجُلًا بِكَثْرَةِ الْعِبَادَةِ، فَدَفَعَ النَّبِيُّ سَيْفَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ فَلَمَّا دَخَلَ رَأَاهُ يُصَلِّي فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَلِيٍّ فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ قَتَلَ لَمْ يَقَعْ بَيْنَ أُمَّتِي اخْتِلَافٌ أَبَدًا (٣).

٢١٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدَ مَا أَرْسَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِرِسَالِهِ فَرَدَّ عُمَرُ رِسَالَتَهُ.

٢١٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْعُقَدِ فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْهُ أَنَّ عُمَرَ عَزَلَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ عَنِ الْبَصْرَةِ وَ شَاطِرَهُ مَالَهُ، وَ عَزَلَ الْحَارِثَ بْنَ وَهَبٍ وَ شَاطِرَهُ مَالَهُ، وَ كَذَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ (٤).

٢١٩- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ وَضَعَ الطَّلَاقَ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ حِينَ قَالَ: إِنَّ أَلْسِنَةَ النَّاسِ قَدِ اسْتَعْدَبُوا الْأَيْمَانَ بِالطَّلَاقِ، وَ الْوَجْهَ أَنْ تَقْلَبَ عَلَيْهِمْ الْحِثَّ لَعَلَّهُمْ يَزْتَدِعُونَ، وَ اسْتَهْرَ عَنْهُ أَنَّهُ أَنْبَى بِرَجُلٍ طَلَّقَ ثَلَاثًا فَأَوْجَعَ رَأْسَهُ، وَ رَدَّهَا عَلَيْهِ (٥).

٢٢٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ عُمَرَ وَ أَصْحَابَهُ أَخَذُوا عَلِيًّا أَسِيرًا إِلَى الْبَيْعَةِ، وَ قَدْ أوردَ ابْنُ قَتَيْبَةَ وَ هُوَ أَكْبَرُ شُيُوخِهِمْ فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ السِّيَاسَةِ قَوْلَهُ حِينَ قَالَ: إِنَّ

ص: ٣٩٧

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/٢٢٧.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/٣.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/٨.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/٩.

٥- (٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.



لَمْ تُبَايِعْ نَضْرِبَ عُثْقَكَ! فَأَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: يَا ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَوْا عَفْوَنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي، وَ هَذَا فِيهِ غَايَةُ الْأَذَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، لِمَا رَوَاهُ ابْنُ حَبِيلٍ: مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي.

٢٢١-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْبَلَاذِرِيُّ، وَ اسْتَهْرَجَ بَيْنَ الشَّيْعَةِ أَنَّهُ حَصِيرٌ فَاطِمَةَ فِي الْبَابِ حَتَّى أَسِيقَتْ مُحْسِنًا مَعَ عِلْمِ كُلِّ أَحَدٍ بِقَوْلِ أَبِيهَا: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، مَنْ آذَاهَا، فَقَدْ آذَانِي (١).

٢٢٢-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِالْأَحْكَامِ (٢)، فَأَمَرَ بِرَجْمِ حَامِلٍ أَقْرَبَ بِالزَّنَا فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنْ كَانَ لَكَ سَبِيلٌ عَلَيْهَا، فَلَا سَبِيلَ عَلَيَّ حَمَلِهَا، دَعِهَا حَتَّى تَضَعُ وَ تُرْضِعَ وَ لَمَدَهَا فَتَرَكَهَا وَ قَالَ: لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ، وَ كَذَا أَمَرَ بِرَجْمِ مَجْنُونِهِ أَقْرَبَ بِالزَّنَا فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لَهُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ؟ فَقَالَ: لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ (٣).

٢٢٣-قَالَ: وَ قَدْ ثَبَتَ رُجُوعُهُ إِلَى عَلِيٍّ بَعْدَ عَجْزِهِ وَ عَجْزِ الصَّحَابَةِ فِي ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ مَسْأَلَةً، وَ أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ مَأْمُومَةً فَأَرَادَ الْإِقْتِيَادَ مِنْهُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا قُوَّةَ فِي جَانِفِهِ وَ لَا مَأْمُومَةٍ، فَأَغْرَمَهُ عَقْلُهُ (٤).

٢٢٤-قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ النَّقَّاشِ، وَ ابْنِ الْأَثَرِيِّ: أَنَّهُ ضَرَبَ رَجُلًا اسْمُهُ ضُبَيْعٌ، حِينَ سَأَلَهُ عَنِ الْأَذَارِيَاتِ وَ النَّازِعَاتِ وَ الْمُرْسَلَاتِ وَ حَبْسَهُ طَوِيلًا ثُمَّ نَفَاهُ إِلَى الْبَصْرَةِ.

٢٢٥-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ: أَنَّهُ مَنَعَ الْمُغَالَاةَ فِي الْمَهْرِ فَتَبَهَتْهُ امْرَأَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِنْ ... آتَيْتُمْ إِخِيْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ: كُلُّ أَفْقَةٍ مِنْ عُمَرَ حَتَّى الْمُخَدَّرَاتِ (٥). وَ رَوَى عده روايات من هذا القبيل قد نبهه على بعضها صبي، و على بعضها رجل و على بعضها امرأة.

٢٢٦-قَالَ: وَ مِنْهَا إِنْكَارُ مَوْتِ النَّبِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ. قَالَ: وَ قَدْ رَوَى

ص: ٣٩٨

١- ١) في المصدر: جاهل بالأحكام.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ٣/١٢.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ٣/١٤.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ٣/١٥.

٥- ٥) المصدر السابق.

إِنْكَارِهِ لِمَوْتِهِ جَمِيعِ أَهْلِ الشَّنَّةِ، مِنْهُمْ: الْبُخَارِيُّ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالْجُرْجَانِيُّ، وَالطَّبْرِيُّ وَالزَّمْخَشَرِيُّ، وَالْحَمِيدِيُّ (١).

٢٢٧-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا طَعِنَ قِيلَ لَهُ: إِسْتَخْلِفْ فَقَالَ: لَوْ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ حَيًّا أَوْ سَالِمٌ مَوْلَى حُرَيْثِ بْنِ أَسَدٍ تَخَلَّفْتُ، ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَالْبَلَاذِرِيُّ فِي تَارِيخِ الْأَشْرَافِ، وَ لَوْ لَا شِدَّةُ بُغْضِهِ لِعَلِيِّ مَا تَمَنَّى لَهَا مِنْ لَا يَدَانِيهِ (٢).

٢٢٨-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَوْجَبَ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ إِمَامَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَ دَعَى النَّاسَ إِلَيْهَا لَا عَنْ وَحْيٍ مِنَ اللَّهِ وَ لَا خَبْرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ! أ تَرَاهُ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمَا؟ أَمْ اسْتِنَابَاهُ أَمْ الْأُمَّةُ وَ لَتَهُ عَلَى أَنْفُسِهَا؟ (٣).

٢٢٩-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ تَجَسَّسَ عَلَى قَوْمٍ فِي دَارِهِمْ، ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ، وَ الرَّازِيُّ وَ النَّعَلَبِيُّ، وَ الْقَزْوِينِيُّ وَ الْبَصِيرِيُّ، وَ فِي مُحَاضَرَاتِ الرَّاعِبِ، وَ الْإِحْيَاءِ عَنِ الْغَزَالِيِّ، وَ قُوتِ الْقُلُوبِ عَنِ الْمَالِكِيِّ، فَقَالَ أَصْحَابُ الدَّارِ: أَخْطَأْتَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَا تَجَسَّسُوا (٤) وَ دَخَلَتْ مِنْ غَيْرِ الْبَابِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ اتُّوا النَّبِيُّتَ مِنْ أَوْبَاهِ (٥)، وَ دَخَلَتْ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا (٦) (الآيَةِ) (٧).

٢٣٠-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ يُعْطَى عَائِشَةَ وَ حَفْصَةَ كُلَّ سَنَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ وَ مَنَعَ أَهْلَ الْبَيْتِ حُمْسَهُمْ، وَ مَنَعَ فَاطِمَةَ إِزْنَهَا وَ نَحْلَتَهَا (٨).

٢٣١-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ خَرَقَ كِتَابَ فَاطِمَةَ الَّذِي أَعْطَاهَا أَبُو بَكْرٍ، وَ قَالَ: لَا تُعْطَاهَا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، وَ رُوِيَ مِنْ طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ (٩).

٢٣٢-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ تَرَكَ حَيًّا عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ، وَ قَالَ: خِفْتُ أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَ يَدْعُ غَيْرَهَا، وَ قَدْ رَوَوْا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ بِهَا، وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَمْثَالِ ذَلِكَ (١٠).

٢٣٣-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ يَتَلَوَّنُ فِي الْأَحْكَامِ، حَتَّى قَضَى فِي الْجِدِّ سَبْعِينَ قَضِيَّةً، وَ قِيلَ مِائَةٌ وَ قَالَ فِي الْكَلَالَةِ بِرَأْيِهِ، وَ مَنَعَ مُتْعَةَ الْحَجِّ، وَ مُتْعَةَ النِّسَاءِ مَعَ

ص: ٣٩٩

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/١٨.

٢-٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/١٩.

٣-٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٤-٤) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ: ١٢.

٥-٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٨٩.

٦-٦) سُورَةُ النَّوْرِ: ٢٧.

٧-٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٨-٨) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/٢٠.

٩-٩) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

١٠-١٠) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/٢١.

٢٣٤- وَ مِنْهَا: أَمْرُ الشُّورَى، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا مَرَّ فِيهَا، قَالَ وَقَدْ كَانَتْ الشُّورَى سَبَبَ اِخْتِلَافِ الآرَاءِ كَمَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْعِقْدِ وَ غَيْرِهِ (٢).

٢٣٥- قَالَ: وَ مِنْهَا مِمَّا أَشِينَدَ الْوَاقِدِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ حِينَ طَعِنَ، فَقَالَ: أَمِيَا وَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ (٣).

٢٣٦- قَالَ: وَ فِي مَوَاعِظِ الْكِرَامِيِّ: أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ اِخْتِصَارِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ كَبِشًا لِأَهْلِي فَأَكَلُوا لَحْمِي وَ مَزَّقُوا عَظْمِي، وَ لَمْ أَزْتَكِبْ إِثْمِي (٤).

٢٣٧- قَالَ: وَ مِنْ أَفْرَادِ الْبَحَارِيِّ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ دَخَلَ عَلَيْهِ لَمَّا طَعِنَ وَ هُوَ يَتَأَلَّمُ، فَقَالَ: جَزَعِي مِنْ أَجْلِكَ وَ أَجَلِ صَاحِبِكَ، وَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الأَرْضِ ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ (٥).

٢٣٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَبْدَعَ التَّرَاوِيحَ جَمَاعَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَ قَالَ: نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ وَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ (٦).

٢٣٩- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ عَيَّرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَوَاضِعَ ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْهَا كَصِلَاتِهِ عَلَى ابْنِ أَبِي سَلُولٍ وَ غَيْرِهَا، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ أَوَّلَ مَنْ حَكَّمَ بِالْعَوْلِ، وَ أَنْكَرَ فِي نَسَبِهِ وَ نَسَبِ عُثْمَانَ نَحْوَ مَا مَرَّ (٧).

٢٤٠- وَ ذَكَرَ فِي عُثْمَانَ أُمُورًا، مِنْهَا: أَنَّهُ وَلَّى أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَا يُؤْتَمَنُ، وَ ذَكَرَ بَعْضَ مَا تَقَدَّمَ (٨).

٢٤١- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ آوَى الْحَكَمَ بَنَ أَبِي الْعَاصِ طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ (٩).

٢٤٢- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ آثَرَ أَهْلَهُ بِأَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ (١٠).

٢٤٣- وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَسَرَ ضِلْعَ ابْنِ مَسْعُودٍ (١١).

١- (١) الصراط المستقيم: ٣/٢٢.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٣/٢٤.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٣/٢٥.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ٣/٢٥.

٦- (٦) الصراط المستقيم: ٣/٢٦.

- ٧-٧) الصراط المستقيم: ٣/٢٧.
- ٨-٨) الصراط المستقيم: ٣/٣٠.
- ٩-٩) الصراط المستقيم: ٣/٣١.
- ١٠-١٠) الصراط المستقيم: ٣/٣٢.
- ١١-١١) المصدر السابق.

٢٤٤-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ نَفَى أَبَا ذَرٍّ.

٢٤٥- وَ مِنْهَا أَنَّهُ ضَرَبَ عَمَّارًا حَتَّى أَحَدَثَ فَتْقًا، وَ لَمَّا قُتِلَ، قَالَ عَمَّارٌ: قَتَلْنَاهُ كَافِرًا (١).

٢٤٦- وَ مِنْهَا أَنَّهُ لَمْ يَحْضُرْ بَدْرًا وَ لَا بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ (٢).

٢٤٧- وَ مِنْهَا أَنَّهُ هَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ وَ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ (٣).

٢٤٨- وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صِيحِيحِهِ: أَنَّ امْرَأَةً وَلَدَتْ لِسِتِّهِ أَشْهُرًا فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: وَ حَمْلُهُ وَ فِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا، وَ فِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ فَعَانَدَهُ فَبَعَثَ فَرَجَمَهَا، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ: وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ (٤)، وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا (٥) (٦).

٢٤٩-قَالَ: وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ عُثْمَانَ نَهَى عَنِ عُمُرِهِ التَّمَتُّعِ، وَ فَعَلَهَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَنَا أَنْتَهَيْتُ عَنْهَا وَ تَفَعَّلَهَا؟ قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَدْعَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لِقَوْلِ أَحَدٍ.

٢٥٠-قَالَ: وَ فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ صَلَّى فِي السَّفَرِ دَائِمًا رَكْعَتَيْنِ، وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُو، وَ عُثْمَانُ، فِي صَدْرِ خِلَافَتِهِ ثُمَّ صَلَّى عُثْمَانُ أَرْبَعًا، فَكَيْفَ جَازَ لَهُ تَبْدِيلُ الشَّرِيْعَةِ.

٢٥١-قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ، وَ السُّدِّيُّ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ (٧) وَ قَوْلَهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ (٨)، نَزَلَتْ فِيهِ وَ فِي طَلْحَةَ (٩).

٢٥٢-قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ (١٠) نَزَلَتْ فِيهِ، وَ رَوَى جُمْلَهُ أُخْرَى مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا (١١).

ص: ٤٠١

١-١) الصراط المستقيم: ٣/٣٣.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٣/٣٤.

٣-٣) المصدر السابق.

٤-٤) سورة المائدة: ٤٤.

٥-٥) سورة النساء: ٩٣.

٦-٦) الصراط المستقيم: ٣/٣٥.

٧-٧) سورة الأحزاب: ٥٣.

٨-٨) سورة الأحزاب: ٥٧.

٩-٩) المصدر السابق.

١٠-١٠) سورة النساء: ٦٥.



٢٥٣-قَالَ: وَ ذَكَرَ ابْنُ عَبَّادٍ رَّبَّهُ فِي كِتَابِ الْعُقَدِ، وَ أَبُو هَلَالٍ الْعَسِيكِيُّ فِي كِتَابِ الْأَوَائِلِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ خَطَبَ عَقِيبَ مِيَابِعِهِ النَّاسِ لَهُ، وَ ذَكَرَ فِيهَا تَأْلَمَهُ وَ تَظَلَّمَهُ مِمَّنْ تَقَدَّمَهٗ، فَمِنْهَا: كَانَتْ أُمُورٌ مِلْتَمٌ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ مَيْلًا كَثِيرًا، وَ كُنْتُمْ فِيهَا غَيْرَ مُحْمُودِينَ، وَ مِنْهَا سَبَقَ الرَّجُلَانِ، وَ قَامَ الثَّلَاثُ كَالْبَعِيرِ هُمُ بَطْنُهُ، وَ يَلُهُ لَوْ قُصَّ جَنَاحَاهُ، وَ قُطِعَ رَأْسُهُ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ.

- وَ مِنْهَا: لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّيَّ مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَى، وَ رَوَى أَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ لَمْ نَقْلَهُ (١).

٢٥٤-قَالَ: وَ رَوَى مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُو لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٥٥-قَالَ: وَ فِي خُطْبِهِ أُخْرَى: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعْدِيكَ عَلَى قُرَيْشٍ، فَخُذْ لِي بِحَقِّي مِنْهَا وَ لَا تَدْعُ ظِلَامَتِي لَهُمْ، فَإِنَّهَا صَغَرَتْ قَدْرِي وَ اسْتَحَلَّتِ الْمَحَارِمَ مِنِّي، سَبَقَنِي إِلَيْهَا التَّيْمِيُّ وَ الْعِدَوِيُّ إِحْتِيَالًا وَ اعْتِيَالًا أَيْنَ كَانَ سَبَقَهُمَا إِذْ تَكَاثَفَتِ الصُّفُوفُ، وَ تَكَاثَرَتِ الْحُتُوفُ (٣).

٢٥٦-قَالَ: وَ أَسْنَدَ صَاحِبُ مَرَاوِدِ الْعِرْفَانِ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ حَلَفَ بِحَضْرَةِ عُثْمَانَ فَقَالَ: وَ اللَّهُ مَا أَنْتَ عَلَى الْحَقِّ وَ لَا صَاحِبَاكَ، فَإِنْ شِئْتَ فَاضْرِبْنِي، وَ إِنْ شِئْتَ فَدَعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلُ مَعَ غَيْرِهِ، وَ الْأَوَّلُ لِعُيُونٍ تَظَلَّمُ عَيْنًا فَضْرَبَهُ أَرْبَعِينَ دَرَّةً، وَ الْعُيُونُ أَبُو بَكْرٍ إِسْمُهُ عَبْدُ اللَّاتِ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ يَظْلُمُونَ عَيْنًا يَعْنِي بِذَلِكَ عَلِيًّا (٤).

٢٥٧-وَ ذَكَرَ فِي مُعَاوِيَةَ أُمُورًا مِنْهَا: أَنَّ فِي حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ سَبَّهٗ سَيِّدُ بَنِي الْمَسَيِّبِ بَرْدٌ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، بِأَنَّ الْوَلَدَ لِلْفَرَّاشِ، وَ لِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ (٥).

٢٥٨-قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ الثُّغَلِيِّ: أَنَّهُ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ وَ لَمْ يَقْرَأِ الْبِسْمَلَةَ فِي الْفَاتِحَةِ، وَ نَحْوَهُ فِي مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ وَ رَوَى أَنَّهُ إِحْتَالَ لِقَتْلِ عَائِشَةَ فَحَفَرَ لَهَا حَفِيرَةً فَوَقَعَتْ فِيهَا فَمَاتَتْ لِمَا أَنْكَرَتْ عَلَيْهِ أَخَذَ الْبَيْعَةَ لِيَزِيدَ (٦).

ص: ٤٠٢

١-١) الصراط المستقيم: ٣/٤١.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٣/٤٢.

٣-٣) المصدر السابق.

٤-٤) الصراط المستقيم: ٣/٤٤.

٥-٥) الصراط المستقيم: ٣/٤٥.

٦-٦) الصراط المستقيم: ٣/٤٦.

- وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ نَازَعَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْخِلَافَةِ، وَقَالَ نَحْنُ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ فَادَّعَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِهَا مِنْ عُمَرَ.

٢٥٩-قَالَ: وَ ذَكَرَ الْكَلْبِيُّ فِي الْمَتَالِبِ، وَ رَوَى خَبْرًا فِي الطَّعْنِ عَلَى نَسَبِهِ، وَ أَنَّهُ خَالَفَ الدِّينَ وَ قَتَلَ الصَّالِحِينَ (١).

٢٦٠-قَالَ: وَ فِي صَفْوَةِ التَّارِيخِ لِأَبِي الْحَسَنِ الْجُرْجَانِيِّ: أَنَّهُ لَعَنَ عَلِيًّا عَلَى الْمَنِّبَرِ وَ كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ بِذَلِكَ فَلَعَنُوهُ.

- وَ عَنِ الْأَعْمَشِ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَتَلَ سَبْعِينَ أَلْفًا مِثْلَ عَمَّارٍ، وَ خَزِيمَةَ، وَ حُجْرٍ وَ ابْنَ الْحَمِقِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَ الْأَشْتَرِ، وَ أُوَيْسَ، وَ ابْنَ صُوحَانَ، وَ ابْنَ التَّيْهَانِ، وَ عَائِشَةَ، وَ أَبِي حَسَّانَ وَ رَوَى أَشْيَاءَ كَثِيرَةً جَدًّا فِي مُعَاوِيَةَ وَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ (٢).

٢٦١-قَالَ: وَقَالَ الْمَفِيدُ: قَدْ رَوَى مُسْلِمٌ وَ الْبُخَارِيُّ، وَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَ جَابِرٌ، وَ الْمُسَوِّرُ، وَ سَهْلٌ، وَ أَبُو وَائِلٍ، وَ الْقَاضِي، وَ الْجَبَائِيُّ، وَ الْأَضِرْفَهَانِيُّ، وَ الْقَزْوِينِيُّ، وَ النَّعَلْبِيُّ، وَ الطَّبْرِيُّ، وَ السَّمْعَانِيُّ، وَ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَ الْوَاقِدِيُّ، وَ الزُّهْرِيُّ، وَ الْمُؤَصِّلِيُّ، بَلْ هُوَ إِجْمَاعٌ، أَنَّ عُمَرَ شَكَّ فِي دِينِهِ، فَقَالَ: مَا شَكَّكَ مُنْذُ أَسْلَمْتَ إِلَّا يَوْمَ قَاضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَهْلَ مَكَّةَ (٣).

- قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي فَصَائِلِ عَلِيٍّ مِنْ طُرُقٍ ثَمَانِيَةٍ أَنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ الزُّبَيْرَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ لَهُ: سَتَقَاتِلُ عَلِيًّا وَ أَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ.

٢٦٢-قَالَ: وَ رَوَى الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ الْمُشْتَبِهِينَ قَوْلَ عُمَرَ: ثَلَاثٌ كُنَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا مُحَرَّمُهُنَّ وَ مُعَاقِبٌ عَلَيْهِنَّ: مُتَعَةُ الْحَجِّ، وَ مُتَعَةُ النِّسَاءِ، وَ حَيٌّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ فِي الْأَذَانِ (٤).

٢٦٣- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ فَتْحِ الْمَطَالِبِ فِي سِيرِهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ عَلِيًّا أَتَاهُمْ عَائِدًا، فَقَالَ: مَا لَقِيَ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا لَقَيْتُ، تُؤْفَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا أَحَقُّ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ فَبَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ فَاسْتَخْلَفَ عُمَرَ فَبَايَعْتُ (٥). أقول: لا يخفى على منصف أن هذا صريح في أنه لم يبايع باختياره.

ص: ٤٠٣

١-١) الصراط المستقيم: ٣/٤٦.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٣/٤٨.

٣-٣) الصراط المستقيم: ٣/٧٩.

٤-٤) الصراط المستقيم: ٣/٢٧٧.

٥-٥) تاريخ دمشق: ٤٢/٤٣٩.



٢٦٤- وَ رَوَى بِطُرُقٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، فَقَتَلَهُ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ وَ رَوَى حَيْدِيثًا ظَاهِرُهُ الدَّلَالَةُ عَلَى خِلَافِهِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ حَكَمَ بِأَنَّهُ مُؤْضِعٌ، وَ حَكَمَ بِوَضْعِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ جِدًّا فِي مَدْحِ الشَّيْخَيْنِ مَعَ ظُهُورِ عِنَادِهِ لِلشَّيْعَةِ فِي مَوَاضِعَ (١).

٢٦٥- وَ يَاسَنَادِهِ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مَاتَ وَ لَمْ يَخْتَمِ الْقُرْآنَ، وَ عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي أَبِي بَكْرٍ وَ عَمَرَ مِثْلَهُ (٢).

## الفصل السابع عشر

٢٦٦- وَ رَوَى الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَالِي الْعِيَالِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ نَفْحَاتِ الْأَلْهُوتِ، قَالَ: رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ ذَكَرَ حَيْدِيثًا يَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ أَحْوَالِ الْفِتْيَانِ، يَقُولُ فِيهِ: أَلَا- وَ إِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ إِلَى النَّارِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَضِحَابِي! فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخِيدْتُوا بَعْدَكَ! إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ (٣). ثُمَّ رَوَى مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ. وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحَمِيدِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ نَحْوَ ذَلِكَ.

٢٦٧- ثُمَّ قَالَ: وَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يُرَدُّ عَلَيَّ الْخَوْضُ رِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيَحْلُثُونَ عَنْهُ أَيْ يَطْرُدُونَ، فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَضِحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا- عَلِمَ لَكَ بِمَا أَخِيدْتُوا بَعْدَكَ إِنَّهُمْ إِزْتَدُوا عَلَى أَعْقَابِهِمُ الْقَهْقَرَى (٤).

٢٦٨- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةِ الْمُسْلِمِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ، وَ لَا يَسْتُنُونَ بِسُنَّتِي، وَ سَيَقُومُ رِجَالٌ فِيهِمْ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ، رَوَاهُ فِي الْمَشْكَاهِ (٥).

ص: ٤٠٤

١- ١) الغدير: ١/٣٢٢-٣٣١.

٢- ٢) لم نجده في المصادر.

٣- ٣) مسند أحمد: ١/٢٣٥، و صحيح البخاري: ٧/١٩٥، و صحيح مسلم: ٨/١٥٧.

٤- ٤) صحيح البخاري: ٧/٢٠٨. و فيه: على أدبارهم بدل: أعقابهم.

٥- ٥) صحيح مسلم: ٦/٢٠.

٢٦٩- قَالَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ خُطْبَهُ لِفاطمةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، قَالَ وَقَدْ أوردَهَا الْمُخالفُ وَالْمُؤالِفُ وَأنَّهُ أوردَهَا مِنْ كِتَابِ السَّقِيْفَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَوْهَرِيِّ، وَقَدْ تَضَمَّنَتْ الْإِشَارَةَ إِلَى تَظَاهُرِ الشَّيْخَيْنِ عَلِيٍّ وَظُلْمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَقِيَتْ اللَّهُ مُتَظَلِّمَةً مِنْ فِعْلِهِمَا شَاكِيَةً عَلَيْهِمَا فَقَدْ ثَبِتَ أَنَّهُمَا آذَيَا فَاطِمَةَ (١).

٢٧٠- قَالَ: وَقَدْ رَوَى نَقْلَهُ الْأَخْبَارُ، وَمدُونُو التَّوَارِيخِ: أَنَّ عُمَرَ لَمَّا بايَعَ لِصَاحِبِهِ وَتَخَلَّفَ عَلِيُّ جَاءَ إِلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ لِطَلَبِ عَلِيٍّ إِلَى الْبَيْعَةِ وَتَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ غَلِيظَةٍ، وَأَمَرَ بِالْحَطْبِ لِئَحْرِقَ الْبَيْتَ عَلِيٍّ مِنْ فِيهِ، وَكَانَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَرُوحَتُهُ، وَإِثْنَاهُ وَمَنْ انْحَارَ إِلَيْهِمُ الزُّبَيْرِيُّ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَمَنْ نَقَلَ ذَلِكَ الْوَأَقِدِيُّ، وَابْنُ جُبَيْرٍ، وَابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، فَأَيَّنَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَدَّكَرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي؟ قَالَ: وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَعْضَبَهَا فَقَدْ أَعْضَبَ بَنِي. وَفِي رِوَايَةٍ يُرِينِي مَا يُرِينِيهَا وَيُؤْذِنِي مَا يُؤْذِنِيهَا، وَقَالَ فِي الْمَشْكَاةِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَالْبَضْعَةُ بِالْفَتْحِ الْقِطْعَةُ، ثُمَّ ذَكَرَ [مَا حَاصِلُهُ] أَنَّ الْمَشَايخَ الثَّلَاثَةَ قَدْ حَصَلَ مِنْهُمْ الْأَذَى الْكَثِيرُ، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ كَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَالْعَبَّاسَ، وَالزُّبَيْرِ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَابْنَ مَسْعُودٍ، وَغَيْرَهُمْ أَكْرَهُوا بَعْضَهُمْ عَلَى الْبَيْعَةِ، وَارَادُوا إِحْرَاقَ بَيْتِ بَعْضِهِمْ، وَضَرَبُوا بَعْضَهُمْ، وَنَفَوْا بَعْضَهُمْ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَكَسَبُوا أَضْلَاعَ بَعْضِهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَذَى. قَالَ: وَقَدْ رَوَوْا بِزَعْمِهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي إِلَى أَنْ قَالَ: مَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهُ. وَرَوَى: حَدِيثَ فِرَارِهِمْ فِي أُحُدٍ وَحُنَيْنٍ وَخَيْبَرَ مِنْ رِوَايَاتِ الْعِوَامَةِ كَمَا مَرَّ. وَرَوَى حُكْمَ الثَّلَاثَةِ بِخِلَافِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ نَقَلَهَا مِنْ رِوَايَةِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا (٢).

## الفصل الثامن عشر

٢٧١- وَرَوَى حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ [النُّحْلِيُّ] مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْبَدْرِيَّةِ قَالَ: قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ شُيُوخِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ السِّيَاسَةِ وَالْإِمَامَةِ، فِي الْمَجَلَدِ الْأَوَّلِ فِي بَابِ إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ مَا صُورَتْهُ: أَبِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَيْعَهُ أَبِي

ص: ٤٠٥

١- (١) انظر الإمامه و السِّيَاسه لابن قتيبه: ١/٣١.

٢- (٢) انظر المراجعات ٣٤٠، و الغدير: ٨/٣٦.

بَكَرٍ، فَقَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ، لَا أَبَايُكُمْ، وَأَنْتُمْ أَوْلَىٰ بِالْبَيْعَةِ لِي أَخَذْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ وَاحْتَجَجْتُمْ عَلَيْهِمْ بِالْقَرَابَةِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَتَأْخُذُونَهُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ غَضَبًا، فَأَنَا أَحْتَجُّ عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ مَا احْتَجَجْتُمْ بِهِ عَلَيَّ الْأَنْصَارِ نَحْنُ أَوْلَىٰ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَمَيِّتًا فَأَنْصِبْهُ فَوَنَا إِنْ كُنْتُمْ تَخَافُونَ اللَّهَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَإِلَّا- فَبُوءُوا بِالظُّلْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّكَ لَسْتَ مَثْرُوكًا حَتَّىٰ تُبَايِعَ «الْحَدِيثَ» (١).

٢٧٢- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: وَ أَخْرَجُوا عَلَيَّ، فَمَضَوْا بِهِ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا لَهُ: بَايِعْ، فَقَالَ: وَإِنْ أَنَا لَمْ أَبَايِعْ، فَقَالُوا إِذَا وَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا- هُوَ لَنَضْرِبَنَّ عَنْقَكَ، إِلَىٰ أَنْ قَالَ: فَلَحِقَ عَلِيٌّ بِقَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أُمِّ إِنْ الْقَوْمَ اسْتَضَعَفُونِي، وَ كَادُوا يَقْتُلُونِي فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: إِذْهَبْ بِنَا إِلَىٰ فَاطِمَةَ فَإِنَّا قَدْ أَعْضَبْنَاهَا، فَانْطَلَقَا جَمِيعًا فَاسْتَأْذَنَّا عَلَىٰ فَاطِمَةَ فَلَمْ تَأْذَنْ لَهُمَا، فَاتَّيَا عَلِيًّا فَكَلِمًا هُ فَادْخَلَهُمَا عَلَيْهَا، فَلَمَّا قَعِدَا عِنْدَهَا، حَوَّلَتْ وَجْهَهَا إِلَىٰ الْحَائِطِ فَسَلَّمَا عَلَيْهَا فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ «الْحَدِيثَ» (٢).

٢٧٣- وَ فِيهِ أَنَّهَا تَطَلَّمَتْ وَ تَأَلَّمَتْ وَ لَمْ تَرْضَ عَنْهُمَا، بَلْ قَالَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: رِضَا فَاطِمَةَ مِنْ رِضَايَ؟ وَ سَخَطُ فَاطِمَةَ مِنْ سَخَطِي؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ سَمِعْتُهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ أَنَّكُمْ قَدْ أَسَخَطْتُمَانِي، وَ لَئِنْ لَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَأَشْكُوَنَّكُمْ إِلَيْهِ (٣).

٢٧٤- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ أَيْضًا قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَرَكْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ وَ إِنْ كَانَ أُغْلِقَ عَلَيَّ الْحُوبَ، وَ لَيْتَنِي يَوْمَ ظَلَمَ بَنِي سَاعِدَةَ كُنْتُ ضَرَبْتُ عَلَىٰ يَدِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، أَبِي عُبَيْدَةَ أَوْ عُمَرَ، فَكَانَ أَمِيرًا وَ كُنْتُ وَزِيرًا، وَ لَيْتَنِي حِينَ أُتِيتُ بِالْفَجَاءِ السَّلْمِيِّ سِيرًا قَتَلْتُهُ سَرِيحًا، أَوْ أَطْلَقْتُهُ نَجِيحًا، وَ لَمْ أَكُنْ أَحْرَقْتُهُ بِالنَّارِ (٤).

٢٧٥- قَالَ: وَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ قَالَ وَ قَدْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا بَلَغَهُمْ أَنَّهُ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ فَقَالُوا: تَرَاكَ مُسْتَخْلِفًا عُمَرَ عَلَيْنَا وَ قَدْ عَرَفْتَهُ وَ بَوَائِقَهُ إِلَيْنَا وَ أَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَكَيْفَ إِذَا وَلَّيْتَ عَنَّا وَ أَنْتَ لَاقِيَ اللَّهَ فَمُسَائِلُكَ فَمَا أَنْتَ قَاتِلٌ؟ «السخ» كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (٥).

ص: ٤٠٦

١- (١) الإمامة و السياسة: ١/٢٩.

٢- (٢) الإمامة و السياسة: ١/٣١.

٣- (٣) المصدر السابق.

٤- (٤) الإمامة و السياسة: ١/٣٦.

٥- (٥) الإمامة و السياسة: ١/٣٧.

٢٧٦-قَالَ: وَ مِنْ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ ، قَالَ رَجُلٌ لِعُمَرَ لَمَّا وَلِيَ الْخِلَافَةَ: أَبْغَضَكَ النَّاسُ، كَرِهَكَ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَيَحَكَ! وَ لِمَ؟ قَالَ لِلْسَّانِكِ وَ عَصَاكَ (١).

٢٧٧-قَالَ: وَ كَانَ أَهْلُ الشَّامِ قَدْ بَلَغَهُمْ مَرَضُ أَبِي بَكْرٍ، وَ اسْتَبَطُّوا الْخَبْرَ، فَقَالُوا: إِنَّا لَنَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ مَاتَ وَ وُلِيَ عُمَرُ بَعْدَهُ، فَإِنْ كَانَ عُمَرُ بَعْدَهُ هُوَ الْوَالِي فَلَيْسَ لَنَا بِصَاحِبٍ وَ إِنَّا نَرَى خَلْعَهُ، وَ رَوَى جُمْلَهُ مِنَ الْمَطَاعِينَ السَّابِقَةِ عَلَى الثَّلَاثَةِ وَ عَلَى مُعَاوِيَةَ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ ابْنِ قَتَيْبَةَ (٢).

٢٧٨-وَ نَقَلَ مِنْهُ: أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ نَفَذَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَسْأَلُهُ مَنْ قَتَلَ عُثْمَانَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَعْدٌ: إِنِّي أُخْبِرُكَ أَنَّ عُثْمَانَ قَتَلَ بِسَيْفٍ سَلْتَهُ عَائِشَةُ، وَ صَقَلَهُ طَلْحَةُ، وَ سَمَّهَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

٢٧٩-قَالَ: وَ مِنْ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ قَوْلُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ: وَ اللَّهُ يَا بَنِي مَيَا زِلْتُ مَظْلُومًا مَبْغِيًّا عَلَيَّ مُنْذُ هَلَكَ جَدُّكَ (٤).

٢٨٠-وَ رَوَى مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمِ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ مَنَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْكِتَابِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَهُ لِأ- يَضْمُونَ بَعْدَهُ، وَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ مَيَا أَذْرَاكَ مَيَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ يَبْكِي حَتَّى تَبِيلَ دُمُوعُهُ الْخَصِي، وَ يَقُولُ: الرَّزِيَةُ كُلُّ الرَّزِيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ بَيْنَ كِتَابِهِ (٥).

٢٨١-وَ نَقَلَ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الزُّبَيْرَ، وَ مَنْ مَعَهُمَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ تَخَلَّفُوا عَنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ذَكَرَهُ صَاحِبُ كِتَابِ جَامِعِ الْأُصُولِ قَالَ: وَ قَالَ نِظَامُ الدِّينِ الشَّافِعِيُّ فِي شَرْحِ الطَّوَالِعِ: وَ مَالَ طَائِفَةٍ إِلَى عَلِيٍّ، وَ هُمْ أَكْثَرُ أَكَابِرِهِمْ (انْتَهَى) (٦).

٢٨٢-قَالَ الْمُهَلَّبِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: إِنَّ الْأُمَّةَ افْتَرَقَتْ ثَلَاثًا وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، خَرَجَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ، وَ هُمْ النَّصِيرِيُّ، وَ النَّكِيثُونَ، وَ الْقَاسِطُونَ وَ الْمَارِقُونَ، وَ إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ بِإِمَامَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ بَقِيَ تِسْعٌ وَ سِتُّونَ فِرْقَةً مِنْهُمْ سِتٌّ وَ سِتُّونَ فِرْقَةً قَالُوا بِالنَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَنْكَرُوا الْإِخْتِيَارَ وَ الْمُخْتَارَ، وَ اسْتَدَلُّوا عَلَى قَوْلِهِمْ بِأَدِلَّةٍ سَتَفَقَ عَلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَ بَقِيَ ثَلَاثُ فِرَقٍ، وَ هُمْ

ص: ٤٠٧

١- (١) الإمامة و السياسة: ١/٣٨.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الإمامة و السياسة: ١/٦٧.

٤- (٤) الإمامة و السياسة: ١/٦٨.

٥- (٥) صحيح مسلم ٥/٧٦، صحيح البخاري: ٧/٩.

٦- (٦) فتح الباري: ٧/٩٥-٣٧٩.

الصَّالِحِيَّةُ مِنَ الرَّيْذِيَّةِ، وَالْمُعْتَزِلَةُ وَالنَّاصِبِيَّةُ، بَنَوْا مَذْهَبَهُمْ عَلَى شَهَادَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ النَّصِّ تَمْهِيداً لِأَمْرِ أَبِيهَا، وَأَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ هَذِهِ الشَّهَادَةَ فِيهَا مَا فِيهَا فَقَدْ خَالَفُوا مَذْهَبَهُمْ، وَمَذْهَبَ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ فِي تَقْدِيمِ شَهَادَةِ النَّبِيِّ عَلَى الْإِثْبَاتِ (انْتَهَى) (١).

٢٨٣- قَالَ: وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَ مُسْلِمٌ فِي صِيحِهِمَا حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ، وَ ذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟ (٢).

## الفصل التاسع عشر

٢٨٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحِبُّ الدِّينِ الطَّبْرِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لَكُمْ عَلَى قُرَيْشٍ حَقًّا، وَإِنَّ لِقُرَيْشٍ عَلَيْكُمْ حَقًّا، مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَ أُتْمِنُوا فَأَدَّوْا، وَ أُسْتَرْحِمُوا فَرَحِمُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (٣). قَالَ الطَّبْرِيُّ أَخْرَجَهُ أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: انظُرُوا كَيْفَ لَمْ يَعْدَلُوا فِي قَضِيَةِ فَاطِمَةَ وَ بَعْلَهَا وَ لَمْ يَأْمَنُوا بِهَا، وَ لَمْ يَرْحَمُوا بِكَاهَا وَ شِكَايَتِهَا وَ كَذَا أَبُو ذَرٍّ وَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَ غَيْرُهُمْ وَ كَيْفَ اتَّمَنَ عَثْمَانُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ فَلَمْ يُوَدِّهِ.

٢٨٥- وَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَيَّرٍ قَالَ كَانَ يُقَالُ: بُغِضَ بَيْنِي هَاشِمٌ نِفَاقًا. وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَّ قَدَمَهُ وَ صَلَّى وَ لَقِيَ اللَّهَ وَ هُوَ مُغْضِبٌ لِأَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ لَمَدَّخَلَ النَّارَ. قَالَ أَخْرَجَهُ الْمَلَا فِي سِيرَتِهِ، وَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ نَحْوَهُ (٤).

٢٨٦- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرَبِّبُنِي مِثْلَ رَبِّهَا، وَ يُؤْذِنُنِي مِثْلَ آذَانِهَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَ صَحَّحَهُ (٥).

٢٨٧- قَالَ: وَ قَالَ الْبُخَارِيُّ، عَنِ الْمِسْوَرِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَعْضَبَهَا أَعْضَبَنِي (٦).

ص: ٤٠٨

(١-١) لم نجده في المصادر.

(٢-٢) صحيح البخارى: ٤/١٤٤.

(٣-٣) ذخائر العقبي: ١٣.

(٤-٤) ذخائر العقبي: ١٥.

(٥-٥) ذخائر العقبي: ٣٧.

(٦-٦) ذخائر العقبي: ٣٥.

٢٨٨- وَرَوَى الشَّيْخُ عَبْدُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ الْجَزَائِرِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي رِسَالَتِهِ الْمَوْسُومَةِ بِالْعَيْنِ الْعَبْرَى فِي تَظْلُمِ الزَّهْرَا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَوْهَرِيِّ، وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ: إِنَّ فَاطِمَةَ لَمَّا مَنَعَهَا أَبُو بَكْرٍ فَدَكَأَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا كَلِمَتِكَ أَبَدًا، وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ اللَّهَ عَلَيْكَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَفَاةُ أَوْصَتْ أَنْ لَا يُصَلَّى عَلَيْهَا (١).

٢٨٩- وَرَوَى رِوَايَةً أُخْرَى مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ أَنَّهَا طَلَبَتْ مِنْهُ مِيرَاثَهَا وَهَبْتَهَا، فَمَنَعَهَا، وَأَنَّ عَلِيًّا وَ أُمَّ أَيْمَنَ شَهِدَا لَهَا، فَلَمْ يَقْبَلْ شَهَادَتَهُمَا (٢).

٢٩٠- وَرَوَى مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ فَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ (٣) قَالَ: يَا جَبْرِئِيلُ وَ مَا حَقُّهُ؟ قَالَ: فَاطِمَةُ تَدْفَعُ إِلَيْهَا فَدَكَأَ، فَدَفَعَ إِلَيْهَا فَدَكَأَ، ثُمَّ أَعْطَاهَا الْعَوَالِي بَعْدَ ذَلِكَ فَاسْتَعْلَتْهُمَا حَتَّى تُوْفِيَ أَبُوهَا، فَلَمَّا بُويعَ أَبُو بَكْرٍ كَانَ مِنْهُ مَا كَانَ (٤).

٢٩١- وَرَوَى حَدِيثًا مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنَ الْجُزْءِ الْخَامِسِ مَضْمُونُهُ أَنَّ فَاطِمَةَ طَلَبَتْ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا فَمَنَعَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمَهُ حَتَّى تُوْفِيَ، وَ عَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ (٥). وَ رَوَى مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ حَدِيثًا مِثْلَهُ. وَ كَذَا فِي حَدِيثِ رِوَاةٍ مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ.

٢٩٢- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ، فِيهِ كَلَامٌ طَوِيلٌ لِفَاطِمَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، تَقُولُ فِيهِ: أَ تَزْعُمُونَ أَنَّ لِي مِيرَاثًا لِي مِنْ أَبِي؟ أَ فَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ تَبْعُونَ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ أَ تَرْتُ يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ أَبَاكَ، وَ لَا أَرْتُ أَبِي؟ لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا فَرِيًّا، فَدُونَكُمَا مَخْطُومَةٌ مَرْحُولَةٌ تَلْقَاكَ يَوْمَ حَشْرِكَ، وَ لَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَ يَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُقِيمٌ وَ رَوَى فِيهِ أَنَّهَا بَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا، وَ انْصَرَفَتْ إِلَى مَثَرِهَا غَضَبِي (٦).

٢٩٣- وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ: أَنَّ فَاطِمَةَ اِحْتَجَّتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ

ص: ٤٠٩

١- (١) السَّقِيفَةُ وَ فَدَكَأَ لِلْجَوْهَرِيِّ: ١٠٤، وَ شَرَحَ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ: ١٦/٢١٤.

٢- (٢) شَرَحَ النُّهْجِ: ١٦/٢٦٨.

٣- (٣) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ: ٢٦.

٤- (٤) الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ: ٣٦٧/٣ ح ٣٧٢٥.

٥- (٥) السَّقِيفَةُ وَ فَدَكَأَ: ١٠٩.

٦- (٦) شَرَحَ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ: ١٦/٢١٢.

بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَهُ عَنْ زَكَرِيَّا: فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَ يَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ (١) وَقَوْلِهِ تَعَالَى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ (٢) فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهَا وَقَالَ: النَّبِيُّ لَا يُوْرَثُ فَهَجَرْتُهُ حَتَّى مَاتَتْ (٣).

٢٩٤- وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ حَكَمَ لَهَا أَوْلًا ثُمَّ مَنَعَهُ عُمُرًا، ثُمَّ اتَّفَقَا عَلَى مَنَعِهَا.

٢٩٥- وَ نُقِلَ عَنِ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ إِنصَرَفَتْ سَاحِطَةً، قَالَ: وَ لَسْتُ أَعْتَقِدُ أَنَّهَا إِنصَرَفَتْ رَاضِيَةً كَمَا قَالَ فَاضِي الْقَضَاةِ، بَلْ أَعْلَمُ وَ أَعْتَقِدُ أَنَّهَا إِنصَرَفَتْ سَاحِطَةً وَ مَاتَتْ وَ هِيَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَاجِدَةٌ لِأَخْبَارِ أُخْرَى وَ وَقَائِعِ وَ مَصَائِبِ تَتْرَى، إِنْتَهَى مُلَخَّصًا (٤).

٢٩٦- وَ رَوَى حَدِيثًا مِنْ كِتَابِ السَّقِيْفَةِ يَشْتَمِلُ عَلَى كَلَامِ طَوِيلٍ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَتْهُ لَمَّا مَرِضَتْ، حَاصِلُهُ التَّأَلُّمُ، وَ التَّظَلُّمُ، وَ الشُّكَايَةُ لِمَنَعِهَا حَقَّهَا، وَ مَنَعَ عَلِيٌّ مِنْ حَقِّهِ وَ اتَّفَقِيهِمْ عَلَيْهَا وَ خِذْلَانِيهِمْ لَهَا (٥).

٢٩٧- وَ نُقِلَ عَنِ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: أَنَّهُ سُئِلَ بَعْضُ الْمُدْرَسِينَ بِيَعْدَادٍ فَقَالَ: أ كَانَتْ فَاطِمَةُ صَادِقَةً فِي دَعْوَاهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لِمَ لَمْ يَدْفَعْ أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهَا فَدَكَأَ وَ هِيَ عِنْدَهُ صَادِقَةٌ؟ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَعْطَاهَا الْيَوْمَ فَدَكَكَ بِمَجَرَّدِ دَعْوَاهَا لَجَاءَتْ إِلَيْهِ عَدَاً وَ ادَّعَتْ لِبُعْلِهَا الْخِلَافَةَ، وَ زَحْزَحَتْهُ عَنْ مَقَامِهِ، وَ لَمْ يُمَكِّنْهُ الْإِعْتِدَارُ، لِأَنَّهُ أَسِيَجَلٌ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهَا صَادِقَةٌ فِي كُلِّ مَا تَدَّعِيهِ، وَ هَذَا كَلَامٌ صَحِيحٌ، وَ إِنْ كَانَ أَخْرَجَهُ مَخْرَجَ الدُّعَابَةِ وَ الْهَزْلِ، إِنْتَهَى مُلَخَّصًا (٦). أقول: قد رأيت ما نقله عن شرح نهج البلاغه فيه.

٢٩٨- وَ قَالَ صَاحِبُ الرِّسَالَةِ أَنَّهُمْ نَسَبُوا النَّبِيَّ إِلَى إِهْمَالِ أَهْلِ بَيْتِهِ الَّذِينَ أَمَرَهُ بِإِنذَارِهِمْ فَقَالَ: وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ، وَ قَالَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجَارَةُ (٧)، وَ مَعَ ذَلِكَ فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَمْ يُنذِرْهُمْ، وَ لَمْ يُعْرِفْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَرِثُونَهُ، وَ لَا أَخْبَرَ عَلِيًّا وَ لَا الْعَبَّاسَ، وَ لَا ابْنَتَهُ، وَ لَا أَزْوَاجَهُ، وَ لَا أَحَدًا

ص: ٤١٠

١- ١) سورة مريم: ٦.

٢- ٢) سورة النساء: ١١.

٣- ٣) السَّقِيْفَةُ وَ فَدَكَكَ: ١٤٤.

٤- ٤) شرح نهج البلاغه: ٦/٤٦ و ١٦/٢٨٥.

٥- ٥) شرح نهج البلاغه: ١/٢٤٧.

٦- ٦) شرح النهج: ١٦/٢٨٤.

٧- ٧) سورة البقرة: ٢٤.

مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَ قَرَاتِيهِ وَ عُمُومَتِهِ، هَذَا لَا يَقْبَلُهُ عَقْلٌ سَلِيمٌ (انْتَهَى).

٢٩٩- وَ رَوَى مِنَ الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ أَنَّهُ لَا يُعَيِّرُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ رَوَى مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَحَادِيثٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ غَيَّرَ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

٣٠٠- وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضَعَهُ مِنِّي يُؤْذِينِي مَا يُؤْذِيهَا (١).

- وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى: فَاطِمَةُ بَضَعَهُ مِنِّي، مَنْ أَعْضَ بِهَا فَقَدْ أَعْضَ بِنَبِيِّ. وَ رَوَى مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ مِثْلَهُ.

## الفصل الحادى والعشرون

٣٠١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْلَةً إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَ يُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهِيظُ، فَتَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ، فَتَقَالَ عُمَرُ: نِعِمَّتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ قَالَ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢).

٣٠٢- وَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَ أَبُو بَكْرٍ بَعِيدُهُ وَ عُمَرُ بَعِيدُهُ وَ عُثْمَانُ صِدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدَ أَرْبَعًا، «الْحَدِيثُ» قَالَ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٣٠٣- وَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَبِي بَكْرٍ، وَ عُمَرُ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَ كَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ، قَالَ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثٌ: كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَ كُلُّ ضَلَالَةٍ سَبِيلُهَا إِلَى النَّارِ (٤).

٣٠٤- وَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ اسْتَحْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَ كَفَرَ

ص: ٤١١

١-١ صحیح مسلم: ٧/١٤١، صحیح البخاری: ٤/٢١٠.

٢-٢ صحیح البخاری: ٢/٢٥٢ کتاب الصوم.

٣-٣ صحیح البخاری: ٢/٣٥.

٤-٤ صحیح البخاری: ١/٢٢٠.



مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحَسَابِهِ عَلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِيهَا، وَرَوَاهُ الْبَغَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١). أقول: لا يخفى أن الحديث ظاهر في العموم، ولم يأت مخالفه له بمخصص و روى حديث منع عمر من كتابه الكتاب الذي لا يضلون بعده.

## الفصل الثاني والعشرون

٣٠٥- وَرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَّاءُ الْبَغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ أَلْسَنَةٍ فِي تَفْسِيرِهِ الْمَوْسُومِ بِمَعَالِمِ التَّنْزِيلِ جُمْلَةً مِنَ الْأَخْبَارِ السَّابِقَةِ.

- وَرَوَى أَيْضًا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَرِهَتْ الصَّحَابَةُ قِتَالَ مَا نَعِيَ الزَّكَاةَ، وَقَالُوا أَهْلُ الْفِتْنَةِ، فَتَقَلَّدَ أَبُو بَكْرٍ سَيْفَهُ وَخَرَجَ وَخَدَهُ فَلَمْ يَجِدُوا بُدًّا مِنَ الْخُرُوجِ عَلَى أَثَرِهِ (٢).

## الفصل الثالث والعشرون

٣٠٦- وَرَوَى الْقَاضِي نُورُ اللَّهِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ إِحْقَاقِ الْحَقِّ وَزَهْيَاقِ الْبَاطِلِ نَقْلًا مِنَ الصَّحِيحَيْنِ [فِي حَدِيثِ إِقَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ لِعَلِيٍّ وَجْهٌ بَيْنَ النَّاسِ فِي حَيَاةِ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةَ انْصَرَفَتْ وَجُوهُ النَّاسِ عَنْ عَلِيٍّ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ بَعِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ثُمَّ تُوُفِّيَتْ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيٌّ انْصِرَافَ وَجُوهِ النَّاسِ عَنْهُ ضَرَعَ إِلَى مُصَالِحِهِ أَبِي بَكْرٍ (٣).

٣٠٧- قَالَ: وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ: إِنَّ عُمَرَ جَاءَ إِلَى عَلِيٍّ فِي عَصَابِهِ فِيهِمْ أَسِيدُ بْنُ الْحَصِيرِ وَ سَلِمَةُ بْنُ أَسْلَمِ الْأَشْهَلِيُّ فَقَالَ: أَخْرَجُوا أَوْ لِنَحْرِقَنَّهَا عَلَيْكُمْ (٤).

٣٠٨- قَالَ: وَذَكَرَ ابْنُ جَيْرَانَ فِي عَزْرِهِ قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ: كُنْتُ مِمَّنْ حَمَلَ الْحَطَبَ مَعَ عُمَرَ إِلَى بَابِ فَاطِمَةَ حِينَ امْتَنَعَ عَلِيٌّ وَ أَصْحَابُهُ عَنِ الْمَبِيعَةِ، فَقَالَ عُمَرُ لِفَاطِمَةَ أَخْرِجِي مَنْ فِي الْبَيْتِ أَوْ لَأُحْرِقَنَّهَ وَمَنْ فِيهِ قَالَ: وَفِي الْبَيْتِ عَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: فَتَحْرِقُ عَلَيَّ وَوَلَدِي؟

ص: ٤١٢

١-١) صحيح البخاري: ٨/٥١.

٢-٢) زاد المسير: ٢/٢٩١.

٣-٣) انظر فتح الباري: ٧/٦٢٧ ح ٤٢٤١.

٤-٤) الإمامة و السياسة: ١/٢٨.

فَقَالَ: إِي وَ اللَّهِ أَوْ لِيَخْرُجَنَّ فَلْيَبَايِعَنَّ (١).

٣٠٩- وَ نَقَلَ كَلَامَ الْغَزَالِيِّ فِي سِرِّ الْعَالَمِينَ ، وَقَدْ مَرَّ فِي النُّصُوصِ ، وَ حَاصِلُهُ: أَنَّهُمْ سَجِعُوا نَصَّ الْعَدِيرِ ثُمَّ غَلَبَ الْهَوَى وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ ، وَ حَفَقَ بُؤَدُ الْخِلَافَةِ ، فَتَبَدُّوا الْحَقَّ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ، وَ اشْتَرَوْا بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا فَبَسَّ مَا يَشْتَرُونَ (٢).

٣١٠- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الصَّوَاعِقِ الْمُخْرِفَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ بَعْدِي قِتْلًا وَ تَشْرِيدًا، الْحَدِيثَ قَالَ: وَ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (٣).

٣١١- قَالَ: وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنِ السَّلْفِيِّ فِي الطُّبُورِيَّاتِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلِيلٍ ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنِ عَلِيٍّ وَ مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ: اعْلَمْ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ كَثِيرَ الْأَعْيَادِ فَفَتَّشَ أَعْدَاؤُهُ لَهُ شَيْئًا فَلَمْ يَجِدُوا ، فَجَاؤُوا إِلَى الرَّجُلِ قَدْ حَارَبَهُ وَ قَاتَلَهُ فَأَطْرَوْهُ كِيَادًا مِنْهُمْ لَهُ (انتهى) (٤).

٣١٢- وَ نَقَلَ فِيهِ مِنْ كِتَابِ الْمِلَلِ وَ النَّحْلِ وَ النَّحْلِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: جَهَّزُوا جَيْشَ أُسَامَةَ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ (٥). أقول: قد تقدم كلام صاحب الملل و النحل بتمامه، و قد ذكروا أن الشيخين تخلفا عن جيش أسامة.

٣١٣- وَ نَقَلَ عَنْ كِتَابِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْقَاسِمِ بْنِ سِلَامٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ عَلَى الْمَنِيرِ: أَقِيلُونِي ، فَلَسَيْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ عَلِيٌّ فِيكُمْ (٦).

٣١٤- وَ نَقَلَ حَدِيثَ إِزَادَتِهِمْ إِحْرَاقَ بَيْتِ فَاطِمَةَ إِنْ لَمْ يَخْرُجْ عَلِيٌّ لِلْبَيْعَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمِلَلِ وَ النَّحْلِ ، وَ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ الشَّافِعِيِّ ، وَ نَقَلَ مِنَ الْمِلَلِ وَ النَّحْلِ لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ أَيْضًا أَنَّهُ رَوَى عَنِ النَّظَّامِ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ضَرَبَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَتَّى كَسَرَ أَضْلَاعَهُ (٧).

٣١٥- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْفُتُوحِ لِأَحْمَدَ بْنِ أَعْتَمِ الْكُوفِيِّ أَنَّ عُثْمَانَ ضَرَبَ عَمَّارًا حَتَّى أُخْدِتَ بِهِ فَتُقِّ (٨).

ص: ٤١٣

١- (١) إحقاق الحق: ٢/٣٧٣.

٢- (٢) سر العالمين: ٥-١٠.

٣- (٣) كنز العمال: ١١/١٦٩.

٤- (٤) الغدير: ١١/٧٤.

٥- (٥) المراجعات: ٣٧٣.

٦- (٦) الطرائف: ٢/١٠٢.

٧- (٧) انظر الغدير: ٩/٤-١٥، و أنساب الأشراف: ٥/٣٦ خلافة عثمان.

٨- (٨) الإمامة و السياسة: ١/٥١، و العقد الفريد: ٤/٢٨٧.

٣١٦- وَ رَوَى حَدِيثَ نُزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا (١)، فِي عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَ طَلْحَةَ، وَ عُبَيْدٍ، وَ كَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٢)، ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا نُزُولُ الْآيَاتِ فِيهِمَا فَهُوَ شَيْءٌ رَوَاهُ الشُّدِّيُّ رَئِيسُ مُفَسِّرِي أَهْلِ السُّنَّةِ، وَ صَحَّحَهُ الْحَمِيدِيُّ رَئِيسُ مُحَدِّثِيهِمْ (٣).

٣١٧- وَ نَقَلَ عَنْهُمَا أَيْضًا أَنَّهُمَا رَوَيَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عُمَانَ وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنَا، إِلَى قَوْلِهِ: بَلْ أَوْلَيْكَ هُمْ الظَّالِمُونَ (٤)، وَ نَقَلَ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ رِوَايَاتٍ كَثِيرَةً فِي مَطَاعِنِ الثَّلَاثَةِ وَ مَطَاعِنِ مُعَاوِيَةَ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا (٥).

٣١٨- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ تَفْسِيرِ الرَّازِيِّ إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ النَّيْشَابُورِيِّ أَحَدِ رُؤَسَائِهِمْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ بَنُو أُمِّيَّةٍ (٦).

### الفصل الرابع والعشرون

٣١٩- وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَامَ عَمْرٌ فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدَ مَاتَ، وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ مَا مَاتَ، وَ لَكِنْ ذَهَبَ إِلَى رَبِّهِ كَمَا ذَهَبَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ، فَقَدْ غَابَ عَنْ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِمْ بَعْدَ أَنْ قِيلَ مَاتَ، وَ اللَّهُ لِيُزَجِعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا رَجَعَ مُوسَى، وَ لِيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ زَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدَ مَاتَ (الْحَدِيثُ) (٧). أَقُولُ: فِيهِ عَدَّةٌ مَطَاعِنٌ لَا تَخْفَى عَلَى الْمُنْصَفِ، قَدْ مَرَّ ذِكْرُ بَعْضِهَا.

### الفصل الخامس والعشرون

٣٢٠- وَ قَالَ السَّيِّدُ الشَّرِيفُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ: إِنَّا نَسْتَدِلُّ عَلَى ثُبُوتِ إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَ لَيْسَ طَرِيقُ ثُبُوتِهَا إِلَّا الْبَيْعَةَ، ثُمَّ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: قَالَ الْأَمَدِيُّ: وَ إِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ الْإِمَامَةَ ثُبُتَتْ بِالْبَيْعَةِ وَ الْإِخْتِيَارِ، فَاعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَفْتَقِرُ إِلَى إِجْمَاعِ أَهْلِ الْحِلِّ وَ الْعَقْدِ، بَلِ الْوَاحِدُ وَ الْإِثْنَانِ مِنْ أَهْلِهَا كَافٍ فِي ذَلِكَ، لِعِلْمِنَا

ص: ٤١٤

١-١) سورة الأحزاب: ٥٣.

٢-٢) سورة الأحزاب: ٥٧.

٣-٣) الطرائف: ١/٢٨٦.

٤-٤) سورة التور: ٤٧-٥٠.

٥-٥) الطرائف: ٢/٢٠٩.

٦-٦) تفسير الدر المنثور: ٤/١٩١.

٧-٧) تاريخ الطبري: ٢/٤٤٢.

بِأَنَّ الصَّحَابَةَ اِكْتَفَوْا فِي عَقْدِ الْإِمَامَةِ بِالْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ، كَعَقْدِ عُمَرَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعَقْدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ لِعُثْمَانَ، وَ لَمْ يَشْتَرِطُوا إِجْمَاعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَضْلاً عَنْ إِجْمَاعِ غَيْرِهِمْ (انْتَهَى). والعجب من اعترافهم هذا مع أن المتقدمين على شارح المواقف كانوا يدعون الإجماع على خلافه أبي بكر، ويعترفون بانحصار دليلها في الإجماع، وكان المتأخرين لما لم يقدرُوا على إثبات حجية الإجماع لضعف أدلتها، كما يظهر من شرح المختصر وغيره من كتبهم، ولم يقدرُوا على إثبات تحققه هنا أيضاً، بل اطلعوا على عدمه اکتفوا فيها بالواحد و اعترفوا بذلك، و ناهيك به ضعفا لظهور كون ذلك مصادره حيث جعلوا الدعوى دليلاً. و قال في موضع آخر: طريق الإمامه منحصر في ثلاث: النص من الرسول، و النص من الإمام السابق، و بيعه أهل الحل و العقد (انتهى) و كان ينبغي أن يذكر النص من الله كقوله تعالى: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا (١)، وَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً (٢)، يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ (٣)، لَيْسَ تَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ (٤) إلى غير ذلك. و العجب من غفلتهم و مخالفتهم لما دل على بطلان الاختيار من الآيات و الأدله كقوله تعالى: وَ رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَ يَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ (٥)، يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ (٦)، يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْ شَاءَ إِنْ شَاءَ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ . . . وَ يَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا (٧)، تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَ تُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَ تُدْزِلُ مَنْ تَشَاءُ (٨)، وَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ (٩) ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ (١٠)، وَ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ (١١) وَ اللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ (١٢)، وَ لَكِنَّ اللَّهَ يُرَكِّي مَنْ

ص: ٤١٥

- ١-١) سورة البقره: ١٢٤.
- ٢-٢) سورة الأنبياء: ٧٣.
- ٣-٣) سورة ص: ٢٤.
- ٤-٤) سورة النور: ٥٥.
- ٥-٥) سورة القصص: ٦٨.
- ٦-٦) سورة البقره: ٢١٢.
- ٧-٧) سورة الشورى: ٤٩.
- ٨-٨) سورة آل عمران: ٢٦.
- ٩-٩) سورة المائده: ٤٠.
- ١٠-١٠) سورة المائده: ٥٤.
- ١١-١١) سورة إبراهيم: ٢٧.
- ١٢-١٢) سورة البقره: ٢٤١.

يَشَاءُ (١)، يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ (٢)، وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ (٣)، وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ (٤)، نَزَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَاءٍ (٥)، يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ (٦)، اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ (٧)، وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ (٨)، أَ هُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ (٩)، فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (١٠) «الآيات» وغير ذلك، وقال في موضع آخر: روى أن العباس قال لعلي: امدد يدك أبايعك والزيبر كان معه، و روى أنه سل السيف وقال: لا أرضى بخلافه أبي بكر، وقال أبو سفيان أرضيتم يا بني عبد مناف أن يلي عليكم تيم؟ و كرهت الأنصار خلافه أبي بكر (انتهى) (١١). فانظر إلى ترجيح قول واحد من أهل الحل و العقد بزعمهم على قول أكثر أهل الحل و العقد كما عرفت سابقا من عدم رضاهم. و قد نقل بعض أدله الشيعة، و أجاب عنه بما يضحك به الثكلى، و لا يليق نقله و الجواب عنه.

٣٢١- وَ رَوَى عَزَلَ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الصَّلَاةِ تَفْلًا عَنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ .

- وَ رَوَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَحْرَقَ الْفَجَاءَةَ الْمَازِنِيَّ وَ هُوَ يَقُولُ: أَنَا مُسْلِمٌ، وَ قَطَعَ يَسَارَ السَّارِقِ، وَ ذَلِكَ خِلَافُ الشَّرْعِ وَ لَمْ يَعْرِفْ مِيرَاثَ الْجَدِّهِ.

٣٢٢- وَ رَوَى عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: دُوَيْبُهُ سَيِّئٌ، لَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ وَ أَنْكَرَ عَلَيْهِ حَيْثُ لَمْ يَقْتُلْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَ لَمْ يَعْرِزْهُ وَ قَدْ قَتَلَ مَالِكََ بْنَ نُؤَيْرَةَ وَ هُوَ مُسْلِمٌ طَمَعًا فِي امْرَأَتِهِ لِحَمَالِهَا، وَ تَزَوَّجَ امْرَأَتَهُ مِنْ لَيْلَتِهَا، وَ قَالَ عُمَرُ: كَانَتْ بَيْنَهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةٌ وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَيَّ مِثْلَهَا فَاقْتُلُوهُ (١٢). و روى جمله من المطاعن السابقة، لكنه أنكر بعضها، و لم يقدر على إنكار الباقي، بل ذكر له توجيهات واهيه جدا.

٣٢٣- قَالَ: رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ إِلَىٰ خَيْبَرَ فَرَجَعَ مِنْهَا، ثُمَّ

ص: ٤١٦

١- ١) سورة النور: ٢١.

٢- ٢) سورة البقرة: ٢٦٩.

٣- ٣) سورة آل عمران: ١٣.

٤- ٤) سورة إبراهيم: ١١.

٥- ٥) سورة يوسف: ٧٦.

٦- ٦) سورة النور: ٣٥.

٧- ٧) سورة الحج: ٧٥.

٨- ٨) سورة القصص: ٦٨.

٩- ٩) سورة الزخرف: ٣٢.

١٠- ١٠) سورة يونس: ٣٥.

١١- ١١) شرح المواقيف: ٢/٤٦٧ ط. مصر، و انظر شرح أصول الكافي: ٥/٢٥٦، و الصوارم المهرقة: ٤٠.

١٢- ١٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي: ٨/١٧٦، و شرح نهج البلاغة: ٢/٢٨.

بَعَثَ عُمَرَ فَرَجَعَ مُنْهَزِمًا فَغَضِبَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِذَلِكَ (الْحَدِيثَ) (١). أقول: و روى الفخر الرازي إمام أهل السنه جمله من المطاعن فى كتاب الأربعين فى أصول الدين، و فى نهايه العقول، و لم يتعرض لردھا، لكنہ أولھا تأويلا ضعيفا جدا.

## الفصل السادس والعشرون

٣٢٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عِلْمَائِنَا فِي كِتَابِ الْيَقِينِ فِي إِخْتِصَائِهِ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ نَقْلًا- مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ بَعْدَ النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ وَ أَلْيَمِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ سَيَكُونُ بَعْدِي أَيْمَةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا- يُنصَرُونَ، اللَّهُ وَ أَنَا بَرِيئَانِ مِنْهُمْ وَ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَ أَنْصِيَارِهِمْ، وَ جَمِيعُهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، أَلَا- وَ إِنَّهُمْ أَصِحَابُ الصَّحِيفَةِ، مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنِّي أَدْعُهَا إِمَامَةً وَ وَرَاثَةً، وَ سَيَجْعَلُونَ الْإِمَامَةَ بَعْدِي مُلْكًا وَ اغْتِصَابًا، أَلَا لَعَنَ اللَّهُ الْغَاصِبِينَ وَ الْمُنْتَغَصِبِينَ (٢).

## الفصل السابع والعشرون

٣٢٥- وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، مَنْ أَعْصَبَهَا فَقَدْ أَعْصَبَنِي (٣).

٣٢٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ: إِنَّ فَاطِمَةَ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِيهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا نُورُثُ مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةً، فَغَضِبَتْ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَةً حَتَّى تُوفِّيتْ، وَ عَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَ كَانَتْ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيحَتَهَا مِنْ خَيْرٍ وَ فَدَكَ، وَ مِنْ صَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا (٤).

## الفصل الثامن والعشرون

- وَ قَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ نَهَايَةِ الْعُقُولِ: الْإِجْمَاعُ لَمْ يَتَّعَدْ فِي خِلَافِهِ أَبِي بَكْرٍ أَضِلًّا، إِذْ كَانَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَكْبَارِ أَغْيَانِ الصَّحَابَةِ مُخَالَفًا لِذَلِكَ حَتَّى إِنَّهُ لَمْ يَخْضُرْ جَمْعُهُمْ وَ أَعْيَادَهُمْ أَضِلًّا، وَ كَانَ تَطَاهُرُهُ بِذَلِكَ مُسْتَمِرًّا

ص: ٤١٧

١- ١) المستدرک للحاکم: ٣/٣٧.

٢- ٢) کتاب الیقین: ص ٣٥٥.

٣- ٣) صحیح البخاری: ٤/٢١٠-٢١٢.

٤- ٤) صحیح البخاری: ٤/٤٢.

طُولُ مُدَّةِ خِلَافَتِهِ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَاسْتَخْلَفَ عُمَرُ وَكَانَ غَلِيظًا شَدِيدًا لِإِيْدَاءِ الْمُؤْمِنِينَ انْهَزَمَ مِنْهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُهَاجِرًا مِنَ الْمَدِينَةِ خَائِفًا فَمَاتَ خَارِجَ الْمَدِينَةِ فَتَمَّ الْإِجْمَاعُ هُنَاكَ (انْتَهَى). فَانْظُرْ إِلَى شَهَادَتِهِ عَلَى الشَّيْخَيْنِ بِمَا تَدَّعِيهِ الشُّعْبَةُ (١).

## الفصل التاسع والعشرون

فيما قيل في ذلك من الشعر و هو كثير جدا [أذكر منه قليلا]، فمن ذلك ما أورده ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغه لبعض الإماميه من أبيات: إذا كنتم ممن يروم لحاقه فهلا برزتم نحو عمرو و مرحب

و كيف فررتم يوم أحد و خبير و يوم حنين مهربا بعد مهرب

فكيف غدا صنو النفيلى ويحه أميرا على صنو النبى المرحب

و كيف علا من لم يظأ ثوب أحمد على من علا من أحمد فوق منكب (٢)

و من ذلك ما نقله أيضا لبعضهم فى غضب ميراث فاطمه و حقها: يا ابنه الطاهر كم تفرع بالظلم عصاك غضب الله لخطب ليله  
الطف عراك

و رعى النار غدا فظ رعى أمس حماك مرّ لم تعطفه شكواك و لا استحيا بكاك

و اقتدى الناس به بعد فأردى ولدراك يا ابنه الراقى إلى السدره فى لوح السكاك

لهف نفسى و على مثلك فلتبك البواك كيف لم تقطع يد مد إليك ابن صهاك

فرحوا يوم أهانوك بما ساء أباك و لقد أخبرهم أن رضاه فى رضاك

دفعنا النص على إرثك لما دفعاك و تعرضت لقدر تافه فانتهاك

و ادعت النحلة المشهود فيها بالصكاك فاستشطا ثم ما أن كذبا أن كذباك

فزوى الله عن الرحمه زنديقا زواك و نفى عن بابہ الواسع شيطانا نفاك (٣)

و من ذلك ما نقله أيضا لبعض المتأخرين: يقولون سعد شكت الجن قلبه ألا ربما صححت ذنبك بالعدر

و ما ذنب سعد أنه بال قائما و لكن سعدا لم يبايع أبا بكر

و قد صبرت عن لذه العيش أنفس و ما صبرت عن لذه النهى و الأمر (٤)

١-١) كتاب الأربعين للماحوزى: ٢٥٤.

٢-٢) شرح النهج: ٥/٧.

٣-٣) شرح النهج: ١٦/٢٣٥.

٤-٤) شرح النهج: ١٠/١١١.



و من ذلك ما أورده عبد على القطيفي في كتاب مطالع الأنوار لبعض الشعراء: تولى بإجماع على الناس أول و نص على الثاني به و هو مرغم

و قال: أقيلوني فلست بخيركم فلم نصها لو صح ما كان يزعم

و لو أدرك الثاني لمولى حذيفه لولاه دون الغير و الأنف يرغم

و قد نالها شورى من القوم ثالث و جرد سيف للوصى و لهذم

فشورى و إجماع و نص خلافه تعالوا على الإسلام نبكى و نلطم

و صاحبها المنصوص عنها بمعزل يديم تلاوات القرآن و يختم

و لو أنه كان الولي عليهم إذا لهداهم و هو فى الدين أقوم

و من ذلك ما أورده للحميرى: أمّ تدب إلى ابنها و وليها بالمؤذيات لها ديب العقرب

لو أن والدها بقوه قلبها لاقى اليهود بخير لم يهرب

و من ذلك: قول ابن أبى الحديد يمدح أمير المؤمنين عليه السلام و يذكر فتح خيبر و فرار أبى بكر و عمر من قصيده طويله: و

ما أنس لا أنسى اللذين تقدما و فرهما و الفرقد علما حوب

و لا الرايه العظمى و قد ذهبها بها ملابس ذل فوقها و جلايب

يشلها من آل موسى شمر ذل طويل نجاد السيف أجيد يعبوب

أحضرهما أم حضرا خرج خاضب و ذان هما أم ناعم الخد مخضوب

دعا قصب العليا يملكها امرؤ لغير أفاعيل الدناءه مقصوب

يرى أن طول البؤس و الحرب واحد و أن دوام السلم و الخفض تعذيب

و قوله من قصيده أخرى طويله يمدح بها أمير المؤمنين عليه السلام: و كم من رءوس فى الرماح عقدتها هناك لأجسام محلله

العرى

و أعجب إنسانا من القوم كثره فلم تغن عنه ثم هروا مدبرا

و ليس بنكر فى حين فراره ففى أحد قد فر رعبا و خيرا

رويدك إن المجد حلو لطاعم عريب فإن مارسته ذقت ممقرا

تنح عن العليا ليسحب ذيولها همام تردى بالعلى و تأزرا

فتى لم يعرق فيه تيم بن مره و لا عبد اللات الخبيثه أعصرا

ص: ٤١٩

و لا كان معزولا غداه براءه و لا عن صلاه أم فيها مؤخرا

و لا كان فى بعث ابن زيد مؤمرا عليه فأضحى لابن زيد مؤمرا

و لا كان يوم الغار يهفو جناه حذارا و لا يوم العريش تسترا

إمام هدى بالقرص أثر فافتضى له القرص رد القرص أبيض أزهر (١)

و قوله فى قصيده أخرى فى مدح على عليه السلام: قد قلت للأعداء إذ جعلوا له ضدا أ يجعل كالخضيض سكاك؟

حاشى لنور الحق يعدل فضله ظلم الضلال كما رأى الأفاك

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السلام: عجا لقوم أخروك و كعبك العالى و خد سواك أضرع أسفل

إن تمس محسودا فسؤددك الذى أعطيت محسود المحل مبجل

و من ذلك قول مهيار بن مردويه الديلمى من قصيده: لى فى الشيب صارف و من الحزن على آل أحمد اشغال

معشر الرشد و الهدى حكم البغى عليهم سفاهه و الضلال

و دعاه الله استجاب رجال لهم ثم بدلوا فاستحالوا

حملوها يوم السقيفه أوزارا تخف عنها الجبال و هى ثقال

ثم جاءوا من بعدها يستقيلون و هيهات عثره لا تقال

يا لها سوءه إذا أحمد قام غدا بينهم فقال و قالوا

و تحاك الأخبار و الله يدرى كيف كانت يوم الغدير الحال (٢)

و قوله من قصيده: و كيف صيرتم الإجماع حجتكم و الناس ما اتفقوا كلا و لا اجتمعوا

أمر على بعيد من مشورته مستكره فيه و العباس ممتنع

و تدعيه قريش بالقرايه و الأ نصار لا رفعوا فيه و لا وضعوا

فأى خلف كخلف كان بينهم لو لا تلتق أخبار بما صنعوا (٣)

١-١) شرح النهج: ٥/١٠٨.

٢-٢) الغدير: ٤/٢٣٥.

٣-٣) الغدير: ٤/٢٣٣.

و من ذلك قول السيد الجُمَيْرِيِّ: إن امرأ خصمه أبو حسن لعازب الرأى داخص الحجج

لا يقبل الله منه معذره ولا يلقه حجته الفلج

و من ذلك قول دِعْبَلِ بن على الخزاعى من قصيده طويله: فكيف و من أنى لطالب زلفه إلى الله بعد الصوم و الصلوات

سوى حب أبناء النبى و رهطه و بغض بنى الزرقاء و العبلات

و هند و ما أدت سميه و ابنها أولى الكفر فى الإسلام و الفجرات

هم نقضوا حكم الكتاب و فرضه و محكمه بالزور و الشبهات

و ما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس إلا بيعه الفلتات

و ما قيل أصحاب السقيفه جهره بدعوى تراث بل بأمر ترات

و لو قلدوا الموصى إليه أمورها لزمّت بمأمون على العثرات

نجى لجبريل الأمين و أنتم عكوف على العزى معا و مناه

ستسأل تيم عنهم و عديها و بيعتهم من أفجر الفجرات

هم منعوا الآباء عن أخذ حقهم و هم تركوا الأبناء رهن شتات

و من ذلك قول بعض العلويين من قصيده طويله و نسبها بعضهم إلى السيد المرتضى: بل بكائى لذكر من خصها الله تعالى

بلطفه و حباها

ختم الله رسله بأبيها و اصطفاه لوحيه و اصطفاه

و لفكرى فى الصالحين اللذين استحسننا ظلمها و ما راعياها

منعا بعلها من العهد و العقد و كان المنيب و الأواها

و استبدا بإمره بادراها قبل دفن النبى و انتهزاها

و أتت فاطم تطالب بالإرث عن المصطفى فما ورثاها

ليت شعرى لم خولفت سنن القرآن فيها و الله قد أبداه

نُسِخَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ فِيهَا أُمُّهُمَا بَعْدَ فَرَضِهَا بِدَّلَاهَا

فَدَعَتْ وَاشْتَكَتْ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَاكَ وَفَاضَتْ بِدَمْعِهَا عَيْنَاهَا

ثُمَّ قَالَتْ فَنَحَلْهُ لِي مِنْ وَالِدِي الْمَصْطَفَى فَلَمْ يَنْحَلْهَا

ص: ٤٢١

فأقامت بها شهودا فقالوا بعلها شاهد لها و ابنها  
لم يجيزا شهاده ابني رسول الله هادي الأنام إذ ناصباها  
لم يكن صادقا على و لا فاطم عندهم و لا ولداها  
جرّعاها من بعد والدها الغيظ مرارا فبئس ما جرّعاها  
أهما ما تعمداها كما قلت بظلم كلا و لا اهتضمهاها  
فلما ذا إذ جهزت للقاء الله عند الممات لم يحضراها  
كان زهدا في أجرها أم عنادا لأبيها النبي لم يتبعها  
أم لأن البتول أوصت بأن لا يشهدا دفنها فما شهداها  
و لقد أخبر النبي بأن الله يرضى سبحانه لرضاها  
لا نبي الهدى أطيع و لا فاطمه أكرمت و لا حسنها  
و حقوق الوصي ضيع منها ما تسامى في فضله و تناها  
و بذاك اقتدت أميه لما أظهرت حقدتها على مولاه  
لعنته بالشام سبعين عاما لعن الله كهلها و فتاها (1)

و من ذلك قول الأمير على بن معرب من قصيده طويله: أم للبتول فاطم إذ دفعت عن إرثها الحق بأمر مجمع

و قول من قال لها يا هذه لقد طلبت باطلا فارتدعي  
أبوك قد قال بأعلى صوته مصرحا في مجمع فمجمع  
نحن جميع الأنبياء لا نرى أبنائنا من إرثنا بموضع  
قالت فهاتوا نحلتي من والدي خير الأنام الشافع المشفع  
قالوا فهل عندك من بينه تسمع دعواك جميعا و تعي  
فقال ابنای و بعلی حيدر أبوهما أبصر به و أسمع

فأبطلوا ظلما شهاداتهم و لم يكونوا عندهم بمقنع (٢)

و من ذلك قول الشيخ حسين الجندرى من قصيده طويله يمدح النبى و على عليهما السلام:

ص: ٤٢٢

---

١-١) الاحتجاج: ١/١٤٣.

٢-٢) أمل الآمل: ٢/٢٠٤.



فقل لجهول زاغ عن نهج حبه رويدك قد و الله أخطأك الرشد

عدلت الصهاكى الزنيم بحيدر و هل يستوى يا ويلك الحر و العبد

و هيهات أرض نبتها الزور و الخنا تقاس بروض نبتة العز و المجد

و هل لعدى موقف مثل هاشم فتطمع يوما أن يكون لها حمد

لقد ضل من قاس الوصى بغيره و ذو العرش يأبى أن يكون له ند

و قوله من قصيده: يا من يحاول أن يفوز غدا بمرضاه الجليل

وال الإمام المرتضى ودع الدعى أبا الفصيل

و اهجر عديا و اهجها و تعد عن قال و قيل

و احكم بعقلك بين بحر العلم و القدم الجهول

أين الرغام من الغمام أم الثماد من السيول

و لسوف يظهر فى غد لهم البرى من العليل

و قوله من قصيده: و لعمرى لا أعذل ابن صهاك إن بدت منه ريبه أو بداء

هل عجبت خبث البنين إذا ما خبث الأمهات و الآباء

و قوله من قصيده: و نص على الكرار بالأمر بعده و نص كتاب الله فيه بينها

فبدل أقوام و غير معشر و لم يخف لا و الله عنهم يقينها

و لكن حقوق فى الصدور قديمه فلما استقر الأمر ثار كمينها

فيا ليت شعرى و الأسى يتبع الأسى و هيهات من شأو الهجان هجينا

يقاس الذى صلى إلى اللات عمره بمن كان من خدامه جبريلها

لسوف ترى إذ يعرض القوم فى غد على النار من ذا غثها و سمينا

و قوله من قصيده: لقد بان فى نص الغدير و غيره ضلال الذى أعمى بصيرته النصب

و قدم من قد كان قدما مؤخرا و لم يدر كيف الرفع و الخفض و النصب

ألم يذكروا خذلانه يوم خيبر و يوم حنين حين ضاق به الرحب

ص: ٤٢٣

و فى يوم بدر حيث أدبر هاربا و ذلك ذنب لا يقاس به ذنب

و يا عجبا للناكثين و ما جنت هناك اليد الشلاء و الجمل الصعب

و قوله من قصيده: باعوا البصيره بالعمى يا ويلهم و تبدلوا بعد الرشاد المنكرا

مالوا إلى عرض الحياه فقدموا تيمًا و قد كان المقدم حيدرا

و من ذلك قول محمّد بن الحسن الحر مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله: ثم عادت إليهم يوم أحد زمر المشركين و الخلفاء

و تجلى النفاق إذ كان منهم حين باس عن النبى انجلاء

حيث لاذوا بالانهزام و تبدى الشده الصبر و العزلا الرخاء

و على يردى الضلال بجهد و هم فى فرارهم جهداء

و حينين لما أتاه إليها بأعاديهِ السير و الإسراء

هزموا كلهم و لم يبق إلا تسعه هكذا يكون الوفاء

و على فيهم و ما فر عن نصر أخيه إذ فرت البعداء

و معا فى ذات السلاسل معنى خبير و الورى به خبراء

عمر قد غزاهم و أبو بكر و عمرو و طال فيها العناء

فتولوا عن النزال انهزاما و هو نار وقودها حلفاء

و قوله من قصيده طويله: عبد اللات من عرفت مع العزى فعز الإسلام عنهم عزاء

و على هو الذى كسر الأصنام و ازداد رفعه و ارتقاء

و قوله من قصيده طويله: هو المرتضى نفس النبى محمّد مبین الهدى للخلق مُبْدِي الغرائب

هو الشمس فى أوج المعالى و سائر الأنام لديه مثل أخفى الكواكب

يَفُوقُ الأَسُود الضاريات لدى الوغا و أعداؤه فى الحرب دون الثعالب

و لست بمحص ما حوى من مناقب و لا ما حوى أعداؤه من معائب

فكيف إذا أنصفت يعدل فضله ينقص سواه أو يقاس بصاحب

ص: ٤٢٤

و شتان بين اثنين أدنى الأقارب و أوفرهم حظا و أدنى الأجانب

و كم بين حبر فاق في علمه الورى و من لم يزل من جهله في غياهب

فارفع مولى جامع للمناقب و أوضع مولى جامع للمثالب

و قوله من قصيده طويله: كم فر من أهل الضلاله ثعلب إذ صال منهم صائل كغضنفر

شتان بين ذوى العقول هزيمه الشيخين من جبن و صوله حيدر

و قوله من قصيده طويله: هل نقتم من آل يس أهل البيت شيئا يعاب في الأديان

كيف ساويتم سواهم بهم هيهات و الله ما هما سيان

قد تراموا إلى الشهاده من شوق يخال القبور كالأوطان

و سواهم خاف الردى فينآنى و رواه منه قريب دان

هربوا في الحروب جبنًا فكانوا كحمير تجرى بلا أرسان

و من ذلك قول الشيخ بهاء الدين محمد العاملى من أبيات: أتيت تَبغى قيام العذرِ فى فَدَك أ تحسب الأمر بالتَّمويه مستترا

إن كان فى غضب حق الطُّهر فاطمه سيقبل العُذر ممن جاء مُعتذرا

فكل ذنب له عذر غداه غد و كل ظلم يرى فى الحشر مُعْتَفرا

و من ذلك ما رواه الشيخ على بن يونس، فى كتاب الصراط المستقيم للملك الصالح: أَخَذْتُمْ مِنَ الْقُرْبَى خِلافَهُ أَحْمِدِ

فَصَيَّرْتُمُوهَا بَعْدَهُ فِي الْأَجَانِبِ

و أين على التحقيق تيم بن مره لو اخترتم الإنصاف من آل طالب

و ما أورد لبعضهم: إن الإمامة ربُّ العرش ينصبُّها مثل النبوه لم تنقص و لم تزد

و الله يختار من يرضاه ليس لنا نحو اختيار كما قد قال فاقتصد (1)

و ما أورده للبشنوى: أنكرتم حق الوصى جهاله و نصبتم للأمر غير معلم



عوجتم بالجهل غير معوج و أقمتهم بالغى غير مقوم

صيرتم بعد الثلاثه رابعا من كان خامس خمسه كالأنجم

و ما أورده للعوفى: و هل يقاس حيدر بحبتر و هل يقاس الأرض جهلا بالسما

هل يستوى المؤمن و المشرك و المعصوم عن معصيه و من عصى

هل يستوى من كسر الأصنام و الساجد للأصنام كالا لا سوى

هل يستوى الفاضل و المفضول أم هل تستوى شمس النهار و الدجى (1)

و ما أورده لابن حماد: تأمل بعقلك ما أزمعوا و هموا عليه بأن يفعلوه

بهذا فسل خالدًا عنهم على أيما خطه وافقوه

و قال الذى قال قبل السلام حديثا رووه فلم ينكروه

حديثا رواه ثقات الحديث فما ضعّفوه و ما عللوه

إلى ابن معاويه فى الصحيح و زكى الرواه الذى أسندوه

و ما أورده له: بعث النبى براءه مع غيره فأتاه جبرئيل يخب و يوضع

قال ارتجعها و أعطها مولى الورى نادا بها و هو البطين الأنزع

فانظر إلى ذا النص من رب العلى و الله يخفض من يشاء و يرفع (2)

و ما أورده لنفسه: قد أورد الحاكم فى كتابه شواهد التنزيل فى أصحابه

قول النبى تفهموا يا أمتى إياكم أن تجحدوا نبوتى

يظلكم بعدى عليا مقعدى فمن أتاه فهو طاغ معتدى

و قد روى لنا على الشافعى قول النبى الأبطحى النافع

يأمره شهاده الخُصوم توضيح ما قد جاء فى المظلوم

و ما أورده و لم ينسبه إلى أحد:

١-١) الصراط المستقيم: ١/٢٢٨.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/٨.



يقولون خير الناس بعد محمد أبو بكر الصديق و الضير ضيركم

أَكْذَبْتُمْ صِدْقَكُمْ فِي مَقَالِهِ وَلَيْتُكُمْ أَمْرًا وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ

و ما أورده للبرقي: و لم يوار رسول الله في جدث حتى تعصب فرعون لهامان

و استخرجا فدكا منها و قد علما بأنها حقها حقا بتبيان

فإن يقولوا أصابا فاليهود إذن يارث داود أولى من سليمان (١)

و ما أورده لآخر من أبيات: أفي فدك شك بأن محمدا حواها لها من دون تيم بمشهد

و على و سلمان و مقدار منهم و خباب مع عمار في وسط مسجد

و أشهدنا و الناس أن تراثه لفاطمه دون البعيد المبعد

و ما أورده للسيد الحميري: أو لم يقل عمر علانيه لهم حتى أقر بجرمه إقرارا

كانت مبايعتي عتيقا فلتة أخسرت ميزاني بها إفسارا (٢)

و ما أورده لابن حماد: أما عمر قام في حزبه و قال اسمعوا اليوم قولي و عوه

ألا إن بيعتكم فلتة فمن عاد في مثلها فاقتلوه

و ما أورده للسيد الحميري: أ جاء نبي الله من آل هاشم لتملك تيم دونه عقده الأمر

و تصرف عن قوم بهم تم أمرها و يملكها بالصغر منهم أبو بكر

أفي حكم من هذا فتبع حكمه لقد صار عرف الدين فيهم إلى نكر

و ما أورده للديلمي: أوصى النبي فقال قائلهم قد ظل يهجر سيد البشر

و رأوا أبا بكر أصاب و لم يهجر و قد أوصى إلى عمر

و ما أورده له:

ص: ٤٢٧



أوصى النبي أمير النحل دونهما فخالفاه لأمر عنده اشتورا

و قال هاتوا كتابا لا يضل به بعدى فقالوا رسول الله قد هجرا

تحمل الوزر فيها ميتا عجبا و قال حيا أقبيلوني بها ضجرا

إن قال إن رسول الله غادرها شورى فألا اقتفى من بعده الأثرا

أو قال أوصى فلم تقبل وصيته يوم الغدير فلا تعجل فسوف ترى (١)

و ما أورده للصاحب: ناصبه هبنى قد صدقتها فيما روى الأول من أمر فدك

لم قدموا على عليّ رجلا مع قوله لو لا على لهلك

و ما أورده للبرقي في عثمان: أ لم يدس بطن عمار بحضرته و دق للشيخ عبد الله ضلعان

و قد نفى جنديا فردا إلى بلد نائي المحله من أهل و جيران

و ما أورده لديك الجن: ما كان تيم لهاشم بأخ و لا عدى لأحمد من باب

لكن حديثي عداوه و قلا تهورا في غيابه الشعب

و ما أورده للناشي: فلم لم يشوروا ببدر و قد بقت قوى القوم إذا بارزوكا

و لم هربوا إذ شجيت العدى بمهراس أحد و لم نازلوكا

و لم أحجموا يوم سلع و قد ثبت لعمر و لم أسلموكا

و لم يوم خبير لم يثبتوا برايه أحمد و استركبوكا

و لم يحضروا بحنين و قد صككت بنفسك جيشا صكوكا

فأنت المقدم في كل ذا فله درك لم آخروكا (٢)

و ما أورده لمحمد الموسوي من أبيات: و لا اثنتى خوف قرن عنه يوم و غا بل باسل قاتل في كل أفاك

و قد طلبناك يا تيم هناك و في بدر واحد و سلع ما وجدناك

١-١) الصراط المستقيم: ٣/٨.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٤٨.

و ما أورده لبعضهم: حضر ك يا من حوت محاسنه غرائباً ما رؤين فى عصر

أضعف من حجه النواصب فى أن إمام الهدى أبو بكر

و من ذلك ما أورده عبد على الجزائرى فى رسالته فى تظلم الزهراء فقال ما أحسن قول القائل فى هذا المعنى: الناس ليسوا أمه  
لمحمد مخصوصه بل أمه لعتيق

جاءت تطالب بنت ذا بترائها فتقاعدوا عنها بكل طريق

و غدت تقاتل بنت ذا فتواثبوا طوعاً يفتدوها بكل مضيق

فقعودهم عن هذه و نهوضهم مع هذه يغنى عن التحقيق

و من ذلك ما أورده القاضى نور الله فى كتاب إحقاق الحق و لم ينسبه إلى أحد: من مبلغ عنا النبى محمداً أن الورى عادوا إلى  
العدوان

إن الذين أمرتهم أن يعدلوا لم يعدلوا إلا عن الإيمان

غضبوا أمير المؤمنين مكانه و استأثروا بالملك و السلطان

بطشوا بفاطمه البتول و أحرزوا ميراثها طعنا على القرآن

و من ذلك قول الشيخ على بن الشهينى من قصيده: يا للرجال لأمه مفتونه سادت على السادات فيها الأعبد

أضحى بها الأقصى البعيد مقرباً و الأقرب الأدنى يذاد و يبعد

هلا تقدمه غداه براءه إذ رد و هو لفرط غيظ مكمد

و يقول معتذراً أقيلونى و فى إدراكها قد كان قدما يجهد

أ يكون منها المستقيل و فى غد فى آخر يوصى بها و يؤكد

لو لا الأولى نقضوا عهد محمّد من بعده و على الوصى تمردوا

لم يستطع مدا لآل أميه يوم الطفوف إلى ابن فاطمه يد (1)

و من ذلك ما نقله أبو الصلاح الحلبي فى تقريب المعارف للنابعه الجعدى: نكثت بنو تيم بن مره عهده فتبوات نيرانها و جحيمها

و تخاضمت يوم السقيفه و الذى فيه الخصام غدا يكون خصيمها



١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدِ عَرَفَ قَاتِلَهُ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي يُقْتَلُ فِيهَا، وَالْمَوْضِعَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ، وَقَوْلُهُ لَمَّا سَمِعَ صَيْحَ الْأَوْزِ فِي الدَّارِ: صَوَائِحُ تَتَّبِعُهَا نَوَائِحُ، وَقَوْلُ أُمِّ كَثُومٍ: لَوْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ دَاخِلَ الدَّارِ، وَأَمَرْتَ غَيْرَكَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَبَى عَلَيْهَا وَكَثُرَ دُخُولُهُ وَخُرُوجُهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِلَا سِلاحٍ، وَقَدِ عَرَّفَ أَنَّ ابْنَ مَلْجَمٍ قَاتِلُهُ بِالسَّيْفِ، كَانَ هَذَا مِمَّا لَمْ يَجْزُ تَعَرُّضُهُ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ كَانَ وَ لَكِنَّهُ خَيْرٌ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ لَتَمَضِي مَقَادِيرُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (١).

٢- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَصِيرٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنْ أَيْنَ أَصَابَ أَصْحَابُ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أَصَابَهُمْ مَعَ عِلْمِهِمْ بِمَنَائِمِهِمْ وَ بَلَايَاهُمْ؟ قَالَ: فَأَجَابَنِي شِدْبَهُ الْمَغْضَبِ: مِمَّنْ ذَلِكَ إِلَّا مِنْهُمْ قُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ جُعِلَتْ فِتَاكُ؟ قَالَ: ذَلِكَ بَابٌ أُغْلِقُ إِلَّا أَنْ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَرِحَ مِنْهُ شَيْئاً بَسِيراً، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ أَوْلِيكَ كَانَتْ عَلَيَّ أَفْوَاهِهِمْ أَوْكِيَهُ.

- وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحَجَّالِ، عَنِ اللَّؤْلُؤِيِّ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، وَ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، وَ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عَلِمَهُمْ بِمَنَائِمِهِمْ (٢).

٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوقَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيَّ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فَقَالَ: يَا حَكَمُ هَلْ تَدْرِي اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِفُ قَاتِلَهُ بِهَا، وَيَعْرِفُ بِهَا الْأُمُورَ الْعِظَامَ الَّتِي كَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِهَا؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا

مُحَدِّثٌ» وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مُحَدِّثًا (الْحَدِيثَ) (١). أقول: المراد أنه كان يُحَدِّثُهُ الْمَلَكُ ببعض ما كان وما يكون كما روى في عده أحاديث.

٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَجْبُوبٍ، عَنْ سَيِّدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ، عَنْ سَيِّدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: وَ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَعَثَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُ خِدَاشٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّا نَبْعَثُكَ إِلَى رَجُلٍ طَالَمَا كُنَّا نَعْرِفُهُ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ بِالسَّحْرِ وَ الْكِهَانَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَا تَأْكُلْ لَهُ طَعَامًا، وَ لَا تَشْرَبْ لَهُ شَرَابًا، وَ لَا تَمَسَّ لَهُ غَسِيلاً وَ لَا دُهْنًا، وَ لَا تَحُلْ مَعَهُ، وَ إِحْدِزْ هَذَا كَلَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَاقْرَأْ آيَةَ السُّخْرَةِ، وَ تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ كَيْدِهِ، وَ ذَكَرَ الرَّسَالَهَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا أَنْ أَتَى خِدَاشٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَبَّحَ مَا أَمْرَاهُ بِهِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يُنَاجِي نَفْسَهُ ضَحِكَ وَ قَالَ: هَاهُنَا يَا أَخَا عَبْدِ قَيْسٍ، وَ أَشَارَ لَهُ إِلَى مَوْضِعٍ قَرِيبٍ مِنْهُ، فَقَالَ: مَا أَوْسَعَ الْمَكَانَ أُرِيدُ أَنْ أُودِيَ إِلَيْكَ رِسَالَهُ، فَقَالَ: بَلْ تَطْعَمُ وَ تَشْرَبُ وَ تَحُلُّ ثِيَابَكَ وَ تَدَهِنُ، ثُمَّ تُودِي رِسَالَتَكَ قُمْ يَا قَتْبَرُ فَأَنْزِلْهُ، فَقَالَ: مَا بِي إِلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتَ حَاجَهُ، قَالَ: فَأَخْلُو بِكَ قَالَ: كُلُّ سِرٍّ لِي عَلَانِيَةٌ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ الْحَائِلِ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ قَلْبِكَ الَّذِي يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَ مَا تُخْفِي الصُّدُورُ، أَتَقَدَّمُ إِلَيْكَ الزُّبَيْرُ بِمَا عَرَضْتُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمْ بَعِيدًا مَا سَأَلْتُكَ مَا ارْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ، فَأَنْشُدُكَ اللَّهُ هَلْ عَلِمَكَ كَلَامًا تَقُولُهُ إِذَا لَقَيْتَنِي؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ آيَةَ السُّخْرَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأْهَا، وَ جَعَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُكْرِرُهَا عَلَيْهِ، وَ يُرَدِّدُهَا عَلَيْهِ وَ يَفْتَحُ عَلَيْهِ إِذَا أَحْطَأ، حَتَّى إِذَا قَرَأَهَا سَبْعِينَ مَرَّةً، قَالَ الرَّجُلُ: مَا يَرَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرُهُ بِتَرَدِّدِهَا سَبْعِينَ مَرَّةً، قَالَ لَهُ: أَلَا تَجِدُ قَلْبَكَ إِطْمَأَنَّ؟ قَالَ: إِي وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، قَالَ: فَمَا قَالَا لَكَ؟ فَأُخْبِرُهُ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمَا وَ ذَكَرَ جَوَابَ الرَّسَالَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ اقْعَصِ الزُّبَيْرَ بِشَرِّ قَتْلِهِ، وَ اسْبِغْ دَمَهُ عَلَى ضَالِلِهِ وَ عَرِّفِ الْأَطْلَحَةَ الْمَيْدَلَةَ، وَ ادْخِرْ لَهُمَا فِي الْأَخِرَةِ شَرًّا مِنْ ذَلِكَ إِنْ كَانَا ظَلَمَانِي وَ افْتَرَيَا عَلِيَّ وَ كَتَمَا شَهَادَتَهُمَا، وَ عَصَيَاكَ وَ عَصَيَا رَسُولَكَ فَيَّ، قُلْ: آمِينَ، قَالَ خِدَاشٌ: آمِينَ إِلَى أَنْ قَالَ:

ص: ٤٣١



أَبْرَأَ إِلَى اللَّهِ مِنْهُمَا، قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِرْجِعْ إِلَيْهِمَا وَاعْلِمُهُمَا مَا قُلْتَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يُرَدِّنِي إِلَيْكَ عَاجِلًا، وَ أَنْ يُوفِّقَنِي لِرِضَاهُ فِيكَ، فَفَعَلَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ انْصَرَفَ، وَقُتِلَ مَعَهُ يَوْمَ الْجَمَلِ (١). أقول: إجابته دعائه معلوم بالأخبار المتواترة.

٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سِيَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَعَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ نَصِيرِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَرَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَافِعِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ، فَبَيْنَمَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ إِذْ جَاءَ فَارِسٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَلِيُّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مَا لَكَ تَكَلُّتَكَ أُمُّكَ لَمْ تَسَلِّمْ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى سَأَخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ كُنْتُ إِذْ كُنْتُ عَلَى الْحَقِّ بِصِفَيْنِ، فَلَمَّا حَكَمْتَ الْحَكَمِينَ بَرَنْتُ مِنْكَ، وَ سَمَّيْتِكَ مُشْرِكًا فَأَصَيْبِحْتُ لَا أَدْرِي إِلَى أَيْنَ أَصِيرُ وَلَا يَتِي، وَاللَّهِ لَأَنْ أَعْرِفَ هَيْدَاكَ مِنْ ضَلَالَتِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَكَلُّتَكَ أُمُّكَ قَفٌّ قَرِيبًا مِنِّي أَرْكَ عِلَامَاتِ الْهُدَى، وَ عِلَامَاتِ الضَّلَالَةِ، فَوَقَفَ الرَّجُلُ قَرِيبًا مِنْهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ فَارِسٌ يَرْكُضُ حَتَّى أَتَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَشِرْ بِالْفَتْحِ، أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَيْكَ قَدْ وَاللَّهِ قَتَلَ الْقَوْمَ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ لَهُ: مِنْ دُونِ النَّهْرِ أَوْ مِنْ خَلْفِهِ؟ قَالَ: مِنْ دُونِهِ، قَالَ: كَذَبْتَ وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسِيمَةَ لَا- يَعْبُرُونَهُ أَبَدًا حَتَّى يُقْتَلُوا، فَقَالَ الرَّجُلُ فَارْزُدْ فِيهِ بِصَبْرِهِ، فَجَاءَ آخِرُ يَرْكُضُ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَزَدَّ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِثْلَ الَّذِي رَدَّ عَلَى صَاحِبِهِ، قَالَ الرَّجُلُ الشَّاكُّ: وَ هَمَمْتُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَى عَلِيٍّ فَأَفْلِقَ هَامَتَهُ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ جَاءَ فَارِسَانِ يَرْكُضَانِ قَدْ أَعْرَقَا فَرَسَيْهِمَا، فَقَالَا: أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَشِرْ بِالْفَتْحِ، قَدْ وَاللَّهِ قَتَلَ الْقَوْمَ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمِنْ خَلْفِ النَّهْرِ أَمْ مِنْ دُونِهِ؟ قَالَا: لَا- بَلْ مِنْ خَلْفِهِ، إِنَّهُمْ لَمَّا اقْتَحَمُوا خَيْلَهُمُ النَّهْرَوَانَ، وَ ضَرَبَ الْمَاءَ لَبَاتِ خَيْولِهِمْ رَجَعُوا فَأَصَابُوا، فَقَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صِدَقْتُمَا، فَتَزَلَّ الرَّجُلُ عَنْ فَرَسِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَرَجِلَهُ فَتَقَبَّلَهُمَا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: هَذِهِ لَكَ آيَةٌ (٢). و رواه الطبرسي في كتاب إعلام الوري مرسلا نحوه.

ص: ٤٣٢

١- ١) الكافي: ١/٣٤٤ ح ١.

٢- ٢) الكافي: ١/٣٤٥ ح ٢.

٦- وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَسَمِ الْعَجَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمَعْرُوفِ بِكَرْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُدَاهِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُيُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخَثْعَمِيِّ، عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ، قَالَتْ: رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَتْ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا دَلَالَةُ الْإِمَامَةِ يَزْحَمُكَ اللَّهُ! قَالَتْ: فَقَالَ: انْتَبِئِي بِنَتِكَ الْخَصِيَاهُ، وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى خَصِيَاهِ فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَطَبَعَ لِي فِيهَا بِخَاتَمِهِ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا حَبَابَةُ إِذَا ادَّعَى مُدَّعِ الْإِمَامَةَ فَتَقَدَّرَ أَنْ يَطْبَعَ كَمَا رَأَيْتِ، فَاعْلَمِي أَنَّهُ إِمَامٌ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ، وَالْإِمَامُ لَا يَغْرُبُ عَنْهُ شَيْءٌ يُرِيدُهُ، قَالَتْ: ثُمَّ انْصَبْتُ حَتَّى قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجِئْتُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هُوَ فِي مَجْلِسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَقَالَ: يَا حَبَابَةُ الْوَالِيَّةِ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا مَوْلَايَ فَقَالَ: هَاتِي مَا مَعَكَ قَالَتْ: فَأَعْطَيْتُهُ، فَطَبَعَ فِيهَا كَمَا طَبَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَتْ: ثُمَّ أَتَيْتُ الْحَسِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَقَالَ هَاتِي مَا مَعَكَ فَنَاولْتُهُ الْخَصَاةَ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، قَالَتْ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ بَلَغَ بِي الْكِبَرُ إِلَى أَنْ أُرْعِشْتُ وَ أَنَا أَعْمَدُ يَوْمَئِذٍ مِائَةً وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ سِنَةً فَرَأَيْتُهُ رَاكِعًا وَ سَاجِدًا وَ مَشْغُولًا بِالْعِبَادَةِ فَيَسْتُ مِنْ الدَّلَالَةِ فَأَوْمَى إِلَيَّ بِالسَّبَابِهِ فَعَادَ إِلَيَّ شَبَابِي، إِلَى أَنْ قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ لِي: هَاتِي مَا مَعَكَ فَأَعْطَيْتُهُ الْخَصِيَاهُ فَطَبَعَ [لِي] فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ لِي فِيهَا ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، وَ عَاشَتْ حَبَابَةُ بَعْدَ ذَلِكَ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ (١). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا عَنْ ابْنِ بَابُوِيهِ بِالْإِسْنَادِ وَ كَذَا الرَّوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ.

٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ خَصِيَاهُ، فَطَبَعَ لَهُ فِيهَا بِخَاتَمِهِ، قَالَ: وَ سَأَلَهُ عَنْ إِسْمِهِ فَقَالَ مِهْجَعُ بْنُ الصَّلْتِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ سَمْعَانَ بْنِ غَانِمِ بْنِ أُمِّ غَانِمٍ وَ هِيَ الْأَعْرَابِيَّةُ الْيَمَانِيَّةُ صَاحِبَةُ الْخَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ السَّبْطُ إِلَى وَقْتِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

ص: ٤٣٣

١- (١) الكافي: ١/٣٤٧ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ١/٣٤٧ ح ٤.

٨- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَضِحَانِنَا ذَكَرَ اسْمَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَلَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ أَسْلَمَ سَأَلَتْهُ عَنْ وَصِيَّتِهِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى حِصَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَفَرَكَهَا بِإِصْبَعِهِ فَجَعَلَهَا شِبْهَ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا ثُمَّ طَبَعَهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَمَاتِي قَالَتْ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَاتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: يَا أَبَتِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَنْتَ وَصِيَّتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى حِصَاةٍ فَفَرَكَهَا فَجَعَلَهَا كَهَيْئَةِ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا وَخَتَمَهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ أَسْلَمَ مَنْ فَعَلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيَّتِي، فَاتَيْتُ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ غُلَامٌ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَنْتَ وَصِيَّتِي أَبِيكَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ وَضَرَبَ بِيَدِهِ وَأَخَذَ حِصَاةً فَفَعَلَ بِهَا كَفِعْلِهِمَا، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَاتَيْتُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا مُسْتَضِيءَةٌ سِنِّيهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ وَصِيَّتِي أَبِيكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ ائْتِنِي بِحِصَاةٍ ثُمَّ فَعَلَ كَفِعْلِهِمْ، فَعَمَرْتُ أُمَّ أَسْلَمَ حَتَّى لَحِقَتْ بِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ أَنْتَ وَصِيَّتِي أَبِيكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ ثُمَّ فَعَلَ كَفِعْلِهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ (١).

٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ وَعَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا بُويعَ بَعْدَ قَتْلِ عُمَيْدَانَ صِدِّعِ الْمُنْبَرِ وَخَطَبَ بِخُطْبِهِ ذَكَرَهَا يَقُولُ فِيهَا: أَلَا إِنَّ بَلِيَّتَكُمْ قَدْ عَادَتْ كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ، وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَتُبْلَغَنَّ بِلْبَلِهِ، وَلَتُغْرِبَنَّ غَرْبَهُ حَتَّى يَعُودَ أَسْفَلُكُمْ أَعْلَاكُمْ وَأَعْلَاكُمْ أَسْفَلَكُمْ، وَلَيْسِيَنَّ سَيِّئَاتُكُمْ كَانُوا قَصِيرُوا، وَلَيَقْصُرَنَّ سَبَاقُونَ كَانُوا سَبَقُوا «الْحَدِيثُ» (٢). وَرَوَاهُ الرُّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مَرْسِلاً. أَقُولُ: لَا يَخْفَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَ بِمَا يَكُونُ، وَقَدْ وَافَقَ الْخَبَرَ الْمَخْبِرَ عَنْهُ.

١٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ، إِذْ أَقْبَلَ نَعْبَانٌ مِنْ نَاحِيَةِ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَهَمَّ النَّاسُ أَنْ يَقْتُلُوهُ، فَأَرْسَلَ أَمِيرُ

ص: ٤٣٤

١- (١) الكافي: ١/٣٥٦ ح ١٥.

٢- (٢) الكافي: ١/٣٦٩ ح ١.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ كُفُّوا، فَكَفُّوا فَأَقْبَلَ الثَّغْيَانَ يَنْسِيَابُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَتْبَرِ، فَتَطَاوَلَ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقِفَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، وَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ خُطْبَتِهِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ خَلِيفَتُكَ عَلَى الْجَنِّ، وَإِنَّ أَبِي مَاتَ وَأَوْصَانِي أَنْ آتِيكَ فَاسْتَطْلِعَ رَأْيِكَ، وَقَدْ أَتَيْتُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ وَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَنْ تَنْصِرَ رِفَ فَتَقُومَ مَقَامَ أَبِيكَ فِي الْجَنِّ، فَإِنَّكَ خَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَوَدَّعَ عَمْرُو أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَانْصَرَفَ، فَهُوَ خَلِيفَتُهُ عَلَى الْجَنِّ، فَقُلْتُ لَهُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ فَيَأْتِيكَ عَمْرُو وَذَلِكَ الْوَجِبُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ (١). و رواه الصفار في بصائر الدرجات، عن إبراهيم بن هاشم مثله.

١١- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ مِثْنَى عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَلَوْنِي عَمَّا شِئْتُمْ، فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا تَبَأْتُكُمْ بِهِ (٢). أقول: وجه الإعجاز أنه أخبر بما يكون، وقد وافق الخبر المخبر بالنقل المتواتر، فإنه ما سئل عن شيء إلا و أجاب فيه بأحسن جواب، و كم من عالم تكلم بهذا الكلام الذي قاله عليه السَّلَامُ، فافتضح في الحال، و عجز عن جواب السؤال كما نقله أرباب السير و الأخبار فهذا وجه آخر للإعجاز.

١٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَيْلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عِيسَى شَلْقَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ حُجْوَةٌ فِي بَيْتِي مَحْزُومٌ، وَإِنَّ شَابًّا مِنْهُمْ أَتَاهُ فَقَالَ: يَا حَالِي إِنَّ أَخِي مَاتَ وَقَدْ حَزِنْتُ عَلَيْهِ حُزْنًا شَدِيدًا، فَقَالَ لَهُ: تَشْتَهِي أَنْ تَرَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَرِنِي قَبْرَهُ قَالَ: فَخَرَجَ وَمَعَهُ بُرْدَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ مُتْرَرًا بِهَا، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ تَمَلَّكَتْ شَفَتَاهُ ثُمَّ رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ فَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ، وَ هُوَ يَقُولُ بِلِسَانِ الْفُرْسِ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: أَلَمْ تَمُتْ وَ أَنْتَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: بَلَى وَ لَكِنَّا مِتْنَا عَلَى سِيْنِهِ فَلَانَ وَ فُلَانَ، فَانْقَلَبْتُ أَلْسِنَتَنَا (٣). و رواه الصفار في بصائر الدرجات، عن سلمه بن الخطاب مثله.

ص: ٤٣٥

١- (١) الكافي: ١/٣٩٦ ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ١/٣٩٩ ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٥٧ ح ٧.

١٣- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَكَثَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَمْسَةَ وَ سَبْعِينَ يَوْمًا، وَ كَانَ دَخَلَهَا عَلَى أَبِيهَا حُزْنٌ شَدِيدٌ، وَ كَانَ يَأْتِيهَا جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُحْسِنُ عَزَاءَهَا عَلَى أَبِيهَا، وَ يُطَيِّبُ نَفْسَهَا، وَ يُخْبِرُهَا عَنْ أَبِيهَا وَ مَكَانِهِ، وَ يُخْبِرُهَا بِمَا يَكُونُ بَعْدَهَا فِي دُرِّيَّتِهَا وَ كَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْتُبُ ذَلِكَ (١). أقول: وجه الإعجاز سماعه لكلام جبرئيل عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم و علمه بما يكون و هو ظاهر.

١٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَسَنِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ نَصِيرِ بْنِ مَزَاحِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ بِنْتُ يَزْدَجَرْدَ عَلَى عُمَرَ أَشْرَفَ إِلَيْهَا عِدَارَى الْمَدِينَةِ، وَ أَشْرَقَ الْمَسِجِدُ بِضَوْئِهَا لَمَّا دَخَلْتُهَا، إِلَى أَنْ قَال: فَتَعَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَيَّرَهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ أَحْسَبُهَا بِفَيْئِهِ فَجَاءَتْ حَتَّى وَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: مَا إِسْمُكَ؟ فَقَالَتْ: جَهَانُ شَاهُ، فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلْ شَهْرَبَانُوتُوه، ثُمَّ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَيْلَدَنَّ لَكَ مِنْهَا خَيْرٌ أَهْلُ الْأَرْضِ، فَوَلَدَتْ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْخَيْرَتَيْنِ، فَخَيْرُهُ اللَّهُ مِنَ الْعَرَبِ هَاشِمٌ، وَ مِنَ الْعَجَمِ فَارِسٌ (٢).

١٥- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِيحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ حَيَّانِ بْنِ السَّرَّاجِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ يَهُودِيًّا مِنْ أَوْلَادِ هَارُونَ سَأَلَهُ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ وَصِيِّ مُحَمَّدٍ كَمْ يَعْيشُ مِنْ بَعْدِهِ؟ وَ هَلْ يَمُوتُ أَوْ يُقْتَلُ؟ قَالَ: يَا هَارُونِيُّ يَعْيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، لَا يَزِيدُ يَوْمًا وَ لَا يَنْقُصُ يَوْمًا، ثُمَّ يُضْرَبُ ضَرْبَهُ هَاهُنَا يَعْنِي عَلَى قَرْنِهِ فَتُخْضَبُ هَذِهِ مِنْ هَذَا (الْحَدِيثِ) وَ فِيهِ أَنَّهُ أَسْلَمَ.

١٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَاءِ، عَنْ بَعْضِ أَضِيحَابِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ قَالَ: كَانَتْ فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ امْرَأَةٌ صِدْقٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ الْقِيَانِ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ

ص: ٤٣٦

١- (١) الكافي: ١/٤٥٨ ح ١.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٦٧ ح ١.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا فَزَاهَا مُهْتَمَّةً، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ مُهْتَمَّةً؟ فَقَالَتْ: إِنَّ مَوْلَاهُ لِي دَفَنَتْهَا فَتِيذَتْهَا الْأَرْضُ مَرَّتَيْنِ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ الْيَهُودِيَّ وَالنَّصْرَانِيَّ، فَمَا لَهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تُعَذِّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ أَخَذَتْ تُرْبَهُ مِنْ قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَأُلْقِيَتْ عَلَى قَبْرِهَا لَقَرَّتْ قَالَ: فَأَتَيْتُ أُمَّ قِيَانَ فَأَخْبَرْتُهَا فَأَخَذُوا تُرْبَهُ مِنْ قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَأُلْقِيَتْ عَلَى قَبْرِهَا فَفَرَّتْ، فَسَأَلْتُ عَنْهَا مَا كَانَ حَالُهَا؟ فَقَالَ: كَانَتْ شَدِيدَةَ الْحُبِّ لِلرَّجَالِ لَا تَزَالُ قَدْ وَلَدَتْ فَالْقَتْ وَلَدَهَا فِي التَّنُورِ (١). ورواه الصدوق في الفقيه بإسناده عن إبراهيم بن أبي البلاد نحوه.

١٧- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيِّ، عَنْ أَبِي رَوْحِ بْنِ فَرَجِ بْنِ قُرَّةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَسْعُودَةَ بْنِ صِدْقَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُطْبِهِ طَوِيلَةٍ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَعَ أَنَّ اللَّهَ وَلَهُ الْحَمْدُ سَيَجْمَعُ هَؤُلَاءِ لِيَوْمِ لَيْلِي أُمَّيَّةٍ كَمَا يَجْمَعُ قَزَعِ الْخَرِيفِ يُؤَلَّفُ اللَّهُ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ يَجْعَلُهُمْ رُكَّامًا كُرَّامِ السَّحَابِ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابًا يَسِيلُونَ مِنْ مَسِيئَتِهِمْ كَسِيلِ الْجَنَّتَيْنِ سِيلِ الْعَرَمِ حَيْثُ بَعَثَ عَلَيْهِ فَارَةً فَلَمْ تَثْبُتْ عَلَيْهِ أَكْمَهُ، وَلَمْ يَرُدَّ سِنَّهُ رَصِيدًا طَوْدٍ يُزْعِزُهُمُ اللَّهُ فِي بُطُونِ أَوْدِيهِ، ثُمَّ يَسْلِكُهُمْ يَتَابِعِ فِي الْأَرْضِ، يَأْخُذُ بِهِمْ مِنْ قَوْمِ حُقُوقِ قَوْمٍ، وَيُمْكِنُ بِهِمْ قَوْمًا فِي دِيَارِ قَوْمٍ تَشْرِيذًا لِيُنِي أُمَّيَّةً، وَ لَكِنِّي لَا يَعْتَصِمُوا مِمَّا غَصِبُوا، يُضْعِفُ اللَّهُ بِهِمْ رُكْنًا، وَيَنْقُضُ بِهِمْ طَيِّبَ الْجَنَادِ مِنْ إِرْمٍ، وَيَمْلَأُ مِنْهُمْ بَطْنَانَ الرَّيْتُونَ، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأ النَّسِيمَةَ، لِيَكُونَ ذَلِكَ، وَكَأَنِّي أَسْمَعُ صَهِيلَ خَيْلِهِمْ، وَطَمْطَمَةَ رِجَالِهِمْ، وَ أَيْمُ اللَّهِ لِيَذُوبَنَّ مَا فِي أَيْدِيهِمْ بَعْدَ الْعُلُوقِ وَ التَّمْكِينِ فِي الْبِلَادِ كَمَا تَذُوبُ اللَّائِيَةُ عَلَى النَّارِ، مِنْ مَاتَ مِنْهُمْ مَاتَ ضَالًّا وَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَفْضِي مِنْهُمْ مَنْ دَرَجَ، وَ يَتُوبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى مَنْ تَابَ، وَ لَعَلَّ اللَّهُ يَجْمَعُ شَيْعَتِي بَعِيدَ التَّشْتِ لِيَسْرَّ يَوْمَ لِهَؤُلَاءِ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى اللَّهِ الْخِيَرَةُ، بَلْ لِلَّهِ الْخِيَرَةُ (٢) وَ الْأَمْرُ جَمِيعًا (٣).

## الفصل الأول

١٨- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِهِ مَنْ لَا يَخْضُرُهُ الْفَقِيهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُشَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَتْلِ الْخَوَارِجِ، حَتَّى إِذَا قَطَعْنَا فِي أَرْضِ بَابِلَ

ص: ٤٣٧

١- (١) الكافي: ٧/٣٧٠ ح ٤.

٢- (٢) في نسخه ثانيه: بل بيده الخيره..

٣- (٣) الكافي: ٨/٤٦٦ ح ٢٢.

حَضَرَتْ صِيْلَةُ الْعَصِيْرِ، فَنَزَلَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَزَلَ النَّاسُ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذِهِ أَرْضٌ مَلْعُونَةٌ قَدْ عُمِدَّتْ فِي الدَّهْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَ فِي خَيْرِ آخِرِ مَرَّتَيْنِ، وَ هِيَ تَتَوَقَّعُ الثَّلَاثَةَ، وَ هِيَ إِخِيْدَى الْمُؤْتَفِكَاتِ وَ هِيَ أَوَّلُ أَرْضٍ عُمِدَتْ فِيهَا وَثْنٌ، وَ إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِنَبِيِّ وَ لَا لَوَصِيِّ نَبِيِّ أَنْ يُصَيِّمَ فِيهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَصِلْ، فَمَالَ النَّاسُ عَنِ جَنْبِي الطَّرِيْقِ يُصَلُّونَ، وَ رَكِبَ هُوَ بَعْلَهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَضَى، قَالَ جُوَيْرِيَةٌ: فَقُلْتُ وَ اللَّهُ لَمَّا تَبِعَنَ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ لَمَّا قُدِّنَتْهُ صِيْلَاتِي الْيَوْمَ فَمَضَيْتُ خَلْفَهُ، فَوَ اللَّهُ مَا جُرْنَا جَسِيْرَ سُورًا حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَشَكَكْتُ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا جُوَيْرِيَةُ أَ شَكَكْتُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَنَزَلَ نَاحِيَهُ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ، فَنَطَقَ بِكَلَامٍ لَا أَحْسَبُهُ إِلَّا كَأَنَّهُ بِالْعِزْرَانِيِّ، ثُمَّ نَادَى: الصَّلَاةَ، فَانْظَرْتُ وَ اللَّهُ إِلَيَّ الشَّمْسُ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ جَبَلَيْنِ لَهَا صِيْرِيْرٌ فَصَيِّمَ لِي الْعَصِيْرَ فَصَيِّمْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ صِيْلَاتِنَا عَادَ اللَّيْلُ كَمَا كَانَ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا جُوَيْرِيَةُ بِنِ مَسِيْهِرٍ! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيْمِ وَ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيْمِ فَوَدَّ عَلَيَّ الشَّمْسَ. وَ رَوَى أَنَّ جُوَيْرِيَةَ لَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: وَصِيَّتِي نَبِيِّ وَ رَبِّ الْكَعْبَةِ (١). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ كَمَا يَأْتِي نَقْلُهُ، وَ رَوَاهُ الصَّفَارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْكَانٍ، عَنِ أَبِي بَصِيْرٍ عَنِ أَبِي الْمَقْدَامِ، عَنِ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مَسْهَرٍ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيْدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ أَبِي بَصِيْرٍ، عَنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ أُمِّ الْمَقْدَامِ الثَّقَفِيَّةِ، عَنِ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مَسْهَرٍ نَحْوَهُ.

١٩- وَ يَأْسِيْبَادِهِ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَعِيْدٍ، عَنِ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: سَيُقْتَلُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي بِأَرْضِ خُرَاسَانَ بِالسَّمِّ ظُلْمًا، اسْمُهُ إِسْمَاعِيْلُ، وَ اسْمُ أَبِيهِ إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عِمْرَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَّا فَمَنْ زَارَهُ فِي غُرْبَتِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ (الْحَدِيثُ) (٢). وَ رَوَاهُ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ، عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ.

ص: ٤٣٨

١- ١) من لا يحضره الفقيه: ١/٢٠٤ ح ٤١١.

٢- ٢) من لا يحضره الفقيه: ٢/٥٨٤ ح ٣١٨٨.

و رواه فى الأمالى، عن على بن عبد الله الوراق، عن سعد بن عبد الله مثله.

٢٠- وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: إِنَّ ابْنَ أَبِي الْجَسْرَيْنِ وَجَدَ عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ، وَقَدْ أَشْكَلَ ذَلِكَ عَلَى الْقَضَاءِ، فَسَلَّ عَلَيْنَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ فَسَأَلَ أَبُو مُوسَى عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هَذَا فِي هَذِهِ الْبِلَادِ يَعْنى الْكُوفَةَ وَ مَا يَلِيهَا، وَ مَا هَذَا بِحَضْرَتِي فَمِنْ أَيْنَ جَاءَ كَ هَذَا؟ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُعَاوِيَةُ أَنَّ ابْنَ أَبِي الْجَسْرَيْنِ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ، وَقَدْ أَشْكَلَ عَلَى الْقَضَاءِ، فَرَأَيْتَكَ فِي هَذَا؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ إِنْ جَاءَ بِأَرْبَعَةٍ يَشْهَدُونَ عَلَى مَا شَهِدَ، وَ إِلَّا رَفَعَ بِرُمَّتِهِ (١).

## الفصل الثانى

٢١- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ بِيَّاعِ الْأَنْمَاطِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنْ عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَ بِالْمَنِّ وَ الْكُفِّ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ شِيعَتَهُ سَيُظْهِرُ عَلَيْهِمْ (٢). و رواه الصدوق فى العلل عن أبيه، عن سعد عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال مثله.

٢٢- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَسَيَرُهُ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْبُضِيرَةِ كَانَتْ خَيْرًا لَشِيعَتِهِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، إِنَّهُ عَلِمَ أَنَّ لِلْقَوْمِ دَوْلَهُ فَلَوْ سَبَا لَهُمْ لَسَيَّتْ شِيعَتُهُ «الْحَدِيثُ» (٣). و رواه الكلبي عن على بن إبراهيم مثله.

## الفصل الثالث

٢٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا

ص: ٤٣٩

١- ١) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٧٢ ح ٥٣٩٦ و فيه فى نسخه ثانيه: دفع إليه برمته.

٢- ٢) التهذيب: ١/٥٥.

٣- ٣) التهذيب: ٦/١٥٥ ح ٦.



سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَقَبَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَيْنَ يَسْكُنُ نَبِيُّكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: كَمْ يَعِيشُ وَصِيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ؟ قَالَ: ثَلَاثِينَ سَنَةً، ثُمَّ قَالَ: وَ يَمُوتُ أَوْ يُقْتَلُ؟ قَالَ: يُقْتَلُ بِضَرْبِهِ عَلَى قَرْنِهِ فَتُخَضَّبُ مِنْهُ لِحْيَتُهُ، قَالَ: صَدَقْتَ وَ اللَّهُ إِنَّهُ يَخْطُ هَارُونَ، وَ إِمْلَأْ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (١).

٢٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ الْعَدْلُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَوَيْهِ الْقَزويني عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْفَرَّاءِ عَنِ الرَّضَا، وَ بِإِسْنَادٍ أُخَرَ عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: خَطَبْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ غَضُوضٌ يَعْضُ الْمُؤْمِنُ عَلَى مِا فِي يَدِهِ وَ لَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَ لَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ وَ سَيَأْتِي زَمَانٌ تُقَدَّمُ فِيهِ الْأَشْرَارُ، وَ يُنْسَى فِيهِ الْأَخْيَارُ، وَ يُبَايَعُ الْمُضْطَرُّ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٥- وَ بِهَيْدِهِ الْأَسَانِيدُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنِّي بِالْقُصُورِ قَدْ شِيدَتْ حَوْلَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ كَأَنِّي بِالْمَحَامِلِ تَخْرُجُ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يُسَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَفَاقِ، وَ ذَلِكَ عِنْدَ انْقِطَاعِ مُلْكِكَ دَوْلَةَ بَنِي مَرْوَانَ (٣).

٢٦- وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ سِيَّامِ الْجَعَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: سَيُعْرَضُونَ عَلَى الْبِرَاءَةِ مِنِّي، فَلَا تَتَّبِرُوا فَإِنِّي عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ (٤). أقول: وقوع ما أخبر به عليه السلام معلوم منقول، و قد روى عنهم عليهم السلام الرخصة في ذلك أيضا.

## الفصل الرابع

٢٧- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوتَيْهِ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَشْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِلْيَهُودِ فِي

ص: ٤٤٠

١-١) عيون أخبار الرضا: ٢/٥٧ ح ١٩.

٢-٢) عيون أخبار الرضا: ١/٥٠ ح ١٦٨.

٣-٣) عيون أخبار الرضا: ١/٢٢٦ ح ١٣.

٤-٤) عيون أخبار الرضا: ١/٦٩ ح ٢٧٤.

الإحتجاج عليهم: إن لنا حجة هي المعجزة الباهرة، ثم نادى جمال اليهود: يا أيها الجمال اشهدى لمحمد ووصيه، فتبادر الجمال صدقت صدقت يا وصي محمد، وكذب هؤلاء اليهود، فقال علي عليه السلام: هؤلاء جنس من اليهود يا ثياب اليهود التي عليهم، اشهدى لمحمد ووصيه، فنطقت ثيابهم كلها صدقت يا علي، نشهد أن محمداً رسول الله حقاً، وأنك يا علي وصيه حقاً (١).

٢٨- وقال: حدثنا علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق، قال: حدثنا محمد بن جعفر الأسدي، قال: حدثنا موسى بن عمران، عن الحسين بن يزيد عن المفضل بن عمر، عن ثابت بن دينار عن سعيد بن جبير، قال: قال يزيد بن قعنب: كنت جالساً مع العباس بن عبد المطلب و فريق من عبد العزى عند بيت الله الحرام، إذ أقبلت فاطمة بنت أسيد أم أمير المؤمنين عليه السلام وكانت حاملة به لشيء من أشهر، وقد أخذها الطلق، فقالت: رب إني مؤمنة بك إلى أن قالت: فبحق النبي الذي بنى هذا البيت، وبحق المولود الذي في بطني لما يسرت علي ولادتي، قال يزيد بن قعنب فرأينا البيت وقد انفتح عن ظهره، ودخلت فاطمة فيه وغابت عن أبصارنا، والترق الحائط، فرمنا أن يفتح لنا فقل الباب فلم يفتح، فعلمنا أن ذلك أمر من أمر الله عز وجل، ثم خرجت بعد الرابع، وبهدا أمير المؤمنين عليه السلام ثم قالت: إني فضلت على من تقدمني من النساء، إلى أن قالت: وإني دخلت بيت الله الحرام، فأكلت من ثمار الجنة وأوراقها (أزرقها ظ)، فلما أردت أن أخرج هتف بي هاتف: يا فاطمة سميته علياً (الحديث) (٢).  
ورواه في الأمالي وفي العلل بهذا السند مثله، ورواه الشيخ في المجالس والأخبار كما يأتي.

٢٩- وقال حدثنا أحمد بن يحيى المكتب، عن أحمد بن محمد الوراق، عن بشر بن سعيد بن قلوبويه المعدل، عن عبد الجبار بن كثير التميمي اليمني، عن محمد بن حروب الهلالي أمير المدينة في حديث أن جعفر بن محمد عليه السلام قال له: أردت أن تسألني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم لم يطق علي عليه السلام حمله عند حطه الأضنام عن سطح الكعبة مع قوته وشدته، وما ظهر منه في قلع ياب القموص بخيبر، والرهي بها وراء أربعين ذراعاً وكان لا يطيق علي حمله أربعين رجلاً؟ و ذكر

ص: ٤٤١

١- (١) معاني الأخبار: ٢٧.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٦٢.

## الفصل الخامس

٣٠- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعَمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التُّرَيْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ وَ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ بَعْدِي وَ سَيِّدُهُمْ ابْنِي هَذَا، وَ هُوَ إِمَامٌ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَ أَمِيرُ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدَ وَفَاتِي أَلَا وَ إِنَّهُ سَيُظْلَمُ بَعْدِي كَمَا ظَلِمْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ ابْنِي الْحَسَنِ ابْنِي الْحُسَيْنِ الْمَظْلُومِ بَعْدَ أَخِيهِ، الْمَقْتُولِ فِي أَرْضِ كَرْبٍ وَ بِلَاءٍ، أَلَا- وَ إِنَّهُ وَ أَصْحَابُهُ مِنْ سَادَةِ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْمِدْكَرِيُّ عَنْ أَبِي يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الْبَزَّازِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْأَسَدِيِّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ جَوْينٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ يَهُودِيًّا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ، مِنْ أَوْلَادِ هَارُونَ فِي أَيَّامِ عُمَرَ، قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ وَصِيِّ مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِهِ كَمْ يَعِيشُ بَعْدَهُ؟ وَ هَلْ يَمُوتُ مَوْتًا أَوْ يُقْتَلُ قَتْلًا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا يَهُودِيٌّ يَعِيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَ تُخْضَبُ هَذِهِ مِنْ هَذَا- وَ أَشَارَ إِلَى رَأْسِهِ-، قَالَ: فَوَثْبَ الْيَهُودِيِّ وَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّكَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ (٣). و رواه الكليني كما مر.

٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التُّرَيْقِيِّ، وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ مُحْرِزٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْمَدِينِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ سَأَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَسَائِلَ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَخْبِرْنِي كَمْ يَعِيشُ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ بَعْدَهُ، وَ هَلْ يَمُوتُ مَوْتًا أَوْ يُقْتَلُ قَتْلًا؟ فَقَالَ لَهُ: وَيَحْكُ يَا يَهُودِيٌّ! أَنَا وَصِيُّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَعِيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، لَا أَنْقُصُ يَوْمًا وَ لَا أَزِيدُ، ثُمَّ يَتَّبِعُ أَشْقَاهَا،

١- (١) معانى الأخبار: ٣٥٠.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٥٩ ح ٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٩١ ح ٣.

شَقِيقُ عَاقِرِ نَاقِهِ ثَمُودَ، فَيَضْرِبُنِي ضَرْبَهُ هَاهُنَا فِي قَرْيَتِي، فَتُخْضَبُ مِنْهُ لِحْيَتِي. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَسْلَمَ (١). و رواه بعده أسانيد آخر كما مر في النص على الأئمة عليهم السلام.

٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُرُوجِهِ إِلَى صِفِّينَ، فَلَمَّا نَزَلَ بَيْنَتَوَى وَهُوَ شَطُّ الْفُرَاتِ، قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَعْرِفُ هَذَا الْمَوْضِعَ؟ قُلْتُ لَهُ: مَا أَعْرِفُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: لَوْ عَرَفْتَهُ كَعَرَفْتَنِي لَمْ تَكُنْ تَجُوزُهُ حَتَّى تَبْكِيَ كَبْكَايَ قَالَ: فَبَكَى طَوِيلًا حَتَّى اخْضَلْتُ لِحْيَتَهُ مِنَ الدَّمُوعِ وَ بَكَيْنَا مَعَهُ وَ هُوَ يَقُولُ: أَوْهَ، أَوْهَ! مَالِي وَ لِأَبِي سُفْيَانَ، مَالِي وَ لِأَلِ حَرْبِ حِزْبِ الشَّيْطَانِ وَ أَوْلِيَاءِ الْكُفْرِ صَبْرًا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، فَقَدْ لَقِيَ أَبُوكَ مِثْلَ الَّذِي تَلَقَى مِنْهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هَذِهِ أَرْضُ كَرْبٍ وَ بَلَاءٍ، يُدْفَنُ فِيهَا الْحُسَيْنُ وَ تِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا كُلُّهُمْ مِنْ وُلْدِي وَ وُلْدِ فَاطِمَةَ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ فِيهِ أَنَّهُ طَلَبَ بَعَرَ الطَّبَاءِ فَوَجَدَهُ، فَأَخَذَ الْبَعْرَ فَصَدَّرَهُ فِي رِدَائِهِ وَ أَمَرَنِي أَنْ أُصِيرَهَا كَذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا رَأَيْتَهَا تَنْفَجِرُ دَمًا عَيْطًا فَاعْلَمْ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ قُتِلَ وَ دُفِنَ بِهَا، الْحَدِيثُ، وَ فِيهِ أَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، سَأَلَ مِنْهَا دَمٌ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا كَذَبَنِي عَلِيٌّ قَطُّ فِي حَدِيثِ حَدَّثَنِي بِهِ، وَ لَا أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ قَطُّ أَنَّهُ يَكُونُ إِلَّا كَانَ كَذَلِكَ (٢).

٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَلَوِيُّ، عَنْ أَبِي الدُّنْيَا عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ الْمُعَمَّرِ الْمَغْرِبِيِّ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ يَذْكُرُ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا خَرَجَ إِلَى صِفِّينَ قَالَ: وَ كَانَ لِجَامٍ دَابَّتِهِ حَدِيدًا مُدْمَجًا، فَرَفَعَ الْفَرَسُ رَأْسَهُ فَشَجَّنِي هَيْدِهِ الشَّجَّةَ الَّتِي فِي صِيدْعِي، فَدَعَانِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَقَلَّ فِيهَا، وَ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ تُرَابٍ فَتَرَكَهُ عَلَيْهَا، فَوَ اللَّهُ مَا وَجَدْتُ لَهَا أَلْمًا وَ لَا وَجَعًا (٣).

## الفصل السادس

٣٥- وَ فِي كِتَابِ الرُّوضَةِ فِي الْفَضَائِلِ الْمَنْسُوبِ إِلَى ابْنِ بَابُوَيْهِ، قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ

ص: ٤٤٣

١- (١) كمال الدين: ٢٩٧ ح ٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٣٦ ح ٩.

٣- (٣) كمال الدين: ٥٤٦.

مَهْرَان: كَانَ بِالْكَوْفَةِ رَجُلٌ تَاجِرٌ يُكْنَى بِأَبِي جَعْفَرٍ، وَكَانَ حَسَنَ الْمُعَامَلَةِ مَعَ اللَّهِ وَ مِنْ أَتَاهُ مِنَ الْعُلُوِّ يَنْ يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا أُعْطَاهُ وَلَا يَمْنَعُهُ وَيَقُولُ لِغُلَامِهِ: أُكْتُبْ هَذَا مَا أَخَذَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبَقِيَ عَلِيٌّ ذَلِكَ زَمَانًا ثُمَّ تَعَدَّاهُ الْوَقْتُ وَافْتَقَرَ، فَظَنَرَ يَوْمًا فِي حِسَابِهِ فَجَعَلَ كُلَّمَا مَرَّ عَلَى اسْمِ حَيٍّ مِنْ غُرَمَائِهِ بَعَثَ إِلَيْهِ مِنْ يُطَالِبُهُ وَمَنْ مَاتَ ضَرَبَ عَلَى إِسْمِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ وَقَالَ: مَا فَعَلَ غَرِيمُكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْتَمَّ لِذَلِكَ غَمًّا شَدِيدًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمَّا نَامَ رَأَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي النَّوْمِ فَأَعْطَاهُ كَيْسًا فِيهِ أَلْفُ دِينَارٍ، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَقُّكَ، قَالَ الرَّجُلُ: فَانْتَبَهْتُ وَالْكَيسُ فِي يَدِي فَنَازَلْتُهُ زَوْجَتِي، وَقُلْتُ: هَاكِ وَحَدَّثْتَهَا الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: إِنَّ كُنْتُ صَادِقًا فَأَرِنِي حِسَابَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَحْضَرَ الدُّسَيْتُورَ وَفَتَحَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا مِنْ الْكِتَابَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى (١).

٣٦- وَيَأْسِنَادٍ تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِقِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ حَزَامٍ، فِي حَدِيثِ الْحَنْفِيَّةِ لَمَّا سُيِّتَ مَعَ سُبْحَى بَنِي حَنِيفَةَ لَمَّا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَلَبَ جَابِرًا وَأَمَرَهُ بِأَنْ يَحِدِّثَ الْحَاضِرِينَ بِحَدِيثِهَا وَالْحَدِيثُ طَوِيلٌ نَذُكُرُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ سُبْحَى بَنِي مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ وَبَيْنَهُمْ جَارِيَةٌ مُرَاهِقَةٌ فَلَمَّا دَخَلَتِ الْمَسْجِدَ قَالَتْ: إِنَّا سُبْحَىا وَنَحْنُ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُنِي وَيَأْخُذُ رِقِي إِلَّا مَنْ يُخْبِرُنِي بِمَا رَأَتْ أُمِّي وَهِيَ حَامِلٌ بِي، وَ أَيْ شَيْءٍ قَالَتْ لِي عِنْدَ وَلَا دَتِي؟ وَمَا الْعَلَامَةُ الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَهَا؟ وَلَا يَمْلِكُنِي مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ يُخْبِرُنِي بِذَلِكَ، وَإِلَّا بَقَرْتُ بَطْنِي بِيَدِي، فَتَذَهَبَ رُوحِي، وَيَطَالِبُ بِدَمِي فَدَخَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُمْ عَنْهَا، فَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِهَا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبَرُوهَا تَمْلِكُوهَا فَقَالُوا: مَا فِينَا مَنْ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَخْبَرَهَا أَمْلِكُهَا بِغَيْرِ اعْتِرَاضٍ قَالُوا: نَعَمْ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهَا فَصَدَّقَتْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: مَا الْعَلَامَةُ الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَ أُمِّي؟ قَالَ: لَمَّا وَضَعْتِكِ كَتَبْتُ كَلَامِيكَ وَالرُّؤْيَا فِي لَوْحٍ مِنْ نُحَاسٍ، وَ أَوْدَعْتُهُ عِنْدَ الْبَابِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ عَرَضَتْهُ عَلَيْكَ، فَأَقْرَرْتِ بِهِ، فَلَمَّا كَانَ سِتُّ سِنِينَ عَرَضَتْهُ عَلَيْكَ فَأَقْرَرْتِ بِهِ، ثُمَّ جَمَعْتَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّوْحِ ثُمَّ قَالَتْ: يَا بَنِي إِذَا نَزَلَ بِكُمْ سَافِرُكَ لِإِدْمَانِكُمْ، وَ نَاهِبٌ لِأَمْوَالِكُمْ، وَ سَابٌ لِإِتْدَارِكُمْ وَ سُيِّتٌ فِيْمَنْ سُبْحَى، فَخَذِي اللَّوْحَ مَعِيكَ، وَ اجْتَهِدِي أَنْ لَا يَمْلِكَكَ مِنَ الْجَمَاعَةِ إِلَّا مَنْ يُخْبِرُكَ بِالرُّؤْيَا وَ بِمَا فِي اللَّوْحِ قَالَتْ: صَدَّقْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَيْنَ اللَّوْحُ؟ قَالَ: فِي قَصْعَتِكَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ، دَفَعْتَ اللَّوْحَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٤٤٤

فَمَلَكَهَا بِمَا ظَهَرَ مِنْ حُجَّتِهِ وَ ثَبَّتَ مِنْ بَيِّنَتِهِ (١).

٣٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَهُ بِبَدْيِ قَارٍ، وَقَدْ أُرْسِلَ وَلَدُهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُ أَهْلَهَا، وَيَسْتَعِينُ بِهِمْ عَلَى حَرْبِ النَّاكِثِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسِ سَوْفَ يَأْتِي وَلَدِي الْحَسَنُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ وَ مَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ فَارِسٍ وَ رَاجِلٍ، لَا يَزِيدُ فَارِسٌ وَ لَا يَنْقُصُ، قَالَ: فَلَمَّا أَقْبَلْنَا الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجُنْدِ لَمْ يَكُنْ لِي هَمٌّ إِلَّا مُسَاءَلَهُ الْكَاتِبِ عَنْ كَمِّيهِ الْجُنْدِ، فَقَالَ: عَشْرَةُ آلَافٍ فَارِسٍ وَ رَاجِلٍ (٢).

٣٨- قَالَ: وَقِيلَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ بِالْكَوْفَةِ فَيَجْلِسُ عِنْدَ مِثْمِ التَّمَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ يُحَادِثُهُ، فَقَالَ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ: أَلَا أُبَشِّرُكَ يَا مِثْمُ؟ فَقَالَ: بِمَاذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بِأَنَّكَ تَمُوتُ مَضْلُوبًا، قَالَ: يَا مَوْلَايَ وَ أَنَا عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ لَهُ: تُرِيدُ أَنْ أُرِيكَ الْمَوْضِعَ الَّذِي تُصَلِّبُ فِيهِ وَ النَّخْلَةَ الَّتِي تُعَلِّقُ فِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَجَاءَ بِهِ إِلَى رَحْبَةِ الصَّيَارِفِ، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا، ثُمَّ أَرَاهُ نَخْلَةً وَ قَالَ: هَذِهِ، (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ أَنْ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٣٩- قَالَ: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. لَمَّا بَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ: إِنَّكَ غَيْرُ وَفِيٍّ بِيَعْتِي، وَ لَتَخْضِبَنَّ هَيْدِهِ مِنْ هَيْدِهِ، وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى كَرِيمَتِهِ وَ كَرِيمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَلَمَّا أَهَلَّ شَهْرُ رَمَضَانَ، جَعَلَ يُفْطِرُ لَيْلَةَ عِنْدَ الْحَسَنِ، وَ لَيْلَةَ عِنْدَ الْحَسَيْنِ فَقَالَ بَعْضُ اللَّيَالِي: كَمْ مَضَى مِنَ الشَّهْرِ؟ قَالُوا: كَذَا وَ كَذَا، فَقَالَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ تَفَقَّدَانِ أَبَاكُمَا، فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٤٠- قَالَ: وَ لَمَّا سَارَ إِلَى صِفِّينَ أَعْوَزَ أَصْحَابُهُ الْمَاءَ، فَقَالَ: سِيرُوا فِي هَذِهِ الْبَرِّيَّةِ اطْلُبُوا الْمَاءَ، فَسَارُوا يَمِينًا وَ شِمَالًا، وَ طُولًا وَ عَرْضًا، فَلَمْ يَجِدُوا الْمَاءَ، وَ وَجِدُوا صَوْمَعَةً فِيهَا رَاهِبٌ، فَنادَوْهُ وَ سَأَلُوهُ عَنِ الْمَاءِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ يَجْلِبُ لَهُ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَرَجَعُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: الْخُقُوعُ بِي، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَقَالَ: اخْفِرُوا هَاهُنَا، فَحَفَرُوا فَوَجَدُوا صِيْحْرَةً عَظِيمَةً، قَالَ: إِقْبِلُوهَا تَجِدُوا الْمَاءَ، فَصَدَّمُوا إِلَيْهَا أَرْبَعِينَ رَجُلًا فَلَمْ يُحَرِّكُوهَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِلَيْكُمْ عَنْهَا، فَتَقَدَّمَ فَحَرَّكَكَ شَفْتِيهِ بِكَلَامٍ لَا يُعْلَمُ مَا هُوَ ثُمَّ دَحَاهَا إِلَى الْهُوَى كَالْكُرِّهِ فِي الْمِيدَانِ، ثُمَّ شَرِبَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْعَيْنِ

ص: ٤٤٥

١- ١) كتاب الزوضه: ١٢١.

٢- ٢) كتاب الزوضه: ١٢٢.

٣- ٣) كتاب الزوضه: ١٢٢.

٤- ٤) كتاب الزوضه: ١٢٢.

وَمَا وَهِيَ أَيْضًا مِنَ التَّلَجِّ، وَ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، فَاْمْتَارُوا مِنْهُ، وَ سَقَوْا خِيُولَهُمْ، وَ مَلَأُوا رَوَآيَاهُمْ، ثُمَّ أَعَادَ الصَّخْرَةَ إِلَى مَوْضِعِهَا، ثُمَّ ارْتَحَلَ (١).

٤١- قَالَ: وَ رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي جَامِعِ الْكُوفَةِ إِذْ أَتَوْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَشَكَوْا إِلَيْهِ زِيَادَةَ الْمَاءِ، وَ طُعْيَانَ الْفُرَاتِ، فَهَضَّ مَعَهُمْ وَ قَصَدَ الْفُرَاتَ، فَأَخَذَ الْقَضِيْبَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، وَ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِكَلَامٍ لَا نَعْلَمُهُ، وَ ضَرَبَ الْمَاءَ بِالْقَضِيْبِ فَهَبَطَ نِصْفُ ذِرَاعٍ، فَقَالَ لَهُمْ: يَكْفِي هَذَا؟ فَقَالُوا: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ وَ ضَرَبَ الْمَاءَ ثَانِيًا، فَهَبَطَ نِصْفُ ذِرَاعٍ، فَقَالَ لَهُمْ: يَكْفِي هَذَا؟ قَالُوا: لَا- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ ضَرَبَهُ ثَالِثًا فَتَقَصَّ نِصْفُ ذِرَاعٍ آخَرَ، فَقَالَ لَهُمْ: يَكْفِي هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: لَوْ شِئْتُمْ لَبَيَّنْتُ لَكُمْ قَرَارَهُ (٢).

٤٢- وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ امْرَأَةً أَنْكَرَتْ وَلَدَهَا وَ ادَّعَتْ الْبُكَارَةَ فَدَعَا بِدَايَةِ الْمَدِينَةِ لِتَنْظُرَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا حَلَّتْ بِهَا أُعْطِيَتْهَا سِوَارًا كَانَ فِي عَضِّ دَهَا لِتَشْهَدَ لَهَا بِالْبُكَارَةِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ شَهِدَتْ بِأَنَّهَا بَكْرٌ، قَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَذَبْتَ، يَا قَتْبُ حُدِّ مِنْهَا السُّوَارَ، فَاسْتَحْرَجَهُ مِنْهَا، ثُمَّ اعْتَرَفْنَا وَ ظَهَرَ الْأَمْرُ (٣).

٤٣- وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ كَانَ زَاهِدًا عَابِدًا فَرَاوَدَتْهُ امْرَأَةٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَأَبَى فَأَخَذَتْ مَالَهَا فَوَضَعَتْهُ فِي رَحْلِهِ وَ هُوَ نَائِمٌ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، ثُمَّ أَخْبَرَتْ أَهْلَ الْقَافِلَةِ بِأَنَّ مَالَهَا سُيْرَقَ فَفَتَّشُوا جَمِيعَ الْقَافِلَةِ إِلَى أَنْ وَجَدُوهُ مَعَ الْعَابِدِ، ثُمَّ إِنِّي زَنْتَ وَ حَمَلْتُ فَاتَّهَمَتِ الْعَابِدَ بِهِ، فَأَخَذُوهُ وَ ضَرَبُوهُ وَ دَخَلُوا بِهِ الْمَدِينَةَ، وَ أَخْبَرُوا عُمَرَ فَصَدَّقَهُمْ وَ أَرَادُوا قَتْلَهُ، فَأَخْبَرَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِجَمِيعِ مَا كَانَ وَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ خَصِيٌّ مَجْبُوبٌ وَ نَظَرُوا إِلَيْهِ وَ تَحَقَّقُوا ذَلِكَ وَ قَرَّرَ الْمَرْأَةَ بِمَا فَعَلَتْ فَأَقْرَتْ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا (٤).

٤٤- وَ رَوَى فِيهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ ذَهَبَتْ عَيْنِي الْيُمْنَى فَقَالَ: يَرُدُّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، ثُمَّ أَمَرَ يَدَهُ الْكُرَيْمَةَ وَ قَالَ: يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَرَجَعَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَ شَاهَدَهَا النَّاسُ (٥).

٤٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْيَهُودِ قَدِمُوا إِلَى أَبِي

ص: ٤٤٦

١- ١) كتاب الزوضه: ١٢٣.

٢- ٢) كتاب الزوضه: ١٢٣.

٣- ٣) كتاب الزوضه: ١٢٣.

٤- ٤) كتاب الزوضه: ١٥٠.

٥- ٥) كتاب الزوضه: ١٢٦.

بَكَرَ بَعْدَ مَا بَايَعَهُ النَّاسُ فَقَالُوا لَهُ: أَعْطَانَا عِدَّتَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَمَا عِدَّتُكُمْ قَالُوا: أَنْتَ أَعْلَمُ بِعِدَّتِنَا إِنْ كُنْتَ خَلِيفَتَهُ حَقًّا! فَلَمْ يَعْلَمْ بِهَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ذَهَبَ مَعَهُمْ، فَدَلَّاهُمْ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَابْتَدَأَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَدَّهُمْ سَبْعَ نُوُقٍ يُخْرِجُهُمْ لَهُمْ مِنَ الْجَبَلِ، ثُمَّ خَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْجَبَلِ، وَدَعَا اللَّهَ فَأَخْرَجَ لَهُمْ مِنْهُ سَبْعَ نُوُقٍ فَأَسْلَمُوا (١).

٤٦- وَعَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعِيدَ مَا ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْكَ، وَأَنْ أَسْمَعَ مِنْكَ حَدِيثًا، فَقَالَ: أَقْعِدْ، وَمَا أَرَاكَ تَسْمَعُ مِنِّي بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا حَدِيثًا، ثُمَّ حَدَّثَهُ حَدِيثَيْنِ، قَالَ الْأَصْبَغُ: فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْ مَوْلَايَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، ثُمَّ بَقِيَ يَوْمَيْنِ وَتُوفِيَ (٢).

٤٧- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: لَمَّا سَارَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى صَفِّينَ، وَقَفَ بِالْفُرَاتِ وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ فَقَالُوا: لَا نَعْلَمُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ، فَقَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ اإِمضِ إِلَى هَذَا التَّلِّ، وَنَادِ يَا جُلْنُدُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ قَالَ: وَ سَارَ حَتَّى وَصَلَ التَّلَّ، وَقَالَ يَا جُلْنُدُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ فَأَجَابَهُ مِنْ تَحْتِ الْأَرْضِ حَلْقٌ كَثِيرٌ، فَهَبَتْ فَاتَى إِلَى الْإِمَامِ وَقَالَ: يَا مَوْلَايَ جَاوِبْنِي حَلْقٌ كَثِيرٌ، فَقَالَ: يَا قَتْبِرُ اإِمضِ فَنَادِ يَا جُلْنُدُ بَنَ كِرْكَرُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ فَمَضَى وَقَالَ: يَا جُلْنُدُ بَنَ كِرْكَرُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ قَالَ: فَكَلَّمَهُ وَاحِدٌ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عَرَفَ إِسْمِي وَاسْمَ أَبِي وَأَنَا فِي هَذَا الْمَكَانِ قَدْ صَرْتُ تُرَابًا وَقَدْ بَقِيَ قِخْفُ رَأْسِي عَظْمًا نَخْرًا وَلِي ثَلَاثَةُ آلَافٍ عَامٍ مَا يَعْلَمُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ هُوَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَخَاضِ مِنِّي، اإِمضُوا إِلَيْهِ وَاتَّبِعُوهُ فَأَيُّنَ خَاضَ خُوضًا مَعَهُ، فَإِنَّهُ أَشْرَفَ الْخَلْقِ بَعِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَاتَّوَّهُ فَعَرَفَهُمْ بِالْمَخَاضِ (٣).

٤٨- وَعَنْ مِيثَمِ التَّمَارِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي رَسُولٌ إِلَيْكَ مِنْ سِتِّينَ أَلْفِ رَجُلٍ، وَقَدْ حَمَلُوا مَعِيَ رَجُلًا مَيِّتًا قَدْ اإِخْتَلَفُوا فِي سَبَبِ مَوْتِهِ، فَإِنْ أَحْيَيْتَهُ عَلِمْنَا أَنَّكَ صَادِقٌ، وَأَنَّكَ حُجَّهُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى عِيَادِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَمْ لِمَيِّتِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا قَالَ: مَا سَبَبُ مَوْتِهِ؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يُرِيدُونَ أَنْ تُحْيِيَهُ لَهُمْ لِيُخْبِرَهُمْ مَنْ قَتَلَهُ، لِأَنَّهُ بَاتَ سَالِمًا وَأَصْبَحَ مَذْبُوحًا مِنْ أُذُنِهِ إِلَى أُذُنِهِ، وَيَطْلُبُ بِدَمِهِ خَمْسُونَ رَجُلًا يَقْصِدُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَتَلَهُ عَمُّهُ لِأَنَّهُ زَوَّجَهُ ابْنَتَهُ

ص: ٤٤٧

١- ١) كتاب الروضة: ١٣٦.

٢- ٢) كتاب الروضة: ١٣٩.

٣- ٣) كتاب الروضة: ١٤٠.



فَخَلَّاهَا وَتَزَوَّجَ غَيْرَهَا، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَسْنَا نَرْضَى بِقَوْلِكَ، فَإِنَّا نُرِيدُ الْغُلَامَ أَنْ يَشْهَدَ لِنَفْسِهِ عِنْدَ أَهْلِهِ مَنْ قَتَلَهُ، لِيُزْتَفَعَ السَّيْفُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَالْفِئْتَةُ، فَقَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: مَا بَقَرَهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عِنْدَ اللَّهِ بِأَجَلٍ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهَا أُحْيَتْ مَيِّتًا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ دَنَا مِنَ الْمَيِّتِ وَقَالَ: إِنَّ بَقَرَهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ضَرْبَ بَعْضَةِهَا الْمَيِّتِ فَعَاشَ، وَإِنِّي لَأَضْرِبُهُ بِبَعْضَتِي، وَإِنَّ بَعْضَتِي خَيْرٌ مِنَ الْبَقَرَةِ كُلِّهَا، ثُمَّ ضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ الْيُمْنَى، وَقَالَ: قُمْ يَا ذَنْ لِي يَا مُدْرِكُ بْنُ حَنْظَلَةَ! فَهَضَّ غُلَامٌ أَضْوَأَ مِنَ الشَّمْسِ وَقَالَ: لَتَيْبِكَ يَا حُجَّهَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ قَتَلَكَ؟ قَالَ قَتَلَنِي عَمِّي، وَرَوَاهُ الْمُرْتَضَى فِي عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمَشْهُوبِ إِلَيْهِ (١).

٤٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ صِفِّينَ فَعَطِشَ الْجَيْشُ، وَ لَمْ يَكُنْ يَتَلَكَّ الْأَرْضَ مَاءً فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ يَدُورُ إِلَى أَنْ رَأَى صَخْرَةً، فَوَقَفَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: أَيُّهَا الصَّخْرَةُ أَيَّنَ الْمَاءُ؟ فَقَالَتْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ عِلْمِ النَّبِيِّ الْمَاءِ تَحْتِي يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ، فَانْكَبُوا عَلَيْهَا مِائَةً رَجُلًا، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى تَحْرِيكِهَا، ثُمَّ إِنَّهُ وَقَفَ عَلَيْهَا وَحَرَكَ شَفْتَيْهِ وَدَفَعَهَا بِيَدِهِ فَأَنْقَلَبَتْ كَلْمَحَ الْبَصْرِ وَتَحَنَّنَتْ عَيْنُ مَاءٍ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَبْرَدُ مِنَ النَّجِّجِ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا خِيُولَهُمْ وَرُكَابَهُمْ، وَ أَكْثَرُوا مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الصَّخْرَةِ وَقَالَ لَهَا: عُودِي إِلَيَّ مَوْضِعِكَ، فَجَعَلَتْ تَدُورُ حَتَّى انْطَبَقَتْ عَلَى الْعَيْنِ (٢).

٥٠- وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَجَعَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ النَّهْرَوَانَ صَلَّى بِالنَّاسِ الظُّهْرَ، وَ دَخَلَ أَرْضَ بَابِلَ، فَقَالَ: إِنَّهَا أَرْضٌ قَدْ حُسِفَ بِهَا، وَ لَا يَجِلُّ لِنَبِيِّ وَ لَا وَصِيَّ نَبِيِّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الشَّمْسَ حَتَّى صَلَّى الْعُضَيْرَ فِي وَفَّيْهَا بِجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ (٣).

٥١- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى مِئْبَرِ الْكُوفَةِ، إِذْ دَخَلَ ثُعْبَانٌ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ فَفَزِعُوا مِنْهُ، وَ أَرَادُوا قَتْلَهُ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَقْرُبُوهُ، فَإِنَّهُ رَسُولٌ إِلَيَّ قَدْ جَاءَنِي فِي حَاجَةٍ، فَزَقِيَ الْمِئْبَرِ حَتَّى وَضَعَ فَمَهُ عَلَى أُذُنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَعَلَ يَنْقُ نَقِيصًا طَوِيلًا، ثُمَّ انْتَفَتَ الْإِمَامُ إِلَى الثُّعْبَانِ وَ جَعَلَ يَنْقُ لَهُ مِثْلَ مَا نَقَّ لَهُ، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْمِئْبَرِ، وَ انْسَلَّ مِنْ

ص: ٤٤٨

١- ١) كتاب الروضة: ١٤٣.

٢- ٢) كتاب الروضة: ١٤٧.

٣- ٣) كتاب الروضة: ١٤٧.

بَيْنَ الْجَمَاعَةِ، فَمَا كَانَ بِأَسْرَعَ أَنْ غَابَ عَنْهُمْ، فَقَالُوا: مَا هَذَا الثُّعْبَانُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: هَذَا جَانٌ إِنَّ مَالِكِ خَلِيفَتِي عَلَى الْجَنِّ الْمُؤْمِنِينَ، اِخْتَلَفَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ، فَأَرْسَلُوهُ إِلَيَّ يَسْأَلُنِي عَنْهُ فَأَجِبْتُهُ (١).

٥٢- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ بِنْتًا مِنَ الشَّامِ ظَهَرَ بِهَا حَمْلٌ، وَ لَمْ يَكُنْ لَهَا بَعْلٌ، فَحَمَلَتْ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ أَلْفِ فَارِسٍ، وَقَصُّوا عَلَيْهِ قِصَّتَهَا، فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ: وَ حَقِّكَ يَا مَوْلَايَ مَا عَلِمْتُ مِنْ نَفْسِي خِيَانَةً قَطُّ وَ إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ أَعْلَمُ بِي مِنِّي، فَقَالَ: عَلَيَّ بَدَايَةُ الْكُوفَةِ فَأَحْضَرُوهَا، وَ كَانَ اسْمُهَا لُبْنَى فَقَالَ لَهَا: اضْرِبِي بَيْنَكَ وَ بَيْنَ النَّاسِ حِجَابًا، وَ أَنْظِرِي هَذِهِ الْجَارِيَةَ، فَفَعَلَتْ وَ نَظَرَتْ وَ قَالَتْ: هِيَ عِيَاتِقُ حَامِلٌ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَبِيهَا وَ مَنْ مَعَهُ: مَنْ مِنْكُمْ يَقْدِرُ عَلَى قِطْعِهِ تَلْحِج؟ فَقَالُوا: التَّلْحِجُ فِي بِلَادِنَا كَثِيرٌ، وَ لَكِنْ مَا نَقْدِرُ عَلَيْهِ هَاهُنَا، قَالَ عَمَّارٌ: فَمَدَّ يَدَهُ عَلَى مِثْبَرِ الْكُوفَةِ وَ رَدَّهَا وَ فِيهَا قِطْعَةٌ مِنَ التَّلْحِجِ، ثُمَّ قَالَ: يَا دَايَةَ خُدَيْ هَذَا التَّلْحِجِ، وَ أُخْرِجِي بِالْجَارِيَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَ ضَعِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مِمَّا يَلِي الْفَرْجَ فَسْتَرِينَ عِلْقَهُ وَ زُنُهَا سَبْعَهُ وَ خَمْسُونَ دِرْهَمًا وَ دَانِقَانٍ، فَفَعَلَتْ وَ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَأَبِيهَا خُذْ ابْنَتَكَ، فَوَ اللَّهُ مَا زَنْتُ، وَ إِنَّمَا دَخَلْتُ الْمَوْضِعَ الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ، وَ هَذِهِ الْعَلَقَةُ دَخَلَتْ فِي جَوْفِهَا فَكَبِرَتْ فِي بَطْنِهَا. وَ رَوَاهُ الْمُزْتَضِيُّ فِي عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ (٢).

٥٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمْ شَكُّوا إِلَيْهِ قَلْبَهُ الْمَطَرِ، فَاسْتَشْفَى، فَسَقُوا فِي الْحَالِ حَتَّى شَكُّوا إِلَيْهِ كَثْرَةَ الْمَطَرِ، فَدَعَا لَهُمْ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُمْ (٣).

٥٤- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ عَبَّرَ فِي ضَيْعِهِ عَلَى فَرْسَيْخَيْنِ مِنَ الْكُوفَةِ فَخَرَجَ مِنْهَا خَمْسُونَ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: لَنَا صَخْرَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِنَا عَلَيْهَا اسْمُ سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنْ كُنْتَ إِمَامًا فَأَظْهِرْ لَنَا الصَّخْرَةَ، فَقَالَ: ائْتِبُونِي فَإِذَا هُوَ بِجَبَلِ رَمِيلٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا الرِّيحُ ائْتِي الرَّمِيلَ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَمَا كَانَتْ إِلَّا سَاعَةً حَتَّى نَسَفَتْ جَبَلَ الرَّمْلِ وَ بَانَ الصَّخْرَةَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ صَخْرَتُكُمْ، قَالُوا عَلَيْهَا أَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ لَيْسَ نَرَى عَلَيْهَا شَيْئًا؟ قَالَ: اِقْبُوهَا تَجِدُوهَا، قَالَ: فَأَعْصُوبَ عَلَيْهَا أَلْفُ رَجُلٍ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى تَحْرِيكِهَا ثُمَّ قَالَ: إِلَيْكُمْ عَنْهَا فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَلَبَهَا فَوَجَدُوا أَسْمَاءَ الْأَنْبِيَاءِ فَاسْلَمُوا (٤).

ص: ٤٤٩

١-١ (١) كتاب الروضة: ١٤٨.

١٥٠-٢ (٢) كتاب الروضة: ١٥٠.

١٥٢-٣ (٣) كتاب الروضة: ١٥٢.

١٥٣-٤ (٤) كتاب الروضة: ١٥٣.

٥٥- وَعَنْ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى دُرَّاجًا فَكَلَّمَهُ وَ أَجَابَهُ الدُّرَّاجُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ تَرَكْتُهُ إِخْتِصَارًا (١).

٥٦- وَعَنْ سَيِّدِمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ صِيْلَةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: أَيُّنَ ابْنِ عَمِّي؟ فَأَجَابَهُ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أ تُرِيدُ أَنْ أُعَرِّفَكَ فَضْلَكَ مِنَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أُخْرِجْ إِلَى صِيْحِنِ الْمَسْجِدِ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَكَلِّمَهَا حَتَّى تُكَلِّمَكَ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَهُ مَعَهَا وَ جَوَابَهَا لَهُ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (٢).

٥٧- وَعَنْ أَبِي جَعْدَةَ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَمَّا بِهِ مِنَ الْبَرَصِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلَيْهِ حِينَ اسْتَشْهَدَهُ عَلَى حَدِيثٍ فِي فَضْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَشْهَدْ فَدَعَا عَلَيْهِ بِالْبَرَصِ وَ الْعَمَى فَبَرِصَ وَ عَمِيَ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (٣).

٥٨- وَعَنْهُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَهْدَى لَهُ بِسَاطُ شَعْرٍ، فَأَرْسَلَنِي إِلَى جَمَاعِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ عِنْدَهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ لِي يَا أَنَسُ اجْلِسْ حَتَّى تُخْبِرَنِي بِمَا يَكُونُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ قُلْ يَا رِيْحُ اِحْمِلِينَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رِيْحُ اِحْمِلِينَا، فَإِذَا نَحْنُ فِي الْهَوَاءِ، فَقَالَ سِيرُوا عَلَى بَرَكَهَ اللَّهِ، فَسِرْنَا، فَقَالَ: يَا رِيْحُ ضَعِينَا، فَقَالَ أَ تَدْرُونَ أَيُّنَ أَنْتُمْ؟ هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ الْكَهْفِ وَ الرَّقِيمِ، قَوْمُوا بِنَا حَتَّى نَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَصَامَ أَبُو بَكْرٍ، وَ عُمَرُ، وَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ، وَ أَنَسٌ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمْ فَلَمْ يُجِيبُوا أَحَدًا مِنْهُمْ، فَصَامَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتِهِ، فَقَالَ: يَا أَصْحَابَ الْكَهْفِ لِمَ لَا رَدَدْتُمْ عَلَيَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا لَا نَرُدُّ السَّلَامَ إِلَّا عَلَى نَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ، ثُمَّ قَالَ: يَا رِيْحُ اِحْمِلِينَا فَحَمَلْتَنَا وَ سِرْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رِيْحُ ضَعِينَا، فَإِذَا نَحْنُ فِي أَرْضٍ لَيْسَ فِيهَا مَاءٌ فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ دَنَتِ الصَّلَاةُ وَ لَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ، فَجَاءَ إِلَيَّ مَوْضِعَ فَرَفَسَ بَرَجِلِهِ فَتَبَعَتْ عَيْنُ مَاءٍ فَتَوَضَّئْنَا وَ صَلَّيْنَا، وَ وَقَفَ يُصَلِّي إِلَيَّ أَنْ ائْتَصَفَ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَالَ: خُذُوا مَوَاضِعَكُمْ سَتُدْرِكُونَ الصَّلَاةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْ بَعْضَهَا، ثُمَّ قَالَ اِحْمِلِينَا، إِذَا نَحْنُ فِي الْهَوَاءِ، ثُمَّ سِرْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَإِذَا نَحْنُ بِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَدْ صَلَّيْنَا مِنَ الْغَدَاةِ رُكْعَةً، فَاتَيْنَا رُكْعَةً (٤).

٥٩- وَعَنْ مُنْقِدِ بْنِ الْأَبْتَعِ، وَ كَانَ مِنْ خَوَاصِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ سَائِرًا بِاللَّيْلِ فَرَأَى أَسَدًا فَصَاحَ بِهِ فَوَقَفَ، ثُمَّ كَلَّمَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٤٥٠

١- ١) كتاب الزوضه: ١٥٣.

٢- ٢) كتاب الزوضه: ١٥٤.

٣- ٣) كتاب الزوضه: ١٥٤.

٤- ٤) كتاب الزوضه: ١٥٥.

فَأَجَابَهُ الْأَسَدُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ظَهْرِهِ، ثُمَّ خَاطَبَهُ أَيْضًا فَأَجَابَهُ (١).

٦٠- وَعَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ رَجُلًا أَقْرَبَ عِنْدَهُ بِالسَّرِقَةِ مَرَّتَيْنِ فَقَطَعَ يَدَهُ، فَأَتْنِي عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَنَاءً طَوِيلًا، فَقَالَ: أَتُنْنِي عَلَيَّ وَقَدْ قَطَعْتُكَ؟ فَقَالَ: كَيْفَ لَا وَقَدْ خَالَطَ حُبُّكَ لِحِمِي وَدَمِي، قَالَ: فَقَالَ هَاتِ يَدَكَ فَنَاوِلْهُ إِيَّاهَا فَأَخَذَهَا، وَوَضَعَهَا فِي مَوْضِعِهَا، ثُمَّ صَلَّى وَدَعَا فَرَدَّ اللَّهُ يَدَهُ كَمَا كَانَتْ.

## الفصل السابع

٦١- وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهٍ فِي الْأُمَالِي بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَ رَجُلًا كَانَ يُعَدُّ بِالْفِ فَارِسٍ بَعْدَ مَا كَشَفَ لَهُ جَبْرَيْلُ دِرْعَهُ حَتَّى ضَرَبَهُ فَقَتَلَ. وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ كَمَا مَر.

٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعِيدِ أَبِي، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَآتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ قَدَامَ مِنْبِرِكُمْ هَذَا أَرْبَعَةُ رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَالْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ الْكِنْدِيُّ، وَخَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْبَجَلِيُّ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا أَنَسُ إِنَّ كُنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ ثُمَّ لَمْ تَشْهَدْ [اليوم] لِي بِالْوَلَايَةِ فَلَا أَمَاتَكَ اللَّهُ حَتَّى يَبْتَلِيكَ بِبِرِّصٍ لَا تُغْطِيهِ الْعِمَامَةُ! وَ أَمَا أَنْتَ يَا أَشْعَثُ! فَإِنْ كُنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ فَلَمْ تَشْهَدْ لِي فَلَا أَمَاتَكَ اللَّهُ حَتَّى يَذْهَبَ بِكَرِيمَتِكَ، وَ أَمَا أَنْتَ يَا خَالِدَ بْنَ يَزِيدَ فَإِنْ كُنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، ثُمَّ لَمْ تَشْهَدْ لِي الْيَوْمَ بِالْوَلَايَةِ فَلَا أَمَاتَكَ اللَّهُ إِلَّا مَيْتَهُ حَيَاهِلِيَّ، وَ أَمَا أَنْتَ يَا بَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ إِنْ كُنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ ثُمَّ لَمْ تَشْهَدْ لِي الْيَوْمَ بِالْوَلَايَةِ فَلَا أَمَاتَكَ

ص: ٤٥١

اللَّهُ إِلَّا- حَيْثُ هَاجَرَتْ مِنْهُ، قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَدْ أُبْتُلِيَ بِبِرْصٍ يُعْطِيهِ بِالْعِمَامَةِ فَلَا تَسْتُرُهُ، وَ لَقَدْ رَأَيْتُ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ وَ قَدْ ذَهَبَتْ كَرِيمَتَاهُ وَ هُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ دُعَاءَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيَّ بِالْعَمَى فِي الدُّنْيَا، وَ لَمْ يَدْعُ عَلَيَّ بِالْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ فَأَعَذَّبَ، وَ أَمَّا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ فَإِنَّهُ مَاتَ فَأَرَادَ أَهْلُهُ أَنْ يَدْفِنُوهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فِي مَنْزِلِهِ فَدُفِنَ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ كِنْدَةَ فَجَاءَتْ بِالْخَيْلِ وَ الْإِبِلِ فَعَقَرَتْهَا عَلَى بَابِ مَنْزِلِهِ فَمَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً، وَ أَمَّا بَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَإِنَّهُ وَلَاهُ مُعَاوِيَةَ الْيَمَنَ فَمَاتَ بِهَا وَ كَانَ هَاجِرًا مِنْهَا (١) وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاهِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَرْطَاءَ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ الرَّسَّانِ عَنْ جَبَلَةَ الْمَكِّيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ مَيْمَنَةَ التَّمَّارَ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَتَقْتُلَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ ابْنَ نَبِيِّهَا فِي الْمَحْرَمِ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنْهُ، وَ لَيَتَّخِذَنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ يَوْمَ بَرَكَهٍ، وَ إِنَّ ذَلِكَ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرَهُ، أَعْلَمَ ذَلِكَ بِعَهْدِ مَعْهُودٍ عَهْدُهُ إِلَيَّ مَوْلَايَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى الشَّمْسِ حَمْرَاءَ كَانَتْهَا دَمٌ عَيْبُطٌ، فَاعْلَمِي أَنَّ سَيِّدِي الْحُسَيْنَ قَدْ قُتِلَ، قَالَتْ جَبَلَةُ: فَخَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَرَأَيْتُ الشَّمْسَ عَلَى الْحَيْطَانِ كَأَنَّهَا الْمَلَا حِفُّ الْمَعْصُفَرِ، فَبَكَيْتُ وَ قُلْتُ: قَدْ وَ اللَّهُ قُتِلَ سَيِّدُنَا الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْكُمَيْدَانِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ السَّهْمِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: إِنَّ فِي بَيْتِكَ لَسَيِّئًا خَلًّا يَقْتُلُ الْحُسَيْنَ ابْنَ أَبِي نَجْرَانَ، وَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ يَوْمئِذٍ يَدْرُجُ بَيْنَ يَدَيْهِ (٣). وَ رَوَاهُ ابْنُ قَوْلِيهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنِ عبيده يرفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام مثله.

ص: ٤٥٢

١- (١) أمالي الصدوق: ١٨٤ ح ١٩٠.

٢- (٢) أمالي الصدوق: ١٨٩ ح ١٩٨.

٣- (٣) أمالي الصدوق: ١٩٦ ح ٢٠٧.

٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسِيكِرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ قَيْسِ بْنِ حَفْصِ الدَّارِقِيِّ عَنْ حَسَدِ بْنِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي حَسَّانِ التَّمِيمِيِّ عَنْ نَسِيطِ عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَنْ حَوْدَا بِنْتِ سَمِينٍ عَنْ زَوْجِهَا هَزْثَمَةَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صِفِّينَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا نَزَلَ كَرْبَلَاءَ فَصَلَّى بِهَا الْغَدَاةَ ثُمَّ رَفَعَ إِلَيْهِ مِنْ تَزْيِينِهَا فَشَمَّمَهَا، ثُمَّ قَالَ: وَاهَا لَكَ أَيَّتُهَا التُّرْبَةُ لِيُحْشِرَنَّ مِنْكَ قَوْمٌ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ (الْحَدِيثُ). وفيه أنه حضر الحسين عليه السلام فذكر الحديث (١).

٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلِيُّ (ره) عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ عَيْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْقُرْبَانِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: لَمَّا رَجَلَ بِنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى بِلَادِ صِفِّينَ نَزَلَ بِقَرْيَةِ يُقَالُ لَهَا صَنْدُودَا، ثُمَّ أَمَرْنَا فَعَبَّرْنَا عَنْهَا، ثُمَّ عُرِسَ بِنَا فِي أَرْضِ بَلْقَعٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْثَرُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتُنَزِلُ النَّاسَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ؟ فَقَالَ: يَا مَالِكُ إِنَّ اللَّهَ سَيَسْقِينَا فِي هَذَا الْمَكَانِ مَاءً أَعْدَبَ مِنَ الشَّهِيدِ وَالْأَيِّنِ مِنَ الرُّبَيْدِ، وَأَبْرَدَ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَصْفَى مِنَ الْيَأْقُوتِ، فَتَعَجَّبْنَا وَلَا عَجَبَ مِنْ قَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ وَبِيَدِهِ سَيْفُهُ حَتَّى وَقَفَ عَلَى أَرْضِ بَلْقَعٍ، فَقَالَ يَا مَالِكُ احْفَظْ أَنْتَ وَأَصِيحَابُكَ، قَالَ مَالِكُ: فَاحْتَفَرْنَا فَإِذَا نَحْنُ بِصِيحْرِهِ سَوْدَاءَ عَظِيمَةٍ فِيهَا حَلْقَةٌ تُبْرِقُ كَاللُّجَيْنِ، فَقَالَ لَنَا: رُومُهَا، فَرُمْنَاهَا بِأَجْمَعًا وَنَحْنُ مِائَةٌ رَجُلٌ فَلَمْ نَسْتَطِعْ أَنْ نُزِيلَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا، فَدَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَافِعاً يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَدْعُو وَيَقُولُ وَذَكَرَ دُعَاءَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ بِهَا، فَرَمَاهَا عَنِ الْعَيْنِ أَرْبَعِينَ ذِرَاعاً، فَقَالَ مَالِكُ: فَظَهَرَ لَنَا مَاءٌ أَعْدَبُ مِنَ الشَّهِيدِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَصْفَى مِنَ الْيَأْقُوتِ، فَشَرِبْنَا وَسَقَيْنَا، ثُمَّ رَدَّ الصَّخْرَةَ، وَ أَمَرْنَا أَنْ نَحْتُو عَلَيْهَا التُّرَابَ ثُمَّ سَرَرْنَا فَمَا سَرَرْنَا إِلَّا غَيْرَ بَعِيدٍ، وَقَالَ: مَنْ مِنْكُمْ يَعْرِفُ مَوْضِعَ الْعَيْنِ؟ فَقُلْنَا: كُلُّنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَرَجَعْنَا فَطَلَبْنَا الْعَيْنَ فَخَفِيَ عَلَيْنَا مَكَانُهَا أَشَدَّ خَفَاءٍ (الْحَدِيثُ) وفيه: أنهم رأوا راهبا وأخبروه فأتى أمير المؤمنين، فقال له: شمعون؟ فقال الراهب: نعم شمعون هذا اسم سماني به أبي ما اطلع عليه إلا الله ثم أنت فكيف عرفته؟ ثم ذكر أنه أسلم (٢).

ص: ٤٥٣

١- (١) أمالي الصدوق: ١٩٩ ح ٢١٣.

٢- (٢) أمالي الصدوق: ٢٥١ ح ٢٧٦. وفيه في نسخة ثانية: سمتني به أمي.



عَتَبَهُ الْبَابِ فَاقْتَلَعَهُ ثُمَّ رَمَى بِهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: مَا عَجِبْنَا مِنْ فَتْحِ خَيْبَرَ عَلَى يَدَيْ عَلِيٍّ، وَ لَكِنْ عَجِبْنَا مِنْ قَلْعِهِ الْبَابِ، وَ رَمِيهِ خَلْفَهُ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا، وَ لَقَدْ تَكَلَّفَ حَمَلَهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا. فَمَا أَطَاقُوهُ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ أَعَانَهُ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ مَلَكًا (١).

٧٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَشَابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَصِّصٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، قَالَ: وَ اللَّهُ مَا قَلَعْتُ بَابَ خَيْبَرَ وَ رَمَيْتُ بِهِ خَلْفَ ظَهْرِي أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا بِقُوَّةِ جَسَدِيهِ وَ لَا حَرَكَهَ غِذَائِيهِ، وَ لَكِنِّي أُيِّدْتُ بِقُوَّةِ مَلَائِكَةٍ (الْحَدِيثُ) (٢).

٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَرَّانِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ عَنْ سَيِّمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ زَادَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا فَتَحْنَا مَكَّةَ خَرَجْنَا وَ نَحْنُ ثَمَانِيَةُ آلَافِ رَجُلٍ، فَلَمَّا أُمْسَيْنَا صِرْنَا عَشْرَةَ آلَافِ رَجُلٍ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْهَجْرَةَ وَ قَالَ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، قَالَ: ثُمَّ تَهَيَّأْنَا إِلَى هَوَازِنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُمْ يَا عَلِيُّ فَمَا نَظَرُ كَرَامَتِكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، كَلِمَ الشَّمْسِ إِذَا طَلَعَتْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ اللَّهُ مَا حَسَيْدْتُ أَحَدًا إِلَّا- عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَ قُلْتُ لِلْفَضْلِ: قُمْ نَنْظُرْ كَيْفَ يُكَلِّمُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الشَّمْسَ! فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْعَبْدُ الدَّائِبُ فِي طَاعَةِ رَبِّهِ فَأَجَابَتْهُ الشَّمْسُ وَ هِيَ تَقُولُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَحَا رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيَّهُ، وَ حُجَّهَ اللَّهُ عَلَى خَلْفِهِ قَالَ: فَانْكَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَاجِدًا شَاكِرًا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (الْحَدِيثُ) (٣).

٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُدَيْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مَعْصُوبًا بِعَصَابِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: هَذِهِ دَعْوَةُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَ ذَاكَ؟ قَالَ: كُنْتُ خَادِمًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَهْرَيْتُ إِلَيْهِ طَائِرًا مَشُوعِي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ يَا كُلِّ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّيْرِ، فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ عَنكَ مَشْغُولٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَرَفَعَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ مَشْغُولٍ عَنِ النَّاسِ (٤).

ص: ٤٥٥

١- ١) أمالي الصدوق: ٦٠٤ ح ٨٣٩.

٢- ٢) أمالي الصدوق: ٦٠٤ ح ٨٤٠.

٣- ٣) أمالي الصدوق: ٦٨٥ ح ٩٤١.

٤- ٤) أمالي الصدوق: ٧٥٤ ح ١٠١٢.



أقول: قد نقل أن أنسا أصابه الوضح بعد ذلك كما هنا و كما مر.

## الفصل الثامن

٧٥- وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ السَّابِقِ فِي التَّنُصُوصِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْوَرَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي إِحْتِجَاجِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الَّذِي رُدَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لَوْ قَتِ صَلَاتِهِ فَصَلَّاهَا ثُمَّ تَوَارَتْ، أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ (١).

٧٦- وَبِإِسْنَادِهِ السَّابِقِ هُنَاكَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي إِحْتِجَاجِهِ بِسَبْعِينَ مَنْقَبَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا التَّاسِعَةُ وَالْخَمْسُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَجَّهَنِي إِلَى خَيْبَرَ فَلَمَّا أَتَيْتُهُ وَجِدْتُ الْبَابَ مُغْلَقًا، فَرَزَعْتُهُ شَدِيدًا فَفَلَعْتُهُ وَرَمَيْتُ بِهِ أَرْبَعِينَ حُطْوَةً، فَدَخَلْتُ وَبَرَزَ إِلَيَّ مَرْحَبًا فَحَمَلَنِي عَلَيَّ وَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، وَسَقَيْتُ الْمَارِضَ مِنْ دَمِهِ وَ أَمَّا السُّتُونَ فَإِنِّي قَتَلْتُ عَمْرُو بْنَ وَدٍّ، وَ كَانَ يُعِدُّ بِالْفِ رَجُلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَقِّي: لَضَرْبُهُ عَلَيَّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ، وَ قَالَ أَيْضًا عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَرَزَ الْإِيمَانُ كُلَّهُ إِلَى الْكُفْرِ كُلِّهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا السَّادِسَةُ وَ السُّتُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى رَدَّ عَلَيَّ الشَّمْسَ مَرَّتَيْنِ، وَ لَمْ يَرُدَّهَا عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أُمَّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ غَيْرِي (٢).

٧٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصِيرِيِّ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَقْدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: أَمَرْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمَسِيرِ إِلَى الْمَدَائِنِ مِنَ الْكُوفَةِ، فَسَرَرْنَا يَوْمَ الْأُحُدِ وَ تَخَلَّفَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ، فَخَرَجُوا إِلَى مَكَانٍ بِالْحِيرَةِ يُسَمَّى الْخَوَزَنْقَ، فَقَالُوا فَتْرَةٌ نَنْزَرُهُ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ خَرَجْنَا فَلَحَقْنَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ أَنْ يَجْمَعَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَتَعَدَّدُونَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ضَبٌّ فَصَادُوهُ، فَأَخَذَهُ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فَنَصَبَ كَفَّهُ وَ قَالَ: بَايَعُوا هَذَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَبَايَعَهُ السَّبْعَةُ وَ عَمَرُوا ثَامِنُهُمْ، وَ ارْتَحَلُوا لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ فَقَدِمُوا الْمَدَائِنَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْطُبُ، وَ لَمْ يُفَارِقْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَ كَانُوا جَمِيعًا حَتَّى نَزَلُوا عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا دَخَلُوا نَظَرَ إِلَيْهِمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَسْرَّ إِلَيَّ أَلْفَ حَدِيثٍ فِي

ص: ٤٥٦

١- (١) الخصال: ٥٤٨ ح ٣٠.

٢- (٢) الخصال: ٥٧٩.

كُلَّ حَدِيثِ أَلْفِ بَابٍ لِكُلِّ بَابِ أَلْفِ مِفْتَاحٍ، وَ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَسٍ بِإِمَامِهِمْ (١) وَ إِنِّي أَقْسِمُ لَكُمْ بِاللَّهِ لَيُبَعَثَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثِمَامِيهِ نَفَرٌ يُدْعَوْنَ بِإِمَامِهِمْ وَ هُوَ صَبٌّ وَ لَوْ شِئْتُ أَنْ أَسَمِّيَهُمْ لَفَعَلْتُ، قَالَ: وَ لَقَدْ رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ قَدْ سَقَطَ كَمَا تَسْقُطُ السَّعْفَةُ حَيَاءً وَ لَوْ مَأْمُومًا (٢). وَ رَوَاهُ الصَّفَارِيُّ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ.

## الفصل التاسع

٧٨- وَ رَوَى ابْنُ يَبَابٍ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ فِرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَضَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نُوحٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا الْعِلَّةُ فِي تَرْكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَاةَ الْعَصِيرِ وَ هُوَ يَجِبُ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصِيرِ فَأَخَّرَهَا؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ التَّفَّتَ إِلَى جُمُجْمِهِ مُلْقَاهُ، فَكَلَّمَهَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَيُّهَا الْجُمُجْمَةُ! مَنْ أَيْنَ أَنْتِ؟ قَالَ: أَنَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ مَلِكُ بِلَادِ آلِ فَلَانٍ قَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفُصِّي عَلَى الْخَبَرِ، وَ مَا كُنْتُ وَ مَا كَانِ عَصِيرُكَ؟ فَأَقْبَلَتِ الْجُمُجْمَةُ تَقْصُ خَبَرَهَا، وَ مَا كَانَ فِي عَصِيرِهَا مِنْ خَيْرٍ وَ شَرٍّ فَاشْتَغَلَّ بِهَا حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَكَلَّمَهَا بِتِلَاثَةِ أَحْرَفٍ مِنَ الْأَنْجِيلِ لِثَلَاثَةِ تَفَقَّهَ الْعَرَبُ كَلَامَهُ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ حِكَايَةِ الْجُمُجْمَةِ قَالَ لِلشَّمْسِ: ارْجِعِي، قَالَتْ: لَا أَرْجِعُ وَ قَدْ أَفَلَتْ فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَبَعَثَ إِلَيْهَا سَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ مَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفَ سِلْسِلَةٍ حَدِيدٍ، فَجَعَلُوا فِي رِقَبَتَيْهَا وَ سَبَّحُوا عَلَيَّ وَ جَهَّهَا، حَتَّى عَيَّادَتْ بَيْضَاءَ نَقِيَّةٍ حَتَّى صَالَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ هَوَتْ كَهْوَى الْكُوكَبِ، فَهَوَّذَهُ الْعِلَّةُ فِي تَأْخِيرِ الْعَصِيرِ (٣). قَالَ: وَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ فِرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْكُوفِيِّ بِإِسْنَادِهِ وَ أَلْفَاظِهِ.

٧٩- وَ عَنْ أَبِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَزْوِينِيِّ، عَنْ

ص: ٤٥٧

١- (١) سورة الإسراء: ٧١.

٢- (٢) الخصال: ٦٤٤ ح ٢٦.

٣- (٣) علل الشرائع: ٢/٣٥١ ح ١.

الْحَسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْمُخْتَارِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ الْمِقْدَامِ الثَّقَفِيِّهِ، قَالَتْ: قَالَ لِي جَوْزِيرِيهِ  
 بْنُ مُسَيَّرٍ: قَطَعْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ جِسْرَ الْفَرَاتِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ أَرْضٌ مُعَدَّبَةٌ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ وَلَا  
 وَصِيِّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَمَنَّهُ وَيسْرَهُ بِصِيْلُونٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ لَأُقَلِّدَنَّ هَذَا الرَّجُلَ  
 صَلَاتِي الْيَوْمَ وَلَا أَصِلُّ حَتَّى يُصَلِّيَ فَسَرْنَا وَجَعَلَتِ الشَّمْسُ تَسْفُلُ، وَجَعَلَ يُدْخِلُنِي مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ عَظِيمٌ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَ  
 قَطَعْنَا الْأَرْضَ، فَقَالَ: يَا جَوْزِيرِيهِ أَذَّنَ فَقُلْتُ: تَقُولُ أَذَّنَ وَقَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ؟ فَقَالَ: أَذَّنَ فَأَذَّنْتُ، فَقَالَ لِي: أَقِمِ فَأَقَمْتُ، فَلَمَّا قُلْتُ: قَدْ  
 قَامَتِ الصَّلَاةُ رَأَيْتُ شَفْتَيْهِ تَتَحَرَّكَانِ، وَسَمِعْتُ كَلَامًا، كَأَنَّهُ كَلَامٌ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، فَارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ حَتَّى صَارَتْ فِي مِثْلِ وَقْتِهَا فِي  
 الْعَصْرِ فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا هَوَتْ إِلَى مَكَانِهَا، وَاشْتَبَكَتِ النُّجُومُ فَقُلْتُ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ  
 سَلَّمَ، فَقَالَ: يَا جَوْزِيرِيهِ! أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ (١) فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ بِاسْمِهِ  
 الْعَظِيمِ فَرَدَّهَا عَلَيَّ (٢). قال الصدوق: وقد أخرج ما رويت في هذا المعنى في كتاب المعرفة في الفضائل، ورواه في الفقيه  
 كما مر، و لكثرة الاختلاف في ألفاظ الروايتين ذكرناه هنا أيضا.

٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ، عَنْ  
 رَوْحِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ رَفَعَهُ عَنْ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: أَصَابَ النَّاسَ زَلْزَلَةٌ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَفَزِعَ النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ  
 عَمَرَ فَوَجِدُوهُمَا قَدْ خَرَجَا فِرْعَيْنَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَبِعَهُمَا النَّاسُ إِلَى أَنْ انْتَهَوْا إِلَى بَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَلِيُّ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرَ مُكْتَبَرٍ لِمَا هُمْ فِيهِ، فَمَضَى وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى تَلْعَةٍ فَفَعِدَ عَلَيْهَا وَقَعِدُوا حَوْلَهُ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى  
 حِطَّانِ الْمَيْدَانِ تَزْتَجُّ جَائِيَةً وَذَاهِبَةً، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكُمْ قَدْ هَالَكُمُ مَا تَرَوْنَ؟ فَقَالُوا: وَكَيْفَ لَا يَهُولُنَا وَنَحْنُ لَمْ نَرَ  
 مِثْلَهَا قَطُّ! قَالَ: فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ: مَا لَكُمْ؟ أَسِيْكُنِي فَسِيْكَنْتُ، فَعَجِبُوا مِنْ ذَلِكَ أَكْثَرَ مِنْ تَعْجِبِهِمْ أَوَّلًا  
 حَيْثُ خَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّكُمْ قَدْ تَعْجَبْتُمْ مِنْ صِيْنَعِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَنَا الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ  
 زَلْزَالًا، وَ أَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا، وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا، فَأَنَا الْإِنْسَانُ الَّذِي يَقُولُ لَهَا: مَا لَكَ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ

ص: ٤٥٨

١- ١) سورة الواقعة: ٧٤.

٢- ٢) علل الشرائع: ٢/٣٥٢ ح ٤.

## الفصل العاشر

٨١- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زُهَيْرِ الْقَاضِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَيْمَانَ الطُّهَوِيِّ، عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هَلَقَامِ الْعِجْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُرُورِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطُّرْسُوسِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: كَانَ أَبِي يَنَالُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَتَيْتَنِي فِي الْمَنَامِ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ السَّابُّ عَلِيًّا فَخَنِقْ حَتَّى أُخِيِدْتَ فِي فِرَاشِهِ ثَلَاثًا، يَعْنِي صَنَعَ بِهِ ذَلِكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ (٣). أقول: قد روى الشيخ في هذا الكتاب عدة أخبار من هذا القبيل بعضها أعجب من هذا.

٨٢- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ دُونِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقِ الْعُمَشَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ الرَّازِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّهْرَوَانَ، وَطَعَنُوا فِي أَوَّلِ أَرْضِ بَابِلَ حِينَ دَخَلَ وَقْتُ الْعَصِيرِ فَلَمْ يَقْطَعُوهَا حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَنَزَلَ النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا يُصَلُّونَ إِلَّا الْأَشْتَرِ وَخِدَهُ، فَإِنَّهُ قَالَ: لَا أَصِلِّي حَتَّى أَرَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ [قَدْ] نَزَلَ يُصَلِّي فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ: يَا مَالِكُ! إِنَّ هَذِهِ أَرْضُ سَبْحَةٍ وَلَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ فِيهَا، فَمَنْ كَانَ صَلَّى فَلْيَعِدِ الصَّلَاةَ، قَالَ: ثُمَّ إِسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَتَكَلَّمَ بِثَلَاثِ كَلِمَاتٍ مَا هُنَّ بِالْعَرَبِيَّةِ وَلَا بِالْفَارِسِيَّةِ فَإِذَا هُوَ بِالشَّمْسِ بَيْضَاءَ نَفِيَّةً، حَتَّى إِذَا صَلَّى [بِنَا] سَمِعْنَا لَهَا حِينَ انْقَضَتْ خَرِيرًا كَخَرِيرِ الْمِنْشَارِ (٤).

٨٣- وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمِيدَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْدِكَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَائِمِ الْمَائِلِ فِي طَرِيقِ الْعَرِيِّ؟ قَالَ: لَمَّا جَاؤَا بِسِرِيرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْحَنَى أَسْفًا وَحُزْنًا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٤٥٩

١- ١) سورة الزلزله: ٤.

٢- ٢) علل الشرائع: ٥٥٦/٢ ح ٨.

٣- ٣) أمالي الطوسي: ٦١٩ ح ١٢٧٧.

٤- ٤) أمالي الطوسي: ٦٧١ ح ١٤١٥.

٨٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَاضِي عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ وَ عَنِ ابْنِ شاذَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الرَّبِيعِيِّ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنِ شُعْبَةَ عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَ عَنِ ابْنِ شاذَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا دَنَتْ وَ لَادَتْهُ، كَانَتْ وَاقِفَةً بِإِزَاءِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، فَلَمَّا أَحْزَمَهَا الطَّلُقُ دَعَتِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ هَذَا الْبَيْتِ وَ مَنْ بَنَاهُ، وَ هَذَا الْمَوْلُودِ الَّذِي فِي أَحْشَائِي، الَّذِي يُكَلِّمُنِي وَ يُؤَنِّسُنِي بِحَدِيثِهِ، وَ إِنِّي مُوقِنَةٌ أَنَّهُ إِحْدَى دَلَائِلِكَ وَ آيَاتِكَ لَمَّا يَسُرَّتْ عَلَيَّ وَ لَادَتْنِي، قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ يَزِيدُ بْنُ قَعْنَبٍ فَلَمَّا تَكَلَّمَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ، وَ دَعَتْ بِهَذَا الدُّعَاءِ، رَأَيْنَا الْبَيْتَ قَدْ انْفَتَحَ مِنْ ظَهْرِهِ، وَ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ فِيهِ، وَ غَابَتْ عَنْ أَبْصَارِنَا، ثُمَّ عَادَتْ الْفَتْحَةَ وَ التَّرَقُّتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَرُؤْمْنَا أَنْ نَفْتَحَ الْبَابَ لِيَصِلَ إِلَيْهَا بَعْضُ نِسَائِنَا، فَلَمْ يَنْفَتِحِ الْبَابُ، فَعَلِمْنَا أَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ انْفَتَحَ الْبَيْتُ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَتْ دَخَلَتْ فِيهِ فَخَرَجَتْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَقَالَتْ: إِنِّي وَلَمَدْتُ فِي بَيْتِ اللَّهِ، وَ بَقِيَتْ فِيهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَكَلْتُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ وَ أَرْزَاقِهَا فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَخْرُجَ وَ وَلَدِي عَلَى يَدَيَّ هَتَفَ بِي هَاتِفٌ: يَا فَاطِمَةُ سَمِعِي عَلَيْنَا، فَأَنَا الْعَلِيُّ الْأَعْلَى، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو طَالِبٍ سِيرَ وَ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبُوهُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَلَمَّا دَخَلَ اهْتَرَّ لَهُ وَ ضَحِكَ فِي وَجْهِهِ وَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، ثُمَّ تَخَنَّجَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ فِي صِدْقِهِمْ حَاشِعُونَ إِلَى قَوْلِهِ: الَّذِينَ يَرْتُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢)، ثُمَّ رَأَتْ نُورًا قَدْ اِرْتَفَعَ مِنْ عَلِيٍّ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ، ثُمَّ شَدَّتْهُ وَ قَمَطَتْهُ بِقِمَاطٍ، فَبَتَرَ الْقِمَاطُ، فَأَخَذَتْ قِمَاطًا جَيِّدًا فَشَدَّتْهُ بِهِ فَبَتَرَ الْقِمَاطُ ثُمَّ جَعَلَتْهُ قِمَاطَيْنِ فَبَتَرَهُمَا، فَجَعَلَتْهُ ثَلَاثَةً فَبَتَرَهَا، فَجَعَلَتْهُ أَرْبَعَةً أَقْمَطَهُ مِنْ رِقِّ مِصْرٍ لِصَلَابَتِهِ

١- (١) أمالي الطوسي: ٦٨٢ ح ١٤٥٠.

٢- (٢) سورة المؤمنون: ١-٢.

فَبَتَرَهَا، فَجَعَلْتُهُ خَمْسَةَ أَقْمَطِهِ دِيْبَاجٍ لِيَصِي لَابِتَّهُ فَبَتَرَهَا فَجَعَلْتَهَا سِتَّةَ مِنْ دِيْبَاجٍ وَوَاحِدًا مِنَ الْأَدَمِ فَتَمَطَّى فِيهَا فَقَطَعَهَا كُلَّهَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَاهُ لَا تَشْدِي يَدَيَّ، فَإِنِّي أَحْتَاجُ إِلَى أَنْ أَبْصِي بِبَصِّ رَبِّي بِإِصْبَعِي (١). و رواه الصدوق في معاني الأخبار وغيره كما مر، و في هذه الروايه زياده اقتضت الإعادة.

## الفصل الحادى عشر

٨٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُفِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ يُونُسَ بْنِ رَاشِدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي قَيْسٍ عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ تَمِيمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِذِي قَارٍ وَ نَحْنُ نَرَى أَنَا سَاءَ نُنْخِطُ فِي يَوْمِنَا فَسَاءَ مَعْتَهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَتُظْهَرَنَّ عَلَيَّ هَيْدَةُ الْفِرْقَةِ، وَ لَتَقْتُلَنَّ هَيْدِينَ الرَّجُلَيْنِ، يَعْنِي طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ، وَ لَتَسْتَبِيحَنَّ عَشِيْرَهُمَا (الْحَدِيثُ). و فيه أن التميمي سأل ابن عباس عن ذلك بعد ما كان من أمر البصره ما كان فقال: إنا كنا نتحدث أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم عهد إليه ثمانين عهدا لم يعهد شيئا منه إلى غيره ففعل هذا مما عهد إليه (٢).

٨٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ يُونُسَ الْوَرْدَانِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الْعَجَلِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ أُمَّهُ اللَّهِ بِنْتَ رُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ، فَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرِينِي بِمَا سَمِعْتِ مِنْ أَبِيكَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ لِي خَلِيلِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رُشَيْدُ كَيْفَ صَبْرُكَ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْكَ دَعْوَى بِنِي أُمَّيْهِ، فَقَطَّعَ يَدَيْكَ وَ رِجْلَيْكَ وَ لِسَانَكَ؟ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَيْكُونُ آخِرُ ذَلِكَ إِلَى الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رُشَيْدُ وَ أَنْتَ مَعِيَ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، فَالْتَمَسْتُ: فَوَاللَّهِ مَا ذَهَبَتِ الْأَيَّامُ حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْهِ الدَّعْوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فَدَعَاهُ إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَبَى أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: بِأَيِّ مَيْتَةٍ قَالَ لَكَ صَاحِبُكَ تَمُوتُ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي خَلِيلِي صَيْلَمَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّكَ تَدْعُونِي إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنْهُ فَلَا أَتَبَرَّأُ مِنْهُ فَتَقَطَّعَ يَدَيَّ وَ رِجْلَيَّ وَ لِسَانِي، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَكُذِبَنَّ صَاحِبِيكَ، فَدَمُّوهُ فَأَقْطَعُوا يَدَهُ وَ رِجْلَهُ، وَ أَتْرَكُوا لِسَانَهُ فَقَطَّعُوهُ ثُمَّ حَمَلُوهُ إِلَى مَنْزِلِنَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَاهُ

ص: ٤٦١

١- (١) أمالي الطوسي: ٧٠٧ ح ١٥١١.

٢- (٢) أمالي الطوسي: ١١٤ ح ١٧٣.

جُعِلَتْ فِدَاكَ هَلْ تَجِدُ لِمَا أَصَابَكَ أَلْمًا؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا بُنَيَّ إِلَّا كَالرَّحَامِ بَيْنَ النَّاسِ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ جِيرَانُهُ وَمَعَارِفُهُ يَتَوَجَّعُونَ لَهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِصِيحِفَةٍ وَدَوَاهٍ أَكْتُبُ لَكُمْ مِمَّا أَعْلَمَنِيهِ مَوْلَايَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَتَوْهُ بِصِيحِفَةٍ وَدَوَاهٍ فَجَعَلَ يَذْكُرُ وَيُغْلِي عَلَيْهِمْ أَخْبَارَ الْمَلَاحِمِ وَالْكَائِنَاتِ، وَيُسَيِّدُهَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيُلَمِّحُ ذَلِكَ ابْنَ زِيَادٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْحَجَّاجُ حَتَّى قَطَعَ لِسَانَهُ فَمَيَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ تِلْكَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَكَانَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَيِّدُ رُشَيْدَ الْمُبْتَلَى وَكَانَ قَدْ أَلْقَى إِلَيْهِ عِلْمَ الْبَلَايَا وَالْمَنَابِيَا، فَكَانَ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ لَهُ: يَا فُلَانُ! تَمُوتُ مَيَّتَهُ كَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ يَا فُلَانُ تُقْتَلُ قَتْلَهُ كَذَا، فَيَكُونُ الْأَمْرُ كَمَا قَالَهُ رُشَيْدُ رَحِمَهُ اللَّهُ (١). ورواه الطبرسي في إعلام الوري نحوه كما يأتي.

٨٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْمُرْزُبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِي مِخْنَفٍ، عَنْ ابْنِ حُضَيْرٍ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَمَّا إِنَّكُمْ سَيَتَلَقَوْنَ بَعْدِي ذُلًّا شَامِلًا، وَسَيَفِئَا قَاطِعًا، وَآثَرُهُ تَتَّخِذُهَا الظَّالِمُونَ فِيكُمْ سَيَنْتَه تَفَرَّقَ جَمَاعَتُكُمْ، وَتُبْكِي عُيُونُكُمْ، تَتَمَنَّوْنَ عَمَّا قَلِيلٍ أَنَّكُمْ رَأَيْتُمُونِي فَصَيَّرْتُمُونِي، وَسَيَتَعْرِفُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ عَمَّا قَلِيلٍ، وَلَا يُبْعَدُ اللَّهُ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ، قَالَ: فَكَانَ جُنْدَبٌ لَا يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا بَكَى وَقَالَ: صَدَقَ وَاللَّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِلْنَا الذُّلَّ، وَرَأَيْنَا الْآثَرَ، وَلَا يُبْعَدُ اللَّهُ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ (٢).

٨٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَيْسَى بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ نُزُولِهِ بَرَاتًا أَنَّهُ أَتَى مَوْضِعًا فَقَالَ: الْكُزُوا هَذِهِ، فَلَكِزَهُ بِرِجْلِهِ فَانْبَجَسَتْ عَيْنُ خَرَّارَةً، فَقَالَ: هَذِهِ عَيْنُ مَرْيَمَ الَّتِي انْبَعَثَتْ لَهَا (٣).

٨٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ، عَنِ الْحَجَّابِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَيَتَدْعُونَ إِلَيَّ سَبِيًّا فَسُبُّونِي، وَتَدْعُونَ إِلَيَّ الْبَرَاءَةَ مِنِّي فَمُدُّوا الرِّقَابَ فَإِنِّي عَلَى الْفِطْرَةِ (٤).

ص: ٤٦٢

١- (١) أمالي الطوسي: ١٦٥ ح ٢٧٦.

٢- (٢) أمالي الطوسي: ١٨٣ ح ٣٠٨.

٣- (٣) أمالي الطوسي: ٢٠٠ ح ٣٤٠.

٤- (٤) أمالي الطوسي: ٢١٠ ح ٣٦٢.

٩٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْكِنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّازِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزْدَادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسِ الْبَصْرِيِّ عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ فِي حَدِيثِ الْجَائِلِيَةِ الَّتِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: إِنَّا وَجَدْنَا فِي الْإِنْجِيلِ رَسُولًا يَخْرُجُ بَعْدَ عَيْسَى، وَقَدْ بَلَّغْنَا خُرُوجَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَفِيمَا قَرَأْنَاهُ مِنْ كُتُبِنَا: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَعْدَ إِقَامَةِ أَوْصِيَاءِهِمْ لَهُمْ يَخْلُفُونَهُمْ فِي أُمَمِهِمْ تُقْبَسُ مِنْهُمْ الْأَنْبِيَاءُ فِيمَا أَشْكَلَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ادَّعَى الْخِلَافَةَ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ لَمْ يَجِبْ عَنْهَا بِمَا يَرْضَى بِهِ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْهَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَجَابَهُ بِمَا رَضِيَ بِهِ وَأَعْجَبَهُ فَطَلَبَ الْجَائِلِيَةَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ دَعْوَاهُ، فَقَالَ: خَرَجْتَ أَيُّهَا النَّصْرَانِيُّ مِنْ مُسِيئَتِكَ مُسِيئَةً تَنْفِرُ لِمَنْ قَصِدَتْ بِسُؤَالِكَ لَهُ مُضْمَرًا خِلَافَ مَا أَظْهَرْتَ مِنَ الطَّلَبِ وَالِاسْتِشَادِ، فَأَرَيْتَ فِي مَنْامِكَ مَقَامِي وَحَدَّثْتَ فِيهِ بِكَلَامِي، وَحُدِّرْتَ فِيهِ مِنْ خِلَافِي، وَآمَرْتَ فِيهِ بِاتِّبَاعِي، قَالَ: صَدَقْتَ، وَاللَّهِ الَّذِي بَعَثَ الْمَسِيحَ وَ مَا أَطَّلَعَ عَلَيَّ الَّذِي أَخْبَرْتَنِي بِهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّكَ وَصِيُّ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ، وَ أَحَقُّ النَّاسِ بِمَقَامِهِ (١).

٩١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزُبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَرْثِ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ عَنِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ رِجَالِهِ، فِي حَدِيثِ خُرُوجِ الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ حَدَّثَنِي خَلِيلِي أَنَا نَلَقَى أَهْلَ الشَّامِ عَلَى نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ الْخَازِرُ فَيَكْتَسِفُونَا حَتَّى نَقُولَ هِيَ هِيَ، ثُمَّ نَكُرُّ عَلَيْهِمْ فَنَقْتُلُ أَمِيرَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا عَلَى ذَلِكَ النَّهْرِ بِالْمَوْصِلِ وَ اقْتَتَلُوا، وَ قُتِلَ أَمِيرُهُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ وَ رُؤَسَاءُ عَسْكَرِهِ (٢).

٩٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ مَرْيَمَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ وَ مَسِيحٌ لِحَيْتِهِ: مَا يَمْنَعُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضَعَ بِهَا مِنْ أَعْلَاهَا بِدَمٍ (٣).

ص: ٤٤٣

١- (١) أمالي الطوسي: ٢٢١ ح ٣٨٢.

٢- (٢) أمالي الطوسي: ٢٤٠ ح ٤٢٤.

٣- (٣) أمالي الطوسي: ٢٤٧ ح ٤٩٣.



٩٣- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِقِ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَنَازَلَهُ حَصِيَاهُ، فَمَا إِسْتَتَرَتْ الْحَصِيَاهُ فِي كَفِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى نَطَقَتْ وَ هِيَ تَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا وَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلِيًّا (١).

٩٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْيَاقِرِ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمَاشِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْفَرَاتِ إِذْ خَرَجْتُ مُوجَّهًا عَظِيمَةً، فَعَطَّتْهُ حَتَّى إِسْتَرَّ عَنِّي ثُمَّ انْحَسِرَتْ عَنْهُ وَ لَا رُطُوبَةَ عَلَيْهِ فَوَجَمْتُ لِذَلِكَ وَ تَعَجَّبْتُ وَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ؟ فَقَالَ: وَ رَأَيْتَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّمَا الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِالْمَاءِ خَرَجَ فَسَلَّمَ عَلِيًّا وَ اعْتَنَقَنِي (٢).

٩٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الدَّعْبَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ أَخِي دَعْبَلِ بْنِ عَلِيٍّ الْخُزَاعِيِّ عَنِ الرَّضَا عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ حَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ الْحَقَّ قَدْ غَلَبَ [عَلَى] الْبَاطِلِ، وَ لِيَعْلَبَنَّ الْبَاطِلُ عَمَّا قَلِيلٍ، أَيْنَ أَشْقَاكُمْ. أَوْ قَالَ: شَقِيَّتُكُمْ. فَوَ اللَّهُ لِيَضْرِبَنَّ هَذِهِ فَلِيُخَضَّبَهَا مِنْ هَذِهِ، وَ أَشَارَ إِلَى هَامِيهِ وَ لِحْيَتِهِ (٣).

٩٦- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَيَّ سَبِيًّا فَإِنْ خِفْتُمْ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ فَسُبُونِي، أَلَا وَ إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَيَّ الْبَرَاءَةَ مِنِّي فَلَا تَفْعَلُوا فَإِنِّي عَلَى الْفِطْرَةِ (٤).

## الفصل الثاني عشر

٩٧- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي الْحَارُودِ، قَالَ سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ مُشَيْرٍ يَقُولُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثَ مُرُورِهِ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَرْضِ بَابِلَ، وَ تَرَكَ صِيْلَةَ الْعَصِيرِ حَتَّى قَطَعَا جَسِيرَ سُورَا، وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ أَرْضٌ قَدْ عُدِّبْتُ، وَ لَا يَحِلُّ لِنَبِيِّ وَ لَا وَصِيِّ نَبِيِّ أَنْ يُصِلِّيَ فِيهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِي: أَذُنٌ فَادَّزَنْتُ وَ حَلَا عَلَيَّ نَاحِيَهُ فَتَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ لَهُ سِرِّيَانِيٌّ أَوْ عِبْرَانِيٌّ، فَرَأَيْتُ لِلشَّمْسِ صَرِيرًا حَتَّى صَارَتْ بَيْضَاءَ نَفِيَّةً قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَقِمِ فَأَقَمْتُ ثُمَّ صَلَّى بِنَا فَصَلَّيْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ اسْتَبَكَ النُّجُومَ فَقُلْتُ: وَصِيٌّ

ص: ٤٦٤

١-١) أمالي الطوسي: ٢٨٣ ح ٥٤٩.

٢-٢) أمالي الطوسي: ٢٩٨ ح ٥٨٥.

٣-٣) أمالي الطوسي: ٣٦٤ ح ٧٦٤.

٤-٤) أمالي الطوسي: ٤٦٤ ح ٧٦٥.

٩٨- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ دَاوُدَ الْقَطَّانِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ وَجِدْتُ رَجُلًا ثِقَةً لَبَعَثْتُ مَعَهُ الْمَالَ إِلَى الْمِدَائِنِ إِلَى شَيْعَتِي، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي نَفْسِهِ: لَأَذْهَبَنَّ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَأَقُولَنَّ لَهُ أَنَا أَذْهَبُ بِهِ فَهُوَ يَثِقُ بِي، فَإِذَا أَنَا أَخَذْتُهُ أَخَذْتُ طَرِيقَ الْكَرْخَةِ فَقَالَ: يَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا أَذْهَبُ بِهَذَا الْمَالَ إِلَى الْمِدَائِنِ، قَالَ: فَرَفَعَ إِلَيَّ رَأْسَهُ فَقَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي خُذْ طَرِيقَ الْكَرْخَةِ (٢).

٩٩- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: ائْتَمِسُوا لِي رَجُلًا شَدِيدَ الْعِدَاوَةِ لِهَذَا الرَّجُلِ حَتَّى أَبْعَثَهُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ بِهِ فَمَثَلَ بَيْنَ يَدَيْهَا، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ رَأْسَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: مَا بَلَغَ مِنْ عِدَاوَتِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهَا كَثِيرًا مَا أَتَمَنَى عَلَى رَبِّي أَنَّهُ وَ أَصِحَابُهُ فِي وَسْطِي فَضَرَبْتُ ضَرْبَهُ بِالسَّيْفِ، فَسَبَقَ السَّيْفُ الدَّمَ، قَالَتْ: فَأَنْتَ لَهَا فَادْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَادْفَعُهُ إِلَيْهِ طَاعِنًا رَأَيْتَهُ أَوْ مُقِيمًا، أَمَا إِنَّكَ إِنْ رَأَيْتَهُ طَاعِنًا، رَأَيْتَهُ رَاكِبًا عَلَى بَعْلِهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مُتَنَكِّبًا قَوْسَهُ، مُعَلِّقًا كِنَانَتَهُ بِقَرْبُوسِ سَيْرِجِهِ، وَ أَصْحَابُهُ خَلْفَهُ كَأَنَّهُمْ طَيْرٌ صَوَافٌ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُهُ رَاكِبًا كَمَا قَالَتْ، فَنَاوَلْتُهُ الْكِتَابَ فَفَضَّ خَاتَمَهُ ثُمَّ قَرَأَهُ، وَ قَالَ: تَبْلُغُ إِلَى مَنْزِلِنَا فَتَصِيبُ مِنْ طَعَامِنَا وَ شَرَابِنَا وَ نَكْتُبُ جَوَابَ كِتَابِكَ، فَقَالَ: هَذَا وَ اللَّهُ مَرَا لَا يَكُونُ. قَالَ: فَسَارَ خَلْفَهُ فَأَحْدَقَ بِهِ أَصْحَابُهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَسْأَلُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَ تُجِيبُنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَشَدَدْتُكَ اللَّهُ هَلْ ائْتَمِسُوا لِي رَجُلًا شَدِيدًا عِدَاوَتَهُ لِهَذَا الرَّجُلِ، فَأَتَوْهَا بِكَ، فَقَالَتْ لَكَ: مَا بَلَغَ مِنْ عِدَاوَتِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ؟ قُلْتَ كَثِيرًا مَرَا أَتَمَنَى عَلَى رَبِّي أَنَّهُ وَ أَصْحَابُهُ فِي وَسْطِي وَ أَنِّي ضَرَبْتُهُ ضَرْبَهُ بِالسَّيْفِ سَبَقَ السَّيْفُ الدَّمَ، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَشَدَدْتُكَ اللَّهُ، أَمْ قَالَتْ لَكَ: إِذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَادْفَعُهُ إِلَيْهِ طَاعِنًا كَانَ أَوْ مُقِيمًا، أَمَا إِنَّكَ إِنْ رَأَيْتَهُ طَاعِنًا رَأَيْتَهُ رَاكِبًا بَعْلَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مُتَنَكِّبًا قَوْسَهُ، مُعَلِّقًا كِنَانَتَهُ بِقَرْبُوسِ سَيْرِجِهِ وَ أَصْحَابُهُ خَلْفَهُ كَأَنَّهُمْ طَيْرٌ صَوَافٌ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَشَدَدْتُكَ اللَّهُ هَلْ قَالَتْ لَكَ: إِنْ عَرَضَ عَلَيْكَ طَعَامُهُ وَ شَرَابُهُ فَلَا تَنَالَ مِنْهُ

شَيْئًا فَإِنَّ فِيهِ السَّحَرُ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَمَبْلَغُ أَنْتَ عَنِّي؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ وَ مَا فِي الْأَرْضِ خَلْقٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْكَ وَ أَنَا السَّاعَةَ مَا فِي الْأَرْضِ خَلْقٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ، فَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ لَهُ: فَادْفَعْ إِلَيْهَا كِتَابِي هَذَا وَ قُلْ لَهَا: مَا أَطَعْتَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ، حَيْثُ أَمَرَكَ اللَّهُ بِلُزُومِ بَيْتِكَ فَخَرَجْتَ تَرْدِدِينَ فِي الْعَسَاكِرِ، وَ قُلْ لَهُمْ: مَا أَنْصَيْتُمْ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ حَيْثُ خَلَفْتُمْ حِلَالِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَ أَخْرَجْتُمْ حَلِيلَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: فَجَاءَ بِكِتَابِهِ حَتَّى طَرَحَهُ إِلَيْهَا وَ أَبْلَغَهَا مَقَالَتَهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَأَصِيبَ بِصَفِينٍ، فَقَالَتْ: مَا نَبَعْتُ إِلَيْهِ بِأَحَدٍ إِلَّا أفسدَهُ عَلَيْنَا (١). وَ رواه الراوندى فى الخرائج عن على بن نعمان مثله.

١٠٠- وَ [عنه] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا وَقَفَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: يَا فُلَانُ! اسْتَعِدَّ وَ أَعِدْ لِنَفْسِكَ مَا تَرِيدُ، فَإِنَّكَ تَمْرُضُ فِي يَوْمِ كَذَا وَ كَذَا، وَ سَبَبُ مَرَضِكَ كَذَا وَ كَذَا، وَ تَمُوتُ فِي شَهْرِ كَذَا وَ كَذَا، فِي يَوْمِ كَذَا وَ كَذَا، فِي سَاعَةِ كَذَا وَ كَذَا (الْحَدِيثُ) (٢).

١٠١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، وَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَشِيكٍ، عَنِ أَبِي عُمَيْرَةَ وَ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنِ أَبِيانِ بْنِ تَعْلَبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقِيَ أَبَا بَكْرٍ وَ اخْتَبَجَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا تَرْضَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: وَ كَيْفَ لِي بِهِ؟ فَأَخَذَ بِيَدِهِ وَ أَتَى مَسْجِدَ قُبَا فَوَافَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيهِ فَقَضَى عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ مَدْعُورًا، فَتَلَقَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ؟ أَمَا عَلِمْتَ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ؟ (٣).

١٠٢- وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ عَيَّابَةَ الْأَسَدِيَّةِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ، وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ يُكَلِّمُهُ فَلَمَّا قَامَ الرَّجُلُ، قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا وَصِيٌّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٠٣- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بَكَارُ بْنُ كَرْدَمٍ وَ عِيسَى بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْنَاهُ وَ هُوَ يَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ شَقِيَّةً إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَ قَدْ قَتَلَ أَبَاهَا

ص: ٤٦٦

١-١) بصائر الدرجات: ٢٦٣ ح ٤.

١-٢) بصائر الدرجات: ٢٨٢ ح ١.

١-٣) بصائر الدرجات: ص ٢٩٤ ح ٢.

١-٤) بصائر الدرجات: ٣٠٢ ح ٢.

وَ أَخَاهَا فَقَالَتْ: هَذَا قَاتِلُ الْأَحِبِّهِ، فَظَنَرِ إِلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا يَا سَلْفُوعُ، يَا خَزِيئَةَ، يَا بَدِيئَةَ يَا مُدَكَّرَةَ، يَا أَلَّتِي لَا تَحِيضُ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ، يَا أَلَّتِي عَلَى هَاهُنَا شَيْءٌ بَيْنَ مِذْلِي، قَالَ فَمَضَتْ وَ تَبَعَهَا عَمْرُو بْنُ الْحُرَيْثِ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ كَمَا نَ عُثْمَانِيَّ، فَقَالَ لَهَا: أَيُّتَهَا الْمَرْأَةُ مَا يَزَالُ يُسْمِعُنَا ابْنُ أَبِي طَالِبٍ الْعَجَائِبَ فَمَا نَدْرِي حَقَّهَا مِنْ بَاطِلِهَا، وَ هَذِهِ دَارِي فَادْخُلِي، فَإِنَّ لِي أُمَّهَاتٍ أَوْلَادٍ حَتَّى يَنْظُرُونَ حَقًّا أُمَّ بَاطِلًا، وَ أَهْبَ لِمَكَ شَيْئًا، قَالَ: فَدَخَلَتْ فَأَمَرَ أُمَّهَاتٍ أَوْلَادِهِ فَظَنَرْنَ فَإِذَا شَيْءٌ عَلَى رُكْبِهَا مُدْلِي، فَقَالَتْ: يَا وَيْلَهَا إِطَّلَعَ مِنْهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ إِلَّا أُمِّي أَوْ قَابِلَتِي، قَالَ: فَوَهَبَ لَهَا عَمْرُو بْنُ الْحُرَيْثِ لَعَنَهُ اللَّهُ شَيْئًا (١).

١٠٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الدِّيَنُورِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ الْحَارِثِ الْأَعْمُورِيِّ، قَالَ: كُنْتُ ذَاتَ يَوْمٍ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ، إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مُسْتَعْدِيَةً عَلَى زَوْجِهَا فَتَكَلَّمَتْ بِحُجَّتِهَا، وَ تَكَلَّمَ الزَّوْجُ بِحُجَّتِهِ فَكَانَ الْقَضَاءُ عَلَيْهَا، فَغَضِبَتْ غَضَبًا شَدِيدًا ثُمَّ قَالَتْ وَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ حَكَمْتَ عَلَيَّ بِالْجَوْرِ، وَ مَا بِهِذَا أَمَرَكَ اللَّهُ! فَقَالَ لَهَا: يَا سَلْفُوعُ، يَا مَهْيُوعُ، يَا قَزْدُوعُ، يَلِ حَكَمْتُ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ الَّذِي عَلِمْتَهُ فَلَمَّا سَمِعَتْ مِنْهُ هَذَا الْكَلَامَ وَ لَتْ هَيَارِبَةً وَ لَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ جَوَابًا، فَاتَّبَعَهَا عَمْرُو بْنُ الْحُرَيْثِ فَقَالَ لَهَا: وَ اللَّهُ يَا أُمَّهُ اللَّهُ لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ الْيَوْمَ عَجَبًا، وَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَكَ قَوْلًا فَقُمْتِ مِنْ عِنْدِهِ هَارِبَةً مَا رَدَدْتَ عَلَيْهِ حَرْفًا، فَأَخْبِرْنِي عَافَاكَ اللَّهُ مَا الَّذِي قَالَ لَكَ لَمْ تَقْدِرِي أَنْ تَرُدِّي عَلَيْهِ حَرْفًا؟ قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِأَمْرٍ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَا، وَ مَا قُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ يُخْبِرَنِي بِمَا رَمَانِي بِهِ، فَصَبَرْتُ عَلَى وَاحِدِهِ كَانَ أَجْمَلَ مِنْ أَنْ أَصْبِرَ عَلَى وَاحِدِهِ بَعْدَهَا أُخْرَى قَالَ عَمْرُو: فَأَخْبِرْنِي عَافَاكَ اللَّهُ مَا الَّذِي قَالَ لَكَ؟ قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنَّهُ قَالَ لِي مَا أكرهه، وَ بَعْدَ فَإِنَّهُ قَبِيحٌ أَنْ يَعْلَمَ الرِّجَالُ مَا فِي النِّسَاءِ، فَقَالَ لَهَا: وَ اللَّهُ مَا تَعْرِفِينِي وَ لَا أَعْرِفُكَ، لَعَلَّكَ لَا تَرِيْنِي وَ لَا أَرَكَ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عَمْرُو: فَلَمَّا رَأَيْتِي قَدْ أَلْحَحْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ أَمَا قَوْلُهُ لِي: يَا سَلْفُوعُ! فَوَ اللَّهُ مَا كَذَبَ عَلَيَّ إِنِّي لَا أَحِيضُ مِنْ حَيْثُ تَحِيضُ النِّسَاءُ، وَ أَمَا قَوْلُهُ يَا مَهْيُوعُ فَإِنِّي وَ اللَّهُ صَاحِبَةُ النِّسَاءِ وَ مَا أَنَا بِصَاحِبَةِ الرِّجَالِ، وَ أَمَا قَوْلُهُ: يَا قَزْدُوعُ، فَإِنِّي الْمُخْرَبَةُ بَيْتِ زَوْجِي وَ مَا أَبْقَى عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا:

ص: ٤٦٧

وَيُحَكِّمُ مَا أَعْلَمَهُ بِهِدَا، أَوْ تَرَاهُ سَاحِرًا، أَوْ كَاهِنًا أَوْ مَخْدُومًا؟ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وَ أَقْبَلَ عَمْرُو بْنُ الْحَرِيثِ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: يَا عَمْرُو بِمَ اسْتَحَلَّتْ أَنْ تَزْمِنِي بِمَا رَمَيْتَنِي بِهِ (الْحَدِيثُ) (١).

١٠٥- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّتَالِيِّ، عَنْ بَعْضِ مَنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: يَا فَلَانُ! أَمْ تَرَىٰ أَنَا نُرِيدُ الدُّنْيَا فَلَا نُعْطَاهَا؟ ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْحَصَىٰ فَإِذَا هِيَ جَوَاهِرٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا مِنْ أَجُودِ الْجَوَاهِرِ، فَقَالَ: لَوْ أَرَدْنَا لَكَانَ، وَ لَكِنَّا لَا نُرِيدُهُ، ثُمَّ رَمَىٰ بِالْحَصَىٰ فَعَادَتْ كَمَا كَانَتْ (٢).

١٠٦- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ بَكَارِ بْنِ كَزْدَمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ جَوَيْرِيَةَ بِنْتُ مُسِيرٍ خَاصِمَةٌ رَجُلٌ فِي فَرَسٍ أُنْتَىٰ، فَادَّعَىٰ جَمِيعًا الْفَرَسَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِلْوَاحِدِ مِنْكُمْ الْبَيْتُ؟ فَقَالَا: لَا، فَقَالَ لِحَوَيْرِيَةَ: أَعْطِهِ الْفَرَسَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِلَا بَيْتِهِ؟ فَقَالَ لَهُ: وَ اللَّهُ أَنَا أَعْلَمُ بِكَ مِنْكَ بِنَفْسِكَ أَمْ تَنْسَىٰ صَدِّيقَكَ بِالْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ؟ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ (٣).

١٠٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ، قَالَ خَرَجْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَى الْعَاقُولِ فَإِذَا هُوَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ قَدْ وَقَعَ لِحَاوُهَا، وَ بَقِيَ عَمُودُهَا، فَضَرَبَهَا بِيَدِهِ فَقَالَ: اِرْجِعِي بِإِذْنِ اللَّهِ خَضِرَاءَ مُثْمَرَةً، فَإِذَا هِيَ تَهْتَرُ بِأَغْصَانِهَا، حَمَلُهَا الْكُمَثْرَى، فَقَطَعْنَا وَ أَكَلْنَا وَ حَمَلْنَا مَعَنَا فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَمَدِ، غَدَوْنَا فَإِذَا نَحْنُ بِهَا خَضِرَاءَ فِيهَا الْكُمَثْرَى (٤).

١٠٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ بَعْلِي مُلْتَبِّئًا وَقَفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: يَا ابْنَ أُمَّ! إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعْفُونِي، وَ كَادُوا يَقْتُلُونِي، قَالَ: فَخَرَجْتُ يَدٌ مِنْ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ يَعْرفُونَ أَنَّهَا يَدُهُ، وَ صَوْتُ يَعْرفُونَ أَنَّهُ صَوْتُهُ نَحْوَ أَبِي بَكْرٍ: يَا هَذَا أَوْ كَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (٥).

١٠٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ بِإِسْنَادٍ لَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي

ص: ٤٦٨

- ١-١) بصائر الدَّرَجَات: ص ٣٧٩ ح ١٨.
- ٢-٢) بصائر الدَّرَجَات: ص ٣٩٥ ح ٣.
- ٣-٣) بصائر الدَّرَجَات: ص ٢٦٧ ح ١١.
- ٤-٤) بصائر الدَّرَجَات: ص ٢٧٤ ح ٣.
- ٥-٥) بصائر الدَّرَجَات: ٢٩٥ ح ٥.

حَدِيثٌ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِعَمْرٍ: تُرِيدُ أَنْ أَرِيكَ شَاهِدًا لِي؟ ثُمَّ قَالَ لَهُ: انْطَلِقْ بِنَا لَتَعْلَمَ أَيُّنَا الْكَذَّابُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ، فَانْطَلِقْ مَعَهُ حَتَّى آتِيَ الْقَبْرَ، فَإِذَا كَفَّ فِيهَا مَكْتُوبٌ: أ كَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (١).

١١٠- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَخِيهِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَقِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَا بَكْرٍ فِي بَعْضِ سَيَّحَاتِكِ التَّمِيدِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: ظَلَمْتَ وَفَعَلْتَ، فَقَالَ لَهُ: وَمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ فَقَالَ يَعْلَمُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: وَكَيْفَ لِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَعْلَمَ ذَلِكَ، لَوْ أَنَّنِي فِي الْمَنَامِ وَأَخْبَرَنِي لَقَبَلْتُ ذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَعَالَ أَدْخِلَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَا، قَالَ: فَأَدْخَلَهُ مَسْجِدَ قُبَا، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اعْتَرَلْ عَنْ ظُلْمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: أَسْكُتُ أَمَا عَرَفْتَ سِحْرَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (٢).

١١١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمَكَارِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقِيَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعَنِي؟ فَقَالَ: لَا، وَ لَوْ أَمَرَنِي لَفَعَلْتُ، قَالَ: فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَى مَسْجِدِ قُبَا، فَانْطَلِقَا إِلَى مَسْجِدِ قُبَا فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَمَرَكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ تُطِيعَنِي، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: قَدْ أَمَرْتُكَ فَأَطِيعْهُ قَالَ: فَخَرَجَ فَلَقِيَ عُمَرَ وَهُوَ دَعْرٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَذَا فَقَالَ: تَبَا لَأُمَّهِ وَلَوْ كَأَمْرِهِمْ، أَمَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ؟ (٣).

١١٢- وَعَنِ الْحَجَّالِ عَنِ اللَّؤْلُؤِيِّ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي شُعْبَةَ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقِيَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَكَ أَنْ تَسَلِّمَ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَمَرَكَ بِاتِّبَاعِي؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ حَكْمًا فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَذَهَبَ إِلَى مَسْجِدِ قُبَا، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ فِي مَوْضِعٍ

ص: ٤٤٩

١-١) بصائر الدرجات: ٢٩٥ ح ٥.

١-٢) بصائر الدرجات: ٢٩٦ ح ٧.

١-٣) بصائر الدرجات: ٢٩٦ ح ٩.

الْمِحْرَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَمْ آمُرَكَ بِالتَّسْلِيمِ لِعَلِيٍّ وَاتِّبَاعِهِ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ فَادْفَعْ إِلَيْهِ الْأَمْرَ، قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَاءَ وَلَيْسَ هِمَّتُهُ إِلَّا ذَلِكَ، فَلَقِيَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَمَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ؟ (١).

١١٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَكْرٍ: نَسِيَتْ تَسْلِيمَكَ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ لَهُ تَرْضَى بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ؟ قَالَ: وَ أَيْنَ هُوَ؟ فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى مَسْجِدِ قُبَا، فَدَخَلَ فَوَجَدَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَجَلَسَا حَتَّى فَرَغَ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ سَلِّمْ لِعَلِيٍّ مَا تَوَكَّدْتَ بِهِ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ؟ (٢).

١١٤- وَعَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَجْمَعُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَخَرَجَا إِلَى مَسْجِدِ قُبَا فَصَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَكَعَتَيْنِ فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى هَذَا عَاهِدْتُكَ؟ فَضَرَبَ بِهِ ثُمَّ رَجَعَ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أُجْلِسُ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ، فَلَقِيَ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ (الْحَدِيثُ) (٣).

١١٥- وَعَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَيْثِمِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ عَمَارِ الدُّهَيْبِيِّ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَلَا أُرِيكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُخْبِرَكَ أَنِّي أَوْلَى بِهَذَا الْأَمْرِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ مِنْكَ وَمِنْ غَيْرِكَ فَأَخَذَ إِلَى مَسْجِدِ فَارَاهُ إِيَّاهُ وَ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ.

١١٦- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ قَرِيباً مِنَ الْجَبَلِ بِصَفِينِ فَتَوَضَّأَ وَ أَدَّنَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْمَأْذَانِ انْفَلَقَ [انْفَلَقَ] الْجَبَلُ عَنْ هَامِهِ بَيْضَاءَ بِلَحْيِهِ بَيْضَاءَ وَ وَجْهٍ أَبْيَضَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَخِي شَمْعُونَ بْنَ حَمُونَ وَصِيَّ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ رُوحِ الْقُدُسِ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَاماً طَوِيلاً جَرَى بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ وَ التَّامَّ الْجَبَلُ عَلَيْهِ (٤).

ص: ٤٧٠

١-١) بصائر الدرجات: ٢٩٧ ح ١٠.

١-٢) بصائر الدرجات: ٢٩٧ ح ١١.

٣-٣) بصائر الدرجات: ٢٩٧ ح ٩.

٤-٤) بصائر الدرجات: ٣٠١ ح ١٦.

١١٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ قَالَ: إِنَّا كُنَّا عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جِئْتُكَ مِنْ وَادِي الْقَرَى وَ قَدْ مَاتَ خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَهْ لَمْ يَمُتْ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمْ يَمُتْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يَمُوتُ حَتَّى يَقُودَ جَيْشَ ضَلَالَةٍ يَحْمِلُ رَأْيَتَهُ حَبِيبُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: فَسَجَّعَ بِذَلِكَ حَبِيبٌ، وَ أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَنَا شَدِيدُكَ اللَّهُ فَيَ وَ إِنِّي لَمَكَ شَيْعَةٌ وَ قَدْ ذَكَرْتَنِي بِأَمْرِ اللَّهِ مَا أَعْرِفُهُ فِي نَفْسِي فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ كُنْتُ حَبِيبُ بْنُ حَمَادٍ فَتَحْمِلُهَا، قَالَ أَبُو حَمْرَةَ: فَوَ اللَّهُ مَا مَاتَ حَتَّى بَعَثَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ جَعَلَ عَلِيٌّ مُقَدِّمَتَهُ خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ وَ حَبِيبُ بْنُ حَمَادٍ صَاحِبُ رَأْيَتِهِ (١).

١١٨- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَيْشَمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَضَى عَلَى امْرَأَةٍ فَقَالَتْ: مَا الْحَقُّ فِيمَا قَضَيْتَ، وَ مَا تَقْضِي بِالسَّوِيَّةِ، وَ لَا تَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا عَلِيُّ فَقَالَ لَهَا كَذَبْتَ يَا جَرِيَّةُ، يَا بَدِيَّةُ، يَا سَلْسَعُ، أَيْ الَّتِي لَا تَحْبِلُ مِنْ حَيْثُ تَحْبِلُ النِّسَاءُ فَوَلَّتِ الْمَرْأَةُ هَارِبَةً وَ هِيَ تَقُولُ: وَيَلِي لَقَدْ هَتَكَتِ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ سِتْرًا كَانَ مَسْتُورًا فَسَأَلَهَا عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فَقَالَتْ: أَخْبَرَنِي وَ اللَّهُ بِالْحَقِّ وَ بِمَا أَكْتُمُهُ مِنْ زَوْجِي مُنْذُ وَلِي عِصْمَتِي وَ مِنْ أَبَوَيَّ (٢).

١١٩- وَعَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَا جَرِيَّةُ، يَا بَدِيَّةُ، يَا سَلْسَعُ، يَا سَلْفَعُ يَا الَّتِي لَا تَحِيضُ، مِثْلَ النِّسَاءِ فَوَلَّتِ الْمَرْأَةُ هَارِبَةً وَ هِيَ تَقُولُ: وَيَلِي فَسُئِلَتْ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنِي وَ اللَّهُ بِمَا هُوَ فِيَّ، وَ لَا وَ اللَّهُ مَا رَأَيْتُ حَيْضًا قَطُّ كَمَا تَرَاهُ الْمَرْأَةُ، فَسُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (٣) (٤).

١٢٠- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ، عَنِ الْحَوْثِ بْنِ

ص: ٤٧١

١-١) بصائر الدرجات: ٣١٨ ح ١١.

٢-٢) بصائر الدرجات: ٣٧٤ ح ٢.

٣-٣) سورة الحجر: ٧٥.

٤-٤) بصائر الدرجات: ٣٧٤ ح ١.



حَصِيْبٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَسْكَيْتِي يَا جَرِيَّةُ، يَا بَدِيَّةُ، يَا سَلْفَعُ، يَا سَلْقَلُ، يَا مَنْ لَا تَحِيصُ كَمَا تَحِيصُ النِّسَاءُ وَ أَنْتَ قَالَتْ لَمَّا سِيئِلَتْ عَنْ ذَلِكَ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ، وَإِنْ كُلَّ مَا رَمَانِي بِهِ لَفِيٌّ، وَمَا أَطَّلَعَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَنِي، وَ أُمِّي الَّتِي وَلَدَتْنِي (١).

١٢١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَذَائِي الْبَصْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ خَطَّ بِسَوْطِهِ خِطَّهُ، فَأَخْرَجَ دِينَارًا، ثُمَّ خَطَّ خِطَّهُ أُخْرَى فَأَخْرَجَ دِينَارًا حَتَّى أَخْرَجَ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ فَقَلَبَهَا فِي يَدِهِ حَتَّى أَبْصَرَهُ النَّاسُ، ثُمَّ رَدَّهَا وَ غَرَسَهَا يَابِهَامِهِ، ثُمَّ قَالَ لِيَأْتِكَ بَعْدِي مُحْسِنٌ أَوْ مُسِيءٌ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَ أَخَذْنَا الْعَلَامَةَ فِي الْمَوْضِعِ، فَحَفَرْنَا حَتَّى بَلَّغْنَا الرَّشْحَ فَلَمْ نُصِبْ شَيْئًا (٢).

١٢٢- وَ عَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ الدَّلَيْمِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ سَعِيدِ الْخَفَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْخَوَارِجِ، قَالَ لَهُ: إِنِّي لَأُحِبُّكَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَذَبْتَ وَ اللَّهُ لَكَأَنِّي بِحُكِّكَ قَدْ قُتِلْتُ عَلَى ضَلَالٍ وَ وَطِئْتُ وَ وَجَّهْتُكَ دَوَابُّ الْعِرَابِ، فَلَا يَعْرِفُكَ قَوْمُكَ، قَالَ: فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ أَهْلُ النَّهْرَوَانَ وَ خَرَجَ الرَّجُلُ فَقُتِلَ (٣).

١٢٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ سِنَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُنْخَلِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا جَابِرُ هَلْ لَكَ مِنْ حِمَارٍ يَسِيرٌ بِحُكِّكَ فَيَبْلُغُ بِحُكِّكَ مِنَ الْمَطْلَعِ إِلَى الْمَغْرِبِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: قُلْتُ وَ أَنَّى لِي هَذَا! قَالَ: فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ذَاكَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: لَتَبْلُغَنَّ الْأَسْبَابُ، وَ اللَّهُ لَتَرْكَبَنَّ السَّحَابَ (٤).

### الفصل الثالث عشر

١٢٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَرَوُونَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عَلَى مِثْرِ الْكُوفَةِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّكُمْ سَيَتُدْعَوْنَ إِلَيَّ سَبِيًّا، فَسُبُّونِي، ثُمَّ تَدْعَوْنَ إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنِّي فَلَا تَتَّبِعُوا مِنِّي، فَقَالَ قَدْ قَالَ: إِنِّكُمْ

ص: ٤٧٢

١-١) بصائر الدرجات: ٣٧٨ ح ١٤.

٢-٢) بصائر الدرجات: ٣٩٥ ح ٤.

٣-٣) بصائر الدرجات: ٤١٢ ح ٨.

٤-٤) بصائر الدرجات: ٤١٩ ح ٨.

سْتَدْعُونَ إِلَيَّ سَبِيَّ فَسُبُونِي، وَتُدْعُونَ إِلَيَّ الْبِرَاءَةَ مِنِّي وَإِنِّي لَعَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَتَّبِعُوا مِنِّي (الْحَدِيثَ) (١). أقول: لعل المراد به: لم يقل ذلك على منبر الكوفة أو على وجه التحريم أو في حق من تيقن القتل، أو نحو ذلك، والله أعلم.

١٢٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: مَرَّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَرْبَلَاءَ فِي اثْنَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَلَمَّا مَرَّ بِهَا تَرَفَّرَتْ عَيْنَاهُ لِلْبُكَاءِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مُنَاحُ رُكَّابِهِمْ، وَهَذَا مُلْقَى رِحَالِهِمْ، وَهَاهُنَا مُهْرَاقُ دِمَائِهِمْ طُوبَى لَكَ مِنْ تَزْبِهِ عَلَيْكَ تَهْرَاقُ دِمَاءِ الْأَحِبَّةِ (٢).

## الفصل الرابع عشر

١٢٦- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّارُ الْقُمِّيُّ، فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَذَكَرَتْ حَدِيثَ النَّصِّ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَتْ: أُكْتِمُهُ عَلَيَّ يَا أَبَا سَلَمَةَ مَا دُمْتُ حَيَّةً، فَكْتَمْتُ عَلَيْهَا فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ مُضِيِّهَا دَعَانِي عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَرِنِي الْخَبْرَ الَّذِي أَمَلْتُ عَلَيْكَ عَائِشَةَ، قُلْتُ وَمَا الْخَبْرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: الَّذِي فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِي، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَيْهِ حَتَّى سَمِعَهُ (٣).

١٢٧- وَبِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ الْقَيْسِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ اللَّوْلُؤِيَّةِ: فَارْتَقِبُوا الْفِتْنَةَ الْأُمُومِيَّةَ، وَالْمَمْلَكَةَ الْكُشِيرَوِيَّةَ، وَإِحْيَاءَ مَا أَمَاتَهُ اللَّهُ وَإِمَاتَةَ مَا أَحْيَاهُ اللَّهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَتُبْنِي مَدِينَةَ يَقَالُ لَهَا الزُّورَاءُ بَيْنَ دَجَلَةَ وَدُجَيْلَ وَالْفَرَاتِ، فَلَوْ رَأَيْتُمْ بَنَاهَا مُشَيَّدَةً بِالْحِصِّ وَالْأَجْرِ، وَذَكَرَ وَصَفَ بِنَائِهَا، وَقَالَ: وَتَوَالَتْ عَلَيْهَا مُلُوكُ بَنِي الشَّيْبَانَ أَرْبَعَةَ وَ عِشْرُونَ مَلِكًا (٤).

## الفصل الخامس عشر

١٢٨- وَرَوَى السَّيِّدُ الرَّضِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُوسَوِيُّ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ لَهُ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي رَجُلٌ رَحْبُ الْبُلْعُومِ، مُنْدَحِقُ الْبُطْنِ، يَأْكُلُ مَا يَجِدُ، وَيَطْلُبُ مَا لَا يَجِدُ، فَاقْتُلُوهُ وَلَنْ تَقْتُلُوهُ، أَلَا وَ إِنَّهُ سَيَأْمُرُكُمْ بِسَبِيٍّ وَالْبِرَاءَةِ مِنِّي، فَأَمَّا السَّبُّ فَسُبُونِي فَإِنَّهُ لِي زَكَاهٌ وَ لَكُمْ نَجَاهٌ وَ أَمَّا

ص: ٤٧٣

١-١) قرب الإسناد: ١٢ ح ٣٨.

٢-٢) قرب الإسناد: ١٩ ح ٦٦.

٣-٣) الكفاية للقمي: ١٩٠.

٤-٤) الكفاية للقمي: ٢١٤.

الْبِرَاءَةُ فَلَا تَتَّبِعُوا مِنِّي، فَإِنِّي وُلِدْتُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَ سَبَقْتُ إِلَى الْإِيمَانِ وَ الْهَجْرَةِ (١). و رواه الطبرسى فى إعلام الورى مرسلا، و زاد: فكان كما قال عليه السلام.

١٢٩- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ بِهِ الْخَوَارِجُ: أَمَا إِنَّكُمْ سَيَتَلَقَوْنَ بَعْدِي ذُلًّا شَامِلًا وَ سَيْفًا قَاطِعًا وَ آثَرَةً يَتَّخِذُهَا الظَّالِمُونَ فِيكُمْ سُنَّةً (٢).

١٣٠- قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا عَزَمَ عَلَى حَرْبِ الْخَوَارِجِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْقَوْمَ قَدْ عَبَرُوا جَسِيرَ النَّهْرِ وَان: مَصَارِعُهُمْ دُونَ النَّظْفَةِ، وَ اللَّهُ لَا يُفْلِتُ مِنْهُمْ عَشْرَةَ وَ لَا يُقْتَلُ مِنْكُمْ عَشْرَةَ قَالَ الرَّضِيُّ: يَعْنِي بِالنُّظْفَةِ مَاءَ النَّهْرِ (٣).

١٣١- قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قُبِلَ الْخَوَارِجُ فَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلَمَّكَ الْقَوْمُ بِأَجْمَعِهِمْ، فَقَالَ: كَلَّا وَ اللَّهُ إِنَّهُمْ نَطَفٌ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ، وَ قَرَارَاتِ النِّسَاءِ كُلَّمَا نَجَمَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمْ لُصُوصًا سَلَابِينَ (٤).

١٣٢- قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَيْحَرِهِ الْيَوْمَ الَّذِي ضُرِبَ فِيهِ: مَلَكَتْنِي عَيْنَايَ فَسَبَّحَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَاذَا لَقِيتُ مِنْ أُمَّتِكَ مِنَ الْأَوْدِ وَ اللَّدْدِ! فَقَالَ: أَدْعُ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ: أُبْدِلْنِي اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا لِي مِنْهُمْ، وَ أَبْدَلْهُمْ بِي شَرًّا لَهُمْ مِنِّي. قَالَ الرَّضِيُّ: يَعْنِي بِالْأَوْدِ الْأَعْوِجَاجِ، وَ بِاللَّدْدِ الْخِصَامِ.

١٣٣- قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: أَمَا إِنَّ لَهُ إِمْرَةً كَلَعَقَهُ الْكَلْبُ أَنْفَهُ، وَ هُوَ أَبُو الْأَكْبَشِ الْأَرْبَعِي، وَ سَيَتَلَقَى الْأَمَمَةَ مِنْهُ وَ مِنْ وُلْدِهِ يَوْمًا أَحْمَرًا، وَ يُزَوَى مَوْتًا أَحْمَرَ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى مُرْسِيًّا مِثْلَهُ وَ زَادَ: وَ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٣٤- قَالَ: وَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَتَّى يَظُنُّ الظَّانُّ الدُّنْيَا مَعْقُولَةً عَلَى بَنِي أُمِّيَّةَ تَمَنُّحُهُمْ دَرَّهَا، وَ تُورِدُهُمْ صِيْفُوهَا، وَ لَا يَرْفَعُ عَنِ الْأَمَمَةِ سَوْطَهَا وَ لَا سَيْفَهَا، وَ كَذَبَ الظَّانُّ لِدَلِكِ، بَلْ هِيَ مَجَّةٌ مِنْ لَدِيدِ الْعَيْشِ يَتَطَعُمُونَهَا بِرُهْمِهِ، ثُمَّ يَلْفِظُونَهَا جُمْلَةً (٥).

١٣٥- قَالَ: وَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّا فَفَأْتُ عَيْنِ الْفِتْنَةِ فَاسْأَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ السَّاعَةِ، وَ لَا عَنْ فِتْنَةٍ تَهْدِي مَائَةً وَ تُضِلُّ مَائَةً إِلَّا أَنْبَأْتُكُمْ بِنَاقِيهَا وَ قَائِدِهَا، وَ سَائِقِيهَا، إِلَى أَنْ

ص: ٤٧٤

١- (١) نهج البلاغه: ١/١٠٥ ح ٥٧.

٢- (٢) نهج البلاغه: ١/١٠٦ ح ٥٨.

٣- (٣) نهج البلاغه: ١/١٠٧ ح ٥٩.

٤- (٤) نهج البلاغه: ١/١٠٧ ح ٦٠.

٥- (٥) نهج البلاغه: ١/١٥٥ ح ٨٧.

قَالَ: أَلَا- وَإِنَّ أَخْوَفَ الْفِتَنِ عِنْدِي عَلَيْكُمْ فِتْنَةُ بَنِي أُمَيَّةَ فَإِنَّهَا فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ مُظْلِمَةٌ عَمَّتْ خُطْبَتَهَا، وَخُصَّتْ بَلِيَّتُهَا، وَأَصَابَ الْبَلَاءُ مَنْ أَبْصَرَ فِيهَا وَأَخْطَأَ الْبَلَاءُ مَنْ عَمِيَ مِنْهَا. وَأَيْمُ اللَّهِ لَتَجِدَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ لَكُمْ أَرْبَابَ سُوءٍ بَعِيدِي كَالنَّابِ الضَّرُوسِ تَعْدُمُ بِفِيهَا، وَتَخِطُّ بِيَدَيْهَا، وَتَرْزِينُ بِرِجْلِهَا، وَتَمْتَعُ دَرَّهَا، لَا يَزَالُونَ بِكُمْ حَتَّى لَا يَتْرُكُوا مِنْكُمْ إِلَّا نَافِعًا لَهُمْ، أَوْ غَيْرَ ضَائِرٍ بِهِمْ وَ لَا يَزَالُ بَلَاؤُهُمْ حَتَّى لَا يَكُونَ أَنْتَصِرَ أَرَأَيْدِكُمْ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلَ أَنْتِصَارِ الْعَبِيدِ مِنْ رَبِّهِ، وَالصَّاحِبِ مِنْ مُسْتَضِي حَبِيهِ، تَرُدُّ عَلَيْكُمْ فِتْنَتُهُمْ شَوْهَاءَ مَخْشِيَةٍ، وَقَطْعَاءَ جَاهِلِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا مَنَارٌ هُدَى، وَ لَا عِلْمٌ يُرَى، وَ نَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ مِنْهَا بِمَنْجَاهِ، وَ لَسْنَا فِيهَا بِدُعَاهِ ثُمَّ يُفَرِّجُهَا اللَّهُ عَنْكُمْ كَتَفْرِيجِ الْأَدِيمِ بِمَنْ يَسُومُهُمْ خَسْفًا وَ يَسُوقُهُمْ عُنْفًا، وَ يَسْقِيهِمْ كَأْسًا مُصَبَّرَةً لَا يُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ، وَ لَا يُجْلِسُهُمْ إِلَّا الْخَوْفَ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَوَدُّ قُرَيْشٌ بِالدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا لَوْ يَرَوْنِي يَوْمًا وَاحِدًا وَ لَوْ قَدَرُ جَزْرٍ جَزُورٍ لِأَقْبَلِ مِنْهَا مَا أَطْلُبُ الْيَوْمَ بَعْضَهُ، فَلَا يُعْطُونَنِيهِ (الْحَدِيثُ) (١). أقول: قد نقل ابن أبي الحديد وغيره أن هذا الذي أخبر به عليه السلام وقع بعينه.

١٣٦-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا وَ اللَّهُ لَيُظْهِرَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ عَلَيْكُمْ لَيْسَ لَانَّهُمْ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْكُمْ، وَ لَكِنْ لِاسْتِرَاعِهِمْ إِلَى بَاطِلٍ صَاحِبِهِمْ، وَ إِبْطَائِكُمْ عَنْ حَقِّ صَاحِبِكُمْ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٣٧-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهُ لَا يَزَالُونَ حَتَّى لَا يَتْرُكُوا لِلَّهِ مُحَرَّمًا إِلَّا اسْتَحْلَوْهُ وَ لَا عَقْدًا إِلَّا حَلُّوهُ، وَ حَتَّى لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِيدَرٍ وَ لَا وَبَرٌ إِلَّا دَخَلَهُ ظُلْمُهُمْ، وَ نَبَا بِهِ سُوءُ رَعِيهِمْ، وَ حَتَّى يَقُومَ الْبَاكِيَانِ بَيْنَكِيَانٍ: بَاكٍ لِإِسْمِيهِ، وَ بَاكٍ لِإِسْمِيهَا، وَ حَتَّى يَكُونَ نُصْرُهُ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِهِمْ كَنُصْرَةِ الْعَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ إِذَا شَهِدَ أَطَاعَهُ وَ إِذَا غَابَ إِغْتَابَهُ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٣٨-قَالَ: وَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَلَا-حِم: فَتَنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ لَا يَقُومُ لَهَا قَائِمَةٌ وَ لَا تَرُدُّ لَهَا رَايَةً تَأْتِيكُمْ مَزْمُومَةٌ مَزْحُولَةٌ يَخْفَرُهَا فَاتِدُّهَا وَ يَجْحَدُهَا رَاكِبَهَا، أَهْلَهَا قَوْمٌ شَدِيدٌ كَلْبُهُمْ قَلِيلٌ سَلْبُهُمْ، يُجَاهِدُهُمْ، فِي اللَّهِ قَوْمٌ أَذَلُّهُ عِنْدَ الْمُتَكَبِّرِينَ فِي الْأَمْزِضِ مَجْهُولُونَ، وَ فِي السَّمَاءِ مَعْرُوفُونَ، فَوَيْلٌ لَكَ يَا بَصِيرَةَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ جَيْشٍ مِنْ نَقَمِ اللَّهِ لَا رَهِيحَ لَهُ وَ لَا حِسَّ وَ سَيَبْتَلِي أَهْلَكَ بِالْمَوْتِ الْأَحْمَرِ، وَ الْجُوعِ الْأَغْبَرِ (٤).

١٣٩-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَهُ لِلْخَوَارِجِ: أَلَمْ تَقُولُوا عِنْدَ رَفْعِهِمْ

ص: ٤٧٥

١-١) نهج البلاغه: ١/١٨٣ ح ٣٩.

١-٢) نهج البلاغه: ١/١٨٧ ح ٩٧.

١-٣) نهج البلاغه: ١/١٩١ ح ٩٨.

١-٤) نهج البلاغه: ١/١٩٦ ح ١٠٢.

الْمَصِاحِفَ حَيْلَهُ وَغِيْلَهُ، وَ مَكْرًا وَ خَدِيْعَةً: إِخْوَانِنَا، وَ أَهْلُ دَعْوَتِنَا، إِسْتَقَالُونَا وَ إِسْتَرَاخُوا إِلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، فَالرَّأْيُ الْقَبُولُ مِنْهُمْ وَ التَّنْفِيْسُ عَنْهُمْ، فَقُلْتُ لَكُمْ: هَذَا أَمْرٌ ظَاهِرُهُ إِيمَانٌ وَ بَاطِنُهُ كُفْرٌ وَ عُدْوَانٌ، وَ أَوْلُهُ رَحْمَةٌ، وَ آخِرُهُ نَدَامَةٌ، فَأَقِيْمُوا عَلَيَّ شَأْنَكُمْ (الْحَدِيثُ) (١).

١٤٠-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَوَارِجِ أَيْضًا، وَ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: سَيَهْلِكُ فِيَّ صِنْفَانِ: مُحِبُّ مُفْرَطٍ يَذْهَبُ بِهِ الْحُبُّ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَ مُبْغِضٌ مُفْرَطٌ يَذْهَبُ بِهِ الْبُغْضُ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَ خَيْرُ النَّاسِ فِيَّ حَالًا النَّمَطُ الْأَوْسَطُ (٢).

١٤١-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ مِمَّا كَانَ يُخْبِرُ بِهِ عَنِ الْمَلَا حِمِ بِالْبُصَيْرَةِ: يَا أَخْنَفُ كَأَنِّي بِهِ وَ قَدْ سَارَ بِالْجَيْشِ الَّذِي لَا يَكُونُ لَهُ عُبَارٌ وَ لَا لَجْبٌ وَ لَا فَعْقَهُ لُجْمٌ وَ لَا حَمَحَمَهُ خَيْلٌ يَشِيرُونَ الْأَرْضَ بِأَقْدَامِهِمْ، كَأَنَّهَا أَقْدَامُ النَّعَامِ يَوْمِي بِذَلِكَ إِلَى صَاحِبِ الرَّنَجِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيْلٌ لِسِكِّهِمُ الْعَامِرَةِ وَ الدُّورِ الْمُزْخَرَفَةِ الَّتِي لَهَا أَجْنِحَةٌ كَأَجْنِحَةِ النُّسُورِ وَ خَرَاطِيمٌ كَخَرَاطِيمِ الْفَيْلِ مِنْ أَوْلِيكَ الَّذِينَ لَا يُنْدَبُ قِتْلُهُمْ وَ لَا يُفْقَدُ عَائِبُهُمْ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٤٢-قَالَ: وَ مِنْهُ وَ يَوْمِي بِهِ إِلَى وَصْفِ الْمَأْتِرَاكِ: كَأَنِّي أَرَاهُمْ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوْهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، يَلْبَسُونَ السَّرَقَ وَ الدِّيْبَاحَ وَ يَعْقُبُونَ الْخَيْلَ الْعَتِيْقَ، وَ يَكُونُ هُنَالِكَ إِسْتِحْرَارًا قَتْلِ حَيِّ يَمْسِي الْمَجْرُوحَ عَلَى الْمَقْتُولِ، وَ يَكُونُ الْمُفْلِتُ أَهْلًا مِنَ الْمَيَّاسُورِ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٤٣-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَعْنَى طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ وَ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُمَا قَطَعَانِي وَ ظَلَمَانِي وَ نَكَنَّا بِيَعْتِي، وَ أَلْبَا النَّاسَ عَلَيَّ، فَاحْلُلْ مَا عَقَدَا، وَ لَا تُحْكِمْ لَهُمَا مَا أَبْرَمَا وَ أَرِهَمَا الْمَسَاءَةَ فِيمَا أَمَلَا وَ عَمَلَا (٥).

١٤٤-قَالَ: وَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمِي فِيهَا إِلَى ذِكْرِ الْمَلَا حِمِ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: كَأَنِّي بِهِ قَدْ نَعَقَ بِالسَّامِ، وَ فَحَصَ بَرَآيَاتِهِ فِي ضَوَاحِي كُوفَانِ، فَعَطَفَ عَلَيْهَا عَطْفَ الضَّرُوسِ، وَ فَرَشَ الْأَرْضَ بِالرُّؤُوسِ قَدْ فَعَرَتْ فَاعْرَتَهُ، وَ ثَقَلَتْ فِي

ص: ٤٧٦

١-١) نهج البلاغه: ١/٢٣٦ ح ١٢٢.

٢-٢) نهج البلاغه: ٢/٨ ح ١٢٧.

٣-٣) نهج البلاغه: ٢/٩ ح ١٢٨.

٤-٤) نهج البلاغه: ٢/١٠ ح ١٢٨.

٥-٥) نهج البلاغه: ٢/٢١ ح ١٣٧.

الْمَأْرُضِ وَطَمَاتُهُ بَعِيدَ الْجَوْلِ، عَظِيمَ الصَّوْلَةِ، وَاللَّهُ لِيَشْرِدَنَّكُمْ فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْكُمْ إِلَّا قَلِيلٌ كَالْكَحْلِ فِي الْعَيْنِ (١).

١٤٥-قَالَ: وَ مِنْ حُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا وَ أَدْخَلَهُ الظُّلْمَةَ تَرْحَهُ، وَ أَوْلَجُوا فِيهِ نَعْمَهُ، فَيَوْمئِذٍ لَا يَبْقَى لَهُمْ فِي السَّمَاءِ عَاذِرٌ، وَ لَا فِي الْأَرْضِ نَاصِرٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَقْسِمُ ثُمَّ أَقْسِمُ لَنَنْخَمَنَّهَا أُمِّيَّةً مِنْ بَعْدِي كَمَا تَلْفِظُ النَّخَامَةَ، ثُمَّ لَا تَذُوقُهَا، وَ لَا تَتَطَّعُ بِطَعْمِهَا أَبَدًا مَا كَرَّ الْجَدِيدَانِ (٢).

١٤٦-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ لَبِنِي أُمِّيَّةً مَزُودًا يَجْرُونَ فِيهِ، وَ لَوْ قَدْ اخْتَلَفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، ثُمَّ كَادَتْهُمْ الضَّبَاعُ لَعَلَبْتُهُمْ (٣).

١٤٧-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَضُوضٌ، يَعَضُّ الْمُوسِرُّ فِيهِ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ وَ لَمْ يُؤْمَرُوا بِذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: وَ لَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ تَنْهَدُ فِيهِ الْأَشْرَارُ، وَ تُسَيِّدُ الْأَخْيَارُ، وَ يُبَايِعُ الْمُضْطَرُّونَ (الْحَدِيثُ) (٤). أقول: ذكر الشراح أن كل ما أخبر به عليه السلام وقع كما قال عليه السلام.

## الفصل السادس عشر

١٤٨- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ لِحَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَانْصَرَفَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَوْضِعٍ مَعَهُ فَدَبَّرُوا عَلَيْهِ أَنْ يَقْتُلُوهُ وَ تَقَدَّمُوا فِي أَنْ يَحْفِرُوا لَهُ فِي طَرِيقِهِ حَفِيرَةً طَوِيلَةً قَدَرُ حَمْسِينَ ذِرَاعًا ثُمَّ غَطُّوا بِخُصِّ رِقَاقٍ وَ تَثَرُوا فَوْقَهَا بِسَيْرٍ مِنَ التُّرَابِ بِقَدْرِ مَا غَطُّوا بِهِ الْخُصَّ، وَ كَانَ ذَلِكَ عَلَى الطَّرِيقِ الَّذِي لَا بُدَّ لَهُ مِنَ السُّلُوكِ عَلَيْهِ لِيَقَعَ هُوَ وَ دَابَّتُهُ فِي الْحَفِيرَةِ، وَ كَانُوا قَدْ عَمَّقُوهَا، وَ كَانَ مَا حَوْلَ الْمَحْفُورِ أَرْضٌ ذَاتُ حِجَارِهِ، وَ دَبَّرُوا أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ مَعَ دَابَّتِهِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ كَبَسُوهُ بِالْحِجَارِ حَتَّى يَقْتُلُوهُ، فَلَمَّا بَلَغَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُرْبَ الْمَكَانِ لَوَى فَرَسُهُ عُنُقَهُ، وَ أَطَالَهُ اللَّهُ فَلَبَغَتْ جَحْفَلَتُهُ أُذُنَهُ، وَ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ حَفَرَ لَكَ هَاهُنَا، وَ دَبَّرَ عَلَيْكَ الْحَتْفُ، وَ أَنْتَ أَعْلَمُ فَلَا تَمُرَّ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ نَاصِحٍ عَنِّي

ص: ٤٧٧

١-١ (١) نهج البلاغه: ٢/٢٢ ح ١٣٨.

١-٢ (٢) نهج البلاغه: ٢/٥٤ ح ١٥٨.

٣-٣ (٣) نهج البلاغه: ٤/١٠٦ ح ٤٦٤.

٤-٤ (٤) نهج البلاغه: ٤/١٠٨ ح ٤٦٨.

خَيْرًا كَمَا تَدَبَّرَ تَدْبِيرِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِكُكَ مِنْ صُنْعِهِ الْجَمِيلِ، وَ سَارَ حَتَّى شَارَفَ الْمَكَانَ فَتَوَقَّفَ الْفَرَسُ خَوْفًا مِنَ الْمُرُورِ عَلَى الْمَكَانِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سِرُّ يَأْذَنُ اللَّهُ سَالِمًا سَوِيًّا عَجِيبًا شَانُكَ، بِيَدِيْعَا أَمْرُكَ، فَتَبَادَرَتِ الدَّابَّةُ، فَإِذَا رُبُّكَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ مَتَّنَ الْأَرْضَ وَ صَلَّبَهَا، وَ لَاءَمَ حَفْرَهَا، وَ جَعَلَهَا كَسَائِرِ الْأَرْضِ فَلَمَّا جَاوَزَهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَوَى الْفَرَسُ عُنُقَهُ وَ وَضَعَ جِحْفَلَتَهُ عَلَى أُذُنِهِ، وَ قَالَ: يَا أَكْرَمِيكَ يَا مَوْلَايَ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ أَحْيَاكَ عَلَى هَذَا الْمَكَانِ الْخَاوِي، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاوَزَكَ اللَّهُ بِهَذِهِ السَّلَامَةِ عَلَى تِلْكَ النَّصِيحَةِ الَّتِي نَصَيْتَنِي بِهَا، قَالَ: ثُمَّ قَلَبَ وَجْهَ الدَّابَّةِ إِلَى مَا يَلِي كِفْلَهَا وَ الْقَوْمَ مَعَهُ، بَعْضُهُمْ كَانَ أَمَامَهُ وَ بَعْضُهُمْ كَانَتْ خَلْفَهُ، وَ قَالَ لَهُمْ: اِكْتَشِفُوا عَنْ هَذَا الْمَكَانِ فَكَشَفُوا فَإِذَا الْمَكَانُ لَا يَمُرُّ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا وَقَعَ فِي الْحَفِيرَةِ، قَالَ: فَأَظْهَرَ الْقَوْمُ الْفَرْعَ وَ التَّعَجَّبَ مِمَّا رَأَوْهُ! فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ تَدْرُونَ مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: لَا نَدْرِي فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَكِنْ فَرَسِي هَذَا يَدْرِي! أَيُّهَا الْفَرَسُ كَيْفَ هَذَا وَ مَنْ دَبَّرَ هَذَا! فَقَالَ الْفَرَسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يُبْرِئُ مَا يَرُومُ جَهَالُ الْخَلْقِ نَقْضَهُ أَوْ كَمَا أَنْ يَنْقُضُ مَا يَرُومُ جُهَالُ الْخَلْقِ إِبْرَامَهُ فَاللَّهُ هُوَ الْغَالِبُ، وَ الْخَلْقُ هُمْ الْمَغْلُوبُونَ، فَعَمِلَ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَانَ وَ فَلَانَ إِلَى أَنْ ذَكَرَ عَشْرَةَ نَفَرٍ، بِمَوَاطِئِهِ مِنْ أَرْبَعَةِ وَ عَشْرِينَ رَجُلًا هُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي طَرِيقِهِ ثُمَّ دَبَّرُوا هُمْ عَلَى أَنْ يَقْتُلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى الْعَقَبَةِ، وَ اللَّهُ مِنْ وَرَاءِ حِيَاطِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَثِيئُهُ لَا يَغْلِبُهُ الْكَافِرُونَ، فَأَشَارَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنْ يُكَاتِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ وَ يُرْسِلَ رَسُولًا مُسْرِعًا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِهِ أَسْرِعُ وَ كِتَابُهُ إِلَيْهِ أَسْبَقُ (١).

١٤٩- وَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَمَا إِنَّ مُعَاوِيَةَ وَ ابْنَهُ سَيْلَانَ بَعْدَ عُثْمَانَ، ثُمَّ يَلِيهِمَا سَبْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ تَكْمِلُهُ اثْنِي عَشَرَ إِمَامًا ضَالَّةً (٢).

١٥٠- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ دَخَلَ عَلَيْهِ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ اسْتَأْذَنَاهُ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَبَى أَنْ يَأْذَنَ لَهُمَا، فَقَالَ: قَدْ اعْتَمَرْتُمَا، فَأَعَادَا عَلَيْهِ الْكَلَامَ، فَأَذِنَ لَهُمَا، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: وَ اللَّهُ مَا يُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ وَ إِنَّمَا يُرِيدَانِ الْعُدْرَةَ قُلْتُ فَلَا تَأْذَنَ لَهُمَا فَرُدَّهُمَا ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهُ مَا تُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ وَ مَا تُرِيدَانِ إِلَّا نُكْنًا

ص: ٤٧٨

١-١) الاحتجاج: ١/٦٠.

٢-٢) الاحتجاج: ١/٢٢٥.

لِيَبْعَتِكُمَا، وَفُزِقَهُ لِأُمَّتِكُمَا، فَحَلَفَا لَهُ فَأَذِنَ لَهُمَا، ثُمَّ التفت إلى فقال: وَاللَّهِ مَا يُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ، قُلْتُ فَلِمَ أَذِنْتَ لَهُمَا؟ قَالَ: حَلَفَا لِي بِاللَّهِ، قَالَ: فَخَرَجَا إِلَى مَكَّةَ وَدَخَلَا عَلَى عَائِشَةَ فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى أَخْرَجَاهَا (١).

١٥١-قَالَ: وَرَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عِنْدَ تَوَجُّهِهِمَا إِلَى مَكَّةَ وَذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: ثُمَّ لَمْ يَلْبَثَا أَنْ اسْتَأْذَنَانِي فِي الْعُمْرَةِ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّهُمَا يُرِيدَانِ الْغُدْرَةَ، اللَّهُمَّ اغْضَبْ عَلَيْهِمَا بِمَا صَنَعَا، وَظَفَرْنِي بِهِمَا (٢).

١٥٢-قَالَ: وَمِنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: سَيَسِيءُ لَطُ شَيْطَانٍ عَلَيْكُمْ صَبْرًا لَا يُوقِرُ كَبِيرُكُمْ، وَلَا يَزْحَمُ صَغِيرُكُمْ، وَلَا يُكْرِمُ عَالِمُكُمْ، وَلَا يُقْسِمُ الْفَيْءَ بَيْنَكُمْ بِالسُّوْبِيَّةِ وَلِيَضْرِبَنَّكُمْ وَلِيَذِلَّنَّكُمْ، وَلِيَجْرُنَّكُمْ فِي الْمَغَارِي وَلِيَقْطَعَنَّ سُبُلَكُمْ، وَلِيَجْمَعَنَّكُمْ عَلَى بَابِهِ حَتَّى يَأْكُلَ قَوِيُّكُمْ ضَعِيفَكُمْ، ثُمَّ لَا يُبْعِدُ اللَّهُ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ (٣).

١٥٣-قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ خَرَجَ إِلَى عَشِيرَةِ الْخَوَارِجِ وَهُمْ مُقِيمُونَ عَلَى انْتِكَارِ الْحُكُومَةِ: أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ عِنْدَ رَفْعِهِمُ الْمَصَاحِفَ هَذِهِ حِيلَةٌ وَغِيْلَةٌ وَمَكْرٌ وَخَدِيعَةٌ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٥٤-وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَشِيرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيُونَانِيِّينَ الْمُدَّعِينَ لِلطَّبِّ قَالَ لَهُ: أَرَى بِعَيْكَ صُفْرًا قَدْ عَلَاكَ وَسَيَاقِينَ دَقِيقِينَ مِثْلَ أَرَاهِمَا تَقْلَاتِكَ فَأَمَّا الصُّفْرُ فَعِنْدِي دَوَائُهُ، وَأَمَّا السَّاقَانِ الدَّقِيقَانِ فَلَا حِيلَةَ لِتَغْلِيظِهِمَا، وَالْوَجْهَ أَنْ تَرْفُقَ بِنَفْسِكَ فِي الْمَشْيِ، تُقَلِّلُهُ وَلَا تُكْثِرُهُ وَفِيمَا تَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِكَ وَتَحْتَضُهُ نُهُ عَلَى صَدْرِكَ أَنْ تُقَلِّلَهُمَا وَلَا تُكْثِرَهُمَا وَأَمَّا الصُّفْرُ فَدَوَائُهُ عِنْدِي وَهُوَ هَذَا فَأَخْرَجَ دَوَاءً فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ ذَكَرْتَ نَفْعَ هَذَا الدَّوَاءِ لِصُفْرِي، فَهَلْ تَعْرِفُ شَيْئًا يَزِيدُ فِيهِ وَيَضُرُّهُ؟ فَقَالَ: بَلَى حَبَّةٌ مِنْ هَذَا، وَأَشَارَ إِلَى دَوَاءٍ مَعَهُ، وَقَالَ: إِنَّ تَنَاوَلَهُ الْإِنْسَانُ وَبِهِ صُفْرًا مَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ، وَإِنْ كَانَ لَا صُفْرًا بِهِ صَارَ بِهِ صُفْرًا حَتَّى يَمُوتَ فِي يَوْمِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَرِنِي هَذَا الصُّفْرَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ لَهُ: كَمْ قَدَرُ هَذَا؟ قَالَ: قَدَرُ مِثْقَالَيْنِ سَمٌّ نَاقِعٌ، قَدَرُ كُلِّ حَبَّةٍ مِنْهُ تَقْتُلُ رَجُلًا، فَتَنَاوَلَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَمَحَهُ، وَعَرِقَ عَرَقًا خَفِيفًا وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَزِيدُ وَيَقُولُ فِي نَفْسِهِ: الْآنَ أُؤْخَذُ بِأَبْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَيُقَالُ: قَتَلَهُ، وَلَا يَقْبَلُ مِنِّْي قَوْلِي إِنَّهُ الْجَانِي عَلَى نَفْسِهِ، فَتَبَسَّمَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: يَا يُونَانِي أَصْحُ مَا كُنْتُ بَدْنَا الْآنَ لَمْ يَضُرَّنِي مَا زَعَمْتَ أَنَّهُ

ص: ٤٧٩

١-١) الاحتجاج: ١/٢٣٥.

١-٢) الاحتجاج: ١/٢٣٥.

١-٣) الاحتجاج: ١/٢٥٧.

١-٤) الاحتجاج: ١/٢٧٤.



سَمِّ، قَالَ: فَغَمَّضَ عَيْنَيْكَ فَعَمَّضَ، ثُمَّ قَالَ: افْتَحْ عَيْنَيْكَ فَفَتَحَ، وَنَظَرَ إِلَى وَجْهِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا هُوَ أُبْيَضُ أَحْمَرٌ مَشْرَبٌ حُمْرَهُ فَارْتَعِدَ الرَّجُلُ لِمَا رَأَاهُ فَتَبَسَّمَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: أَيْنَ الصَّفَارُ الَّذِي زَعَمْتَ أَنَّهُ بِي، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَانَكَ لَسْتُ مَنْ رَأَيْتُ قَبْلُ كُنْتُ مِصْبًا فَارًا وَأَنْتَ الْآنَ مُورَّدٌ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَزَالَ عَنِي الصَّفَارُ بِسَمِّكَ الَّذِي زَعَمْتَ أَنَّهُ قَاتِلِي، وَأَمَّا سَقَايَ هَاتَانِ وَمَدَّ رِجْلَيْهِ وَكَشَفَ عَن سِيَاقِيهِ، فَإِنَّكَ زَعَمْتَ أَنِّي أَحْتِاجُ إِلَى أَنْ أَرْفُقَ بِيَدِي فِي حِمْلٍ مِمَّا أَحْمِلُ عَلَيْهِ لِئَلَّا يَنْقُصَ السَّاقَانِ، وَأَنَا أُرِيكَ أَنَّ طِبَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خِلَافُ طِبِّكَ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى أُسْطُوَانِهِ خَشَبٍ عَظِيمَةٍ عَلَى رَأْسِهَا سَطْحٌ مَجْلِسُهُ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَفَوْقَهُ حُجْرَتَانِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى، وَحَرَكَهَا وَاحْتَمَلَهَا، فَارْتَفَعَ السَّطْحُ وَالْحَيْطَانُ، وَفَوْقَهَا الْغُرْفَتَانِ فَعُشِيَ عَلَى الْيُونَانِيِّ (١).

١٥٥- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ الْعَسِي كَرِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْيُونَانِيِّ قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَتْبَاعُكَ عَنْكَ فَادْعِنِي، وَ أَنَا لَا أَحْتَارُ إِلَّا خِيَابَهُ، فَإِنْ جِئْتُ بِي إِلَيْكَ فَهِيَ آيَةٌ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ آيَةً لَكَ وَخِيَدَكَ لِأَنَّكَ تَعْلَمُ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ لَمْ تُرَدَّهُ، وَأَنْتَ أَرْزَلْتُ إِحْتِيَارَكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ بَاشَرْتِ مَنِّي شَيْئًا أَوْ مِمَّنْ أَمْرُهُ بِأَنْ يُبَاشِرَكَ أَوْ مِمَّنْ قَصِيدًا إِلَى إِحْتِيَارِكَ إِنْ لَمْ أَمُرْهُ إِلَّا- مَا يَكُونُ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ الْقَاهِرَةِ، وَأَنْتَ يَا يُونَانِيُّ يُمَكِّنُكَ أَنْ تَدْعِي وَيُمْكِنُ غَيْرَكَ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي وَاطَأْتُكَ عَلَى ذَلِكَ، فَاقْتَرِحْ إِنْ كُنْتُ مُقْتَرِحًا مَا هُوَ آيَةٌ لِجَمِيعِ الْعَالَمِينَ، قَالَ لَهُ الْيُونَانِيُّ: إِنْ جَعَلْتَ الْإِقْتِرَاحَ إِلَيَّ فَأَنَا أَقْتَرِحُ أَنْ تَفْصَلَ أَجْزَاءَ تِلْكَ النَّخْلَةِ وَتُفَرِّقَهَا، وَتُبَاعِدَ مَا بَيْنَهَا، ثُمَّ تَجْمَعَهَا وَتُعِيدَهَا كَمَا كَانَتْ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ آيَةٌ أَنْتَ رَسُولِي إِلَيْهَا، يَعْنِي إِلَى النَّخْلَةِ، فَقُلْ لَهَا: إِنَّ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ أَجْزَاءَكَ أَنْ تَتَفَرَّقَ وَتَتْبَاعِدَ، فَذَهَبَ فَقَالَ لَهَا ذَلِكَ، فَتَفَاصَلَتْ، وَتَهَافَّتَتْ وَتَشَرَّتْ وَتَصَاغَرَتْ أَجْزَاؤُهَا حَتَّى لَمْ يَرِ لَهَا عَيْنٌ وَلَا أَثَرٌ حَتَّى لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ نَخْلَةٌ قَطُّ فَارْتَعِدَتْ فَرَائِصُ الْيُونَانِيِّ وَقَالَ: يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ أَعْطَيْتَنِي إِقْتِرَاحِي الْأَوَّلَ، فَأَعْطِنِي الْآخَرَ، فَأَمْرُهَا أَنْ تَجْتَمِعَ وَتَعُودَ كَمَا كَانَتْ، فَقَالَ [لَهُ]: أَنْتَ رَسُولِي إِلَيْهَا، فَعِيدُ فَقُلْ لَهَا: يَا أَجْزَاءَ النَّخْلَةِ إِنَّ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ يَأْمُرُكَ أَنْ تَجْتَمِعِي كَمَا كُنْتِ، وَ[أَنْ] تَعُودِي، فَنادى الْيُونَانِيُّ فَقَالَ ذَلِكَ فَارْتَفَعَتْ فِي الْهَوَاءِ كَهَيْئَةِ الْهَبَاءِ الْمُنْثُورِ، ثُمَّ جَعَلَتْ تَجْتَمِعُ جُزْءَ

جُزءٌ مِنْهَا حَتَّى تَصَوَّرَ لَهَا الْقُضْبَانَ وَالْأُورَاقَ، وَغُصُونِ السَّعْفِ وَشَمَارِيخِ الْأَعْدَاقِ، ثُمَّ تَأَلَّفَتْ وَتَجَمَّعَتْ وَاسْتَطَالَتْ وَعَرَضَتْ، وَاسْتَقَرَّ أَضِلُّهَا فِي مُسْتَقَرِّهَا وَتَمَكَّنَتْ عَلَيْهَا سَاقُهَا وَتَرَكَّبَتْ عَلَى السَّاقِ قُضْبَانُهَا وَعَلَى الْقُضْبَانِ أُرَاقُهَا وَفِي أَمْكَتِهَا أَعْدَاقُهَا وَكَأَنَّتْ فِي الْإِنْسَادِ شَمَارِيخُهَا مُتَجَرِّدَةً لِبُعِيدِهَا مَتْنٌ أَوْانِ الرُّطْبِ، وَالبُسْرِ وَالْخِلَالِ، فَقَالَ الْيُونَانِيُّ وَآخَرَى أُحْبِبُهَا أَنْ تُخْرِجَ شَمَارِيخُهَا خِلَالَهَا، وَتَقْلِبَهَا مِنْ خُضْرِهِ إِلَى صِبْغِهِ وَحُمْرِهِ وَتَرْطِيبِ وَبُلُوغِ إِنَائِهِ لِتَأْكُلَ وَتُطْعِمَنِي وَ مَنْ حَضَرَكَ مِنْهَا، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ رَسُولِي إِلَيْهَا بِذَلِكَ فَمُرْهَا بِهِ، فَقَالَ لَهَا الْيُونَانِيُّ مَا أَمَرُهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَلَّتْ وَأَبْسِرَتْ وَاصْفَرَّتْ وَاحْمَرَّتْ وَارْطَبَتْ وَنَقَلَتْ أَعْدَاقُهَا بِرُطْبِهَا فَقَالَ الْيُونَانِيُّ وَآخَرَى أُحْبِبُهَا تَقَرَّبَ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ أَعْدَاقُهَا أَوْ تَطُولَ يَدَيَّ لِتَنَالَهَا، وَ أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيَّ أَنْ تَنْزَلَ إِلَيَّ إِحْدَاهُمَا وَ تَطُولَ يَدَيَّ الْآخَرَى إِلَى الَّتِي هِيَ أُخْتُهَا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مُدِّ الْيَدَ الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تَنَالَهَا وَقُلْ: يَا مُقَرَّبَ الْبَعِيدِ قَرَّبْ يَدِي مِنْهَا، وَاقْبِضِ الْآخَرَى الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تَنْزَلَ الْعِدْقُ إِلَيْهَا وَقُلْ: يَا مَسْهَلَ الْعَبِيرِ سَهِّلْ لِي تَنَاوُلَ مَا يَبْعُدُ عَنِّي مِنْهَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ وَقَالَ فَطَالَتْ يُمْنَاهُ فَوَصَلَتْ إِلَى الْعِدْقِ، وَانْحَطَّتِ الْأَعْدَاقُ الْآخَرَى، فَسَقَطَتْ عَلَى الْأَرْضِ وَ قَدَّ طَالَتْ عَرَاجِيهَا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَسْلَمَ (١). وَ هَذَا الْحَدِيثُ وَ الَّذِي قَبْلَهُ مَوْجُودَانِ فِي تَفْسِيرِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٥٦- وَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِإِدْهَقَانَ مِنْ دَهَاقِينَ الْفُرْسِ كَانَ حِدْرُهُ مِنْ نُحُوسِ النُّجُومِ فَتَبَسَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: أَتَدْرِي مَا حَدِثَ الْبَارِحَةَ؟ وَقَعَ بَيْتٌ بِالصَّيْنِ، وَانْفَرَجَ بُرْجٌ مَاجِينٌ، وَ سَقَطَ سُورٌ سِرَانْدِيدٍ، وَ انْهَزَمَ بِطَرِيقِ الرُّومِ بِإِرْمِينِيَّةٍ وَفَقِدَ دَيَانَ الْيَهُودِ بَابِلَةَ، وَ هَاجَ النَّمْلُ بِوَادِي النَّمْلِ، وَ هَلَكَ مَلِكٌ إِفْرِيقِيَّةً أَ كُنْتَ عَالِمًا بِهِذًا؟ قَالَ: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: الْبَارِحَةَ سَعِدَ سَبْعُونَ أَلْفَ عَالَمٍ وَوُلِدَ فِي كُلِّ عَالَمٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَ اللَّيْلَةَ يَمُوتُ مِثْلُهُمْ وَ هَذَا مِنْهُمْ، وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى سَعِيدِ بْنِ مَسْعَدَةَ الْحَارِثِيِّ، وَ كَانَ جَاسُوسًا لِلخَوَارِجِ فِي عَسْكَرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَظَنَّ الْمَلْعُونُ أَنَّهُ يَقُولُ: خُذُوهُ، فَأَخَذَ بِنَفْسِهِ فَمَاتَ فَخَرَّ الدَّهْقَانُ سَاجِدًا (٢).

١٥٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ فَردَّدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا رَجُلٌ مِنْ

ص: ٤٨١

١- (١) الاحتجاج: ١/٣٥٢.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٣٥٧.

رَعَيْتِكَ وَ أَهْلِ بِلَادِكَ، فَقَالَ: مَا أَنْتَ مِنْ رَعِيَّتِي وَلَا أَهْلِ بِلَادِي، وَ لَوْ سَلِمْتَ عَلَيَّ يَوْمًا وَاحِدًا مَا خَفَيْتَ عَلَيَّ! فَقَالَ: الْأَمَانُ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَنَا رَجُلٌ بَعْنِي إِلَيْكَ مُعَاوِيَةَ مُتَغَفِّلًا لَكَ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعَثَ بِهِ ابْنُ الْأَصْفَرِ إِلَيْهِ (١).

١٥٨- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: يَا حَسَنُ كَيْفَ بِكَ إِذَا رَأَيْتَ أَبِيكَ قَتِيلًا؟ أَمْ كَيْفَ بِكَ إِذَا وَلِيَ هَذَا الْأَمْرَ بَنُو أُمِّيَّةَ؟ وَ أَمِيرُهَا الرَّحْبُ الْبُلْعُومُ، الْوَاسِعُ الْأَعْفَاجُ، يَأْكُلُ وَ لَا يَشْبَعُ يَمُوتُ وَ لَيْسَ لَهُ فِي السَّمَاءِ نَاصِرٌ، وَ لَا فِي الْأَرْضِ عَازِرٌ، ثُمَّ يَسْتَوِلِي عَلَى غَرْبِهَا وَ شَرْقِهَا تَدِينُ لَهُ الْعِبَادُ، وَ يَطُولُ مُلْكُهُ، يَسْتَيْتِنُّ بِسَيِّئِنِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَ الضَّلَالِ وَ يَمِيتُ الْحَقَّ وَ سَيِّئَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، يَفْسِمُ الْمَالَ فِي أَهْلِ وَ لَائِيَّتِهِ، وَ يَمْنَعُهُ مَنْ هُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَ يُذِلُّ فِي مَلِكِهِ الْمُؤْمِنَ وَ يَقْوَى فِي سُلْطَانِهِ الْفَاسِقَ، وَ يَجْعَلُ الْمَالَ بَيْنَ أَنْصَارِهِ دُولًا وَ يَتَّخِذُ عَبَادِ اللَّهِ حَوْلًا وَ يَدْرُسُ فِي سُلْطَانِهِ الْحَقَّ، وَ يَظْهَرُ الْبَاطِلُ، وَ يَلْعَنُ الصَّالِحِينَ، وَ يَقْتُلُ مَنْ نَاوَاهُ عَلَى الْحَقِّ (٢).

### الفصل السابع عشر

- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ فِي آخِرِ سُورِهِ هُوْدٍ قَالَ: نُقِلَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ [عَلِيٍّ] عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَى عَنْهُ الْأَخَاصُ وَ الْعِيَّامُ مِنَ الْإِخْبَارِ بِالْمَغِيَّاتِ فِي حُطْبِ الْمَلَاحِمِ وَ غَيْرِهَا مِثْلَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَئِذٍ إِلَى صَاحِبِ الزُّنُجِ: كَأَنِّي بِهِ يَا أَحْنَفُ وَ قَدْ سَارَ بِالْجَيْشِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَبَارٌ وَ لَا لَجْبٌ، وَ لَا قَعْقَعَةٌ لُجْمٍ وَ لَا صِهْلٌ خَيْلٍ، يُثِيرُونَ الْأَرْضَ بِأَفْدَامِهِمْ، كَأَنَّهَا أَفْدَامُ النَّعَامِ.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُثِيرُ إِلَى مَرْوَانَ مِنْ الْحَكَمِ: أَمَا إِنَّ لَهُ إِمْرَةً كَلَعَقَهُ الْكَلْبُ أَنْفَهُ، وَ هُوَ أَبُو الْأَكْبَشِ الْأَرْبَعِي وَ سَتَلَقَى الْأُمَّةَ مِنْهُ وَ مِنْ وُلْدِهِ مَوْتًا أَحْمَرَ (٣).

### الفصل الثامن عشر

١٥٩- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ لَمَّا دَخَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ يَتَعَشَّى لَيْلَهُ عِنْدَ الْحَسَنِ وَ لَيْلَهُ عِنْدَ الْحُسَيْنِ وَ لَيْلَهُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَ الْأَصْحَحُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَ كَانَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِ لُقْمٍ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَنِي أَمْرٌ رَبِّي وَ أَنَا حَمِيصٌ، إِنَّمَا

ص: ٤٨٢

١-١ (١) الاحتجاج: ١/٣٩٩.

١-٢ (٢) الاحتجاج: ١/٣٦١.

١-٣ (٣) مجمع البيان: ٥/٣٥٣.

هِيَ لَيْلَهُ أَوْ لَيْلَتَانِ، فَأَصِيبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ (١).

١٦٠- وَعَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ حَظَبَ فِي الشَّهْرِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ، فَقَالَ: أَلَا وَإِنَّكُمْ حَاجُّو الْعَامَ صَفًّا وَاحِدًا وَآيَةُ ذَلِكَ أَنِّي لَسْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا هُوَ يَنْعَى نَفْسَهُ وَنَحْنُ لَا نَدْرِي (٢).

١٦١- قَالَ: وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عَلَى الْمَيْتِ: مَا يَمْنَعُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضِبَهَا مِنْ فَوْقِهَا بَدَمٍ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى شَيْبِهِ (٣).

١٦٢- قَالَ: وَرَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَتَخْضِبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ.

١٦٣- قَالَ: وَرَوَى الْحَسَنُ الْبُضَيْرِيُّ قَالَ: سَهِرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا صَبِيحَتِهَا وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةِ اللَّيْلِ عَلَى عَادَتِهِ، فَقَالَتْ لَهُ ابْنَتُهُ أُمُّ كَلْبُومٍ: مَا هَذَا الَّذِي قَدْ أَشْهَرَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي مَقْتُولٌ لَوْ قَدْ أَصْبَحْتُ (٤).

١٦٤- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ فِيهِ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَرَّ جَعِيدُهُ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَالَ: لَا مَفَرَّ مِنَ الْأَجْلِ. وَرَوَى فِي ذَلِكَ عِدَّةَ أَخْبَارٍ، وَأَنَّهُ قَالَ: مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ. وَرَوَى جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَتَبَّهْنَا عَلَى بَعْضِهَا، قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَلَا يَخْفَى عَلَى الْخَاصِّ وَالْغِيَامِ مَا حَفِظُوا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَلَاحِمِ وَالْحَوَادِثِ فِي خُطْبِهِ وَكَلَامِهِ وَحَدِيثِهِ بِالْكَائِنَاتِ قَبْلَ كَوْنِهَا، فَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ قِتَالِهِ الْفَرَقَ الثَّلَاثَةَ بَعْدَ بَيْعَتِهِ: أَمْرٌ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ فَمَا مَضَتْ الْأَيَّامُ حَتَّى قَاتَلَهُمْ (٥).

١٦٥- وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ لَمَّا اسْتَأْذَنَاهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْعُمْرَةِ: وَاللَّهِ مَا يُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ، وَإِنَّمَا يُرِيدَانِ الْغُدْرَةَ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٦).

١٦٦- وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَدِي قَارٍ وَهُوَ جَالِسٌ لِأَخِيذِ الْبَيْعَةِ: يَا تَيْبِكُمْ مِنْ قَبْلِ الْكُوفَةِ أَلْفُ رَجُلٍ لَا يَزِيدُونَ رَجُلًا وَلَا يُنْقُصُونَ رَجُلًا يُبَايِعُونِي عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَجَعَلْتُ أَحْصِيَهُمْ، فَاسْتَوْفِيَتْ عِدَدَهُمْ تِسْعِينَ رَجُلًا، وَتِسْعِينَ وَتِسْعِينَ رَجُلًا، ثُمَّ انْقَطَعَ مَجِيءُ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! مَاذَا حَمَلَهُ عَلَى مَا

ص: ٤٨٣

١-١ (١) إعلام الوري: ١/٣٠٩.

١-٢ (٢) إعلام الوري: ١/٣١٠.

١-٣ (٣) إعلام الوري: ١/٣١٠.

١-٤ (٤) إعلام الوري: ١/٣١٠.

١-٥ (٥) إعلام الوري: ١/٣٣٧.

١-٦ (٦) إعلام الوري: ٣٣٧/.

قَالَ؟ فَيَيْنَمَا أَنَا مُتَّفَكِّرٌ فِي ذَلِكَ، إِذْ رَأَيْتُ شَخْصًا قَدْ أَقْبَلَ حَتَّى جَاءَ وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ صُوفٌ (الْحَدِيثُ) (١).

١٦٧- وَ مِنْهُ إِجْبَارُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمُحَادِجِ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ فِيهِمْ لَرَجُلًا لَهُ تَدْيٌ كَتَدْيِ الْمَرْأَةِ [وَهُوَ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، يُفَاتِلُهُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ وَسَيِّئُهُ] (الْحَدِيثُ). وَ فِيهِ أَنَّهُ لَمَّا قَتَلَ الْخَوَارِجَ طَلَبَهُ فِي الْقَتْلِ حَتَّى وَجَدَهُ.

١٦٨- وَ مِنْهُ قَوْلُهُ فِي الْخَوَارِجِ: وَاللَّهِ لَا يُفْلِتُ مِنْهُمْ عَشْرَةٌ، وَلَا يَهْلِكُ مِنْكُمْ عَشْرَةٌ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢).

١٦٩- وَ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبِ الْأَزْدِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّهُ شَكَّ فِي نَفْسِهِ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ فِي الْقِتَالِ حَتَّى أَخْبَرَ جَمَاعَةً أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْخَوَارِجَ قَطَعُوا النَّهْرَ وَقَتَلُوا فَكَذَّبَهُمْ وَقَالَ: كَلَّا مَا عَبَرُوا فَأَخْبَرُوهُ مَرَّةً بَعِيدَ مَرَّةٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا فَعَلُوا وَإِنَّهُ لَمَصِيرِعُهُمْ، وَ مَهْرَاقُ دِمَائِهِمْ ثُمَّ تَبَيَّنَ صِدْقُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَذَبُ الَّذِينَ أَخْبَرُوهُ قَالَ الرَّجُلُ: فَأَخَذَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَفَايَ وَ دَفَعَنِي وَقَالَ: أَ تَبَيَّنَ لَكَ الْأَمْرُ يَا أَخَا الْأَزْدِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٣). وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ نَحْوَهُ كَمَا مَر.

١٧٠- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا إِنَّهُ سَيَلِيكُم مِّنْ بَعْدِي وُلَاةٌ يُعَذِّبُونَكُم بِالسَّيَاطِ وَ آيَةٌ ذَلِكَ أَنَّهُ يَأْتِيكُم صَاحِبُ الْيَمَنِ حَتَّى يَجِلَّ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، فَيَأْخُذَ الْعُمَّالَ، وَ عُمَّالَ الْعُمَّالِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يُوسُفُ بْنُ عُمَرَ فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٧١- وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ لِيُجَوِّرِيَهُ بِنِ مَسِيهِرٍ: لَتُعْتَلَنَّ إِلَى الْعُتْلِ الرَّزِيمِ، وَ لَيَقَطَعَنَّ يَدَكَ وَ رِجْلَكَ، ثُمَّ لَيُصَلِّبَنَّكَ عَلَى جِدْعِ كَافِرٍ، فَلَمَّا وُلِّيَ زِيَادٌ فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ، قَطَعَ يَدَهُ وَ رِجْلَهُ، وَ صَلَبَهُ عَلَى جِدْعِ ابْنِ مُكْعَبٍ.

١٧٢- وَ مِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ مِثْمِ التَّمَارِ، إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ لَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّكَ تُؤْخِذُ بَعْدِي فَتُصَلِّبُ وَ تُطَعْنُ بِحَرْبِهِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ ابْتَدَرَ مِنْ مَنْخَرِيكَ وَ فَمِكَ دَمٌ فَتَخْضِبُ لِحْيَتِكَ، فَانْتِظِرْ ذَلِكَ الْخِضَابَ، وَ تُصَلِّبُ عَلَى دَارِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ أَنْتَ عَاشِرَ عَشْرِهِ، وَ أَنْتَ أَقْصَرُهُمْ خَشْبَةً، وَ أَقْرَبُهُمْ مِنَ الْمَطْهَرَةِ، وَ أَرَاهُ النَّخْلَةَ الَّتِي يُصَلِّبُ عَلَى جِدْعِهَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

ص: ٤٨٤

١- ١) إعلام الوري: ١/٣٣٧.

٢- ٢) إعلام الوري: ١/٣٣٨.

٣- ٣) إعلام الوري: ١/٣٣٩.

٤- ٤) إعلام الوري: ١/٣٤١.

٥- ٥) إعلام الوري: ١/٣٤٢.

١٧٣- وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُجَاهِدٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ النَّضْرِ الْحَارِثِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ زِيَادٍ إِذْ أَتَى بِرُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ، فَقَالَ لَهُ: مَا قَالَ لِمَكَ صَاحِبُكَ. يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ. أَنَا فَاعِلُونَ بِكَ؟ قَالَ: تَقْطَعُونَ يَدَيَّ وَرِجْلَيَّ وَتَصْلُبُونَنِي، فَقَالَ زِيَادٌ: وَاللَّهِ لَأُكْحِدَنَّ حَيْدِيَّتَهُ خَلْوًا سَبِيلَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قَالَ زِيَادٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ لَهُ شَرًّا مِمَّا قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، إِقْطَعُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَاصْلُبُوهُ، فَقَالَ رُشَيْدٌ: هَيْهَاتَ قَدْ بَقِيَ لَكُمْ عِنْدِي شَيْءٌ أَخْبَرَنِي بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَقَطَعُوا لِسَانَهُ (١).

١٧٤- وَمِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ مَوْلَاهُ قَتْبَرٌ وَصَاحِبُهُ كَمَيْلُ بْنُ زِيَادٍ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ يَقْتُلُهُمَا فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

١٧٥- وَمِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَهْتَرَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ: إِنَّ فِي بَيْتِكَ لَسُخْلًا يَقْتُلُ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، وَكَانَ ابْنُهُ صَغِيرًا يَحْبُو فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣). وَرَوَى حَدِيثَ خَالِدِ بْنِ عَرْفَطَةَ كَمَا تَقَدَّمَ.

١٧٦- وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: يَا بَرَاءُ يَقْتُلُ ابْنِي الْحُسَيْنُ وَ أَنْتَ حَتَّى لَا تَنْصُرَهُ، فَلَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْبَرَاءُ يَقُولُ: صَدَقَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قُتِلَ الْحُسَيْنُ وَ لَمْ أَنْصُرْهُ وَ يُظْهِرُ النَّدَمَ (٤).

١٧٧- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ أَمَّا الْمُعْجَزَاتُ وَ الْآيَاتُ الْخَارِقَةُ لِلْعِيَادَةِ الَّتِي هِيَ غَيْرُ الْإِحْيَاءِ بِالْغَائِبَاتِ فَمِمَّا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الضَّبْطِ وَ الْإِنْحِصَارِ فَمِنْ ذَلِكَ قِصَّةُ عَيْنِ رَاحُومًا وَ الرَّاهِبِ بَارِضِ كَرْبَلَاءَ، وَ الصَّخْرَةَ، وَ الْخَبْرَ بِذَلِكَ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْخَاصِّ وَ الْعَامِّ، وَ حَدِيثُهَا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا تَوَجَّهَ بِهِمْ إِلَى صَفِيِّنَ لِحَقِّ أَصْحَابِهِ عَطَشُوا فَأَخَذُوا يَمِينًا وَ شِمَالًا يَطْلُبُونَ الْمَاءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَعَدَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْحِيَادَةِ، وَ سَارَ قَلِيلًا- فَلَاحَ لَهُمْ دَيْرٌ، فَسَارَ بِهِمْ نَحْوَهُ وَ أَمَرَ مَنْ نَادَى سَاكِنَ الدَّيْرِ بِالِاطِّلَاعِ إِلَيْهِمْ، فَنادَوْهُ فَاطَّلَعَ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ قُرْبَ قَائِمِكَ مَاءٌ؟ فَقَالَ هَيْهَاتَ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ الْمَاءِ فَرَسِيحَانِ، وَ مَا بِالْقُرْبِ مِنِّي شَيْءٌ مِنَ الْمَاءِ فَلَوَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عُنُقَ بَعْلَتِهِ نَحْوَ الْقَبْلَةِ، وَ سَارَ بِهِمْ إِلَى مَكَانٍ يَقْرُبُ مِنَ الدَّيْرِ، فَقَالَ: اكْسِثُوا الْأَرْضَ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَكَسَتْهُمُوا بِالْمَسَاحِي فَظَهَرَتْ لَهُمْ صِخْرَةٌ عَظِيمَةٌ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ هَذِهِ الصَّخْرَةَ عَلَى الْمَاءِ فَاجْتَهِدُوا فِي قَلْعِهَا، فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ وَ رَامُوا قَلْعَهَا فَلَمْ يَجِدُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا،

ص: ٤٨٥

١-١ (١) إعلام الوري: ١/٣٤٣.

١-٢ (٢) إعلام الوري: ١/٣٤٤.

١-٣ (٣) إعلام الوري: ١/٣٤٤.

١-٤ (٤) إعلام الوري: ١/٣٤٥.

وَاسْتَضَيْعَبَ عَلَيْهِمْ، فَلَوَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رِجْلَهُ عَنْ سَرْجِهِ حَتَّى صَارَتْ عَلَى الْأَرْضِ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعِيهِ، وَوَضَعَ أَصَابِعَهُ تَحْتَ جَانِبِ الصَّخْرَةِ فَحَرَّكَهَا حَتَّى قَلَعَهَا بِيَدِهِ وَدَحَا بِهَا أَذْرَعًا كَثِيرَةً، فَلَمَّا زَالَتْ عَنْ مَكَانِهَا، ظَهَرَ لَهُمْ بَيَاضُ الْمَاءِ فَشَرِبُوا مِنْهُ فَكَانَ أَعْدَبَ مَاءٍ، وَأَبْرَدَهُ وَأَضْيَفَاهُ، فَقَالَ لَهُمْ: تَزَوَّدُوا فَفَعَلُوا ذَلِكَ ثُمَّ جَاءَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَتَنَاوَلَهَا بِيَدِهِ، وَوَضَعَهَا حَيْثُ كَانَتْ، وَ أَمَرَ أَنْ يُعْفَى أَثَرُهَا بِالتُّرَابِ (الْحَدِيثُ) (١).

١٧٨- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَفَاضَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ وَ نَظَمَتْ فِيهِ الْأَشْعَارُ مِنْ رُجُوعِ الشَّمْسِ لَهُ مَرَّتَيْنِ، فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَرَّةً، وَ بَعْدَ وَفَاتِهِ أُخْرَى... (٢) ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ مَا مَرَّ نَقْلُهُ مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ.

١٧٩- وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ نَفْلَهُ الْأَخْبَارُ مِنْ حَدِيثِ الثُّعْبَانِ، وَ الرَّوَايَةِ فِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا مَرَّ (٣).

١٨٠- وَ مِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ الْحَيْتَانِ وَ كَلَامُهُمْ لَهُ فِي فُرَاتِ الْكُوفَةِ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَاءَ طَغَى فِي الْفُرَاتِ فَشَدَّكَوْا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ بِدَعَوَاتٍ ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى الْفُرَاتِ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَضِيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِهِ حَتَّى ضَرَبَ بِهِ صِفْحَةَ الْمِيَاءِ، وَ قَالَ: أَنْقِضْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَ مَشِيئَتِهِ فَعَاضَ الْمَاءُ حَتَّى بَدَتْ الْحَيْتَانُ مِنْ قَعْرِهِ، فَنَطَقَ كَثِيرٌ مِنْهَا بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٨١- وَ مِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي الْأَثَارِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ قِتَالَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْجَنِّ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ظُهُورَ أَشْخَاصِهِمْ لَهُ، وَ قَتْلَهُ إِيَّاهُمْ، وَ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ مَائَةٌ رَجُلٍ فَحَافُوا خَوْفًا شَدِيدًا، وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ فِيهِ مُعْجَزَاتٌ كَثِيرَةٌ (٥).

١٨٢- وَ مِنْ ذَلِكَ مَا آيَأَهُ اللَّهُ مِنَ الْقُوَّةِ الْخَارِقَةِ لِلْعَادَةِ فِي قَلْعِ بَابِ خَيْبَرَ، وَ دَحْوِهِ بِهِ، وَ كَانَ مِنَ الثَّقَلِ بِحَيْثُ لَا يَحْمِلُهُ أَقْلٌ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، ثُمَّ حَمَلَهُ إِيَّاهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَكَانَ جِسْرًا لِلنَّاسِ يَعْْبُرُونَ عَلَيْهِ إِلَى ذَلِكَ الْجَانِبِ فَكَانَ ذَلِكَ عِلْمًا وَ مُعْجَزَةً (٦).

١٨٣- وَ مِنْ ذَلِكَ انْتِقِضَاضُ الْعُرَابِ عَلَى خُفِّهِ، وَ قَدْ نَزَعَهُ لِيَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَانْسَابَ فِيهِ أَسْوَدٌ فَحَمَلَهُ الْعُرَابُ حَتَّى صَارَ بِهِ فِي الْجَوِّ، ثُمَّ أَلْقَاهُ فَوَقَعَ مِنْهُ الْأَسْوَدُ فَوَقَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ.

ص: ٤٨٦

١-١ (١) إعلام الوري: ١/٣٤٦.

١-٢ (٢) إعلام الوري: ١/٣٥٠.

١-٣ (٣) إعلام الوري: ١/٣٥١.

١-٤ (٤) إعلام الوري: ١/٣٥٢.

١-٥ (٥) إعلام الوري: ١/٣٥٣.

١-٦ (٦) إعلام الوري: ١/٣٥٤.

١٨٤- وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْيَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ لِجُوَيْرِيَةَ بِنِ مُسَيْبٍ وَ قَدْ عَزَمَ عَلَيَّ الْخُرُوجَ: أَمَا إِنَّهُ سَيُعْرِضُ لَكَ فِي طَرِيقِكَ الْأَسَدُ، قَالَ: فَمَا الْحِيلَةُ؟ قَالَ: تُقْرَأُ مِنِّي السَّلَامُ، وَ تُخْبِرُهُ أَنِّي أَعْطَيْتُكَ مِنْهُ الْأَمَانَ (الْحَدِيثُ). وَ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنَّ الْأَسَدَ وَ لَى عَنْهُ وَ لَمْ يُؤْذِهِ (١).

١٨٥- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ سَيُقْتَلُ سَبْعَةُ نَفَرٍ مِثْلَهُمْ كَمَثَلِ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ فَقَتَلَ حُجْرُ بْنُ عَدِيٍّ وَ أَصْحَابُهُ.

## الفصل التاسع عشر

١٨٦- وَ رَوَى عِمَادُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرِيُّ، فِي كِتَابِ بَشَارَةِ الْمُصْطَفَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَنَبِرِ الْكُوفَةِ يَخْطُبُ، إِذْ أَقْبَلَ ثُعْبَانٌ مِنْ آخِرِ الْمَسْجِدِ، فَوَثَبَ إِلَيْهِ النَّاسُ بِنِعْيِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ: مَهْلًا- رَحِمَكُمُ اللَّهُ فَإِنَّهَا مَيِّمَةٌ، فَكَفَّ النَّاسُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ الثُّعْبَانُ حِجَّتِي وَضَعَ فَاةً عَلَيَّ أُذُنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ إِنَّ الثُّعْبَانَ نَزَلَ وَ تَبِعَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَلَا تُخْبِرُنَا بِمَقَالِهِ هَذَا الثُّعْبَانِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ رَسُولُ الْجِنِّ قَالَ لِي: أَنَا وَ صِئْتِي الْجِنُّ، وَ رَسُولُهُمْ إِلَيْكَ، يَقُولُ الْجِنُّ: لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ أَحْبَبَكَ كَحُبِّنَا وَ أَطَاعَكَ كِطَاعَتِنَا لَمَا عَذَّبَ اللَّهُ أَحَدًا مِنَ الْإِنْسَانِ بِالنَّارِ (٢).

## الفصل العشرون

- وَ رَوَى قُتُبُ الدِّينِ سَيِّعِيدُ بْنُ هَبِيبِ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ: كَاسِيَتِي خَرَجَ عَيْنِ الْمِيَاءِ، وَ قَلَعَ الصَّخْرَةَ، وَ الْإِخْتِيَارَ بِقِصَّةِ أَهْلِ كَرْبَلَاءَ، وَ إِخْبَارَهُ بِمَا يَجْرِي عَلَى مِثْمِ التَّمَارِ، وَ إِخْبَارَهُ الْحَنْفِيَّةَ بِمَا أَخْبَرَهَا، وَ قَطَعَ يَدَ السَّارِقِ وَ رَدَّهَا فِي مَكَانِهَا حَتَّى عَادَتْ كَمَا كَانَتْ، وَ إِخْبَارَهُ بِخُرُوجِ خَالِدِ بْنِ عَرْفَطَةَ، وَ بَيْعِهِ الضَّبَّ، وَ إِخْبَارَهُ الْمَرْأَةَ بِبَاطِنِ أَمْرِهَا، وَ مَا عَلَى فَرْجِهَا، وَ صَيُّورَةَ الْحَصِيِّ فِي كَفِّهِ ذَهَبًا، وَ إِخْبَارَهُ صَاحِبَ الْفَرَسِ بِمَا فَعَلَ، وَ أَنَّهُ كَانَ يُرِيهِمُ النَّبِيَّ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَ غَيْرَ ذَلِكَ.

١٨٧- وَ رَوَى أَيْضًا عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ رَسُولِهِ وَ كَانَ مِمَّنْ صَحِبَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

ص: ٤٨٧

١- (١) إعلام الوری: ١/٣٥٥.

٢- (٢) إعلام الوری: ٢٦٠ ح ٤٧.



صَارَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَضِحَائِهِ، فَقَالُوا: إِنَّ وَصِيَّ مُوسَى كَانَ يُرِيهِمُ الدَّلَائِلَ وَالْأَعْلَامَاتِ وَالْبَرَاهِينَ وَالْمُعْجَزَاتِ، وَكَانَ وَصِيَّ عِيسَى بِنِ مَرْيَمَ كَذَلِكَ، فَلَوْ أَرَيْنَا شَيْئًا تَطْمِئِنُّ بِهِ قُلُوبُنَا؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَحْمِلُونَ عِلْمَ الْعَالَمِ، وَلَا تَقْدِرُونَ عَلَى بَرَاهِينِهِ وَآيَاتِهِ فَالْحُوا عَلَيْهِ فَخَرَجَ نَحْوَ أُبَيَاتِ الْأَهْجَرِيِّينَ حَتَّى أَشْرَفَ بِهِمْ عَلَى السَّبِيحَةِ فَمَدَّهَا خَفِيًّا ثُمَّ قَالَ: اكْبِثِي نَفْسِي غِطَاكِ، فَإِذَا بَجَنَّتِ وَأَنْهَارٌ فِي جَانِبِ، وَ إِذَا بِسَعِيرٍ وَ نِيرَانٍ فِي جَانِبِ، فَقَالَ جَمَاعَهُ سِحْرًا! سِحْرًا! وَ تَبَّتْ آخِرُونَ عَلَى التَّصْدِيقِ وَ لَمْ يُنْكِرُوا مِثْلَهُمْ، وَ قَالُوا لَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّيْرَانِ (١).

١٨٨-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلٌ وَ امْرَأَةٌ فَعَلَا- صَوْتُ الرَّجُلِ عَلَى صَوْتِ الْمَرْأَةِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِحْسَأْ، وَ كَانَ خَارِجِيًّا فَصَارَ رَأْسُهُ رَأْسَ كَلْبٍ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٨٩- وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنَادِي: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عُرْدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنِي فَكَانَ مَنْ أَتَاهُ يَطْلُبُ مِنْهُ دَيْنًا أَوْ عُرْدَةً يَرْفَعُ مِصْلَاهُ فَيَجِدُ ذَلِكَ تَحْتَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَاهُ، فَادَّعَى ثَمَانِينَ نَافَةً كُحْلَ الْعُيُونِ فَبَعَثَ مَعَهُ الْحَسَنُ إِلَى وَادِ فَنَادَى: يَا صَالِحُ فَأَجِابَهُ، فَقَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: هَلُمَّ الثَّمَانِينَ نَافَةً، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ زَمَامٌ نَافَةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَنَاولَهُ الْحَسَنُ الْأَعْرَابِيَّ، فَجَعَلَتِ النَّوْقُ تَخْرُجُ حَتَّى كَمَلَ الثَّمَانُونَ عَلَى الصَّفْهِ (٣).

١٩٠- وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا مَحَلُّ الْحَاجَةِ مِنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقَالَ لَهُ: كَذَبْتَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ صَفِينِ قُتِلَ مَعَ مُعَاوِيَةَ (٤).

١٩١- وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيْعِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ ضُرِبَ الصَّرْبَةَ بِالْكُوفَةِ، فَقُلْتُ: لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ، إِنَّمَا هُوَ حَدْشٌ فَقَالَ: لَعَمْرِي إِنِّي مُفَارِقُكُمْ (الْحَدِيثُ) (٥).

١٩٢- وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَمَعَ أَمِيرٌ

١- (١) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٢ ح ٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٢ ح ٣.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٦ ح ٨.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٨ ح ١٠.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٨ ح ١١.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَهُ وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ ذَكَرًا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِعَبِيدِ اللَّهِ: أَتَجْتَرِي عَلَيَّ فِي حَيَاتِي؟ كَأَنِّي بِكَ قَدْ وَجِدْتُ مَذْبُوحًا فِي فُسْطَاطِكَ لَا يُدْرِي مَنْ قَتَلَكَ؟ ثُمَّ ذَكَرَ أَنْ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ فِي زَمَنِ الْمُخْتَارِ.

١٩٣- وَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي خَلْفَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعَنَا رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَتَلْتَ الرِّجَالَ وَ أَتَيْتَ الْأَطْفَالَ وَ فَعَلْتَ وَ فَعَلْتَ! فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِحْسًا فَإِذَا هُوَ كَلْبٌ أَسْوَدٌ فَجَعَلَ يَلُودُ بِهِ وَ يُبْصِ بِصُ فَرَأَهُ فَرَحِمَهُ فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ كَمَا كَانَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا وَ يُبَارِيكَ مُعَاوِيَةَ؟ فَقَالَ: نَحْنُ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ (١).

١٩٤- وَمِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلَغَهُ عَنْ عُمَرَ ذِكْرُ شَيْعَتِهِ فَاسْتَقْبَلَهُ فِي بَعْضِ بَسَائِطِ الْمَدِينَةِ وَ فِي يَدِ عَلِيٍّ قَوْسٌ فَقَالَ: يَا عُمَرُ بَلَّغْنِي عَنْكَ ذِكْرَكَ شَيْعَتِي، فَقَالَ: اِرْبَعْ عَلَى ظُلْعِكَ فَقَالَ: إِنَّكَ لَهَا هُنَا! ثُمَّ رَمَى بِالْقَوْسِ عَلَى الْأَرْضِ، فَإِذَا هُوَ تُعْبَانٌ كَالْبَعِيرِ فَاعْرَأَ فَاهُ وَ قَدْ أَقْبَلَ نَحْوَ عُمَرَ لِيَتَلَعَهُ، فَصَاحَ عُمَرُ: اللَّهُ اللَّهُ! يَا أَبَا الْحَسَنِ لَا عِدْتُ بَعْدَهَا فِي شَيْءٍ وَ جَعَلَ يَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى التُّعْبَانِ فَعَادَتِ الْقَوْسُ كَمَا كَانَتْ فَمَضَى عُمَرُ إِلَى بَيْتِهِ مَرْعُوبًا قَالَ سَلْمَانُ: فَلَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلِ دَعَانِي عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: سِرْ إِلَى عُمَرَ فَإِنَّهُ حَمِلَ إِلَيْهِ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ مَالَ وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ، وَ قَدْ عَزَمَ أَنْ يُخْبِسَهُ، فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ عَلِيٌّ: أَخْرِجْ مَا حَمِلَ إِلَيْكَ مِنَ الْمَشْرِقِ، فَفَرَّقَهُ عَلَى مَنْ هُوَ لَهُمْ وَ لَا تَخْبِسْهُ فَأَفْضَحَكَ قَالَ سَلْمَانُ: فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ، وَ أَدَيْتُ إِلَيْهِ الرِّسَالَةَ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي أَمْرَ صَاحِبِكَ مِنْ أَيْنَ عِلِمَ بِهِ؟ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٩٥- وَمِنْهَا: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَنَامِي وَ هُوَ يَمْسَحُ الْعُبَارَ عَنْ وَجْهِهِ وَ يَقُولُ: يَا عَلِيُّ قَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ، فَمَا مَكَثَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى ضَرَبَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاحْمِلَانِي إِلَى الْغُرَى مِنْ نَجَفِ الْكُوفَةِ وَ اِحْمِلَا آخِرَ سَرِيرِي، وَ الْمَلَائِكَةُ يَحْمِلُونَ أَوْلَاهُ، وَ أَمْرُهُمَا أَنْ يَدْفِنَاهُ هُنَاكَ وَ يُخْفِيَا قَبْرَهُ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ فِعْلِ بَنِي أُمَيَّةَ بَعْدَهُ فَقَالَ: تَرِيَانِ صَخْرَةٍ تَلْمَعُ نُورًا فَاحْتَفِرَا فَسَتَجِدَانِ سَاجَةً مَكْتُوبًا عَلَيْهَا: هَذَا مَا إِدْخَرَهُ نُوحٌ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَفَعَلَا مَا

ص: ٤٨٩

١- (١) الخرائج و الجرائح: ١/٢١٩ ح ٦٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ١/٢٣٢ ح ٧٧.

أَمْرُهُمَا بِهِ (الْحَدِيثَ) (١).

١٩٦-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا طَالَ الْمَقَامُ بِصِفِّينَ، فَشَكُّوا إِلَيْهِ نَفَادَ الزَّادِ وَالْعَلْفِ بِحَيْثُ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا يُؤْكَلُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: غَدًا يَصِلُ إِلَيْكُمْ مَا يَكْفِيكُمْ فَلَمَّا أَصْبَحُوا تَقَاضَوْهُ، صَعِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى تَلٍّ كَانَ هُنَاكَ، وَ دَعَا بِدُعَاءٍ وَ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُطْعِمَهُمْ وَ يَغْلِفَ دَوَابَّهُمْ، ثُمَّ نَزَلَ وَ رَجَعَ إِلَى مَكَانٍ، فَمَا اسْتَيْقَرَ إِلَّا وَ قَدْ أَقْبَلَتِ الْعَيْرُ بَعِيدَ الْعَيْرِ عَلَيْهَا اللَّحْمَانُ وَ التَّمْرُ، وَ الدَّقِيقُ، وَ الْأَمِيرُ بِحَيْثُ امْتَلَأَ بِهَا الْوَادِي وَ فَرَّغَ أَصْحَابُ الْجِمَالِ جَمِيعَ الْأَحْمَالِ وَ الْمَاطِعِمَةَ وَ جَمِيعَ مَا مَعَهُمْ مِنْ عَلْفِ الدَّوَابِّ وَ غَيْرِهَا مِنَ الشِّيَابِ وَ جِلَالِ الدَّوَابِّ وَ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، وَ لَمْ يَذَرِ أَحَدٌ مِنْ أَى الْبِقَاعِ وَرَدُّوا؟ وَ مِنْ الْإِنْسِ كَانُوا أَوْ مِنْ الْجِنِّ؟ فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ (٢).

١٩٧-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنْ امْرَأَةٍ أَنَّ أَبَاهَا قُتِلَ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصِفِّينَ، قَالَتْ وَ لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ أُمِّي لَمَّا رَجَعَ، قَالَتْ: يَا أُمَّ الْأَيْتَامِ! كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَتْ بِخَيْرٍ، ثُمَّ أَخْرَجْتَنِي وَ أُخْتِي هَذِهِ إِلَيْهِ، وَ كَانَ رَكِبَنِي مِنَ الْخَيْدِرِيِّ مَا ذَهَبَ بِهِ بِصَيْرِي، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَأَوَّهَ إِلَيَّ أَنْ قَالَتْ: ثُمَّ أَمَرَ يَدَهُ الْمُبَارَكَةَ عَلَيَّ وَ جِهِي فَفُتِحَتْ عَيْنِي لَوْفَتِي وَ سَاعَتِي، فَوَ اللَّهُ إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى الْجَمَلِ الشَّارِدِ فِي اللَّيْلِ الظُّلْمَاءِ (٣).

١٩٨-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ فَرْوَةَ تَكَلَّمَتْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ بِكَلَامٍ غَلِيظٍ فِي ذَمِّهِ وَ مِدْحِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أُقْتَلُوهَا فَفَدَتْ إِرْتِدَّتْ فَقُتِلَتْ، وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ضَيْعِهِ لَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ وَ بَلَغَهُ قَتْلُ أُمِّ فَرْوَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَوَقَفَ عَلَى قَبْرِهَا، وَ مَيَّدَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَ قَالَ: يَا مُحِبِّي النُّفُوسِ بَعِيدِ الْمَوْتِ، وَ يَا مُنْسِي الْعِظَامِ الدَّارِسَاتِ! أَحْيِ لَنَا أُمَّ فَرْوَةَ، وَ اجْعَلْهَا عِبْرَةً لِمَنْ عَصَاكَ، فَخَرَجَتْ أُمُّ فَرْوَةَ مُتَلَحِّفَةً بِرَيْطِهِ خَضْرَاءَ مِنَ الشُّنْدُسِ، وَ بَلَغَ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمَرَ فَصَارَا مُتَعَجِّبَيْنِ، وَ رَدَّهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى زَوْجِهَا، وَ وُلِدَتْ غُلَامَيْنِ لَهُ، وَ عَاشَتْ بَعْدَ عَلِيٍّ سِتَّةَ أَشْهُرٍ (٤).

١٩٩-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا ذَكَرَهُ الْمُؤْتَصِّي فِي خَصَائِصِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ

ص: ٤٩٠

١-١) الخرائج و الجرائح: ١/٢٣٤ ح ٧٨.

٢-٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٤٣ ح ٤.

٣-٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٤٤ ح ٥.

٤-٤) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٥٠ ح ٩.

إِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ لَهُ إِبْلٌ قَدْ اسْتَصَيَّ عَبْتُ عَلَيْهِ فَشَكَى إِلَيْهِ مَا نَالَ مِنْهَا، وَ أَنْ مَعَاشُهُ كَانَ مِنْهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَكَتَبَ لَهُ عُمَرُ رُقْعَةً فِيهَا: مِنْ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرَدَةِ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ أَنْ تُذَلَّلُوا هَذِهِ الْمَوَاشِيَ لَهُ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ الرُّقْعَةَ وَ مَضَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاعْتَمَمْتُ، فَلَقِيتُ عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّهَ وَ بَرَأَ النَّسِيمَةَ لِيُعَوِّدَنَّ بِالْحَبَّهَ، فَهَذَا مَا يَتَّبِعُكُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَعَ كَمَا قَالَ، وَ أَنَّ الرَّجُلَ رَجَعَ وَ بِهِ شَجَّةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَضَيْتُ بِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ؟ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلِيٌّ الرَّجُلَ فَقَالَ: إِذَا انْصَرَفْتَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي هِيَ فِيهِ فَقُلْ، ثُمَّ عَلَّمَهُ دُعَاءً قَالَ: فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ رَاجِعًا، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلِ قَدِيمِ الرَّجُلِ وَ مَعَهُ جُمْلَةٌ مِنَ الْمَالِ قَدْ حَمَلَهَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أُمَّانِيهَا، وَ صَارَ إِلَيْهِ وَ أَنَا مَعَهُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تُخْبِرُنِي أَمْ أُخْبِرُكَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ تُخْبِرُنِي، قَالَ: كَأَنِّي بِكَ لَمَّا صِرْتَ إِلَيْهَا فَجَاءَتْكَ، وَ لَأَذَتْ بِكَ خَاضِعَةً دَلِيلَةً أَخَذَتْ بِنَوَاصِيهَا، وَاحِدًا وَاحِدًا، قَالَ: صَدَقْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٠٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ، عَنِ الْفَحَّامِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ قَتْبِرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَوْلَايَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى شَاطِئِ الْفَرَاتِ فَتَزَعَّ قَمِيصَهُ وَ نَزَلَ إِلَى الْمَاءِ فَجَاءَتْ مَوْجُهُ فَأَخَذَتْ الْقَمِيصَ، فَإِذَا هَاتِفٌ يَهْتَفُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! أَنْظِرْ! إِلَى يَمِينِكَ وَ خُذْ مَا تَرَى! فَإِذَا مِنْدِيلٌ عَنْ يَمِينِهِ، وَ فِيهِ قَمِيصٌ مَطْوِيُّ فَأَخَذَهُ وَ لَبَسَهُ، فَإِذَا فِي جَنِبِهِ رُقْعَةٌ فِيهَا مَكْتُوبٌ: هَدِيَّتُهُ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، هَذَا قَمِيصُ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ كَذَلِكَ وَ أَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخِرِينَ (٢).

٢٠١- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ بِالْمَدِينَةِ غَدَاةَ يَوْمٍ فَقَالَ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي النَّوْمِ فَقَالَ لِي: إِنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ تُوْفِيَ، وَ وَصَانِي بَعْضُهُ وَ تَكْفِينُهُ، وَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ، وَ دَفْنُهُ، وَ هَا أَنَا خَارِجٌ إِلَى الْمَدَائِنِ لِذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمَّا كَانَ قَبِيلَ ظَهْرِهِ الْيَوْمَ رَجَعَ وَ قَالَ: دَفَنْتُهُ، وَ أَكْثَرُ النَّاسِ لَمْ يُصِدِّقُوهُ حَتَّى كَانَ بَعِيدَ مِيدِهِ وَ صِيلَ مِنَ الْمَدَائِنِ مَكْتُوبٌ أَنَّ سَلْمَانَ تُوْفِيَ يَوْمَ كَذَا، وَ وَرَدَ عَلَيْنَا أُعْرَابِيٌّ فَعَسَلَهُ، وَ كَفَّنَهُ، وَ صِيلَى عَلَيْهِ، وَ دَفَنَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ (٣).

ص: ٤٩١

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٥٧ ح ١٥.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٥٩ ح ١٧.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٦٢ ح ٢٠.

٢٠٢-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنْ خَارِجِيًّا اخْتَصَمَ مَعَ آخَرَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَكَمَ بَيْنَهُمَا بِحُكْمٍ، فَقَالَ الْخَارِجِيُّ: لَا عِدَلَتَ فِي الْقَضِيَّةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِخْسَأْ يَا عَدُوَّ اللَّهِ فَاسْتَحَالَ كَلْبًا وَ طَارَتْ ثِيَابُهُ فِي الْهَوَاءِ، وَ جَعَلَ يُبْصِرُ وَ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَفَرَّقَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَعَا اللَّهَ فَأَعَادَهُ إِلَى حَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَ تَرَاجَعَتْ إِلَيْهِ ثِيَابُهُ مِنَ الْهَوَاءِ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٠٣-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي الرَّحْبَةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا مِنْ رَعِيَّتِكَ وَ أَهْلِ بِلَادِكَ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَسْتُ مِنْ رَعِيَّتِي وَ لَا- [مِنْ] أَهْلِ بِلَادِي وَ لَكِنْ ابْنُ الْأَصِيفْرِ بَعَثَ بِمَسَائِلَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَأَقْلَفْتُهُ وَ أَرْسَلْتُكَ إِلَيَّ لِأَعْلَمَكَهَا، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ مُعَاوِيَةَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ فِي خُفْيَةٍ، وَ أَنْتَ قَدْ اطَّلَعْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ، وَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٠٤-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ لِطَاغِيَةَ بِنْتِ أَسَدٍ. وَ كَانَ عَلِيٌّ صَبِيًّا. : رَأَيْتُهُ يَكْسِرُ الْأَضْيَانَامَ، فَخِفْتُ أَنْ يَعْلَمَ كِبَارُ قُرَيْشٍ ذَلِكَ فَقَالَتْ: يَا عَجَبًا! أَنَا أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبٍ مِنْ هَذَا! إِنِّي اجْتَرْتُ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَتْ أَضْيَانَاهُمْ فِيهِ مَنْصُوبَةً، وَ عَلِيٌّ فِي بَطْنِي فَيَضَعُ رِجْلَيْهِ فِي جَوْفِي شَدِيدًا لَا يَتْرُكُنِي أَنْ أَقْرَبَ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي فِيهِ أَضْيَانَاهُمْ، وَ إِنَّمَا كُنْتُ أُطَوِّفُ بِالْبَيْتِ لِعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَا لِلْأَضْيَانَامِ (٣).

٢٠٥-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ سَيِّدِ الْخَفَافِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَسْجِدِ وَ حَوْلَهُ أَضْيَانَاهُ، فَآتَى رَجُلٌ مِنْ شَيْعَتِهِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنِّي أَدِينُهُ بِحُبِّكَ، فَقَالَ: صَدَقْتَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ بَعْدَ مُوَاطَاةِهِ لِأَضْيَانِهِ لِيَمْتَحِنُ مَا عِنْدَهُ فِي أَمْرِهِ، وَ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ كَمَا رَدَّ عَلَيَّ الْأَوَّلِ، فَقَالَ إِنِّي أُحِبُّكَ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ، فَقَالَ: كَذَبْتَ [لَا] وَ اللَّهُ مَا تُحِبُّنِي وَ لَا أُحِبُّنِي قَطُّ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ اللَّهُ لَكَأَنَّيَ بِكَ قَدْ قُتِلْتَ عَلَيَّ ضَلَالِكَ تُوَطِّئُ وَجْهَكَ دَوَابُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَلَا يَعْرِفُكَ قَوْمُكَ، فَكَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ خَرَجَ إِلَى النَّهْرَوَانَ فَقُتِلَ (٤).

٢٠٦-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَضْيَانِهِ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُلْتُ لَكُمْ: لَا- تَذْهَبُ الْأَيَّامُ حَتَّى تَحْفَرُوا هَاهُنَا نَهْرًا يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ أَ كُنْتُمْ مَصِيدِي فِيمَا قُلْتُمْ؟ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَكُونُ هَذَا؟ قَالَ: إِي وَ اللَّهُ لَكَأَنَّيَ أَنْظُرُ إِلَى نَهْرٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَ قَدْ جَرَى

ص: ٤٩٢

١-١) الخرائج و الجرائح: ٥٦٨/٢ ح ٢٤.

٢-٢) الخرائج و الجرائح: ٥٧٢/٢ ح ٢.

٣-٣) الخرائج و الجرائح: ٧٤١/٢ ح ٥٧.

٤-٤) الخرائج و الجرائح: ٧٤٢/٢ ح ٥٨.

فِيهِ الْمَاءُ وَاسْتَمَرَ وَانْتَفَعَ بِهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ.

٢٠٧-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ جُنْدَبِ بْنِ زُهَيْرِ الْأَزْدِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَمَّا حَارَبَ الْخَوَارِجَ، جَاءَهُ آخِرُ رَجُلٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَوَارِجَ قَطَعُوا النَّهْرَ، ثُمَّ حِوَاهُ آخِرُ يَسْتَدُّ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا قَطَعُوهُ، وَ لَا يَقْطَعُونَهُ وَ لَيْتُنَّ دُونَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا نَبَعْتُ إِلَيْهِمْ رَسُولًا يَدْعُوهُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ فَيُرْشِدُونَهُ وَ جِهَهُ بِالنَّبْلِ وَ هُوَ مَقْتُولٌ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٢٠٨-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ جَرَى بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ كَلَامٌ فِي أَمْرِ فَدَكَ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَمَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَقْتَلَ عَلِيًّا وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ كَانَ فِي يَدِهِ عَمُودٌ حَدِيدٌ فَأَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَانْتَزَعَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ يَدِهِ وَ جَعَلَهُ فِي عُنُقِهِ وَ قَتَلَهُ كَالْفِلَادَةِ فَرَجِعَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَ عَمَرَ، وَ مَنْ مَعَهُمْ فَعَجَزُوا عَنْ فَكِّهِ حَتَّى فَكَّهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عُنُقِهِ (٢).

٢٠٩-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ قَصَابًا كَانَ يَبِيعُ اللَّحْمَ مِنْ جَارِيَةِ إِنْسَانٍ، وَ كَانَ يَحِيفُ عَلَيْهَا فَبَكَتْ وَ خَرَجَتْ فَزَاتْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَشَكَتَهُ إِلَيْهِ، فَمَضَى مَعَهَا نَحْوَهُ وَ دَعَا إِلَى الْإِنصَافِ فِي حَقِّهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَمْ يَكُنِ الْقَصَابُ يَعْرِفُ عَلِيًّا، فَفَرَعَ يَدَهُ وَ قَالَ أُخْرِجْ أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَانصَافَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقِيلَ لِلْقَصَابِ هَذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَطَعَ يَدَهُ وَ خَرَجَ بِهَا إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُعْتَدِرًا فَدَعَا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَلَّحَتْ يَدُهُ (٣).

٢١٠-قَالَ: وَ مِنْهَا: عَنْ أَبِي أَرَاكَه قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَسِيرٍ كُنَّا فَتَحَدَّثْنَا أَنَّ عَلِيًّا وَرِثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ السَّيْفَ، وَ قَالَ بَعْضُنَا الْبُعْلَةَ وَ الصَّحِيفَةَ فِي حِمَائِلِ السَّيْفِ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا وَ نَحْنُ فِي حَدِيثِنَا، فَقَالَ ابْتِدَاءً وَ أَيُّمَ اللَّهُ لَوْ نَشِطْتُ لِحَدِيثِنَا حَتَّى يَحُولَ الْحَوْلُ، لَا أَعِيدُ حَرْفًا فِيمَا وَرِثْتُ وَ حَوَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٤).

٢١١-قَالَ: وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابُوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَرَيْتَنَا مَا نَطْمَنُّ

ص: ٤٩٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢/٧٥٥ ح ٧٤.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٧٥٨ ح ٧٥.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٧٥٩ ح ٧٦.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ٢/٧٦٢ ح ٨٢.

إِلَيْهِ مِمَّا أَنْهَى إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَوْ رَأَيْتُمْ عَجَبِيهِ مِنْ عَجَائِبِي لَكَفَرْتُمْ، وَقُلْتُمْ سَاحِرٌ، كَذَّابٌ، وَ كَاهِنٌ، وَ هُوَ مِنْ أَحْسَنِ قَوْلِكُمْ، قَالُوا: مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّكَ وَارِثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ صَارَ إِلَيْكَ عِلْمُهُ، قَالَ: عِلْمُ الْعَالَمِ شَدِيدٌ وَ لَا يَحْتَمِلُهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ اِمْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ وَ أَيْدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِذَا أَبِيْتُمْ إِلَّا أَنْ أُرِيكُمْ بَعْضَ عَجَائِبِي، وَ مَا آتَانِي اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ فَاتَّبِعُوا أَثْرِي إِذَا صِلَيْتُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا صَبَّحْنَا أَخَذَ طَرِيقَهُ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ وَ اتَّبَعَهُ سَبْعُونَ رَجُلًا كَانُوا فِي أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ خِيَارُ النَّاسِ مِنْ شَيْعَتِهِ، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي لَسْتُ أُرِيكُمْ شَيْئًا حَتَّى أَخَذَ عَلَيْكُمْ عَهْدَ اللَّهِ وَ مِيثَاقَهُ أَنْ لَا تَكْفُرُوا بِي وَ لَا تَزْمُونِي بِمَعْصَلِهِ، فَوَاللَّهِ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. وَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ وَ الْمِيثَاقَ أَشَدَّ مَا أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى رُسُلِهِ، ثُمَّ قَالَ: حَوَّلُوا وُجُوهَكُمْ عَنِّي، حَتَّى أَدْعُو بِمَا أُرِيدُ فَسَبِّحُوا بِمَعْنَى مَا يَدْعُو بِدَعَوَاتٍ لَمْ يَسْبِحُوا بِمِثْلِهَا، ثُمَّ قَالَ حَوَّلُوا وُجُوهَكُمْ فَحَوَّلُوهَا، فَإِذَا جَنَّاتٌ وَ أَنْهَارٌ مِنْ جَانِبٍ، وَ السَّعِيرُ تَتَلَطَّى مِنْ جَانِبٍ حَتَّى إِذَا لَمْ يَشْكُوا فِي مُعَابِنَةِ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ، فَقَالَ أَحْسِنِيهِمْ قَوْلًا: إِنَّ هَذَا لَسَبْحٌ عَظِيمٌ، وَ رَجَعُوا كُفْرًا إِلَّا رَجُلَيْنِ فَلَمَّا رَجَعَ مَعَ الرَّجُلَيْنِ قَالَ لَهُمَا: قَدْ سَبَّحْتُمَا مَقَالَتَهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: حَتَّى إِذَا أَتَى مَسْجِدَ الْكُوفَةِ دَعَا بِدَعَوَاتٍ فَإِذَا حَصَى الْمَسْجِدَ دُرٌّ وَ يَاقُوتٌ، فَقَالَ لَهُم: مَا الَّذِي تَرِيَانِ؟ قَالَا: هَذَا دُرٌّ وَ يَاقُوتٌ فَقَالَ: لَوْ أَقْسَمْتُ عَلَى رَبِّي فِيَمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا لَأَبْرَ قَسِيْمِي، فَرَجَعَ أَحَدُهُمَا كَافِرًا، وَ أَمَّا الْآخَرُ فَتَبَّتَ، فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ أَخَذْتَ شَيْئًا نَدِمْتَ وَ إِنْ تَرَكْتَ نَدِمْتَ فَلَمْ يَدْعُهُ حِرْصُهُ حَتَّى أَخَذَ دُرَّهُ فَصَبَّ بِرَّهَا فِي كُفِّهِ حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ دُرٌّ بِيَضَاءٍ لَمْ يَنْظُرِ النَّاسُ إِلَيْهَا مِثْلَهَا، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَخَذْتُ مِنْ ذَلِكَ الدُّرِّ وَاحِدَةً، قَالَ: وَ مَا دَعَاكَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ أَوْ حَقٌّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ رَدَدْتَهَا إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَخَذْتَهَا مِنْهُ عَوَّضَكَ اللَّهُ عَنْهَا الْجَنَّةَ، وَ إِنْ أَنْتَ لَمْ تَرُدَّهَا عَوَّضَكَ اللَّهُ بِهَا النَّارَ، فَصَامَ الرَّجُلُ فَرَدَّهَا إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَخَذَهَا مِنْهُ فَحَوَّلَهَا حِصَاةً كَمَا كَانَتْ، فَبَعْضُهُمْ قَالَ: كَمَا هَذَا مِثْمَ التَّمَارِ. وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ كَانَ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ الْخُرَاعِي (١). قَالَ الرَّوَنْدِي: إِنْ كَانَ اللَّهُ أَخْرَجَ لِصَالِحٍ نَاقَهُ مِنَ الْجَبَلِ، فَقَدْ أَخْرَجَ اللَّهُ لَوْصِي مُحَمَّدٍ خَمْسِينَ نَاقَهُ مَرَّةً، وَ ثَمَانِينَ مَرَّةً، وَ مَائَةَ نَاقَهُ مَرَّةً مِنَ الْجَبَلِ، فَقَضَى بِهَا دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ وَعَدَهُ. قَالَ: وَ إِنْ أَلَانَ لِدَاوُدَ الْحَدِيدَ، فَقَدْ أَلَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ

الحجاره التي لا تلين بالنار، وقد لين الله العمود الذي جعله وصيه على بن أبي طالب في عنق خالد بن الوليد، فلما استشفع إليه أخذه من عنقه، قال: و آثار وصي محمد صلى الله عليه و آله و سلم في الأرض كثيره لا تحصى، منها بثر عبادان، فإن المخالف و المؤلف يروى أن من قال عندها بحق على يفور الماء من قعرها إلى رأسها، و لا يفور بذكر غيره. قال: و محاربه وصيه مع الجن و قتله إياهم معروفه، و كذلك إتيانهم إليه و إلى أولاده المعصومين عليهم السلام لأخذ العلم منهم مشهور (١).

## الفصل الحادى و العشرون

٢١٢- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ اللَّيْلَةِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِ اسْتِدْثَالِ الْغَائِبِ عَنِ الْمَضْرُ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ عَلَى ذَلِكِ؟ وَ مَا كَانَتْ الْعَلَامَةُ فِيهِ لِلنَّاسِ؟ وَ أَخْبَرَنِي هَلْ كَانَتْ لِغَيْرِهِ فِي قَتْلِهِ عِبْرَةٌ؟ فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنَّهُ لَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا عَلِيُّ صَيَلَمَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ لَمْ يُرْفَعْ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ حَجْرٌ إِلَّا وَجِدَ تَحْتَهُ دَمٌ عَيْطٌ [حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ] وَ كَذَلِكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا هَارُونَ أَخُو مُوسَى، وَ كَذَلِكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي رُفِعَ فِيهَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ، وَ كَذَلِكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٢١٣- وَ عَنِ ابْنِ مَيْجَلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حِيَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ رَجُلًا إِلَى كُورِهِ مِنَ الشَّامِ فَافْتَتَحَهَا، وَ إِذَا أَهْلُهَا أَسْلَمُوا فَبَنَى لَهُمْ مَسْجِدًا فَسَقَطَ، ثُمَّ بَنَاهُ فَسَقَطَ، ثُمَّ بَنَاهُ فَسَقَطَ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بِذَلِكَ، فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ، سَأَلَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: هَلْ عِنْدَكُمْ فِي هَذَا عِلْمٌ؟ قَالُوا: لَا فَبَعَثَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَيَلَمَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: هَذَا نَبِيُّ كَذْبِهِ قَوْمُهُ فَقَتَلُوهُ، وَ قَدْ دَفَنُوهُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَ هُوَ مُتَشَحِّطٌ بِدَمِهِ، فَارْتَبْتُ إِلَى صَاحِبِكَ فَلْيَنْبِشْهُ، فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ طَرِبًا، فَلْيَصِلْ عَلَيْهِ، وَ يُدْفِنُهُ فِي مَوْضِعِ كَذَا، ثُمَّ لِيْبِن

ص: ٤٩٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢/٩١٨ ح ٩.

٢- (٢) قصص الأنبياء: ١٤٦ ح ١٥٥.



الْمَسْجِدَ فَإِنَّهُ سَيَقُومُ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثُمَّ بَنَى الْمَسْجِدَ فَتَبَّتْ (١).

٢١٤-قَالَ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَكْتُبَ إِلَى صَاحِبِكَ فَلْيُخَفِرْ مَيْمَنَهُ أَسَاسَ الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُ سَيَصِيبُ فِيهَا رَجُلًا قَاعِدًا يَدُهُ عَلَى أَنْفِهِ وَوَجْهِهِ، فَلْيَصِلْ عَلَيْهِ، وَ لِيَدْفِنَهُ، وَ لِيَبْنِ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَمَا كُتِبَ إِلَى صَاحِبِكَ فَلْيَعْمَلْ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ، فَإِنْ وَجَدَ كَمَا وَصَفْتُهُ لَكَ أَعْلَمْتُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ كَتَبَ الْعَامِلُ أَصَابَتِ الرَّجُلَ عَلَى مَا وَصَفْتُمْ، فَصَيَّرْتُمُ الَّذِي أَمَرْتُمْ فَتَبَّتِ الْبَنَاءُ، فَقَالَ عُمَرُ لِعَلِيِّ: مَا حَالُ هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: هُوَ نَبِيُّ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ (٢).

٢١٥-وَ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: كُنْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَمَّا فِي بَطْنِ نَاقَتِي حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّ الَّذِي جِئْتُ بِهِ حَقٌّ وَ أَوْمِنُ بِإِلَهِكَ وَ أَتَّبِعُكَ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَجِبْهُ يَا عَلِيُّ بِذَلِكَ، فَأَخَذَ عَلِيُّ بِخِطَامِ النَّاقَةِ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى نَحْرِهَا، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ وَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسَيْنِي، وَ بِكَلِمَاتِكَ التَّامَاتِ لَمَّا أَنْطَقْتَ النَّاقَةَ حَتَّى تُخْبِرَنَا بِمَا فِي بَطْنِهَا فَإِذَا النَّاقَةُ قَدْ انْتَفَتَتْ إِلَى عَلِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هِيَ تَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ رَكِبَنِي يَوْمًا وَ هُوَ يُرِيدُ زِيَارَةَ ابْنِ عَمِّ لَهُ فَوَاقِعَنِي وَ أَنَا حَامِلٌ مِنْهُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَيَحْكُمُ النَّبِيُّ هَذَا؟ أَمْ هَذَا النَّبِيُّ؟ فَقَالُوا: هَذَا النَّبِيُّ وَ هَذَا أَخُوهُ وَ ابْنُ عَمِّهِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَ سَأَلَ النَّبِيَّ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَكْفِيَهُ مَا فِي بَطْنِ نَاقَتِهِ، فَكَفَاهُ وَ حَسَنَ إِسْلَامُهُ. قَالَ الرَّاؤِنْدِيُّ: وَ لَيْسَ فِي الْعَادَةِ أَنْ تَحْمِلَ النَّاقَةُ مِنَ الرَّجُلِ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَلَبَ الْعَادَةَ فِي ذَلِكَ دَلَالَةً لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نُطْفَةُ الرَّجُلِ بِهَيْئَتِهَا فِي بَطْنِ النَّاقَةِ حِينَئِذٍ وَ لَمْ تَصِرْ عَاقِلَةً بَعِيدًا، وَ إِنَّمَا أَنْطَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِيُعْلِمَ بِهِ صِدْقَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (انْتَهَى) (٣).

## الفصل الثاني والعشرون

٢١٦-وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْبَاقِينَ فِي حَقَائِقِ أَسْرَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُعْجَزَاتٍ كَثِيرَةً مِمَّا سَبَقَ، وَ قَالَ: مِنْ أَسْرَارِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ

ص: ٤٩٦

١-١) قصص الأنبياء: ٢٤٧ ح ٣٢٠.

٢-٢) قصص الأنبياء: ٢٤٧ ح ٣٢٠.

٣-٣) قصص الأنبياء: ٢٩٥ ح ٣٩٧.

لَمَّا وُلِدَ فِي الْعَبْتِ الْحَرَامِ خَرَّ سَاجِدًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، وَشَهِدَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالرِّسَالَةِ، وَ لِنَفْسِهِ بِالْخِلَافَةِ وَ الْوِلَايَةِ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: أَقْرَأُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَابْتَدَأَ بِصُحُفِ آدَمَ فَقَرَأَهَا، حَتَّى لَوْ حَضَرَ شَيْئٌ لَأَقْرَأَ أَنَّهُ أَعْلَمُ بِهَا مِنْهُ، ثُمَّ تَلَا صُحُفَ نُوحٍ وَ صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ، وَ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ، ثُمَّ تَلَا: «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ» فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: نَعَمْ قَدْ أَفْلَحُوا إِذْ أَنْتَ إِمَامُهُمْ، ثُمَّ خَاطَبَهُ بِمَا يُخَاطَبُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ الْأَوْصِيَاءَ ثُمَّ سَكَتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عُدْ إِلَى طُفُولَتِكَ فَأَمْسِكْ (١).

٢١٧- قَالَ: وَ مِنْ كَرَامَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَاهِبَ الْيَمَامَةِ كَانَ يُبَشِّرُ أَبَا طَالِبٍ بِقُدُومِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَ يَقُولُ لَهُ: سَيُولَدُ لَكَ وَ لَدَّ يَكُونُ سَيِّدَ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَ هُوَ النَّامُوسُ الْأَكْبَرُ، وَ يَكُونُ لِلنَّبِيِّ فِي زَمَانِهِ عَضُدًا وَ نَاصِرًا، وَ صِهْرًا وَ وَزِيرًا، وَ إِنِّي لَا أُدْرِكُ أَيَّامَهُ فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَأَقْرَأْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَ يُوشِكُ أَنْ يَأْرَاهُ، فَلَمَّا وُلِدَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَرَّ أَبُو طَالِبٍ لِيُعَلِّمَهُ فَوَجَدَهُ قَدْ مَاتَ، فَوَجَعَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَهُ وَ قَبَلَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ: يَا أَبَتُ جِئْتَ مِنْ عِنْدِ الرَّاهِبِ الْأَثَرَمِ الَّذِي كَانَ يُبَشِّرُكَ بِي، وَ قَصَّ عَلَيْهِ قِصَّةَ الرَّاهِبِ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ عَبْدُ مَنَافٍ: صَدَقْتَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ (٢).

٢١٨- وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ يَوْمَ الْجَمَلِ: خِفتُ يَا ابْنَ الْحَكَمِ أَنْ يُزِمِّي رَأْسُكَ فِي هَيْدِهِ الْبُقْعَةِ كَلَّا لَا يَكُونُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ مِنْ صُلْبِكَ طَوَاعِيْتُ يَمْلِكُونَ هَذِهِ الْأُمَّةَ (٣).

٢١٩- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ كَلَامُهُ فِي كَرْبَلَاءَ، وَ هُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى صَفِّينَ، فَقَالَ: صَبْرًا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِشَاطِئِ الْفَرَاتِ ثُمَّ بَكَى وَ قَالَ: هَذَا (٤) مَنَاخُ الْقَوْمِ وَ مَحَطُّ رِحَالِهِمْ (٥).

٢٢٠- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصَفِّينَ وَ قَدْ سَجَعَ الْعُوغَاءُ يَقُولُونَ قَتَلَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: مَا قَتَلَ وَ لَا يُقْتَلُ حَتَّى تَجْتَمِعَ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ (٦).

٢٢١- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَقَالُوا: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ هَذَا الْجِرِّي مَسْخُ حَرَامٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ

ص: ٤٩٧

١- (١) مشارق أنوار اليقين: ١٢٠ الفصل الثاني.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) مشارق أنوار اليقين: ص ١٢١.

٤- (٤) في المصدر زياده: و الله.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦- (٦) المصدر السابق.

فَقَالُوا: أَرْنَا بُرْهَانَهُ فَجَاءَ بِهِمْ إِلَى الْفُرَاتِ وَ نَادَى أَنَاسُ، أَنَاسُ، فَأَجَابَهُ الْجَرِيُّ: لَيْتَكَ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِمَّنْ عَرَضْتَ عَلَيْهِ وَلَا يَتَّكَ فَأَبَى فَمَسَخَ، وَإِنْ فِيمَنْ مَعَكَ مَنْ يُمَسِّحُ كَمَا مَسَّحْنَا وَ يَصِيرُ كَمَا صَرْنَا (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ كَلَامُ آخِرٍ لِلجَرِيِّ طَوِيلٍ (١).

٢٢٢-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْخَوَارِجِ مَرَّ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ حُوْتَانِ مِنَ الْجَرِيِّ قَدْ غَطَّاهُمَا بِثَوْبِهِ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِكُمْ إِشْتَرَيْتَ أَبُوَيْكَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا أَكْثَرَ ادَّعَاءَكَ لِلْغَيْبِ! فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْرَجْتَهُمَا، فَأَخْرَجْتَهُمَا! فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَقَالَتْ إِخْوَانُهُمَا: أَنَا أَبُوهُ، وَ قَالَتْ الْأُخْرَى: أَنَا أُمُّهُ (٢).

٢٢٣-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْخَوَارِجَ يَوْمَ النَّهْرِ جَاءَتْ جَوَاسِيسُهُمْ، فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّ عَسِيكَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعَةُ آلَافٍ فَارِسٍ، فَقَالُوا: لَا تَرَامِيُوهُمْ بِسِيَاهِهِمْ، وَ لَا تَضْرِبُوهُمْ بِسَيْفِهِ، وَ لَكِنْ يَرُوحُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ إِلَى صَاحِبِهِ بِرُمْحِهِ فَيَقْتُلُهُ، فَعَلِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ مِنَ الْغَيْبِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَا تَطَاعِنُوهُمْ، وَ لَا تَرَامِيُوهُمْ، وَ أَضِلُّوهُمُ السُّيُوفَ فَإِذَا جَاءَ كُلُّ مِنْكُمْ غَرِيمَهُ فَلْيَقْطَعْ رُمْحَهُ، وَ يَمْشِ إِلَى يَمِينِهِ فَيَقْتُلُهُ، فَإِنَّهُ لَا يَقْتُلُ مِنْكُمْ عَشْرَةَ وَ لَا يُقْتَلُ مِنْهُمْ عَشْرَةٌ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٣).

٢٢٤-قَالَ: وَ مِنْ كَرَامَاتِهِ: مَا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَضَافَهُ، فَاسْتَدْعَى قُرْصَةً مِنْ خُبْزِهِ يَابِسَةٍ، وَ قَعْبًا فِيهِ مَاءٌ ثُمَّ كَسَّرَ قِطْعَةً وَ أَلْقَاهَا فِي الْمَاءِ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: تَنَاوَلْهَا، فَأَخْرَجَهَا فَإِذَا هِيَ فَحْدٌ طَائِرٌ مَشْوِيُّ ثُمَّ رَمَى لَهُ الْأُخْرَى وَ قَالَ: تَنَاوَلْهَا، فَإِذَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ الْحَلْوَاءِ (الْحَدِيثُ) (٤).

٢٢٥-قَالَ: وَ قَدْ رَوَى الْأَضْبَعُ بْنُ نُبَاتَةَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ جَالِسًا فِي نَجْفِ الْكُوفَةِ فَقَالَ يَوْمًا لِمَنْ حَوْلَهُ: مَنْ يَرَى مَا أَرَى؟ قَالُوا: مَا تَرَى يَا عَيْنَ اللَّهِ النَّاطِرَةَ فِي عِيَادِهِ؟ قَالَ: أَرَى بَعِيرًا يَحْمِلُ جِنَازَةً [مَشْدُودَةً]، وَ رَجُلًا يَسُوقُهُ، وَ رَجُلًا يَقُودُهُ، وَ سَيِّئَتِكُمْ بَعِيدٌ ثَلَاثِ ثَلَاثِ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثِ قَدِمَ الْبَعِيرُ، وَ الْجِنَازَةُ مَشْدُودَةٌ عَلَيْهِ وَ الرَّجُلَانِ مَعَهُ فَسَلِمَا عَلَى الْجَمَاعَةِ، فَقَالَ لَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدَ أَنْ حَيَّاهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ وَ مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُمْ؟ وَ مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ؟ وَ لِمَاذَا قَدِمْتُمْ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ مِنَ الْيَمَنِ، وَ أَمَّا الْمَيْتُ فَهُوَ أَبُوْنَا وَ إِنَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْصَى إِلَيْنَا فَقَالَ: إِذَا غَسَلْتُمُونِي وَ كَفَّنْتُمُونِي،

ص: ٤٩٨

١-١) مشارق أنوار اليقين: ص ١٢٢.

٢-٢) مشارق أنوار اليقين: ص ١٢٥.

٣-٣) مشارق أنوار اليقين: ص ١٢٦.

٤-٤) المصدر السابق.

وَ صَيَّلْتُمْ عَلَيَّ فَاحْمِلُونِي عَلَى بَعِيرِي هَذَا إِلَى الْعِرَاقِ، وَ اِذْفُونِي هُنَاكَ بِنَجْفِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لَهُمَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ سَأَلْتُمَاهُ لِمَاذَا؟ فَقَالَا: أَجَلٌ، قَدْ سَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: يُدْفَنُ هُنَاكَ رَجُلٌ لَوْ شَفَعَ يَوْمَ الْعُرْضِ فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ لَشَفَعْنَا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَدَقَ أَنَا وَ اللَّهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَنَا وَ اللَّهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ (١).

٢٢٦- وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَمْشِيَ عَلَى الْمَاءِ فَجَمَدَ حَتَّى مَشَى عَلَيْهِ، وَ عَبَّرَهُ وَ جَارَهُ (٢).

٢٢٧- وَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عَمَّارًا شَكَا إِلَيْهِ دَيْنًا عَلَيْهِ فَنَاولَهُ حَجْرًا، فَانْقَلَبَ ذَهَبًا، فَقَضَى مِنْهُ دَيْنَهُ، ثُمَّ رَدَّهُ إِلَيْهِ فَعَادَ حَجْرًا كَمَا كَانَ (٣).

٢٢٨- قَال: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي كِتَابِ الْوَاحِدَةِ: إِنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَامَ بِالْأَمْرِ أَتَى إِلَيْهِ أَكَابِرُ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَ طَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يُرِيَهُمْ مِنَ الْعَجَائِبِ مِثْلَ مَا كَانَ يُرِيهِمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٤).

٢٢٩- قَال: وَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ رَوَى عَنْهُ خَوَاصُّ الشَّيْخَةِ فِي كِتَابِ الْخَصَائِصِ أَنَّهُ تَجَاكَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فَحَكَمَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، فَلَمَّا أُلْحِقُوا عَلَيْهِ فِي حَضْرَتِهِ، وَ كَانَ مِنْ أَوْلَادِ الْخَوَارِجِ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِحْسَا يَا كَلْبُ فَعَوَى الرَّجُلُ وَ صَارَ لَوْفَتِهِ كَلْبًا أَسْوَدَ وَ تَطَايَرَتْ ثِيَابُهُ عَنْ جَسَدِهِ، فَجَعَلَ يَقَعُ عَلَى أَقْدَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يُبْضِ بَصُ وَ تُهْمِلُ عَيْنَاهُ، فَفَرَّقَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ تَكَلَّمَ بَيْنَ شَفَتَيْهِ بِكَلَامٍ فَإِذَا ثِيَابُ الرَّجُلِ تَهَوَّى إِلَيْهِ مِنَ الْهَوَاءِ، وَ صَارَ بَشَرًا سَوِيًّا (٥).

٢٣٠- قَال: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: قَالَ لِي مَوْلَايَ يَوْمًا إِنِّي بَسَيْتُنِي بِسَيْفِي، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَوَضَعَهُ عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ ارْتَفَعَ فِي السَّمَاءِ وَ أَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى غَابَ عَنْ عَيْنِي، فَلَمَّا قَرَّبَ الظُّهُرُ نَزَلَ وَ سَيْفُهُ يَقْطُرُ دَمًا، فَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّ نَفْسًا مِنَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى اخْتَصَمَتْ فَصَعِدَتْ فَطَهَّرَتْهَا فَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ وَ أَمْرُ الْمَلَأِ الْأَعْلَى إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَسْوَدِ! أَنَا حُجَّهَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ أَهْلِ سَمَاوَاتِهِ وَ أَرْضِهِ (الْحَدِيثُ). قَالَ الْبُرْسِيُّ: كَيْفَ لَا يُنْكِرُ صُعُودَ النَّبِيِّ، وَ يُنْكِرُ صُعُودَ الْوَلِيِّ! وَ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا

ص: ٤٩٩

١-١) مشارق أنوار اليقين: ص ١٧٢.

٢-٢) مشارق أنوار اليقين: ص ٢٧١.

٣-٣) المصدر السابق.

٤-٤) مشارق أنوار اليقين: ١٣٤.

٥-٥) ص ١٢٠.

فِي عَالَمِ الْأَجْسَامِ، وَلَا فِي الرَّفْعَةِ وَالْمَقَامِ. ثُمَّ رَوَى حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّ الْبَرَّاقَ كَانَ دَابَّةً أَعْطَاهَا اللَّهُ أَعْظَمَ مِنْ هَذِهِ الْقُدْرَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْجِنَّ الطَّيَّارَةَ مَسَكْنَهَا فِي الْهَوَاءِ فَلَعَلَّ الْمَقْتُولِينَ مِنْهُمْ (١).

٢٣١-قَالَ: وَرَوَى صَاحِبُ النَّخَبِ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ إِلَى حِصْنِ [ذَاتِ] (٢) السَّلَاسِلِ فَدَعَا بِسَيْفِهِ وَدَرَقْتِهِ وَجَعَلَ الْفَرَسَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ وَالسَّيْفَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ ارْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ، ثُمَّ ارْتَفَعَ عَلَى الْحَائِطِ، وَضَرَبَ السَّلَاسِلَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، وَسَقَطَتِ الْغَرَائِزُ وَانْفَتَحَ الْبَابُ، وَقَالَ: هَذَا مِثْلُ صُعودِ الْمَلَائِكَةِ وَنُزُولِهِمْ (٣).

٢٣٢-قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنَّبَعُ الْأَنْوَارِ، وَآيَةُ الْجَبَّارِ، وَصَاحِبُ الْأَسْرَارِ الَّذِي شَرَحَ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي لَيْلِهِ وَطَفَاءَ حَتَّى طَفَى مَضِي بِأَحْهَا صَبَّاحَهَا فِي شَرْحِ الْبَاءِ مِنْ بِسْمِ اللَّهِ، وَ لَمْ يَتَحَوَّلْ إِلَى السَّيْنِ وَقَالَ: لَوْ أَشَاءَ لَأَوْفَرْتُ أَرْبَعِينَ بَعِيرًا مِنْ شَرْحِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٤).

٢٣٣-قَالَ: وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ الْمَقَامَاتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ يَسِيلُكَ طَرِيقًا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَنَعْدٌ فَجِئْتُ فَأَعْلَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلِمَ الْهُدَى، وَ الْهُدَى طَرِيقُهُ، قَالَ فَمَضَى عَلَى ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ أَمَرْنَا أَنْ نَنْطَلِقَ فِي طَلَبِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَذَهَبْتُ إِلَى الدَّرْبِ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِيهِ، وَإِذَا بَيَّاضٌ دَرَعِهِ فِي ضَوْءِ الشَّمْسِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ فَأَعْلَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقُصُودِهِمْ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَلَقَاهُ وَاعْتَنَقَهُ، وَ حَلَّ عَنْهُ الدَّرْعَ بِيَدِهِ وَ جَعَلَ يَتَفَقَّدُ جَسَدَهُ فَقَالَ عُمَرُ: كَأَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوهَمُ أَنَّهُ كَانَ فِي الْحَرْبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَاللَّهِ لَقَدْ وَلِيَّ عَلَى أَرْبَعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ وَقَتِيلَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ عَفْرِيَّتٍ، وَ أَسْلَمَ عَلَى يَدِهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ قَسِيلَةٍ مِنَ الْجِنَّ (الْحَدِيثُ) (٥).

## الفصل الثالث والعشرون

٢٣٤- وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قُلُوبِيهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ عَنْ خَالِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ السَّبْعِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جَنْبِهِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى كَتِفِ

ص: ٥٠٠

١-١) مشارق أنوار اليقين: ص ٣٤٤.

٢-٢) زياده من المصدر.

٣-٣) مشارق أنوار اليقين: ص ٣٤٥-٣٤٦.

٤-٤) مشارق أنوار اليقين: ص ٣٤٨.

٥-٥) مشارق أنوار اليقين: ص ٣٤٩.

الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يُقْتَلُ وَلَا يَنْصُرُهُ أَحَدٌ (الْحَدِيثُ) (١). و عن أبيه عن سعد و الحميري، و محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين مثله.

٢٣٥- و عن محمد بن جعفر عن خاله محمد بن الحسين عن نصير بن مزاحم، عن عمر بن سعد عن علي بن حماد، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيْسَ فِئَكُنَّ بَنُو أُمِّيَّةَ دَمِيكَ ثُمَّ لَا يُزِيلُونَكَ عَنْ دِينِكَ، وَ لَا يُنْسَوْنَكَ ذِكْرَ رَبِّكَ (٢). و عن أبيه و جماعه عن سعد و محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين مثله.

٢٣٦- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ هَيْانِي بْنِ أَبِي هَانِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيُقْتَلَنَّ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتْلًا، وَ إِنِّي لَأَعْرِفُ تَرْبَةَ الْأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ عَلَيْهَا قَرِيبًا مِنَ النَّهْرِ (٣). و عن أبيه عن سعد عن محمد بن الحسين مثله.

٢٣٧- وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَرْبَلَاءَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا مَرَّ بِهَا اغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا مُنَاخَ رِكَابِهِمْ، وَ هَذَا مُلْقَى رِحَالِهِمْ، وَ مَهْرَاقُ دِمَائِهِمْ، طُوبَى لَكَ مِنْ تَرْبَةِ عَلِيٍّ تَهْرَاقُ دِمَاءَ الْأَحَبِّ (٤).

## الفصل الرابع والعشرون

٢٣٨- وَ رَوَى النَّقَّهَ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَفْصِ التُّعْمَانِيِّ فِي كِتَابِ الْعُجَيْبِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُفْدَةَ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدِّيَنُورِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ أَوْسٍ عَنْ جَدِّهَا الْحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِمْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ سَيُنْكَرُ وَ يُبْطَلُ وَ تَقْلُ رِوَايَتُهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَوَ الَّذِي نَفْسُ عَلِيٍّ بِيَدِهِ لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَعِيدَةً قَتْلَ الْحُسَيْنِ ابْنِي فِي ضَلَالٍ وَ ظُلْمٍ وَ عَسْفٍ وَ جَوْرِ وَ اِخْتِلَافٍ فِي الدِّينِ، وَ تَغْيِيرٍ وَ تَبْدِيلٍ، مَا لَمْ يَكُنْ يَأْتِي أُمَّيَّةَ، مَا هُدَيْتَ يَا بَنِي أُمَّيَّةَ، وَ مَا لَكَ يَا فُلَانُ! فَمَا فِي بَنِي فُلَانٍ إِلَّا ظَلَمٌ نَفْسِهِ مُتَمَرِّدٌ عَلَى اللَّهِ بِالْمَعَاصِي، قَتَالَ لَوْلَدِي، فَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ حَيَارَى يَتَكَالَبُونَ عَلَى حَرَامٍ

ص: ٥٠١

١-١) كامل الزيارات: ١٤٩.

٢-٢) كامل الزيارات: ١٥٠.

٣-٣) كامل الزيارات: ١٥٠.

٤-٤) كامل الزيارات: ٤٥٣.

الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا غَابَ الْمَعْتَبُ مِنْ وُلْدِي عَنْ عُيُونِ النَّاسِ وَ مَاجِ النَّاسِ بِفَقْدِهِ طَلَعَتِ الْفِتْنَةُ، وَ نَزَلَتِ الْبَلِيَّةُ، وَ غَلَا النَّاسُ فِي دِينِهِمْ، وَ أَجْمَعُوا أَنَّ الْحُجَّةَ ذَاهِبَةٌ، وَ الْإِمَامَةَ بَاطِلَةٌ... (١) والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة و فيه إخبار بأشياء آخر.

٢٣٩- قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الْأَضْيَعِ بْنِ ثُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا تَيْكُمُ بَعْدَ الْخُمْسِينَ وَ الْمِائَةِ أَمْرَاءُ كَفَرُوا، وَ عُرَفَاءُ فَسَقَتْهُ، فَتَكَثُرُ التَّجَارُ، وَ تَقَلُّ الْأَرْيَاحُ، وَ يَفْشُو الرِّيَا وَ تَكْثُرُ أَوْلَادُ الزَّنَا، وَ تُعْمَرُ السَّبَاحُ، وَ تَتَنَكَرُ الْمَعَارِفُ، وَ تَكْتَفِي النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ وَ الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٤٠- قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَابْنَدَادَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَادِقٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مُلْكُ بَنِي الْعَبَّاسِ يُسِرُّ لَنَا- عُسْرَ فِيهِ لَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمُ التُّرْكُ، وَ الدِّينَلِيُّ، وَ السُّنْدِيُّ، وَ الْهِنْدِيُّ، وَ الْبَرْبَرِيُّ وَ الطَّيْلَسِيُّ، لَمْ يَزِيلُوهُ، فَلَا يَزَالُونَ يَتَمَرَّغُونَ وَ يَتَنَعَّمُونَ فِي عَضَارِهِ مِنْ مُلْكِهِمْ حَتَّى تَشُدَّ عَنْهُمْ مَوَالِيهِمْ وَ أَصْحَابُ دَوْلَتِهِمْ، وَ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عِلْجًا يَخْرُجُ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ مُلْكُهُمْ، لَا يَمُرُّ بِمَدِينَةٍ إِلَّا فَتَحَهَا، وَ لَا تَرْفَعُ لَهُ رَايَةٌ إِلَّا هَدَّهَا، وَ لَا نِعْمَةٌ إِلَّا أَزَالَهَا، الْوَيْلُ لِمَنْ نَاوَاهُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَظْفَرَ، (الْحَدِيثُ) (٣).

## الفصل الخامس والعشرون

٢٤١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ هَيَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ إِلَى أَحَدِهِمْ قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْكُوفَةِ، وَ قَالُوا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَيْدَةَ الْجَرَارِيِّ تَبَاعُ فِي أَسْوَاقِنَا، قَالَ: فَتَبَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَاحِكًا ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا لِأَرِيكُمْ عَجِيبًا، وَ لَا تَقُولُوا فِي وَصِيَّتِكُمْ إِلَّا خَيْرًا، فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَوْا شَاطِئَ الْفِرَاتِ فَتَقَلَّ فِيهِ تَفْلَهُ، وَ تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَإِذَا بِجَرِيهِ رَافِعِهِ رَأْسَهَا، فَاتَحَهُ فَهَا فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَنْتِ؟ الْوَيْلُ لَكَ وَ لِقَوْمِكَ! فَقَالَ: نَحْنُ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ، إِذْ يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: إِذْ تَأْتِيهِمْ حِينَتَانَهُمْ يَوْمَ

ص: ٥٠٢

١- (١) الغيبة: ١٤٣.

٢- (٢) الغيبة: ٢٤٨ ح ٣.

٣- (٣) الغيبة: ٢٤٩ ح ٤.

سَبَّيْهِمْ شُرْعاً (١) أَلَا يَه. فَعَرَضَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَلَا يَتَكَ فَعَقَدْنَا عَنْهَا، فَمَسَّ خَنَا اللَّهَ، فَبِعَضْنَا فِي الْبِرِّ وَبِعَضْنَا فِي الْبَحْرِ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي الْبَحْرِ فَنَحْنُ الْجَرَارِيُّ، وَأَمَّا الَّذِينَ فِي الْبِرِّ فَالضُّبُّ وَالزُّبُوعُ، قَالَ: ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَسَمِعْتُمْ مَقَالَتَهَا؟ قُلْنَا اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالنَّبُوَّةِ لَتَحِيضُ كَمَا تَحِيضُ نِسَاؤُكُمْ (٢).

## الفصل السادس والعشرون

٢٤٢- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى بْنِ أَبِي الْفَتْحِ الْإِزْبِيلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعَمَةِ جُمْلَةً وَأَفْرَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَالْآيَةِ، وَرَوَى أَيْضاً فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عُثْمَانُ جَاءَ النَّاسُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى دَخَلُوا دَارَهُ، فَقَالُوا: تَبَايَعُكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: أَيْنَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ؟ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَهُ طَلْحَةُ وَبَايَعَهُ بِيَدِهِ وَكَانَتْ إِضْبَعُهُ شِلَاءً، فَنَظَرَ فِيهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَا أَحْلَقَهُ أَنْ يَنْكُثَ (٣).

٢٤٣- وَرَوَى فِي حَدِيثِ حَرْبِ صِفِّينَ وَهُوَ طَوِيلٌ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلِيَّ بْنَ أُرْطَاهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اسْأَلْهُ دِينَهُ وَعَقْلَهُ فَأَصِيبْهُ ذَلِكَ وَفَقَدَ عَقْلَهُ فَكَانَ يَهْدِي بِالسَّيْفِ وَيَطْلُبُهُ فَيُؤْتِي بِسَيْفٍ مِنْ حَشَبٍ وَيَجْعَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ زِقَّ مَنْفُوخٍ فَلَا يَزَالُ يَضْرِبُهُ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى مَاتَ (٤).

٢٤٤- وَرَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ، حَاصِلُهُ أَنَّهُ شَكَّ فِي حَرْبِ الْخَوَارِجِ فَجَاءَ فَارِسٌ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ عَبَرُوا النَّهْرَ فَكَذَّبَهُ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَأَخْبَرَهُ فَكَذَّبَهُ، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا فَعَلُوا، وَإِنَّهُ لَمَصِيرٌ رَعُومٌ، وَمُهْرَاقٌ دِمَائِهِمْ، ثُمَّ نَهَضُوا وَنَظَرُوا فَوَجَدُوهُمْ لَمْ يَعْبُرُوا، ثُمَّ انْتَفَتَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِكُلِّ مَا فِي ضَمِيرِهِ (٥). وَقد مرَّ نحوه.

- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ مِثْمِ التَّمَارِ، وَإِخْبَارُهُ إِيَّاهُ بِحَالِهِ وَصَلْبِهِ، وَالتَّخْلَهُ الَّتِي يُصَلِّبُ عَلَيْهَا.

٢٤٥- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَجَّاجَ طَلَبَ كُمَيْلَ بْنَ زِيَادٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ أَخْبَرَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّكَ قَاتِلِي، فَضَرَبَ عُنُقَهُ، وَهَذَا نَقْلُهُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ (٦).

ص: ٥٠٣

١-١) سورة الأعراف: ١٦٣.

٢-٢) تفسير العياشي: ٢/٣٥ ح ٩٦.

٣-٣) كشف الغم: ١/٥٧.

٤-٤) كشف الغم: ١/٢٥١.

٥-٥) كشف الغم: ١/٢٨٠.

٦-٦) كشف الغم: ١/٢٨١.



٢٤٦-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ يَوْمًا، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْضَارِ قَبْرِ فَحْضَرَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ مِثْبَتِي تَكُونُ ذُبْحًا ظُلْمًا بِغَيْرِ الْحَقِّ فَأَمَرَ بِهِ فَذُبِحَ (١).

٢٤٧-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: يُقْتَلُ الْحُسَيْنُ وَ أَنْتَ حَيٌّ فَلَا تَنْصُرُهُ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ كَذَلِكَ (٢).

٢٤٨-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ وَقَفَ فِي كَرْبَلَاءَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَا (٣).

٢٤٩-قَالَ: وَ مِمَّا رَوَاهُ أَصْحَابُنَا مِنَ آيَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ: رُدُّ الشَّمْسِ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ (٤) ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا مَرَّ.

٢٥٠-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِتَهَمَ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ الْغَيْرَارُ بِرَفْعِ أَخْبَارِهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَ جَحَدَهُ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَتَحْلِفُ بِاللَّهِ إِنَّكَ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَ يَدْرَ فَحَلَفَ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَأَعْمَى اللَّهُ بَصِيرَتَكَ، فَمَا دَارَتْ الْجُمُعَةُ حَتَّى عَمِيَ وَ خَرَجَ يُقَادُ وَ قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ بَصَرَهُ (٥).

٢٥١-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا نَقَلْتُهُ مِنْ كِتَابِ لُطْفِ التَّدْبِيرِ، صَيَّفَهُ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبُ قَالَ: حَكَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ لِجُلَسَائِهِ بَعْدَ الْحُكُومَةِ: كَيْفَ لَنَا أَنْ نَعْلَمَ مَا تَقُولُ إِلَيْهِ الْعَاقِبَةُ فِي أَمْرِنَا، قَالَ جُلَسَاؤُهُ: مَا نَعْلَمُ لِذَلِكَ وَجْهًا، قَالَ: فَأَنَا أَسْتَخْرِجُ عِلْمَ ذَلِكَ مِنْ عَلِيٍّ فَإِنَّهُ لَا يَقُولُ الْبَاطِلَ، فَدَعَا ثَلَاثَةَ رِجَالٍ مِنْ ثِقَاتِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: ائْمِنُوا حَتَّى تَصِيرُوا جَمِيعًا مِنَ الْكُوفَةِ عَلَى مَرْحَلِهِ، ثُمَّ تَوَاطَؤُوا عَلَى أَنْ تَنْعُونِي بِالْكُوفَةِ، وَ لِيَكُنْ حَدِيثُكُمْ وَاحِدًا فِي ذِكْرِ اللَّيْلَةِ وَ الْيَوْمِ، وَ الْوَقْتِ، وَ مَوْضِعِ الْقَبْرِ، وَ مَنْ تَوَلَّى الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى لَا تَخْتَلِفُوا فِي شَيْءٍ، ثُمَّ لِيَدْخُلَ أَحَدُكُمْ فَيُخْبِرَ بَوَفَاتِي، ثُمَّ لِيَدْخُلَ الثَّانِي فَيُخْبِرَ بِمِثْلِهِ، ثُمَّ لِيَدْخُلَ الثَّلَاثُ فَيُخْبِرَ بِمِثْلِ خَبَرِ صَاحِبِيهِ، وَ أَنْظَرُوا مَا يَقُولُ عَلِيٌّ. فَخَرَجُوا كَمَا أَمَرَهُمْ مُعَاوِيَةُ، ثُمَّ دَخَلَ أَحَدُهُمْ وَ هُوَ رَاكِبٌ مُعْتَدٌّ شَاحِبٌ فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مِنْ أَيِّنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنَ الشَّامِ، قَالُوا لَهُ: مَيَّا الْخَبْرُ؟ قَالَ: مَاتَ مُعَاوِيَةُ، فَاتُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: رَجُلٌ رَاكِبٌ مِنَ الشَّامِ يُخْبِرُ بِمَوْتِ مُعَاوِيَةَ فَلَمْ يَحْفِلْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ مِنَ الْغَدِ وَ هُوَ مُعْتَدٌّ

ص: ٥٠٤

١-١) كشف الغمّة: ١/٢٨٢.

١-٢) كشف الغمّة: ١/٢٨٢.

١-٣) كشف الغمّة: ١/٢٨٢.

١-٤) كشف الغمّة: ١/٢٨٥.

١-٥) كشف الغمّة: ١/٢٨٦.

فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مَا الْخَبْرُ؟ فَقَالَ: مَيَاتٌ مُعَاوِيَةَ وَ خَبْرٌ بِمَا خَبَّرَ صَاحِبُهُ، فَاتُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: رَجُلٌ رَاكِبٌ يُخْبِرُ مِنْ مَوْتِ مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ مَا أَخْبَرَ صَاحِبُهُ وَ لَمْ يَخْتَلِفْ كَلَامُهُمْ بِمَا فَامَسَكَكَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ دَخَلَ الْآخِرُ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَقَالَ النَّاسُ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: مَاتَ مُعَاوِيَةَ، فَسَأَلُوهُ عَمَّا شَاهَدَ؟ فَلَمْ يُخَالِفْ قَوْلَ صَاحِبِيهِ فَاتُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! صَحَّ الْخَبْرُ هَذَا رَاكِبٌ ثَلَاثٌ قَدْ أَخْبَرَ بِمِثْلِ خَبْرِ صَاحِبِيهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ، قَالَ عَلِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ: كَلَّا أَوْ تُخَضَّبَ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، يَعْني لِحْيَتَهُ مِنْ هَامَتِهِ، وَ يَتَلَاعَبُ بِهَا ابْنُ لَأَيْكِهِ الْأَكْبَادِ، فَرَجَعَ الْخَبْرُ بِذَلِكَ إِلَى مُعَاوِيَةَ (١).

٢٥٢-قَالَ: وَ رَأَيْتُ لَهُ حُطْبَةً يَذْكُرُ فِيهَا وَاقِعَهُ بَعْدَادَ كَأَنَّهُ يُشَاهِدُهَا، وَ يَقُولُ فِيهَا: كَأَنِّي وَ اللَّهُ أَنْظُرُ إِلَى الْقَائِمِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ وَ هُوَ يُقَادُ بَيْنَهُمْ كَمَا يُقَادُ الْجُرُزُّ إِلَى الْأُضْحِيَّةِ، لَا يَسْتَطِيعُ دَفْعًا عَنْ نَفْسِهِ، وَ يَحَهُ ثُمَّ وَ يَحَهُ مَا أَذَلَّهُ فِيهِمْ لِاطْرَاحِهِ أَمْرَ رَبِّهِ وَ إِقْبَالِهِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، يَقُولُ فِيهَا: وَ اللَّهُ لَوْ شِئْتُ لَأَخْبَرْتُكُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَ كُنَاهُمْ وَ حُلَاهُمْ، وَ مَوَاضِعِ قَتْلَاهُمْ، وَ مَسَاقِطِ رُءُوسِهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ إِخْبَارِهِ بِالْغَيْبِ (٢).

٢٥٣-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَشَدَ النَّاسَ، ثُمَّ ذَكَرَ دُعَاءَهُ عَلَى أَنَسٍ بِالْوَضْحِ وَ عَلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ بِالْعَمَى، وَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ (٣).

٢٥٤-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عَلَى الْمِثْبَرِ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: لَا يَدْعَى ذَلِكَ غَيْرِي إِلَّا- أَصَابَهُ اللَّهُ بِسُوءٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَبَسَ: مَنْ لَا يُحْسِنُ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ هَذَا: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ؟! فَلَمْ يَبْرَحْ مِنْ مَكَانِهِ حَتَّى تَخَبَّطَهُ الشَّيْطَانُ فُجِرَّ بِرِجْلِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْنَا قَوْمَهُ هَلْ تَعْرِفُونَ عَرْضًا قَبْلَ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (٤).

## الفصل السابع والعشرون

٢٥٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْإِرْشَادِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ رَوَى أَيْضًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْذِرِ الطَّرِيفِيِّ، عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبْدِيِّ عَنْ فِطْرِ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ قَالَ: جَمَعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّاسَ لِلْبَيْعَةِ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ بَايَعَهُ

ص: ٥٠٥

١-١ (١) كشف الغمّة: ١/٢٨٨.

١-٢ (٢) كشف الغمّة: ١/٢٨٨.

١-٣ (٣) كشف الغمّة: ١/٢٨٦.

١-٤ (٤) كشف الغمّة: ١/٢٨٧.

وَ قَالَ عِنْدَ بَيْعَتِهِ لَهُ: مَا يَحْسِبُ أَشَقَّهَا فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُخْضَبَنَّ هَيْدِهِ مِنْ هَذَا، وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ وَ رَأْسِهِ، فَلَمَّا أَذْبَرَ ابْنَ مُلْجَمٍ مُنْصَرِفًا عَنْهُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَثْمَلًا: أَشَدُّ حَيَازِيمِكَ لِلْمَوْتِ فَإِنَّ الْمَوْتَ لَا قِيكَ

وَ لَا تَجْرَعُ مِنَ الْمَوْتِ إِذَا حَلَّ بِوَادِيكَ (١)

٢٥٦-قَالَ: وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنِ الْأَضْيَعِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: أَتَى ابْنَ مُلْجَمٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَايَعُهُ فِيمَنْ بَايَعَ، ثُمَّ أَذْبَرَ عَنْهُ فِدْعَاهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَوَثَّقَ مِنْهُ وَ تَوَكَّدَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْقُصَ وَ لَا يَنْكُثَ فَفَعَلَ، ثُمَّ أَذْبَرَ فِدْعَاهُ الثَّانِيَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: أُرِيدُ حَيَاتَهُ وَ يُرِيدُ قَتْلِي عَدِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادٍ

إِمضِ يَا ابْنَ مُلْجَمٍ فَوَ اللَّهُ مَا أَرَى أَنْ تَفِي بِمَا قُلْتَ (٢)

إِمضِ يَا ابْنَ مُلْجَمٍ فَوَ اللَّهُ مَا أَرَى أَنْ تَفِي بِمَا قُلْتَ (٣).

٢٥٧-قَالَ: وَ رَوَى جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضَّبَعِيُّ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، قَالَ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: أُرِيدُ حَيَاتَهُ وَ يُرِيدُ قَتْلِي عَدِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادٍ

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، وَ ضَرَبَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْضَ عَلَيْهِ وَ جِءَ بِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَ اللَّهُ لَقَدْ كُنْتُ أَصْنَعُ بِكَ مَا أَصْنَعُ، وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّكَ قَاتِلِي، وَ لَكِنْ كُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ بِكَ لِأَسْتَظْهَرَ بِاللَّهِ عَلَيْكَ (٤).

٢٥٨-قَالَ: وَ رَوَى أَبُو زَيْدٍ الْأَخْوَلُ عَنِ الْأَجْلَحِ عَنِ أَشْيَاحِ كِنْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُمْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً يَقُولُونَ: سَمِعْنَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمِثْبَرِ يَقُولُ: مَا يَمْنَعُ أَشَقَّهَا أَنْ يَخْضِبَهَا مِنْ فَوْقِهَا بِدَمٍ، وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ (٥).

٢٥٩-قَالَ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحَزَّوْرِ عَنِ الْأَضْيَعِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فِي الشَّهْرِ الَّذِي قَتِلَ فِيهِ. فَقَالَ: أَتَاكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: أَلَا وَ إِنَّكُمْ حَاجُّو الْعَامِ صِفًا وَاحِدًا، وَ آيَهُ ذَلِكَ أَنِّي لَسْتُ فِيكُمْ، قَالَ: فَهُوَ يَنْعَى نَفْسَهُ وَ نَحْنُ لَا نَدْرِي (٦).

٢٦٠-قَالَ: وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ حَيَّانِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ

ص: ٥٠٦

١-١ (١) الإرشاد: ١/١١.

١-٢ (٢) الإرشاد: ١/١٢.

٣-٣ (٣) الإرشاد: ١/١٢.

٤-٤ (٤) الإرشاد: ١/١٣.

٥-٥ (٥) الإرشاد: ١/١٤.

الْمُعِيرِهِ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَعَشَّى لَيْلَهُ عِنْدَ الْحَسَنِ، وَ لَيْلَهُ عِنْدَ الْحُسَيْنِ وَ لَيْلَهُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَ كَانَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِ لُقْمٍ، فَقِيلَ لَهُ فِي لَيْلِهِ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا تَبْنِي أَمْرُ اللَّهِ وَ أَنَا خَمِيصٌ، إِنَّمَا هِيَ لَيْلَةٌ أَوْ لَيْلَتَانِ، فَأُصِيبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ (١).

٢٦١-قَالَ: وَ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ مُوسَى خَادِمَةُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِابْنَتِهِ أُمَّ كَلْثُومَ: يَا بَيْتِي إِنِّي أَرَانِي قَلَمًا أَصْحَبُكُمْ قَالَتْ: فَمَا مَكَّنَّا إِلَّا ثَلَاثًا حَتَّى ضُرِبَ تِلْكَ الضَّرْبَةَ (٢).

٢٦٢-قَالَ: وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: سَهَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي قُتِلَ فِي صَبِيحَتِهَا، وَ لَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةِ اللَّيْلِ عَلَى عَادَتِهِ، فَقَالَتْ لَهُ ابْنَتُهُ أُمَّ كَلْثُومَ: مَا هَذَا الَّذِي قَدْ أَشْهَرَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي مَقْتُولٌ لَوْ قَدْ أَضِيحْتُ، وَ أَتَاهُ ابْنُ النَّبَاحِ فَادَّانَهُ بِالصَّلَاةِ فَمَشَى غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَتْ لَهُ أُمَّ كَلْثُومَ: مَرُّ جَعْدَةٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: نَعَمْ مُرُّوا جَعْدَةَ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: لَا مَفَرَّ مِنَ الْأَجْلِ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ بِالرَّجُلِ قَدْ سَهَرَ لَيْلَتَهُ كُلَّهَا يَرْضُدُ، فَلَمَّا بَرَدَ السَّحَرُ نَامَ فَحَرَكَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرِجْلِهِ، وَ قَالَ لَهُ: الصَّلَاةُ فَقَامَ فَضَرَبَهُ (٣).

٢٦٣-قَالَ: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَهَرَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَكَثَرَ الدُّخُولَ وَ الْخُرُوجَ، وَ هُوَ يَقُولُ: وَ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَ لَا كُذِّبْتُ، وَ إِنَّهَا اللَّيْلَةُ الَّتِي وُعِدْتُ بِهَا، ثُمَّ يُعَاوِدُ مَضْجَعَهُ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ خَرَجَ وَ هُوَ يَقُولُ: أَشَدُّ حَيَازِيْمَكَ لِلْمَوْتِ ، «الْبَيْتَيْنِ السَّابِقَيْنِ» (٤).

٢٦٤-قَالَ: وَ رَوَى عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ حَيَّانَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مَوْلَى لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاةَ، قَالَ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاحْمِلَانِي عَلَى سَرِيرٍ، ثُمَّ أَخْرِجَانِي وَ احْمِلَا مُؤَخَّرَ السَّرِيرِ فَإِنكُمَا تُكْفِيَانِ مُقَدَّمَهُ ثُمَّ إِنِّي بِي الْغَرِيِّينِ، فَإِنكُمَا سَتَرَيَانِ صِيحْرَةَ بَيْضَاءَ تَلْمَعُ نُورًا فَاحْتَفِرَا فِيهَا فَإِنكُمَا سَتَجِدَانِ فِيهَا سَاجَةً فَادْفِنَانِي فِيهَا، فَلَمَّا مَاتَ أَخْرِجْنَاهُ، وَ جَعَلْنَا نَحْمِلُ مُؤَخَّرَ السَّرِيرِ وَ نُكْفِي مُقَدَّمَهُ، وَ جَعَلْنَا نَسْمَعُ دَوِيًّا خَفِيًّا، حَتَّى أَتَيْنَا

ص: ٥٠٧

١- (١) الإرشاد: ١/١٤.

٢- (٢) الإرشاد: ١/١٥.

٣- (٣) الإرشاد: ١/١٦.

٤- (٤) الإرشاد: ١/١٧.

الْغُرَيِّينَ فَمَاذَا صَبَّحَهُ بَيَّضَاءُ تَلْمِيعٍ نُورًا، فَاحْتَفَرْنَا فَمَاذَا سَاحَهُ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا هَيْدًا مِمَّا إِذْخَرَ نُوحٌ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَدَفَّنَاهُ فِيهَا (الْحَدِيثُ) (١).

٢٦٥-قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عِمَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حِرَازِمٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ الرَّشِيدِ مِنَ الْكُوفَةِ نَتَصِيئُ، فَصَبَّحْنَا إِلَى نَاحِيَةِ الْغُرَيِّينَ وَالثُّوْبِيَّةِ فَرَأَيْنَا ظُبَاءً فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهَا الصُّقُورَ وَ الْكِلَابَ فَجَاوَلَتْهَا سَاعَةً ثُمَّ لَجَأْتُ الطُّبَاءَ إِلَى أَكْمِهِ فَوَقَفْتُ فَسَقَطَتْ عَلَيْهَا الصُّقُورُ نَاحِيَةَ وَ رَجَعَتِ الْكِلَابُ فَعَجَبَ الرَّشِيدُ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّ الطُّبَاءَ هَبَطَتْ مِنَ الْأَكْمَةِ فَهَبَطَتِ الْكِلَابُ وَ الصُّقُورُ عَلَيْهَا، فَرَجَعَتِ الطُّبَاءُ إِلَى الْأَكْمَةِ فَتَرَا جَعَتْ عَنْهَا الْكِلَابُ وَ الصُّقُورُ فَفَعَلْنَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَقَالَ هَارُونُ: أَرَضُوا فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَأَتُونِي بِهِ، فَأَتَيْنَاهُ بِشَيْخٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَقَالَ لَهُ هَارُونُ: أَخْبِرْنِي مَا هَذِهِ الْأَكْمَةُ؟ قَالَ: إِنَّ جَعَلْتُ لِي الْأَمَانَ أَخْبَرْتُكَ؟ قَالَ: لَكَ عَهْدُ اللَّهِ وَ مِيثَاقُهُ أَنْ لَا أَهَيِّجَكَ وَ لَا أُوذِيكَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ فِي هَذِهِ الْأَكْمَةِ قَبْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَعَلَهُ اللَّهُ حَرَمًا لَا يَأْوِي إِلَيْهِ شَيْءٌ إِلَّا آمِنَ، فَتَزَلَّ هَارُونُ فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّى عِنْدَ الْأَكْمَةِ، وَ تَمَرَّغَ عَلَيْهَا، وَ جَعَلَ يَبْكِي، ثُمَّ انْصَرَفْنَا (٢). وَ رَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَرَحِ الْغُرَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمَفِيدِ مِثْلَهُ.

٢٦٦-قَالَ الشَّيْخُ الْمَفِيدُ: وَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فِيهِ يَعْنِي فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَا يُدَكَّرُ مُمَارِسٌ لِلْحُرُوبِ لِقِي فِيهَا عَدُوًّا إِلَّا وَ هُوَ ظَافِرٌ بِهِ حِينًا، وَ غَيْرُ ظَافِرٍ بِهِ حِينًا، وَ لَا نَالَ أَحَدٌ مِنْهُمْ خَصِيْمَهُ بِجِرَاحٍ إِلَّا وَ قَضَى مِنْهَا وَقْتًا، وَ عُوْفَى مِنْهَا زَمَانًا، وَ لَمْ يُعْهَدْ مَنْ لَمْ يُفْلِتْ مِنْهُ قَرْنٌ فِي الْحَرْبِ، وَ لَا نَجَا مِنْ ضَرَبَتِهِ أَحَدٌ فَصِلَحَ مِنْهَا إِلَّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُ لَا مَرِيَةَ فِي ظَفَرِهِ بِكُلِّ قَرْنٍ بَارِزَةٍ، وَ إِهْلَاكِهِ كُلِّ بَطَلٍ نَازِلَةٍ، وَ هَذَا مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ مِنْ كَافَةِ الْأَنَامِ، وَ خَرَقَ اللَّهُ بِهِ الْعَادَةَ فِي كُلِّ حِينٍ وَ زَمَانٍ (٣).

٢٦٧-قَالَ: وَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ أَيْضًا فِيهِ: أَنَّهُ مَعَ كَثْرَةِ مُلَاقَاتِهِ لِلْحُرُوبِ، وَ كَثْرَةِ مَنْ مَنِيَّ بِهِ فِيهَا مِنْ شُجْعَانِ الْأَعْدَاءِ مَا وَلَّى قَطُّ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ ظَهْرَهُ، وَ لَا انْهَزَمَ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَ لَمْ يَلْقَ أَحَدٌ سِوَاهُ خَصِيْمًا لَهُ فِي حَرْبٍ إِلَّا وَ ثَبَّتَ حِينًا، وَ انْحَرَفَ حِينًا فَثَبَّتَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ انْفِرَادِهِ بِالْآيَةِ الْبَاهِرَةِ، وَ الْمُعْجِزَةِ الظَّاهِرَةِ، وَ بِخَرَقِ الْعَادَةِ فِيهِ (٤).

ص: ٥٠٨

١-١ (١) الإرشاد: ١/٢٤.

١-٢ (٢) الإرشاد: ١/٢٧.

١-٣ (٣) الإرشاد: ١/٣٠٨.

١-٤ (٤) الإرشاد: ١/٣٠٥.

٢٦٨-قَالَ: وَ مِنْ آيَاتِهِ وَ بَيِّنَاتِهِ الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا تَسْيِيرُ الْجُمْهُورِ لِنَقْلِ فَضَائِلِهِ، وَ تَسْلِيمِ الْعِدُوِّ مِنْ ذَلِكَ مَا فِيهِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِ مَعَ كَثْرَةِ الْمُتَحَرِّفِينَ عَنْهُ، وَ الْأَعْيَادِ لَهُ، وَ مَا اتَّفَقَ لِأَصْدَادِهِ مِنْ سُلْطَانِ الدُّنْيَا، وَ حَمِيلِ الْجُمْهُورِ عَلَى إِطْفَاءِ نُورِهِ، فَخَرَقَ اللَّهُ الْعِيَادَةَ بِنَشْرِ فَضَائِلِهِ وَ ظُهُورِ مَنَاقِبِهِ حَتَّى تَمَّتِ الْحُجَّةُ لَهُ، وَ ظَهَرَ الْبُرْهَانُ بِحَقِّهِ (١). وَ قد شاع عن الشعبي أنه كان يقول: لقد كنت أسمع خلفاء بني أمية يسبون عليا على منابرهم، فكانما يشال بضعه إلى السماء، و كنت أسمعهم يمدحون أسلافهم على منابرهم فكانما يكشفون عن جيفه (٢).

٢٦٩-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: مَا اسْتَفَاضَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ إِخْبَارِهِ بِالْغَائِبَاتِ وَ الْكَائِنِ قَبْلَ كَوْنِهِ فَلَا يَخْرُمُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً، وَ يُوَافِقُ (٣) الْمُخْبِرَ عَنْهُ خَبْرُهُ حَتَّى يَتَحَقَّقَ الصِّدْقُ فِيهِ وَ هَذَا مِنْ أَبْهَرِ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ:

٢٧٠-وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِطَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ حِينَ اسْتَأْذَنَاهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْعُمْرَةِ: لَا وَ اللَّهِ مَا تُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ، إِنَّمَا تُرِيدَانِ الْبُصْرَةَ فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٤).

٢٧١-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَ هُوَ يُخْبِرُهُ عَنِ اسْتِئْذَانِهِمَا فِي الْعُمْرَةِ: إِنِّي أَذِنْتُ لَهُمَا مَعَ عِلْمِي بِمَا قَدْ انْطَوَى عَلَيْهِ مِنَ الْعَدْرِ، وَ اسْتَظْهَرْتُ بِاللَّهِ عَلَيْهِمَا، وَ إِنَّ اللَّهَ سَيَرُدُّ كَيْدَهُمَا وَ يُظْفِرُنِي بِهِمَا، فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٥).

٢٧٢-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعِدَى قَمَارٍ وَ هُوَ حَيِّ السِّسِّ لِلْبَيْعَةِ: يَا أَيُّكُمْ مِنْ قَبْلِ الْكُوفَةِ أَلْفُ رَجُلٍ، لَا يُنْقِصُونَ رَجُلًا، وَ لَا يَزِيدُونَ رَجُلًا، يُبَايَعُونِي عَلَى الْمَوْتِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ، وَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ عَدَّهُمْ (٦).

٢٧٣-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَفَعَ أَهْلُ الشَّامِ الْمَصَاحِفَ، وَ شَكَكَ فَرِيقٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: وَيْلُكُمْ إِنْ هَذَا خَمِيدٌ، وَ مَا يُرِيدُ الْقَوْمُ الْقُرْآنَ، لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلٍ قُرْآنٍ، فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَ امْضُوا عَلَى بَصَائِرِكُمْ فِي قِتَالِهِمْ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا، تَفَرَّقَتْ بِكُمْ السُّبُلُ، وَ نَدِمْتُمْ حَيْثُ لَا تَنْفَعُكُمُ النَّدَامَةُ، فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٧). وَ روى حديث إخباره بعدم عبور الخوارج النهر و أنهم يقتلون دونه، و إخباره بما وقع في نفس الذي شك فيه نحو ما مر.

ص: ٥٠٩

١- (١) الإرشاد: ١/٣٠٩.

٢- (٢) الإرشاد: ١/٣١٠.

٣- (٣) الإرشاد: ١/٣١٣.

٤- (٤) الإرشاد: ١/٣١٥.

٥- (٥) الإرشاد: ١/٣١٥.

٦- (٦) الإرشاد: ١/٣١٥.

٧- (٧) الإرشاد: ١/٣١٦.

٢٧٤-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَصْحَابُ الْأَثَارِ، أَنَّ الْجَعْدَ بْنَ نَعَجَةَ رَجُلًا مِنَ الْخَوَارِجِ قَالَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: [بَلْ أَوْ اللَّهُ قَتِيلٌ مَقْتُولٌ بِضَرْبِهِ عَلَى هَذِهِ تَخْضُبُ هَذِهِ. وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ. عَهْدٌ مَعَهُودٌ، وَ قَدْ خَابَ مَنْ إِفْتَرَى (١)].

- وَ رَوَى حَدِيثَ دُعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى بُسْرِ بْنِ أَرْطَاهُ بِسَلْبِ الْعَقْلِ وَ الدِّينِ، فَبَقِيَ بُسْرٌ حَتَّى اخْتَلَطَ.

٢٧٥-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَفَاضَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ مِنْ بَعْدِي عَلَى سَبِيِّ فَسُبُونِي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٢).

٢٧٦-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَيْضًا عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي دَعَوْتُكُمْ إِلَى الْحَقِّ فَتَوَلَّيْتُمْ عَنِّي، وَ ضَرَبْتُكُمْ بِالذَّرِّهِ فَمَاعَيْتُمُونِي، أَمَّا إِنَّهُ سَيَبْلِيكُمْ وَ لَأَهَّ لَا يَرْضُونَ مِنْكُمْ بِهَذَا حَتَّى يُعَذِّبُوكُمْ بِالسَّيَاطِ وَ بِالْحَدِيدِ، إِلَى أَنْ قَالَ: يَأْتِيكُمْ صَاحِبُ الْيَمَنِ حَتَّى يَحِلَّ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، فَيَأْخُذَ الْعُمَّالَ، وَ عُمَّالَ الْعُمَّالِ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: يُوسُفُ بْنُ عَمْرِ فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٣).

- وَ رَوَى إِخْبَارَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُورِيَرِيَهُ بِقَطْعِ يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ، وَ صِلْبِهِ، وَ إِخْبَارَهُ مِيثَمًا التَّمَارِ أَنَّهُ يُضِلُّبُ، وَ يُطَعْنُ بِحَرْبِهِ، وَ يَتَبَدَّرُ مَنْخِرَاهُ وَ فُوهُ دَمًا يَوْمَ الثَّلَاثِ وَ يُضِلُّبُ، وَ إِخْبَارَهُ رُشَيْدًا الْأَهْجَرِيَّ بِقَطْعِ يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ وَ لِسَانِهِ وَ إِخْبَارَهُ مُزْرَعًا بِقَتْلِهِ وَ صِلْبِهِ بَيْنَ شَرْفَتَيْنِ مِنْ شُرُفِ الْمَسْجِدِ، وَ إِخْبَارَهُ كُمَيْلًا- بْنَ زِيَادٍ بِقَتْلِ الْحَجَّاجِ إِيَّاهُ، وَ إِخْبَارَهُ قَتْبَرًا بِمَدْبُوحِهِ إِيَّاهُ، وَ إِخْبَارَهُ بِخُرُوجِ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، وَ إِخْبَارَهُ بِقَتْلِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ إِخْبَارَهُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ بِأَنَّ الْحُسَيْنَ يُقْتَلُ وَ هُوَ حَتَّى فَلَا يَنْصُرُهُ، وَ إِخْبَارَهُ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ وَ أَصْحَابِهِ بِكَرْبَلَاءَ.

٢٧٧-قَالَ: وَ ذَكَرَ عَجْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِيمَا رَوَاهُ مِنْ مَشِيخَتِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ عَجْدِ الْعَرِيزِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَزَامِ بْنِ عَمِيْقٍ، عَنْ حِزَابِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَفَعَ الرَّايَةَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ بَعِيدَ أَنْ دَعَا لَهُ، فَجَعَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسْرِعُ السَّيْرَ، وَ أَصْحَابُهُ يَقُولُونَ لَهُ: أُرْفُقْ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحِصْنِ فَاجْتَدَبَ بَابَهُ، وَ أَلْقَاهُ بِالْأَرْضِ،

ص: ٥١٠

١- (١) الإرشاد: ١/٣٢١.

٢- (٢) الإرشاد: ١/٣٢٢.

٣- (٣) الإرشاد: ١/٣٢٢.

ثُمَّ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ [مِنَّا] سَبْعُونَ رَجُلًا وَ كَانَ جَهْدُهُمْ أَنْ أَعَادُوا الْبَابَ (١). و روى حديث قلع الصخره و استخراج العين التي ما كان أحد يعلم بها فى تلك البريه كما مر.

٢٧٨-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَظَاهَرَ بِهِ الْخَبْرُ مِنْ بَعَثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَهُ إِلَى وَادِي الْجِنِّ وَ قَدْ أَخْبَرَهُ جَبْرِئِيلُ بِأَنَّ طَوَائِفَ مِنْهُمْ قَدْ اجْتَمَعُوا لِكَيْدِهِ، ثُمَّ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا عَجِيبًا فِي ذَلِكَ وَ رَوَى حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَ حَدِيثَ كَلَامِ الْحَيَّانِ لَهُ، وَ كَلَامِ الثُّغْبَانِ لَهُ وَ دُعَاءَهُ عَلَى رَجُلٍ بِالْعَمَى، فَعَمِيَ فِي تِلْكَ الْجُمُعَةِ وَ غَيَّرَ ذَلِكَ مِنْ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ السَّابِقَةِ (٢). أقول: و قد روى على بن عيسى فى كشف الغمه بعض هذه الأحاديث نقلًا- من إرشاد المفيد، و لا- حاجه إلى بيان كل حديث رواه منه.

٢٧٩-قَالَ الْمَفِيدُ: وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَرِيكِ الْعَامِرِيُّ، قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَصْحَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا دَخَلَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ يَقُولُونَ: هَذَا قَاتِلُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ بِزَمَانٍ طَوِيلٍ (٣). و رواه على بن عيسى فى كشف الغمه عن عبد الله بن شريك مثله.

## الفصل الثامن و العشرون

٢٨٠-وَ رَوَى الْمَفِيدُ فِي كِتَابِ الْأَخْتِصَاصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى أَوْ غَيْرِهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهْرَزُورِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ يَطْبُخُ وَ تَدْرَأُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو ذَرٍّ فَانْكَبَتِ الْقَدْرُ فَسَقَطَتْ عَلَى وَجْهِهَا، وَ لَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا شَيْءٌ، فَزَدَّهَا عَلَى الْأَثَافِيِّ ثُمَّ انْكَبَتِ الثَّانِيَةَ فَلَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا شَيْءٌ فَزَدَّهَا عَلَى الْأَثَافِيِّ فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْرِعًا وَ قَدْ ضَاقَ صَدْرُهُ مِمَّا رَأَى وَ سَلْمَانُ يَقْفُو أَثَرَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَظَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى سَلْمَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَدِيدٍ اللَّهُ أَرْفُقَ بِأَخِيكَ. و روى المفيد فى الاختصاص أحاديث كثيرة مما مر فى إخبار أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه بما يصيبهم من القتل و غيره، و كثيرا من المعجزات الآتية للأئمة عليهم السلام لم نشر إلى روايه لها، لأننا نقلناها

ص: ٥١١

١-١ (١) الإرشاد: ١/٣٣٣.

١-٢ (٢) الإرشاد: ١/٣٣٩.

١-٣ (٣) الإرشاد: ١/١٣٢.



٢٨١- وَعَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ زَعَمَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ عَقِيصًا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَارَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَ كَرْبَلَاءَ، وَ أَنَّهُ أَصَابَهَا عَطَشٌ شَدِيدٌ وَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ فِي الْجَبْرِئِيَّةِ فَحَسِرَ عَنْ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ يَحْتُو التُّرَابَ وَ يَكْشِفُهُ عَنْهُ حَتَّى بَرَزَ لَهُ حَجَرٌ أبيضٌ فَحَمَلَهُ وَ وَضَعَهُ جَانِبًا، وَإِذَا تَحْتَهُ عَيْنٌ مِائٍ مِنْ أَعْيُنِ مَيَا طِعْمَتِهِ وَ أَشَدُّهُ بِياضًا، فَشَرِبَ وَ شَرِبْنَا، ثُمَّ سَقَيْنَا دَوَابَّنَا، ثُمَّ سَوَّاهُ، ثُمَّ سَارَ عَنْهُ سَاعَةً ثُمَّ وَقَفَ، ثُمَّ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا رَجَعْتُمْ فَطَلَبْتُمُوهُ، فَطَلَبَهُ النَّاسُ فَلَمْ يَمْدُرُوا عَلَيْهِ، فَرَجَعُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: مَا قَدَرْنَا عَلَى شَيْءٍ (٢).

٢٨٢- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ التَّمَّارِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: بِأَبِي وَ أُمِّي إِنِّي لَأَتَعَجَّبُ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا فِي يَدَيْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ وَ لَيْسَتْ عِنْدَكُمْ، فَقَالَ: يَا فَلَانَ أَتَرَى نُرَيْدَ الدُّنْيَا فَلَا نُعْطَاهَا؟ ثُمَّ قَبِضَ قَبْضَهُ مِنَ الْحَصَى فَإِذَا هِيَ جَوْهَرٌ! فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ هَذَا مِنْ أَجْوَدِ الْجَوَاهِرِ، فَقَالَ: لَوْ أَرَدْنَا لَكَانَ، وَ لَكِنْ لَا نُرِيدُهُ ثُمَّ رَمَى بِالْحَصَى فَعَادَ كَمَا كَانَ (٣).

٢٨٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُنْخَلِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا جَابِرُ! أَلَيْكَ حِمَارٌ يَسِيرُ بِكَ فَيَبْلُغُ بِكَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ؟ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا أَبَا جَعْفَرٍ، وَ أَنَّى لِي هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي لَأَعْرِفُ رَجُلًا بِالْمَدِينَةِ لَهُ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ فَيَأْتِي الْمَشْرِقَ وَ الْمَغْرِبَ فِي لَيْلِهِ. ذَاكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٤).

## الفصل التاسع والعشرون

٢٨٤- وَ فِي تَفْسِيرِ الْأَمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْيَهُودِ: إِنَّ لَنَا حُجَّةً هِيَ الْمُعْجَزَةُ الْبَاهِرَةُ، ثُمَّ نَادَى جَمَالَ الْيَهُودِ أَيُّهَا الْجَمَالُ! إِشْهَدِي لِمُحَمَّدٍ وَ لِرِجَالِهِ فَتَدِينِي فَتَدِينِي يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ وَ كَذَبَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَؤُلَاءِ خَيْرٌ مِنَ الْيَهُودِ، يَا

ص: ٥١٢

١- ١) الاختصاص: ١٢.

٢- ٢) الاختصاص: ٢١٩.

٣- ٣) الاختصاص: ٢٧٠.

٤- ٤) الاختصاص: ٢٧٨.

ثِيَابِ الْيَهُودِ إِشْهَدِي لِمُحَمَّدٍ وَ لَوْصِيَّتِهِ، فَطَقَّتْ ثِيَابُهُمْ كُلَّهَا: صَدَقْتَ صَدَقْتَ يَا عَلِيُّ نَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ وَصِيَّتُهُ حَقًّا، لَمْ يُثَبِّتْ مُحَمَّدٌ قَدَمًا فِي مَكْرَمِهِ إِلَّا وَطِئَتْ عَلَى مَوْضِعِ قَدَمِهِ بِمِثْلِ مَكْرَمَتِهِ، فَانْتَمَا شَقِيْقَانِ مِنْ أَشْرَفِ أَنْوَارِ اللَّهِ، أَنْتُمَا فِي الْفَضَائِلِ شَرِيْكَانِ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ خَزِيْتِ الْيَهُودُ، وَ آمَنَ بَعْضُ النَّظَّارَةِ مِنْهُمْ (١).

٢٨٥- وَ عَنْ آيَاتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ سَلِّ رَّبِّكَ بِجَاهِ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ، الَّذِينَ أَنْتَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ سَيِّدُهُمْ أَنْ يُقَلَّبَ لَكَ هَذِهِ الْجِبَالُ مَا شِئْتُمْ، فَسَأَلَ رَبَّهُ فَأَنْقَلَبَتْ فِضَّةً، ثُمَّ نَادَتْهُ الْجِبَالُ: يَا عَلِيُّ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعَدَّنَا لَكَ، إِنْ أَرَدْتَ إِنْفَاقَنَا فِي أَمْرِكَ فَمَتَى مَا دَعَوْتَنَا أَجْبَنَّاكَ لِتُمُضِيَ فِيْنَا حُكْمَكَ وَ تُنْفِذَ فِيْنَا قَضَاءَكَ ثُمَّ انْقَلَبَتْ ذَهَبًا أَحْمَرَ كُلَّهَا، وَ قَالَتْ مِثْلَ مَقَالَةِ الْفِضَّةِ، ثُمَّ انْقَلَبَتْ مِسْكًَا، وَ عَثْرًا، وَ جَوَاهِرًا، وَ يَوَاقِيْتِ، وَ كُلَّ شَيْءٍ مِمَّا يَنْقَلِبُ إِلَيْهِ، وَ نَادَتْهُ يَا أَبَا حَسَنِ يَا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ! نَحْنُ الْمَسِيخَاتُ لَكَ أَدْعَا مَتَى شِئْتُمْ؟ لِتُنْفِقَنَا فِيْمَا تُحِبُّ وَ مَا شِئْتَ نُجِيْبُكَ، وَ نَتَحَوَّلَ لَكَ إِلَى مَا شِئْتُمْ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: سَلِّ اللَّهُ بِمُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ الَّذِينَ أَنْتَ سَيِّدُهُمْ بَعْدَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ يُقَلَّبَ أَشْجَارَهَا لِمَكَ رِجَالًا- شَاكِيْنَ الْأَسْلِحَةِ، وَ صِيخُورَهَا أُسُودًا، وَ ثُمُورًا، وَ أَفَاعِي فِدَعَا اللَّهُ عَلِيًّا بِذَلِكَ فَامْتَلَأَتْ تِلْكَ الْجِبَالُ، وَ الْهَضْبَاتُ، وَ قَرَارُ الْأَرْضِ مِنَ الرِّجَالِ الشَّاكِيْنَ الْأَسْلِحَةَ، وَ مِنَ الْأُسُودِ وَ الثُّمُورِ وَ الْأَفَاعِي، حَتَّى طَبَقَتْ تِلْكَ الْجِبَالُ، وَ الْأَرْضِيْنَ وَ الْهَضْبَاتِ بِذَلِكَ، وَ كُلُّ يَنَادِي يَا عَلِيُّ! يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ! نَحْنُ قَدْ سِيخَرْنَا اللَّهُ لَكَ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا كَلَمْتَهُ بِهِ (٢).

٢٨٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ عَلِيًّا بَنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَجَعَ مِنْ صِفِّينَ وَ سَيِّمَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَاءِ الَّذِي تَحْتَ الصَّخْرَةِ الَّتِي قَلْبَهَا، ذَهَبَ لِيُقْعَدَ لِحَاجَتِهِ فَقَالَ بَعْضُ مُنَافِقِي عَسْكَرِهِ: سَوْفَ أَنْظُرُ إِلَى سَوْءَتِهِ، وَ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ يَدْعِي مَرْتَبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِأَخْبِرَ أَصْحَابَهُ بِكَذِبِهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَتْبِرٍ: يَا قَتْبِرُ إِذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ، وَ إِلَى الَّتِي تُقَابِلُهَا، وَ قَدْ كَانَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ فَرْسَخٍ، فَنَادِيَهُمَا: إِنَّ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ [رَسُولِ اللَّهِ] يَا مُرْكَمَا أَنْ تَتَلَاصِقَا، فَنَادَى فَسَعَتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، فَانْضَمَّتَا، ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَعَادَتَا إِلَى مَكَانِهِمَا، وَ رَفَعَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَوْبَهُ فَأَعْمَى اللَّهُ أَبْصَارَ

ص: ٥١٣

١- (١) تفسير الإمام العسكري: ٦٦.

٢- (٢) تفسير الإمام العسكري: ١١٦.

الْمُنَافِقِينَ فَلَمْ يُنصِرُوا شَيْئاً فَوَلَّوْا عَنْهُ وَجُوهُهُمْ فَأَبْصَرُوا كَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ، ثُمَّ نَظَرُوا إِلَى جِهَتِهِ فَعَمُوا حَتَّى فَعَلُوا ذَلِكَ ثَمَانِينَ مَرَّةً إِلَى أَنْ فَرَغَ وَقَامَ وَرَجَعَ، ثُمَّ ذَهَبُوا يَنْظُرُونَ مَا خَرَجَ مِنْهُ، فَاعْتَقَلُوا فِي مَوَاضِعِهِمْ فَإِذَا انصَرَفُوا أَمَكْنَهُمْ الْأَنْصِرَافُ، أَصَابَهُمْ ذَلِكَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ (١).

٢٨٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَمَاعَةً دَبَّرُوا عَلَيْهِ أَنْ يَقْلِبُوا حَائِطَ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ وَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَيَقْلِبُوهُ فَأَمْسَكَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشِمَالِهِ وَ جَعَلَ يَأْكُلُ بِيَمِينِهِ مَعَ أَصْحَابِهِ حَتَّى فَرَغُوا، ثُمَّ أَقَامَهُ بِشِمَالِهِ وَ سَوَّاهُ (٢).

٢٨٨- وَعَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلَى أَرْبَعَةٍ فَمَاتُوا فِي الْحَالِ ثُمَّ طَلَبَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ أَنْ يَدْعُوا لَهُمْ فَيَعِيشُوا فَدَعَا لَهُمْ فَعَاشُوا، وَ أَنَّهُ دَعَا عَلَى عَشْرَةٍ فَبَرِضُوا وَ جِيدَمُوا وَ عَمُوا، ثُمَّ طَلَبُوا مِنْهُ الدُّعَاءَ لَهُمْ، فَدَعَا لَهُمْ فَشَفَاهُمْ اللَّهُ.

٢٨٩- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَجُلًا كَتَبَ إِلَيْهِ مِنَ الشَّامِ: أَنَا بَعِي إِلَى مُثَقَلٍ، وَ عَلَيْهِمْ إِنْ خَرَجْتُ خَائِفٌ، وَ بِأَمْوَالِي ضَعِيفٌ، وَ أَحِبُّ اللِّحَاقَ بِكَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ: اجْمَعْ أَهْلَكَ وَ عِيَالَكَ وَ اجْعَلْ عِنْدَهُمْ مَالَكَ، وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ، ثُمَّ قُلْ: «اللَّهُمَّ هِدْهُ كُلَّهَا وَ دَائِعِي عِنْدَكَ بِأَمْرِ عَبْدِكَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ»، ثُمَّ قُمْ، وَ انْهَضْ إِلَيَّ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ وَ أَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ بِهِرَبِهِ إِلَى عَلِيِّ فَأَمَرَ أَنْ يُسَبَى عِيَالَهُ، وَ يُسْتَرْقُوا، وَ أَنْ يُنْهَبَ مَالُهُ، فَأَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ شِبَهَ عِيَالِ مُعَاوِيَةَ فَكَفَاهُمْ اللَّهُ ذَلِكَ، فَاشْفَقُوا عَلَى أَمْوَالِهِمْ أَنْ يَسْرِقَهَا اللَّصُوصُ، فَمَسَّخَ اللَّهُ الْمَالَ عَنَارِبَ وَ حَيَاتٍ كُلَّمَا قَصَّ دُوا اللَّصُوصُ لِيَأْخُذُوا مِنْهُ لِيَدْعُوا وَ لِيَسْعُوا إِلَى أَنْ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلرَّجُلِ: أَ تَحِبُّ أَنْ يَأْتِيكَ عِيَالُكَ وَ مَالُكَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ عَلِيُّ: اللَّهُمَّ إِنَّتَ بِهِمْ، فَإِذَا هُمْ بِحَضْرَةِ الرَّجُلِ! لَا يَفْقَدُ مِنْ عِيَالِهِ وَ مَالِهِ شَيْئاً (٣).

٢٩٠- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ: أَنَّ أَبَا الْبُخْتَرِيِّ بْنَ هِشَامٍ قَصَدَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِالسَّيْفِ بَعِيدَ مَا كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ فِي إِبْطَابِ التُّبُوهِ، فَرَأَى أَبُو الْبُخْتَرِيِّ الْجِبَالَ قَدْ أَقْبَلَتْ لِتَقَعَ عَلَيْهِ، وَ الْأَرْضُ قَدْ انشَقَّتْ لِتَحْسِفَ بِهِ، وَ رَأَى أَمْوَاجَ الْبِحَارِ نَحْوَهُ مُقْبِلَةً

ص: ٥١٤

١-١) تفسير الإمام العسكري: ١٦٦.

٢-٢) تفسير الإمام العسكري: ١٩٣.

٣-٣) تفسير الإمام العسكري: ٤٢٤.

لِتَغْرِقَهُ فِي الْبَحْرِ، وَ رَأَى السَّمَاءَ انْحَطَّتْ لِتَقَعَ عَلَيْهِ، فَسَقَطَ سَيْفُهُ، وَ خَرَّ مَغْشِيًا عَلَيْهِ (١).

٢٩١- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَيَقْتُلُونَ وَلَدِي الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ سَيَصِيبُ أَكْثَرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزٌ فِي الدُّنْيَا بِسُيُوفٍ بَعْضُ مَنْ يُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ لِلانْتِقَامِ بِمَا كَانُوا يَفْسِدُونَ، كَمَا أَصَابَ بَنِي إِسْرَائِيلَ الرَّجْزُ، قِيلَ: وَمَنْ هُوَ؟ قَالَ غُلَامٌ مِنْ ثَقِيفٍ يُقَالُ لَهُ: الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ بَلَغَ الْحَجَّاجَ فَأَرَادَ قَتْلَ الْمُخْتَارِ، وَ أَجْلَسَهُ عَلَى النُّطْعِ، وَ طَلَبَ السَّيْفَ فَلَمْ يَأْتُوهُ بِهِ، وَ قَالُوا ضَاعَ مِفْتَاحُ الْخِزَانَةِ، فَطَلَبُوا سَيْفًا آخَرَ، فَسَقَطَ الَّذِي جَاءَ بِهِ فَشَقَّ بَطْنَهُ بِالسَّيْفِ وَ مَاتَ، وَ أَخَذَهُ رَجُلٌ آخَرَ فَلَدَعَتْهُ عَقْرَبٌ فَسَقَطَ مَيِّتًا، ثُمَّ أَرَادَ قَتْلَهُ فَوَصَلَ إِلَيْهِ فِي الْحَالِ كِتَابَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يَنْهَاهُ عَنْ قَتْلِهِ (٢).

٢٩٢- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّ جَمَاعَةً أَنْكَرُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ التَّفَضُّلَ لَهُ، وَ طَلَبُوا مِنْهُ آيَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَمَا كَفَاكُمْ نُورُ عَلِيٍّ الْمَشْرِقِ فِي الظُّلُمَاتِ الَّذِي رَأَيْتُمُوهُ لَيْلَهُ خُرُوجِهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ، أَمَا كَفَاكُمْ أَنَّ عَلِيًّا جَازَ وَ الْحِيَطَانُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَفُتِحَتْ لَهُ وَ طُرِفَتْ ثُمَّ عَيَّادَتْ وَ ائْتَامَتْ، أَمَا كَفَاكُمْ يَوْمَ عَدِيرِ حُجِّمٍ أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا أَهَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ رَأَيْتُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ مُفْتَحَةً، وَ الْمَلَائِكَةُ مِنْهَا مُطَّلِعِينَ يُنَادُونَكُمْ هَذَا وَلِيُّ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ، وَ إِلَّا حَلَّ بِكُمْ عَذَابُ اللَّهِ فَآخِذُوهُ، أَمَا كَفَاكُمْ رُؤْيُكُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ هُوَ يَمْشِي وَ الْجِبَالُ تَسِيرُ بَيْنَ يَدَيْهِ لئَلَّا يَحْتَاجَ إِلَى الْإِنْجِرَافِ عَنْهَا فَلَمَّا جَازَ رَجَعَتْ الْجِبَالُ إِلَى أَمَاكِنِهَا (٣).

٢٩٣- وَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا لِأَرْبَعِهِ بَعْدَ مَوْتِ فَآخِيَاهُمْ اللَّهُ وَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلَى عَشْرِهِ فَلَمْ يَرِيمُوا مَوَاضِعَهُمْ حَتَّى بَرَصُوا وَ جُذِمُوا وَ عَمُوا وَ انْفَصَلَتْ مِنْهُمْ الْأَيْدِي وَ الْأَرْجُلُ ثُمَّ دَعَا لَهُمْ فَشَفَاهُمْ اللَّهُ (٤).

## الفصل الثالثون

٢٩٤- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَتَّالُ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَشْرَقَتْ الْأَرْضُ بَضْعَ يَابِئِهَا، وَ تَضَاعَفَ نُورُ نُجُومِهَا، وَ لَمَّا وُلِدَ كَانَ كَالشَّمْسِ الطَّالِعِ، وَ سَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، وَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا

ص: ٥١٥

١-١) تفسير الإمام العسكري: ٤٧٠.

٢-٢) تفسير الإمام العسكري: ٥٤٧.

٣-٣) تفسير الإمام العسكري: ٦٣٤.

٤-٤) تفسير الإمام العسكري: ٣٧٧.

إِلَهَ إِلَّا-اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ، بِمُحَمَّدٍ خَتَمَ اللَّهُ النَّبُوَّةَ، وَ بِي تَمَّ الْوَصِيَّةُ وَ أَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَلَّمَ أَبَاهُ وَ أُمَّهُ وَ نِسَاءَ أُخَرَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ.

٢٩٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا وُلِدَ أَخَذَهُ فَتَكَلَّمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ تَكَلَّمَ بِوَحْدَانِيَةِ اللَّهِ، وَ بِرِسَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَرَأَ الصُّحُفَ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (١).

## الفصل الحادي والثلاثون

٢٩٦- وَ رَوَى السَّيِّدُ غِيَاثُ الدِّينِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ فِي كِتَابِ فَرْحِهِ الْغَرِيِّ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: غَسَّلَانِي، وَ كَفَّنَانِي وَ حَطَّنَانِي، وَ إِحْمِلَانِي عَلَى سِرِيرِي وَ إِحْمِلَا مَوْخَرَهُ تُكْفِيَا مُقَدَّمَهُ، فَإِنَّكُمَا تَنْتَهِيَانِ إِلَى قَبْرِ مُحْفُورٍ، وَ لِحْدٍ مَلْحُودٍ، وَ لَبِنٍ مَوْضُوعٍ، فَالْحَدَانِي، وَ أَشْرُجَا عَلَيَّ اللَّبْنَ، وَ ارْفَعَا لَبَنَهُ مِنْ عِنْدِ رَأْسِي، فَانظُرَا مَا تَسْمَعَانِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ، وَ سَمِعَا هَاتِفًا يَقُولُ كَلَامًا طَوِيلًا (٢).

٢٩٧- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ قَالَ: نَظَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ ظَهْرَكَ، وَ أَطْيَبَ قَعْرَكَ! اللَّهُمَّ اجْعَلْ قَبْرِي بِهَا (٣).

٢٩٨- وَ مِنْ كِتَابِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بَنِي إِيَّيْ مِنْ لَيْلَتِي هَذِهِ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَعَسَلْنِي، وَ كَفَّنِي، وَ حَنَطْنِي بِحَنُوطِ جَدِّكَ، وَ ضَعْنِي عَلَى سِرِيرِي، وَ لَا يَقْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ مُقَدَّمِ السَّرِيرِ، فَإِنَّكُم تَكْفُونَهُ، فَإِذَا حُمِلَ الْمُقَدَّمُ، فَاحْمِلُوا الْمُؤَخَّرَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِنَّكَ تَقَعُ عَلَى سَاجِهِ مَنقُورِهِ إِدْخَرَهَا لِي أَبِي نُوحٍ، وَ ضَعْنِي فِي السَّاجِهِ، ثُمَّ ضَعَّ عَلَيَّ سَبْعَ لَبَنِ كِبَارٍ، ثُمَّ ارْقُبْ هُنَيْئَهُ، ثُمَّ انظُرْ فَإِنَّكَ لَنْ تَرَانِي فِي لَحْدِي (٤).

٢٩٩- وَ رَوَى فِيهِ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ يَابُوئِيهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أُمَّ كَلثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَرَادَ دَفْنَهُ ضَرَبَ ضَرْبَهُ، فَانْشَقَّ الْقَبْرُ عَنْ ضَرِيحٍ فَإِذَا هُوَ بِسَاجِهِ مَكْتُوبٍ عَلَيْهَا سَطْرَانٍ بِالسُّرْيَانِيَةِ إِلَى أَنْ قَالَتْ: ثُمَّ انْشَقَّ

ص: ٥١٦

١- (١) روضه الواعظين: ٧٨.

٢- (٢) فرحه الغري: ٦٠ ح ٧.

٣- (٣) فرحه الغري: ٦١ ح ٨.

٤- (٤) فرحه الغري: ٦٢ ح ١٠.

الْقَبْرِ، فَلَا أَدْرِي أُنِسَ سَيِّدِي فِي الْأَرْضِ أَمْ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ؟ إِذْ سَمِعْتُ نَاطِقًا لَنَا بِالتَّعْزِيهِ (١).

٣٠٠- قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ طَاوُسٍ: وَقَدْ ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرُوسِ الدِّيَنُورِيُّ فِي كِتَابِ نَهْيَايَةِ الطَّلَبِ وَغَايَةِ السُّئُولِ فِي مَعَايِبِ آلِ الرَّسُولِ: وَقَدْ اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَاتُ فِي قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِيدْفُونٌ فِي الْمَوْضِعِ الشَّرِيفِ الَّذِي هُوَ عَلَى النَّجْفِ الْآنَ، وَيُقَصَّدُ وَيُزَارُ، وَمَا ظَهَرَ لَدَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْآثَارِ وَالْكَرَامَاتِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى، وَقَدْ أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ عَلَى اخْتِلَافِ مِيذَاهِبِهِمْ، وَتَبَايُنِ أَقْوَالِهِمْ وَقَدْ كُنْتُ فِي النَّجْفِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ ثَالِثَ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ وَنَحْنُ مُتَوَجِّهُونَ نَحْوَ الْكُوفَةِ بَعِيدًا أَنْ فَارَقْنَا الْحَاجَّ بِأَرْضِ النَّجْفِ، وَكَانَتْ لَيْلَةً مُضْحِيَةً كَالنَّهَارِ، وَكَانَ مِنَ الْوَقْتِ ثَلَاثُ اللَّيْلِ، فَظَهَرَ نُورٌ دَخَلَ الْقَمَرَ فِي ضَمَنِهِ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ وَكَانَ يَسِيرٌ إِلَى جَانِبِي بَعْضُ الْأَجْنَادِ، وَشَاهِدَ ذَلِكَ أَيْضًا فَتَيَّمَلْتُ سَبَبَ ذَلِكَ، وَإِذَا عَلَى قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَمُودٌ مِنْ نُورٍ يَكُونُ عَرْضُهُ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ نَحْوَ الذَّرَاعِ وَطُولُهُ حُدُودَ عِشْرِينَ ذِرَاعًا وَقَدْ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ، وَيَبْقَى عَلَى ذَلِكَ حُدُودَ سَاعَتَيْنِ مَا زَالَ يَتَلَاشَى عَلَى الْقَبْرِ حَتَّى اخْتَفَى عَنِّي، وَعَادَ نُورُ الْقَمَرِ، عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَكَلَّمْتُ الْجُنْدِيَّ الَّذِي كَانَ إِلَيَّ جَانِبِي فَوَجَدْتُهُ قَدْ ثَقُلَ لِسَانُهُ، وَارْتَعَشَ، فَلَمْ أَرْزُ بِهِ حَتَّى عَادَ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ شَاهَدَ مِثْلَ ذَلِكَ (٢).

٣٠١- وَرَوَى فِيهِ بِأَسَانِيدِهِ حِكَايَةً طَوِيلَةً حَاصِلُهَا: أَنَّ جَمَاعَةً أَرَادُوا نَبَشَ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَ مَعَهُمْ غُلَامٌ شَدِيدُ الْقُوَّةِ، فَوَضِعُوا يَدَيْهِمْ عَلَى الْقَبْرِ وَبَعْدَ نَبَشِ خَمْسَةِ أَذْرُعَ فَأَمَرُوا الْغُلَامَ فَعَالَجَ حَفْرَهَا، وَضَرَبَ ثَلَاثَ ضَرْبَاتٍ، ثُمَّ صَاحَ وَسَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ وَإِذَا عَلَى يَدَيْهِ مِنْ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ إِلَى مِرْفَقِهِ دَمٌ، وَلَمْ يَزَلْ لِحْمُهُ يَتَنَاثَرُ مِنْ عَضْدِهِ وَشَقِّهِ الْأَيْمَنِ، فَتَابَ الَّذِي أَمَرَ بِنَبَشِهِ، وَعَمِلَ عَلَى قَبْرِهِ صُنْدُوقًا (٣).

٣٠٢- وَرَوَى بِسَنَدِهِ حِكَايَةً أُخْرَى حَاصِلُهَا: أَنَّ أَسِيدًا حَيَاءً نَحَوَ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَعَلَ يَمْرُغُ ذِرَاعَهُ عَلَى الْقَبْرِ وَفِيهِ جِرَاحٌ، ثُمَّ انزاحَ عَنِ الْقَبْرِ وَمَضَى وَبَرَأَ (٤).

٣٠٣- وَرَوَى بِسَنَدِهِ حِكَايَةً أُخْرَى حَاصِلُهَا: أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٥١٧

١-١) فرحه الغري: ٦٤ ح ١١.

٢-٢) فرحه الغري: ١٥٢ ح ٩٠.

٣-٣) فرحه الغري: ١٦١ ح ٩٥.

٤-٤) فرحه الغري: ١٦٤ ح ٩٩.

فَلَمَّا خَرَجَ تَعَلَّقَ مِسْمَارًا مِنَ الصَّرِيحِ بِقَبَائِهِ فَشَقَّهُ، فَقَالَ مُخَاطِبًا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أُرِيدُ عَوَضَ هَذَا الْقَبَاءِ إِلَّا مِنْكَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مُخَالَفٌ يَسْتَهْزِئُ بِهِ: مَا يُعْطِيكَ عَوَضَهُ إِلَّا قَبَاءٌ وَرَدِيًّا، فَخَلَعَ عَلَيْهِ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ قَبَاءٌ وَرَدِيٌّ بِسَبَبِ عَجِيبٍ لَمْ يَكُنْ فِي بَالِ أَحَدٍ (١).

٣٠٤- وَرَوَى بِسَنَدِهِ حِكَايَةَ حَاصِلُهَا: أَنَّ رَجُلًا أَعْمَى أَقَامَ هُنَاكَ مُدَّةً ثُمَّ دَخَلَ فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَيْهِ كَأَحْسَنِ مَا كَانَتْ (٢).

٣٠٥- وَرَوَى حِكَايَةَ أُخْرَى حَاصِلُهَا: أَنَّ رَجُلًا أُعْطِيَ بَعْضَ خُدَّامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ دِينَارَيْنِ وَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتْرُكَهَ دَاخِلَ الْقُبَّةِ، وَ يُغْلِقَ عَلَيْهِ الْبَابَ فَفَعَلَ، فَرَأَى الْخَادِمُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّوْمِ، وَقَالَ لَهُ: أَخْرِجْهُ فَإِنَّهُ نَصِيْرَانِيٌّ فَانْتَبَهَ وَ أَرَادَ إِخْرَاجَهُ، وَ أَخْبَرَهُ بِالْمَنَامِ فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَ أَسْلَمَ. وَ رَوَى حِكَايَاتٍ كَثِيرَةً تَتَضَمَّنُ مَنَامَاتٍ عَجِيبَةً وَ كَرَامَاتٍ غَرِيبَةً، وَ إِخْبَارًا بِالْمَغِيبَاتِ، وَ فُنُونًا مِنْ الْمُعْجَزَاتِ، وَ أَنْوَاعًا مِنَ الْكَرَامَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ مِنْ مَشْهَدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ أَذْكَرْهَا خَوْفَ الْإِطَالَةِ .

### الفصل الثاني و الثلاثون

٣٠٦- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ، عَنْ حَمْدَوَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمِ ابْنِي نَصِيرٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: بَعَثَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ مَرْقَ عُثْمَانَ الْمَصَاحِفَ، وَ قَالَ لِي: أَدْعُ أَبَاكَ فَجَاءَ أَبِي إِلَيْهِ مُسْرِعًا، فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ! أَتَى الْيَوْمَ فِي الْإِسْلَامِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، مَرْقَ كِتَابِ اللَّهِ وَ وُضِعَ فِيهِ الْحَدِيدُ، وَ حَقُّ عَلَيْهِ أَنْ يُسَلَّطَ الْحَدِيدُ عَلَيَّ مِنْ مَرْقَ كِتَابِهِ بِالْحَدِيدِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٣٠٧- وَ عَنْ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ رَفَعَهُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِعَمْرُو بْنِ الْحَمَقِ: إِنِّي لَوَقَدْ غَبْتُ لَطَلَبْتُ فَيَمْنَعُكَ الْمَأْزُدُ حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْكُوفَةِ فَتَمُرُّ بِحَضْرَةِ الْمُؤَصِّلِ فَتَمُرُّ بِرَجُلٍ مُقْعَدٍ فَتَقْعُدْ عِنْدَهُ فَتَسْتَسْقِيهِ فَيَسْقِيكَ وَ يَسْأَلُكَ عَنْ شَأْنِكَ فَأَخْبِرْهُ، وَ أَدْعُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ يُسَلِّمُ، وَ امْسَحْ بِيَدِكَ عَلَيَّ وَ رَكِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْسَحُ

ص: ٥١٨

١-١) فرحه الغري: ١٦٥ ح ١٠٠.

٢-٢) فرحه الغري: ١٦٦ ح ١٠١.

٣-٣) البحار: ٢٢/٤٠٧ ح ٢٤.

مَا بِهِ وَ يَنْهَضُ قَائِمًا فَيَتْبَعُكَ، وَ تَمُرُّ بِرَجُلٍ أَعْمَى عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَتَسْتَسْقِيهِ، وَ يَسْقِيكَ، وَ يَسْأَلُكَ عَنْ شَأْنِكَ فَأَخْبِرُهُ وَ أَدْعُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ يُسَلِّمُ، وَ امْسَحْ يَدَكَ عَلَى عَيْنَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُعِيدُهُ بَصِيرًا فَيَتْبَعُكَ، وَ هُمَا يُوَارِيَانِ بِذَلِكَ بَدَنَكَ فِي التُّرَابِ ثُمَّ تَتْبَعُكَ الْخَيْلُ، فَإِذَا صَرَّتْ قَرِيبًا مِنَ الْحِصْنِ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَ كَذَا رَهَقَتْكَ الْخَيْلُ فَانزِلْ عَنْ فَرَسِكَ وَ مَرِّ إِلَى الْغَارِ، فَإِنَّهُ يَشْتَرِكُ فِي دَمِكَ فَسِقَمَهُ الْجِنَّ وَ الْبَانِسِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا قَالَ (١). وَ رَوَى أَحَادِيثَ فِي إِخْبَارِهِ رَشِيدًا الْهَجْرِي، وَ مِثْمَا التَّمَارِ بِمَا يَصْنَعُ بِهِمَا كَمَا مَرَّ وَ رَوَى جَمْلَهُ وَافِرَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

٣٠٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَخْمَرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يُقْتَلُ هَذَا وَ أَنْتَ حَيٌّ لَا تَنْصُرُهُ وَ ضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى كَتِفِ الْحُسَيْنِ (٢).

٣٠٩- وَ عَنْ يَعْقُوبَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَنْبَأَنَا حُجْرُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا ضُرِبْتَ وَ أَمْرَتْ بِلُغْنِي؟ قَالَ: كَيْفَ؟ قَالَ: فَالْعُنَى، وَ لَا تَتَّبِعْ مَنْ مَنَى إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَضَرَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَلْعَنَ عَلِيًّا (الْحَدِيثُ) (٣).

### الفصل الثالث و الثلاثون

٣١٠- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ نَقْلًا- مِنْ تَفْسِيرِ الثَّلَعَبِيِّ، أَنَّهُ ذَكَرَ صُورَةَ خِيَالِ الْحَرْبِ بَيْنَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَيْنَ مَرْحَبٍ وَ كَانَ عَلَى رَأْسِ مَرْحَبٍ مِغْفَرٌ مِنْ صُفْرِ وَ حَجَرٌ قَدْ ثَقَبَهُ مِثْلُ الْبَيْضِ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: فَاخْتَلَفَا بِضَرْبَتَيْنِ فَبَدَرَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِضَرْبِهِ، فَقَدَّ الْمِغْفَرُ وَ الْحَجَرُ، وَ فَلَقَ رَأْسَهُ حَتَّى أَخَذَهُ السَّيْفُ فِي الْأَصْرَاسِ وَ أَخَذَ الْمَدِينَةَ وَ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ (٤).

٣١١- وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّلَعَبِيِّ، وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَعَاذِلِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ عَشْرَةَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنْ يَجْلِسُوا عَلَى بَسَاطٍ، وَ أَمَرَ الرِّيحَ أَنْ تَحْمِلَهُمْ إِلَى الْكَهْفِ وَ الرَّقِيمِ، وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يُكَلِّمُوا أَصْحَابَ الْكَهْفِ فَكَلَّمُوهُمْ فَلَمْ

ص: ٥١٩

١-١ (١) البحار: ٤٤/١٣١ ح ٢٠.

١٥-٢ (٢) البحار: ٤٤/٢٦١ ح ١٥.

٢٥-٣ (٣) البحار: ٣٩/٣٢٤ ح ٢٥.

٥٩-٤ (٤) الطرائف: ٥٩.



يُرَدُّوْا عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَكَلَّمَهُمْ عَلَيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَدُّوْا عَلَيْهِ، وَقَالُوا: إِنَّا لَا نُكَلِّمُ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيًّا نَبِيٍّ (١). و روى من مناقب ابن المغازلى الشافعى وغيره حديث رد الشمس لعلى عليه السلام نحو ما مرّ، وكذا حديث السطل و المنديل.

## الفصل الرابع و الثلاثون

- وَقَالَ الْحَسَنُ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ: وَ أَمَّا إِخْبَارُ عَلِيٍّ بِالْغَيْبِ فَكَثِيرٌ، وَ هِيَ مُعْجَزَةٌ عَظِيمَةٌ دَلَّهَ عَلَيَّ إِيمَانَتِهِ، فَمِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا بُوِيعَ بِذِي قَارٍ قَالَ: يَا تَيْكُمُ مِنْ قَبْلِ الْكُوفَةِ أَلْفُ رَجُلٍ لَا يُنْقِصُونَ رَجُلًا وَ لَا يَزِيدُونَ رَجُلًا آخِرُهُمْ أُوَيْسُ الْقُرْنِيُّ، فَأَخْصَوْهُمْ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢). أقول: قد تكررت روايه هذا الحديث مع اختلاف فى العدد كما مضى و يأتى فروى عشره آلاف، و روى عشرون ألفا، و لعل العسكر قدم دفعات متعدده و منها: إخباره بخروج خالد بن عرفطه، و أن حبيب بن جمار يحمل رايته و ذكر كما مرّ. و منها: إخباره بقتل نفسه الشريفه، و منها: إخباره بصلب ميثم التمار و طعنه بحربه عاشر عشره، و منها: أنه قال لأصحابه. لما رفع معاويه المصاحف. : إنهم لم يريدوا القرآن فامضوا على بصائرهم، فإن لم تفعلوا تفرقت بكم السبل و ندمتم، و كان كما أخبر، و منها: أنه أخبر بقتل ذى الشديه فلم يجدوه بين القتلى فقال: و الله ما كذبت و لا كذبت، فاختبروا القتلى، فوجدوه فى النهر، و منها: أنه أخبر عن الخوارج بعبور النهر، فقال: و الله ما عبروا، و لا يعبرون حتى يقتل منهم بعدد هذه الأجمه، فلما قتل الخوارج، قطعوا الأجمه و تركوا على كل قتيل قصبه، فلم تزد عليهم، و لا نقصت عنهم، و منها: أنه خرج ليله و معه كميل فوصل إلى باب رجل يتلو القرآن بصوت شجى حزين فتعجب كميل! فقال: يا كميل لا يعجبك الرجل إنه من أهل النار و سأنبئك فيما بعد، فتحير كميل لمكاشفته له على ما فى باطنه، و إخباره أنه من أهل النار، فلما قتل الخوارج أشار على عليه السلام إلى قتيل منهم و قال لكميل: هو ذلك الشخص الذى كان يقرأ تلك الليله. و منها: أنه لما اشترى ميثم من امراه أخبره أن عبيد الله بن زياد يصلبه، و أخبر رشيد الهجرى بقطع يديه و رجليه و صلبه، ففعل به ذلك، و أخبر مزرع بن عبد الله أنه

ص: ٥٢٠

١- (١) الطرائف: ٨٣.

٢- (٢) إرشاد القلوب: ٤٩.

يصلب بين شرفتين من شرف المسجد فصلب هناك. و أخبر بأن الحجاج يقتل كميل بن زياد، و أخبر قنبر بأنه يذبح، فذبحه الحجاج، و قال للبراء بن عازب: يقتل ابني الحسين و أنت حيّ فلا- تنصره، فقتل الحسين و هو حي و لم ينصره و أخبر بقتل الحسين عليه السّلام و قبره لما توجه إلى صفين، و كان كما قال، و أخبر بأنه يعرض على أصحابه سبّه فوق ما أخبر به، و أخبر بقطع يد جويريه بن مسهر، و رجله و صلبه على جذع، ففعل ذلك به في أيام معاوية، و أخبر بعماره بغداد، و ملك بني عباس، و ذكر أحوالهم. قال: و أما إجابته دعائه فكثير، منها أنه دعا فردت عليه الشمس مرتين و منها: أنه لما زاد ماء الكوفه، و خاف أهلها الغرق فرعوا إليه عليه السّلام فضرب ماء الفرات بقضيب و قال: انقص ياذن الله، فغاض الماء حتى بدت الحيتان في قعر الفرات فنطق كثير منها بالسلام عليه بإمره المؤمنين و منها: أنه دعا على من كتم النص عليه فبرص أنس، و اختلط عقل بسر بن أرطاه، و منها: أنه دعا على المغيرة بالعمى فعمى. أقول: قد اختصرت بعض كلامه، لأن أكثر ما ذكره قد تقدم من طرق أخرى. و روى أيضا معجزات كثيره جدا تقدمت من كتب أخرى، و روى في حديث آخر أنه أخبر عمر بقتله، و روى حديث حبابه الوالبيه، و أنه طبع لها في الحصاه و كذلك سائر الأئمة عليهم السّلام، و أخبرها أنها تبعث في زمن المهدي عليه السّلام.

### الفصل الخامس و الثلاثون

٣١٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ شَرْفُ الدِّينِ النَّجْفِيُّ، فِي كِتَابِ الآيَاتِ الْبَاهِرَةِ فِي فَضْلِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الثَّقَفِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هَيْوَذَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْمُرِنِيِّ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَطُوفُ فِي السُّوقِ، وَ يَأْمُرُهُمْ بِوَفَاءِ الْكَيْلِ وَ الْوَزْنِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَابِ الْقَصِيرِ، رَكَضَ الْمَارِضَ بِرِجْلِهِ، فَتَزَلَزَلَتْ فَقَالَ: هِيَ الْإِنْسَانُ، مَا لَكَ؟ أَسْئَلُكَ، أَمْ يَا وَ اللَّهِ إِنِّي الْإِنْسَانُ الَّذِي تُنْبِئُهُ الْأَرْضُ أَخْبَارَهَا، أَوْ رَجُلٌ مِثِّي (١).

٣١٣- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزَبَارَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْ تَمِيمِ بْنِ

ص: ٥٢١

حُرَيْمٌ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَيْثُ تَوَجَّهْنَا إِلَى الْبَصِيرَةِ فَبَيْنَمَا نَحْنُ نُزُولٌ إِذْ اضْطَرَبَتِ الْأَرْضُ، فَضَرَبَهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: مَا لَكَ؟ فَسَكَنتُ (الْحَدِيثُ) (١).

٣١٤-قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْبَكْرِيُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَتْ: أَصَابَ النَّاسَ زَلْزَلَةٌ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَفَزِعَ النَّاسُ إِلَيْهِمَا، فَوَجِدُوهُمَا قَدْ خَرَجَا فَرَعَيْنِ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَبِعَهُمُ النَّاسُ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى بَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ غَيْرَ مُكْتَرِبٍ لِمَا هُمْ فِيهِ، وَمَضَى وَتَبِعَهُ النَّاسُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى طَلْعِهِ، فَقَعَدَ عَلَيْهَا، وَقَعَدُوا حَوْلَهُ يَنْظُرُونَ إِلَى حِيْطَانِ الْمَدِينَةِ تَزْتَجُّ ذَاهِبَةً وَجَائِيَةً، فَقَالَ لَهُمْ: كَأَنَّكُمْ قَدْ هَالَكُم مَّا تَرَوْنَ؟ قَالُوا: وَكَيْفَ لَا يَهْوُلُنَا وَ لَمْ نَرِ مِثْلَهَا زَلْزَلَةً! فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَ الْأَرْضَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: أُسْكِنِي، فَسَكَنتُ فَتَعَجَّبُوا مِنْ ذَلِكَ (الْحَدِيثُ) وَ رَوَاهُ بِطَرِيقٍ آخَرَ نَحْوَهُ (٢).

## الفصل السادس والثلاثون

٣١٥- وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ وَوَلَادِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ سَجَدَ وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، بِمُحَمَّدٍ تُخْتَمُ النَّبُوءَةُ وَبِي تُخْتَمُ الْوَصِيَّةُ، فَلَمَّا وَضَعَتْهُ أُمُّهُ فِي حَجْرِهَا نَادَاهَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أُمَّة! مَا خَبَرَ وَالِدِي؟ (٣).

## الفصل السابع والثلاثون

٣١٦- وَفِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ الْبَاقِرِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَكَرَ حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ النَّهْرَوَانَ، وَ مَرَّ بِبَابِلَ وَقَالَ: [إِنَّ] هَذِهِ أَرْضٌ مَخْسُوفٌ بِهَا، وَلَا يَحِلُّ لِنَبِيِّ وَلَا وَصِيِّ نَبِيِّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ لِجُوزَيْرِيَّةَ: أَذْنٌ لِلْعَصْرِ وَ أَقِمِ فَفَعَلَ، فَدَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَجَعَتِ الشَّمْسُ بِبَصْرِيرٍ عَظِيمٍ حَتَّى وَقَفَتْ فِي مَرْكَزِهَا مِنْ

ص: ٥٢٢

١- (١) تأويل الآيات: ٢/٨٣٦.

٢- (٢) تأويل الآيات: ٢/٨٣٧.

٣- (٣) البحار: ٣٥/١٠٤.

الْعَصِيرِ فَقَامَ وَ صَلَّى وَ صَلَّوْا مَعَهُ فَلَمَّا فَرَغَ وَقَعَتْ وَ غَابَتْ، وَ اشْتَبَكَ النُّجُومَ، وَ قَدْ اخْتَصَرْتَ الْحَدِيثَ وَ رَوَى حَدِيثَ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ لِلشَّمْسِ وَ كَلَامِهَا لَهُ نَحْوَمَا مَرَّ (١).

٣١٧- وَ رَوَى حَدِيثَ الْجَامِ بِإِسْنَادِهِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ الْعَامَّةَ وَ الْخَاصَّةَ نَقَلُوهُ، وَ قَالَ فِيهِ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِجَامٍ مِنَ الْجَنَّةِ، فِيهِ فَوَاكِهُ كَثِيرَةٌ مِنْ فَوَاكِهِ الْجَنَّةِ فَدَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ، فَسَبَّحَ الْجَامَ، وَ كَبَّرَ، وَ هَلَّلَ فِي يَدِهِ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَسَبَّحَ الْجَامَ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ فَسَبَّحَ الْجَامَ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى عَلِيٍّ فَسَبَّحَ الْجَامَ، وَ هَلَّلَ، وَ كَبَّرَ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ الْجَامُ: إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ لَا أَتَكَلَّمَ إِلَّا فِي يَدِ نَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ (٢).

٣١٨- وَ رَوَى حَدِيثَ قَلْعِ بَابِ خَيْبَرَ، يَقُولُ فِيهِ: وَ لَمَّا أُنْفَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِفَتْحِ خَيْبَرَ قَلَعَ بَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَ قَذَفَ بِهِ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا، ثُمَّ دَخَلَ الْخَنْدَقَ وَ حَمَلَ الْبَابَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى عَبَّرَ جُيُوشَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ (٣). وَ رَوَى كَلَامَ الثُّعْبَانَ لَعَلَى عَلَيْهِ السَّلَامَ نَحْوَمَا مَرَّ، وَ كَذَا كَلَامَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ لَهُ وَ شَهَادَتِهِمْ لَهُ بِالْوَصِيهِ وَ إِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ دُونَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ.

٣١٩- وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثَ الْجُمُجْمَةِ الَّتِي رَأَاهَا فِي إِيْوَانَ كِسْرَى، فَوَضَعَهَا فِي طَسْتٍ وَ وَضَعَ عَلَيْهَا الْمَاءَ ثُمَّ قَالَ لَهَا: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِاللَّهِ أَنْ تُخْبِرَنِي مَنْ أَنَا وَ مَنْ أَنْتِ؟ فَنَطَقَتْ الْجُمُجْمَةُ بِكَلَامِ (٤) فَصَّحَّحَ وَ قَالَتْ: أَمَا أَنْتِ فَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ أَمَا أَنَا فَعَبْدُ اللَّهِ وَ ابْنُ أُمَّتِهِ كِسْرَى أَوْ شِيرَوَانَ، وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ اخْتَصَرْتُهُ (٥).

٣٢٠- وَ رَوَى حَدِيثًا آخَرَ حَاصِلُهُ: أَنَّهُ أَقْسَمَ عَلَى حُوتٍ مَيِّتٍ مَعَ يَهُودِيٍّ لِيُخْبِرَنِي مَنْ أَنَا وَ مَنْ أَنْتِ؟ فَنَطَقَ بِلِسَانٍ فَصَّحَّحَ، وَ قَالَ: أَنْتِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ أَخْبَرَهُ بِأَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَسَّحَ وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ وَ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ أَبَا الْيَهُودِيِّ، ثُمَّ تَكَلَّمَ حُوتًا أُخْرَى مَعَ ذَلِكَ الْيَهُودِيِّ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَاجَابَتْ بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِأَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ تَكَلَّمَتْ بِكَلَامٍ، وَ ذَكَرَتْ أَنَّهَا كَانَتْ أُمَّ الْيَهُودِيِّ، فَأَسْلَمَ الْيَهُودِيُّ (٦).

٣٢١- وَ رَوَى بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ اجْتَازَ بِأَرْضِ بَابِلَ، وَ مَعَهُ

ص: ٥٢٣

- ١- ١) عيون المعجزات: ١.
- ٢- ٢) عيون المعجزات: ٦.
- ٣- ٣) عيون المعجزات: ٦.
- ٤- ٤) في المصدر: بلسان.
- ٥- ٥) عيون المعجزات: ١١.
- ٦- ٦) عيون المعجزات: ١٤.

جَمَاعَهُ، فَخَرَجَ مِنْ بَعْضِ الْأَوْدِيَةِ أَسَدٌ عَظِيمٌ، فَقَرَّبَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَجَدَ لَهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَبَضَبَ لَدَيْهِ، فَزَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ وَلَّى وَاسْرَعَ فِي الْمَشْيِ (١).

٣٢٢- وَرَوَى أَنَّهُ كَانَ قَدْ أُمِسِكَ الْمَطْرُ عَنْ الْكُوفَةِ خَمْسَ سِنِينَ فَشَكُوا إِلَيْهِ، فَاسْتَشَقَى لَهُمْ فَنَزَلَ الْمَطْرُ فِي الْحَالِ.

٣٢٣- وَرَوَى حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّ رَجُلًا وَامْرَأَةً اخْتَصِمَا فِي جَمَلٍ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَكَمَ بِهِ لِلْمَرْأَةِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَنْ يَشْهَدُ لَهَا؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْجَمَلُ يَشْهَدُ لَهَا، فَأَنْطَقَهُ اللَّهُ، وَشَهِدَ لَهَا، وَقَالَ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٣٢٤- وَرَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ رَجُلًا حَصَلَ لَهُ فَالِجٌ، وَأُعْتِقَلَ لِسَانُهُ فَأَمَرَ بِنَارٍ أَنْ تُضْرَمَ، ثُمَّ دَخَلَ فِيهَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلًا وَبَقِيَ فِيهَا طَوِيلًا، وَثُمَّ خَرَجَ وَمَعَهُ رَأْسٌ وَقَالَ: قَدْ قَتَلْتُ الشَّيْطَانَ الَّذِي كَانَ أَوْلَعَ بِهَذَا الرَّجُلِ، وَهَذَا رَأْسُهُ فَزَالَ مَا كَانَ بِالرَّجُلِ مِنَ الْفَالِجِ، وَانْطَلَقَ لِسَانُهُ، وَرَوَى حَدِيثَ رُكُوبِهِ الْغَمَامِ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى صِفِّينَ فِي يَوْمٍ بَلَ بَعْضِ يَوْمٍ، وَعَمَّارٌ مَعَهُ (٣).

٣٢٥- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ مَضْمُونُهُ أَنَّ نَحْلَهُ سَلِمَتْ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِمْزِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَكَلِمَتُهُ (٤).

٣٢٦- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ فِيهِ أَنَّهُ غَضِبَ عَلَى رَجُلٍ، وَقَالَ: إِخْسًا لَعْنِكَ اللَّهُ فَمَسَخَهُ اللَّهُ سُلْحَفًا (٥).

٣٢٧- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ حَاصِلُهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَى عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعِيدَ مَيُوتِهِ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ أَرَاهُ أَبَا بَكْرٍ أَيْضًا (٦).

٣٢٨- وَرَوَى حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عُمَرَ كَلَّمَ عَلِيًّا بِكَلَامٍ وَكَانَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْسٌ، فَرَمَى بِهَا فَصَارَتْ تُعْبَانًا وَخَافَ عُمَرُ وَطَلَبَ مِنْهُ الْأَمَانَ، فَأَخَذَ الْقَوْسَ بِيَدِهِ فَعَادَتْ كَمَا كَانَتْ (٧).

٣٢٩- وَذَكَرَ حَدِيثَ مُحَارَبَتِهِ الْجِنَّ، وَ أَنَّ الْأَرْضَ انْشَقَّتْ لَهُ، فَدَخَلَهَا وَبَقِيَ

ص: ٥٢٤

١-١ (١) عيون المعجزات: ١٥.

١٦-٢ (٢) عيون المعجزات: ١٦-١٧.

٢٨-٣ (٣) عيون المعجزات: ٢٨.

٣٢-٤ (٤) عيون المعجزات: ٣٢.

٣٣-٥ (٥) عيون المعجزات: ٣٣.

٣٤-٦ (٦) عيون المعجزات: ٣٤.

٣٥-٧ (٧) عيون المعجزات: ٣٥.

يَوْمًا وَ لَيْلَةً ثُمَّ خَرَجَ وَ النَّاسُ يَرَوْنَهُ بَعْدَ مَا أَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ.

- وَ رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِأَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ يَقْتُلُهُ، وَ أَخْبَرَ لَيْلَةً قُتِلَ أَيْضًا بِأَنَّهُ يُقْتَلُ، وَ رَوَى لَهُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ (١).

## الفصل الثامن و الثلاثون

٣٣٠- وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْحَقِّ وَ كَشَفِ الصِّدْقِ: الْأَخْبَارُ بِالْغَيْبِ قَدْ وَقَعَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عِدَّةِ مَوَاطِنَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْهَا الْأَخْبَارَ بِقَتْلِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَتْلِ ذِي الثُّدَيْهِ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَ عَدَمِ عُبُورِ الْخَوَارِجِ النَّهْرَ، وَ قَتْلِ نَفْسِهِ، وَ قَطْعِ يَدَيْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُشَيْهَرٍ وَ صَلْبِهِ، وَ بِصَلْبِ مِيثَمِ التَّمَارِ وَ بِقَطْعِ يَدَيْ رُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ، وَ رِجْلَيْهِ، وَ صَلْبِهِ، وَ قَتْلِ قَتْبَرٍ، وَ بِأَفْعَالِ الْحَجَّاجِ وَ بِخُرُوجِ خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ، وَ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ حَمَادٍ صَاحِبُ رَأْيَتِهِ، وَ أَنَّ الْبِرَاءَةَ بْنَ عَازِبٍ لَا يَنْصُرُ الْحُسَيْنَ وَ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ وَ أَصْحَابِهِ بِكَرْبَلَاءَ (٢). ثُمَّ قَالَ الْعَلَامَةُ: وَ أَخْبَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعَمَارَةَ بَعْدَادَ، وَ مُلْكِ بَنِي الْعَبَّاسِ وَ أَحْوَالِهِمْ، وَ أَخَذِ الْمُغُولِ الْمُلْكَ مِنْهُمْ، وَ بِوَاسِطِهِ هَذَا الْخَبَرَ سَلِمَتِ الْحُلَّةُ وَ الْكُوفَةُ وَ الْمَشْهَدَانِ مِنَ الْقَتْلِ فِي وَقَعِهِ هَلَاكًا، لِأَنَّهُ لَمَّا وَرَدَ بَعْدَادَ، كَاتَبَهُ وَالِدِي، وَ السَّيِّدُ ابْنُ طَاوُسٍ وَ الْفَقِيهُ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ، وَ سَأَلُوا الْأَمَانَ قَبْلَ فَتْحِ بَعْدَادَ فَطَلَبَهُمْ، فَخَافُوا فَمَضَى وَالِدِي إِلَيْهِ خَاصَّةً، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَقْدَمْتَ عَلَى الْمَكَاتِبِ قَبْلَ الظَّفَرِ؟ قَالَ: لِأَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَ بِكَ وَ قَالَ: إِنَّ التُّرُكَ تَرُدُّ عَلَى الْأَخِيرِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ يَقْتُلُهُمْ مَلِكٌ يَأْتِي مِنْ حَيْثُ يَدَأُ مُلْكُهُمْ، جَهْوَرِي الصَّوْتِ لَا يَمُرُّ بِمَدِينَةٍ إِلَّا فَتَحَهَا، وَ لَا تُرْفَعُ لَهُ رَأْيَةٌ إِلَّا نَكَسَهَا، الْوَيْلُ الْوَيْلُ لِمَنْ نَاوَأَهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَطْفَرُ، قَالَ: وَ الْأَخْبَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

## الفصل التاسع و الثلاثون

٣٣١- وَ رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَسَمِ، عَنْ الْمَنْصُورِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ خُطْبَهُ يَقُولُ فِيهَا: إِنِّي مَيِّتٌ أَوْ مَقْتُولٌ يَلُّ قَتْلًا، مَا يَنْتَظِرُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضِبَهَا مِنْ فَوْقِهَا بِدَمٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهُ لَتَجِدَنَّ

ص: ٥٢٥

١- (١) عيون المعجزات: ٤٣.

٢- (٢) نهج الحق و كشف الصدق: ٤٢٧-٤٢٨.

بَنِي أُمِّيَّةَ أَرْيَابَ سَوْءٍ لَكُمْ بَعْدِي، كَالنَّابِ الضَّرُوسِ تَعْضُ بِفِيهَا وَتَخِطُ بِيَدَيْهَا وَتَضْرِبُ بِرِجْلَيْهَا، وَتَمْنَعُ دَرَّهَا، لَا يَزَالُونَ بِكُمْ حَتَّى لَا يَثْرُكُوا فِي مِضْرِكُمْ إِلَّا تَابِعًا لَهُمْ أَوْ غَيْرَ ضَائِرٍ (١).

٣٣٢- وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: تَأَلَّهَ لَتُخْضَبَنَّ هَذِهِ مِنْ دَمِ هَذِهِ يَعْنِي لِحِيْتَهُ مِنْ رَأْسِهِ، وَرَوَاهُ بِأَسَانِيدٍ أُخْرَى.

## الفصل الأربعون

٣٣٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُسَيْبٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَ بَابِلَ لَا تَمَالَتْ لَنَا، فَمَضَى وَأَنَا أَسَايِرُهُ فِي السَّبْحَةِ فَإِذَا نَحْنُ بِالْأَسَدِ جَائِمًا فِي الطَّرِيقِ، وَخَلْفَهُ لَبُوتُهُ، وَأَشْبَالُ لَبُوتِهِ خَلْفَهَا فَكَبَحْتُ دَائِي لَتَتَأَخَّرَ، فَقَالَ: إِفْدَمِ يَا جُوَيْرِيَةُ، فَإِنَّمَا هُوَ كَلْبٌ مِنْ كِلَابِ اللَّهِ وَإِذَا بِالْأَسَدِ قَدْ أَقْبَلَ نَحْوَهُ يُبْصِرُ لَهُ بِدَنْبِهِ، فَدَنَا مِنْهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ قَدَمَهُ بِوَجْهِهِ ثُمَّ أَنْطَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَنَطَقَ بِلِسَانٍ ذَلِيلٍ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَوَصِيَّيَ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا حَيْدَرَهُ (الْحَدِيثُ)، وَذَكَرَ فِيهِ حَدِيثُ رَدِّ الشَّمْسِ عَلَيْهِ بَعْدَ غُرُوبِهَا، وَذَكَرَ أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ بِالْأَسْمِ الْأَعْظَمِ (٢).

## الفصل الحادي والأربعون

٣٣٤- وَرَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَامِلِيُّ الشَّامِيُّ فِي كِتَابِ تَخْفِهِ الطَّالِبِ قَالَ: رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَيَاءُ رَجُلٍ وَبَيْدُهُ مَارَمَاهِي، وَهِيَ حَيَّةُ السَّمَكِ فَرَأَاهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَنْظِرُوا مُسُوخَ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَعْنِي الْمَارَمَاهِيَّ وَكَانَ مِنَ الْحَاضِرِينَ رَجُلٌ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَعْدَ خَمْسَةِ أَيَّامٍ يَخْرُجُ مِنْ دِمَاحٍ هَذَا وَصُدْغُهُ دُخَانٌ وَيَمُوتُ، فَمَا كَانَ بَعْدَ خَمْسَةِ أَيَّامٍ إِلَّا وَقَدْ خَرَجَ مِنْ دِمَاحِهِ وَصُدْغِهِ الدُّخَانُ وَمَاتَ، فَلَمَّا دُفِنَ وَالنَّاسُ عَلَى قَبْرِهِ، حَيَاءُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، وَضَرَبَ بِرِجْلِهِ حَوْلَ الْقَبْرِ فَانْفَتَحَ فَقَامَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ أَنْكَرَ عَلَيَّ عَلِيٌّ وَرَدَّ عَلَيَّ فَقَدْ رَدَّ وَأَنْكَرَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِرْجِعْ إِلَى الْقَبْرِ، فَرَجَعَ وَاسْتَوَى الْقَبْرُ كَمَا كَانَ (٣).

ص: ٥٢٦

١- ١) نهج الحق و كشف الصدق: ١/١٤.

٢- ٢) نهج الحق و كشف الصدق: ٨٧.

٣- ٣) لم نجده في المصادر.

٣٣٥-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا مَاتَ نَادَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَيْنٌ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَطْلُبْهَا مِنِّي، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا ادَّعَى أَنَّهُ وَعِدَهُ بِشَمَائِلَيْنِ نَاقَهُ. فَأَرْسَلَ مَعَهُ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: امْضِ إِلَى الْوَادِي الْأَفْلَانِيِّ، وَ نَادِ يَا صَالِحُ! فإِذَا أَجَابَكَ، فَقُلْ لَهُ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَ يَقُولُ لَكَ: الشَّمَائِلَيْنِ نَاقَهُ الَّتِي وَعِدَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ إِذْ فَعَّاهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ فَخَرَجَ مِنَ الْأَرْضِ زِمَامَ نَاقِهِ فَأَخَذَهُ الْحَسَنُ بِيَدِهِ وَ دَفَعَهُ إِلَى الْأَعْرَابِيِّ، فَمَا زَالَ يَخْرُجُ وَاحِدَهُ بَعْدَ وَاحِدِهِ إِلَى تَمَامِ الثَّمَانِينَ.

## الفصل الثاني والأربعون

- وَ رَوَى الْحَسَيْنُ بْنُ حَمِيدَانَ الْخُضَيْمِيُّ فِي كِتَابِ الْهِدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ كَثِيرًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ رَوَى غَيْرَهَا أَيْضًا، وَ أَنَا أَخْتَصِرُ جُمْلَةً مِمَّا رَوَاهُ، وَ أَخَذْتُ أَسَانِيدَهُ وَ أَكْثَرَ الْفَاطِهَةِ خَوْفَ الْإِطَالَةِ.

٣٣٦-فَمِنْهَا: أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ ذَرَّاعٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ: أَرَقْتَ مِنْذُ لَيْلَتِكَ (١)، قَالَ: وَ مَا أَعْلَمُكَ بِأَرْقِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: ذَكَرْتَنِي وَ اللَّهُ فِي أَرْقِكَ فَإِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَا جَاءَ فِي خَاطِرِهِ، وَ أَخْبَرَهُ بِجَوَابِهِ (٢).

٣٣٧- وَ مِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَضَرَ عِنْدَ وِلَادَتِهِ، وَ أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ لِعَلِيِّ يَقْرَأُ فَقْرًا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صُحُفَ الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ (٣).

٣٣٨- وَ مِنْهَا: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَى أَبَا بَكْرٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي مَسْجِدِ قُبَا، وَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ بِرَدِّ الْأَمْرِ إِلَى عَلِيٍّ، وَ أَرَادَ ذَلِكَ فَمَنَعَهُ عُمَرُ (٤).

٣٣٩- وَ مِنْهَا: كَلَامُهُ لِلشَّمْسِ، وَ جَوَابُ الشَّمْسِ لَهُ (٥).

٣٤٠- وَ مِنْهَا: رَدُّ الشَّمْسِ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ.

٣٤١- وَ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِالْمَغِيبَاتِ، كَأَخْبَارِهِ بِجُمْلَةٍ مِمَّا جَرَى عَلَى أَصْحَابِهِ وَ غَيْرِهِمْ (٦).

٣٤٢- وَ مِنْهَا: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ: لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ مَا

ص: ٥٢٧

١- ١) في المصدر: قد أرقّت مدى.

٢- ٢) الهداية الكبرى: ٩٢.

٣- ٣) الهداية الكبرى: ٩٣.

٤- ٤) الهداية الكبرى: ١٠٤.

٥- ٥) الهداية الكبرى: ص ١٢٣.

٦- ٦) الهداية الكبرى: ١٤٩-١٥٠.



أَعْرَفَنِي بِحَاجَتِكَ (١) قَبْلَ أَنْ تَذْكُرَهَا، جِئْتَ لِأَنَّ تَطَلَّبَ مِنِّي الْأَمَانَ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَحِبُّ أَنْ تُؤْمِنَهُ. قَالَ: فَقَدْ آمَنْتُهُ، ثُمَّ قَالَ لِمَرْوَانَ: يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِكَ طَوَاعِيَةٌ يَمْلِكُونَ هَذِهِ الرِّعِيَّةَ يَسُومُونَهُمْ خَسْفًا (٢).

٣٤٣- وَ مِنْهَا: أَنَّ أَسَدًا جَاءَ إِلَيْهِ فَطَرَحَ نَفْسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ذَلِيلًا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِرْجِعْ وَلَا تَدْخُلَنَّ دَارَ هِجْرَتِي بَعْدَ الْيَوْمِ، وَ بَلِّغْ عَنِّي السَّبَاعَ، فَلَمْ تَزَلِ السَّبَاعُ تَتَحَامَى الْكُوفَةَ وَ مَا حَوْلَهَا، إِلَى أَنْ قَبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَلَطَتِ السَّبَاعُ عَلَيْهَا (٣).

٣٤٤- وَ مِنْهَا: كَلَامُهُ مَعَ الْجَرِيِّ فَتَطَّقَ لَهُ وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٤).

٣٤٥- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى أَعْمَى، وَ زَمِنَ، وَ أَبْرَصَ، فَشَفَاهُمُ اللَّهُ لَهُ.

٣٤٦- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ إِنِّي أَرَاكَ قَتِيلًا مِنْ عَبْدِ أُمِّ عَمْرٍو تَحْكُمُ عَلَيْهِ جَوْرًا، فَيَقْتُلُكَ (٥).

٣٤٧- وَ مِنْهَا: أَنَّ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ دَخَلَتْ عَلَيْهِ، وَ قَالَتْ لَهُ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا أُرِيدُهُ؟ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَاسْتَخْرَجَ مِنْ يَدِهَا حَصَاهُ وَ طَبَعَ عَلَيْهَا بِحَاتِمِهِ فَانْطَبَعَتْ، وَ قَالَ لَهَا: [وَ اللَّهُ إِيَّا حَبَابَةَ لَتَلْقَيْنَ بِهِدِهِ الْحَصَاهُ إِيْنِي الْحَسَنَ، وَ الْحَسَيْنَ، وَ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى وَ كُلُّ إِذَا أَتَيْتِهِ اسْتَدْعَى بِهِدِهِ الْحَصَاهُ، وَ طَبَعَهَا بِالْخَاتَمِ لَكَ، فَبِعْهْدِ عَلِيٍّ بْنَ مُوسَى تَرَيْنَ بُرْهَانًا عَظِيمًا مِنْهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ، وَ دَعَا لَهَا عَلِيٌّ بْنَ مُوسَى فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهَا شَبَابَهَا وَ عَادَتْ بِكَرًا (٦).

٣٤٨- وَ مِنْهَا: أَنَّ عَمَرَ شَكَا إِلَيْهِ غَمَّهُ لِانْقِطَاعِ خَبَرِ عَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ فَأَخْبَرَهُ بِخَبْرِهِمْ وَ أَنَّ عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ أَحَاطُوا بِهِمْ، وَ أَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَصِيحُوا صَوْتَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْخَبْرُ بِمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ وَعَدَهُ عُمَرُ: أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ، خَلَعَ نَفْسَهُ وَ لَمْ يَفْعَلْ (٧).

ص: ٥٢٨

١-١) في المصدر: عرفت حاجتك.

٢-٢) الهدايه الكبرى: ١٥١.

٣-٣) الهدايه الكبرى: ١٥٢.

٤-٤) الهدايه الكبرى: ١٥٧.

٥-٥) الهدايه الكبرى: ١٦٢.

٦-٦) الهدايه الكبرى: ١٦٧.

٧-٧) الهدايه الكبرى: ١٧٠-١٧٢.

- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْيَقِينِ فِي فَضَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَالْإِخْبَارِ بِالْمَغِيبَاتِ، وَ رَوَى أَيْضًا فِيهِ إِخْبَارُهُ بِعِمَارَةِ بَغْدَادَ، كَمَا رَوَاهَا فِي نَهْجِ الْحَقِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ، لَكِنِّي أَذْكَرُ هَذِهِ الرَّوَايَةَ أَيْضًا لِمَا فِيهَا مِنَ الزِّيَادَاتِ، فَإِنَّهُ قَالَ: ٣٤٩- وَمِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ بِعِمَارَةِ بَغْدَادَ وَمَلِكِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَ ذِكْرِ أَحْوَالِهِمْ، وَ أَخْذِ الْمُغُولِ الْمُلْكَ مِنْهُمْ، رَوَاهُ وَالِدِي (ره)، وَ كَانَ ذَلِكَ سَبَبَ سَلَامَةِ أَهْلِ الْحِلَّةِ وَ الْكُوفَةِ، وَ الْمَشْهَدِينَ الشَّرِيفِينَ مِنَ الْقَتْلِ، لِأَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ السُّلْطَانُ هَلَاكُو إِلَى بَغْدَادَ قَبْلَ أَنْ يَفْتَحَهَا، هَرَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْحِلَّةِ إِلَى الْبَطْرِيحِ إِلَّا الْقَلِيلَ، فَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْقَلِيلِ، وَالْإِدْيِ وَ السَّيِّدِ رَضِيُّ الدِّينِ بْنُ طَاوُوسٍ، وَ الْفَقِيهَ ابْنَ أَبِي الْعِزِّ، فَأَجْمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى مُكَاتَبَةِ السُّلْطَانِ بِأَنَّهُمْ مُطِيعُونَ، وَ أَنْفَذُوا بِهِ شَخْصًا أَعْجَبِيًّا، فَأَنْفَذَ السُّلْطَانُ إِلَيْهِمْ فَرْمَانًا مَعَ شَخْصَيْنِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنْ كَانَتْ قُلُوبُهُمْ كَمَا وَرَدَتْ بِهِ كُتُبُهُمْ يَحْضُرُونَ إِلَيْنَا، فَجَاءَ الْأَمِيرَانِ فَخَافُوا فَقَالَ وَالِدِي: إِنْ جِئْتُ أَنَا كَفَى؟ قَالَا: نَعَمْ، فَاصْبِرْ مَعَهُمَا فَلَمَّا حَضَرَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ ذَلِكَ قَبْلَ فَتْحِ بَغْدَادَ، وَقَبْلَ قَتْلِ الْخَلِيفَةِ، قَالَ: كَيْفَ أَقَدَمْتُمْ عَلَى مُكَاتَبَتِي قَبْلَ أَنْ تَعْلَمُوا بِمَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ أَمْرِي، وَ أَمْرُ صَاحِبِكُمْ، وَ كَيْفَ تَأْمَنُونَ إِنْ صَالَحَنِي وَ رَجَعْتُ عَنْهُ؟ فَقَالَ وَالِدِي: إِنَّمَا أَقَدَمْنَا عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّا رَوَيْنَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: الزُّورَاءُ وَ مَا أَذْرَاكَ مِا الزُّورَاءُ أَرْضُ ذَاتِ أَثَلٍ يُشِيدُ فِيهَا الْبُنْيَانُ، وَ تَكْتُرُ فِيهَا السُّكَّانُ، وَ يَكُونُ فِيهَا مَحَارِمٌ وَ خُزَّانٌ، يَنْحُدُهَا وُلْدُ الْعَبَّاسِ مَوْطِنًا، وَ لِيُخْرِفَهُمْ مَسِيكِنًا، تَكُونُ لَهُمْ دَارَ لَهْوٍ وَ لَعِبٍ، يَكُونُ بِهَا الْحِزْوُورُ الْحَيَائِرُ وَ الْخَوْفُ الْمُخِيفُ، وَ الْأَائِمَّةُ الْعَجْزَةُ، وَ الْقَوَادُ الْفَسِيْقَةُ، وَ الْوُزَرَاءُ الْخَوْنَةُ! تَخْدُمُهُمْ أَبْنَاءُ فَارِسٍ وَ الرُّومِ، لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْرُوفٍ إِذَا عَرَفُوهُ، وَ لَا يَنْهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ إِذَا نَكَّرُوهُ وَ تَكْتَفِي الرِّجَالُ مِنْهُمْ بِالرِّجَالِ وَ النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ فَعِنْدَ ذَلِكَ الْعُغْمُ الْعَمِيمُ، وَ الْبُكَاءُ الطَّوِيلُ وَ الْوَيْلُ وَ الْعَوِيلُ لِأَهْلِ الزُّورَاءِ مِنْ سَيِّطَوَاتِ التُّرُوكِ وَ مَا هُمْ التُّرُوكُ؟ قَوْمٌ صِهْرَاؤُ الْحِدَقِ، وَ جُوهُهُمْ كَالْمَجَانِ الْمَطْرَقَةِ، لِبَاسُهُمْ الْحَدِيدُ، جُرْدٌ مُرْدٌ، يَقْدُمُهُمْ مَلِكٌ يَأْتِي مِنْ حَيْثُ بَدَأَ مُلْكُهُمْ جَهْورِي الصَّوْتِ، قَوِي الصَّوْلَةِ، عَالِي الْهَمِّ، لَا يَمُرُّ بِمَدِينَةٍ إِلَّا فَتَحَهَا، وَ لَا تَزْفَعُ لَهُ رَايَةٌ إِلَّا نَكَسَهَا، الْوَيْلُ الْوَيْلُ لِمَنْ نَاوَاهُ، فَلَا يَزَالُ كَمَا ذَكَرْتُ حَتَّى يَظْفَرَ، فَلَمَّا وَصَفَ لَنَا ذَلِكَ، وَ وَجَّهْنَا الصِّفَاتِ فِيكُمْ، رَجَوْنَاكَ فَقَصَصْنَا دُنَاكَ، فَطَيَّبَ قُلُوبَهُمْ، وَ كَتَبَ لَهُمْ فَرْمَانًا بِاسْمِ وَالِدِي (ره) يُطَيِّبُ فِيهِ قُلُوبَ أَهْلِ الْحِلَّةِ وَ أَعْمَالَهَا (١).

## الفصل الرابع و الأربعون

- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ الرَّضَوِيُّ الْحِزْبِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْمَطَالِبِ فِي فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ. مِنْهَا: قِصَّةُ هَلَاكِهِ نَقْلَهَا مِنْ كِتَابِ كَشْفِ الْيَقِينِ لِلْعَلَّامَةِ كَمَا نَقَلْنَاهَا، وَ رَوَى جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ غَيْرِ ذَلِكَ وَ نَقَلَ جُمْلَةً مِنْهَا مِنْ كُتُبِ الْعَامَّةِ، وَ أَنَا أُشِيرُ إِلَى جُمْلَةٍ مِمَّا ذَكَرَهُ مُحْتَصِرًا: ٣٥٠-فَمِنْهَا: أَنَّ رَجُلًا شَكِيَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دِينًا عَلَيْهِ، فَأَشَارَ لَهُ إِلَى حَجَرٍ، وَ قَالَ لَهُ: أَدْعُ اللَّهَ بِاسْمِي أَنْ يُحَوِّلَهُ لَكَ ذَهَبًا. فَفَعَلَ فَتَحَوَّلَ ذَهَبًا، فَقَالَ: أَدْعُ اللَّهَ بِاسْمِي أَنْ يُلَيِّنَهُ لَكَ لِتَأْخُذَ قَدْرَ دَيْنِكَ، وَ أَنْ يُرَدَّ الْبَاقِي حَجْرًا، فَفَعَلَ فَأَخَذَ قَدْرَ دَيْنِهِ، وَ صَارَ الْبَاقِي حَجْرًا. ٣٥١-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ أَنْ يُحَوِّلَ جِدَارًا ذَهَبًا فَتَحَوَّلَ ذَهَبًا، وَ كَانَ هُنَاكَ يَهُودِيٌّ فَأَسْلَمَ (١). ٣٥٢-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ مَرَّ بِجَبَانِهِ الْيَهُودِ فَنَادَى أَهْلَ الْقُبُورِ فَأَجَابُوهُ وَ كَلَّمُوهُ. ٣٥٣-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ مَرَّ بِسَيْلٍ وَادٍ فَدَعَا اللَّهَ فَجَعَلَهُ حَجْرًا فَمَشَى عَلَيْهِ، وَ كَانَ هُنَاكَ يَهُودِيٌّ فَأَسْلَمَ. ٣٥٤-وَ مِنْهَا: أَنَّ أَصْحَابَهُ شَكَوْا إِلَيْهِ الْجُوعَ بِصِفَتَيْنِ فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ، فَأَقْبَلَتْ إِلَيْهِمُ الْعَيْزُ، عَلَيْهِمُ التَّمْرُ، وَ اللَّحْمُ، وَ الدَّقِيقُ، وَ جَمِيعُ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَ أَفْرَغَ أَصْحَابُ الْجَمَالِ ذَلِكَ، وَ انْصَبَرُوا وَ لَمْ يَدْرِ أَحَدٌ مِنْ أَى الْبِقَاعِ وَرَدُوا. ٣٥٥-وَ مِنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ عَلَيْهِ فَأَضَافَهُ، فَكَسَّرَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْخُبْزِ الْيَابِسِ، فَإِذَا هِيَ فِخْذُ طَيْرٍ مَشْوِيٍّ، ثُمَّ كَسَّرَ لَهُ فَإِذَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْحَلْوَاءِ، وَ هَكَذَا حَتَّى اكْتَفَى الرَّجُلُ. ٣٥٦-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ قَطَعَ يَدَ سَارِقٍ فَأَخَذَ يَمِينَهُ بِشِمَالِهِ، وَ خَرَجَ يَمْدُحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرَ بِرَدِّهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي مَكَانِهَا، وَ دَعَا لَهُ، فَاسْتَوَتْ يَدُهُ كَمَا كَانَتْ (٢). ٣٥٧-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ ضَرَبَ الْفَرَاتَ فَأَنْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا، وَ فِيهَا الْحَيَاتَانُ

ص: ٥٣٠

١-١) اليقين لابن طائوس: ٤٥٥.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٦٠.

رَافِعَهُ رُؤُوسَهَا بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، وَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ (١). ٣٥٨- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا عَلَى شَجَرِهِ رُؤُوسَ رَمَانَ يَابِسِهِ، فَاحْضَرَتْ، وَ أَثْمَرَتْ، وَ أَكَلَ مِنْهَا شَيْعَتُهُ، وَ لَمْ يَقْصِدْ أَعْدَاؤُهُ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا (٢). ٣٥٩- وَ مِنْهَا: أَنَّ يَهُودِيًّا ضَاعَتْ لَهُ دَوَابُّ مُحَمَّلَةٌ فِي الطَّرِيقِ، فَأَتَى عَلَيْهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَشْكُوا إِلَيْهِ، فَأَخْبَرَهُ إِتِّدَاءَ بِحَاجَتِهِ ثُمَّ مَضَى بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي ضَاعَتْ فِيهِ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ، فَظَهَرَتْ الدَّوَابُّ مُحَمَّلَةٌ بِمَا عَلَيْهَا فَأَسْلَمَ الْيَهُودِيُّ. ٣٦٠- وَ مِنْهَا: أَنَّ ذَا الْفَقَارِ نَطَقَ لَهُ وَ كَلَّمَهُ. ٣٦١- وَ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ امْرَأَةً تَزَوَّجَهَا وَلَدَهَا وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ فَذَكَرَ لَهُمَا كَيْفِيَّةَ الْحَمْلِ وَ الْوِلَادَةِ وَ الْعَلَامَةَ حَتَّى عَرَفَا ذَلِكَ، وَ مَا كَانَ أَحَدٌ يَعْرِفُهُ. ٣٦٢- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ فَأَحْيَا لَهُ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: أُمُّ فَرْوَةَ، بَعِيدَ مَا قُتِلَتْ وَ دُفِنَتْ، فَخَرَجَتْ مِنْ قَبْرِهَا، وَ عَاشَتْ مُدَّةً وَ تَزَوَّجَتْ، وَ وُلِدَتْ. ٣٦٣- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ فَأَحْيَا لَهُ رَجُلًا اسْمُهُ عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، بَعْدَ مَا قَتَلَهُ مُعَاوِيَةَ وَ دُفِنَ فَعَاشَ مُدَّةً. ٣٦٤- وَ مِنْهَا: أَنَّ الدَّرَّاجَ نَطَقَ لَهُ، وَ كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ. ٣٦٥- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَمَرَ سَلْمَانَ بِذَبْحِ طَاوُسٍ وَ بَازٍ وَ غُرَابٍ، وَ نَتْفِ رِيشَتِهِنَّ، وَ تَقْطِيعِهِنَّ وَ خَلْطِ لُحُومِهِنَّ فَفَعَلَ فَدَعَا اللَّهَ، فَأَحْيَاهُنَّ وَ طَرَنَ. ٣٦٦- وَ مِنْهَا: أَنَّ غَزَالَهَ وَ ذَيْبًا نَطَقَا لَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَ تَكَلَّمَا مَعَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ. ٣٦٧- وَ مِنْهَا: مُحَارَبَتُهُ الْجِنِّ، وَ قِصَّتُهُمْ طَوِيلَةٌ، وَ عَجَائِبُهَا كَثِيرَةٌ.

### الفصل الخامس والأربعون

- وَ رَوَى الشَّيْخُ كَيْمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّلْحَةِ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّئُولِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ. ٣٦٨- مِنْهَا: إِخْبَارُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ الْمَرْأَةَ الَّتِي تَزَوَّجَتْ ابْنَهَا بِتَفْصِيلِ أَحْوَالِهِمَا، وَ كَيْفِيَّةِ حَمْلِهَا وَ وِلَادَتِهَا، وَ طَرَحِهَا لِوَلَدِهَا، وَ بِالْعَلَامَةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ، وَ مَا كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ إِلَّا الْمَرْأَةُ وَ أُمُّهَا (٣).

ص: ٥٣١

١- ١) عوالى اللثالى: ٤/٣٨.

٢- ٢) البحار: ٤١/٢٤٩.

٣- ٣) مطالب السئول: ص ٢٣٦. الفصل التاسع.

٣٦٩- وَمِنْهَا: أَنَّهُ ضَرَبَ الْفَرَاتَ لَمَّا زَادَ مَاؤُهُ، وَتَأَذَى النَّاسُ بِهِ وَشَكُوا إِلَيْهِ حَتَّى نَقَصَ الْمَاءُ (١). ٣٧٠- وَمِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِقَتْلِ نَفْسِهِ، وَبِقَاتِلِهِ وَجُمْلِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي وَقَعَتْ (٢). ٣٧١- وَمِنْهَا: الْخُطْبَةُ الْخَالِيَةُ مِنَ الْأَلْفِ، قَالَ ابْنُ طَلْحَةَ: نُقِلَ أَنَّ جَمَاعَةً حَضَرُوا لَعَدِيهِ، فَذَكَرُوا فَضْلَ الْخَطِّ وَ مَا فِيهِ، فَقَالُوا: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ أَكْثَرُ وَرُودًا مِنَ الْأَلْفِ، وَ يَتَعَذَّرُ النُّطْقُ بِدُونِهَا، فَقَالَ لَهُمْ فِي الْحَالِ خُطْبَةٌ مِنْ غَيْرِ سَابِقِ فِكْرِهِ، وَلَا تَقْدَمُ رَوِيهِ وَ لَيْسَ فِيهَا أَلْفٌ، وَ هِيَ هَذِهِ: حَمِدْتُ مَنْ عَظُمَتْ مِنْتُهُ، وَ سَبَقَتْ نِعْمَتُهُ، وَ تَمَّتْ كَلِمَتُهُ، وَ نَفَذَتْ مَشِيئَتُهُ، وَ بَلَغَتْ حُجَّتَهُ، وَ عَدَلَتْ قَضِيَّتَهُ، وَ سَبَقَتْ رَحْمَتُهُ غَضَبَهُ، حَمِدْتُه حَمْدًا عَبْدٌ مُقَرَّرٌ بِرُبُوبِيَّتِهِ، مُتَخَضِعٌ لِعِبَادِيَّتِهِ، مُنْصَلِّ مِنْ خَطِيئَتِهِ، مُعْتَرِفٌ بِتَوْحِيدِهِ مُسْتَعِيدٌ مِنْ وَعِيدِهِ، مُؤْمِلٌ مِنْ رَبِّهِ مَغْفِرَةً تُنْجِيهِ (٣). وَ ذَكَرَ ابْنُ طَلْحَةَ الْخُطْبَةَ بِتَمَامِهَا، وَ هِيَ ثَمَانُونَ سَطْرًا فِي النُّسخَةِ الَّتِي نَقَلْتُ مِنْهَا، وَ لَمْ أَذْكَرْهَا كُلَّهَا خَوْفًا مِنَ الْإِطَالَةِ، وَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي أَوَاخِرِ شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ مَعَ زِيَادَةٍ. أَقُولُ: كَوْنُ هَذِهِ الْخُطْبَةِ الشَّرِيفَةِ إِعْجَازًا إِذَا صَدَرَتْ بِدِيهَةِ أَوْضَحَ مِنْ أَنْ يَخْفَى وَ كِتَابُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ يُمَكِّنُ أَنْ يُعَدَّ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذْ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْبُلْغَاءِ مَا يُسَاوِيهِ، أَوْ يُدَانِيهِ، وَ قَدْ عَدَّهُ شَيْخُنَا الشَّهِيدُ فِي بَعْضِ إِجَازَاتِهِ مِنْ مُعْجَزَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

## الفصل السادس والأربعون

٣٧٢- وَ رَوَى مُوقِفُ بْنُ أَحْمَدَ الْخُوَارِزْمِيُّ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَلَمَائِهِمْ وَ ثِقَاتِهِمْ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَا أَبَا الْحَسَنِ كَلِّمِ الشَّمْسَ، فَإِنَّهَا تُكَلِّمُكَ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْعَبِيدَةُ الْمُطِيعَةُ لِلَّهِ فَقَالَتِ الشَّمْسُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدَ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ شَيْعَتُكَ فِي الْجَنَّةِ، يَا عَلِيُّ أَوَّلَ مَنْ تَنَسَّقُ عَنْهُ الْمَارِضُ مُحَمَّدٌ ثُمَّ أَنْتَ، وَ أَوَّلَ مَنْ يُحْيِي مُحَمَّدٌ، ثُمَّ أَنْتَ، وَ أَوَّلَ مَنْ يَكْسِيَا مُحَمَّدٌ، ثُمَّ أَنْتَ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٥٣٢

١- ١) مطالب السؤل: ص ٢٣٨.

٢- ٢) المصدر السابق.

٣- ٣) مطالب السؤل: ص ٢٩٦.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ١١٣ ح ١٢٣.

٣٧٣- وَ يَسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَمَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَابَ خَيْبَرَ، فَجُرِبَ بَعْدَهُ فَلَمْ يَحْمِلْهُ إِلَّا أَرْبَعُونَ رَجُلًا (١).

٣٧٤- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ اسْتَأْذَنَاهُ لِلْعُمْرَةِ، فَصَالَ: مَا تُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ، وَ لَكِنَّ تُرِيدَانِ الْغُدْرَةَ.

٣٧٥- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ الْقِتَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَعْطَانِي صِيْفَهُ بِيَمِينِهِ طَائِعًا، ثُمَّ نَكَتْ بَيْعَتِي، اللَّهُمَّ فَعِاجِلْهُ وَ لَا تُمْهِلْهُ اللَّهُمَّ وَ إِنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ قَطَعَ قَرَابَتِي، وَ نَكَتْ عَهْدِي، وَ ظَاهَرَ عِدْوِي، فَكَفِّنِيهِ كَيْفَ شِئْتَ، وَ أَنِّي شِئْتُ (٢). أقول: إجابته دعائه معلومه مرويه، و كذا وقوع ما أخبر به في الخبر السابق.

٣٧٦- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ، أَنَّ أَصِيْحَابَ الْجَمَلِ لَمَّا بَدَّوْا أَصِيْحَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْقِتَالِ دَعَا بِالْمُضْحَفِ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ، وَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ يَأْخُذُ هَذَا الْمُضْحَفَ، فَيَدْعُو هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ إِلَى مَا فِيهِ؟ قَالَ: فَوَثَبَ غُلَامٌ مِنْ مُجَاشِعٍ، فَقَالَ: أَنَا آخِذُهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا غُلَامُ! إِنَّ يَدَكَ الْيَمْنَى تُقَطِّعُ فَتَأْخُذُهُ بِيَدِكَ الْيَسْرَى ثُمَّ تَضْرِبُ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ حَتَّى تُقْتَلَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٣٧٧- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا بِالْبُصَيْرَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ يَأْخُذُ الْمُضْحَفَ فَيَقُولُ لَهُمْ: مَاذَا تَنْفَعُونَ مِنَّا تُرِيقُونَ دِمَاءَنَا وَ دِمَاءَكُمْ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَقَالَ: إِنَّكَ مَقْتُولٌ، قَالَ: لَا أَبَالِي، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ قَالَ بِالْعِدِّ مِثْلَ مَا قَالَ بِالْأَمْسِ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، فَقَالَ: إِنَّكَ مَقْتُولٌ كَمَا قَتَلَ صَاحِبُكَ بِالْأَمْسِ، قَالَ: لَا أَبَالِي، قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ أَقْبَلَ آخِرَ كُلِّ يَوْمٍ وَاحِدًا، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ حَلَّ لَكُمْ قِتَالُهُمُ الْآنَ (٤).

٣٧٨- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ حَرْبِ صِفِّينَ وَ هُوَ طَوِيلٌ قَالَ فَقَدَ أَهْلَ الْعِرَاقِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ سَاءَتِ الظُّنُونُ، وَ قَالُوا: لَعَلَّهُ قُتِلَ، فَعَلَا الْبُكَاءُ وَ النَّحِيبُ فَتَنَّهُمْ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ، وَ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَنِي أَنَّ قَتْلَهُ يَكُونُ بِالْكُوفَةِ، وَ كَانُوا عَلَى ذَلِكَ إِذْ آتَاهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ وَ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ رَأَيْتُهُ صَرِيحًا بَيْنَ الْقَتْلَى، فَكَثُرَ الْبُكَاءُ وَ الْإِنْتِحَابُ، فَقَالَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا قَوْمُ! إِنَّ هَذَا الشَّيْخَ

ص: ٥٣٣

١- ١) مناقب الخوارزمي: ١٧٢ ح ٢٠٧.

٢- ٢) مناقب الخوارزمي: ١٧٥.

٣- ٣) مناقب الخوارزمي: ص ١٨٦.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ص ١٧٩.

يَكْذِبُ فَلَا تُصَدِّقُوهُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: يَقْتُلَنِي رَجُلٌ مِنْ مُرَادٍ فِي كَوْتِكُمْ هَذِهِ (١).

## الفصل السابع والأربعون

٣٧٩- وَرَوَى نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ المَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الفُصُولِ المَهْمَةِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ كَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَزُورُ قَبْرَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ، قَالَ: فَأَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ فَانْكَبَّ عَلَى القَبْرِ وَأَنْشَأَ يَقُولُ: وَ لَقَدْ مَرَزْتُ عَلَى القُبُورِ مُسْلِمًا قَبْرَ الحَبِيبِ فَلَمْ يَرِدَّ جَوَابِي

يَا قَبِيرُ مَا لَكَ لَا تُجِيبُ مُنَادِيًا أَمَلَّتْ بَعْدِي خُلَّةَ الأَحْبَابِ

فَأَجَابَهُ هَاتِفٌ يُسْمَعُ صَوْتُهُ، وَ لَا يُرَى شَخْصُهُ وَ هُوَ يَقُولُ: قَالَ الحَبِيبُ وَ كَيْفَ لِي بِجَوَابِكُمْ وَ أَنَا رَهِينُ جَنَادِلٍ وَ تُرَابٍ

أَكَلَ التُّرَابُ مَحَاسِنِي فَنَسِيتُكُمْ وَ حُجِبْتُ عَنْ أَهْلِي وَ عَنْ أَتْرَابِي

فَعَلَيْكُمْ مِنِّي السَّلَامُ تَقَطَّعَتْ مِنِّي وَ مِنْكُمْ خُلَّةُ الأَحْبَابِ

(٢)

## الفصل الثامن والأربعون

٣٨٠- وَرَوَى عِزُّ الدِّينِ عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ أَبِي الحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ البَلَاغَةِ، وَ هُوَ مُعْتَرِلِي المَأْصُولِ حَنَفِيُّ الفُرُوعِ فِي حَدِيثِ الشُّورَى: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ صَفَقَ عَلَى يَدِ عُثْمَانَ وَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَيَقَالُ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: وَ اللَّهُ مَا فَعَلْتَهَا إِلَّا لِأَنَّكَ رَجَوْتَ مِنْهُ مَا رَجَا صَاحِبِيكَ مِنْ صَاحِبِهِ، دَقَّ اللَّهُ بَيْنَكُمَا عِطْرَ مَنْشِمٍ قِيلَ: فَفَسَدَ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَ عُثْمَانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمْ يُكَلِّمَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ حَتَّى مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٣).

٣٨١- وَرَوَى فِيهِ حَدِيثًا يَشْتَمِلُ عَلَى كَلَامِ بَيْنَ عَلِيٍّ وَ العَبَّاسِ لَمَّا أَدْخَلَهُ عُمَرُ فِي الشُّورَى فَأَشَارَ عَلَيْهِ العَبَّاسُ أَنْ لَا يَقِيلَ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيُؤَلُّونَ عُثْمَانَ، وَ لَيُحْدِثَنَّ البِدْعَ وَ الأَحْدَاثَ، وَ لَيُنْ بَقِيَ لِمَا ذُكِرْتُمْ، وَ لَيُنْ مَيَاتٍ أَوْ قُتِلَ لَيَتَدَاوُلْنَهَا بَنُو أُمَّيَّةَ بَيْنَهُمْ، وَ إِنْ كُنْتُ حَيًّا لَتَجِدُنِي حَيْثُ تَكْرَهُونَ (٤).

- قَالَ: وَ قَالَ أَبُو هَلَالٍ العَسْكَرِيُّ فِي كِتَابِ الأَوَائِلِ: أُسْتُجِيبَتْ دَعْوُهُ عَلِيٌّ فِي

ص: ٥٣٤

١-١) مناقب الخوارزمي: ص ٢٤٥.

٢-٢) الفصول المهمة: ١٤١.

٣-٣) شرح نهج البلاغة: ١/١٨٨.

٤-٤) شرح نهج البلاغة: ١/١٩٢.

عُثْمَانُ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَمَا مَاتَا إِلَّا مَتَّهَجِرَيْنِ مُتَعَادِيَيْنِ.

٣٨٢- وَ نُقِلَ: أَنَّ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ دَخَلَا عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدَ مَا بَايَعَاهُ فَاسْتَأْذَنَاهُ فِي الْعُمْرَةِ فَقَالَ لَهُمَا: مَا الْعُمْرَةُ تُرِيدَانِ، وَإِنَّمَا تُرِيدَانِ الْعُدْرَةَ وَ نَكْتِ الثَّبِيْعَةَ، فَحَلَفَا لَهُ فَمَا ذَنُّ لُهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا قَالَ لِمَنْ كَانَ حَاضِرًا: وَاللَّهِ لَا تَرَوْنَهُمَا إِلَّا فِي فَتْنَةٍ يُقْتَلَانِ فِيهَا. وَ رَوَى أَنَّهُ قَالَ: أَبْعَدَهُمَا اللَّهُ وَ غَرَبَ دَارُهُمَا، وَ اللَّهُ لَعَدُ عَلِمْتُ أَنَّهُمَا سَيَقْتَلَانِ أَنْفُسَهُمَا أَحَبَّتْ مَقْتَلًا، وَ يَأْتِيَانِ مَنْ وَرَدَا عَلَيْهِ بِأَشْأَمِ يَوْمٍ، وَ اللَّهُ مَيَا الْعُمْرَةَ يُرِيدَانِ، وَ لَعَدُ أَتْيَانِي بَوْجْهِي فَاجْرَيْنِ، وَ رَجَعَا بَوْجْهِي غَادِرَيْنِ، نَاكِتَيْنِ، وَ اللَّهُ لَا يَلْقَانِي بَعِيدَ الْيَوْمِ إِلَّا فِي كَيْبَةٍ حَسَنَاءٍ يُقْتَلَانِ فِيهَا أَنْفُسَهُمَا (١).

٣٨٣- وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَمَلِ لِأَبِي مِخْنَفٍ فِي حَدِيثِ خُرُوجِ عَائِشَةَ وَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عِنْدَ خُرُوجِهِمْ مِنْ مَكَّةَ يُرِيدَانِ الْبُصَيْرَةَ: وَ اللَّهُ إِنْ لَوْ ظَفِرُوا بِمَيَا أَرَادُوا، وَ لَنْ يَنَالُوا ذَلِكَ أَبَدًا، لِيَضْرِبَنَّ أَحَدُهُمَا عُنُقَ صَاحِبِهِ بَعِيدَ تَنَازُعٍ مِنْهُمَا شَدِيدٍ وَ وَ اللَّهُ إِنْ رَاكِبَهُ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ مَا تَقَطَّعَ عَقَبَهُ وَ لَا تَحِلُّ عُقْدَةٌ إِلَّا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَ سَيَخْطِئُ حَتَّى تُورِدَ نَفْسَهَا وَ مَنْ مَعَهَا مَوَارِدُ الْهَلَكَةِ، إِي وَ اللَّهُ لَيُقْتَلَنَّ ثَلَاثُهُمْ وَ لَيَهْرَبَنَّ ثَلَاثُهُمْ، وَ لَيَتُوبَنَّ ثَلَاثُهُمْ، وَ إِنَّهَا الَّتِي تَنْبُحُهَا كِلَابُ الْحَوَابِ، مَيَا لِي وَ لِقُرَيْشٍ! أَمَا وَ اللَّهُ لَقَدْ فَتَلْتُهُمْ كَافِرِينَ، وَ لَأَقْتُلَنَّهُمْ مَفْتُونِينَ، وَ اللَّهُ لَأَبْقِرَنَّ الْبَاطِلَ حَتَّى يَظْهَرَ الْحَقُّ مِنْ حَاصِرَتِهِ.

٣٨٤- قَالَ: وَ لَمَّا خَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَطْلُبَ الزُّبَيْرَ خَرَجَ حَاسِرًا، وَ خَرَجَ إِلَيْهِ الزُّبَيْرُ دَارِعًا مُدَجِّجًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَخْرُجُ إِلَى الزُّبَيْرِ حَاسِرًا وَ هُوَ شَاكٍ فِي السَّلَاحِ وَ أَنْتَ تَعْرِفُ شَجَاعَتَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِقَاتِلِي، إِنَّمَا يَقْتُلُنِي رَجُلٌ خَامِلُ الذِّكْرِ ضَيْبُ النَّسَبِ، غَيْلَةٌ فِي غَيْرِ مَأْفِطِ حَزْبٍ وَ لَا مَعْرَكَةِ رِجَالٍ وَيْلُ أُمَّهُ أَشَقَى الْبَشَرِ لِيُودِّنَ أَنَّ أُمَّهُ هَبَلَتْ بِهِ أَمَا إِنَّهُ وَ أَحْمَرُ ثُمُودٍ لَمَقْرُونَانِ فِي قَرْنِ (٢).

٣٨٥- قَالَ: وَ أَمَا إِخْبَارُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْبُصَيْرَةَ تُغْرَقُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ بِهَا فَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمُخْبَرَ بِهِ قَدْ وَقَعَ فَإِنَّ الْبُصَيْرَةَ قَدْ غَرِقَتْ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً فِي أَيَّامِ

ص: ٥٣٥

١- ١) شرح نهج البلاغه: ١/٢٣٣.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ١/٢٣٤.



الْقَادِرِ بِاللَّهِ، وَ مَرَّةً فِي أَيَّامِ الْقَائِمِ بِاللَّهِ غَرِقَتْ بِأَجْمَعِهَا، وَ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا مَسْجِدُهَا [الْجَامِعُ] بَارِزاً بَعْضُهُ كَجَوْجُو الطَّائِرِ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَهَا الْمَاءُ مِنْ بَحْرِ فَارِسَ، وَ خَرِبَتْ دُورُهَا وَ غَرِقَ كُلُّ مَا فِي ضَمَنِهَا، وَ هَلَكَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِهَا وَ رَوَى عِدَّةٌ أَحَادِيثَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ دَعَا عَلَى طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ بِنَحْوِ مَا جَرَى عَلَيْهِمَا (١). وَ روى فيه جملة من المعجزات السابقة كإخباره بخروج خالد بن عرفطه، و أنه يقود جيش ضلاله صاحب لوائه حبيب بن حماد، و يدخل بها من باب الفيل فكان كما قال، و دعائه عليه السَّلَامِ على رجل حتى جن و صرع و إخباره المرأه التي اعترضت عليه بالعيوب الباطنه التي كانت بها، و ما كان يعلمها إلا- الله و هى. و دعائه عليه السَّلَامِ على رجل بأن يقتله غلام من ثقيف فقتله الحجاج، و إخباره بأحوال الحجاج، و أنه يملك الكوفه عشرين سنه، و يموت حتف أنفه بداء البطن و إخباره عمرو بن الحقم بجملة من أحواله و قتله، و حمل رأسه. و إخباره بحريق يقع فى الكوفه فى تيم و بكر بن وائل، و فى الجانب الآخر فوقع جميع ذلك، و إخباره بقتل جويريه و قطع يديه و رجله و صلبه، و روى فيه إخباره بجملة مما جرى على أصحابه بعده نقله من كتاب الغارات. و روى فيه نقلا من كتاب نصر بن مزاحم حديث العين التي استخرجها أمير المؤمنين عليه السَّلَامِ، و قلع الصخره التي عجزوا عن قلعها، و قول الديراني: ما بنى هذا الدير إلا لهذا الماء، و لا يستخرجه إلا نبي أو وصي نبي (٢).

٣٨٦- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ رَأَى الْحَسَنَ الْبَصِيرِيَّ وَ هُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَ كَانَ ذَا وَسْوَسَةٍ، فَصَبَّ عَلَى أَعْضَائِهِ مَاءً كَثِيراً، فَقَالَ لَهُ: أَرِقْتَ مَاءً كَثِيراً يَا حَسَنُ! قَالَ: مَا أَرَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَكْثَرَ قَالَ: أَوْ سَاءَكَ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا زِلْتَ مَسْوءاً، قَالَ: فَمَا زَالَ الْحَسَنُ عَابِساً قَاطِباً مَهْمُوماً، إِلَى أَنْ مَاتَ (٣).

٣٨٧- وَ قَالَ فِي شَرْحِ مَا تَصَدَّمَ نَفْلُهُ مِنْ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مِنْ إِخْبَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفِتْنَةِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَ انْقِرَاضِ مُلْكِهِمْ: هَذَا الْكَلَامُ إِخْبَارٌ عَنْ ظُهُورِ الْمُسَوْدَةِ وَ انْقِرَاضِ مُلْكِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَ وَقَعَ الْأَمْرُ بِمُوجِبِ إِخْبَارِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى لَفِدَ صِدْقَ قَوْلِهِ تَوَدُّ قُرَيْشٌ إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّ أَرْبَابَ السَّيْرِ كَلَّهْمُ نَقَلُوا أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ يَوْمَ

ص: ٥٣٤

١-١ شرح نهج البلاغه: ١/٢٥٣.

٢-٢ شرح نهج البلاغه: ٢/٢٨٧.

٣-٣ شرح نهج البلاغه: ٤/٩٥.

الرَّابِ لَمَّا شَاهِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بِإِزَائِهِ فِي صَفِّ خُرَّاسَانَ: لَوَدِدْتُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ تَحْتَ هَذِهِ الرَّايَةِ بَدَلًا مِنْ هَذَا الْفَتَى (١).

٣٨٨- وَرَوَى فِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: سَلِمُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي فَإِنِّي مَيِّتٌ عَنْ قَرِيبٍ أَوْ مَقْتُولٌ، بَلْ قَتَلًا مَا يَنْتَظِرُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضِبَ هَذِهِ بَدَمٍ وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَتِهِ.

٣٨٩- قَالَ: وَ مِنْهَا فِي ذِكْرِ بَنِي أُمَيَّةَ: يَظْهَرُ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَى أَهْلِ حَقِّهَا، حَتَّى تَمَلَأَ الْأَرْضَ عُيُودَانًا وَ ظُلْمًا وَ بِدْعًا، إِلَى أَنْ يَضَعَ اللَّهُ عِزًّا وَ جَلًّا جَبْرُوتَهَا، وَ يَكْسِرَ عُمُدَهَا وَ يَنْزِعَ أَوْتَادَهَا أَلَا وَ إِنَّكُمْ مُدْرِكُوهَا (٢).

٣٩٠- وَ نُقِلَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: قَدْ صِيَحَّتِ الرَّوَايَةُ عِنْدَنَا عَنْ أَسَدِ لَافِنَا وَ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَرْبَابِ الْحَدِيثِ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قُبِضَ، أَتَى مُحَمَّدٌ ابْنَهُ أَخُوهُ حَسَنًا وَ حُسَيْنًا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقَالَ: أُعْطِيَانِي مِيرَاثِي مِنْ أَبِي، فَقَالَا لَهُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ أَيَّاكَ لَمْ يَثْرُكَ صِيْفَرَاءٌ وَلَا بَيْضَاءٌ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ ذَاكَ وَ لَيْسَ مِيرَاثُ الْمَالِ أَطْلُبُ، وَ إِنَّمَا أَطْلُبُ مِيرَاثَ الْعِلْمِ قَالَ: فَرَوَى أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ عَمَّنْ رَوَى ذَلِكَ لَهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَدَفَعَا إِلَيْهِ صِيْفِيْفَةً لَوْ أَطْلَعَاهُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْهَا لَهَلَكَ فِيهَا ذِكْرُ دَوْلَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ (٣). قَالَ يَحْيَى: وَ قَدْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَةِ صَرَحَ بِالْأَمْرِ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، وَ عَرَفَهُ تَفْصِيْلَهُ، وَ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ فَصَلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَمْرَ، وَ إِنَّمَا أَخْبَرَهُ بِهِ مَجْمَلًا كَقَوْلِهِ خَذِ إِلَيْكَ أبا الْأَمْلَاكِ وَ نَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا كَانَ يَعْضُضُ لَهُ بِهِ وَ كَذَلِكَ مَا وَصَلَ إِلَى بَنِي أُمَيَّةَ مِنْ عِلْمِ هَذَا الْأَمْرِ فَإِنَّهُ وَصَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ جِهَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَةِ وَ أَطْلَعَهُمْ عَلَى السِّرِّ الَّذِي عِلْمُهُ، وَ لَكِنْ لَمْ يَكْشِفْ لَهُ كَشْفَهُ لِبَنِي الْعَبَّاسِ فَإِنْ كَشَفَهُ لِبَنِي الْعَبَّاسِ كَانَ أْتَمَّ وَ أَكْمَلَ. وَ نَقَلَ قَوْلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذِكْرِ الْأَتْرَاكِ: كَأَنِّي أَرَاهُمْ قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرُقَةَ الْخِ، ثُمَّ قَالَ: وَ اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْغَيْبَ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ رَأَيْنَاهُ نَحْنُ عِيَانًا وَ وَقَعَ فِي زَمَانِنَا، ثُمَّ ذَكَرَ دَوْلَةَ الْأَتْرَاكِ.

٣٩١- وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَ قَدْ ذَكَرْنَا فِيْمَا تَقَدَّمَ مِنْ إِخْبَارِهِ بِالْغَيْبِ، قَالَ:

ص: ٥٣٧

١- ١) شرح نهج البلاغه: ٧/٥٧.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ٧/٥٨.

٣- ٣) شرح نهج البلاغه: ٧/١٤٩.

وَمِنْ عَجِيبِ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ فِي الْخُطْبَةِ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا الْمَلَا حِمَّ، وَهُوَ يُشِيرُ إِلَى الْقَرَامِطَةِ يَتَّحِلُونَ لَنَا الْحُبَّ وَ  
الْهَوَى، وَيُضْمِرُونَ لَنَا الْبُغْضَ وَالْقَلَى وَ آيَةُ ذَلِكَ قَتْلُهُمْ وَرَأَانَا، وَ هَجْرُهُمْ أَجْدَانَا (١).

- قَالَ: وَ صِيحَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَالَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِي هَيْدِهِ الْخُطْبَةَ قَالَ. وَ هُوَ يُشِيرُ إِلَى السَّارِيَةِ الَّتِي كَانَ يَشِيرُ بِهَا  
إِلَيْهَا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ -: كَأَنِّي بِالْحَجْرِ الْأَسْوَدِ مَنْصُوبًا هَاهُنَا، وَيَحْتُمُّهُمُ إِنَّ فَضِيلَتَهُ لَيْسَتْ فِي نَفْسِهِ، وَ لَكِنْ فِي مَوْضِعِهِ وَ أَسْهَ يَمُكْتُ  
هَاهُنَا بُرْهَةً ثُمَّ هَاهُنَا بُرْهَةً، وَ أَشَارَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى مَأْوَاهُ وَ أُمَّ مَتْوَاهُ. قَالَ: وَ وَقَعَ الْأَمْرُ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ بِمُوجِبِ مَا أَخْبَرَ  
بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٣٩٢- قَالَ: وَ قَدْ وَقَفْتُ لَهُ عَلَى حُطْبٍ مُخْتَلِفَةٍ فِيهَا ذِكْرُ الْمَلَا حِمِّ، ثُمَّ قَالَ فِي قَوْلِهِ سَيْلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ كُلَّهُمْ  
عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ لَا أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ سَيْلُونِي غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عَبِيدِ اللَّهِ  
الْمَحْدِثُ فِي كِتَابِ الْإِسْتِيعَابِ، قَالَ: وَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ فَلَأَنَا بِطُرُقِ السَّمَاءِ أَعْرَفُ مَنِّي بِطُرُقِ الْأَرْضِ مَا أُخْتَصَّ بِهِ مِنَ الْعِلْمِ بِمُسْتَقْبَلِ  
الْأُمُورِ، وَ لَا سِيَّيَمَا فِي الْمَلَا حِمِّ وَ الدُّوَلِ، وَ لَقَدْ صَدَّقَ هَذَا الْقَوْلَ مَا تَوَاتَرَ عَنْهُ مِنَ الْأَخْبَارِ بِالْغُيُوبِ الْمُتَكَرِّرِ، لَا مَرَّةً وَ لَا مِائَةَ مَرَّةٍ  
حَتَّى أَزَالَ الشَّكَّ وَ الرَّيْبَ بِأَنَّهُ إِخْبَارٌ عَنْ عِلْمِهِ، وَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى طَرِيقِ الْإِتْفَاقِ (٣).

٣٩٣- وَ نُقِلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ فِي التَّارِيخِ، قَالَ: رَوَى الشَّعْبِيُّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا تَيْكُمَ مِنَ  
الْكُوفَةِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ وَ رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَوَ اللَّهُ لَقَعَدْتُ عَلَى نَجْفِهِ ذِي قَارٍ فَأَحْصَيْتُهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، فَمَا زَادُوا رَجُلًا، وَ لَا نَقَصُوا  
رَجُلًا (٤).

٣٩٤- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ كِتَابِ لَهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ: فَكَأَنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ تَضِجُ مِنَ الْحَرْبِ، وَ كَأَنِّي بِجَمَاعَتِكَ يَدْعُونِي  
جَزَعًا مِنَ الصَّرْبِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: قَوْلُهُ هَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِرَاسَهُ نَبْوِيَّةً صَادِقَةً وَ هَذَا عَظِيمٌ وَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ  
إِخْبَارًا عَنْ غَيْبِ مُفْضَلٍ وَ هُوَ أَعْظَمُ وَ أَعْجَبُ! قَالَ: وَ قَدْ رَأَيْتُ لَهُ ذِكْرَ هَذَا الْمَعْنَى فِي كِتَابِ غَيْرِ هَذَا، وَ هُوَ أَمَّا بَعْدَ فَمَا أَعْجَبَ مَا  
يَأْتِينِي مِنْكَ، وَ مَا أَعْلَمَنِي بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي أَنْتَ إِلَيْهَا صَائِرٌ، وَ نَحْوَهَا سَائِرٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَأَنِّي أَرَاكَ تَضِجُ مِنَ الْحَرْبِ وَ إِخْوَانِكَ  
يَدْعُونِي خَوْفًا

ص: ٥٣٨

١- ١) شرح نهج البلاغه: ١٠/١٤.

١- ٢) شرح نهج البلاغه: ١٠/١٤.

١٣- ٣) شرح نهج البلاغه: ١٣/١٠٦.

١٣- ٤) شرح نهج البلاغه: ١٣/١٠٦.

مِنَ السَّيْفِ إِلَى كِتَابٍ هُمْ بِهِ كَافِرُونَ، وَ لَهُ جَاحِدُونَ (١).

٣٩٥-قَالَ: وَ وَقَفْتُ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى كِتَابٍ آخَرَ إِلَى مُعَاوِيَةَ يَذْكُرُ فِيهِ هَذَا الْمَعْنَى، ثُمَّ ذَكَرَهُ وَ مِنْ جُمْلَتِهِ: وَ لَسْتَ جَعَنَ إِلَى تَحْيِيرِكَ وَ تَرُدُّدِكَ، فَقَدْ شَاهِدْتِ وَ أَبْصِرْتِ وَ رَأَيْتِ سَحَبَ الْمَوْتِ كَيْفَ هَطَلَتْ عَلَيْكَ بِصَبِّهَا حَتَّى إِعْتَصَيْتِ بِكِتَابٍ أَنْتَ وَ أَبُوكَ أَوَّلَ مَنْ كَفَرَ بِهِ، وَ كَذَبَ بِزُورِهِ، وَ لَقَدْ كُنْتُ تَفَرَّسْتُهَا، وَ آذَنْتُكَ أَنَّكَ فَاعِلُهَا (٢).

٣٩٦-قَالَ: وَ رَوَى فَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَيَانِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَحْنُ شَيْعَتُهُ وَ خَوَاصُّهُ، فَالْتَفَتَ فَلَمْ يُنْكِرْ مِنَّا أَحَدًا فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ سَيَظْهَرُونَ عَلَيْكُمْ، فَيَقْطَعُونَ أَيْدِيَكُمْ وَ يُسَيِّلُونَ أَعْيُنَكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ [مِنَّا]: وَ أَنْتَ حَتَّى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: أَعَاذَنِي اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ (الْحَدِيثُ) (٣).

## الفصل التاسع والأربعون

٣٩٧-وَ رَوَى عَبْدُ عَلِيِّ الْقَطِيفِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِعِ الْمَنَوَارِ حَدِيثَ الْمُنَجِّمِ وَ هُوَ طَوِيلٌ فِيهِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ بِمَغِيْبَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا: أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى رَجُلٍ وَ قَالَ: إِنَّهُ يَمُوتُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ لِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ لَهُ رِزْقٌ، فَلَمَّا أَشَارَ إِلَيْهِ سَقَطَ الرَّجُلُ مَيِّتًا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى بُسَيْتَانَ لِلْمُنَجِّمِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ تَعْلَمُ كَمْ فِي بُسَيْتَانِكَ هَذَا مِنَ الْقَصَبِ؟ قَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ فِي هَذَا الْبُسَيْتَانِ كَذَا وَ كَذَا قَصَبَةً مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَ لَا نَقْصَانٍ! فَأَمَرَ الدَّهْقَانَ أَنْ يُحْصِدَ جَمِيعَ الْقَصَبِ وَ يَعُدُّهَا فَإِذَا هِيَ كَمَا قَالَ لَا زَادَتْ وَ أَحَدَةٌ وَ لَا نَقَصَتْ وَ أَحَدَةٌ (٤). وَ رَوَى حَدِيثَ الْحَنْفِيَةِ الَّتِي نَكَحَهَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَخْبَرَ بِجَمِيعِ مَا جَرَى لَهَا كَمَا مَرَّ لَكِنْ نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ بَعْضِ عُلَمَاءِ الشَّافِعِيَةِ.

## الفصل الخمسون

٣٩٨-وَ رَوَى الشَّيْخُ مَيْمَنُ بْنُ عَلِيِّ الْبَحْرَانِيُّ فِي شَرْحِ الْمَائَةِ كَلِمَةٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ تَقَدَّمَ أَكْثَرُهَا، مِنْهَا: مَا حَكَمَ بِوُقُوعِهِ فِي حَقِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيَظْهَرُ عَلَيْكُمْ [بِعِدِي] رَجُلٌ رَحِبُ الْبُلْعُومِ مُنْدَحِقُ الْبَطْنِ (الْحَدِيثُ) (٥).

ص: ٥٣٩

١-١) شرح نهج البلاغه: ١٥/٨٠.

٢-٢) شرح نهج البلاغه: ١٥/٨٥.

٣-٣) شرح نهج البلاغه: ٤/١٠٩.

٤-٤) لم نجده في المصادر.

٥-٥) شرح مائة كلمه: ٢٣٧.

٣٩٩- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا قَتَلَ الْخَوَارِجَ قِيلَ لَهُ: قَتَلَ الْقَوْمَ بِأَجْمَعِهِمْ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلًّا وَ اللَّهُ إِنَّهُمْ نَطَفُ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ، وَ قَرَارَاتِ النِّسَاءِ (الْحَدِيثُ) .

- وَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَلُّ لَكَ يَا بَصِيرَهُ مِنْ جَيْشٍ مِنْ نِقَمِ اللَّهِ، وَ سَيَبْلَى أَهْلُكَ بِالْجُوعِ الْأَحْمَرِ، وَ الْمَوْتِ الْأَغْبَرِ، وَ كَانَ مِنْ أَحْوَالِ الْبَصْرَةِ وَ مَوْتِ أَهْلِهَا بِالطَّاعُونَ مَا كَانَ.

- وَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا وَ اللَّهُ لَيْسَلَطَنَّ عَلَيْكُمْ غُلَامٌ ثَقِيفٍ، (الْحَدِيثُ) وَ الْمُرَادُ هَاهُنَا فَتْنَةُ الْحِجَابِ

- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا أَحْنَفُ كَأَنِّي بِهِ وَ قَدْ سَارَ بِالْجَيْشِ (الْحَدِيثُ) . وَ الْإِشَارَةُ فِي هَذَا الْكَلَامِ إِلَى صَاحِبِ الزَّنَجِ، وَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُلُوِيُّ الْبَرْقِيُّ وَ قِصَّتُهُمْ مَشْهُورَةٌ.

- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي بِهِ وَ قَدْ نَعَى بِالشَّامِ وَ فَحَصَّ بِرَايَاتِهِ فِي ضَوَاحِي كُوفَانَ (الْحَدِيثُ) .

- وَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِيدَرٍ وَ لَا وَبَرٍ إِلَّا دَخَلَهُ الظُّلْمُ (الْحَدِيثُ) وَ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى مَا كَانَ بَعْدَهُ مِنْ بَنِي أُمِيَّةٍ.

- وَ مِنْهَا مَا أَشَارَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى وَصْفِ الْمَأْتَرَاكِ وَ مَا يَكُونُ مِنْ دَوْلَتِهِمْ، قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي أَرَاهُمْ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجْرَانُ الْمُطْرَقُ (الْحَدِيثُ) . وَ مِنْهَا: مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ بَاطِنِ أَحْوَالِ خَوْلَةِ الْحَنْفِيَّةِ، فَظَهَرَتْ صِحَّتُهُ، وَ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِخُرُوجِ خَالِدِ بْنِ عَرْفَطَةَ، وَ حَمَلِ حَبِيبِ بْنِ حَمَادٍ رَايَتَهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ. وَ مِنْهَا: إِحْيَاءُ شَمْعُونَ وَ صِى عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ مَا جَرَى بَيْنَهُمَا مِنَ الْكَلَامِ، وَ خُرُوجِهِ مِنَ الْجَبَلِ، وَ رَجُوعِهِ إِلَيْهِ (١).

٤٠٠- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ جَاءَهُ أَسَدٌ، وَ خَافَ النَّاسُ مِنْهُ، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَ كَلَّمَهُ ثُمَّ رَجَعَ.

٤٠١- وَ مِنْهَا: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ مَالِكََ بْنَ الْحَارِثِ الْأَشْتَرِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَفْسِي أَنِّي أَشَدُّ أُمَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَحَرَّكَ دَابَّتَهُ إِلَى ذِي الْكَلَاعِ الْحِمَيْرِيِّ وَ اسْتَلَبَهُ وَ رَمَى بِهِ إِلَى فَوْقِ وَ تَلَقَّاهُ بِسِنْفِهِ، فَقَدَهُ نِصْفَيْنِ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَنَا أَشَدُّ أُمَّ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: بَلْ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٤٠٢- وَ مِنْهَا: قَلَعَ بِيَابَ خَيْبَرَ وَ كَانَ مِنْ صِيَحْرِهِ وَاحِدَهُ، فَاقْتَلَعَهُ [وَ رَمَى بِهِ] (٣) وَ الْقَعَاءُ عَلَى الْمَأْرُضِ، وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُ رَمَى بِهِ أَذْرُعًا، ثُمَّ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ سَبْعُونَ رَجُلًا وَ كَانَ جَهْدُهُمْ أَنْ أَعْيَادُوهُ إِلَى مَكَانِهِ. وَ رَوَى أَنَّهُ جَعَلَهُ مَحْبِيًّا لَهُ، وَ قَاتَلَ ثُمَّ رَمَى بِهِ فِي حَنْدَقِهِمْ (٤).

٤٠٣- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا عَلِيَّ رَجُلٍ فَعَمِيَ لِمَا حَدَّثَهُ وَ كَذَبَ. وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا عَلِيَّ

٢-٢) شرح مائه كلمه: ٢٥٧.

٣-٣) غير موجود في المصدر.

٤-٤) شرح مائه كلمه: ٢٥٧.

آخَرَ فَصَارَ فِي صُورِهِ كَلْبٍ. وَ مِنْهَا: أَنَّهُ وَقَعَتْ فِي الْمَدِينَةِ رَجْفَةٌ عَظِيمَةٌ فَرَعَ لَهَا النَّاسُ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْبَيْعِ، ثُمَّ ضَرَبَ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: مَا لَكُمْ؟ ثَلَاثًا فَسَكَنْتِ الرَّجْفَةُ وَ مِنْهَا: أَنَّهُ قَبَضَ قَبْضَهُ مِنَ الْحَصَى، فَإِذَا هُوَ جَوْهَرٌ، ثُمَّ رَمَى بِالْحَصَى فَعَادَ كَمَا كَانَ. وَ مِنْهَا أَنَّهُ خَطَّ بِسُوطِهِ خَطًّا فَأَخْرَجَ دِينَارًا، وَ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَأَخْرَجَ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ، ثُمَّ أَعَادَهَا فِي الْأَرْضِ فَتَبَسُّوا تِلْكَ الْأَرْضَ فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا. وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَخْبَرَ إِنْسَانًا بِمَا أَضْمَرَهُ فِي نَفْسِهِ عِنْدَ حَرْبِ صِفِّينَ. وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا بِالْمَطَرِ فَنَشَأَتْ سَحَابُهُ، وَ أَمْطَرَتْ كَأَفْوَاهِ الْقِرْبِ (١). أقول: قد اختصرت أكثر هذه الأخبار، و تركت أكثر ألفاظها.

## الفصل الحادى و الخمسون

٤٠٤- وَ رَوَى سُلَيْمٌ بْنُ قَيْسٍ الْهَلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: أَقْبَلَ عَلِيٌّ عَلِيٌّ فَقَالَ: يَتَقَدَّمُ عَلَيْكَ الْحَسَنُ وَ مَعَهُ أَحَدُ عَشَرَ أَلْفًا غَيْرِ رَجُلٍ، أَوْ قَالَ: أَحَدُ عَشَرَ أَلْفًا وَ رَجُلٌ، فَلَمَّا أَظَلْنَا الْحَسَنَ بِذَلِكَ الْجُنْدِ اسْتَقْبَلْتَهُمْ فَقُلْتُ لِكَاتِبِ الْجَيْشِ الَّذِي مَعَهُ أَسْمَاؤُهُمْ: كَمْ نَفَرٍ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: أَحَدُ عَشَرَ أَلْفًا وَ رَجُلٌ وَ رَجُلٌ، أَوْ غَيْرِ رَجُلٍ كَمَا قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٤٠٥- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! إِنَّ الْحَسَنَ يَأْتِيكَ مِنَ الْكُوفَةِ بِكَذَا وَ كَذَا [أَلْفَ رَجُلٍ] غَيْرِ رَجُلٍ، يَا ابْنَ عَبَّاسِ إِنَّ مَلِكَ بَنِي أُمَيَّةٍ إِذَا زَالَ كَانَ أَوَّلُ مَنْ يَمْلِكُكَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَ لُدُكَ فَيَفْعَلُونَ الْأَفَاعِيلَ (٣).

٤٠٦- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِزِيَادٍ: يَا زِيَادُ اتَّقِ اللَّهَ فِي شَيْعَتِي بَعْدِي، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ زِيَادٌ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ مُعَاوِيَةَ سَيَدِّعِيهِ وَ يَقْتُلُ شَيْعَتِي (٤).

٤٠٧- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: لِيَضْرِبَنَّكُمْ الْأَعْيَاجِمُ عَلَى الدِّينِ عَوْدًا، كَمَا ضَرَبْتُمُوهُمْ عَلَيْهِ بِيَدِي، وَ قَالَ: لِيَمَكِّنَنَّ اللَّهُ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْأَعْيَاجِمِ، ثُمَّ لِيَصِيرَنَّ أَشِدَّاءَ لَا يُعْرَوْنَ فَلِيَضْرِبَنَّ أَعْنَاقَكُمْ، وَ لِيَعْلَبَنَّكُمْ عَلَى فَيْئِكُمْ (٥).

ص: ٥٤١

١- (١) شرح مائه كلمه: ٢٦٠.

٢- (٢) كتاب سليم: ٣٣٠.

٣- (٣) كتاب سليم: ٤٣٥.

٤- (٤) كتاب سليم: ٤٤٢.

٥- (٥) كتاب سليم: ٢٨٥.

٤٠٨- وَقَالَ الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى مُسْتَحَقِّي التَّقْدِيمِ عِنْدَ ذِكْرِ مُعْجَزَاتِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهِيَ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ نَذَكُرُ مِنْهَا فِي هَذَا الْمُخْتَصِرِ نُبْدَةً بِسِيرَةٍ، مِنْهَا: مَا أَسْنَدَهُ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي كِتَابِ نَخْبِ الْمَنَاقِبِ لِأَبِي طَالِبٍ إِلَى جَابِرٍ، إِلَى الْخُدْرِيِّ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ خَالِدًا لَمَّا رَجَعَ فِي عَسَاكِرِهِ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ الرَّدَةِ رَأَاهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَرْضٍ لَهُ، وَقَدِ ارْزَدَحَمَ الْكَلَامَ فِي حَلْقِهِ كَهَمَّهُمِ الْأَسِيدِ، فَقَالَ لَهُ وَيْلَكَ أَوْ كُنْتَ فَاعِلًا؟ يَعْنِي لِمَا أَمَرَهُ أَبُو بَكْرٍ بِقِتْلِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، قَالَ: أَجَلٌ! فَكَسَّهُ عَنْ فَرَسِهِ وَقَتَلَ حَدِيدَ رَحَى الْحَارِثِ كَاللَّادِيمِ بِيَدِهِ فِي عُنُقِهِ، وَأَصْحَابُهُ كَانَتْهُمْ نَظَرُوا إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ، وَبَقِيَ أَيَّامًا، وَالنَّاسُ بِالْمَدِينَةِ يَضْحَكُونَ مِنْهُ، فَلَمَّا حَضَرَ جَاءَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ لِيَسْتَشْفِعَهُ فِي فَكِّهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا رَأَى تَكَاثُفَ جُنُودِهِ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ مَنِيَّ، فَوَضَعَتْ مِنْهُ، فَنَهَضَ الْجَمَاعَةُ، وَاقْسَمُوا عَلَيْهِ، فَجَعَلَ يَفْتَلُ مِنْهُ شَبْرًا، وَيُرْمِي بِهِ (١).

٤٠٩- قَالَ: وَرَوَى جَمَاعَةٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُضِلُّ حَلَقَاتِ دِرْعِهِ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: هَذَا كَانَ لِداوُدَ، قَالَ: بِنَا أَلَانَ اللَّهُ الْحَدِيدَ لِداوُدَ فَكَيْفَ لَنَا! (٢).

٤١٠- قَالَ: وَرَوَى فِي نُخْبِهِ: أَنَّ حِصْنَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ عَلَّقُوا عَلَى حِيْطَانِهِمْ عَرَائِرَ قُطْنٍ أَوْ تَبَنٍ بِسِلَاسِلٍ حَتَّى لَا يَعْمَلَ فِيهِ الْمُنْجِنِيُّ، فَرَمَى عَلِيُّ بِنَفْسِهِ فِي الْمُنْجِنِيِّ وَالتُّرْسُ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، وَنَزَلَ عَلَى الْحَائِطِ، وَضَرَبَ السَّلَاسِلَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً فَقَطَعَهَا، وَسَقَطَتِ الْعَرَائِرُ، وَمِنْ هَذَا وَنَحْوِهِ قَالَتِ الْغُلَاةُ فِيهِ: إِنَّهُ الْخَالِقُ الْمَعْبُودُ (٣).

٤١١- قَالَ: وَاسْتَبَدَّ فِي نُخْبِهِ إِلَى جَابِرٍ قَالَ صَالِحٌ خَلْفَ عَلِيٍّ [الصُّبْحِ] أَفَالْتَمَّتْ وَقَالَ: أَعْظَمَ اللَّهُ أُجُورَكُمْ فِي أُخْيُكُمْ سَلْمَانَ فَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ فَمَضَى إِلَيْهِ وَقَالَ: يَا قَتْبُ عُدَّ عَشْرًا فَإِذَا نَحْنُ عَلَى بَابِ سَلْمَانَ فَكَشَفَ عَنْهُ فَتَبَسَّمَ سَلْمَانُ لَهُ فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا لَقَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْ مَا مَرَّ عَلَى أُخْيُكَ مِنْ قَوْمِكَ، ثُمَّ جَهِّزْهُ (٤).

٤١٢- قَالَ: وَاسْتَبَدَّ إِلَى الْجَارُودِ أَنَّ أَسَدًا أَقْبَلَ مِنَ الْبَرِّ إِلَى الْكُنَاسَةِ فَقَامَ بَيْنَ

١- ١) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ١/٩٤ الباب الخامس.

٢- ٢) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ١/٩٤.

٣- ٣) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ١/٩٥.

٤- ٤) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ١/٩٥.



يَدِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: ارْجِعْ يَا ذَنْ لِي اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا تَدْخُلْ دَارَ هِجْرَتِي وَبَلِّغْ ذَلِكَ السَّبَّاعَ عَنِّي (١).

٤١٣-قَالَ: وَرَوَى ابْنُ وَهْبَانَ وَالفَّالُ فِي كِتَابَيْهِمَا عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُسِيهِرٍ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَ بَابِلَ، فَرَأَى الْأَسِيدَ بَارِكًا فِي الطَّرِيقِ فَمَكَثَ لِيَرْجِعَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا هُوَ كَلْبُ اللَّهِ، ثُمَّ تَلَا: مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا «الآيَةَ» فَأَقْبَلَ الْأَسِيدَ إِلَيْهِ مُسْلِمًا عَلَيْهِ (٢).

٤١٤-قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ فِي مُعْجَزَاتِ الثُّبَوِّهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّهُ مَرَّ فِي السَّمَاءِ عَلَى رَأْسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْطٌ مِنَ الْوَزْزِ فَصَرَصَ رَفْصًا فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ سَلِمَ عَلَيْنَا، فَتَعَامَرَ الْمُتَأَفِّقُونَ، فَقَالَ: يَا قَتْبُ! قُلْ لَهَا جِئْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَانزِلْنَا قَالَ: فَتَزَلَّتْ إِلَى صَحْنِ الْمَسْجِدِ، فَخَاطَبَهَا بِلُغَةٍ لَا تَعْرِفُهَا، فَلَوْتُ أَعْنَقُهَا إِلَيْهِ وَصَرَصَتْ فَقَالَ: نَطَقْنَا بِالسَّلَامِ عَلَيْنَا (٣).

٤١٥-قَالَ: وَفِي كِتَابِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ قَالَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِجُوَيْرِيَةَ بْنِ مُسِيهِرٍ: يَعْزِضُ لَكَ الْأَسِيدُ فِي طَرِيقِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَآخِرُهُ أَنِّي أَعْطَيْتُكَ الْأَمَانَ مِنْهُ، فَلَقِيَهُ فَأَبْلَغَهُ مَا قَالَ، فَهَمَّهِمْ خَمْسًا، فَلَمَّا رَجَعَ جُوَيْرِيَةُ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ رَدَّ السَّلَامَ وَعَقَدَ بِيَدِهِ خَمْسًا (٤).

٤١٦-قَالَ: وَرَوَى الْجَدَلِيُّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كُنْتُ مَعَ أَبِي فَهَرَوَلُ إِلَيْهِ ذَنْبٌ فَجَعَلَ يَلْطَعُ قَدَمَيْهِ بِلِسَانِهِ وَيَتَمَسَّحُ بِهِ، فَقَالَ: انْطِقْ يَا ذَنْ لِي اللَّهُ فَأَنْطِقَ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَرَوَى جُمْلَهُ مِنَ الْأَثَارِ عَنْ صَعَصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ فِي الدَّلَالَاتِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الثُّعْبَانِ نَحْوَ مَا مَرَّ، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ أَنْشَأَ فِي ذَلِكَ الْعَوْنِيُّ، وَدَعْبَلُ، وَابْنُ الْحَجَّاجِ، وَابْنُ عَضِدِ الدَّوَلَةِ، وَغَيْرُهُمْ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِمْ (٥).

٤١٧-قَالَ: وَفِي فَضَائِلِ الْكُوفَةِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ حَمْرَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَةِ عَلِيٍّ لِلْوُضُوءِ فَعَرَضَ لَهُ أَفْعَى لَتَلَقَمَهُ، فَهَرَبَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ، فَأَخَذَ سَيْفَهُ وَادْخَلَهُ فِي ثَقْبِ الْأَفْعَى وَقَالَ: إِنْ كُنْتُ مُعْجِزَةً مِثْلَ عَصَا مُوسَى فَأَخْرِجْهُ، فَخَرَجَ فَسَارَهُ سَاعَهُ ثُمَّ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: لَمَّا قُمْتَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ ظَنَنْتَ أَنِّي رَابِعٌ أَرْبَعَهُ؟ قَالَ:

ص: ٥٤٣

١-١) الصراط المستقيم: ١/٩٥.

٢-٢) الصراط المستقيم: ١/٩٥.

٣-٣) الصراط المستقيم: ١/٩٦.

٤-٤) الصراط المستقيم: ١/٩٦.

٥-٥) الصراط المستقيم: ١/٩٦.

نَعَمْ، ثُمَّ لَطَمَ عَلَى رَأْسِهِ وَ أَسْلَمَ (١).

٤١٨-قَالَ: وَ فِي الْإِمْتِحَانِ عَنْ عَمَّارٍ وَ حِبَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ فِي بَرِّيهِ فَضَحِكَ وَ قَالَ: أَحْسِنْتَ أَيُّهَا الطَّيْرُ، قُلْتُ: أ تَرَى الطَّيْرَ؟ قَالَ: تُحِبُّ أَنْ تَرَاهُ وَ تَسْمَعُ كَلَامَهُ قُلْتُ: نَعَمْ فَدَعَا خَفِيًّا فَهُوَ طَيْرٌ عَلَى يَدِهِ، فَمَسَحَ يَدَهُ وَ قَالَ: انْطِقْ، فَسَلِمَ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَرَدَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا جَرَى بَيْنَهُمَا، وَ رَوَى خَبَرُ الْيَهُودِيِّ لَمَّا سَرَقَ الْجِنُّ مَتَاعَهُ فَأَمَرَهُمْ بِرَدِّهِ، فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْأَرْضِ (٢).

٤١٩-قَالَ: وَ فِي حَدِيثِ عَمَّارٍ: أُرْسِلَ النَّبِيُّ عَلِيًّا إِلَى عُمَانَ يُقَاتِلُ الْجُلَنْدِيَّ فَكَانَ بَيْنَهُمَا حَرْبٌ عَظِيمٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَرَكِبَ الْكِنْدِيَّ فَيَلًا أبيضَ وَ حَمَلًا بِالْعَسِيكَرِ وَ فِيهِ ثَلَاثُونَ فَيَلًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَ عَلِيٌّ عَنِ الْبَعْلِ وَ كَشَفَ رَأْسَهُ فَأَشْرَقَتِ الْفَلَاةُ مِنْهُ وَ دَنَا مِنَ الْفَيْلِ وَ كَلَّمَهَا بِمَا لَا نَفْهَمُهُ، فَأَنْقَلَبَ مِنْهَا تِسْعَةً وَ عِشْرُونَ، فَقَاتَلَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى أَدْخَلَتْهُمْ بَابَ عُمَانَ ثُمَّ رَجَعَتْ قَائِلَةً يَا عَلِيُّ كُنَّا نَعْرِفُ مُحَمَّدًا وَ نُؤْمِنُ بِرَبِّهِ إِلَّا الْفَيْلَ الْأَبْيَضَ، فَزَعَقَ الْإِمَامُ فِيهِ، فَوَقَفَ فَضْرَبَهُ فَرَمَى بِرَأْسِهِ وَ أَخَذَ الْكِنْدِيَّ مِنْ ظَهْرِهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٤٢٠-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ اللَّهَ أَخْبَى لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَهْلَ الْكَهْفِ (٤).

٤٢١-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ أَخْبَى لَهُ سَامُ بْنُ نُوحٍ، وَ أَخْبَى لَهُ جُمُجْمَةُ الْجُلَنْدِيَّ مَلِكِ حَبَشَةَ صَاحِبِ الْفَيْلِ (٥).

٤٢٢-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْعُقْمِدِ عَنِ الْمَغْرِبِيِّ: إِنْ فُلَانًا أَرَادَ قَتْلَ الْهُزْمَانَ فَاسْتَسْقَى فِجِيءَ بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ فَارْتَعِدَتْ يَدُهُ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أَخَافُ أَنْ يَقْتُلَنِي قَبْلَ شُرْبِهِ، فَقَالَ: لَكَ الْأَمَانُ حَتَّى تَشْرَبَهُ، فَرَمَى بِهِ وَ كَسِرَهُ، وَ قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَشْرَبَهُ أَيَّدًا، فَقَالَ: قَاتَلَكَ اللَّهُ أَخَذْتَ أَمَانًا وَ لَمْ نَشْعُرْ، قَالَ: وَ فِي رِوَايَاتِنَا أَنَّهُ شَكَا ذَلِكَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَا فَصَارَ الْقَدْحُ صَحِيحًا مَمْلُوءًا مَاءً فَأَسْلَمَ الْهُزْمَانُ مِنَ الْمُعْجِزِ (٦).

٤٢٣-قَالَ: وَ تَكَلَّمَ فِي أُذُنِ مُعْنَى خِيَّاطٍ خَفِيًّا فَحَفِظَ لَوْقَتِهِ الْقُرْآنَ. قَالَ: وَ كَذَلِكَ فَعَلَ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ زَادَانُ (٧).

ص: ٥٤٤

١- ١) الصراط المستقيم: ١/٩٦.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ١/٩٧.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ١/٩٨.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ١/١٠١ ح ٨.

٥- ٥) الصراط المستقيم: ١/١٠١ ح ٩.

٦- ٦) الصراط المستقيم: ١/١٠٤.

٧- ٧) الصراط المستقيم: ١/١٠٥.

٤٢٤-قَالَ: وَخَرَجَ يَوْمًا فَرَأَى عَلَى الْبَابِ أَكْمَهُ، وَ مَكْفُوفًا وَ مُقْعِدًا وَ أُبْرِصَ فَقَالُوا: جِئْنَاكَ لِمَا بَنَا، فَرَجَعَ وَ فَتِيحَ حُقًّا، وَ أَخْرَجَ رِقًّا أَيْضًا، فِيهِ كِتَابٌ أَيْضًا فَقَرَأَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَامُوا جَمِيعًا مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ (١).

٤٢٥-قَالَ: وَ دَعَى بِشَجَرِهِ كَمَثَرَى يَابِسَةٍ، فَاحْضَرْتِ، وَ حَمَلْتُ لَوْقَتِيهَا، وَ أَكَلُوا مِنْهَا وَ عَلَى رُمَانِهِ فَاحْضَرْتِ، وَ حَمَلْتُ، وَ أَكَلْتُ مُحِبُّوهُ مِنْهَا، وَ أَرَادَهَا مُبْغِضُوهُ فَلَمْ يَنَالُوهَا (٢).

٤٢٦-قَالَ: وَ حَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَوَضَعَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُمْنَاهُ عَلَى صَدْرِهِ، وَ قَالَ: أَخْرَجِي فَإِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَ رَسُولُهُ فَخَرَجْتُ فِي الْحَالِ، فَبَشَّرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِطَاعَةِ الْأَوْجَاعِ لَهُ (٣).

٤٢٧-قَالَ: وَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: لَا نَرَى لَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئًا فَقَبِضْ كَفًّا مِنْ حَصَى مَسْجِدِ الْكُوفَةِ فَإِذَا هُوَ جَوَاهِرٌ، ثُمَّ رَمَى بِهِ فَصَارَ حَصَى (٤).

٤٢٨-قَالَ: وَ أَخْرَجَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ فِي كِتَابِ الْفُضُولِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَسْنَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْمُزَنِّيُّ، وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمَعَارِزِيِّ مِنْ طَرِيقِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُبَيْشٍ وَ رَافِعِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَخْرَجَهُ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى فِي الْمُعْتَمِدِ، وَ صَاحِبُ كِتَابِ الشَّافِي فِي بَشَائِرِ الْمُضَيِّطِيِّ وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْذُوقِهِ وَ النَّظِيرِيُّ، وَ ابْنُ مَنْدَةَ، وَ الْجُرْجَانِيُّ، وَ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَ الشَّيْرَازِيُّ، وَ الْوَرَّاقُ وَ الْحَشِيكَانِيُّ وَ صَنَّفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْجَعَلِ فِيهِ كِتَابًا وَ ابْنُ شَادَانَ كِتَابًا، وَ قَدْ ذَكَرَ ابْنُ شَهْرَاشُوبَ أَنَّهُ رَوَى أَنَّهَا رُدَّتْ لَهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا بِالصُّهْبَاءِ فِي غَزَاهِ حَيْبَرَ، وَ أُوْرَدَ شِعْرًا لِابْنِ حَمَادٍ فِي ذَلِكَ (٥).

٤٢٩-قَالَ: وَ رَوَى الْكَلْبِيُّ فِي الْكَافِي رَدَّهَا لَهُ بِمَسْجِدِ الْفَضِيحِ، وَ الْمَشْهُورُ مَرَّتَانِ، مَرَّةً بِكَرَاعِ الْغَمِيمِ رَوَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ، وَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَ جَابِرٌ، وَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَ الْخُدْرِيُّ، وَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَ الْبَاقِرُ وَ الصَّادِقُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِنَّ الْوَحْيَ تَغَشَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَسْنَدَهُ عَلِيٌّ فَلَمَّا انْتَبَهَ قَالَ: صَيَّيْتُ؟ قَالَ: لَا قَالَ: أَدْعُ اللَّهَ يُرِدُّ عَلَيْكَ الشَّمْسُ، فَدَعَا فَرُدَّتْ، وَ قَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ جُمُهورٍ فِي كِتَابِ الْوَاحِدِ.

- وَ رَوَى أَنَّهُ صَلَّى إِيمَاءً فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ فَدَعَا، فَرُدَّتْ أَعَادًا، وَ مَرَّةً بِبَابِلَ رَوَاهَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ مُسْهِرٍ

ص: ٥٤٥

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/١٠٦.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/١٠٧.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/١٠٨.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/١٠٨. وَ فِيهِ: فَعَادَ حَصَى.

٥- (٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٢٠١ الْفَصْلُ ١٥.

وَأَبُو رَافِعٍ، وَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ وَ الْبَاقِرُ، أَنَّهُ لَمَّا عَيَّرَ الْفِرَاتَ لَمْ يَفْرُغُوا مِنَ الْعُبُورِ حَتَّى غَابَتْ فَلَمْ يُصَيِّلِ الْجُمْهُورُ، فَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَسَأَلَ اللَّهُ، فَوُذِّتْ فَصَيَّلُوا (١). قال: وقد أنشد فيه ابن حماد و المفصح المصري، و كشاجم، و العونى و الرضى، و السرجى، و ابن الحجاج، و الصنوبرى، و ابن رزيك، و ابن الرومى، و الجمانى، و الإسكافى، و الأصفهانى (٢).

٤٣٠- قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْبَاقِرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ الشَّمْسَ كَلَّمَتْ عَلِيًّا سَبْعَ مَرَّاتٍ، الْأَوَّلُ قَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! اِسْفَعْ لِي إِلَى رَبِّي أَلَّا يُعَذِّبَنِي، الثَّانِي مُرِنِي أُحْرِقْ مُبْغِضِيكَ، الثَّلَاثُ لَمَّا قَالَ لَهَا بِبَابِلَ: اِرْجِعِي، فَقَالَتْ: لَبَيْتُكَ، الرَّابِعُ لَمَّا قَالَ لَهَا: هَلْ تَعْرِفِينَ لِي خَطِيئَةً؟ قَالَتْ: وَ عِزَّهِ رَبِّي لَوْ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ مِثْلَكَ لَمْ يَخْلُقِ النَّارَ الْخَامِسُ لَمَّا اِخْتَلَفُوا فِي الصَّلَاةِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَخَالَفُوا عَلِيًّا، فَقَالَتْ: الْحَقُّ لَهُ وَ بِيَدِهِ وَ مَعَهُ، سَبَعَهَا قُرَيْشٌ وَ مَنْ حَضَرَ، السَّادِسُ لَمَّا جَاءَتْهُ بِالسَّطْلِ فَتَوَضَّأَ وَ قَالَ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: الشَّمْسُ الْمُضِيئَةُ السَّابِعُ لَمَّا دَنَّتْ وَفَاتَهُ جَاءَتْهُ فَسَلِمَتْ عَلَيْهِ، وَ عَهْدَ إِلَيْهَا وَ عَهْدَتْ إِلَيْهِ، وَ أَنْشَأَ فِي ذَلِكَ النَّاشِي، وَ الْعُونِي، وَ ابْنُ حَمَّادٍ، وَ الْمَغْرِبِيُّ وَ غَيْرُهُمْ.

٤٣١- قَالَ: وَ جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الْحَسَانِ، أَنَّ عَلِيًّا مَضَى فِي لَيْلِهِ إِلَى الْمَدَائِنِ لِتَغْسِيلِ سَلْمَانَ.

٤٣٢- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ ابْنَ هُبَيْرَةَ شَكَاَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَوْقَهُ إِلَى أَوْلَادِهِ، فَأَغْمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ فَتَحَهُمَا فَإِذَا هُوَ بِدَارِهِ فِي الْمَدِينَةِ، وَ عَلَا عَلَى السَّطْحِ فَجَلَسَ هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ نَنْصِرْ فَأَغْمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ فَتَحَهُمَا فَإِذَا هُوَ فِي الْكُوفَةِ فَتَعَجَّبَ.

٤٣٣- قَالَ: وَ أَخْرَجَ خَطِيبُ دِمَشْقَ السَّافِعِيُّ فِي قِتَالِهِ لِلْخَوَارِجِ لَمَّا قَالَ لَهُ رَجُلٌ: قَدْ عَبَّرُوا النَّهْرَ هَارِبِينَ، فَقَالَ: لَا يَعْجُرُونَ وَ لَا يَبْلُغُونَ قَصِيرَ كَشِيرِي حَتَّى يَقْتُلَ اللَّهُ مُقَاتِلَهُمْ عَلَى يَدَيَّ، فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ إِلَّا أَقْلٌ مِنْ عَشْرِهِ، وَ لَا يَقْتُلُ مِنْ أَصْحَابِي إِلَّا أَقْلٌ مِنْ عَشْرِهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٣).

٤٣٤- قَالَ: وَ أَسْنَدَ صَاحِبُ النُّخَبِ إِلَى الْكَلْبِيِّ إِلَى أَبِي صَالِحٍ: إِنَّ الصَّحَابَةَ اجْتَمَعَتْ فَقَالَتْ: الْأَلِفُ أَكْثَرُ دُخُولًا فِي الْكَلَامِ فَارْتَجَلْ عَلَيْهِ السَّلَامُ خُطْبَةَ الْمُؤَنَقَةِ، أَوْلَاهَا

ص: ٥٤٦

١- ١) الصراط المستقيم: ٢٠٢.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ١/٢٠٤.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ج ١/١٠٤.

حَمَدْتُ مَنْ عَظَّمَتْ مِنتَهُ، وَ سَبَّغَتْ نِعْمَتَهُ، وَ سَبَّغَتْ رَحْمَتَهُ غَضَبَهُ، إِلَى آخِرِهِمَا لَمْ يُوحِدْ فِيهَا أَلْفٌ، ثُمَّ ارْتَجَلَ آخِرَى خَالِيَهُ مِنْ  
النَّقْطِ (١).

٤٣٥-قَالَ: وَ أَسْنَدَ النَّيْشَابُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِّيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ: يَا عَلِيُّ قُمْ  
فَانظُرْ إِلَى كَرَامَتِكَ عَلَى اللَّهِ، وَ كَلِمِ الشَّمْسِ، فَقَامَ وَ سَلَّمَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيَّهُ، وَ حُجَّتَهُ عَلَى  
خَلْقِهِ (٢).

٤٣٦-قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ حَبِيلٍ عَنْ مَشِيخَتِهِ: أَنَّهُ انْقَلَعَ بَابُ حَبِيبٍ، فَحَمَلَهُ سَبْعُونَ رَجُلًا فَكَانَ جَهْدَهُمْ أَنْ أَعَادُوهُ (٣).

٤٣٧-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْحَافِظُ أَنَّهُ لَمَّا اقْتَلَعَهُ دَحَا بِهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَ لَمْ يُطِقْ حَمَلَهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا قَالَ: وَ قَالَ الْبُسَيْطِيُّ فِي كِتَابِ الدَّرَجَاتِ:  
كَانَ وَزْنُ حَلَقَتِهِ أَرْبَعُونَ مَنًا فَهَزَّهُ حَتَّى ظَنُّوا زَلْزَلَةً، ثُمَّ هَزَّهُ أُخْرَى فَاقْتَلَعَهُ وَ دَحَا بِهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا (٤).

٤٣٨-قَالَ: وَ قَالَ الطَّبْرِيُّ صَاحِبُ الْمُسْتَرْشِدِ حَمَلَهُ بِشِمَالِهِ وَ هُوَ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ فِي خَمْسَةِ أَشْبَارٍ فِي أَرْبَعَةِ أَصَابِعٍ، وَ كَانَ صَخْرًا صَلْدًا،  
فَأَثَرَتْ إِبْهَامُهُ فِيهِ، وَ حَمَلَهُ بِغَيْرِ مَقْبِضٍ، وَ قَالَ مَيْتَمٌ كَانَ مِنْ صِيْحَرِهِ وَاحِدَهُ، [قَالَ]: وَ قِيلَ كَانَ طُولُ الْبَابِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ وَ عَرَضُ  
الْخَنْدَقِ عَشْرُونَ، فَوَضَعَ عَلَى طَرَفِ الْخَنْدَقِ جَانِبَهَا وَ ضَبَطَ الْآخَرَ بِيَدِهِ حَتَّى عَبَرَ الْجَيْشُ وَ هُوَ ثَمَانِيَةَ آلَافٍ وَ سَبْعُمَائِهِ رَجُلٍ. قَالَ:  
وَ رَوَى أَنَّ بَعْضَ الصَّخَرِ أَبِيهِ قَالَ: مَا عَجَبْنَا مِنْ قُوَّتِهِ وَ حَمَلِهِ وَ رَمِيهِ، بَلْ مِنْ وَضْعِ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ طَرَفِهِ! قَالَ: وَ هَذَا كُلُّهُ خَرَقُ  
الْعِيَادَاتِ لَا- يَنْفِقُ إِلَّا لِنَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ وَ لَمَّا لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا اتَّفَقًا، كَانَ وَصِيًّا التَّزَامًا، وَ قَدْ أَنْشَدَتِ الْفُضَّلَاءُ وَ الشُّعْرَاءُ مِثْلَ إِحْدَاهُم مِثْلُ  
الْوَرَّاقِ، وَ النَّاشِي، وَ ابْنِ حَمَادٍ، وَ الْعَوْنِيِّ، وَ ابْنِ الْعُلُوْبِيِّ، وَ الْحَمِيرِيِّ، وَ تَاجِ الدِّينِ وَ ابْنِ مَكِّيٍّ (٥).

٤٣٩-قَالَ: وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَرَادَ قَوْمٌ بِنَاءَ مَسْجِدٍ بِسَاحِلِ عِيدِنِ، فَكَلَّمَا بَنُوهُ سَقَطَ، فَسَأَلُوا أَبَا بَكْرٍ،  
فَحَطَبَ وَ سَأَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُمْ شَيْئًا فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِحْفَرُوا تَجِدُوا قَبْرَيْنِ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِمَا: أَنَا رَضْوَى وَ أُخْتِي حَبِي، مِثْنَا  
لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ، فَغَسَلُوهُمَا، وَ [كَفَّنُوهُمَا] وَ صَلُّوا عَلَيْهِمَا، وَ إِذْفَنُوهُمَا، ثُمَّ إِنَّوَا يَقُومُ الْبِنَاءَ، فَوَجَدُوا كَمَا قَالَ (٦).

ص: ٥٤٧

- ١-١) الصراط المستقيم: ج ١/٢٢٢.
- ٢-٢) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٠٧.
- ٣-٣) الصراط المستقيم: ج ٢/٥.
- ٤-٤) الصراط المستقيم: ج ٢/٥.
- ٥-٥) الصراط المستقيم: ج ٢/٦.
- ٦-٦) الصراط المستقيم: ج ٢/ص ١٤.

٤٤٠- قَالَ: وَ ذَكَرَ الشَّرِيفُ النَّسَابَةُ: إِنَّ غُلَامًا طَلَبَ مَالَ أَبِيهِ مِنْ عُمَرَ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ مَاتَ بِالْكَوْفَةِ فَطَرَدَهُ، فَخَرَجَ يَتَطَلَّمُ فَاتَى بِهِ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَبَشَ قَبْرَ أَبِيهِ، وَ أَخْرَجَ مِنْهُ ضِلْعًا لَهُ وَ أَمَرَهُ بِسَمِّهِ، فَفَعَلَ فَخَرَجَ الدَّمُ مِنْ أَنْفِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: وَ بِهَذَا نُسَلِّمُ إِلَيْهِ الْمَالَ؟ فَقَالَ: هُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْكَ وَ مِنْ سَائِرِ الْخَلْقِ، ثُمَّ أَمَرَ الْحَاضِرِينَ بِسَمِّهِ فَلَمْ يَنْبَعِثِ الدَّمُ، فَأَعَادَهُ إِلَى الْغُلَامِ فَانْبَعَثَ الدَّمُ، فَسَلَّمَ إِلَيْهِ مَالَ أَبِيهِ، وَ قَالَ: وَ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَ لَا كَذِبْتُ (١).

٤٤١- قَالَ: وَ رَوَى أَخْطَبُ خُوَارِزْمِ صِيَاخَ نَحْلِ الْمَيْدِينَةِ هَذَا مُحَمَّدٌ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَرَاصِدِ أَنَّ ذَا الْفَقَارِ كَانَ يُحَدِّثُ عَلَيْنًا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ كَلَامَهُ لَهُ (٢).

٤٤٢- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَلَى الْعَامَّةِ: قَدْ جَاءَ فِي كُتُبِكُمْ قَوْلُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْبَيْعَةِ لِعُمَرَ: إِحْلِبْ حَلْبًا لَكَ شَطْرُهُ، أَشَدُّهُ لَهُ الْيَوْمَ يَرُدُّهُ عَلَيْكَ غَدًا (٣).

٤٤٣- قَالَ: وَ قَالَ لِلْخُثَعِمِيِّ: كَأَنِّي بِكَ وَ قَدْ نَفَرْتَ فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ، وَ كَأَنِّي بِحَوَافِرِ خَيْلِي وَ قَدْ شَدَخْتَ رَأْسَكَ فَكَانَ كَمَا قَالَ، قَالَ: وَ قَالَ قَيْصُصُهُ: لِلَّهِ دَرُّ أَبِي الْحَسَنِ مَا حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ كَمَا قَالَ (٤).

٤٤٤- قَالَ: وَ قَدْ أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ قَوْلَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِحَدِيثِهِ: كَيْفَ أَنْتَ وَ قَدْ ظَلَمْتَ الْعُيُونَ الْعَيْنَ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ لَا أَعْلَمُ تَأْوِيلَ كَلَامِكَ، ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُ، بِأَنَّ الْعَيْنَ عَلِيُّ وَ الْعُيُونَ عَيْتِقُ، وَ عُمَرُ، وَ عُثْمَانُ، وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَ عُمَرُ بْنُ الْعِيَاصِ، وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ، وَ أَوَّلُ كُلِّ إِسْمٍ عَيْنٌ (٥).

## الفصل الثالث والخمسون

٤٤٥- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مِنْ أَعْيَانِ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ رِوَايَةٌ وَلِوَالِدِهِ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ رَجُلًا عَنْ حَدِيثٍ فِي الرَّحْبَةِ، فَكَذَّبَهُ، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ كَذَّبْتَنِي فَقَالَ: مَا كَذَّبْتَنِي، قَالَ: فَأَدْعُو اللَّهَ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ قَدْ كَذَّبْتَنِي أَنْ يُعْمِيَ اللَّهُ

ص: ٥٤٨

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٦.

٢-٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٣٣.

٣-٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٢٥.

٤-٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٢١٣ وَ ٢/٢٢٦.

٥-٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/١٢.

بَصْرَكَ، قَالَ: فَدَعَى اللَّهَ أَنْ يُعْمِيَهُ فَعَمِيَ (١).

٤٤٦- وَ يَاسِيَنَادٍ ذَكَرَهُ قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ إِلَى الْفَجْرِ، فَأَقْبَلَتِ الْوُزُّ يَصْحَنَ فِي وَجْهِهِ، فَطَرَدُوهُنَّ عَنْهُ، قَالَ: دَعُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ نَوَائِحُ فَضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ (٢).

## الفصل الرابع والخمسون

٤٤٧- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ فَتْحِ الْمَطَالِبِ فِي سِيَرِهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَنِ يَاسِيَنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَيِّدَةَ الْمَوْذَنِ قَالَ: قَامَ عَلِيٌّ يَنْشُدُ النَّاسَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، فَقَامَ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: كُنْتُ أَنَا فِيمَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ، فَاسْتَشْهَدَنِي، فَكُنْتُ، فَدَعَا عَلِيٌّ فَذَهَبَ بِصَرِي. وَ رَوَى حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ لَهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ إِلَّا أَنَّهُ ضَعَّفَ أَحَدَهُمَا (٣).

٤٤٨- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْحِصْنِ خَرَجَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ، فَقَاتَلَهُمْ، فَضَرَبَهُ يَهُودِيٌّ فَطَرَحَ تَرْسَهُ مِنْ يَدِهِ، فَتَنَاوَلَ عَلِيٌّ أَبَا عَدَّ الْحِصْنِ فَتَتَرَسَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَمْ يَزَلْ فِي يَدِهِ وَ هُوَ يُقَاتِلُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَلْقَاهُ مِنْ يَدِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي نَفَرٍ مَعِيَ سَبْعَةٌ أَنَا ثَامِنُهُمْ نَجَّهْتُ أَنْ نُقَلَّبَ ذَلِكَ الْبَابَ فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نُقَلَّبَهُ (٤).

٤٤٩- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَلِيًّا حَمَلَ الْبَابَ عَلَى ظَهْرِهِ يَوْمَ خَيْبَرَ حَتَّى صَعِدَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ فَفَتَحُوهَا، وَ أَنَّهُمْ جَرُّوهُ بَعْدُ فَلَمْ يَحْمِلْهُ إِلَّا أَرْبَعُونَ رَجُلًا (٥).

٤٥٠- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: لَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَعَشَّى لَيْلَهُ عِنْدَ الْحَسَنِ، وَ الْحُسَيْنِ، وَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِ لُقْمٍ، يَقُولُ يَأْتِنِي أَمْرُ اللَّهِ وَ أَنَا حَمِيصٌ، إِنَّمَا هِيَ لَيْلَةٌ أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَأُصِيبُ مِنَ اللَّيْلِ (٦).

٤٥١- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ الْأَصْبَغِ قَالَ: لَمَّا كَانَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُصِيبَ فِيهَا عَلِيٌّ أَتَاهُ ابْنُ

ص: ٥٤٩

١- ١) تاريخ دمشق: ٤٢/٤٩١، و البدايه و النهايه: ٨/٦.

٢- ٢) ذخائر العقبي: ١١٢.

٣- ٣) المعجم الكبير: ٥/١٧١.

٤- ٤) ذخائر العقبي: ٧٣.

٥- ٥) مصنف ابن أبي شيبة: ٧/٥٠٧.

٦- ٦) كنز العمال: ١٣/١٩٥.

الْتَّبَاحِ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ يُؤَدُّهُ بِالصَّلَاةِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مُتَنَاقِلٌ، فَعَادَ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ وَهُوَ كَذَلِكَ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ الثَّلَاثَةَ فَقَامَ وَهُوَ يَقُولُ: أَشَدُّ حَيَازِيْمَكَ لِلْمَوْتِ فَإِنَّ الْمَوْتَ لَا يَكِيْمَكَ

وَ لَا تَجْرِعُ مِنَ الْمَوْتِ إِذَا حَلَّ بِوَادِيكَ

فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ الصَّغِيرَ شَدَّ عَلَيْهِ ابْنُ مُلْجَمٍ فَضَرَبَهُ.

٤٥٢- وَ يَاسِيْنَادِهِ فِي حَدِيثِ ابْنِ مُلْجَمٍ لَمَّا ضَرَبَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أُتِيَ بِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَيَّرْتَنِي؟ قَالَ: شَحَذْتُ سَيْفِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ أَقْتَلَ بِهِ شَرَّ خَلْقِهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا أَرَاكَ إِلَّا مَقْتُولًا بِهِ فَقُتِلَ بِذَلِكَ السَّيْفِ (١).

### الفصل الخامس والخمسون

٤٥٣- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَهَلْبِيُّ فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْبَيْدَرِيِّ نَقْلًا- مِنْ كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ بَايَعُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى التَّشْيِيمِ، وَ شَرَطَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ خَثْعَمٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبَاعِ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ وَ سُنَّةَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أُدْخِلُ سُنَّةَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ، فَأَبَى الْخَثْعَمِيُّ، وَ أَبِي عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنِّي بَكَ وَ قَدْ نَفَرْتُ فِي هَيْدِهِ الْفِتْنَةِ، وَ كَأَنِّي بِحَوَافِرِ خَيْلِي قَدْ شَدَخْتُ وَجْهَكَ! فَلَحِقَ بِالْخَوَارِجِ فَقُتِلَ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ قَالَ: قَالَ قَبِيصَةُ: فَرَأَيْتَهُ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ قَتِيلًا قَدْ وَطِئَتِ الْخَيْلُ وَجْهَهُ وَ شَدَخَتْ رَأْسَهُ، وَ قَدْ مُثِّلَتْ بِهِ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قُلْتُ: لِلَّهِ دَرُّ أَبِي الْحَسَنِ مَا حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ (٢).

### الفصل السادس والخمسون

٤٥٤- وَ رَوَى عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْدِيُّ فِي كِتَابِ مُرُوجِ الذَّهَبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمْتُ مِنْ مَكَّةَ بَعِيدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ، فَجِئْتُ عَلِيًّا أَدْخُلُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لِي: عِنْدَهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَجَلَسْتُ بِالْبَابِ سَاعَةً فَخَرَجَ الْمُغِيرَةُ فَسَلَّمَ عَلَيَّ وَ قَالَ: مَتَى قَدِمْتَ؟ قُلْتُ السَّاعَةَ، وَ دَخَلْتُ عَلَيَّ عَلِيٌّ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَ قَالَ: أَيْنَ لَقِيْتَ الزُّبَيْرَ وَ طَلْحَةَ؟ قُلْتُ بِالنَّوَاصِفِ، قَالَ: وَ مَنْ مَعَهُمَا؟ قُلْتُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فِي

ص: ٥٥٠

(١-١) جواهر المطالب: ٢/٩١.

(٢-٢) الإمامه و السياسة: ١/١٦٦.



فَتِيهِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ قُرَيْشُ! أَمَا إِنَّهُمْ لَنْ يَدْعُوا أَنْ يَخْرُجُوا يَقُولُونَ نَطْلُبُ بَدْمَ عُثْمَانَ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ قَتَلَهُ عُثْمَانَ (الْحَدِيثُ) (١).

٤٥٥- قَالَ الْمَسِيْعُودِيُّ: وَ دَخَلَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ مَكَّةَ وَ قَدَ كَانَا إِسْتَأْذَنَا عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْعُمْرَةِ، فَقَالَ لَهُمَا: لَعَلَّكُمْ تُرِيدَانِ الْبَصْرَةَ أَوْ الشَّامَ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ أَنَّهُمَا خَرَجَا بَعَائِشَةَ إِلَى الْبَصْرَةِ (٢).

## الفصل السابع و الخمسون

٤٥٦- وَ رَوَى الْفَخْرُ الرَّازِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ الْمَوْسُومِ بِمَفَاتِيحِ الْغَيْبِ قَالَ: يُزَوَى أَنْ وَاحِدًا مِنْ مُجِبِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِرَقَ وَ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ فَأَتَى بِهِ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَسْرَقْتَ؟ قَالَ: بَلَى، فَقَطَعَ يَدَهُ فَأَنْصَرَفَ مِنْ عِنْدِ عَلِيٍّ فَلَقِيَهُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ، وَ ابْنَ الْكَوَّاءِ، فَقَالَ ابْنُ الْكَوَّاءِ: مَنْ قَطَعَ يَدَكَ؟ قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَعْسُوبُ الْمُسْلِمِينَ، وَ حَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَ حَتَنَ الرَّسُولِ، وَ زَوْجَ الْبُتُولِ، فَقَالَ: قَطَعَ يَدَكَ وَ تَمِيدُحُهُ؟ فَقَالَ: وَ لِمَ لَا أَمْدُحُهُ وَ قَدْ قَطَعَ يَدِي بِحَقِّ، وَ حَلَّصَنِي مِنَ النَّارِ، فَسَمِعَ ذَلِكَ سَلْمَانَ فَأَخْبَرَ بِهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَا الْأَسْوَدَ وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى سَاعِدِهِ، وَ غَطَّاهُ بِمِنْدِيلٍ وَ دَعَا بِدَعَوَاتٍ فَسَمِعْنَا صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ إِزْفَعَ الرِّدَاءَ عَنِ الْيَدِ، فَفَرَعَاهُ فَإِذَا الْيَدُ قَدْ بَرَّتْ بِإِذْنِ اللَّهِ (٣).

## الفصل الثامن و الخمسون

٤٥٧- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ جُمْلَةً كَثِيرَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ ذَكَرَ فِي خَبَرِ رَدِّ الشَّمْسِ، قَالَ: رَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي الْمَنَاقِبِ، وَ أَبُو إِسْحَاقَ الثُّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَنْدَةَ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّطْنِزِيُّ فِي الْخَصَائِصِ، وَ الْخَطِيبُ فِي الْمَازْبِعِينَ، وَ أَبُو أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ فِي تَارِيخِ جُرْجَانَ رَدِّ الشَّمْسِ لِعَلِيٍّ، قَالَ: وَ لِأَبِي بَكْرٍ الْوَرَّاقِ كِتَابُ طُرُقٍ مِنْ رَوَى رَدِّ الشَّمْسِ، وَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَعَلِيٍّ مُصَنَّفٌ فِي جَوَازِ رَدِّ الشَّمْسِ، وَ لِأَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ كَانِيٍّ مَسْأَلَةٌ فِي تَصْحِيحِ رَدِّ الشَّمْسِ، وَ تَرْغِيمِ النَّوَاصِبِ الشَّمْسِ، وَ لِأَبِي الْحَسَنِ الشَّاذَانَ كِتَابُ بَيَانِ رَدِّ الشَّمْسِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ الشَّمْسَ رُدَّتْ عَلَيْهِ مَرَارًا، الَّذِي رَوَاهُ سَلْمَانُ وَ يَوْمَ

ص: ٥٥١

١- (١) تاريخ الطبري: ٣/٤٦١.

٢- (٢) شرح نهج البلاغه: ١/٢٣٢.

٣- (٣) نهج الإيمان: ٦٤٦، و مناقب آل أبي طالب: ٢/١٦٠.

الْبَسَاطِ، وَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَ يَوْمَ قَرْفِيسَاءَ وَ يَوْمَ بَرَاثَا، وَ يَوْمَ الْغَاضِيَةِ رِيَّهِ، وَ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ وَ يَوْمَ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، وَ يَوْمَ صِفِّينَ، وَ فِي النَّجْفِ، وَ فِي بَنِي مَازِنٍ، وَ بِوَادِي الْعَقِيقِ، وَ بَعِيدِ أُحُدٍ (١). وَ رَوَى الْكَلْبِيُّ فِي الْكَافِي أَنَّهَا رَجَعَتْ بِمَسْجِدِ الْفَضِيحِ بِالْمَدِينَةِ، وَ أَمَّا الْمَعْرُوفُ مَرَّتَانِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِكَرَاعِ الْغَمِيمِ وَ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِبَابِلَ، ثُمَّ ذَكَرَ عِدَّةَ رِوَايَاتٍ.

٤٥٨- ثُمَّ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ قَالَ: كَلَّمَتِ الشَّمْسُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَهَا بِالتَّفْصِيلِ وَ هُوَ طَوِيلٌ، ثُمَّ قَالَ: وَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَيْبَةَ الدَّيْلَمِيُّ وَ عَبْدُوسُ الْهَمْدَانِيُّ، وَ الْخَطِيبُ الْخُوَارِزْمِيُّ مِنْ كُتُبِهِمْ، وَ أَجَازَنِي جَدِّي الْكَيَا شَهْرَ آشُوبَ وَ مُحَمَّدُ الْفَتَّالُ مِنْ كُتُبِ أَصْحَابِنَا، نَحْوُ: ابْنِ قَوْلُونِهِ، وَ الْكَشِّيِّ وَ الْعَبْدَكِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، وَ أَبِي ذَرٍّ وَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ عَلِيٍّ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ كَلَامِ الشَّمْسِ (٢).

٤٥٩- قَالَ: وَ رَوَى الْكَلْبِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ اجْتَمَعَتِ الصَّحَابَةُ فَتَذَاكَرُوا أَنَّ الْأَلْفَ أَكْثَرُ دُخُولًا فِي الْكَلَامِ فَارْتَجَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْخُطْبَةَ الْمُونِقَةَ الَّتِي أَوْلَاهَا: حَمِدْتُ مَنْ عَظَّمْتَ مِنْتَهُ، وَ سَبَّغْتَ نِعْمَتَهُ، وَ سَبَقَتْ رَحْمَتُهُ وَ تَمَّتْ كَلِمَتُهُ، وَ نَفَذْتَ مِثْقَالَ مِثْقَالِهِ، وَ بَلَغْتَ قَضِيَّتَهُ، إِلَى آخِرِهَا، ثُمَّ ارْتَجَلَ خُطْبَةً أُخْرَى مِنْ غَيْرِ النَّقْطِ الَّتِي أَوْلَاهَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ أَهْلِ الْحَمِيدِ وَ مَأْوَاهُ، وَ لَهُ أَوْكَادُ الْحَمِيدِ وَ أَحْلَاهُ وَ أَسِيرِعُ الْحَمِيدِ وَ أَسِيرَاهُ، وَ أَطَهَّرُ الْحَمِيدِ وَ أَسِيمَاهُ، وَ أَكْرَمُ الْحَمِيدِ وَ أَوْلَاهُ إِلَى آخِرِهَا، وَ قَدْ أوردتُهُمَا فِي الْمَكُونِ وَ الْمَحْزُونِ (٣).

٤٦٠- قَالَ: وَ فِي حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الْأَفْلَحِ، قَالَ: ضَلَّتْ لِي فَرَسٌ نِصْفَ اللَّيْلِ فَاتَيْتُ بَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا وَصَلْتُ الْبَابَ خَرَجَ إِلَيَّ قَتْبَرٌ، فَقَالَ لِي يَا ابْنَ الْأَفْلَحِ الْحَقُّ فَرَسَكَ، فَخَذَهُ مِنْ عَوْفِ بْنِ طَلْحَةَ الْأَسَدِيِّ (٤).

٤٦١- وَ رَوَى أَنَّهُ كَذَّبَ مَنْ أَخْبَرَهُ بِمَوْتِ مُعَاوِيَةَ، وَ أَخْبَرَ أَنَّ الْأُمَّةَ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ.

٤٦٢- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا عَمَّارُ قُمْ إِلَى بَيْتِ الْمِيَالِ، فَأَعْظِ النَّاسَ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ، وَ ارْفَعْ لِي ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَوَجَدُوا

ص: ٥٥٢

١- ١) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٤٣.

٢- ٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٤٩.

٣- ٣) مناقب آل أبي طالب: ١/٣٢٦.

٤- ٤) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٥.

فِيهِ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ، وَوَحَدُوا النَّاسَ مِائَةَ أَلْفٍ، فَقَالَ عَمَّارٌ: جَاءَ وَاللَّهِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ، وَاللَّهُ مَا عَلَّمَ بِالْمَالِ وَلَا بِالنَّاسِ، وَإِنَّ هَذِهِ لَأَيُّهُ وَجِبَتْ بِهَا عَلَيْكُمْ طَاعَةُ هَذَا الرَّجُلِ (١).

٤٦٣-قَالَ: وَنَقَلَتِ الْمُرْجِئَةُ وَالنَّاصِبِيَّةُ عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ تَوَجَّهَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَمَعَهُ كِتَابٌ قَدْ أَخْفَاهُ فِي قُرَابِ سَيْفِهِ فَأَخْبَرَهُ بِهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٤٦٤-وَعَنِ الْأَضْبَعِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ، وَرِيدَلُ لَهُ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: صَدَقْتَ (٣).

٤٦٥-وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: حَضَرْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ وَجَّهَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ فَقَالَ لَهُ: أُحْكَمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَلَمَّا أَذْبَرَ، قَالَ: كَأَنِّي بِهِ وَقَدْ خُدِعَ، قُلْتُ: فَلِمَ تُوَجَّهُ؟ فَقَالَ: لَوْ عَمِلَ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ بِعِلْمِهِ مَا احْتَجَّ عَلَيْهِمُ بِالرُّسُلِ (٤).

٤٦٦-قَالَ: وَفِي مُسْنَدِ الْعَشْرَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَنَّهُ قَالَ أَبُو الْوَضِيِّ غِيَاثًا كُنَّا عَامِدِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا بَلَّغْنَا مَسِيرَةَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ مِنْ حَرُورًا شَدَّ عَنَّا أَنْاسٌ كَثِيرَةٌ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَا يَهُولَنَّكُمْ أَمْرُهُمْ فَإِنَّهُمْ سَيَرْجِعُونَ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٥).

٤٦٧-وَعَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ إِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ دَخَلَ عَلَيْهِ عُتُقٌ مِنَ النَّارِ مَمْدُودَةٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحْرِقُهُ! وَلَا يُدْفَنُ إِلَّا وَهُوَ فَحْمَةٌ سُودَاءٌ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ (٦).

٤٦٨-وَيَأْسِيَادِ ذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ: إِنَّكَ سَيَتَعَمَّرُ وَتُحْمَلُ إِلَى مَدِينَةٍ يَنْبِيهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ تُسَمَّى فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ بَغْدَادَ، مَا تَرَى هَذِهِ الْأَرْضَ وَلَا تَصِلُ إِلَيْهَا، تَمُوتُ بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ الْمَدَائِنُ فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَهُ دَخَلَ الْمَدَائِنَ مَاتَ (٧).

ص: ٥٥٣

١-١) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٦.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٦.

٣-٣) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٧.

٤-٤) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٨.

٥-٥) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٨.

٦-٦) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٩.

٧-٧) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٩.

٤٦٩- وَعَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ الْيَسَعِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خَيْرٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ بِأَرْضِ بَغْدَادَ فَقَالَ: مَا تُدْعَا هَذِهِ الْأَرْضُ؟ قَالُوا: بَغْدَادُ قَالَ: نَعَمْ تُبْنَى هَاهُنَا مَدِينَةٌ وَذَكَرَ وَصَفَهَا (١).

٤٧٠- وَنَقَلَ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ حَدِيثَ الْمُعَمَّرِ أَبِي الدُّنْيَا، وَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ سَيَتَعَمَّرُ، وَ سَيَمَاهُ بِالْمُعَمَّرِ، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ مَاتَ سَنَةَ سَبْعَةٍ وَ عَشْرِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ، وَ أَنَّهُ كَانَ وُلِدَ فِي أَيَّامِ أَبِي بَكْرٍ (٢).

٤٧١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَيْسِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَتَى مَوْضِعًا فَرَكَلَ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ فَأَنْبَجَسَتْ عَيْنُ خَرَّارَةَ (٣).

٤٧٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ: لَنْظَهَرَنَّ عَلَى هَذِهِ الْفِرْقَةِ، وَ لَنْقُتَنَّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ (٤).

٤٧٣- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ: لَنْفُتَنَّ الْبُصْرَةَ، وَ لِيَأْتِيَنَّكُمُ الْيَوْمَ مِنَ الْكُوفَةِ ثَمَانِيَةُ آلَافِ رَجُلٍ وَ بُضْعٌ وَ ثَلَاثُونَ رَجُلًا فَكَانَ كَمَا قَالَ (٥).

٤٧٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَخْبَرَ حُجْرًا الْبَيْدَرِيَّ بِأَنَّهُ يُدْعَا إِلَى سَيْبِهِ وَ الْبِرَاءَةِ مِنْهُ، وَ أَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِ الْحَجَّاجُ. وَ رَوَى عَدَّهُ أَحَادِيثَ فِي أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ أَصْحَابَهُ بِمَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَلَايَا وَ الْقَتْلِ، فَيَقْعُ كَمَا قَالَ (٦).

٤٧٥- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ، وَ مِنَ التَّارِيخِ عَنِ النَّسَوِيِّ عَنِ رَزِينِ الْغَافِقِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ سَيُقْتَلُ مِنْكُمْ سَبْعَةُ نَفَرٍ بَعْدَ رَأْيِ مِثْلِهِمْ كَمَثَلِ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ فَقُتِلَ حُجْرٌ وَ أَصْحَابُهُ (٧).

٤٧٦- وَ مِنْ فَصَائِلِ الْعَشْرَةِ، وَ تَارِيخِ الْخَطِيبِ عَنِ زَادَانَ أَنَّهُ كَذَبَهُ رَجُلٌ فِي حَدِيثِهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَدْعُو اللَّهَ إِنْ كُنْتَ كَذَبْتَنِي أَنْ يُعْمِيَ اللَّهُ بَصْرَكَ؟ قَالَ نَعَمْ، فَدَعَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى عَمِيَ بَصْرُهُ (٨).

ص: ٥٥٤

١-١) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٩.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٠.

٣-٣) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠١.

٤-٤) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٤.

٥-٥) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٤.

٦-٦) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٥.

٧-٧) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٧.

٨-٨) مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٢.

٤٧٧-قَالَ: وَ دَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي زُبَيْدٍ وَ كَانَ فِي وَجْهِهِ خَالٌ فَتَفَسَّى فِي وَجْهِهِ حَتَّى اسْوَدَّ بِهَا وَجْهُهُ كُلَّهُ (١).

٤٧٨-قَالَ: وَ حَكَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحُكْمٍ فَقَالَ الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ: ظَلَمْتُ وَ اللَّهُ يَا عَلِيُّ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَعَيَّرَ اللَّهُ صُورَتَكَ، فَصَارَ رَأْسُهُ رَأْسَ خَنْزِيرٍ (٢).

٤٧٩- وَ رَوَى أَنَّهُ دَعَا عَلَى رَجُلٍ وَ عَلَى أَوْلَادِهِ بِالْعَمَى فَوَقَعَ ذَلِكَ.

٤٨٠- وَ أَنَّهُ دَعَا عَلَى رَجُلٍ آخَرَ بِالْعَمَى، وَ الْخَرْسِ، وَ الصَّمَمِ، وَ دَاءِ السَّوَةِ فَأَصَابَهُ ذَلِكَ فِي الْحَالِ (٣).

٤٨١- وَ رَوَى أَنَّهُ دَعَا عَلَى بَنِي الْعَبَّاسِ بِالسَّتَاتِ فَلَمْ يَرَبُّوْهُمْ أُمَّ أَبْعَدَ قُبُورًا مِنْهُمْ، فَعَبَدَ اللَّهُ بِالْمَشْرِقِ، وَ مَعْبُدًا بِالْمَغْرِبِ، وَ قَتَمَ بِمَنْفَعِهِ الرُّوَّاحَ، وَ ثَمَامَةَ بِالْأَرْجَوَانِ، وَ مَتَمَّمًا بِالْحَازِرِ وَ نَقَلَ شِعْرًا لِكَثِيرٍ فِي ذَلِكَ (٤).

٤٨٢- وَ مِنْ فَضَائِلِ الْعَشْرَةِ، وَ خَصَائِصِ الْعُلُوِّيَّةِ قَالَ ابْنُ مَسِيكٍ: مَرَرْتُ أَنَا وَ خَالِي أَبُو أُمِّيَّةَ عَلَى دَارٍ فِي حَمَلٍ حَتَّى مِنْ مُرَادٍ فَقَالَ: أَ تَرَى هَذِهِ الدَّارَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ بِهَا وَ هُمْ يَبْنُونَهَا فَسَيَقَطُّ عَلَيْهِ قِطْعَةٌ، فَدَعَا أَنْ لَا يَتِمَّ بِنَاؤُهَا فَمَا وَضَعَتْ عَلَيْهَا لَبَنَةً (٥).

٤٨٣- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ إِحْسًا يَا كَلْبُ فَكَانَ فِي الْحَالِ يَعْوَى.

٤٨٤- وَ رَوَى أَنَّهُ دَعَا عَلَى رَجُلٍ آخَرَ فَصَارَ غُرَابًا أَبْعَعَ. وَ رَوَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جِدًّا فِي إِجَابَةِ دُعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤٨٥- وَ رَوَى أَنَّهُ كَانَ وَ هُوَ طِفْلٌ صَغِيرٌ فِي الْمَهْدِ يَقَطُّعُ الْقِمَاطَ الَّذِي تَشُدُّ بِهِ يَدَهُ وَ الْإِثْنَيْنِ وَ الثَّلَاثَةَ وَ الْأَرْبَعَةَ وَ الْخَمْسَةَ وَ السَّتَّةَ مِنْ أَدِيمٍ وَ حَرِيرٍ، وَ أَنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي الْمَهْدِ وَ رَوَى رِوَايَاتٍ كَثِيرَةً مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ (٦).

٤٨٦- وَ رَوَى أَنَّهُ لَمَّا تَرَعَرَ كَانَ يُصَارِعُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ فَيَضْرَعُهُ، وَ كَانَ يَأْخُذُ مِنَ الْجَبَلِ حَجْرًا وَ يَحْمِلُهُ بِفَرْدِ يَدِهِ ثُمَّ يَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ فَلَا يَقْدِرُ الرَّجُلَانِ وَ الثَّلَاثَةُ عَلَى تَحْرِيكِهِ (٧).

ص: ٥٥٥

١-١ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٣.

٢-٢ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٣.

٣-٣ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٣.

٤-٤ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٤.

٥-٥ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٤.

٦-٦ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢٠.

٧-٧ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢١.

٤٨٧- وَ رَوَى أَنَّهُ قَلَعَ الْأُمِّيَالَ وَ حَمَلَهَا إِلَى الطَّرِيقِ سَبْعَةَ عَشَرَ مِيلاً. يَحْتَاجُ إِلَى الْأَقْوِيَاءِ حَتَّى تَحْرَكَ مِنْهَا قَلْعَهَا وَخِيْدَهُ وَ نَقَلَهَا وَ نَصَبَهَا وَ كَتَبَ هَذَا مِيلَ عَلِيٍّ (١).

٤٨٨- وَ يُقَالُ: إِنَّهُ كَانَ يَتَأَبَّطُ بِاثْنَيْنِ وَ يُدِيرُ وَاحِدًا بِرَجْلِهِ.

٤٨٩- وَ ضَرَبَ يَدَهُ فِي الْأَسْطُوَانَةِ حَتَّى دَخَلَ إِبْهَامُهُ فِي الْحَجَرِ وَ هُوَ بَاقٍ فِي الْكُوفَةِ (٢).

٤٩٠- وَ كَذَلِكَ مَشْهَدُ الْكَفِّ فِي تَكْرِيتِ وَ الْمَوْصِلِ، وَ قَطِيعِهِ الدَّقِيقِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٣).

٤٩١- وَ مِنْهُ أَثَرُ سَيْفِهِ فِي صَخْرِهِ جَبَلِ ثُورٍ.

٤٩٢- وَ أَثَرُ رُمْحِهِ فِي جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ الْعِيَادِيَّةِ، وَ فِي صَخْرِهِ عِنْدَ قَلْعِهِ خَيْبَرٍ، وَ مِنْهُ خَنْمُ الْحَصِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ مَرَّةً مِنْ أَنَّ صَاحِبَهُ الْحَصِيَاءَ ثَلَاثَةً، وَ مَرَّةً مِنْ قَتْلِ الطُّوقِ فِي عُتْقِ خَالِدٍ وَ فَكِّهِ بَعْدَ مَا عَجَزَ النَّاسُ عَنْهُ، وَ رَفَعَ الصَّخْرَةَ عَنِ الْعَيْنِ، وَ رَدَّهَا بَعْدَ عَجْزِ الْعَسْكَرِ عَنْهَا وَ قَلَعَ بَابَ خَيْبَرَ وَ غَيْرِ ذَلِكَ.

٤٩٣- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَكَلَ مِنْ عَنَبٍ وَ رُْمَانٍ فَسَبَّحَ فِي يَدِهِ وَ كَذَا الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، وَ أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا يَأْكُلُ مِنْ هَذَا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ أَوْ وُلْدُ نَبِيٍّ.

## الفصل التاسع و الخمسون

٤٩٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْيَقِينِ بِاخْتِصَاصِ عَلِيٍّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ لِمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَنَا صَخْرَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِنَا عَلَيْهَا إِسْمُ سَيِّدَتِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ نَحْنُ نَطْلُبُهَا فَلَا نَجِدُهَا، فَبِأَن كُنْتَ إِمَامًا فَأَوْجِدْنَا إِيَّاهَا، فَسَارَ بِهِمْ، وَ إِذَا بِجَبَلٍ مِنْ رَمْلِ عَظِيمٍ، فَقَالَ أَيُّهَا الرَّيْحُ انْسِبِي فِي الرَّمْلِ عَنِ الصَّخْرَةِ بِحَقِّ إِسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، فَمَا كَانَ إِلَّا سَاعَةً حَتَّى نَسِيتِ الرَّمْلَ وَ ظَهَرَتِ الصَّخْرَةُ فَأَعْصُوبَ عَلَيْهَا أَلْفَ رَجُلٍ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى قَلْبِهَا، فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَلَبَهَا، فَوَجَدُوا فِيهَا إِسْمَ سَيِّدَتِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ هُمْ أَصْحَابُ الشَّرَائِعِ (٤).

٤٩٥- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ رَأَى أَسَدًا وَ هُوَ فِي الطَّرِيقِ فَكَلَّمَهُ، وَ قَالَ:

ص: ٥٥٦

١-١ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢١.

٢-٢ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢١.

٣-٣ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢١.

٤-٤ اليقين: ٢٥٣.

إِنْطِقْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى فَنَطَقَ وَكَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ.

٤٩٦- وَ يَاسِيَنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَشِيْعِي عَلَى الصَّفَا بِمَكَّةَ، وَإِذَا هُوَ بِدُرَّاجٍ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الدَّرَّاجُ، فَقَالَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ كَلَامٌ طَوِيلٌ جَرَى بَيْنَهُمَا (١).

٤٩٧- وَ يَاسِيَنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ رَجُلًا وَ امْرَأَةً اخْتَصَمَا فِي جَمَلٍ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَكَلَّمْ أَيُّهَا الْجَمَلُ لِمَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرَ الْوَصِيِّينَ أَنَا لِهَذِهِ الْمَرْأَةِ مِنْذُ بَضْعِ عَشْرَةِ سِنِينَ (٢).

٤٩٨- وَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى الْأَقْسَاسِيِّ فِي تَفْسِيرِ قِصَّةِ يَدِهِ السَّلَامِيِّ يَاسِنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ مَاءَ الْفِرَاتِ زَادَ فَشَكَوًا إِلَيْهِ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ بِالْعِبْرَانِيِّ، فَتَقَصَّ الْفِرَاتُ ذِرَاعًا، فَقَالَ حَسْبُكُمْ؟ قَالُوا: زِدْنَا، فَضْرَبَهُ بِقَضِيبٍ وَإِذَا الْحِيتَانُ فَاعْرَهُ أَفْوَاهَهُمَا، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهَا تَكَلَّمَتْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: إِنَّ ذُنْبًا نَطَقَ لَهُ، وَ كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٣).

## الفصل الستون

٤٩٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ كَأَحْيَاءِ الْمَوْتَى، وَ تَهْدِيدِهِ الْجَنِّ حَتَّى رَدُّوا طَعَامَ الْيَهُودِيِّ، وَ كَلَامِ الثُّعْبَانِ وَ رَدِّ الشَّمْسِ، وَ مَعْرِفَةِ اللَّغَاتِ، وَ اخْتِصَارِ الْأَشْجَارِ إِلَيْهِ بِسَهْلَةٍ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤).

## الفصل الحادي و الستون

٥٠٠- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَقْصِدِ الرَّاغِبِ فِي فَصَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَاسِيَنَادٍ تَقَدَّمَ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ وَلَاذِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِي آخِرِهِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ قَرَأَ حِينَ طُفُوئِيهِ عِنْدَ وَلَاذَتِهِ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ، وَ الزَّبُورَ، وَ الْقُرْآنَ وَ تَكَلَّمَ بِالْوَحْدَانِيَّةِ.

٥٠١- وَ رَوَى مُرْسَلًا عَنْ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ جَعْدَةَ

ص: ٥٥٧

١- (١) اليقين: ٢٦٦.

٢- (٢) اليقين: ٢٦٩.

٣- (٣) اليقين: ١٥٥.

٤- (٤) إثبات الوصية: ١٣٠، ١٢٨.

تَعَلَّمَ أَنَّ أَبَاهَا خَالَفَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبِيكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَكَانَ أَبُوكَ يَسْتَمِيهِ عُنُقَ النَّارِ فَسَيْلٌ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ الْأَشْعَثَ إِذَا حَضَرَ رْتَهُ الْوَفَاءُ دَخَلَ عَلَيْهِ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحْرِقُهُ وَقَتَ وَفَاتِهِ فَلَا يُدْفَنُ إِلَّا وَهُوَ فَحَمَهُ سُودَاءٌ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ الْأَشْعَثُ أَبْصَرَهُ سَائِرٌ مِنْ حَضْرِهِ وَقَدْ دَخَلَتْ عَلَيْهِ الْعُنُقُ حَتَّى أَحْرَقَتْهُ وَهُوَ يَصِيحُ وَيَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالنُّبُورِ مِنْ بُغْضِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مُخَالَفَتِهِ (١).

## الفصل الثاني و الستون

٥٠٢- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُزْتَضَى عِلْمَ الْهُدَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُسَوِّىِّ فِي شَرْحِ بَابِهِ السَّيِّدِ الْحَمِيرِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ سَرَى فِيمَا يَسِيرُ بِلَيْلِهِ

«الْأَبْيَاتِ الْأَتِيهِ» هَذِهِ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ جَاءَتْ بِهَا الرِّوَايَةُ، فَإِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيَّ رَوَى عَنْ شُيُوخِهِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نُرِيدُ صَفِينَ فَمَرَرْنَا بِكَرْبَلَاءَ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ أَيْنَ هَاهُنَا؟ هَاهُنَا [وَاللَّهُ] أَمْصَارُ الْحُسَيْنِ وَ أَصِيحَابِهِ، ثُمَّ سَرَرْنَا يَسِيرًا، فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَاهِبٍ فِي صَوْمَعَةٍ وَ قَدْ تَقَطَّعَ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ أَخَذَ طَرِيقَ الْبَرِّ، وَ تَرَكَ الْفَرَاتَ عَيْنًا فَدَنَا مِنَ الرَّاهِبِ وَ هَتَفَ بِهِ، فَأَشْرَفَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَالَ: يَا رَاهِبُ! هَلْ قُرْبَ قَائِمِكَ مَاءٌ فَقَالَ: لَا فَسَارَ قَلِيلًا. ثُمَّ نَزَلَ بِمَوْضِعٍ فِيهِ رَمْلٌ، فَأَمَرَ النَّاسَ فَزَلُّوا وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَبْحَثُوا ذَلِكَ الرَّمْلَ، فَأَصَابُوا تَحْتَهُ صِخْرَةً بَيْضَاءَ فَاقْتَلَعَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ وَ دَحَاهَا، وَ إِذَا تَحْتَهَا مَاءٌ أَرَقُّ مِنَ الزُّلَالِ، وَ أَعْدَبُ مِنْ كُلِّ مَاءٍ فَشَرِبُوا وَ اِزْتَوُوا وَ حَمَلُوا مِنْهُ، وَ رَدَّ الصِّخْرَةَ وَ الرَّمْلَ كَمَا كَانَ، فَسَرَرْنَا قَلِيلًا، وَ قَدْ عَلِمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ مَكَانَ الْعَيْنِ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِحَقِّي عَلَيْكُمْ إِلَّا رَجَعْتُمْ إِلَى مَوْضِعِ الْعَيْنِ فَنَظَرْتُمْ هَلْ تَقْدِرُونَ عَلَيْهَا فَرَجَعَ النَّاسُ يَقِفُونَ الْأَثَرَ إِلَى مَوْضِعِ الرَّمْلِ فَبَحَثُوا ذَلِكَ الرَّمْلَ فَلَمْ يُصَبِّوا الْعَيْنَ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا وَ اللَّهِ مَا أَصَابَنَا، وَ لَا نَدْرِي أَيْنَ هِيَ! قَالَ: فَأَقْبَلَ الرَّاهِبُ فَقَالَ: إِشْهَدْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي عَنْ جَدِّي وَ كَانَ مِنْ حَوَارِيِّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ تَحْتَ هَذَا الرَّمْلِ عَيْنًا مِنْ مَاءٍ أْبْيَضَ مِنَ الثَّلْجِ، وَ أَعْدَبَ مِنْ كُلِّ مَاءٍ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ (الْحَدِيثُ) (٢).

## الفصل الثالث و الستون

٥٠٣- وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ بَاقِرُ الْمَجْلِسِيِّ، فِي كِتَابِ بَحَارِ الْأَنْوَارِ قَالَ:

ص: ٥٥٨

١- (١) البحار: ٤١/٣٠٧.

٢- (٢) مدينه المعاجز: ١/٤٩٧.



وَحَدَّثْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْمُعَافَا عَنْ وَكِيعٍ،  
عَنْ زَادَانَ، عَنْ سِلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَحِبُّ أَنْ أَرَى مِنْ  
مُعْجَزَاتِكَ شَيْئًا؟ قَالَ أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَامَ وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَخَرَجَ إِلَيَّ وَتَحْتَهُ فَرَسٌ أَذْهَمٌ، وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ أَيْضٌ، وَفَلَنْسُوهُ يَبِضَاءٌ،  
ثُمَّ نَادَى يَا قَتْبُ أَخْرِجْ لِي ذَلِكَ الْفَرَسَ، فَأَخْرَجَ فَرَسًا آخَرَ أَذْهَمَ، فَقَالَ: إِذْكَبَ، قَالَ سِلْمَانُ: فَرَكَبْتُهُ فَإِذَا لَهُ جَنَاحَانِ مُلْتَصِقَانِ إِلَيَّ  
جَنِيئِهِ، قَالَ: فَصَاحَ بِهِ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَعَلَّقَ فِي الْهَوَاءِ، وَكُنْتُ أَسْمَعُ حَفِيفَ أَجْنِحَةِ الْمَلَائِكَةِ وَتَسْبِيحَهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، ثُمَّ  
خَطُونَا عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ مَوَّاجٍ، فَنَظَرُ إِلَيْهِ الْإِمَامُ شِزْرًا فَسَكَنَ الْبَحْرُ مِنْ غَلِيَانِهِ، ثُمَّ قَبَضَ عَلَى يَدِي وَسَارَ عَلَيَّ وَجْهَ الْمَاءِ، وَالْفَرَسَانِ  
تَتَّبَعَانِنَا لَا يَقُودُهُمَا أَحَدٌ، فَوَ اللَّهُ مَا ابْتَلَتْ أَقْدَامُنَا، وَلَا حَوَافِرُ الْخَيْلِ. قَالَ سِلْمَانُ: فَعَبَّرْنَا ذَلِكَ الْبَحْرَ، وَرُفِعْنَا إِلَى جَزِيرِهِ كَثِيرِهِ  
الْأَشْجَارِ، وَإِذَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ بِلَا صِدْعٍ وَلَا زَهْرٍ، فَهَزَّهَا بِقَضِيْبٍ كَانَ فِي يَدِهِ فَانْشَقَّتْ فَخَرَجَ مِنْهَا نَاقَةٌ طُولُهَا ثَمَانُونَ ذِرَاعًا، وَ  
عَرْضُهَا أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، وَخَلْفَهَا قَلُوصٌ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَذُنٌ مِنْهَا وَاشْرَبْ مِنْ لَبِنِهَا، قَالَ سِلْمَانُ: فَدَنَوْتُ مِنْهَا، وَشَرِبْتُ [حَتَّى  
رَوَيْتُ] قَالَ: هَذَا حَسَنٌ يَا سَلْمَانُ؟ قُلْتُ: مُؤَلَّيْ حَسَنٌ، فَقَالَ: تُرِيدُ أَنْ أَرِيكَ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ فَنَادَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ أَخْرِجِي يَا حَسَنَاءُ! فَخَرَجَتْ نَاقَةً طُولُهَا عَشْرُونَ وَمِائَةٌ ذِرَاعٍ، وَعَرْضُهَا سِتُونَ ذِرَاعًا، وَرَأْسُهَا مِنَ الْيَاقُوتِ الْأَحْمَرِ، وَصَدْرُهَا  
مِنَ الْعَبْتَرِ الْأَشْهَبِ، وَقَوَائِمُهَا مِنَ الزَّبْرِجَدِ الْأَخْضَرِ، وَزِمَامُهَا مِنَ الْيَاقُوتِ الْأَصْفَرِ، وَجَبْهَتُهَا الْأَيْمَنُ مِنَ الذَّهَبِ، وَجَبْهَتُهَا الْأَيْسَرُ مِنَ  
الْفِضَّةِ، فَقَالَ: اشْرَبْ يَا سَلْمَانُ مِنْ لَبِنِهَا، قَالَ سِلْمَانُ: فَالْتَقَمْتُ الصَّرْعَ فَإِذَا هِيَ تُحَلِّبُ عَسِيًّا صَافِيًّا مَحْضًا، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي! لِمَنْ  
هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ لَكَ وَلسَائِرِ الشَّيْعَةِ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهَا: إِزْجِي إِلَى الصَّخْرَةِ، فَرَجَعَتْ مِنَ الْوَقْتِ. وَسَارَ بِي فِي تِلْكَ الْجَزِيرَةِ  
حَتَّى وَرَدَ بِي عَلَى شَجَرَةٍ عَظِيمَةٍ عَلَيْهَا طَعَامٌ تَفُوحٌ مِنْهُ رَائِحَةُ الْمِسْكِ، فَإِذَا بِطَائِرٍ فِي صُورِهِ النَّسْرِ الْعَظِيمِ، قَالَ سَلْمَانُ: فَوَثَبَ ذَلِكَ  
الطَّائِرُ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، وَرَجَعَ إِلَيَّ مُوَضِعِهِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هَذِهِ الْمَائِدَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ مَنْصُوبَةٌ فِي هَذَا الْمَكَانِ لِلشَّيْعَةِ مِنْ مَوَالِي  
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قُلْتُ: مَا هَذَا الطَّائِرُ؟ قَالَ: مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. ثُمَّ قَبَضَ عَلَيَّ يَدِي، وَسَارَ إِلَيَّ بِحَرِّ ثَانٍ، فَعَبَّرْنَا، وَإِذَا  
بِجَزِيرَةٍ عَظِيمَةٍ فِيهَا قَصْرٌ لَبَنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبَنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَشُرْفُهَا مِنْ عَقِيقٍ أَصْفَرٍ، وَعَلَى كُلِّ رُكْنٍ مِنَ الْقَصْرِ

سَبْعُونَ صَيْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَأَتَوْا وَسَلَّمُوا، ثُمَّ أذِنَ لَهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى مَوَاضِعِهِمْ، قَالَ: وَدَخَلَ الْقَصِيرَ فَجَعَلَ يَمْشِي حَتَّى وَصَلَ إِلَى آخِرِهِ، فَوَقَفَ عَلَى بَرْكِهِ كَانَتْ فِي الْبُسْتَانِ ثُمَّ صَعِدَ إِلَى قَصْرِ، فَإِذَا كُرْسِيٌّ مِنَ الذَّهَبِ فَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَ أَشْرَفْنَا عَلَى الْقَصْرِ، فَإِذَا بَحْرٌ أَسْوَدٌ يُغَطِّطُ أَمْوَاجُهُ كَالْجِيَالِ الرَّاسِمَاتِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَزْرًا فَسَيَّكَنَ مِنْ غَلِيَانِهِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا الَّذِي غَرِقَ فِيهِ فِرْعَوْنُ وَ مَلَأُوهُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ سِرْنَا فَرَسَخِينَ؟ فَقَالَ: لَقَدْ سِرْتُ خَمْسِينَ أَلْفَ فَرَسَخٍ، وَ دُرْتُ حَوْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ تَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، قَالَ سَيِّلْمَانُ: فَسَمِعْتُ صَائِحًا يَصِيحُ فِي السَّمَاءِ صَدَقْتَ صَدَقْتَ! ثُمَّ نَهَضَ فَرَكِبَ الْفَرَسَ، وَ رَكِبَتْ مَعَهُ، فَصَاحَ بِهِمَا فَطَارَا فِي الْهَوَاءِ، ثُمَّ خَطَوْنَا عَلَى بَابِ الْكُوفَةِ هَذَا كُلُّهُ وَ قَدْ مَضَى مِنَ اللَّيْلِ (١) ثَلَاثَ سَاعَاتٍ، فَقَالَ: أَيُّمَا أَفْضَلُ: مُحَمَّدٌ أَمْ سُلَيْمَانُ؟ قُلْتُ: بَلْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ فَهَذَا آصَفُ بَنُ بَرْخِيَا قَدَرُ أَنْ يَحْمِلَ عَرْشَ بَلْقَيْسَ مِنْ فَارِسَ بِطَرْفِهِ عَيْنٍ وَ لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا! وَ عِنْدِي مِائَةٌ كِتَابٍ وَ أَرْبَعَةٌ وَ عَشْرُونَ كِتَابًا (٢).

٥٠٤- وَ مِنْهُ أَيْضًا رَوَى عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَرْنَا شَيْئًا مِنْ مُعْجَزَاتِكَ؟ إِلَى أَنْ قَالُوا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَوْمُوا عَلَى إِسْمِ اللَّهِ وَ بَرَكَاتِهِ، فَقُمْنَا حَتَّى أَتَى الْجَبَانَ وَ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ مَاءٌ، قَالَ: فَنَظَرْنَا فَإِذَا فِي الْمَوْضِعِ رَوْضَةٌ خَضِرَاءُ ذَاتُ مَاءٍ وَ إِذَا فِي الرُّوضَةِ غُدرَانٌ، وَ فِي الغُدرَانِ، حِيَتَانٌ، فَقُلْنَا: وَ اللَّهُ إِنَّهَا دَلَالَةٌ لِإِمَامِهِ فَأَرْنَا غَيْرَهَا، فَقَالَ: حَسْبِيَ اللَّهُ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْجَبَانَةِ، فَإِذَا قُصُورٌ كَثِيرَةٌ مُكَلَّلَةٌ بِالذَّرِّ وَ الْجَوَاهِرِ وَ الْيَاقُوتِ، وَ أَبْوَابُهَا مِنَ الزَّبَرْجَدِ الْأَخْضَرِ، وَ إِذَا فِي الْقُصُورِ حُورٌ وَ غِلْمَانٌ، وَ أَنْهَارٌ وَ أَشْجَارٌ، وَ طُيُورٌ وَ نَبَاتٌ كَثِيرٌ، فَبَقِينَا مُتَحَيِّرِينَ مُتَعَجِّبِينَ وَ إِذَا وَصِيائِفٌ وَ جَوَارِي فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ اسْتَدَّ شَوْقُنَا إِلَيْكَ، وَ إِلَى شَيْعَتِكَ، ثُمَّ رَكَضَ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ فَانْفَلَقَتِ الْأَرْضُ عَنْ مِثْبَرٍ مِنْ يَاقُوتِ أَحْمَرَ، فَارْتَقَى إِلَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهُ، وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، وَ صَيَّلى عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ: غَمَّضُوا أَعْيُنَكُمْ فَغَمَّضْنَا أَعْيُنَنَا، فَسَمِعْنَا حَفِيفَ أَجْنَحِهِ الْمَلَائِكَةِ بِالتَّسْبِيحِ وَ التَّهْلِيلِ، ثُمَّ قَامُوا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالُوا: مَرْنَا بِأَمْرِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَلِيفَةَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ: ائْتُونِي السَّاعَةَ يَا بَلْقَيْسَ الْأَبَالِسَةَ، وَ فِرْعَوْنَ الْفِرَاعِيَّةَ، قَالَ: فَمَا كَانَ

ص: ٥٦٠

١- ١) في نسخة ثانيه: من النهار.

٢- ٢) بحار الأنوار: ٣٥ ح ٥.

بِأَسْرَعٍ مِنْ طَرْفِهِ عَيْنٍ حَتَّى أَحْضَرُوهُ عِنْدَهُ، وَ سَمِعْنَا صَلَّيْ لَهُ السَّلَاسِلِ، وَ اضْطَكَاكَ الْأَغْلَالِ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ زِدِ الْمَلْعُونَ لَعْنَهُ، وَ ضَاعِفْ عَلَيْهِ الْعَذَابَ، فَلَمَّا جَرَّوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: وَآيِلَاهُ مِنْ ظُلْمِ آلِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَتَعْرِفُونَ هَذَا بِاسْمِهِ وَ جِسْمِهِ (حَسْبِي بِهِ ظ)؟ قُلْنَا نَعَمْ، قَالَ: سَيْلُوهُ حَتَّى يُخْبِرْكُمْ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا إِبْلِيسُ الْأَبَالِسَةُ وَ فِرْعَوْنُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَنَا الَّذِي جَحَدْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَنْكَرْتُ مُعْجَزَاتِهِ، ثُمَّ قَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا قَوْمَ غَمَّضُوا أَعْيُنَكُمْ، فَعَمَّضْنَا أَعْيُنَنَا، فَتَكَلَّمْ بِكَلَامِ خَفِيِّ، فَإِذَا نَحْنُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنَّا فِيهِ لَا قُصُورَ وَ لَا مَاءَ، وَ لَا غُدْرَانَ، وَ لَا أَشْجَارَ (١). أقول: قد اختصرت الحديثين.

## الفصل الرابع و الستون

٥٠٥- وَ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ، فِي مَقَامِ ذِكْرِ مُعْجَزَاتِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ مِنْ ذَلِكَ رَدُّ الشَّمْسِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [وَ بَعْدَ مَوْتِهِ] وَ كَلَامِ الْجُمُوعِ، وَ إِحْيَاءِ الْمَيِّتِ بِصُرْصِيرٍ، وَ ضَرْبِ الْفَرَاتِ بِالْقَضِيبِ وَ بِسَوْطِهِ حَتَّى بَدَتْ حَصِي بَاوُهُ، وَ كَلَامِ أَهْلِ الْكَهْفِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِهِ الثَّابِتَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الْآتِيَةِ (٢).

## الفصل الخامس و الستون

٥٠٦- وَ رَوَى السَّيِّدُ جَلَالُ الدِّينِ فِي كِتَابِ مَنْهَجِ الشَّيْخَةِ حَدِيثَ عَزَاهُ خَيْرٌ يَقُولُ فِيهِ: فَمَضَى عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى أَتَى الْحِضِينَ فَخَرَجَ مَرْحَبٌ وَ عَلَيْهِ دِرْعٌ وَ مِعْفَرٌ، وَ حَجْرٌ قَدْ تَقَبَّهُ مِثْلَ الْبَيْضِ عَلَى رَأْسِهِ، فَاخْتَلَفَا فَضْرَبَهُ عَلِيُّ، فَقَدَّ الْحَجْرَ وَ الْمِعْفَرَ وَ رَأْسَهُ، حَتَّى وَقَعَ السَّيْفُ عَلَى أَضْرَاسِهِ فَخَرَّ صَرِيحاً، وَ انْهَزَمَ مَنْ كَانَ مَعَ مَرْحَبٍ، وَ أَغْلَقُوا بَابَ الْحِضِينَ، فَعَالَجَهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمْ يَتِمَّ كُنُوتُهُ مِنْ فَتْحِهِ، فَجَاءَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَلَعَهُ، وَ أَخَذَهُ وَ جَعَلَهُ جَسِيراً عَلَى الْخَنْدَقِ حَتَّى عَبَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ، وَ ظَفَرُوا بِالْحِضِينَ، وَ أَخَذُوا الْغَنَائِمَ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا دَحَا بِهِ بِمِئْنَاهُ سَبْعِينَ ذِرَاعاً وَ كَانَ يُغْلِقُهُ عَشْرُونَ رَجُلًا وَ رَامَ الْمُسْلِمُونَ حَمْلَ ذَلِكَ، فَلَمْ يُقِلَّهُ إِلَّا سَبْعُونَ رَجُلًا (٣).

ص: ٥٦١

١- (١) البحار: ٤٢/٥٤.

٢- (٢) تقريب المعارف: ١٢٠ و ما بعدها.

٣- (٣) تاريخ الطبري: ٢/٣٠١، و العمدة: ١٥١.

٥٠٧- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ الْبَيْغَاءَ الشَّاعِرَ وَفَدَّ عَلَى بَعْضِ الْمُلُوكِ، فَأَنْزَلَهُ دَارًا، وَ كَانَ الْحَارِسُ يَخْرُجُ كُلَّ لَيْلَةٍ فَيَقُولُ: يَا غَافِلِينَ اذْكُرُوا اللَّهَ، عَلَى يَأْغِضُ مِعَاوِيَةَ لَعَنَهُ اللَّهُ، فَاتَّفَقَ أَنَّ الشَّاعِرَ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَدْ جَاءَهُ هُوَ وَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ذَلِكَ الدَّرْبِ وَ وَجَدَ الْحَارِسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِضْفَعُهُ بِيَدِكَ، فَإِنَّهُ يَسُبُّكَ، فَضَرَبَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَ ائْتَبَهُ الشَّاعِرُ، ثُمَّ سَمِعَ صَوْتًا يَأْحَا مِنْ دَارِ الْحَارِسِ، فَسَأَلَهُمْ الْخَبَرَ؟ فَقَالُوا: إِنَّ الْحَارِسَ قَدْ حَصَلَ لَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ضَرْبُهُ بِقَدْرِ الْكَفِّ وَ هِيَ تَتَشَقَّقُ وَ تَمْنَعُهُ الْقَرَارَ فَلَمْ يَكُنْ وَقْتُ الصَّبَاحِ حَتَّى مَاتَ، وَ شَاهَدَهُ بِذَلِكَ الْحَالِ أَرْبَعُونَ نَفْسًا (١). أقول: وَ قد تقدم في معجزات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ معجز لأمير المؤمنين عليه السَّلَامُ مثل هذا نقلته هناك من إجازة العلامة لبنى زهره فارجع إليها إن شئت.

## الفصل السادس والستون

٥٠٨- وَ رَوَى السَّيِّدُ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ الْمَوْسَوِيِّ، فِي كِتَابِ الْمَجْمُوعِ الرَّائِقِ مِنْ أَرْهِيَارِ الْحِدَائِقِ نَقْلًا- عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدِ الْغَلَابِيِّ عَنْ أَبِي جُبَيْرِ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَرْفَعُهُ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فِي خَبَرِ الْعَمَامَةِ وَ هُوَ طَوِيلٌ جِدًّا يَشْتَمِلُ عَلَى مُعْجَزَاتٍ عَظِيمَةٍ وَ إِنَّ كَانَتْ بِالنَّسْبِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ بِالنَّسْبِ إِلَى قُدْرَةِ اللَّهِ يَسِيرَةً، وَ أَنَا أَذْكَرُ بَعْضَهَا مُخْتَصِرًا لِالْفَاطِمَةِ. قَالَ: إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ نَحْوَ الْمَغْرِبِ، وَ فِيهَا سَحَابَةٌ، وَ إِلَى جَانِبِهَا أُخْرَى، وَ هِيَ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّ نَبِيِّ كَرِيمٍ مَنْ شَكَكَ هَلْكَكَ، ثُمَّ إِنَّ السَّحَابَتَيْنِ صَارَتَا كَبَسَاطٍ وَاحِدٍ ثُمَّ قَالَ لَنَا: قُومُوا فَاجْلِسُوا عَلَى السَّحَابَةِ، فَجَلَسْنَا كُلُّنَا يَعْنِي الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ وَ عَمَّارَ، وَ الْقَمْدَادَ، وَ سَلِمَانَ، ثُمَّ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَكَلَّمَ بِمَا لَا نَفْهَمُهُ، فَدَخَلَتْ رِيحٌ تَحْتَ السَّحَابَةِ فَرَفَعَتْهَا فِي الْهَوَاءِ، وَ إِذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى السَّحَابَةِ الْأُخْرَى جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ مِنْ نُورٍ عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ يَاقُوتِ حَمْرَاءَ وَ فِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ شَرَاكُهُمَا مِنْ يَاقُوتٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَرَاهُمْ خَاتَمَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، ثُمَّ أَرَاهُمْ يَأْجُوجَ وَ مَاجُوجَ، وَ أَنَّهُ أَمَرَ بِشَجْرِهِ فَكَلَّمَتْهُمْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، وَ قَالَتْ لَهُ: لَبَّيْكَ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ وَ خَلِيفَتُهُ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهَا، فَكَانَ لَهَا أُنَيْنٌ وَ حَنِينٌ، وَ كَانَتْ يَابِسَةً

ص: ٥٦٢

فَاخْضَرَّتْ وَ أَوْرَقَتْ وَ أَثْمَرَتْ، ثُمَّ مَرُّوا بِمَلِكٍ فَكَلَّمَهُ وَ شَهِدَ لَهُ بِالْوَصِيَّةِ وَ الْإِمَامَةِ، وَ ذَكَرَ لَهُ كَلَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ ذَكَرَ وَصْفَ يَأْجُوجَ وَ مِأْجُوجَ وَ هُوَ عَجِيبٌ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رِيحُ سَبِّرِي بِنَا إِلَى جَبَلِ قَافٍ، فَسَارَتْ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَيْهِ وَ ذَكَرَ وَصْفَهُ قَالَ: وَ عَلَيْهِ مَلِكٌ قَائِمٌ فِي صُورِهِ بَنَى آدَمَ، فَسَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ: أَ تَأْذُنُ لِي فِي الْكَلَامِ؟ فَقَالَ: أَنَا أُخْبِرُكَ بِمَا تُرِيدُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ ثُمَّ أَخْبَرَهُ ثُمَّ إِنَّ شَجْرَهُ أُخْرَى كَلَّمَتْ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ كَمَانَتْ يَا بَسَّهَ، فَمَسَّحَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ عَلَيْهَا فَخَضِرَتْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: غَمَّضُوا أَعْيُنَكُمْ فَغَمَّضْنَاهَا، ثُمَّ قَالَ: افْتَحُوهَا فَفَتَحْنَاهَا، فَإِذَا نَحْنُ بِمَكَّةَ ثُمَّ أَمَرَ السَّحَابَتَيْنِ فَسَارَتَا بِنَا إِلَى أَنْ وَصَلْنَا إِلَى رَوْضِهِ خَضِرَاءَ وَ فِيهَا شَابٌ، فَقَالَ: هَذَا أَحْيَى صَالِحٌ، ثُمَّ قَامَ وَ قُمْنَا وَ مَشِينَا عَلَى قَافٍ إِلَى بُسْتَانٍ فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَاكِهَةِ، ثُمَّ أَرَاهُمْ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ أَرَاهُمْ أَطْيَارًا تَسْبِيحُ اللَّهَ بِلُغَاتِهَا، وَ تُعْبَانِينَ يَتَمَرَّغَانِ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَ أَنْ سُلَيْمَانَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ يَشْتَمِلُ عَلَى الشَّهَادَةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّهُ وَصِيٌّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: غَمَّضُوا أَعْيُنَكُمْ فَغَمَّضْنَاهَا، ثُمَّ قَالَ: افْتَحُوهَا فَفَتَحْنَاهَا فَإِذَا نَحْنُ بِمَدِينَةِ لَمْ نَرِ أَكْبَرَ مِنْهَا فَقَالَ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ عَادٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مُحَارَبَتَهُ لَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ السَّحَابَ بِهِ فَحَمَلْنَا فَإِذَا نَحْنُ فِي دَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ الظُّهْرَ، وَ كُنَّا رَكِبْنَا طُلُوعَ الشَّمْسِ (١).

## الفصل السابع و الستون

٥٠٩- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ هِيارُونَ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكَبْرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَصْحَابَنَا يَذْكُرُونَهُ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا عَسَى كَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّخِيلَةِ تَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فَاحْتَصِمَا، فَأَفْحَشَ أَحَدُهُمَا عَلَى صِدَاحِهِ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِحْسَأْ فَإِذَا رَأَسُهُ رَأْسُ كَلْبِهِ، فَأَقْبَلَ بِأَصْبَعِهِ يَلُودُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَأَخَذَ بِشَفْتِهِ الْعُلْيَا فَقَلَبَهَا، فَإِذَا رَأَسُهُ قَدْ عَادَ كَمَا كَانَ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ مَا حَاصِلُهُ أَنَّهُ قِيلَ: لِمَ لَمْ تَفْعَلْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي مُعَاوِيَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّا مَأْمُورُونَ بِالصَّبْرِ (٢). أقول: و قد تقدم ما يدل على ذلك، و يأتي ما يدل عليه.

## الفصل الثامن و الستون

في ذكر نبذه مما روى في ذلك من الأشعار. فمن ذلك: قول السيد

ص: ٥٦٣

١-١) لم نجده في المصادر.

٢-٢) لم نجده في المصادر.

اسماعيل بن محمّد الحميرى من قصيده يمدح بها أمير المؤمنين عليه السّلام، و قد نقل هذه الأبيات جماعه منهم الطبرسى فى كتاب إعلام الورى، و على بن عيسى فى كشف الغمه، و المفيد فى الإرشاد و السيد المرتضى فى شرح القصيده و هى هذه: و لقد سرى فيما يسير بليله بعد العشاء بكرىلاء فى موكب

حتى أتى متبتلا فى قائم ألقى قواعده بقاع مجذب

يأتيه ليس بحيث يلقى عامرا غير الوحوش و غير أصلع أشيب

فدنا فصاح به فأشرف ماثلا كالنسر فوق شظيه من مرقب

هل قرب قائمك الذى بوئته ماء يصاب فقال ما من مشرب

إلا بغايه فرسخين و من لنا بالماء بين نقى و قى سبب

فثنى الأعنه نحو و عث فاجتلى ملساء تبرق كاللجين المذهب

قال اقلبوها إنكم إن تقلبوا ترووا و لا تروون إن لم تقلب

فاعصو صبوا فى قلعتها فتمنعت منهم تمنع صعبه لم تركب

حتى إذا أعتبهم أهوى لها كفا متى ترد المغالب تغلب

فكأنها كره بكف حزور عبل الذراع دحا بها فى ملعب

قال اشربوا من تحتها متسلسلا عذبا يزيد على الألد الأعذب

حتى إذا شربوا جميعا ردها و مضى فخلت مكانها لم يقرب

أعنى ابن فاطمه الوصى و من يقل فى فضله و فعاله لا يكذب (١)

و من ذلك أبيات للسيد الحميرى أيضا من تلك القصيده نقلها الطبرسى و على بن عيسى، و المفيد، و المرتضى، و صاحب الصراط المستقيم و غيرهم و هى هذه: ردت عليه الشمس لما فاته وقت الصلاه و قد دنت للمغرب

حتى تبلج نورها فى وقتها للعصر ثم هوت هوى الكوكب

و عليه قد حبست ببابل مره أخرى و ما حبست لخلق معرب

إلا ليوشع و له من بعده و لردها تأويل أمر معجب (٢)

و من ذلك ما نقله الطبرسى و غيره فى إشاره إلى أخذ الغراب خف على عليه السّلام و فيه الحيه، ثم طرحه إياه حتى وقعت منه،  
للسيد الرضى (رض).

ص: ٥٤٤

---

١-١ رسائل المرتضى: ٤/٨٧.

٢-٢ رسائل المرتضى: ٤/٨١.

أما فى باب خبير معجزات تصدق أو مناجاه الحباب

أرادت كيده و الله يابى فجااء النصر من قبل الغراب (١)

و من ذلك ما نقله المرتضى فى عيون المعجزات لأبى محمّد العونى: امامى كلیم الشمس راجعها و قد خبا قرصها إذ صوت الرجوان

و له: امامى كلیم الشمس راجع نورها فهل لكلیم الشمس فى القوم من مثل

و له: على كلیم الجام إذ جاءه به كريمان فى الأملاك مصطفىان

و له: امامى كلیم الجان و الجام بعده فهل لكلیم الجان و الجام من مثل

و له: كلیم أهل الكهف إذ حل بهم فى ليله المسح فسل عنه الخبر

و قصه الثعبان إذ كلمه و هو على المنبر و القوم زمر

و الأسد العابس إذ كلمه معترفا بالفضل منه و أقر

بأنه مستخلف الله على الأمه و الرحمن ما شاء قدر

و اذكر له يوم الفرات آيه اعجوبه معجزه ذات خطر

لما علاه بالقضيب ثم قال اسكن بمن سبع سماوات فطر

فالتظمت أمواجه فى قعره و غاض ثلثاه و قد كان زخر

و كم له من آيه معجزه يعرفها كل عليم مبتصر (٢)

و من ذلك ما أورده الخوارزمى فى المناقب من أبيات للصاحب: أعلى حب على لامننى القوم سفاها [أهملوا قرباه جهلا و تخطوا مقتضاها]

ردت الشمس عليه بعد ما غاب سناها

و من ذلك ما أورده على بن محمّد المالكى فى كتاب الفصول المهمه لبكر بن حسان الكاهلى من أبيات يرثى أمير المؤمنين عليه السلام:



١-١) رسائل المرتضى: ٤/١٧٦.

٢-٢) الغدير: ٤/١٢٦.

ذكرت قاتله و الدمع منحدر فقلت سبحان رب العرش سبحانا

قد كان يخبرنا أن سوف يخضبها قبل المنيه أشقاها و قد كانا

و من ذلك قول ابن أبي الحديد فى قصيده فى مدح على عليه السّلام: علام أسرار الغيوب و من له خلق الزمان و دارت الأفلاك

متعاضم الأفعال لاهوتها للأمر قبل وقوعه دراك

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: تقبلت أفعال الربوبية التى عذرت بها من شك أنك مربوب

و قد كان فى عيسى نظيرك مثله فخر لمن عادى علاك و تتيب (١)

و قوله فى قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: هو النّبأ المكنون و الجوهر الذى تجسد من نور من القدس زاهر

و ذو المعجزات الواضحات أقلها الظهور على مستودعات السرائر (٢)

و قوله فى قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: يا من له ردت ذكاء و لم يفز بنظيرها من قبل إلا يوشع

يا هازم الأحزاب لا يثنيه عن خوض الحمام مدجج و مدرع

يا قالع الباب التى عن هزها عجزت أكف أربعون و أربع

و الله لو لا حيدر ما كانت الدنيا و لا جمع البريه مجمع

علم الغيوب إليه غير مدافع و الصبح أبيض مسفر لا يدفع (٣)

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: و علوم غيب لا تنال و حكمه فصل و حكم فى القضييه فيصل

يا أيها النّبأ العظيم فمهتد فى حبه و غواه قوم ضلل

و قوله من قصيده أخرى: إمام هدى بالقرص آثر فاقتضى له القرص رد القرص أبيض أزهى

و من ذلك قول مهيار من قصيده:

ص: ٥٦٦

١-١) الصراط المستقيم: ١/١٦٩.

٢-٢) الهاشميات: ١٢٣.



أبا حسن إن أنكروا الحق فضله على أنه و الله إنكار عارف

فلا سعى للبئر أخصم بازل و لا سمت للنعل أصبع خاصف

و خير ذات الباب و هي ثقيله المرام على أيدي الخطوب الخفائف

و قوله من قصيده طويله: و أما و سيدهم على قوله تشجى العدو و تبهج المتواليا

و الصخره الصماء أخفى تحتها ماء فغير يديه لم يك ساقيا

و تدبر و أخبر اليهود بخير و أرضوا بمرحب و هو خصم قاضيا

هل كان ذاك الحصن يرهب هادما أو كان ذاك الباب يفرق داخيا

و تفكروا فى أمر عمرو أولا و تفكروا فى أمر عمرو ثانيا

أسدان كانا من فريسه سيفه و لقلما هابا سواه مناويا

و من ذلك قول الشيخ حسين الجندرى العاملى من قصيده طويله: و بسيف الوصى ثلث عروش الشر ك قسرا و ذلت الأعداء

الإمام الذى له ردت الشمس جهارا و قد دنا الإماء

و هو داخى الباب الذى عجزت عنه هناك الكتيبه الدهماء

من سواه بسيفه جاهد الجن فكانوا كجذوه و هو ماء

و من ذلك قول الشيخ صفى الدين الحللى من قصيده فى مدح أمير المؤمنين عليه السلام: ظهرت منك للورى معجزات فأقرت

بفضلك الحساد

إن يكذب بها عداك فقد كذب من قبل قوم لوط و عاد

لو رأى مثلك النبى لآخاه و إلا فأخطأ الانتقاد

إنما الله عنك أذهب الرجس فردت بغيظها الأضداد (1)

و من ذلك قول محمّد بن الحسن الحر مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله جدا: لعلى مجدا غدا دون أدناه الثريا فى البعد و

الجوزاء

ولدته منزلها أمه ما شأنه فى الولاده الأقداء



لاح منه نور فأشرقَت الأرض و أرجأوها به و السماء  
منها: ثم كانت غزاه الأحزاب إذ جاءوا جميعا فضاقت الأنحاء  
و أحاطت بالمسلمين البليات و زاغت أبصارهم حين جاءوا  
و ما أحجموا جميعا عن الإقدام و العجز لاح و الإعياء  
فتبدى بها على لعمر و ابنه و القلوب فيها هباء  
و بألف من الفوارس قد عدّ و شاعت بذلك الأنباء  
فسقاهم كأس الحمام و لولاه لعادوا و هم إليها ظماء  
ثم أخبار خبير نقلتها مخبرات عن فضله العلماء  
عندها كان اللواء من المختار للمرتضى الفتى الإعطاء  
فأقل الباب الثقيل مجنا بشمال و هكذا الأقوياء  
أين من يستطيع ذلك أم أين شجاع يثنى عليه اللواء  
و إذا ما مشى على الصخر أضحى فيه لين من مشيه و حياء  
و إذا شاء أن يمرّ على الماء مشى لا يبين فيه الماء  
كيف لا يمتطى المياه فتى قد كان منه على السحاب امتطاء  
حملته الرياح مثل سليمان روت ذاك كله العلماء  
و بدت منه بعد ذا معجزات واضحات ما شأنهن اختفاء  
كلمته الحيتان من لجج الماء كما كلمته قبل ذاك ذكاء  
خاطبته دون الصحابه أهل الكهف حتى تعجب الرفقاء  
سبح الجام فى يديه بإبداء له فى يدى سواه خفاء  
و أعيدت شمس النهار له و هى لعمرى الفضيله الغراء

أنقص الماء في الفرات و قد زاد فأذى الأنام ذاك الماء

نزل البئر غازيا لأعاديه فذلت لبأسه الأعداء

و لكم أخبر الوصى بغيب قد رواه الأعداء و الأولياء

و قوله من قصيده من المحبوكات الطرفين: ثراى حب أمير المؤمنين غدا فلست أخشى افتقارا يوم أبتعث

ص: ٥٦٨

ثواقب المعجزات الباهرات بدت فليس ينكرها كهل و لا حدث

و قوله من قصيده أخرى كذلك: لاقى لنصر المصطفى حر الوغا متجردا لا يرهب الأهوالا

لا باب خبير صده عن فتحها كلا و لا نحو الهزيمة مالا

و قوله من قصيده: أتى خييرا بعد الذين تقدموا فلم يغن شيئا سعيهم ثم عرجوا

ففرق شمل الكفر بعد اجتماعه و حاول فتح الباب و الباب مرتج

إلى أن ثنى عزما إليه فخلته به كره فوق الثرى تتدحرج

و قوله من قصيده: على أمير المؤمنين وسيلتى إمام الورى فى كل مجد و سؤدد

له حجه ما الشمس تشبه نورها و أسنى دليل بالكتاب مؤيد

له المعجزات الباهرات التى علت عن العدّ و اختصت بفرط التعدد

و قوله: و على تكلم الشمس قد راض بحد الجام كل شهود

و قوله من قصيده طويله: فلما بدت ليلي أعاد لنا الدجى نهارا فحيا حياها طل الويل

كان أمير المؤمنين رفيقنا فردت له الشمس النهار بلا مهل

و كم ثم من وصف بديع و سؤدد رفيع و فضل لم ينله ذوو الفضل

و ناهيك رد الشمس ثم كلامها له مع ثبوت زانه صحه النقل

و إخباره بالغيب فى غير موضع و إثارة بالقوت فى سنه المحل (1)

و قوله من قصيده: و على مكلم الشمس و الحى تان بعد الأسود و الثعبان

و قوله من أرجوزه طويله: إن أمير المؤمنين المرتضى كان لنصر الحق سيفاً منتضى

ص: ٥٦٩



هل فاز أم هل حاز شخص قبله أو بعده من الكمال مثله  
و حسبه الإخبار بالغيوب للناس فى المرغوب و المرهوب  
و ما رووا عنه من الملاحم و الجفر مشهوران عند العالم  
و كم و كم أخبر إنسانا بما يجرى له من الخطوب فأعلما  
و كم رووا له من المآثر و المعجزات الغر و المفخر  
أنواع معجزاته كثيره يعرف ذاك صاحب البصيره  
و هى ألوف قد رواهن لنا عدوّه بعد الولي معلنا  
كم بطل عدّ بألف بطل جندله بالسيف بين الجنادل  
أخبر بالغيوب ألف مره فكم خفاء قد أبان أمره  
علم المنايا و البلايا منه تعلّموها و رووها عنه  
و الجفر و الجامعه الشريفه جمعتا ذلك فى صحيفه  
قد نقلوا من ذلك الفنونا عنه فأبدى للورى المكنونا  
و فعل الخارق للعادات كفعله للختم فى الحصاه  
و قلع باب خبير الثقيل مع عجز كثير منه كل قد رجع  
فقليل أربعون بل سبعونا و قيل مائه و أربعونا  
و قلعه الصخره و الجيش عجز فنبع الماء و كان الماء عز  
مثل كلامه مع الثعبان و نطقه إذ ذاك بالبيان  
و هكذا إجابته الدعاء فردت الشمس بلا مرأه  
كذاك أحيى الله إذ دعاه موتى له فحار من وعاه  
و أنطق الجمال لليهودى كن له من جمله الشهود

كذاك أثنابهم تكلمت و نطقت للمرتضى و سلمت

و علم ما كان و ما يكون أبدا لما حارت له الظنون

و كم شفا جرحا بريق منه كما روى الثقات نقلا منه

و ضربه الفرات حتى نقصا كضرب موسى البحر قدما بالعصا

حتى لقد كلمه الحيتان فى ماء الفرات باللسان فاعرف

و أخرج النُوقَ إلى اليهود من جبل ويل لدى الجُحود

ص: ٥٧٠

تكلم الموتى له وا لهفى كلمه كذاك اهل الكهف

و اخبرته صخره بالماء قلبها فلاح للظماء

كلمه الجماد غير مره كصخره فاعجب لنطق الصخره

و امر الريح بنسف الرمل و قلع الصخره بعد الحمل

اذ عجزت الف من الأنام عن قلعها فاعجب من الإمام

كلمه الأطيوار كالأنعام و الشمس و هو أعجب الكلام

دعا على قوم فكان ما طلب من برص و من عمى و من عطب

و سبح الجام له اذ لمسه فاعجب له كيف ازال خرسه

قطع يد السارق حتى بانث و ردّها له كما قد كانت

من عجب و ليس منه يعجب كضربه التراب لما أن وجب

فذهبت زلزه عظيمه و رحلت مخافه مقيمه

و النطق بالقرآن لما ولدا أعجب ما عن مثله قد وردا

و قبض الحصى فعاد جوهرها و اخضر نخل يابس فأثمرا

و أكل السم على علم فلم يضره و لا ألم من ألم

أراهم الجنات و النيرانا لما دعا أن طلبوا برهانا

أراهم النبى حيا بعد ما مات فكلموه و تكلما

أنشأ علم النحو فاعجب منه و أخذ النحاه ذاك عنه

رمى بقوس فعدت ثعبانا و بان من إعجازه ما بانا

دعا على شخص فعاد كلبا ثم دعا له فنال القلبا

من يثرب سار إلى مدائن لدفن سلمان و أى دفن

فى نصف يوم سار ثم رجعا لم يشك منه تعبا أو وجعا

سل خالدًا عن طوقه من فتله لو استطاع خالد لفتله

مشى على الماء و ذاك عجب و حارب الجن و ذاك أعجب

ذلت له من خوفه أسد الفلا رعبا كما ذلت له أسد الملا

و خطبه خاليه من الألف بديهه و ذاك حرف قد عرف

من معجزاته لما (لمن ظ) أفاقا نهج البلاغه الذى قد فاقا

ص: ٥٧١

فهل رأيت قبله أو بعده من قال مثله و نال سعده

و ما رووا عنه من العجائب كثيره من أغرب الغرائب

و من ذلك ما أورده على بن يونس فى كتاب الصراط المستقيم لبعضهم: يا خالدا أذكر شجاعه حيدر لما بعثت إليه كى تدعوه

و أردت إظهار الشجاعه عند من أبدى الشجاعه جده و أبوه

فرجعت بالطوق الحديد مطوقا هذا و أنت على الرجال تتيه

فلئن جحدت فسل لأصحاب النبي طوق الرحى فى حلق من فتلوه (١)

قال: و قال ابن رزيك: إمام له غاض الفرات و قد طغى و خاطبه ذئب بأرض فرات

قال: و أنشأ فى ذلك حيص بيص، و الناشى، و البياضى، و غيرهم فلم ينكر عليهم. قال: و قال الوراق على دعا جنا بكوفان ليله و قد سرقوا مال اليهودى عرهم

على نقض عهد أو برد متاعه فردوا عليه ماله لم يقسم (٢)

و أورد لابن حماد من قصيده: و لقد غدا يوما إلى الهادى إذا بالباب معترضا شجاع أقرع

فسعى إلى مولاي يُلحس ثوبه كالمستجير به يلوذ و يضرع

حتى إذا بصر النبي بصوته و رأى الشجاع له يذل و يخضع

و الظهر يومى للشجاع بكمه و يذوده بالرفق عنه و يدفع

ناداه رفقا يا على فإنه ملك له من ذى المعارج موضع

أخطأ فأهبط من علو مقامه فأتى بجاهك خائفا يستشفع

فادع الإله له ليغفر ذنبه و اشفع فإنك شافع و مشفع

فدعا على و النبي و أخلصا فعلا الشجاع يصيح و هو مجمع

لله من عبيد ليس لربنا عبدان أوجه منهما أو أطوع (٣)

و أورد نقلا من الأغانى عن السيد الحميرى:

١-١) الصراط المستقيم: ١/٩٤.

٢-٢) الصراط المستقيم: ١/٩٧.

٣-٣) مدينه المعاجز: ١/٣٠١

ألا يا قوم للعجب العجاب لخف أبي الحسين و للحياب

عدو من عداه الجن عبد بعيد فى المراده من صواب

كريبه اللون أسود ذو بصيص حديد الناب أزرق ذو لعاب

أتى خفا له فانساب فيه لينهش رجله منه بناب

فقض من السماء له عقاب من العقبان أو شبه العقاب

فطار به و حلق ثم أهوى به للأرض من دون السحاب

فصك بخفه فانساب منه و ولى هاربا خوف الحصاب

و دوفع عن أبى حسن على نقيع سماه بعد انسياب (١)

و أورد لبعضهم: إذا ما الكرامات اعتلا قدر ربها و حل بها أعلى ذرى شرفاته

و إن عليا ذا المناقب و النهى كراماته العليا أقل صفاته

و أورد لابن حماد: و الشمس قد ردت عليه بخير و قد انبرت زهر الكواكب تطلع

و ببابل ردت عليه و لم يكن و الله خيرا من على يوشع

و أورد للعونى: و لا تنس يوم الشمس إذ رجعت له ببابل أيضا رجعه المتطوع

و أورد لحسان: لا تقبل التوبه من تائب إلا بحب ابن أبى طالب

يا قوم من مثل على و قد ردت عليه الشمس بالغائب

و أورد لقدامه السعدى: رد الوصى لنا الشمس التى غربت حتى قضينا صلاه العصر فى مهل

لم أنسه حين يدعوها فتتبعه طوعا بتبليه ها ها على عجل

فتلك آيته فينا و حجته فهل له فى جميع الناس من مثل

حسبى أبو حسن ديننا أدين به و من به دان رسل الله فى الأول (٢)

١-١) الصراط المستقيم: ١/٩٩.

١-٢) الصراط المستقيم: ١/٢٠٢.



و أورد للسيد المرتضى: ردت عليه الشمس يجذب ضوءها صباحا على بعد من الإصباح

من قاس ذا شرف به فكأنما وزن الجبال القود بالأشباح (١)

و أورد للصاحب بن عباد الرازي: كان النبي مدينة العلم التي حوت الكمال و كنت أفضل باب

ردت عليك الشمس و هي فضيله ظهرت فلم تستر بلف نقاب

و أورد لآخر: جاد بالقرص و الطوى ملء جنبه و عاف الطعام و هو سغوب

فأعاد القرص المنير عليه القرص و المقرض الكريم كسوب

و أورد لديك الجن: سطا يوم بدر بأبطاله و فى أحد لم يزل يحمل

و من بأسه فتحت خبير و لم ينجها بابها المقفل

دحا أربعين ذراعا به هزبر له دانت الأشبل (٢)

و أورد لحسان: إن امرأ حمل الرتاج بخبير يوم اليهود بقدره لمؤيد

حمل الرتاج رتاج باب قموصها و المسلمون و أهل خبير تشهد

فرمى به و لقد تكلف رده سبعون كل هم له متقلد (٣)

و أورد لابن رزيك: و الباب لما دحاه و هو فى سغب من الصيام و ما يخفى تعبده

و قلقل الحصن فارتاع اليهود له و كان أكبرهم عمدا يقيده

نادى بأعلى السما جبريل ممتدحا هذا الوصى و هذا الطهر أحمدته (٤)

و أورد لابن حماد:

ص: ٥٧٤

١-١) الغدير: ٤/٤١

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢٦.

٣-٣) الصراط المستقيم: ٢/٦.

٤-٤) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢٧.

و قال للقوم امضوا الآن و احتفروا أساس قبلكم تفضوا إلى جرن

عليه لوح من العقيان محترف فيه بنخط من الياقوت مندفن

نحن ابنتا تبع ذى الملك من يمن حبي و رضوى بغير الحق لم ندن (١)

أقول: قد تقدمت القصة فيما نقلناه من الصراط و هى من الإخبار بالمغيبات، و أورد بيتين و لم ينسبهما إلى أحد: كم معجز و فضائل و فواضل لم تنتمى إلا لمجدك يا على

أصغى لها سمع الغوى و قلبه حتى أناب و كيف ظنك بالولى

و أورد للخوارزمى من أبيات: هل فيهم من له زوج كفاطمه قل لا و إن مات غيظا كل ذى إحن

هل فيهم من رمى فى حال سطوته بباب خبير لم يضعف و لم يهن (٢)

و من ذلك قول الشيخ على بن الشهينى من قصيده طويله: و مسيره فوق البساط مخاطبا أهل الرقيم فضيله لا تجحد

و عليه قد ردت ذكاء و أحمد من فوق ركبه اليمين موسد

و عليه ثانيه بساحه بابل رجعت كذا ورد الحديث المسند (٣)

و قوله من قصيده طويله: فعلى نفس محمّد و وصيه و أمينه و سواء مأمونا فلا

يا من إذا عدت مناقب فضله كثرت مناقبه و كان الأفضلا

إن يحسدوك على علانك إنما متقاصر الأوصاف يحسد من علا

إحياؤك الموتى و نطقك مخبرا بالغائبات عذرت فيك لمن غلا

و بردك الشمس المنيره بعد ما أفلت و قد شهدت برجعتها الملا

و نفوذ أمرك فى الفرات و قد طغت مدا فأصبح ماؤها متسفلا

و بليله نحو المدائن قاصدا فيها لسلمان لقيت مغسلا

و قضيه الثعبان حين أتاك فى إيضاح كشف قضيه لن تعقلا

فحللت مشكلها فأب لعلمه فرحا و قد فصلت منها المجملا

١-١ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٧٩.

٢-٢ مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٠.

٣-٣ الغدير: ٦/٣٦٠.

و الليث يوم أتاك حين دعوت في عسر المخاض لعرسه فتسهلا

و علوت من فوق البساط مخاطبا أهل الرقيم فخطبوك معجلا

و مخاطب الذؤبان في فلواتها و مكلم الأموات في رمس البلا (١)

و من ذلك قول المولى على بن خلف من قصيده: نبي علا أعلى السموات صاعدا فبورك منه بالغ الجد واصل

مدينه علم صهره كان بابها و ما مؤمن إلا من الباب داخل

إذا قال في الأحكام فالله قائل و إن صال في الأقران فالله صائل

و رُدَّت عليه الشمس بعد أفولها و كيف تُرَدُّ النيرات الأوافل (٢)

ص: ٥٧٦

---

١-١) الغدير: ٦/٣٨٨.

٢-٢) رسائل في حديث رد الشمس: ٢٤٥.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ  
الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام  
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية  
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب  
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات  
توسيع عام لفكرة المطالعة  
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية  
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة  
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة  
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات  
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : [www.ghaemiyeh.com](http://www.ghaemiyeh.com)

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ( sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز  
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية  
اصبهان  
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

